

مَا آتَاكُمْ الرَّسُولَ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا

# السُّنَنُ الكُبْرَى

لِإِمَامِ المَحَدِّثِينَ المَحَافِظِ المَجْلِيلِ أَبِي بَكْرٍ أَحْمَدَ بنِ الحَسَنِ بنِ عَلِيٍّ  
البَيْهَقِيِّ المَتَوَفَى سَنَةَ ثَمَانٍ وَخَمْسِينَ وَارْبَعٍ مِائَةٍ

الجزء الأول

وَفِي ذَيْلِهِ

الجَوْهَرُ النِّقِي

لِلْعَلَّامَةِ عَلَاءِ الدِّينِ بنِ عَلِيٍّ بنِ عُثْمَانَ المَكَرْدِيْنِيِّ الشَّهِيدِ  
بِابْنِ التُّرْكُمَانِيِّ المَتَوَفَى سَنَةَ خَمْسٍ وَأَرْبَعِينَ وَسَبْعٍ مِائَةٍ

دار الفكر



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

أخبرنا الشيخ الفقيه الحافظ المتمن أبو عمرو عثمان بن عبد الرحمن بن عثمان بن عرف بن الصلاح رحمه الله تعالى قال (أخبرنا) الشيخ الأصيل الجليل المسند ذوالسكنى أبو بكر أبو الفتح أبو القاسم منصور بن أبي المعالي عبد المنعم بن أبي البركات عبد الله بن الإمام فقيه الحرم أبي عبد الله محمد بن الفضل القراوى الصاعدى النيسابورى رحمه الله بقراءة قرأ عليه جميع واجازلى جميع مسموعاته ومجازاته قال (أخبرنا) الشيخ أبو المعالي محمد بن اسمعيل بن محمد الفارسى قرأ عليه واجازله جميع مسموعاته قال (أخبرنا) الإمام الحافظ أبو بكر أحمد بن الحسين بن علي البيهقي رضى الله عنه (ح) قال أبو عمرو (وإنما في) غير واحد من مشائخي عن الشيخ أبي القاسم زاهر بن طاهر بن محمد الشحامى قال (أخبرنا) الشيخ الإمام الحافظ أبو بكر أحمد بن الحسين بن علي البيهقي رحمه الله تعالى بقراءة والذى عليه في شعبان سنة خمس وأربع مائة (قال) الحمد لله بما هو أهله وكما ينبت له واشهد أن لا إله الا الله وحده لا شريك له وإن محمداً عبده ورسوله صلى الله عليه وعلى آله وسلم تسليماً \*

كتاب الطهارة

باب التطهير بماء البحر

قال الله جل ثناؤه ﴿ وَأَنْزَلْنَا مِنَ السَّمَاءِ مَاءً طَهُورًا ﴾ (وقال) فلم يجدوا ماء فقيموا صعيداً طيباً \*

قال

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

قال شيخنا علاء الدين قاضى القضاة ابن الشيخ الإمام العلامة نضر الدين عثمان المارد بنى الحنفى غفر الله له \* الحمد لله رب العالمين والمآبة للمتقين والصلاة والسلام على سيد المرسلين محمد وآله وصحبه أجمعين \* أما بعد فهذه فوائد علقها على السنن الكبرى للحافظ أبي بكر البيهقي رحمه الله تعالى أكثرها اعتراضات عليه ومناقشات له ومباحثات معه وماتوفيقى الابان الله عليه توكلت و اليه ائيب \* قال البيهقي \*

باب التطهير بماء البحر

قلت كلام القزاز في الجامع يقتضى ان اسم البحر فى الاصل للملح وان المذب يسمى بذلك للتغليب عند المقارنة

(كتاب الطهارة) باب التطهير بماء البحر

قال أبو عبد الله محمد بن ادریس الشافعی رضی الله عنه ظاهر القرآن يدل على ان كل ماء طاهر ماء بحر وغيره (وقد روى) فيه عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم حديث يوافق ظاهر القرآن في استناده من لا اعرفه ثم ذكر حديث الذي (اخبرناه) أبو عبد الله محمد بن عبد الله الحافظ وأبو زكريا محمد بن ابراهيم بن محمد بن يحيى رحمهما الله (قالا) حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنا الربيع بن سليمان أنا الشافعی أنا مالك (واخبرنا) أبو علي الحسين بن محمد بن محمد بن علي الروذباري رحمه الله في (كتاب السنن) أنا أبو بكر محمد بن بكر بن عبد الرزاق المعروف بابن داسة بالبصرة ثنا أبو داود سليمان بن الأشعث السجستاني ثنا عبد الله بن مسامة عن مالك عن صفوان بن سليم عن سميد بن سلمة عن آل ابن الأزرق ان المغيرة بن أبي بردة وهو من بني عبد الدار اخبره انه سمع ابا هريرة يقول سألت رجلاً رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقال يا رسول الله انازك البحر ونحمل معنا القليل من الماء فان توضأنا به عطشنا افتتوا بماء البحر فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم هو الطهور ماؤه الحل ميتته (وقد تابع) الجلاح أبو كثير صفوان بن سليم على روايته عن سميد بن سلمة \*

اخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا علي بن حمشاذ المدل ثنا عبيد بن عبد الواحد بن شريك ثنا يحيى بن بكير قال حدثني الليث عن يزيد بن أبي حبيب ثنا الجلاح أبو كثير ان ابن سلمة المخزومي حدثه ان المغيرة بن أبي بردة اخبره انه سمع ابا هريرة يقول كنا عند رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يوماً فجاءه صياد فقال يا رسول الله اخبرنا نطلق في البحر يزيد الصيد فيحمل معه احدنا الادوة وهو يرجوان ياخذ الصيد قريباً وربما وجدته كذلك وربما لم يجد الصيد حتى يبلغ من البحر مكاناً لم يظن ان يبلغه فله لم يحتلم او يتوضأ فان اغتسل او توضأ بهذا الماء فاعل احدنا يهاك العطش فهل ترى في ماء البحر ان نغتسل به او نتوضأ به اذا خفنا ذلك فزعم ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال اغتسلوا منه وتوضأوا به فانه الطهور ماؤه الحل ميتته (وقد تابع) يحيى بن سميد الانصاري ويزيد بن محمد القرشي سميداً على روايته الا انه اختلف في علي يحيى بن سميد فروى عنه عن المغيرة بن أبي بردة عن رجل من بني مدلج عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم وروى عنه عن عبد الله بن المغيرة بن أبي بردة ان رجلاً من بني مدلج وروى عنه عن عبد الله بن المغيرة الكندي «عن رجل من بني مدلج وعنه عن المغيرة بن عبد الله عن ابيه وقيل غير هذا واختلفوا ايضا في اسم سميد بن سلمة فقيل كما قال مالك وقيل عبد الله بن سميد المخزومي وقيل سلمة بن سميد وهو الذي اراد الشافعی بقوله في استناده من لا اعرفه او المغيرة او هما الا ان الذي اقام استناده ثقة اودعه مالك بن انس الموطأ (واخرجه) أبو داود في السنن (وقد روى) الحديث عن

## « الكنانى

كأمرين فانه اذا قال اذا اجتمع الملح والمذب سموه باسم الملح اي بحر بن قال ومنه قوله تعالى (مرج البحرين يلتقيان) \* وقال ابن سيده في المحكم البحر الماء الكثير منحا كان او عذبا وقد غلب على الملح فقول البيهقي (ماء البحر) انما هو انه قصد به التميم كما قال ابن سيده ولهذا ذكر الآية فان قصد ذلك فقوله فيما بعد (باب التطهير بالمذب منه والاجاج) واعادته للحديث بمينه تكرر لا فائدة فيه وان قصد الملح خاصة فالضمير في قوله بعد ذلك (بالمذب منه) يتأني ذلك ثم ذكر (هو الطهور ماؤه) من رواية سميد بن سلمة عن المغيرة بن أبي بردة عن ابي هريرة ثم ذكر فيه اختلافاً ثم قال (واختلفوا ايضا في اسم سميد وهو الذي اراد الشافعی بقوله في استناده من لا اعرفه او المغيرة او هما) قلت ذكر الحاكم في المستدرک هذا

على بن ابي طالب رضي الله عنه وجابر بن عبدالله وعبدالله بن عمر ورضي الله عنهم عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم \*  
﴿ قال الشافعي ﴾ رحمه الله وروى عبدالرزق بن عمر عن سعيد بن ثوبان عن ابي هند الفراسي عن ابي هريرة عن النبي  
صلى الله عليه وآله وسلم قال من لم يطهره البحر فلا طهره الله (أباه) ابو حازم عمر بن احمد بن ابراهيم الحافظ ابا  
ابو احمد الحافظ ثنا ابو عبدالله الحسين بن محمد بن عفير الانصاري ثنا محمد بن حميد ثنا ابراهيم بن المختار ثنا عبدالرزق  
ابن عمر فذكره مثله الا انه لم يقل الفراسي \*  
﴿ اخبرنا ﴾ ابو الحسين علي بن محمد بن بشران بغداد ثنا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا عبدالله بن غير  
عن عبيد الله بن عمر بن عمرو بن دينار عن ابي الطفيل عامر بن وائلة عن ابي بكر رضي الله عنه سئل عن ميتة البحر فقال هو  
الطهور ماؤه الحلال ميتته \*

(باب التطهير بالماء والابحاج)

﴿ باب التطهير بالماء والابحاج ﴾

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبدالله الحافظ رحمه الله حدثنا علي بن حماد ثنا عبيد بن عبد الواحد ثنا ابن ابي مريم اخبرني يحيى بن ايوب  
حدثني خالد بن يزيد بن محمد القرشي حدثه عن المغيرة بن ابي بردة عن ابي هريرة قال اتى نفر الى رسول الله صلى الله  
عليه وآله وسلم فقالوا اخبرنا ناصيد في البحر ومعنا من الماء المذب فربما نخوفنا العطش فهل يصالح ان نتوضأ من البحر المالح  
فقال نعم وتوضاوا منه وذكر الحديث \*

﴿ باب التطهير بماء البئر (١) ﴾

﴿ اخبرنا ﴾ محمد بن عبدالله الحافظ نا ابو العباس محمد بن يعقوب نا الحسن بن علي بن عفان نا واسامة عن الوليد بن كثير  
عن محمد بن كعب القرظي عن عبيد الله بن عبدالله بن رافع بن خديج عن ابي سعيد الخدري قال قيل يا رسول الله اتوضأ  
من بئر بضاعة وهي بئر يلقى فيها التبن والخيفة والميوض والكلاب فقال الماء طهور لا ينجسه شيء \* اخرجه ابو داود في السنن

(باب التطهير بماء البئر)

(١) هكذا في السنن وفي الجوهر النقي باب التطهير بالماء الكثير ١٢ قال

الحديث وذكر ما فيه من التباينات ثم قال اسم الجملة صروف عنهما بهذه التباينات \* وقال ابن مندة اتفاق صفوان والجلاح  
يوجب شهرة سعيد بن سلمة واتفاق يحيى بن سعيد وسعيد بن سلمة عن المغيرة يوجب شهرته فصار الاسناد مشهور انتهى  
كلامه \* وبهذا ترتفع جملة عنهما وفي كتاب المزي توثيقهما فزال التباين لئلا يضل لهما أيضاً ولهذا صحح الترمذي هذا الحديث  
وحكى عن البخاري تصحيحه وصححه ان خزعة وغيره وتصرف البيهقي فيما بعد على ذلك ثم قال (قال الشافعي روى  
عبدالرزق بن عمر عن سعيد بن ثوبان عن ابي هند عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال من لم يطهره البحر  
فلا طهره الله ) ثم ذكر البيهقي بسنده وفيه محمد بن حميد هو الرازي عن ابراهيم بن المختار فسكت عنهما وان حميد قال  
فيه البيهقي في باب فرض الجدة والجدتين ايس بالقوى \* وابن المختار قال احمد بن علي الآبار سألت زنجيا باعسان عنه  
فقال تركته ولم ير ضه وقال البخاري فيه نظر وقال ابراهيم بن الجعيد عن ابن ميمون ليس بذلك \* قال البيهقي \*

﴿ باب التطهير بالماء الكثير ﴾

﴿ ذكر فيه ﴾ حديث بئر بضاعة وسكت عنه ورواه عن الخدري عبيد الله بن عبدالله بن رافع بن خديج مختلف في اسمه  
اختلافا كثيرا بينه البيهقي فيما بعد في ابواب ما يفسد الماء في (باب الماء الكثير لا ينجس نجاسة تحدث فيه ما لم يغيره)

قال وقال بعضهم ابن عبدالرحمن بن رافع قال الشيخ احمد رحمه الله تعالى والحديث على طهوره اذا لم تلق في البئر نجاسة فاذا القيت فيها نجاسة فمضى الحديث فيما بلغ قلتين ولم يتغير ودليله يرد في موضعه انشاء الله تعالى \*

### ﴿ باب التطهير بماء السماء ﴾

﴿ اخبرنا ﴾ ابو الحسن محمد بن الحسين بن داود العلوي رحمه الله تعالى نا ابو حامد احمد بن محمد بن بلال البزار نا احمد بن حفص حدثني ابي حدثني ابراهيم بن طهمان عن عباد بن اسحاق عن ابيه عن ثابت بن عبدالله بن الزبير عن سعد بن ابي وقاص قال لقد رأيتني مع النبي صلى الله عليه وسلم في ماء من السماء واني لادلك ظهره واغسله \*

### ﴿ باب التطهير بماء الثلج والبرد والماء البارد ﴾

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبدالله الحافظ وابو احمد عبدالله بن محمد بن الحسين العدل (قالا) نا ابو عبدالله محمد بن يعقوب الحافظ نا ابراهيم بن عبدالله انا ابو عامر المقدى ناشبة عن مجزأة بن زاهر الاسلمي قال سمعت عبدالله بن ابي اوفى قال كان النبي صلى الله عليه وآله وسلم يقول اللهم لك الحمد ملأ السماوات وملأ الارض وملأ ما شئت من شئ بعد اللهم طهرني بالثلج والبرد والماء البارد اللهم طهر من الذنوب وتقى منها كما يتقى الثوب الابيض من الدنس والوسخ \* رواه ابو الحسين مسلم بن الحجاج في الصحيح من اوجه عن شعبة \*

﴿ اخبرنا ﴾ ابو محمد عبدالله بن يوسف نا ابو سعيد بن الاعرابي نا سعدان بن نصر نا ابو معاوية عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتموز يقول اللهم اغسل قلبي بماء الثلج والبرد وذكر الحديث \* اخرجه البخاري ومسلم جميعا في الصحيح من حديث ابي معاوية وقال بعضهم في الحديث اللهم اغسل خطاياي بماء الثلج والبرد \*

### ﴿ باب التطهير بالماء المسخن ﴾

﴿ اخبرنا ﴾ محمد بن عبدالله الحافظ انا ابو الوليد الفقيه نا الحسن بن سفيان نا محمد بن مرزوق نا الملاء بن الفضل بن عبدالله نا الهيثم بن رزيق « عن ابيه عن الاسلمع بن شريك قال كنت ارحل ناقة رسول الله صلى الله عليه وسلم فاصابني جنابة في ليلة باردة واراد رسول الله صلى الله عليه وسلم الرحلة فكرهت ان ارحل ناقة وانا جنب

« رزين

ومع الاضطراب في اسمه لا يعرف له حال ولا عين ولهذا قال ابو الحسن بن القطان الحديث اذا بين امره بين ضممه ثم قال البيهقي (فاذا القيت فيه نجاسة) يعني البئر (فمضى الحديث فيما بلغ قلتين ولم يتغير) \* قلت \* الحديث مخالف لهذا التاويل فان مثل هذا الماء اذا وقعت فيه هذه الاشياء فالغالب ان الاوصاف الثلاثة تتغير \* قال ابو داود في سننه ورأيت فيها بئر بضاعة ماء متغير اللون \* ﴿ قال البيهقي ﴾

### ﴿ باب الماء المسخن ﴾

﴿ ذكر ﴾ عن عمر (انه كان يسخن له ماء في رقعة ويستسل به) ثم نقل عن الدارقطني انه صحيح اسناده \* قلت \* قلده البيهقي في ذلك وفي اسناده رجلا من متكلم فيها (احدهما) هشام بن سعد وهو وان اخرج له مسلم فقد قال الساجي تركه يحيى وقال عباس عن يحيى فيه ضعف وقال النسائي ضعيف وفي رواية عن احمد بن حنبل انه ذكر له فلم يرفعه وقال فليس بمحكم

وخشيت ان اغتسل بالماء البارد فاهوت فذكر الحديث قال ثم وضعت احجارا فاسخنت فيها ماء فاغتسلت ثم لحقت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا اسلمع مالي ارى راحتك تضرب فقلت يا رسول الله لم ارحلها وذكرك الحديث الى ان قال قلت فاسخنت ماء فاغتسلت \*

﴿ اخبرنا ﴾ الفقيه ابو بكر احمد بن محمد بن احمد بن العارث الاصبهاني انا ابو الحسن علي بن عمر الحافظ نا الحسين بن اسمعيل نا ادريس بن الحكم نا علي بن غراب عن هشام بن سمعدن زيد بن اسلم عن اسلم مولى عمر ان عمر بن الخطاب رضى الله عنه كان يسخن له ماء في رقعة وينتسل به \* قال ابو الحسن هذا اسناد صحيح \*

﴿ باب كراهة التطهير بالماء المشمس ﴾

﴿ اخبرنا ﴾ ابو سعيد محمد بن موسى بن الفضل نا ابو العباس محمد بن يعقوب نا الربيع بن سليمان نا الشافعي نا ابراهيم بن محمد اخبرني صدقة بن عبد الله عن ابي الزبير عن جابر ان عمر رضى الله عنه كان يكره الاغتسال بالماء المشمس وقال انه يورث البرص \*

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ نا ابو الوليد الفقيه نا محمد بن سليمان بن خالد العبدى نا علي بن حجر نا اسمعيل هو ابن عياش عن صفوان بن عمرو عن حسان بن ازهر قال قال عمر رضى الله عنه لا تتسلوا بالماء المشمس فانه يورث البرص \* وقد روى فيه حديث مسند \*

﴿ اخبرنا ﴾ ابو محمد عبد الله بن يوسف بن احمد الاصبهاني نا ابو سعيد ابن الاعرابي (واخبرنا) ابو الحسين علي بن محمد بن عبد الله بن بشران العدل ببغداد نا اسمعيل بن محمد الصفار قال حدثنا سعدان بن نصر نا خالد بن اسمعيل عن هشام بن عمرو عن ابيه عن عائشة رضى الله عنها قالت اسخنت ماء في الشمس فقال النبي صلى الله عليه وسلم لا تفعل يا محيراه فانه يورث البرص \* وهذا لا يصح \* اخبرنا الفقيه ابو بكر قال قال ابو الحسن الدارقطني خالد بن اسمعيل متروك

(واخبرنا)

للحديث (والثاني) علي بن غراب \* قال ابو داود تركوا حديثه وقال الجوزجاني ساقط وقال ابن حبان حدث بالموضوعات وكان غاليا في الشيع \* قال \*

﴿ باب كراهية الماء المشمس ﴾

﴿ ذكر فيه ﴾ حديثا ضعيفا وراعى عمر من طريقين في اسناد الاول ابراهيم بن محمد عن صدقة بن عبد الله فسكت عنهما و ابراهيم هو ابن ابي يحيى الاسلمى مختلف في عدلته قال في باب زول الرخصة في التيمم وقال يحيى القطان كذاب وسألت مالكا اكان ثقة فقال لا ولا ثقة في دينه وقال ابن حنبل كان قدريا معتزليا جهما كل بلاء فيه وعن احمد ترك الناس حديثه وقال بشر بن المفضل سألت فقهاء المدينة عن فكلهم يقولون كذاب او نحوه وقال البخاري جهمي تركه ابن المبارك والناس وعن ابن معين كذاب في كل ما روى وعنه كان كذابا قدريا رافضيا وقال النسائي متروك وصدقة في هذا هو السمين ضعفه النسائي وقال احمد ضعيف جدا وقال البيهقي في باب ما ورد في الغسل ضعيف ضعفه ابن حنبل وابن معين وغيرهما وفي اسناد الثاني اسمعيل بن عياش عن صفوان بن عمرو وفسكت عن ابن عياش وهو متكلم فيه (فان قلت) صفوان ابن عمرو وحمصى ورواية ابن عياش عن الشاميين صحيحة كذا قال البيهقي في باب ترك الوضوء من الدم (قلت) قد روى

(باب كراهة التطهير بالماء المشمس)

(واخبرنا) ابو سعيد احمد بن محمد الصوفي قال قال ابو احمد عبدالله بن عدى الحافظ خالد بن اسمعيل ابو الوليد الخزومي يضع الحديث على ثقات المسلمين قال وروى هذا الحديث عن هشام بن عمرو مع خالد وهب بن وهب ابو البختري وهو شرمته \* قال الشيخ احمد رحمه الله تعالى وروى باسناد منكر عن ابن وهب عن مالك عن هشام ولا يصح ورواه عمرو بن محمد الاعشم عن فليح عن الزهري عن عمرو \* انا ابو بكر الفقيه انا ابو الحسن علي بن عمر قال عمرو بن محمد الاعشم منكر الحديث ولم يروه عن فليح غيره ولا يصح عن الزهري \*

﴿ باب منع التطهير بما عدا الماء من المائعات ﴾

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبدالله الحافظ انا ابو بكر بن اسحاق الفقيه انا ابو المثنى انا مسددنا خالد (١) عن خالد الخذاء عن ابي قلابه عن عمرو بن بجدان عن ابي ذر قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الصميد الطيب وضوء المسلم ولو الى عشرين سنين فاذا وجدت الماء فامسه جلده فان ذلك خيره اخرج ابو داود في كتاب السنن عن مسدد \*

﴿ باب التطهير بالماء الذي خالطه طاهر لم يغلب عليه ﴾

﴿ اخبرنا ﴾ محمد بن عبدالله الحافظ انا ابو العباس محمد بن يعقوب نا محمد بن اسحاق الصغاني ناروح بن عباد عن هشام عن حفصة بنت سيرين عن ام عطية الانصارية انها قالت توفيت احدى بنات النبي صلى الله عليه وآله وسلم فانانا فقال اغسلها بماء وسد رواغسلها وترا ثلاثا او خمسا او اكثر من ذلك ان رأيتن ذلك واجملن في الآخرة كافورا او شيئا من كافور وذكر باقي الحديث \* مخرج في الصحيحين لابي عبدالله محمد بن اسمعيل البخاري وابي الحسين مسلم بن الحجاج القشيري من حديث هشام بن حسان وغيره \*

﴿ اخبرنا ﴾ ابو الحسين علي بن محمد بن عبدالله بن بشران الاعدل ببغداد انا ابو جعفر محمد بن عمرو بن البختري نا محمد بن احمد بن ابي العوام نا ابو عامر نا ابراهيم بن نافع عن ابن ابي نجيح عن مجاهد عن ام هاني قالت اغتسل رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وميمونة من اناء واحد قصعة فيها اثر العجين \*

(١) يعني ابن عبد الله الواسطي ١٢

في باب الضب عن ضمضم بن زرعة هو حمصي ومع ذلك قال البيهقي هناك ابن عياش ليس بحجة واخرج البيهقي في باب سجود السهو في باب من قال يسجد هما بعد ما يسلم حديث توبان اسكل سهو وسجدتان بعد ما يسلم \* وليس في اسناده من ينظر في امره فيما علمت سوى ابن عياش وقد رواه عن عبيد الله بن عبيد الكلاعي الشامي ومع ذلك قال البيهقي هذا اسناد فيه ضعف \* قال \*

﴿ باب منع التطهير بما عدا الماء من المائعات ﴾

﴿ استدلال ﴾ على ذلك بحديث ابي ذر ( فاذا وجدت الماء فامسه جلده ) ( قلت ) هذا استدلال بفهم لقب (١) ولم يقل به امامه الشافعي ولا اكثر العلماء \* قال \*

﴿ باب التطهير بالماء الذي خالطه طاهر لم يغلب عليه ﴾

﴿ ذكر فيه ﴾ حديثا عن مجاهد عن ام هاني ثم قال ( وقد قيل عن مجاهد عن ابي فاخته عن ام هاني والذي روينا مع ارساله اصح ) \* قلت \* اي مع انقطاعه لان مجاهدا قال عنه الترمذي لا اعرف له سماعا عن ام هاني ثم ذكر ( عن الاوزاعي

﴿ اخبرنا ﴾ ابو الحسين بن عبدان انا احمد بن عبيد قال حدثنا عبيد بن شريك نا ابو صالح نا ابو اسحاق عن سفيان بن عيينة عن محمد بن مجلان عن رجل عن ابي مرة مولى عقيل (١) عن ام هاني بنت ابي طالب فذكرت قصة الفتح قالت جَاء رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وعلي وجهه ریح الفبار فقال يا فاطمة اسكبي لي غسل فسكرت له في جفنة فيها اُر المعجين وستررت عليه فاعتسل وصلى ثمان ركعات \* وقد قيل عن مجاهد عن ابي فاخنة عن ام هاني والذي روينا به مع ارساله اصح \*

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ انا ابو بكر بن اسحاق نا اسمعيل بن قتيبة نا يحيى بن يحيى نا خارجة عن ابي امية حدثني مجاهد عن ابي فاخنة مولى ام هاني قال قالت ام هاني دخلت على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ايام الفتح ضحى فامر بما فسكب له في قصمة كآني اري اُر المعجين فيها وامر بشوب فمتر بني وبينه فاعتسل وصلى صلاة الضحى ثمان ركعات \*

﴿ واخبرنا ﴾ ابو بكر احمد بن علي الحافظ انا ابو اسحاق ابراهيم بن عبد الله الاصبهاني نا محمد بن اسحاق بن خزيمة حدثنا عبد الرحمن بن بشر بن الحكم نا عبد الرزاق نا معمر عن ابن طاؤس عن المطاب بن عبد الله بن خطب عن ام هاني قالت نزل رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يوم الفتح باعلى مكة فاتيته جِءاه ابو ذر بجفنة فيها ماء قالت ابي لاري فيها اُر المعجين قالت فستره ابو ذر فاعتسل ثم ستر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اباذر فاعتسل ثم صلى النبي صلى الله عليه وآله وسلم ثمان ركعات وذلك في الضحى \*

﴿ اخبرنا ﴾ ابو بكر احمد بن محمد بن احمد الحارثي نا علي بن عمر الحافظ نا الحسين بن اسمعيل نا العباس بن محمد بن حاتم نا الحسن بن الربيع نا ابو اسحاق الفزاري عن الاوزاعي عن رجل قد سماه عن ام هاني انها كرهت ان يتوضأ بالماء الذي يبل فيه الخبز وهذا ان صح فانما ارادت اذا غاب عليه حتى اضيف اليه \*

﴿ باب منع التطهير بالنيذ ﴾

﴿ اخبرنا ﴾ ابو الحسن علي بن محمد بن علي المقرئ نا الحسن بن محمد بن اسحاق نا يوسف بن يعقوب نا مسدد نا يزيد بن زريع نا خالد الخذاء عن ابي قلابه عن عمرو بن بجدان قال سمعت اباذر يقول فذكر قصته ثم قال عن النبي صلى الله عليه وسلم الصميد الطيب وضوء السلم ولو الى عشر حجج فاذا وجد الماء فليس بشره الماء فان ذلك هو خير \*

﴿ اخبرنا ﴾ ابو طاهر الفقيه نا حاجب بن احمد نا عبد الرحمن بن منيب نا سفيان بن عيينة (واخبرنا) ابو عبد الله الحافظ انا ابو بكر بن اسحاق نا اسمعيل بن قتيبة نا يحيى بن يحيى نا سفيان بن عيينة عن الزهري عن ابي سلمة عن عائشة

( باب منع التطهير بالنيذ )

عن رجل قد سماه عن ام هاني انها كرهت ان يتوضأ بالماء الذي يبل فيه الخبز وقال وهذا ان صح فانما ارادت اذا غاب عليه حتى اضيف اليه \* قلت \* لاحاجة الى تاويله هذا الشك بل هو ضيف للجحالة الراوي عن ام هاني \*

﴿ قال ﴾ ﴿ باب منع التطهير بالنيذ ﴾

﴿ ذكر فيه ﴾ حديث ابي ذر وقد تقدم ما عليه في الاستدلال ثم استدلل على ذلك ايضا بحديث ( كل شراب اسكر فهو حرام ) \* قلت \* الاعيان تقبل الحرمة بنفسها بل المختار تحريم ما يراد منها فتحريم الميتة تحريم الكلبا وتحريم المرأة

رضي الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم قال كل شراب اسكر فهو حرام \* رواه البخاري في الصحيح عن علي بن الحسين  
ورواه مسلم عن يحيى بن يحيى كلاهما عن ابن عينة \*

✽ اخبرنا ابو علي الحسين بن محمد الفقيه انا ابو بكر بن داسة انا ابو داود نا محمد بن بشار نا عبد الرحمن يعني ابن مسعود نا بشر بن منصور عن ابن جريج عن عطاء انه كره الوضوء باللين و بالثيف وقال ان التيمم اعجب الي منه \*

✽ اخبرنا ابو علي انا ابو بكر نا ابو داود نا محمد بن بشار نا عبد الرحمن نا ابو خلدة قال سألت ابا العاليا عن  
اصابه جناة وليس عنده ماء وعنده نبيذ ايفتسل به قال لا \*

✽ واما الحديث الذي انبأه ابو محمد عبدالله بن يحيى بن عبد الجبار السكري بهداد انا ابو علي اسمعيل بن محمد الصغار  
انا احمد بن منصور الرمادي نا عبد الرزاق نا الثوري عن ابي فزارة العبسي نا ابو زيد مولى عمرو بن الحرث عن عبدالله  
ابن مسعود قال لما كانت ليلة الجن تخلف منهم يعني من الجن رجلان قال الرمادي احسب عبد الرزاق قال فقالا لشهد  
الصلوة معك يا رسول الله قال فلما حضرت الصلوة قال لي النبي صلى الله عليه وسلم هل معك وضوء قلت لا معي  
ادواة فيها نبيذ فقال النبي صلى الله عليه وسلم تمر طيبة وماء طهور فتوضأ \*

✽ واخبرنا ابو محمد جناح بن نذير بن جناح الحاربي بالكوفة انا ابو جعفر محمد بن علي بن دحيم نا احمد بن حازم نا  
ابن غرزة نا ابو عسان نا اقيس هو ابن الربيع انا ابو فزارة العبسي عن ابي زيد عن عبدالله بن مسعود نا محمد بن  
صلى الله عليه وسلم فقال اني قد امرت ان اقرأ على اخوانكم من الجن ليقم معي رجل منكم ولا يقيم معي رجل منكم  
مثقال حبة من خردل من كبر قال فقامت معه ومعى ادواة من ماء كذا قال حتى اذ برزنا خط حولي خطة ثم قال  
منها فانك ان خرجت منها لم ترني ولم ارك الى يوم القيامة قال ثم انطلق حتى تواري عنى قال فثبت قائما حتى اذا طلع المجر  
اقبل قال مالي اراك قائما قال قلت ما قدمت خشية ان اخرج منها قال اما انك لو خرجت منها لم ترني ولم ارك الى يوم القيامة

تحريم الاستمتاع بها وتحريم المسكر تحريم شربه فلي هذا الا يلزم من حرمة الشرب حرمة غيره من الاقسام  
قال البيهقي ( وقد روي هذا الحديث يعني حديث الوضوء بالنبيذ عن حماد بن سلمة عن علي بن زيد بن جدعان عن ابي رافع  
عن ابن مسعود ولا يصح ) \* قلت \* اخرجه بهذا الطريق الدارقطني ثم قال علي بن زيد ضعيف وابورافع لم يثبت سماعه  
من ابن مسعود وليس هذا الحديث في مصنفات حماد بن سلمة انتهى كلامه وعلى روى له مسلم مقر ونا بشر وقال البيهقي  
لابأس به وفي مواضع اخر قال يكتب حديثه واخرج له الحاكم في المستدرک وقال الترمذي صدوق وقوله لا يثبت  
سماعه من ابن مسعود فهو على مذهب من يشترط في الاتصال ثبوت السماع وقد انكر مسلم ذلك في مقدمته  
انكارا شديدا وزعم انه قول مخترع وان المتفق عليه انه يكفي للاتصال امكان اللقاء او السماع وابورافع هو نفيق الصانع  
جاهل اسلامي لم ير النبي صلى الله عليه وآله وسلم فهو من كبار التابعين ممن يمكن سماعه من ابن مسعود بلا ريب على ان  
صاحب الكمال صرح بانه سمع منه وكذا ذكر الصريفي في ما قرأت بخطه ولم يحك البيهقي عن انه لم يسمع من ابن مسعود  
الكلام فيجتمل انه لم يرض به ولا يلزم من كونه ليس في مصنفات حماد ان يكون ضعيفا واخرج ابو بكر البزار في مسنده  
هذا الحديث من طريق ابن لهيعة عن قيس بن الحجاج عن حنش عن ابن عباس عن ابن مسعود ومقتضى هذا ان يكون

هل ممك من وضوء قلت لا قال فاذا في الاداة قلت لبيذ قال تمر حلوة وماء طيب ثم توضع واقام الصلاة فلما انقضى  
الصلاة قام اليه رجلان من الجن فسألاه المتاع فقال اولم آمر لكما ولقوما كما يباحكما قال بلى ولكننا احببنا ان يحضر بعضنا  
ممك الصلوة قال من اتما قال من اهل نصيبين فقال قد افلح هذان وافلح قومهما وامر لهما بالمطام والرجيع طعاما وعلقا  
ونهانا ان نستجي بمعظم اوروث \* ( وابا ابو سعده احمد بن محمد الماليني ثنا ابو احمد بن عدي الحافظ قال سمعت محمد  
ابن احمد بن حماد يقول قال محمد بن اسمعيل البخاري رحمه الله ابو زيد الذي روى حديث ابن مسعود ان النبي صلى الله  
عليه وسلم قال تمر طيبة وماء طهور رجل مجهول لا يعرف بصحبة عبد الله ( وروى ) علقمة عن عبد الله انه قال لم اكن  
ليلة الجن مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة الجن قال لا ( واخبرنا ) ابو سعده الماليني قال قال ابو احمد بن عدي هذا الحديث  
مداره على ابى فزارة عن ابى زيد مولى عمرو بن حريث عن ابن مسعود وابو فزارة مشهور واسمه راشد بن كيسان  
وابو زيد مولى عمرو بن حريث مجهول ولا يصح هذا الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم وهو خلاف القرآن  
( قال الشيخ ) احمد رحمه الله تعالى وقد روى هذا الحديث عن حماد بن سلمة عن علي بن زيد بن جدعان عن ابى رافع  
عن ابن مسعود ( وعن ) ابى سلام عن فلان بن غيلان الثقفي عن ابن مسعود ( وعن ) ابن لهيعة عن قيس بن الحجاج عن  
حنس عن ابن عباس عن ابن مسعود ( ورواه ) محمد بن عيسى بن خبان عن الحسن بن قتيبة باسناد له الى ابن مسعود  
( ورواه ) الحسين بن عبيد الله العجلي باسناد له عن ابن مسعود ولا يصح شيء من ذلك ( اخبرنا ) ابو بكر بن الحارث الفقيه  
قال قال ابو الحسن الدارقطني الحافظ في تضييف هذه الاسانيد علي بن زيد بضعيف وليس هذا الحديث من مصنفات  
حماد بن سلمة والرجل الثقفي الذي رواه عن ابن مسعود مجهول قيل اسمه عمرو وقيل اسمه عبد الله بن عمرو بن غيلان  
وابن لهيعة ضعيف الحديث لا يحتج بحديثه والحسن بن قتيبة ومحمد بن عيسى ضعيفان والحسين بن عبيد الله العجلي هذا يضع  
الحديث على الثقات ( قال الشيخ ) وقد انكر ابن مسعود شهوده مع النبي صلى الله عليه وسلم ليلة الجن في رواية علقمة

عنه

الحديث في مسند ابن مسعود واخرجه ابن ماجه في سننه بهذا الطريق الا انه قال عن ابن عباس انه عليه السلام قال لابن  
مسعود الحديث ومقتضى هذا ان يكون في مسند ابن عباس على كل حال فهو شاهد لما تقدم وان لهيعة وان ضعف  
لكن روى عنه الأئمة كالثوري والاوزاعي والليث وغيرهم واستشهد به مسلم في موضعين من كتابه واخرج له ابن  
خزيمة في صحيحه مقرونا بآخر واخرج له الحاكم في المستدرک وقال الثوري حجبت حججا لاقاه وقال ابن مهدي  
وددت اني اسمع منه خمس مائة حديث واني عزمت ماذا وحدث ابن وهب بحديث فقيل من حدثك بهذا قال حدثني  
به والله الصادق البار عبد الله بن لهيعة قال النهقي وقد انكر ابن مسعود شهوده مع النبي صلى الله عليه وسلم ليلة الجن  
قلت يعارض ذلك ما روي انه كان معه من وجوه ذكر البيهقي بعضها والدارقطني وغيره بعضها وعن ابى عثمان النهدي  
عن ابن مسعود قال صلى النبي صلى الله عليه وسلم المشاء ثم انصرف فاخذ بيد ابن مسعود حتى خرج به الى بطحاء  
مكة فاجلسه ثم خط عليه خطا ثم قال لا تبرحن خطك فانه انتهى اليك رجال فلا تكلمهم فانهم لا يكلمونك ففضى  
رسول الله صلى الله عليه وسلم حيث اراد فبينما انا جالس في خطي اذا تاني رجال كأنهم الزط فذكر حديثا طويلا

عنه وانكره ابنه وانكره ابراهيم النخعي \*

﴿ واما حديث ﴾ علقمة (فاخبرنا) ابو عبد الله محمد بن عبد الله الحافظ نا ابو عبد الله محمد بن يعقوب املاء نا محمد ابن عبد الوهاب الصدي ومحمد بن عمرو الحرشي (قالا) نا يحيى بن يحيى نا خالد بن عبد الله عن خالد بن عبد الله عن ابي مضر عن ابراهيم عن علقمة عن عبد الله بن مسعود قال لم اكن ليلة الجن مع النبي صلى الله عليه وسلم ووددت اني كنت معه \* رواه مسلم بن الحجاج في الصحيح عن يحيى بن يحيى \*

﴿ و اخبرنا ﴾ ابو عبد الله محمد بن يعقوب نا محمد بن النضر ومحمد بن نعيم و ابراهيم بن ابي طالب (قالوا) نا محمد بن المثنى قال حدثني عبد الاعلى بن عبد الاعلى عن داود عن عامر قال سألت علقمة هل كان ابن مسعود شهد مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة الجن قال نعم ليلتنا كذا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات ليلة فقمنا فالتسناه في الاودية والشعاب فقلنا استظير او اغتيل فبتنا بشر ليلة بات بها قوم فلما اصبحتنا اذ هو جاء من قبل حراء فقلنا يا رسول الله قد ناك فظنناك فلم نجدك فبتنا بشر ليلة بات بها قوم قال اتاني داعي الجن فذهبت معه فقرأت عليهم القرآن قال فانطلق بنا فارانا آثارهم وآثار نيرانهم وسألوه الزاد فقال كل عظم ذكر اسم الله عليه يقع في ايديكم او فرما يكون لحماوكل مرة علف لدوابكم ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تستجروا بها فانها طعام اخوانكم \* رواه مسلم بن الحجاج في الصحيح عن محمد بن المثنى \*

﴿ واما حديث ابي عبيدة بن عبد الله بن مسعود ﴾ (فاخبرنا ه) ابو الحسين محمد بن الحسين بن محمد بن فضل القطان ببغداد نا عبد الله بن جعفر بن درستويه نا يعقوب بن سفيان نا سليمان بن حرب نا شعبة عن عمرو بن مرة قال سألت ابا عبيدة بن عبد الله كان عبد الله مع النبي صلى الله عليه وسلم ليلة الجن قال لا وسألت ابراهيم فقال ليت صاحبنا كان ذاك \*

﴿ واما الحديث ﴾ الذي اخبرنا ابو سعد المديني نا ابو احمد بن عدي الحافظ نا احمد بن عبد الله نا يوسف بن بحر

اخرجه الترمذي وقال حسن صحيح غريب من هذا الوجه وسليمان التيمي قد روى هذا الحديث ايضا انتهى كلامه وقال الطحاوي ما علمنا لاهل الكوفة حديثا في نيت كوزن ابن مسعود معه عليه السلام ليلة الجن مما يقبل مثله الا ما حدثنا يحيى بن عثمان نا ابيغ بن الفرج وموسى بن هارون البردي (قالا) حدثنا جرير بن عبد الحميد عن قابوس عن ابيه عن ابن مسعود قال انطلق رسول الله صلى الله عليه وسلم نخط خطا وادخلني فيه وقال لا تبرح حتى ارجع اليك ثم ابظا فاجاء حتى السعرو وجلت اسمع الاصوات ثم جاء فقلت ابن كنت يا رسول الله فقال ارسلت الى الجن فقلت ما هذه الاصوات التي سمعت قال هي اصواتهم حين ودعوني وسلموا علي \* وقرأت في مسند احمد بن حنبل عارم وهفان (قالا) حدثنا ممتز قال قال ابي حدثني ابوتيمة عن عمرو البكالي عن عبد الله بن مسعود قال استبغني رسول الله صلى الله عليه وسلم فانطلقنا حتى اتينا مكانا كذا وكذا فخط لي خطة وقال لي كن بين ظهري هذه لا تخرج منها فانك ان خرجت هلكت ثم ذكر حديثنا طولاهو في المسند واخرج الطحاوي هذا الحديث في كتابه المسمى بالرد على الكرابيسي وقال البكالي هذا من اهل الشام ولم يرو هذا الحديث عنه الا ابوتيمة وهذا ليس بالحجيج بل هو السلمي

نا المسيب بن واضح نا مبشر بن اسمعيل عن الاوزاعي عن يحيى بن ابى كثير عن عكرمة عن ابن عباس قال قال النبي صلى الله عليه وسلم النبيذ وضوء لمن لم يجد الماء (قال) وابا ابواحمد نا محمد بن تمام نا المسيب بن واضح نا مبشر فذكره باسناده مثله موقوفا (فهذا) حديث مختلف فيه على المسيب بن واضح وهو واهم فيه في موضعين في ذكر ابن عباس وفي ذكر النبي صلى الله عليه وسلم والمحفوظ انه من قول عكرمة غير مرفوع كذا رواه هقل بن الزيادة والوليد بن مسلم عن الاوزاعي وكذلك رواه شيان النحوى وعلی بن المبارك عن يحيى بن ابى كثير عن عكرمة وكان المسيب رجلا لله تعالى وياه كثير الوهم (ورواه) عبد الله بن محرز عن قتادة عن عكرمة عن ابن عباس من قول ابن عباس وعبد الله ابن محرز متروك (وروي) باسناد ضعيف عن ابان بن ابى عياش عن عكرمة عن ابن عباس مرفوعا وابان متروك (قال) ابو الحسن الدارقطنى فيما اخبرنا ابو بكر بن العارث عنه المحفوظ انه من قول عكرمة غير مرفوع الى النبي صلى الله عليه وسلم ولا الى ابن عباس.

وقال الشيخ رحمه الله تعالى وقد روى الحجاج بن ارطاة عن ابى اسحق عن العارث عن على انه كان لا يرى باسا بالوضوء من النبيذ ورواه ابو اسحق الكوفى واسمه عبد الله بن ميسرة ويقال له ابوليلي الخراسانى عن مزينة بن جابر عن على لا بأس بالوضوء بالنبيذ وعبد الله بن ميسرة متروك والعارث الاور ضعيف والحجاج بن ارطاة لا يحتج به قد ذكرت اقاويل الحفاظ فيهم في الخلافيات.

ثم ان صفة ابنتهم مذكورة فيما (اخبرنا) على بن محمد بن عبد الله بن بشران بغدادا ابنا اسمعيل بن محمد الصفار حدثنا عباس بن محمد نا عمان بن عبد الوهاب نا ابى نايونس بن عبيد عن الحسن عن امه عن عائشة رضی الله عنها قالت كنا نبذ لرسول الله صلى الله عليه وسلم في سقاء يوكى اعلاه له ثلاثة عز الى تعلق نبذه غدوة فيشر به عشاء ونبذه عشاء فيشر به غدوة ورواه مسلم بن الحجاج في الصحيح عن محمد بن المثنى عن عبد الوهاب بن عبد الحميد الثقفى بمناه.

اخبرنا ابو عبد الله الحافظ انا ابوالوليد الفقيه نا عبد الله بن محمد بن عبد الرحمن نا اسحاق بنى الحنظلى نا النضر

انا

الصورى ليس بالمعروف وقد وفق جماعة من المحققين بين الاخبار التي تقتضى انه كان معه وبين الاخبار التي تقتضى انه لم يكن معه بانه كان معه وعند مخالطته للجن لم يكن معه وذكر ابن السيد البطيوسى في التنبه على اسباب الخلاف انه جاء في بعض الروايات لم يشهده احد غيرى فاسقط بعض الرواة غيرى ثم اسند اليهقى (عن عمرو بن مرة قال سألت ابا عبيدة بن عبد الله اكان عبد الله مع النبي صلى الله عليه وسلم ليلة الجن قال لا وسألت ابراهيم فقال ليت صاحبنا كان ذلك) قلت فهو منقطع لم يسمع ابو عبيدة من ابيه قال اليهقى في باب من كبر بالطائفتين (ابو عبيدة لم يدرك اياه و ابراهيم ايضا لم يسمع من ابن مسعود) قال اليهقى (ثم صفة ابنتهم مذكورة فيما اخبرنا على فذكر انه كان عليه السلام ينبذه غدوة فيشر به عشاء وينبذه عشاء فيشر به غدوة) وذكر (عن ابى العالقة قال ترى نبذكم هذا الخبيث انما كان ما يلقى فيه تمرات فيصير حلوا) قلت المفهوم من كلامه ان مثل هذا النبيذ يجوز الوضوء به ومذهب الشافعى الترو نحوه اذا غلب وصف منه او اكثر على الماء فزال اسمه يمنع الوضوء به والظاهر ان ما ينبذه من غدوة الى عشية وصار حلوا صار كذلك ولانه عليه السلام قال هل معك ماء قال لا فدل ان الماء استحجال في التمر حتى سلب عنه اسم الماء

أبو خلدة عن أبي العلية قال رضي سيذكم هذا الخبيث إنما كان ماء ياتي فيه تمرات فيصير حلوا •

### باب ازالة النجاسات بالماء دون سائر المائات

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبدالله محمد بن عبدالله الحافظ وابو زكريا يحيى بن ابراهيم بن محمد بن يحيى (قالا) حدثنا ابو العباس محمد بن يعقوب بن محمد بن عبدالله بن عبد الحكم انا ابن وهب (واخبرنا) بحر بن نصر قال قرئ علي ابن وهب اخبرك يحيى ابن عبدالله بن سالم ومالك بن انس وعمرو بن الحارث عن هشام بن عمرو عن فاطمة بنت المنذر عن اسماء بنت ابي بكر الصديق رضی الله عنهما انها قالت سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الثوب يصبه الدم من الحيضة فقال انحتي ثم لتقرصه بالماء ثم لتنضجه ثم لتصل فيه • اخرجه مسلم بن الحجاج في الصحيح عن ابي طاهر عن ابن وهب واخرجه البخاري عن عبدالله بن يوسف عن مالك •

﴿ واخبرنا ﴾ ابو زكريا بن ابي اسحاق انا ابو العباس محمد بن يعقوب انا لربيع بن سليمان انا الشافعي انا - فيان عن هشام عن فاطمة عن اسماء قالت سألت النبي صلى الله عليه وسلم عن دم الحيضة يصب الثوب فقل ختيه ثم اقرصه بالماء ثم رشه ففصل فيه •

﴿ وانا انا ﴾ ابو سعيد يحيى بن محمد بن يحيى الاسفرائيني انا ابو بحر محمد بن الحسن نا بشر بن موسى نا الحميدي نا سفيان ابن عيينة نا هشام بن عمرو عن فاطمة بنت المنذر عن جدتها اسماء بنت ابي بكر الصديق رضی الله عنهما ان امرأة سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن دم الحيض يصب الثوب فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ختيه ثم اقرصه بالماء • ثم رشه ففصل فيه •

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبدالله الحافظ انا ابو احمد بكر بن محمد بن محمد بن حمدان الصيرفي وعمرنا محمد بن غالب نا موسى بن مسعود

والالمجاز تقيه عنه • قال •

### باب ازالة النجاسة بالماء دون سائر المائات

﴿ استدلل ﴾ على ذلك بحديث اسماء (ثم اقرصه بالماء) • قلت • هو ايضا مفهوم لقب ثم ذكر حديث عائشة (ما كان لاحدانا الا ثوب واحد يحمض فيه فان اصابه شيء من دم بلته بريته ثم قصته بظنرها) ثم قال (وهذا في الدم اليسير الذي يكون مغفوا عنه فاما الكثير منه فصحيح عما انها كانت تفعله) • قلت • الفل لا يختص بالماء ولو اخص به دل ذلك على جواز الازالة بالماء ودل الاول على جواز الازالة بالريق اذ لانا في بين الدليلين فلا حاجة الى تأويل البيهقي (ذلك باليسير) من غير دليل على ان قليل النجاسة وكثيرها سواء عند الشافعية في انه لا يفتي عن شيء منها واستثنوا من ذلك اشياء ليس دم الحيض منها ثم اسند (عن سلمان انه قال اذا حك احدكم جلده فلا يمسحه بريته فانه ليس بطاهر قال يعني الراوي فذكرت ذلك لابراهيم فقال مسحه بماء) • قال البيهقي • واما اراد سلمان والله اعلم (ان الريق لا يطهر الدم الخارج منه بالحك) • قلت • فيه اشياء (احدها) ان فيه حمادا هو ابن ابن سليمان ضمنه البيهقي في باب الربالا بحرم الحلال (الثاني) انه اختلف على حماد فروي عنه عن عمرو بن عطية وروي عنه عن ربيعي عن سلمان بين ذلك الراوي مزي في كتاب الفاصل (الثالث) ان سلمان لو اراد الريق لا يطهر كما زعم البيهقي لقال فانه ليس بمطهر بل المقوم من كلامه انه كان

ثنا ابراهيم بن نافع عن الحسن بن مسلم بن يثاق عن مجاهد قال قالت عائشة رضی الله عنها ما كانت لاحد انا الا ثوب واحد تحيض فيه فان اصابه شيء من دم بلته بريقها ثم قصمته بظفرها \* رواه البخاري في الصحيح عن ابي نعيم عن ابراهيم ابن نافع عن ابن ابي نجیح عن مجاهد \*

﴿ واخبرنا ﴾ ابو علي الروذباري ثنا ابو بكر بن داسة ثنا ابو داود ثنا النزيل ثنا سفيان عن ابن ابي نجیح عن عطاء عن عائشة رضی الله عنها قالت قد كان يكون لاحد انا الدرع تحيض فيه تصيب الجنازة ثم ترى فيه قطرة من دم فتقصمه بريقها \* وهذا في الدم اليسير الذي يكون معفوا عنه فاما الكثير منه فصحيح عنها كانت تغسله وذلك يرد في موضعه ان شاء الله تعالى ثم قد روي عن سلمان الفارسي ( ما اخبرنا ) محمد بن عبدالله الحافظ اخبرني محمد بن عبدالله الشافعي حدثني اسحاق ابن الحسن نامسلم يعني ابن ابراهيم ثنا شعبة عن حماد بن عمرو بن عطية عن سلمان قال اذا حك احدكم جلده فلا يمسه بريقه فانه ليس بطاهر قال فذكرت ذلك لابراهيم فقال امسحه بما \* وانما اراد سلمان رضی الله عنه والله اعلم ان الريق لا يطهر الدم الخارج منه بالحك \* ( واما حديث عمار بن ياسر ) ان النبي صلى الله عليه وسلم قال له يا عمار ما تخامتك ولا دموع عينيك الا بمنزلة الماء الذي في ركوتك انما تغسل ثوبك من البول والغائط والمني والدم والقي \* فهذا باطل لا اصل له وانما رواه ثابت بن حماد عن علي بن زيد عن ابن المسيب عن عمار وعلي بن زيد غير محتج به وثابت بن حماد (١) منهم بالوضع \*

﴿ جماع ابواب الاواني ﴾

﴿ باب في جلد الميتة ﴾

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبدالله الحافظ انا ابو العباس احمد بن محمد بن احمد المحبوبي ثنا سعيد بن مسعود ثنا النضر بن شميل ثنا شعبة عن الحكم قال سمعت ابن ابي ليلى يحدث عن عبد الله بن عكيم قال قرئ علينا كتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ان لا تتفموا من الميتة باهاب ولا عصب \*

﴿ واخبرنا ﴾ ابو علي الروذباري انا ابو بكر بن داسة ثنا ابو داود ثنا حفص بن عمر ثنا شعبة عن الحكم عن عبد الرحمن ابن ابي ليلى عن عبد الله بن عكيم قال قرئ علينا كتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم بارض جهينة وانا غلام شاب ان لا تستموا من الميتة باهاب ولا عصب \*

(١) في بعض الرواية حماد بن سامة وهو خطأ ١٢ نصب الرواية ﴿ واخبرنا ﴾

يري الريق ليس بطاهر في نفسه ويؤيد ذلك ما اسنده صاحب الامام عنه انه قال اذا اصاب البصاق الثوب او الجسد فليغسل بالماء ويروي ذلك عن بعض العلماء ذكره الطحاوي في كتاب الاختلاف وقال ابو بكر بن ابي شيبة في المصنف حدثنا سعيد بن يحيى الحميري حدثنا ابو العلاء قال كنا عند قتادة فتذاكرنا قول ابراهيم وقول الكوفيين في البراق يغسل قال حك قتادة ساقه ثم اخذ من ريقه شيئا ثم امره عليه ليرينا انه ليس بشيء والحميري هذا ثقة خرج له البخاري وابو العلاء هو ايوب بن مسكين ويقال ابن ابي مسكين القصاب وثقه ابن حنبل وابن سعد والنسائي قال البيهقي \* ( واما حديث عمار بن ياسر ان النبي صلى الله عليه وسلم قال له يا عمار ما تخامتك ولا دموع عينيك الا بمنزلة الماء الذي في ركوتك انما تغسل ثوبك من البول والغائط والمني والدم والقي \* فهذا باطل لا اصل له وانما رواه ثابت بن حماد عن علي بن زيد عن ابن المسيب عن عمار وعلي بن زيد غير محتج به وثابت بن حماد منهم بالوضع ) قلت \* هذا الحديث

( جماع ابواب الاواني )  
( باب في جلد الميتة )

﴿ واخبرنا ﴾ ابو علي الروذباري انا ابو بكر بن داسة ثنا ابو داود ثنا محمد بن اسمعيل مولى بني هاشم ثنا الثقفى عن خالد عن الحكم بن عتيبة انه انطلق هو واناس معه الى عبدالله بن عكيم رجل من جهينة قال الحكم فدخلوا وقعدت على الباب فخرجوا الى فاخبروني ان عبدالله بن عكيم اخبرهم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كتب الى جهينة قبل موته بشهر الا تستفموا من الميتة باهاب ولا عصب ( قال الشيخ ) رحمه الله تعالى وقد قيل في هذا الحديث من وجه آخر قبل وقائه باربعين يوماً وقيل عن عبدالله بن عكيم قال حدثنا مشيخة لنا من جهينة ان النبي صلى الله عليه وسلم كتب اليهم وذلك يرد انشاء الله تعالى \*

﴿ اخبرنا ﴾ ابو محمد عبدالله بن يحيى بن عبد الجبار الكرى بغداد انا محمد بن عبدالله الشافعى ثنا جعفر بن محمد ابن الازهر ثنا الفضل بن غسان قال قال ابو زكريا يعنى يحيى بن معين حديث عبدالله بن عكيم جاءنا كتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم الا تستفموا من الميتة باهاب ولا عصب في حديث ثقات الناس حدثنا اصحابنا ان النبي صلى الله عليه وسلم كتب الا تستفموا ( قال الشيخ ) يعنى به ابو زكريا رحمه الله لتلليل الحديث بذلك وهو محمول عندنا على ما قبله بنى دليل ما هو اصح منه في الابواب التي تليه \*

﴿ باب طهارة جلد الميتة بالدينغ ﴾

﴿ حدثنا ﴾ ابو محمد عبدالله بن يوسف بن احمد الاصبهاني املاءنا ابو سعيد احمد بن محمد بن زياد البصرى بمكة ثنا الحسن بن محمد الزعفرانى ثنا سفيان بن عيينة عن الزهرى عن عبيدالله بن عبدالله بن عتبة عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم مر بشاة ميتة لم يلمسها فقتلها فقالوا يا رسول الله انما حرم اكلها ( واخبرنا ) على بن محمد بن بشران العدل بغداد انا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا سعدان بن نصر ثنا سفيان

« هلا تستفموا »

اخرجه الدارقطنى وانظفه عن عمار قال اتى علي رسول الله صلى الله عليه وسلم وانا على بئر اذ لوماني ركوة لى فقال يا عمار ما تصنع فقلت يا رسول الله ابى واى اغسل توبى من نخامة اصابته فقال يا عمار انما يغسل الثوب من خمس من العائط والبول والقي والدم والمني يا عمار ما نخامتك ولاد موع عينيك والماء الذى فى ركوتك الا سواه \* فسياق الحديث يدل على انه عليه السلام جعل النخامة ظاهرة فلا يغسل الثوب منها كالماء وكذلك الدم موع ظاهرة ولم يرد عليه السلام جعلها كالماء في تطهير الاشياء بها على انه لا يلزم من جعل شئ بمنزلة شئ آخر وتسويته به استواء وهما من كل الوجوه فظهر بهذا ان الحديث غير مناسب لهذا الباب وعلى بن زيد قد تقدم ان مسلمان روى له مقررنا بغيره وثابت هذا قال الدارقطنى ضعيف جدا وقال ابن عدى احاديثه منا كبر ومقلوبات واما كونه متها بالوضع فارأيت احدا بمد الكشف التام ذكره غير اليهقى وقد ذكر ايضا هو هذا الحديث في كتاب الدرقة وضمف ثابتا هذا ولم ينسبه الى التهمة بالوضع \*

﴿ باب طهارة جلد الميتة بالدينغ ﴾

\* قال \*

﴿ ذكر فيه ﴾ حديث ابن عباس رضى الله عنهما من طريقين في الاولى ( الاخذوا اهابا فدفنوه فاستفموا ) وفي الثانية ( الازعتم اهابها فدفنتموه فاستفمتم به ) لادلالة فيه من هذين الطريقين على طهارة الجلد بالدينغ فان الانتفاع قد يكون باليس بطاهر ( وقد قال مالك ) لا بأس بالجلوس على جلود الميتة اذا ديفت ولا بأس ان يربل عليه او هذا وجه قول النبي

( باب طهارة جلد الميتة بالدينغ )

فذكره نحوه الا انه قال عن ابن عباس عن ميمونة وقال الا نزعتم اهابا فديتموه وانتم به رواه مسلم بن الحجاج في الصحيح عن يحيى بن يحيى وابي بكر بن ابي شيبة وغيرهما عن سفيان بن عيينة (ابن) ابو الحسين بن الفضل القطان بعد اذ اخبرنا عبدالله بن جعفر بن درستويه ثنا يعقوب بن سفيان عن ابى بكر الحميدى في هذا الحديث قال كان سفيان رعبا قاله عن ابن عباس ولم يذكر فيه ميمونة فاذا وقف عليه قال هو عن ميمونة وقيل له فان عمرا لا يقول فيه فدنبوه ويقول كان الزهرى ينكر الدباغ فقال سفيان اسكنى انا احفظ فيه وفي الحديث الآخر حديث عمرو بن عطاء عن ابن عباس (قال الشيخ) رواه جماعة عن زهرى مالك بن انس ويونس بن يزيد وصالح بن كيسان وغيرهم فلم يذكروا فيه فدنبوه وقد حفظه سفيان بن عيينة والزيادة من مثله مقبولة اذا كانت لها شواهد (وقد تأبته) على ذلك عقيل ابن خالد وسليمان بن كثير والزبيدي فيماروى عنهم وهو في حديثه ايضا عن عمرو بن دينار عن عطاء بن ابى رباح (كما اخبرناه) ابو عبدالله الحافظ انا ابو بكر بن اسحاق النقي ان ابشر بن موسى ثنا الحميدى ثنا سفيان ثامن وعشرون عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم مر بشاة ليمونة ميتة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تأخذوا اهابا فدنبوه فانتقموا به رواه مسلم بن الحجاج في الصحيح عن ابن ابى عمير وغيره عن سفيان بن عيينة ورواه ابن جريح عن عمرو بن عطاء وعبد الملك ابن ابى سليمان عن عطاء ولم يذكروا لفظ الدباغ في الحديث وقد حفظه ابن عيينة وتابعه اسامة بن زيد عن عطاء (كما اخبرناه) ابو زكريا بن ابى اسحاق الزكى وابو عبد الرحمن محمد بن الحسين السلمى (قالا) حدثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ان ابى محمد بن عبدالله بن عبد الحكم ان ابى وهب اخبرني اسامة بن زيد الليثى عن عطاء بن ابى رباح عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لاهل شاة ماتت الا نزعتم جلدها فدنبوه فاستتمتم به وهكذا رواه الليث ابن سعد عن يزيد بن ابى حبيب عن عطاء وكذلك رواه يحيى بن سعيد عن ابن جريح عن عطاء ورواه سعيد بن جبير عن ابن عباس مطلقا دون ذكر الدباغ فيه وحديث عبد الرحمن بن وعلة عن ابن عباس شاهد لصحة حفظ سفيان ابن عيينة ومن تأبته \*

(اخبرناه) ابو على الحسين بن محمد الروذبارى وابو الحسين على بن محمد بن بشران (قالا) انا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا عبدان بن نصر ثنا سفيان بن يزيد بن اسلم عن عبد الرحمن يعنى ابن وعلة يرويه عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انا اهاب دبع فقد طهره رواه مسلم بن الحجاج في الصحيح عن ابى بكر بن ابي شيبة وغيره عن سفيان بن عيينة وقد اتفق الكل في هذا الحديث على ذكر الدباغ فيه فرواه مالك بن انس وسفيان بن سعيد الثوري وسليمان بن بلال وعبد العزيز بن محمد الدراوردي وفتح بن سليمان وهشام بن سعد عن زيد بن اسلم عنه ورواه

ابو الخير

صلى الله عليه وسلم الا انتمستم بجلدها ولا يصلى في جلود الميتة اذ اذ بقت ولا يستسقى بها حتى ذلك عنه ابن القاسم واذا لم يلزم من الانتفاع بالطهارة ظاهر انه لا دليل في هذا الحديث من هذين الطريقين على ما عند البيهقي الباب لاجله قال البيهقي (ورواه جماعة عن الزهرى) فذكرهم ثم قال (ولم يذكروا فيه فدنبوه) وقد حفظه سفيان بن عيينة والزيادة من مثله مقبولة اذا كان لها شواهد (قلت) لا حاجة الى هذا التمسك بل هي من مثله مقبولة سواء كان لها شواهد ام لا على ان ابن عيينة اختلف عنه منهم من ذكره هذه الزيادة ومنهم من لم يذكرها وكذلك اخرجه ابوداود والنسائي

ابو الخير اليزني عن ابن وعله بمغناه ورواه اخو سالم بن ابي الجعد عن ابن عباس ( كما اخبرنا ) ابو القاسم عبد الخالق بن علي ابن عبد الخالق المؤذن انا ابو بكر محمد بن احمد البغدادي ثنا عبد الله بن روح المدائني ثنا يزيد بن هارون انا مسعر بن كدام عن عمرو بن مرة عن سالم بن ابي الجعد عن اخيه عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم في جلد الميتة قال ان دباغه قد ذهب بنجشه اور جسسه او نجسه \* وهذا اسناد صحيح وسألت احمد بن علي الاصبهاني عن اخي سالم هذا فقال اسمه عبدالله بن ابي الجعد \*

﴿ اخبرنا ﴾ ابو زكريا بن ابي اسحاق ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انا محمد بن عبدالله بن عبد الحكم انا ابن وهب اخبرني مالك بن انس عن يزيد بن عبدالله بن قسيط عن محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان عن امه عن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم امر ان يستمتع بجلود الميتة اذا دبغت \* اخرجه ابو داود في كتاب السنن ( وروي ) عن الاسود بن يزيد وعطاء بن يسار عن عائشة في هذا المعنى \*

﴿ واخبرنا ﴾ ابو علي الروذباري انا ابو بكر بن داسة ثنا ابو داود ثنا حفص بن عمر ثنا همام عن قتادة عن الحسن بن جرون بن قتادة عن سلمة بن المحبق ان رسول الله صلى الله عليه وسلم جاء في غزوة تبوك الى بيت فاذا قرية معلقة فسأل الماء فقالوا يا رسول الله انها ميتة فقال دباغها طهورها \* وهكذا رواه شعبة بن الحجاج وهشام الدستوائي وسويد بن ابي عمرو في اصح الروايتين عنه عن قتادة موصولا \*

﴿ باب طهارة باطنه بالدينج كطهارة ظاهره وجواز الاتفاف به في المائعات كلها ﴾

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبد الله محمد بن عبدالله الحافظ اخبرني ابو عمرو بن ابي جعفر ثنا عبدالله بن محمد ثنا اسحاق ابن منصور ثنا عمرو بن الربيع ثنا يحيى بن ايوب حدثني جعفر بن ربيعة ان ابا الخير حدثه قال حدثني ابن وعله السبائي قال سألت عبدالله بن عباس فقلت اننا نكون بالمغرب فتاينا الجوس بالاسقية فيها الماء والودك فقال اشرب فقلت اراى تراه فقال ابن عباس سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول دباغها طهورها \* رواه مسلم بن الحجاج في الصحيح عن اسحاق بن منصور وغيره \*

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ ثنا الحسن بن محمد بن حكيم المروزي انا ابو الموجه انا عبدان انا عبدالله انا اسمعيل ابن ابي خالد عن الشعبي عن عكرمة عن ابن عباس عن سودة زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت ماتت شاة لنا فدبغنا مسكها فازلنا نتبذفه حتى صار لنا رواه البخاري في الصحيح عن محمد بن مقاتل عن عبدالله بن المبارك وكذلك رواه عبدة بن سليمان والفضل بن موسى عن اسمعيل ورواه عبيد الله بن موسى عن اسمعيل فقال عن ميمونة

في سننهما عن ابن عيينة بسنده عن ابن عباس عن ميمونة فلم يذكر فيه الدباغ ثم ذكر البيهقي من حديث محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان ( عن امه عن عائشة انه عليه السلام امر ان يستمتع بجلود الميتة ) الحديث وسكت عنه وعله الأرم بان امه غير معرفة ولم يسمع انه روي عنها غير هذا الحديث وسأل عبدالله بن احمد بن حنبل اباه عن هذا الحديث فقال فيه امه كأنه انكره من اجل امه ثم ذكر البيهقي حديث الجوز بن قتادة عن سلمة بن المحبق وسكت عنه والجوز مجهول كذا عن احمد بن حنبل وابن المديني وابن عدى \*

( باب طهارة باطنه بالدينج كطهارة ظاهره )

بدل سودة (اخبرناه) ابو طاهر محمد بن محمد بن الحسن المجد آبادي ثنا العباس بن محمد الدوري ثنا عبيد الله فذكره باسناده عن ميمونة ورواه سماك بن حرب عن عكرمة (كما اخبرنا) ابو الحسن علي بن احمد ابن عبدان انا احمد بن عبيد الصغار ثنا عثمان بن عمر ثنا مسدد ثنا ابو عوانة عن سماك عن عكرمة عن ابن عباس قال ماتت شاة سودة بنت زمعة فقالت يا رسول الله ماتت فلانة تعني الشاة قال فلولا اخذتم مسكها قالت ناخذ مسك شاة قد ماتت فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم انما قال الله تعالى قل لا اجد فيما اوحى الي محرما على طاعم يطعمه الا ان يكون ميتة اود ما مسفوحا و لحم خنزير وانكم لا تطعمونه انما تدبغونه فتنتفخون به فارسلت اليها فسلخت مسكها فدبغته فاتخذت منه قرية حتى تحرق عندها (واخبرنا) ابو الحسن بن عبدان انا احمد ثنا اسمعيل القاضي ثنا سليمان ابن حرب ومسدد والعباس الترمذي ان ابا عوانة حدثهم باسناده ومعناه \*

﴿ باب المنع من الانتفاع بجلد الكلب والخنزير وانهما نجسان وهما حيان ﴾

﴿ كما اخبرنا ﴾ ابو طاهر محمد بن محمد بن محمد بن محمش رحمه الله تعالى انا ابو حامد احمد بن محمد بن يحيى البزار نا محمد بن اسمعيل الاحمسي ثنا اسباط بن محمد ثنا الشيباني عن الحكم بن عتيبة عن عبد الرحمن بن ابي ليلى عن عبد الله بن عكيم الجني قال كتب الينا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان لا تستمتعوا من الميتة باهاب ولا عصب \*

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ انا ابو عبد الله محمد بن يعقوب الحافظ ثنا ابراهيم بن عبد الله السعدي ثنا زيد بن هارون ثنا سعيد بن ابي عروبة عن قتادة عن ابي الميخ الهذلي عن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن جلود السباع \* اخرجه ابو داود في كتاب السنن وابو الميخ هو عامر بن اسامة بن عمير وقيل زيد بن اسامة \*

﴿ اخبرنا ﴾ يحيى بن ابراهيم بن محمد بن يحيى الزكي انا ابو محمد احمد بن عبد الله المزني ثنا محمد بن عبد الله بن سليمان الحضرمي ثنا منجاب بن الحارث ثنا علي بن مسهر عن الاعمش عن ابي صالح وابي رزين عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا ولغ الكلب في ناء احدكم فليهرقه ثم ليغسله سبع مرات \* رواه مسلم بن الحجاج في الصحيح عن علي بن حجر عن علي بن مسهر وقال فيه فليهرقه \* قال \*

﴿ اخبرنا ﴾

﴿ باب المنع من الانتفاع بجلد الكلب والخنزير وانهما نجسان وهما حيان ﴾

﴿ استدل ﴾ على ذلك بحديث عبد الله بن عكيم (لا تستمتعوا من الميتة باهاب ولا عصب) \* قلت \* قد بين فيما مضى في باب جلد الميتة رواه عن مجاهيل ثم ان البيهقي حمله على ما قبله فكيف يستدل به هاهنا على ان المنع من الانتفاع بجلد الكلب والخنزير بعد الدبغ وعلى تقدير صحة هذا الحديث فهو شامل لغير الكلب والخنزير ايضا وهو لا يقول بذلك ثم ذكر حديث النهي عن جلود السباع \* قلت \* سيأتي في كلام الترمذي ان الاصح انه مرسل ثم ان الشافعي لم يقل بعموم هذا الحديث فان عنده جلود السباع تظهر بالدبغ غير الكلب والخنزير وليس في الحديث النهي عن دبغها فقد حكى الخطابي عن مالك انه كره الصلوة في جلود السباع وان دبغت ورأى الانتفاع بها على سائر الوجوه جائزا وقال الخطابي في باب نهب الميتة تأول هذا الحديث اصحاب الشافعي ومن ذهب مذهبه ان الدبغ يظهر جلود السباع ولا يظهر شعورها على انه انما نهى عن استعمالها من اجل شعورها لانها نجسة عندهم وقد يكون النهي من اجل انها مرابا كباهل

﴿ اخبرنا ﴾ محمد بن عبد الله الحافظ نا ابو حفص عمر بن محمد الفقيه بخاري انا صالح بن محمد بن حبيب الحافظ نا ابو كامل نا يوسف بن خالد عن الضحاك بن عثمان عن عكرمة عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ثمن الكلب خبيث وهو اخبث منه \* يوسف بن خالد هو السمعي غيره اوثق منه \*

﴿ باب وقوع الدباغ بالقرظ او ما يقوم مقامه ﴾

﴿ اخبرنا ﴾ ابو زكريا يحيى بن ابي اسحاق نا ابو العباس محمد بن يعقوب نا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم اخبرني ابن وهب اخبرني عمرو بن الحارث والليث بن سعد عن كثير بن فرقد ( ح واخبرنا ) ابو الحسن علي بن احمد بن عبدان نا احمد بن عبيد الصفار نا عبيد بن شريك نا يحيى بن بكير نا الليث حدثني كثير بن فرقد ان عبد الله بن مالك ابن حذافة حدثه عن امه العالية بنت سبيع ان ميمونة زوج النبي صلى الله عليه وسلم حدثها انه مر برسول الله صلى الله عليه وسلم رجال من قريش يجرون شاة لهم مثل الحمار فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم لو اخذتم اهابها فقالوا انها ميتة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يطهرها الماء والقرظ \* هكذا لفظ حديث ابن وهب الا انه قال عن ام العالية ( وقد انبا ) ابو علي الروذباري انا ابو بكر بن داسة نا ابو داود نا احمد بن صالح نا ابن وهب اخبرني عمرو بن الحارث عن كثير بن فرقد عن عبد الله بن مالك بن حذافة حدث عن امه العالية بنت سبيع انها قالت كان لي غنم باحد فوقع فيها الموت فدخلت على ميمونة زوج النبي صلى الله عليه وسلم فذكرت ذلك لحفاقة اتلى ميمونة لو اخذت جلودها فالتفت بها فقلت او يحل ذلك قالت نعم على رسول الله صلى الله عليه وسلم رجال ثم ذكر ما بعده بمثله \*

( باب وقوع الدباغ بالقرظ او ما يقوم مقامه )

السرف والخيلاء وقد جاء النهي عن ركوب جلد النمر و ذكره ابو داود في هذا الباب فاما مادباغ جلده وتنف شعره فانه طاهر على مذهبه ولا ينكر تخصيص العموم بدليل يوجبته انتهى كلامه وقد جاء النهي عن جلود السباع مخصصا فروى ابو داود والنسائي من حديث المقدم بن معد يكره ان يركب عليه السلام نهى عن لبس جلود السباع والركوب عليها وقد ذكر اليه في هذا الحديث بمد هذا الباب بباين وذكره هناك ( عن ابي الميخ عن ابيه نهى عليه السلام عن جلود السباع ان تفرش ) ثم ذكر البيهقي حديث ولوغ الكلب مستد لا بذلك على نجاسته ومالك يمنع ذلك ويجعل الامر بالفعل على التمسك وربما رجحه اصحابه بذكر هذا العدد المخصوص وهو السبع فانه لو كان للنجاسة لاكتفى باقل من السبع لانه ليس باغظ من نجاسة العذرة وقد اکتفی بها باقل من ذلك لكن الامر بالفعل دليل على التنجس ظاهر كالمذرة والتمسك بالنسبة الى الاحكام المعقولة واظهر من ذلك في الدلالة على التنجس ماورد في بعض الروايات الصحيحة ( ظهور اناه احدكم اذا ولغ فيه الكلب ان يفسل سبعا ) فلوا استدل البيهقي بهذا لكان اظهر ثم مع تسليم نجاسته لا يلزم من ذلك منع الانتفاع بجلده بل طاهر اذا دبغ كجلد الميتة عملا بعموم حديث ابن عباس المتقدم \* اياها دبغ فقد طهر \* وبحديثه ايضا الذي صحح البيهقي اسناده فيما تقدم ولفظه ان دباغه ذهب بحبثه اورجسه اونجسه وبحديث سلمة المتقدم \* دباغها ظهورها \* وبهذا يظهر انه لا دليل للبيهقي في هذا الحديث ثم اخرج من حديث ( يوسف بن خالد عن الضحاك بن عثمان عن عكرمة عن ابن عباس انه عليه السلام قال ثمن الكلب خبيث وهو اخبث منه ) ثم قال ( يوسف بن خالد هو السمعي غيره

﴿ أخبرنا ﴾ الفقيه أبو بكر أحمد بن محمد الخارقي أنا أبو الحسن علي بن عمر الحافظ ثنا أبو بكر النيسابوري ثنا إبراهيم بن هاني ثنا عمرو بن الربيع بن طارق ثنا يحيى بن أيوب عن يونس وعقيل عن الزهري عن عبيد الله عن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم مر بشاة ميتة فقال هلا انتفعتم بها بها فقالوا يا رسول الله أنها ميتة فقال أنها حرم أكلها زاد عقيل أوليس في الماء والقرظ ما يطهرها \*

﴿ وأخبرنا ﴾ أبو بكر أنباً على قال حدثنا يحيى بن صاعد ثنا محمد بن إسحاق ثنا عمرو بن الربيع بن طارق بهذا الإسناد مثله وقال زاد عقيل في حديثه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس في الماء والقرظ ما يطهرها أو الدباغ \*

﴿ وأخبرنا ﴾ أبو سعد أحمد بن محمد بن الخليل الصوفي أنا أبو أحمد عبد الله بن عدي الحافظ أنباً أحمد بن محمد بن القلس وأنا سألتنا أحمد بن الأزهر بن حامد البلخي ثنا معروف بن حسان الخراساني ثنا عمر بن ذر عن معاذاً عن عائشة رضي الله عنها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم استتموا بجلود الميتة إذا هي دبغت تراباً أو رماداً أو ملحاً أو ما كان بعد أن يزيد صلاحه أو يزيد الشك عنه \* قال أبو أحمد هذا منكر بهذا الإسناد ومرووف بن حسان السمرقندي يكنى أبا معاذ منكر الحديث \*

﴿ باب اشتراط الدباغ في طهارة جلد ما لا يؤكل لحمه وإن ذكي ﴾

﴿ أخبرنا ﴾ أبو عبد الله الحافظ ثنا محمد بن يعقوب ثنا أبو زكريا يحيى بن محمد بن يحيى وجمفر بن محمد بن الحسن (قالا) حدثنا يحيى بن يحيى أنا سليمان بن بلال عن زيد بن أسلم أن عبد الرحمن بن وعلة أخبره عن عبد الله بن عباس قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول إذا دبح الأهاب فقد طهر \* أخرجه مسلم بن الحجاج في الصحيح بهذا اللفظ عن يحيى

ابن

أوثق منه) \* قلت \* في هذا الكلام توثيق له لأنه شارك ذلك الغير في الثقة وإن كان الغير أوثق منه فإن كان البيهقي أراد بذلك تضعيفه فقد أخطأ في عبارته وإن كان أراد توثيقه كما هو المفهوم من كلامه فليس الأمر كذلك بل هو قد اغلظ الناس القول فيه \* قال النسائي متروك وقال ابن معين كذاب خبيث عدو الله رجل سوء رأته بالبصرة ما لا أحصي لا يحدث عنه أحد فيه خير وقال في رواية عباس الدوري هو كذاب زنديق لا يكتب عنه وقال أبو حاتم أنكرت قول يحيى فيه زنديق حتى حمل إلى كتاب فقد وضعه في التجهيم بنكر فيه الميزان والقيامة فطلعت أن يحيى كان لا يتكلم إلا بصيرة وفهم وهو ذاهب الحديث وقال ابن سعد كانوا يتقون حديثه وضمه البيهقي فيما بعد في باب قطع الشجر وحرق المنازل فهو مخالف لظاهر كلامه هنا على تقدير صحة الحديث فالخبيث من حيث هو لا يدل على النجاسة صريحاً \* قال الجوهرى الخبيث ضد الطيب فكما أن الطيب ليس بمنحصر في الطاهر فكذا الخبيث ليس بمنحصر في النجس ولو كان كذلك لكان من الكلب ومهر البني وكسب الحجامة نجسة لأنه عليه السلام أطلق اسم الخبيث على هذه الثلاثة كما أخرجه الشيخان من حديث رافع بن خديج ولم يقل أحد بنجاسة هذه الأشياء \*

• قال • ﴿ باب اشتراط الدباغ في طهارة جلد ما لا يؤكل لحمه ﴾

﴿ استدل ﴾ على ذلك بحديث (إذا دبح الأهاب فقد طهر) \* قلت \* هو من باب مفهوم الشرط وخصمه لا يقول به ولأن صح هذا الاستدلال يلزم منه القول بنجاسة جلد ما يؤكل لحمه فاشتراط الدباغ فيه والبيهقي وأصحابه لا يقولون بذلك

(باب اشتراط الدباغ في طهارة جلد ما لا يؤكل لحمه ذكي)

ابن يحيى وكذلك رواه مالك بن انس وهشام بن سعد عن زيد اذاد بنغ الاهاب •

﴿ اخبرنا ﴾ ابو القاسم عبد الرحمن بن عبيد الله بن عبد الله ابن الحربى من اهل الحرية ببغداد انا ابو بكر محمد بن عبد الله الشافى انا ابراهيم بن الهيثم ننا على بن عياش ننا محمد بن مطرف عن زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال طهور كل اهاب دباغه • رواه كلهم ثقات •

﴿ واما الحديث ﴾ الذى ( اخبرنا ) ابو عبد الله الحافظ نا ابو العباس محمد بن يعقوب نا ابو بكر محمد بن اسحق الصغانى نا خلف نا همام نا قتادة عن الحسن بن جون بن قتادة عن سلمة بن المحبق ان النبي صلى الله عليه وسلم اتى على بيت قدامه قربة معلقة فسأل النبي صلى الله عليه وسلم الشراب فقالوا انها ميتة فقال ذكاتها دباغها فهكذا رواه عفان بن مسلم ( وقد رويناها ) من حديث حفص بن عمر عن همام بن يحيى قال دباغها طهورها وكذلك روي عن شعبة عن قتادة ورواه هشام الدستوائى ( كما اخبرنا ) ابو بكر محمد بن الحسن بن فورك انا عبد الله بن جعفر نا يونس بن حبيب نا ابو داود نا هشام عن قتادة عن الحسن بن جون بن قتادة عن سلمة بن المحبق الهذلى ان النبي صلى الله عليه وسلم قال دباغ الاديم ذكاته وفي قصة الحديث دلالة على انه فى جلد ما وكل لحمه وفي طريقه دلالة على ان المراد بالذكاة طهارته • وفي رواية معاذ بن هشام عن ابيه فى هذا الحديث انه دعا جماعة من عند امرأة فقالت ما عندى الا فى قربة لى ميتة فقال اليس قد دبغتها قالت بلى قال فان ذكاتها دباغها •

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ انا ابو عبد الله محمد بن يعقوب نا ابراهيم بن عبد الله نا يزيد بن هارون نا شعبة عن زيد الرشك عن ابن المنيج عن ابيه قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن جلود السباع ان تفرش • كذا اخبرناه ورواه غيره عن شعبة عن يزيد عن ابى المنيج مرسل دون ذكر ابيه •

﴿ اخبرنا ﴾ ابو على الروذبارى انا ابو بكر بن داسة نا ابو داود نا عمرو بن عثمان بن سعيد الحمصى نا بقية عن بحر عن خالد قال وفد المقدم بن معد يكره الى معاوية فقال وانشدك بالله هل تعلم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن لبس جلود السباع والركوب عليها قال نعم •

ثم استدل ايضا بحديث عائشة ( طهور كل اديم دباغه ) وقال ( رواه كلهم ثقات ) • قلت • فى سننه ابراهيم بن الهيثم لم يخرج له فى شىء من الكتب الستة وذكره ابن عدى فى الكامل وقال حدث ببغداد فكذبه الناس واحاديثه مستقيمة سوى الحديث الذى رده عليه وهو حديث الفارم قوله ( طهور كل اديم دباغه ) ان كان البيهقى يرى انه من باب العالم زيد وانه يهيد الحصر فذهب الفاضى من المالكية والحنفية انه لا يفيد الحصر ثم استدل بحديث سلمة بن المحبق ( ذكاتها دباغها ) وفيه البحث المذكور وتقدم ايضا فى سننه الجوز وهو مجهول ثم ذكر حديث ( النهى عن جلود السباع ان تفرش ) وذكر ( انه روي عن ابى المنيج مرسل دون ذكر ابيه ) • قلت • لم يذكر الاصح من المرسل والمسند وقال الترمذى المرسل اصح ثم ان البيهقى استدل به فيما تقدم على المنع من الانتفاع بمجلد الكلب والخنزير والمفهوم من كلامه فى هذا الباب طهارة جلد ما لا يؤكل لحمه بالدباغ لا بالذكاة والحديث لم يتعرض لذلك •

﴿ باب طهارة جلد ما يوكل لحمه اذا كان ذكياً ﴾

﴿ اخبرناه ﴾ ابو علي الروذباري انا ابو بكر بن داسة ثنا ابو داود ثنا محمد بن العلاء واوب بن محمد الرقي وعمرو بن عثمان الحمصي (قالوا) ثنا مروان بن معاوية انا هلال بن ميمون الجعفي عن عطاء بن يزيد الليثي قال هلال لا اعلمه الا عن ابي سعيد وقال اوب وعمرو اراه عن ابي سعيد الخدري ان النبي صلى الله عليه وسلم مر بفلام يسلم شاة فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم تنح حتى اريك فادخل يده بين الجلد واللحم فندحس بها حتى توارت الى الابط ثم مضى فصلى بالناس ولم يتوضأ قال ابو داود زاد عمرو في حديثه يعني لم يمسه ماء وقال عن هلال بن ميمون الرمي قال ابو داود ورواه عبد الواحد بن زياد واوب معاوية عن هلال عن عطاء عن النبي صلى الله عليه وسلم مر بفلام يذكر ابا سعيد \*

﴿ اخبرنا ﴾ ابو حازم عمرو بن احمد البدي الحافظ انا ابو احمد محمد بن محمد ثنا احمد بن اسحاق الحافظ انا ابو القاسم عبد الله بن محمد بن عبد العزيز البغوي ببغداد ثنا ابو بكر بن ابي الجهم انا المنهال بن بحر ثنا زريع ابو الحواري عن انس بن مالك قال كنا نقل الماء في جلود الابل على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا ينكر علينا وهذا الاسناد غير قوي \*

﴿ باب المنع من الانتفاع بشعر الميتة ﴾

﴿ اخبرنا ﴾ ابو بكر محمد بن الحسن بن فورك انا عبد الله بن جعفر انا يونس بن عيسى ثنا ابو داود ثنا يزيد بن طهان الرقاشي ثنا محمد بن سيرين قال قال معاوية سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا تركبوا الخبز ولا النمار قال محمد وكان معاوية اذا حدث مثل هذا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يتم \* اخرج ابو داود في كتاب السنن وهو في الخبز محمول على التنزيه و دليله يرد في كتاب الصلوة انشاء الله تعالى \* وروى ابو شيخ الهنائي عن معاوية هكذا في جلود النمر \*

﴿ اخبرنا ﴾

﴿ باب جلد ما يوكل لحمه اذا كان مذكياً ﴾

﴿ مراده ﴾ انه طاهر واستدل على ذلك بحديث الخدري ( انه عليه السلام مر بفلام يسلم شاة وانه عليه السلام لم يتوضأ بمد ان ادخل يده بين الجلد واللحم ) \* قلت \* لا يلزم من نفي الوضوء نفي غيره فيحتمل انه غسل يده ولم يتوضأ ( فان قلت ) فقد ذكر فيما بعد ( ان عمرا زاد في حديثه يعني لم يمسه ماء ) \* قلت \* ذكر فيما تقدم ان عمرا واوب لم يجز ما في هذا الحديث بل تردد اراه عن ابي سعيد وقد روى الحافظ ابو حاتم بن حبان هذا الحديث في صحيحه بسنده الى عطاء الليثي عن ابي سعيد وفي آخره ثم انطلق فصلى ولم يتوضأ ولم يمسه ماء فلو ذكر البيهقي الحديث من هذا الطريق كان هو الصواب اذ لا تردد فيه وفي الجمع بين قوله فلم يتوضأ وقوله لم يمسه ماء \* قال البيهقي \*

﴿ باب المنع من الانتفاع بشعر الميتة ﴾

﴿ ذكر ﴾ فيه حديث ( لا تركبوا الخبز ولا النمار ) ثم قال ( وهو في الخبز محمول على التنزيه ) \* قلت \* اذا جعل البيهقي في الخبز للتنزيه لزم ان يجعل في النمار ايضاً كذلك والالزم استعمال النهي في حقيقته ومجازه ثم لو سلم ان النهي في النمار للتحريم لا يلزمه من منع ركوبه منع الانتفاع بشعره وان اراد البيهقي المنع من الانتفاع بشعر الميتة لنجاسته فلا نسلم ان تحريم ركوبه يدل على نجاسته كالتحرير حرم للنجاسته بل للنخرو والخيلاء ولنغير ذلك على حسب ما اختلفوا في علة حرمة ثم ذكر ( ان بعض اصحابهم احتج بحديث ابن عباس المتقدم الاخذتم اهابها فاستمتعتم به ) وانهم قالوا خص

(باب طهارة جلد ما يوكل لحمه اذا كان ذكياً)

(باب المنع من الانتفاع بشعر الميتة)

﴿ اخبرنا ﴾ ابو سعد احمد بن محمد بن خليل الماليني انا ابو احمد بن عدى ثنا محمد بن الحسن الباهلي بالرملة قال حدث احمد بن سعيد البغدادي وانا حاضرنا عبد الله بن عبد العزيز بن ابي رواد قال حدثني ابي عن نافع عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ فئوا الاظفار والشعر والدم فاما ميتة (قال) ابو احمد بن عدى الحافظ عبد الله بن عبد العزيز حدث عن ابيه عن نافع باحدث لم يتابعه احد عليه (قال الشيخ) رحمه الله تعالى هذا اسناد ضعيف قد روى في دفين الظفر والشعر احاديث اسانيد هاضما \*

﴿ اخبرنا ﴾ ابو علي الروذباري انا ابو بكر بن داسة ثنا ابو داود ثنائمان بن ابي شيبة ثنا هاشم بن القاسم ثنائعبد الرحمن ابن عبد الله بن دينار عن زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار عن ابي واقد قال قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم ما قطع من البهيمة وهي حية فهو ميتة \* وقد يحتج بهذا الحديث في الشعر والظفر وانما ورد على سبب وهو (فيما اخبرنا) ابو عبد الله محمد بن عبد الله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنائحمد بن اسحق ثنائهاشم بن القاسم ثنائعبد الرحمن بن عبد الله بن دينار عن زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار عن ابي واقد الليثي قال قدم النبي صلى الله عليه وسلم المدينة والناس يجرون اسنام الابل ويقطعون اليات الغنم فقال النبي صلى الله عليه وسلم ما قطع من البهيمة وهي حية فهو ميتة \*

﴿ وقد احتج ﴾ بمض اصحابنا (بما اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ انا ابو عبد الله محمد بن يعقوب ثنائراهم بن عبد الله انا ابو عاصم قال (واخبرني) ابو عمرو بن حمدان واللفظ له ثنا عبد الله بن محمد ثنائحمد بن عثمان النوفلي ثنائابو عاصم عن ابن جريج قال اخبرني ابو عمرو بن دينار قال اخبرني عطاء منذ حين قال اخبرني ابن عباس ان ميمونة اخبرته ان داجنة كانت لبمض نساء رسول الله صلى الله عليه وسلم فماتت فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم الا اخذتم اهابها فاستمتعتم به \* رواه مسلم في الصحيح عن احمد بن عثمان النوفلي قال نخص الاهداب بالا ستمتع به ومن قال بالقول الآخراحتج (بما اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ وابو زكريا بن ابي اسحق (قالا) ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنائمحمد بن عبد الله بن عبد الحكم انا ابن وهب اخبرني يونس بن يزيد عن ابن شهاب قال حدثني عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم وجد شاة ميتة اعطيتها مولاة ليمونة من الصدقة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هلا اتفقتم بجلدها فقالوا انها ميتة فقال انما هم اكلها \* اخرج البخاري في الصحيح عن سعيد بن كشير بن عفير واخرجه مسلم عن ابي طاهر كلاهما عن ابن وهب قالوا نخص الاكل بالتحريم (وقد روى) ابو بكر الهذلي عن الزهري في هذا الحديث زيادة لم يتابعه عليهاثقة \*

﴿ اخبرنا ﴾ ابو بكر احمد بن محمد بن احمد الفقيه انا علي بن عمر الحافظ ثنائمحمد بن مخلد ثنائالعباس بن محمد بن حاتم ثنائشابة ثنائابو بكر الهذلي عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن ابن عباس انما حرم من الميتة ما يوك كل منها وهو اللحم فاما الجلد والسن والعظم والشعر والصوف فهو حلال \* قال علي ابو بكر الهذلي ضعيف (اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ نا ابو العباس محمد بن يعقوب نا العباس بن محمد قال قال يحيى بن ميمون هذا الحديث ليس يرويه الا ابو بكر الهذلي عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس انه كره من الميتة لحمها فاما السن والشعر والقذ فلا بأس به قال يحيى ابو بكر الهذلي ليس بشي \* (وقال) الشيخ رحمه الله تعالى وقد رواه عبد الجبار بن مسلم عن الزهري باسناده انما حرم رسول الله صلى الله عليه وسلم من الميتة لحمها فاما الجلد والشعر والصوف فلا بأس به \* (ابا) ابو عبد الرحمن السلمي

انا علي بن عمر الحافظ ثنا محمد بن علي الايلي ثنا احمد بن ابراهيم البصري ثنا محمد بن آدم ثنا الوليد بن مسلم عن اخيه عبد الجبار ابن مسلم فذكره باسناده قال علي بن عمر رحمه الله تعالى عبد الجبار ضيف \*

﴿ اخبرنا ﴾ ابو بكر احمد بن محمد الحارثي انا علي بن عمر ثنا ابو طلحة احمد بن محمد بن عبد الكريم ثنا سعد بن محمد بيروني ثنا ابو ايوب سليمان بن عبد الرحمن ثابوس بن السفر نا الاوزاعي عن يحيى بن ابي كثير عن ابي سلمة ابن عبد الرحمن قال سمعت ام سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم تقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا بأس بمسك الميتة اذا دبغ ولا باس بصوفها وشعرها وقرونها اذا غسل بالماء \* قال علي يوسف بن السفر متروك ولم يات به غيره (أباً) ابو عبد الله الحافظ نا ابو الفضل بن ابراهيم نا ابو علي القتيبي نا محمد بن اسمعيل البخاري قال يوسف بن السفر ابو الفيض كاتب الاوزاعي منكر الحديث (قول) الشيخ وقد روى عن عبد الله بن قيس البصري سمع ابن مسعود يقول انما حرم من الميتة لحمها ودمها \*

﴿ اخبرنا ﴾ ابو بكر محمد بن ابراهيم الفارسي انا ابراهيم بن عبد الله ثنا محمد بن سليمان بن فارس نا محمد بن اسمعيل البخاري قال قاله اسرائيل عن همران بن اعين عن ابي حرب عن عبد الله بن قيس ثله ومن قال بطهارة الشعر الذي على جلد الميتة اذا دبغ الجلد احتج (بما اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ابا الحسين بن الحسن بن ايوب نا ابو حاتم الرازي حدثنا عمرو بن الربيع بن طارق انا يحيى بن ايوب عن يزيد بن ابي حبيب ان ابا الخير حدثه قال رأيت علي ابن وعة السبائي فروا فسسته فقال مالك تمسه قد سألته عن عبد الله بن عباس فقلت انا نكون بالمغرب ومنا البربر والمجوس نوتى بالكبش قد دبجوه ونحن لا ناكل ذبايحهم ونوتى بالسقاء يجمعون فيه الودك فقال ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال دباغه طهوره \* رواه مسلم بن الحجاج في الصحيح عن اسحاق بن منصور وغيره عن عمرو بن الربيع \*

﴿ اخبرنا ﴾ محمد بن عبد الله الحافظ نا محمد بن المؤمل نا الفضل بن محمد البيهقي نا احمد بن حنبل نا محمد بن جعفر نا شعبة عن محمد بن ابي ليلى عن ابي بحر وكان ينزل بالكوفة وكان اصله بصرياً حدث عن ابي واثل عن عمر بن الخطاب انه قال في الفراء ذكاته دباغه هكذا رواه شعبة عن ابن ابي ليلى \*

﴿ واخبرنا ﴾ ابو الحسين بن الفضل القطان اخبرنا عبد الله بن جعفر نا يعقوب بن سفيان نا عبيد الله بن موسى اخبرنا ابن ابي ليلى عن ثابت البناني قال كنت جالساً مع عبد الرحمن بن ابي ليلى فأتاه رجل ذو وظيفتين فقال يا ابا عيسى حدثني ما سمعت من ابيك في الفراء قال حدثني ابي انه كان جالساً عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فأتاه رجل فقال يا رسول الله اصلي في الفراء فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فابن الدباغ \* قال ثابت فلما ولى قلت من هذا قال سويد بن غفلة \* رواه بعض الناس عن عبيد الله بن موسى باسناده عن ثابت عن انس وهو غلط \*

﴿ اخبرنا ﴾ ابو بكر بن الحارث نا ابو محمد بن حبان يعرف (بابي الشيخ) نا محمد بن احمد بن الوليد الثقي نا عبد الله بن محمد بن عمرو الازدي نا عبيد الله بن موسى نا ابن ابي ليلى عن ثابت البناني عن انس بن مالك قال كنت جالساً عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال له رجل يا رسول الله كيف ترى في الصلوة في الفراء فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فابن الدباغ فالاستناد الاول اولي ان يكون محفوظاً و ابن ابي ليلى هذا كثير الوهم \*

﴿ انبأ ﴾ ابو عبد الله الحافظ نا ابو العباس محمد بن يعقوب نا محمد بن اسحاق نا ابو الجواب نا سفيان عن الاعمش عن

ابراهيم عن الاسود عن عائشة انها سئلت عن الفرافقات لملد باغها يكون ذكاتها \*

﴿ اخبرنا ﴾ ابو الحسن محمد بن محمد الفقيه ابا اوسعيد عبد الله بن محمد بن عبد الوهاب ثنا محمد بن ايوب ابا مسلم ثنا هشام نا قتادة قال سأل داود السراج الحسن عن جلود النور والسمور تدبغ بالملح فقال دبغها طهورها ( قال الشيخ ) وقد روى عمرو بن عبيد عن الحسن في صوف الميتة اغسله وروى عن عطاء انه كره ذلك وروى عن ابن سيرين والحكم وحماد انهم كرهوا استعمال شعر الخنزير \*

﴿ باب في شعر النبي صلى الله عليه وسلم ﴾

﴿ اخبرنا ﴾ ابو محمد عبد الله بن يوسف بن احمد الاصبهاني انا اوسعيد بن الاعرابي ثنا الحسن بن محمد الزعفراني ثنا سفيان بن عيينة عن هشام يعني ابن حسان عن محمد بن سيرين عن انس بن مالك قال لما رمى رسول الله صلى الله عليه وسلم الجرة ونحره يد به ناول الحلاق شقة الايمن فخلقه فناولها ابا طلحة ثم ناوله شقة الايسر فخلقه وامره ان يقسم بين الناس اخرجه مسلم بن الحجاج في الصحيح عن ابن ابي عمر عن سفيان وقال في آخر الحديث ثم دعا ابا طلحة الانصاري فقال اقسمه بين الناس \* واخرج البخاري بعض معناه من حديث ابن عون عن ابن سيرين \*

﴿ اخبرنا ﴾ ابو طاهر الفقيه نا ابو بكر القطان ابا ابو الازهر نا حبان بن هلال نا ابان نا يحيى نا ابان نا سلمة حدثه ان محمد بن عبد الله بن زيد حدثه ان اياه شهد المنع عند النبي صلى الله عليه وسلم هو ورجل من الانصار قال فقسم رسول الله صلى الله عليه وسلم بين اصحابه ضحيا فلم يصبه ولا صاحبه قال فخلق رسول الله صلى الله عليه وسلم رأسه في ثوبه فاعطاه فقسم منه على رجال وقلم اظفاره فاعطى صاحبه فانه عندنا المنحسوب بالخناء والكتم \* تابعه موسى بن اسمعيل عن ابان والخضاب من عندهم لكيلا يتغير واقه اعلم \*

﴿ باب المنع من الادهان في عظام الثيالة وغيرها مما لا يوكل لحمه ﴾

﴿ اخبرنا ﴾ محمد بن الحسن بن فورك رحمه الله تعالى نا عبد الله بن جعفر الاصبهاني نا يونس بن حبيب نا ابو داود نا ابو عوانة عن الحكم وابي بشر عن ميمون بن مهران عن ابن عباس قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن كل ذي ناب من السباع وعن كل ذي غلب من الطير \* اخرجه مسلم بن الحجاج في الصحيح عن احمد بن حنبل عن ابي داود الطيالسي \*

﴿ اخبرنا ﴾ محمد بن عبد الله الحافظ نا ابو الوليد الفقيه نا البوشنجي نا سايان بن عبد الرحمن نا ايوب بن حسان نا يزيد ابن ابي مريم ( ح و اخبرنا ) ابو عبد الله نا ابو الوليد نا واذا الحسن بن سفيان نا الحكم بن موسى نا صدقة عن يزيد ابن ابي مريم نا القاسم بن مخيمرة نا عبد الله بن عكيم نا مشيخة لنا من جهينة ان النبي صلى الله عليه وسلم كتب اليهم

الاهاب بالاستمتاع ) قلت \* قد تقدم ان مفهوم اللقب ليس بحجة فاخص الاهاب ثم لو سلم انه خص الاهاب فهو اسم للجلد بشعره فدل على طهارة شعره ايضا اذ لو لا ذلك لقال احلقوا شعره ثم انعموا به \* قال \*

﴿ باب المنع من الادهان في عظام الثيالة وغيرها مما لا يوكل لحمه ﴾

﴿ ذكر ﴾ فيه ( نهيه عليه السلام عن كل ذي ناب من السباع ) قلت \* ليس ذلك على عمومه فالمراد الذي عن اكله وتبين

( باب في شعر النبي صلى الله عليه وسلم )

( باب المنع من الادهان في عظام الثيالة وغيرها مما لا يوكل لحمه )

لا تستمتوا من الميتة بشئ \*

﴿ أخبرنا ﴾ أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أن أبا الربيع بن سليمان أن أبا الشافعي قال وروى عبد الله بن دينار أنه سمع ابن عمر يكره أن يدهن في مد من عظام القيل لأنه ميتة هكذا ذكره في الجديد ورواه في القديم ﴿ كما أخبرنا ﴾ أبو عبد الله الحافظ أنا أبو الوليد النقيع ثنا مؤمل بن الحسن ثنا الحسن بن محمد الزعفراني عن الشافعي نا إبراهيم بن محمد عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر أنه كره أن يدهن في عظم فيل وفي موضع آخر أنه كان يكره عظام القيل ( قال الشيخ ) ويذكر عن عطاء أنه كره الانتفاع بنظام القبيلة وأيا بها وعن طاؤس وعمر بن عبد العزيز أنها كرها للعاج \*  
﴿ وأما الحديث الذي أخبرنا ﴾ أبو علي الروذباري أنا أبو بكر بن داسة ثنا أبو داود ثنا مسدد ( ح وأخبرنا ) أبو سعد أحمد بن محمد بن الخليل أنا أبو أحمد بن عدي أنا الفضل بن الحباب ثنا مسدد ثنا عبد الوارث بن سعيد عن محمد بن جحادة عن حميد الشامي عن سليمان النهدي عن ثوبان مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا سافر كان آخر عهده بانسان من أهله فاطمة وأول من يدخل عليها إذا قدم فاطمة فقدم من غزاة له وقد عقلت مسحا أو ستر على بابها وحامات الحسن والحسين قلوب من فضة فقدم فلم يدخل فظنت أنما منعه أن يدخل ما رأى فتهكت الستر وفكت القلوب عن الصبيان وقطعت بينهما فانطلقا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهما يبكيان فأخذه منها وقال يا ثوبان أذهب بهذا إلى آل فلان أهل بيت في المدينة أن هؤلاء أهل بيتي أكره أن يأكلوا طيبا بهم في حياتهم الدنيا يا ثوبان اشتري لفاطمة قلادة من عصب وسوارين من عاج قال ( أبو أحمد بن عدي الحافظ حميد الشامي هذا إنما أنكر عليه هذا الحديث وهو حديثه لم أعلم له غيره ) أخبرنا ( أبو سعد الماليني أنا أبو أحمد بن عدي بن أبي عصمة ثنا أبو طالب أحمد بن حميد قال سألت أحمد بن حنبل عن حميد الشامي هذا قال لا عرفه ( وأبنا ) أبو عبد الله الحافظ وأبو عبد الرحمن السلمي وأبو بكر أحمد بن محمد بن إبراهيم الأشعري قالوا أنا أبو الحسين أحمد بن محمد بن عبدوس قال سمعت عثمان بن سعيد الدارمي يقول قالت لي عبيد بن معين خميد الشامي كيف حديثه الذي يروى حديث ثوبان عن سليمان النهدي فقال ما عرفها وروى فيه حديث آخر منكر \*

﴿ أخبرنا ﴾ أبو بكر بن أبي اسحاق أنا أبو الحسن الطرائفي ( ح وأخبرنا ) أبو الخير جامع بن أحمد المجذابي واللفظ له أنا أبو طاهر المجذابي ( قال ) حدثنا عثمان بن سعيد الدارمي ثنا يزيد بن عبد ربه الجرجسي ثنا بقية بن الوليد عن عمرو بن خالد عن قتادة عن انس قال كان النبي صلى الله عليه وسلم إذا أخذ مضجعه من الليل وضع طهوره وسواكه ومشطه فإذا هبه الله تعالى من الليل استاك وتوضأ وامتشط قال ورأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يمشط بمشط من عاج قال عثمان هذا منكر ( قال ) الشيخ رواه بقية عن شيوخه المحبوبين ضعيفة وقد قال أبو سليمان الخطابي قال الأصمعي العاج الذبل ويقال هو عظم ظفر السلحفاة البحرية وأما العاج الذي ترفه الأمة فهو عظم آياب القبيلة وهو ميتة لا يجوز استعماله \*

### باب

ذلك بما ورد في الصحيح من حديث أبي ثعلبة نهي رسول الله صلى الله عليه وسلم عن أكل كل ذي ناب من السباع وحديث أبي هريرة كل ذي ناب من السباع فأكله حرام \* ثم ذكر حديث ابن عكيم ( لا تستمتوا من الميتة بشئ ) وقد بينا فيه اختلافا واضطررنا أن اليه تترك عمومته في جواز الانتفاع بجلد الميتة إذا ذبح ثم ذكر عن ابن عمر ( أنه كره أن يدهن في

## باب المنع من الشرب في آية الذهب والفضة

أخبرنا أبو عبد الله محمد بن عبد الله الحافظ في آخره (قالوا) ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنا الربيع بن سليمان أنا الشافعي أنا مالك (ح وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب الحافظ أنا جعفر بن محمد ومحمد بن عبد السلام (قالا) ثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن نافع عن زيد بن عبد الله بن عمر عن عبد الله بن عبد الرحمن ابن أبي بكر الصديق عن أم سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الذي يشرب في آية الفضة إنما يجرجر في بطنه نار جهنم\* أخرجه البخاري في الصحيح عن اسمعيل بن أبي أويس وأخرجه مسلم عن يحيى بن يحيى كلاهما عن مالك وأخرجه مسلم عن أبي بكر بن أبي شيبة والوليد بن شجاع عن علي بن مسهر عن عبيد الله ابن عمر عن نافع زاد أن الذي يأكل ويشرب في آية الذهب والفضة وذكر الأكل والذهب غير محفوظ في غير رواية علي بن مسهر وقد رواه غير مسلم عن أبي بكر بن أبي شيبة والوليد بن شجاع دون ذكرها والله أعلم\*

أخبرنا أبو علي الحسين بن محمد الروذباري أنا أبو بكر بن محمويه العسكري ثنا جعفر بن محمد القلانسي ثنا آدم بن أبي أياس ناشبة ثنا الأشعث بن سليم قال سمعت معاوية بن سويد بن مقرن يقول سمعت البراء بن عازب يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن سبع نساء عن خاتم الذهب أو قال حلقة الذهب وعن الحرير والاستبرق والديباج والميثة الحمراء والقسى وآية الفضة\* أخرجه البخاري في الصحيح عن آدم وأخرجه مسلم من وجه آخر عن شعبة ورواه أبو اسحاق الشيباني عن أشعث (وزاد فيه) ونها ناعن الشرب في الفضة فإنه من يشرب فيها في الدنيا لا يشرب فيها في الآخرة (أخبرناه) أبو زكريا ابن أبي اسحاق أنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبد الوهاب أنا جعفر بن عون أنا أبو اسحاق الشيباني فذكره أخرجه جميعا من أوجه عن الشيباني\*

حدثنا السيد أبو الحسن محمد بن الحسين بن داود العلوي أصلاء أنا أبو نصر محمد بن حمدويه بن سهل المرزوي ثنا محمد ابن آدم ثنا سفيان بن عيينة ثنا أبو فروة الجبني سمع عبد الله بن عكيم يحدث عن حذيفة بن اليمان أنه استسقى بالماء فأنه دهقان بأناه من فضة حذفته قال وكان حذيفة رجلا فيه حدة فقال أني اعتذر اليكم من هذا أني كنت قد تقدمت إليه وإن رسول الله صلى الله عليه وسلم قام فينا فنأفها أنا أن يشرب في آية الذهب والفضة وإن نلبس الحرير والديباج وقال هولهم في الدنيا وهولكم في الآخرة\* أخرجه مسلم بن الحجاج في الصحيح عن ابن أبي عمر وغيره عن سفيان\*

## باب المنع من الأكل في صحاف الذهب والفضة

أخبرنا محمد بن عبد الله بن محمد الحافظ أنا أبو بكر محمد بن عبد الله بن إبراهيم الشافعي ببغداد ثنا اسحاق ابن الحسين ثنا أبو نعيم شافعي قال سمعت مجاهدا يقول حدثني عبد الرحمن بن أبي ليلى أنهم كانوا عند حذيفة فاستسقى

عظم فيل وفي سنده إبراهيم الأسلمي سكت عنه وهو مكشوف الحال وذكر (عن بنية عن عمرو بن خالد عن قتادة عن انس كان عليه السلام يتمشط بمشط من عاج) ثم قال (رواية بنية عن شيوخه المجهولين ضعيفة) وقال في الخلافيات عمرو بن خالد الواسطي ضعيف والمقوم من كلامه ها هنا أن الواسطي مجهول وهو ليس كذلك ثم ذكر (أن الخطابي قال وأما العاج الذي تعرفه العامة فهو عظم أبياب الفيلة وهو ميتة لا يجوز استعماله) قلت\* كان الواجب عليه اتباع الحديث

باب المنع من الشرب في آية الذهب والفضة

باب المنع من الأكل في صحاف الذهب والفضة

فسقاه مجوسى بقدر فضة فلما وضع القدح في يده رمابه ثم قال لولا انى نهيته غير سرة ولا مرتين يقول ابو نعيم كأنه يقول لم اصنع هذا ولكنى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا تلبسوا الحرير ولا الديباج ولا تشربوا فى آنية الذهب والفضة ولا تاكلوا فى صحافها فانها لهم فى الدنيا ولكم فى الآخرة رواه البخارى فى الصحيح عن ابى نعيم ورواه مسلم عن ابى عمير عن ابيه عن سيف بن ابى سليمان •

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عمرو ومحمد بن عبدالله بن احمد الاديب انا ابو بكر الاسماعيلى انا ابو يعلى انا ابو خيثمة ثنا وهب بن جرير ثنا ابى قال سمعت ابن ابى نجيح يحدث عن مجاهد عن ابن ابى ليلى قال استسقى حذيفة فانا دهقان باء من فضة فاخذته فرمابه وقال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهانا ان نشرب فى آنية الذهب والفضة وان ناكل فيها وعن لبس الحرير والديباج وان نجلس عليه وقال هو لهم فى الدنيا ولكم فى الآخرة رواه البخارى فى الصحيح عن على بن المدنى عن وهب بن جرير بن حازم ورواه منصور بن المتمر عن مجاهد نحو رواية سيف وابن ابى نجيح فى النهى عن الاكل فيها ورواه فى ذلك عن على بن ابى طالب رضى الله عنه وعن انس بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم •

﴿ اما حديث على ﴾ فاخبرناه ابو بكر احمد بن محمد الفقيه انا ابو الحسن على بن عمر الحافظ ثنا يحيى بن صاعد ثنا مسلم ابن حاتم الانصارى بالبصرة نا ابو بكر الحنفى ثنا يونس بن ابى اسحق عن ابى بردة قال انطلقت انا وابى الى على ابن ابى طالب رضى الله عنه فقال لنا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن آنية الذهب والفضة ان يشرب فيها وان يوكل فيها ونهى عن القسي والميثرة وعن ثياب الحرير وخاتم الذهب •

﴿ واما حديث انس بن مالك ﴾ فحدثنا ابو عبد الرحمن السلمى املاء انا احمد بن على بن الحسن ثنا قطن بن ابراهيم ثنا حفص بن عبدالله ثنا ابراهيم بن طهمان عن الحجاج بن الحجاج عن انس بن سيرين عن انس بن مالك قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الاكل والشرب فى آنية الذهب والفضة •

﴿ واخبرنا ﴾ ابو الحسن على بن احمد بن عبدان انا احمد بن عبيد الصفار ثنا احمد بن عمرو القطوانى ثنا عبد الواحد بن غياث ثنا عبد الواحد بن زياد ثنا يونس بن عبيد عن انس بن سيرين قال كنت مع انس بن مالك عند ثمر بن الجوس قال لى بى فقال لى على انا من فضة قال لى بى يا كلفه قيل له حوله قال حوله على انا من خليج (١) وصى به فاكله •

﴿ باب النهى عن الاناء المفضض ﴾

﴿ اخبرنا ﴾ ابو على الروذبارى انا الحسين بن الحسن بن ابى ايوب الطوسى وانا ابو الحسن محمد بن احمد بن اسحاق البرازى بن عداد وانا عبدالله بن محمد بن اسحاق الفاكهى بمكة (قالا) ثنا ابو يحيى بن ابى ميسرة ثنا يحيى بن محمد الجارى

(باب النهى عن الاناء المفضض)

حدثنا

(١) خليج شجر معرب ١٢

وترك رأيه ولم يفعل كذلك بل رد الحديث الى رأيه واومى بقوله (الذى تعرفه العامة) انه ليس من صحيح لغة العرب وليس كذلك • قال ابن سيدة فى المحكم العاج ابياب القبيلة ولا يسمى غير الناب عاجا وكذا قال الليث من المتقدمين فيما حكاه الازهرى قال الجوهرى العاج عظم القيل الواحدة عاجة •

﴿ باب النهى عن الاناء المفضض ﴾

• قال •

﴿ ذكر حديث ﴾ ابن عمر (من شرب فى اناء فضة او ذهب او انا فيه شىء من ذلك الحديث) وسكت عنه وفيه زكريا

حدثنا زكريا بن ابراهيم بن عبدالله بن مطيع عن ابيه عن عبدالله بن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من يشرب في اناه ذهب او فضة او اناه فيه شيء من ذلك فاما يجزى جر في بطنه نار جهنم (اخبرناه) ابو عبدالله الحافظ في فوائده عن الطوسي والقاسمي معا فزاد في الاسناد بعد ابيه عن جده عن ابن عمر واطنه وهما (فقد اخبرناه) ابو الحسن ابن اسحاق من اصل كتابه بخط ابي الحسن الدارقطني رحمه الله تعالى كما تقدم وكذلك اخرجه ابو الحسن الدارقطني في كتابه وكذلك اخرجه ابو الوليد الفقيه عن محمد بن عبد الوهاب عن ابي يحيى بن ابي مسيرة في كتابه دون ذكر جده والمشهور عن ابن عمر في المضرب موقوفا عليه \*

﴿ اخبرنا ﴾ ابو الحسين علي بن محمد بن عبدالله بن بشران بنغداد انا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا عبدالله بن غير عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر انه كان لا يشرب في قدح فيه حلقة فضة ولا ضبة فضة (واخبرنا) ابو الحسين بن بشران العدل ابا علي بن محمد المصري ثنا سليمان بن شعيب الكيسانى ثنا علي بن معبد ثاموسي بن اعين عن خصيف عن نافع عن ابن عمر انه اتي بقدح مفضض ليشرب منه فابى ان يشرب فسأله فقال ان ابن عمر منذ سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن الشرب في آية الذهب والفضة لم يشرب في القدح المفضض \* وروي في ذلك عن عائشة وانس بن مالك \*

﴿ اما حديث عائشة رضي الله عنها ﴾ فاخبرناه ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن ابي طالب ابا عبد الوهاب بن عطاء انا سمع عن ابن سيرين عن عمرة انها قالت كنا مع عائشة رضي الله عنها فازلنا بها حتى رخصت لنا في الخلي ولم ترخص لنا في الاناه المفضض \* قال عبد الوهاب قال سعيد هو ابن ابي عمرو بن حنبلنا على الحلقة ونحوها \* ﴿ اما حديث انس بن مالك ﴾ فاخبرناه محمد بن عبدالله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا العباس يعني ابن محمد الدورى ثنا يحيى هو ابن ميمون ثنا ابن مهدي عن عمران عن قتادة ان انساكره الشرب في المفضض \*

﴿ واما الحديث الذي ﴾ انا ابو عمر ومحمد بن عبد الله الاديب انا ابو بكر الاسماعيلى اخبرني الحسن بن سفيان والهيثم ابن خلف (قالا) حدثنا محمد بن علي بن الحسن يعني ابن شقيق ثنا ابي انا ابو حمزة عن عاصم بن سليمان الاحول عن ابن سيرين عن انس ان قدح النبي صلى الله عليه وسلم انصدع فجعل مكان الشعب سلسلة من فضة \* قال عاصم ورأيت القدح وشربت فيه قال ابي ورأيت القدح وشربت فيه (واخبرنا) ابو عمر وانا ابو بكر قال واخبرني علي بن العباس ثنا احمد بن اسمعيل البخارى (١) ثنا عبدالله بن عثمان بن جبلة (واخبرنا) ابو حمزة فذكر بتمثله الا انه قال انكسر بدل انصدع اخرجه البخارى في الصحيح هكذا وهو يوم ان يكون النبي صلى الله عليه وسلم اتخذ مكان الشعب سلسلة من فضة \*

﴿ وقد اخبرنا ﴾ ابو عبدالله محمد بن عبدالله الحافظ انا علي بن حماد العدل ثاموسي بن هارون وعمان بن علي الزعفراني (قالا) ثنا محمد بن علي بن الحسن بن شقيق المروزي قال سمعت ابي يقول انا ابو حمزة وهو السكرى انا عاصم بن سليمان

(١) هكذا في الاصول ولعله محمد بن اسمعيل البخارى ١٢

ابن ابراهيم عن ابيه \* قال ابن القطان هذا الحديث لا يصح زكريا وابوه لا يعرف لهما حال ثم ذكر عن ابن عمر (انه اتي بقدح مفضض فابى ان يشرب) وفيه خصيف الجزري فسكت عنه وقال (في باب كفارة من اتى الخائض) خصيف

غير محتج به \*

عن ابن سيرين عن انس ان قدح النبي صلى الله عليه وسلم انصدع فجملت مكان الشعب سلسلة يعني ان انس اجمل مكان الشعب سلسلة (قال الشيخ) رحمه الله تعالى هكذا في الحديث لا ادري من قاله موسى بن هارون ام من فوقه (واخبرنا) ابو عبد الله الحافظ قال اخبرني احمد بن محمد بن النسوي ثنا احمد بن شاكر ثنا محمد بن اسمعيل ثنا الحسن بن احمد بن محمد بن يحيى بن حماد ثنا ابو عوانة عن عاصم الاحول قال رأيت قدح النبي صلى الله عليه وسلم عند انس ابن مالك وكان قد انصدع فسلسله بفضة قال وهو قدح جيد عريض من نضار (١) قال انس لقد سميت رسول الله صلى الله عليه وسلم في هذا القدح اكثر من كذا وكذا قال وقال ابن سيرين انه كان فيه حلقة من حديد فاراد انس ان يجمل مكانها حلقة من ذهب او فضة فقال له ابو طلحة لا تقيم شئاً صنعه رسول الله صلى الله عليه وسلم فتركه \* اخرجه البخارى في الصحيح هكذا

باب التطهر في سائر الالوانى من الحجارة والزجاج والصفرو والنحاس والشبه والخشب وغير ذلك

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق الصماني ثنا عبد الله بن بكر السهمي ثنا حميد عن انس قال حضرت الصلوة فقام من كان قريب الدار الى اهله يتوضأ وبقى قوم فأتى النبي صلى الله عليه وسلم بمحضب من حجارة فيه ماء فصفر المحضب ان يبسط فيه كفه فتوضأ القوم كلهم قلنا كم كانوا قال ثمانين وزيادة \* رواه البخارى في الصحيح عن عبد الله بن منير عن عبد الله بن بكر \*

(اخبرنا) ابو بكر احمد بن علي الحافظ انا ابو اسحاق ابراهيم بن عبد الله الاصماني ثنا محمد بن اسحاق بن خزيمه ثنا احمد بن عبد الله الضبي ثنا حماد بن زيد عن ثابت عن انس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم دعا بوضوء فبيء قدح فيه ماء احسبه قال قدح زجاج فوضع اصابعه فيه فجمل القوم يتوضئون الاول فالاول فخررتهم ما بين السبعين الى الثمانين فجملت انظر الى الماء كأنه ينبع من بين اصابعه \* قال ابن خزيمة روى هذا الخبر غير واحد عن حماد بن زيد فقالوا رحاح مكان زجاج (قال الشيخ) هو كما قال \*

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو بكر بن اسحاق انا ابو مسلم ثنا سليمان بن حرب (ح و اخبرنا) ابو عبد الله ثنا محمد بن صالح بن هاني ثنا محمد بن عمر بن العلاء ثنا ابو الربيع الزهراني (وانا) ابو الحسن علي بن محمد بن علي بن الحسين المقرئ انا الحسن بن محمد بن اسحاق انا يوسف بن يعقوب ثنا مسدد (قولوا) ثنا حماد بن زيد عن ثابت عن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم دعا باناء من ماء فأتى قدح رحاح «فيه شيء من ماء فوضع اصابعه فيه قال انس فجملت انظر الى الماء ينبع من بين اصابعه قال انس فخررت من توضأ منه ما بين السبعين الى الثمانين \* اخرجه البخارى في الصحيح عن مسدد واخرجه مسلم عن ابي الربيع الزهراني \*

(اخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ ثنا يحيى بن منصور ثنا اسمعيل بن قتيبة (ح) وانا ابو عبد الله قال واخبرني ابو النضر ثنا يحيى بن عبد الله بن ماهان الهمداني (قالا) ثنا احمد بن عبد الله بن يونس ثنا عبد العزيز بن ابي سلمة عن عمرو بن يحيى عن ابيه عن عبد الله بن زيد صاحب النبي صلى الله عليه وسلم قال جاءنا النبي صلى الله عليه وسلم واخرجه من ماء في تور من صفر فتوضأ به فغسل وجهه ثلاثاً وذراعيه مرتين مرتين ومسح رأسه فاقبل بهما وادبر وغسل رجله \* اخرجه البخارى في الصحيح عن احمد بن عبد الله بن يونس \*

(باب التطهر في سائر الالوانى من الحجارة والزجاج)

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبدالله الحافظ اخبرني ابو النضر الفقيه ثنا عثمان بن سعيد الدارمي قال قرأناه على ابي اليان عن شعيب بن ابي حمزة عن الزهري قال اخبرني عبيد الله بن عبد الله بن عتبة ان عائشة رضی الله عنها قالت لما نزل النبي صلى الله عليه وسلم واشتد به وجعه استاذن ازواجه في ان يمرض في بيتي فاذن له فخرج النبي صلى الله عليه وسلم بين الرجلين تحنط رجلاه في الارض بين عباس ورجل آخر قال عبيد الله فاخبرت عبد الله بن عباس قال ادرى من الرجل الآخر قلت لا قال هو علي وكانت عائشة تحمى ان النبي صلى الله عليه وسلم قال بعد ما دخل بيتي واشتد وجهه اهري قواعلي من سبع قرب لم تحلل او كيتن لعل اعهد الى الناس فاجلس في مخضب لحفصة زوج النبي صلى الله عليه وسلم ثم طفقنا نصب عليه من تلك القرب حتى طفق يشير الينا ان قد فلتن ثم خرج الى الناس \* رواه البخاري في الصحيح عن ابي اليان ويقال ان ذلك المخضب كان من نحاس وذلك فيما ( اخبرنا ) احمد بن علي ثنا ابو بكر الحافظ ثنا ابو اسحاق ابراهيم بن عبد الله ثنا محمد بن اسحاق بن خزيمة ثنا محمد بن يحيى ومحمد بن رافع قال محمد بن يحيى سمعت عبد الرزاق وقال ابن رافع ثنا عبد الرزاق وانا ممر عن الزهري عن عروة او عمرة عن عائشة قالت قلت لرسول الله صلى الله عليه وسلم في مرضه الذي مات فيه صبوا علي من سبع قرب لم تحلل او كيتن لعل استريح فاعهد الى الناس قالت عائشة رضی الله عنها فاجلسناه في مخضب لحفصة من نحاس وسكبنا عليه الماء حتى طفق يشير الينا ان قد فلتن ثم خرج ( قال ) وحدنا محمد بن يحيى مرة ثنا عبد الرزاق انباء ممر عن الزهري عن عروة عن عائشة بثله غير انه لم يقل من نحاس ولم يقل ثم خرج ( اخبرنا ) محمد ان عبد الله الحافظ ابا ابو النضر الفقيه ثنا عثمان بن سعيد الدارمي ثنا علي بن المدائني ( ح ) واخبرنا محمد بن عبد الله الحافظ انا ابو النضر ثنا عبد الله بن احمد بن حنبل حدثني ابي ( قال ) ثنا عبد الرزاق ثنا ممر عن الزهري واخبرني عروة عن عمرة عن عائشة قالت نحوه لعل استريح كذا اخبرنا في المستدرک اجازة \*

﴿ اخبرنا ﴾ ابو طاهر الفقيه وابو محمد بن يوسف ( قالوا ) انا ابو بكر احمد بن اسحاق بن ايوب ثنا عبد الله بن احمد بن حنبل ( ح ) واخبرنا ابو الحسن محمد بن يعقوب بن احمد الفقيه بالطبران انا ابو علي محمد بن احمد الصواف ثنا عبد الله بن احمد بن حنبل ثنا حوثة بن اشرس ابو عامر العدوي ثنا حماد بن سلمة عن شعبة عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة قالت كت اغتسل انا ورسول الله صلى الله عليه وسلم من تور من شبه يادرنى صبادرة \* جوده حوثة بن اشرس وقصر به بعضهم عن حماد فقال عن رجل فلم يسم شعبة وارسله بعضهم فلم يذكر في اسناده عروة وكذلك اخرجه ابو داود في السنن \*

﴿ اخبرنا ﴾ ابو علي الحسين بن محمد بن محمد بن علي الروذباري انا ابو النضر محمد بن محمد بن يوسف الفقيه ثنا عثمان بن سعيد ثنا سعيد بن ابي مريرم انا ابو غسان حدثني ابو حازم عن سهل بن سعد قال ذكر لرسول الله صلى الله عليه وسلم امرأة من العرب (١) فذكر الحديث قال سهل فاقبل رسول الله صلى الله عليه وسلم يومئذ حتى جلس في سقيفة بني ساعدة واصحابه ثم قال استقنا يا سهل قال فاخرجت لهم هذا القدر فسقيتهم فيه قال ابو حازم فاخرج الينا سهل ذلك القدر فشربنا فيه قال ثم استوهبه اياه عمر بن عبد العزيز فوهبه له \* رواه البخاري في الصحيح عن سعيد بن ابي مريرم ورواه مسلم عن ابي بكر بن اسحاق وغيره عن سعيد بن ابي مريرم وقدر وينا عن انس بن مالك في قدح النبي صلى الله عليه وسلم وفيه ما دل على ان ذلك من خشب \* ( ويذكر ) عن محمد بن ابي اسمعيل انه دخل على انس بن مالك فرأى في بيته قدحاً من خشب فقال كان

النبي صلى الله عليه وسلم يشرب فيه ويتوضأ \*

باب التطهر في اواني المشركين اذا لم يعلم نجاسة

باب التطهر في اواني المشركين اذا لم يعلم نجاسة

﴿ اخبرنا ﴾ ابو الحسن علي بن محمد بن عبد الله بن بشران رحمه الله تعالى ببغداد انا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا احمد بن منصور ثنا عبد الرزاق انبا ممر عن عوف عن ابى رجاء المطاردى عن عمران بن حصين قال سري رسول الله صلى الله عليه وسلم في سفره واصحابه فاصابه عطش شديد فاقبل رجلان من اصحابه احسبه عليا والزبير او غيرهما قال انكما ستجدان بمكان كذا وكذا امرأة معها بئر عليه مزادتان فأتيا بها فأتيا المرأة فوجداهما قد ركبت بين مزادتين على البعير فقالا لها اجيبي رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت ومن رسول الله هذا الصابي قالوا هو الذي تمنين وهو رسول الله (صلى الله عليه وسلم) حقا فجاءها فامر رسول الله صلى الله عليه وسلم جعل في اناه من مزاديتها ثم قال فيه ماشاء الله ان يقول ثم اعاد الماء في المزادتين ثم امر بمزلاء المزادتين ففتحت ثم امر الناس فلتوا آياتهم واسقيتهم فلم يدعوا يومئذ انا ولا سقاء الامثوه قال عمران فكان يخيل الي انها لم تزد الا امتلاء قال فامر النبي صلى الله عليه وسلم بثوبها فبسطت ثم امر اصحابه فجاءوا من زادهم حتى ملئوا لها ثوبها ثم قال لها اذهبي فانا لم نأخذ من مائك شيئا ولكن الله سقانا قال فجاءت اهلها فاخبرتهم فقالت جئتكم من امر الناس او انه لرسول الله حقا قال فجاء اهل ذلك الحواء حتى اسلموا اكلهم مخرج في الصحيحين من حديث عوف بن ابى جميلة وفيه فكان آخر ذلك ان النبي صلى الله عليه وسلم اعطى الذي اصابته الجنابة اناه من ماء فقال اذهب فافرغه عليك وهي قائمة تنظر ما يفعل بماؤها ( اخبرنا ) ابو عبد الله الحافظ انا احمد بن جعفر القطيبي ثنا عبد الله بن احمد بن حنبل حدثني ابى نعيم بن سعيد عن عوف فذكر بعنا به زيادته \*

﴿ اخبرنا ﴾ علي بن احمد بن عبدان انا احمد بن عبيد الصفار انا اسمعيل القاضي نا على بن المد بنى ناعبد الاعلى ان ابرد ابو العلاء (١) ( و اخبرنا ) ابو علي الروذبارى انا ابو بكر بن داسة نا ابود اود ثنا عثمان بن ابى شيبة ثنا عبد الاعلى واسمعيل عن برد بن سنان عن عطاء عن جابر قال كنا نغزو مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فنصيب من آية المشركين واسقيتهم فنستمتع بها فلا ييب ذلك عليهم وفي رواية ابن عبدان فلا يما ب علينا \*

﴿ اخبرنا ﴾ محمد بن موسى بن الفضل النيسابورى نا ابو العباس محمد بن يعقوب نا اليربع بن سليمان نا الشافعى نا سفيان عن زيد بن اسلم عن ابيه ان عمر رضى الله عنه توضأ من ماء نصرانية في جرة نصرانية \*

﴿ واخبرنا ﴾ ابو الحسين بن بشران انا اسمعيل بن محمد الصفار نا سعدان بن نصر نا سفيان قال حدثنا عن زيد بن اسلم ولم اسمعه عن ابيه قال لما كنا بالشام آتيت عمر بماء فتوضأ منه فقال من اين جئت بهذا فآرايت ماء بئر ولا ماء سماء اطيب منه قال قلت من بيت هذه المجوز النصرانية فلما توضأ اناها فقال آيتها المجوز اسلمى تسلمى بمث الله بالحق محمدا صلى الله عليه وسلم قال فكشفت رأسها فاذا مثل الثغامة قالت وانا اموت الآن قال فقال عمر اللهم اشهد \*

﴿ واما الحديث الذى ﴾ اخبرنا ابو عبد الله محمد بن عبد الله الحافظ ثنا ابو جعفر محمد بن محمد بن عبد الله البغدادى نا ابراهيم ابن محمد بن عبد الله بن سويد ثنا عبد الرزاق انبا ابراهيم بن يزيد عن ابن ابى مليكة عن عائشة رضى الله عنها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتقى ان يشرب في الاناء للنصرانى فقد قال ابو عبد الله تفرد به ابراهيم بن يزيد الخوزى عن ابن ابى مليكة ( قال الشيخ ) رحمه الله و ابراهيم الخوزى لا يحتج به ثم هو محمول على التنزيه بما مضى \*

باب التطهر في اوانهم بعد الفسل اذا علم نجاسة

باب التطهر في اوانهم بعد الفسل اذا علم نجاسة

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبدالله محمد بن عبدالله بن محمد الحافظ انا ابو العباس القاسم بن القاسم السيارى عمرو ثنا عبد المزن بن حاتم نا علي بن الحسن شقيق ثنا عبدالله انا حيوة بن شريح قال سمعت ربيعة بن يزيد الدمشقي يقول اخبرني ابو ادريس عأذ الله قال سمعت ابانطبة الخثني يقول آيت رسول الله صلى الله عليه وسلم قلت يا رسول الله انا بارض اهل كتاب ناكل في آيتهم وارض صيدا صيد بقوسى واصيد بكبى المعلم وبكبي الذى ليس بمعلم فاخبرني مالذى يحمل لنا من ذلك فقال اما ما ذكرت من انك بارض قوم اهل كتاب ناكلون في آيتهم فان وجدتم غير آيتهم فلا ناكلوا فيها وان لم تجدوا فاعملوها ثم اكلوا فيها واما ما ذكرت من انك بارض صيدا فاصدت بقوسك فاذا ذكر اسم الله عليه ثم كل وما صدت بكبلك المعلم فاذا ذكر اسم الله عليه ثم كل وما صدت بكبلك الذى ليس بمعلم فاذا ركت ذكره فكل \* مخرج في الصحيحين من حديث عبدالله بن المبارك وقد روى عن ابى ثعلبة الخثنى ما دل على ان الامر بالفسل قد وقع عند العلم بنجاسة آيتهم \*

﴿ اخبرنا ﴾ الحسين بن محمد بن محمد بن علي الروذبارى انا محمد بن بكر ثنا ابو داود ثنا نصر بن عاصم ثنا محمد بن شعيب ابا عبدالله بن الملاء بن زيد عن ابى عبيد الله مسلم بن مشكم عن ابى ثعلبة الخثنى انه سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم انا نجاور اهل الكتاب وهم يطبخون في قدورهم الخنزير ويشربون في آيتهم الخمر فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان وجدتم غيرها فاكلوا فيها واشربوا وان لم تجدوا غيرها فارضوها (٩) بالماء فاكلوا واشربوا \* هكذا اخرجه ابو داود في كتاب السنن \* ولمحمد بن شعيب فيه اسناد آخر (اخبرناه) العنبر بن الطيب بن محمد بن عبدالله العنبرى انا جدى ثنا يحيى بن منصور القاضى ثنا محمد بن اسمعيل ثنا عبدالرحمن بن ابراهيم الدمشقي ولقبه دحيم ثنا محمد بن شعيب ثنا عبدالرحمن بن يزيد بن جابر عن عمير بن هانى \* انه اخبره عن ابى ثعلبة الخثنى فذكر معناه \*

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبدالله الحافظ حدثنا ابو بكر بن اسحاق ثنا اسمعيل بن قتيبة ثنا يحيى بن يحيى ثنا هشيم عن خالد الخذاء عن ابى قلابة عن ابى اسماء عن ابى ثعلبة الخثنى قال سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم قلت انا نغزو ونسير في ارض المشركين فحتاج الى آية من آيتهم فنطبخ فيها فقال اغسلوها بالماء ثم اطبخوا فيها وانتقموا بها \* وهكذا رواه حماد بن سلمة عن ايوب عن ابى قلابة موصولا وقد ارسله جماعة عن ايوب وخالد فلم يذكر وا ابا اسماء في اسناده \*

(١) الرخص الفسل ١٢ مجمع

باب التطهر في اوانهم يعنى المشركين بعد الفسل

﴿ ذكر فيه حديثا ﴾ من رواية خالد عن ابى قلابة عن ابى اسماء عن ابى ثعلبة ثم قال (وقد ارسله جماعة عن ايوب وخالد فلم يذكر وا ابا اسماء في اسناده) \* قلت \* اخرجه الحاكم في المستدرک بدون ذكر ابى اسماء وقال صحيح على شرط الشيخين البخارى ومسلم و ابو قلابة سمع من ابى ثعلبة انتهى كلامه فلان سلم انه كذلك مرسل وجعل الحاكم الطريق الذى فيه ابو اسماء صحيحا ايضا \*

﴿ جامع ابواب السواك ﴾

﴿ باب في فضل السواك ﴾

﴿ اخبرنا ﴾ ابو زكريان بن اسحاق الزكي و ابو محمد عبد الله بن يوسف الاصبهاني في آخرين (قالوا) ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انا لربيع بن سليمان انا الشافعي انا ابن عيينة عن محمد بن اسحاق عن ابن ابي عتيق عن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال السواك مطهرة للقم مرضاة للرب \* ورواه محمد بن يحيى بن ابي عمر عن ابن عيينة عن مسعر عن محمد بن اسحاق عن عبد الله بن ابي عتيق عن عائشة رضي الله عنها \*

﴿ اخبرنا ﴾ ابو سعد سعيد بن محمد الشعبي حدثني ابو محمد الحسن بن احمد بن صالح السبيعي الحافظ ببغداد املاء من حفظه حدثني علي بن عبد الحميد (واخبرنا) ابو عبد الرحمن السلمي انا الحسن بن علي الحافظ انا علي بن عبد الحميد الفضايري بحلب حدثنا محمد بن يحيى بن ابي عمر العدني ثنا سفيان بن عيينة عن مسعر فذكره بنحوه الا انه قال سمع عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم تقول \* (قال الشيخ) ابن ابي عتيق هو عبد الله بن محمد بن عبد الرحمن بن ابي بكر الصديق رضي الله عنه و محمد يكنى ابا عتيق وقد رواه عبد الرحمن بن عبد الله عن ابيه كذلك وبين فيه سماع ابيه \*

﴿ اخبرناه ﴾ ابو الحسن علي بن محمد بن علي المقرئ انا الحسن بن محمد بن اسحاق ثابو سف بن يعقوب القاضي ثنا محمد بن ابي بكر ثنا يزيد بن زريع ثنا عبد الرحمن بن ابي عتيق قال سمعت ابي يحدث انه سمع عائشة رضي الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم قال السواك مطهرة للقم مرضاة للرب \* عبد الرحمن هو ابن عبد الله بن ابي عتيق نسبة الى جده وقيل عبد الرحمن عن القاسم بن محمد فكأنه سمعه منهما جميعا \*

﴿ اخبرناه ﴾ ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا لربيع بن سليمان ثنا عبد الله بن وهب عن سليمان بن بلال عن عبد الرحمن بن عبد الله بن ابي عتيق عن القاسم بن محمد عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم ان النبي صلى الله عليه وسلم قال السواك مطهرة للقم مرضاة للرب \*

﴿ اخبرنا ﴾ ابو بكر احمد بن علي الحافظ انا ابو اسحاق ابراهيم بن عبد الله الاصبهاني ثنا محمد بن اسحاق بن خزيمة ثنا الحسن بن قزعة بن عبد الحميد ثنا سفيان بن حبيب عن ابن جريج عن عمان بن ابي سليمان عن عبيد بن عمير عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم السواك مطهرة للقم مرضاة للرب \*

﴿ اخبرنا ﴾ محمد بن عبد الله الحافظ و ابو محمد عبد الرحمن بن ابي حامد المقرئ (قالا) انا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن علي بن عفان العاصري ثنا محمد بن عبيد بن مسعر عن المقدم بن شريح بن هاني عن ابيه قال قلت لعائشة يا اباي كان النبي صلى الله عليه وسلم يبدأ اذا دخل بيته قال بالسواك \* اخرجه مسلم في الصحيح من حديث مسعر بن كدام \*

(باب في فضل السواك)

﴿ انا ﴾

﴿ باب فضل السواك ﴾

\* قال \*

﴿ اسنده ﴾ عن الشافعي (اخبرنا ابن عيينة عن محمد بن اسحاق عن ابن ابي عتيق عن عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال السواك مطهرة للقم الحديث) ثم قال (ورواه محمد بن يحيى بن ابي عمر عن ابن عيينة عن مسعر عن ابن اسحاق) \* قلت \* ذكر صاحب الامام انه رآه في مسند ابن ابي عمر كما رواه الشافعي عن ابن عيينة وكذا رأته انا في نسخة جيدة

﴿ ابياً ﴾ ابو الحسن علي بن احمد بن عبدان انا احمد بن عبيد الصفار انا اسمعيل بن اسحاق القاضي ثنا عارم ثنا حماد عن غيلان بن جرير عن ابي بردة يعني ابن ابي موسى عن ابيه قال اتيت النبي صلى الله عليه وسلم فوجدته يستاك بسواك بيده وهو يقول عارم والسواك في فيه كأنه يتموع \* قال اسمعيل حدثنا به علي بن عبدالله قال ثنا حماد بن زيد فقد كرهه باسناده عن ابي موسى قال دخلت على النبي صلى الله عليه وسلم وهو يستاك وطرف السواك على لسانه رواه البخارى في الصحيح عن عارم ابي النعمان الا انه قال في الحديث اع اع \* ورواه مسلم بن الحجاج عن يحيى بن حبيب الحارثي عن حماد قريباً من لفظ حديث علي بن عبدالله المدني \*

﴿ حدثنا ﴾ محمد بن موسى بن الفضل ثنا ابو عبدالله محمد بن عبدالله الصفار ثنا احمد بن محمد البرقي القاضي ثنا ابو معمر ثابعد الوارث عن شعيب يعني ابن الحجاج عن انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اكثرت عليكم في السواك \* رواه البخارى في الصحيح عن ابي معمر \*

﴿ اخبرنا ﴾ ابو بكر محمد بن الحسن بن فورك انا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا ابو داود ثنا شاذبة عن ابي اسحاق عن التميمي قال سألت ابن عباس عن السواك فقال ما زال النبي صلى الله عليه وسلم يامرنا به حتى خشينا ان ينزل عليه فيه \*

﴿ باب الدليل على ان السواك سنة ليس بواجب ﴾

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبدالله الحافظ ابو سعيد بن ابي عمرو وفي آخرين (قولوا) ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انا الربيع بن سليمان انا الشافعي انا سفيان عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لولا ان اشق على امتي لامرتهم تاخير المشاء والسواك عند كل صلوة \* (زاد) ابو سعيد في روايته قال الشافعي وفي هذا دليل على ان السواك ليس بواجب وانه اختيار لانه لو كان واجبا امرهم به شق اولم يشق رواه مسلم بن الحجاج في الصحيح عن قتبية بن سعيد وغيره عن سفيان بن عيينة \*

﴿ اخبرنا ﴾ ابو الحسن محمد بن الحسين بن داود العلوي انا ابو النضر محمد بن محمد بن يوسف الفقيه ثنا الحارث بن ابي اسامة ثنا اسمعيل بن ابي اويس قال حدثني مالك بن انس عن ابن شهاب عن حميد بن عبد الرحمن بن عوف عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لولا ان اشق على امتي لامرتهم بالسواك مع كل وضوء \* هكذا اخبرناه في الفوائد (وقد اناً) ابو زكريا بن ابي اسحاق انا احمد بن سليمان الفقيه ثنا الحارث بن محمد ثنا روح بن عباد ثنا مالك بن انس فذكره مرفوعاً وهذا الحديث مرفوع بروح بن عباد وبشر بن صمر الزهراني عن مالك رواه الشافعي في رواية حرمله

« حسينا

مسموعة من مسند ابن ابي عمرو ورويناه في مسند الحميدى حدثنا سفيان حدثنا محمد بن اسحاق فصرح ابن عيينة بالسمع من ابن اسحاق فزال الواسطة \*

﴿ باب الدليل على ان السواك سنة ﴾

قال \*

﴿ استدفيه ﴾ (عن مالك عن ابن شهاب عن حميد بن عبد الرحمن عن ابي هريرة انه عليه السلام قال لولا ان اشق على امتي لامرتهم بالسواك مع كل وضوء) ثم قال (وهو في الموطأ بهذا الاسناد موقوف دون ذكر الوضوء) قلت \* الذي في نسخة ابن يحيى عن مالك بهذا الاسناد عن ابي هريرة انه قال لولا ان يشق على امتي لامرهم بالسواك مع

مرفوعا وهو في الموطأ بهذا الاسناد موقوف دون ذكر الوضوء \*

﴿ وأباً ﴾ ابو عبد الله الحافظ ناعلى بن حماد العدل ثنا اسمعيل بن اسحاق القاضي ثنا عمار بن الفضل قال (وحدثني) محمد ابن صالح بن هاني ثنا يحيى بن محمد بن يحيى ثنا عبد الله بن عبد الوهاب الحجبي (قالا) ثنا حماد بن زيد ثنا عبد الرحمن السراج عن سعيد بن ابى سعيد المقبري عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لولا ان اشق على امتي لفرضت عليهم السواك مع الوضوء ولا خرت صلوة المشاء الى نصف الليل) (واخبرنا) ابو طاهر الفقيه ثنا ابو حامد بن بلال البزار ثنا محمد بن يحيى ثنا حماد بن مسعدة عن عبيد الله عن سعيد بن ابى سعيد عن ابى هريرة رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لولا ان اشق على امتي اظنه قال لامرهم بالسواك مع الوضوء ولا خرت صلوة المشاء الى ثلث الليل او نصفه وذكر باقى الحديث (واخبرنا) ابو طاهر انا ابو حامد ثنا محمد بن يحيى انا احمد بن خالد ثنا محمد بن اسحاق عن سعيد بن ابى سعيد المقبري عن عطاء مولى ام صبية عن ابى هريرة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لولا انى اكره ان اشق على امتي نحوه (قال وحدثنا) محمد بن يحيى ثنا يعقوب بن ابراهيم بن سعد قال حدثني ابى عن ابن اسحاق بنحوه (وحدثنا) ابو عبد الله الحافظ قال حدثني على بن محمد بن سعتويه ثنا يزيد بن الهيثم ثنا ابراهيم بن ابى الليث ثنا الاشجعي عن سفيان عن ابى على الصيقل عن ابن تمام عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما لى اراكم تأوونى قلحا (١) لولا ان اشق على امتي لفرضت عليهم السواك كما فرض عليهم الوضوء \* كذا رواه الثوري \* ﴿ وقد اخبرنا ﴾ ابو بكر محمد بن ابراهيم الفارسي انا ابراهيم بن عبد الله الاصماني ثنا محمد بن فارس ثنا محمد بن اسمعيل هو البخارى قال حدثني محمد بن محبوب ثنا عمر بن عبد الرحمن عن منصور عن ابى على عن جعفر بن تمام عن ابيه عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال تدخلون علي قلحا استاكوا قال البخارى وقال جرير عن منصور عن ابى على عن جعفر بن تمام عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه وقال الثوري كنجومارو بناه (ورواه) ابو القاسم البغوي عن اسحاق بن اسمعيل الطالقاني عن جرير باسناده عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم \* وعن سريح ابن يونس عن عمر بن عبد الرحمن باسناده عن ابيه عن ابن عباس بن عبد المطلب عن النبي صلى الله عليه وسلم وقيل غير ذلك وهو حديث مختلف في اسناده \*

﴿ أباً ﴾ محمد بن عبد الله الحافظ أباً عبد الله بن محمد الصيدلاني انا اسمعيل بن قتيبة ثنا ابو بكر بن ابى شيبة ثنا وكيع عن ذكرى بنت ابى زائدة عن مصعب بن شيبة عن طلق بن يحيى بن حبيب عن ابن الزبير عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عشر من الفطرة قص الشارب واعفاء اللحية والسواك والاستنشاق بالماء وقص الاظفار وغسل البراجم وتنف الابط وحلق العانة وانتقاص الماء (٢) قال مصعب ونسيت العاشرة الا ان تكون المضمضة رواه مسلم

{ ثلث الليل (١) هو صفة الاسنان ووسخ يركبها ١٢ مجمع (٢) اى الاستنجاء ١٢ ابن

كل وضوء وهذا يدخل في المسند لما يدل عليه اللفظ كذا قال ابو عمر \* ورواه يحيى و ابو مصعب و ابن بكير والقاسم و ابن القاسم و ابن وهب و ابن نافع \* ثم ذكر البيهقي حديث (تدخلون علي قلحا) ثم قال (مختلف في اسناده) \* قلت \* ومع الاختلاف ابو على الصيقل المذكور في اسناده لا يعرف له حال ولا اسم كذا ذكر ابن القطان وذكر عن ابن ابى السكن ان تاما كان اصغر ولد العباس وليس يحفظ له عن رسول الله صلى الله عليه وسلم سماع من وجه ثابت \*

ابن الحجاج في الصحيح عن ابي بكر بن ابي شيبة وغيره \*

باب تأكيد السواك عند القيام الى الصلاة

(باب تأكيد السواك عند القيام الى الصلاة)

(واخبرنا) ابو عبد الله الحافظ قال اخبرني ابو الحسن احمد بن محمد بن احمد بن عبد وس ثنا عثمان بن سعيد نا يحيى بن بكير ثنا مالك بن انس عن ابي الزناد (ح واخبرنا) ابو عبد الله انا ابو الفضل الحسن بن يعقوب العدل ثنا الحسن بن محمد القبانى ثنا عبد الله بن سعيد ثنا سفيان عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ولان اشق على امتي لامرهم بتأخير المشاء الآخرة والسواك عند كل صلاة \* هذا لفظ حديث ابن عيينة وفي حديث مالك او على الناس لامرهم بالسواك لم يزد عليه \* ورواه البخارى في الصحيح عن عبد الله بن يوسف عن مالك وقال لامرهم بالسواك مع كل صلاة واكثر الناس لم يذكروا ذلك عن مالك رواه سفيان الثوري عن ابي الزناد بمثل رواية سفيان بن عيينة عنه وكذلك رواه ابو سلمة بن عبد الرحمن عن ابي هريرة \*

(واخبرنا) ابو الحسن علي بن محمد بن علي المقرئ انا الحسن بن محمد بن اسحاق انا يوسف بن يعقوب ثنا محمد بن يحيى نا يحيى بن سعيد عن محمد بن عمرو ثنا ابو سلمة عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لولان اشق على امتي لامرهم بالسواك مع كل صلاة (وقيل) عن ابي سلمة عن زيد بن خالد الجهني \*

(واخبرنا) ابو علي الروذبارى ثنا ابو بكر بن داسة ثنا ابو داود ثنا ابراهيم بن موسى ثنا عيسى بن يونس ثنا محمد بن اسحاق عن محمد بن ابراهيم التيمي عن ابي سلمة بن عبد الرحمن عن زيد بن خالد الجهني قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لولان اشق على امتي لامرهم بالسواك عند كل صلاة قال ابو سلمة فرأيت زيد يجلس في المسجد ان السواك من اذنه موضع القلم من اذن الكاتب فكلمنا قام الى الصلوة استاك وبلغني عن البخارى انه كان يقول حديث ابي سلمة عن زيد بن خالد اصح قال ابو عيسى الترمذي كلاهما عندي صحيح (قال الشيخ) وقد وقع آخر هذا الحديث بن محمد بن اسحاق بن يسار باسناده آخر \*

(وابن) ابو الحسين علي بن احمد بن عبدان انا ابو القاسم سليمان بن احمد الطبراني ثنا الحضرمي ثنا عثمان بن ابي شيبة نا يحيى بن يمان عن سفيان عن محمد بن اسحاق عن ابي جعفر عن جابر بن عبد الله قال كان السواك من اذن النبي صلى الله عليه وسلم موضع القلم من اذن الكاتب \* قال ابو القاسم رواه عن ابن اسحاق سفيان ولم يروه عن سفيان الا يحيى (قال الشيخ) ويحيى بن يمان ليس بالقوى عندهم ويشبه ان يكون غلط (١) من حديث محمد بن اسحاق لاول الى هذا \*

(واحد ثنا) ابو الحسين محمد بن الحسين بن الفضل القطان ببغداد ثنا عبد الله بن جعفر بن درستويه ثنا يعقوب بن سفيان ثنا ابو النضر اسحاق بن ابراهيم القرشي الدمشقي ثنا سعيد بن يحيى اللخمي ثنا محمد بن اسحاق (واخبرنا) ابو علي الروذبارى ثنا ابو بكر بن داسة ثنا ابو داود ثنا محمد بن عوف الطائي ثنا احمد بن خالد ثنا محمد بن اسحاق عن محمد بن يحيى بن جبان عن عبد الله بن عبد الله بن عمر قال قلت لارأيت توضى ابن عمر لسكر صلاة طاهرا وغير طاهرا عم ذلك قال حدثني اسماء بنت زيد بن الخطاب ان عبد الله بن حنظلة بن ابي عامر حدثها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم امر

(في نصب الراية قال البيهقي يشبه ان يكون وهم من حديث زيد بن خالد الى هذا ١٢١)

بالوضوء عند كل صلاة طاهرا وغير طاهر فلما شق ذلك عليه امر بالسواك لكل صلاة فكان ابن عمر يرى ان به قوة فكان لا يدع الوضوء اسكل صلاة \* لفظ حديث احمد بن خالد الوهبي وقال سميد في حديثه عن عبيد الله بن عبد الله قال فلما شق ذلك عليهم قال ابو داود ابراهيم بن سعد رواه عن ابن اسحاق قال عبيد الله بن عبد الله \*  
 ( اخبرنا ) ابو عبد الله محمد بن عبد الله الحافظ ثنا ابو بكر احمد بن جعفر القطيعي ثنا عبد الله بن حنبل قال حدثني ابي ( واخبرنا ) ابو زكريا العنبري ثنا ابراهيم بن ابي طالب ثنا محمد بن يحيى ( قولا ) ثنا يعقوب بن ابراهيم بن سعد ثنا ابي عن محمد ابن اسحاق قال ذكر محمد بن مسلم الزهري عن عروة عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تفضل الصلاة التي يستاك لها على الصلاة التي لا يستاك لها سبعين ضعفا \* وهذا الحديث احد ما يخاف ان يكون من تدليسات محمد بن اسحاق ابن يسار وانه لم يسمعه من الزهري وقد رواه معاوية بن يحيى الصدفي عن الزهري وليس بالقوى ( وروي ) من وجه آخر عن عروة عن عائشة ومن وجه آخر عن عمرة عن عائشة فكلاهما ضيف \* ( اخبرنا ) ابو الحسن بن بشران انبا ابو جعفر الرازي ثنا احمد بن الخليل ثنا الواقدي ثنا عبد الله بن ابي يحيى الاسلمي عن ابي الاسود عن عروة عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم الركتان بعد السواك احب الي من سبعين ركعة قبل السواك \* الواقدي لا يحتاج به وروي عن عائشة من غير هذا الطريق \*

( اخبرنا ) ابو الحسن محمد بن الحسين الملوى انا ابو الفضل العباس بن محمد بن وهبان ثنا محمد بن يزيد السلمى ثنا حماد ابن قيراط ثنا فرج بن فضالة عن عروة بن رويم عن عمرة عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم صلوة سواك خير من سبعين صلوة بغير سواك \* فهذا اسناد غير قوى وروي في ذلك عن جبير بن نفير مرفوعا عن سلا والله اعلم \*

( اخبرنا ) ابو الحسن الملوى وابو علي الحسين بن محمد الروذباري ( قالا ) انا ابو طاهر محمد بن الحسين المجد ابادي ثنا عثمان بن سميد الدارمي ثنا عمرو بن عون الواسطي ثنا خالد بن عبد الله عن الحسن بن عبد الله عن سعد بن عبيدة عن ابي عبد الرحمن السامعي عن علي رضي الله عنه قال امرنا بالسواك وقال ان العبد اذا قام يصلي اياه الملك فقام خلفه يستمع القرآن ويدنو فلا يزال يستمع ويدنو حتى يضع فاه على فيه فلا يقرء آية الا كانت في جوف الملك (١) \*

### باب تاكيد السواك عند الاستيقاظ من النوم

( اخبرنا ) ابو عبد الله الحافظ انا ابو بكر احمد بن اسحاق الفقيه اخبرنا ابو المثنى ثنا محمد بن كثير ثنا سفيان عن منصور وحصين ( ح واخبرنا ) ابو عبد الله الحافظ وابو محمد عبد الرحمن بن محمد بن احمد بن بالويه المزكي وابو عبد الله اسحاق ابن محمد بن يوسف السوسى وابو سميد بن ابي عمرو ( قالا ) ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا هارون بن سليمان الاصبهاني ثنا عبد الرحمن بن مهدي عن سفيان عن منصور والاعمش وحصين عن ابي واثل عن حذيفة قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا قام من الليل يشوص فاه بالسواك \* لفظ حديث ابن مهدي رواه البخاري في الصحيح عن محمد بن كثير ورواه مسلم عن ابي موسى وبن دار عن عبد الرحمن بن مهدي ورواه هشيم بن بشير عن حصين فقال في الحديث كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا قام ليتجهديشوص فاه بالسواك ( اخبرنا ) محمد بن عبد الله الحافظ اخبرني ابو الوليد الفقيه انا ابو الحسن بن سفيان انا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا هشيم فذكره \* اخرجه مسلم في الصحيح عن ابي بكر بن ابي

( باب تاكيد السواك عند الاستيقاظ من النوم )

شبية قال ابو سليمان الخطابي الشوص ذلك الاسنان عرضا بالسواك وبالاصبع ونحوهما \*

﴿ انبا ﴾ محمد بن عبدالله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن علي بن عفان العامري ثنا محمد بن بشر العبدي ثنا سعيد بن ابي عمرو ثنا قتادة عن زرارة بن اوفى عن سعد بن هشام عن عائشة في حديث طويل قالت كنا نمد رسول الله صلى الله عليه وسلم سواكه وطهوره فيبعثه الله ماشاء ان يبعثه من الليل فيتسوك ويتوضأ ثم يصلي \* رواه مسلم في الصحيح عن ابي بكر بن ابي شيبة عن محمد بن بشر (ورواه) هزبن حكيم عن زرارة فقال في الحديث كان يوضع له وضوءه وسواكه فاذا اقام من الليل تحلى ثم استاك (اخبرنا) ابو علي الروذباري انا ابو بكر بن داسة ثنا ابو داود ثنا موسى ابن اسمعيل ثنا حماد ثنا هزبن حكيم فذكره \*

﴿ حدثنا ﴾ ابو علي الروذباري ثنا ابو بكر بن داسة ثنا ابن كثير ثناهم عن علي بن زيد بن جدعان عن ام محمد (١) عن عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم كان لا يرقد من ليل ولا نهار فيستيقظ الا يتسوك قبل ان يتوضأ \*

﴿ باب تاكيد السواك عند الازم ﴾

﴿ اخبرنا ﴾ ابو الحسن بن بشر ان انا دعالج بن احمد ثنا علي بن الحسين بن جنيد الرازي ثنا النفيلي ثنا زهير (ح و اخبرنا) ابو الحسن علي بن احمد بن عبدان انبا احمد بن عبيد الصفار ثنا ابن ملحان ثنا عمرو وهو ابن خالد انا زهير ثنا قابوس ابن ابي ظبيان عن ابيه عن ابن عباس قال اتى رجلان رسول الله صلى الله عليه وسلم حاجتهما واحدة فتكلم احدهما فوجد رسول الله صلى الله عليه وسلم من فيه اخلافا فقال له امامتاك قال بلى ولكني لم اطعم من ثلاث فامر رجلا من اصحابه فاواه وقضى حاجته \* لفظ حديث ابن عبدان وهكذا رواه جماعة عن زهير \*

﴿ باب غسل السواك ﴾

﴿ اخبرنا ﴾ ابو علي الحسين بن محمد الفقيه انبا ابو بكر بن داسة انا ابو داود ثنا محمد بن بشار ثنا محمد بن عبدالله الانصاري ثنا عنبسة بن سميد الكوفي الحاسب قال حدثني كثير عن عائشة انها قالت كان نبي الله صلى الله عليه وسلم يستاك فيمطيني السواك لا غسله فايدأ به فاستاك ثم اغسله وادفمه اليه \*

﴿ باب التسوك بسواك الغير ﴾

﴿ اخبرنا ﴾ ابو زكريا بن ابي اسحاق اخبرنا ابو بكر احمد بن اسحاق انا الحسن بن علي بن زياد انا ابن ابي اويس (ح و اخبرنا) محمد بن عبدالله الحافظ قال اخبرني اسمعيل بن محمد بن الفضل بن محمد الشعراني ثنا جدي قال حدثني ابن ابي اويس قال حدثني سليمان بن بلال عن هشام بن عروة قال اخبرني ابي عن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكرت قصته في مرضه وفيها قالت دخل عبد الرحمن بن ابي بكر ومعه سواك يستن به فظن اليه رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت له اعطني هذا السواك يا عبد الرحمن فاعطانيه فقضته ثم طيبته فاعطيته رسول الله صلى الله عليه وسلم فاتن وهو مستند الى صدرى صلى الله عليه وسلم \* وفي حديث ابي زكريا عن عائشة قالت دخل عبد الرحمن ابن ابي بكر فذكره رواه البخاري في الصحيح عن اسمعيل بن ابي اويس \*

﴿ باب دفع السواك الى الاكبر ﴾

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبدالله الحافظ انا ابو بكر محمد بن عبد الله الشافعي ببغداد انا اسحاق بن الحسن الحرابي ثنا عفان

(باب تاكيد السواك عند الازم)

(باب غسل السواك)

(باب دفع السواك الى الاكبر)

صخر بن جويرية عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال رأيت أسوك فجاء في رجلان أحدهما أكبر من الآخر فاولت السواك الأصغر منهما فقبل لي كبر فدفتمته إلى الأكبر \* أخرجه البخاري في الصحيح قال وقال عفان فذكره \*

﴿ أخبرنا ﴾ محمد بن عبد الله الحافظ أباً أبو العباس القاسم بن القاسم السيارى أنا أبو الموجه أنا عبدان أنا عبد الله يعني ابن المبارك أنا أسامة بن زيد أخبرني نافع ابن عمر قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يستن فاعطاه أكبر القوم ثم قال ان جبريل امرني ان أكبر \* استشهد البخاري بهذه الرواية \*

### ﴿ باب ما جاء في الاستياك عرضاً ﴾

﴿ وقد روي ﴾ في الاستياك عرضاً حديث لا احتج بمثله (أباه) أبو سعد أحمد بن محمد الصوفي أنا أبو أحمد بن عدى الحافظ ثنا محمد بن محمد بن سليمان ثنا يحيى بن عثمان ثنا اليان بن عدى أبو عدى الحمصي ثنا نسيب بن كثير الضبي عن يحيى بن سعيد بن سعيد بن المسيب عن بهز قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم كذا في هذه الرواية (وأخبرنا) الحاكم أبو عبد الله الحافظ أنا أبو الحسن علي بن محمد بن عقبة الشيباني بالكوفة ثنا جعفر بن محمد بن الحسن الرازي ثنا عمر ابن علي بن أبي بكر الكندي ثنا علي بن ربيعة القرشي المدني عن يحيى بن سعيد بن سعيد بن المسيب عن ربيعة بن أكرم قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يستاك عرضاً ويشرب مصاً ويقول هو أهنا وأمرأ \* لفظ حديث ابن أكرم وزاد في حديث بهز ويتنفس ثلاثاً ويقول هو أهنا وأمرأ \* وإنما يعرف بهز بهذا الحديث ذكره ابن منيع وابن مندة فأما ربيعة ابن أكرم فإنه استشهد بخير (وروي) أبو داود في المراسيل عن محمد بن الصباح عن هشيم بن محمد بن خالد القرشي عن عطاء بن أبي رباح قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا شربتم فاشربوا مصاً وإذا استكتم فاستكوا عرضاً \* (وأخبرنا) محمد بن محمد بن محمد بن الحسين التستري ثنا أبو علي اللؤلؤي ثنا أبو داود فذكره \*

### ﴿ باب الاستياك بالأصابع ﴾

﴿ وقد روي ﴾ في الاستياك بالأصابع حديث ضعيف \*

﴿ أخبرنا ﴾ أبو سعد الماليني أنا أبو أحمد بن عدى ثنا الساجي قال حدثني محمد بن موسى ثنا عيسى بن شعيب عن عبد الحكم القسمل عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال تجزى من السواك الأصابع (أخبرنا) أبو سعد أنا أبو أحمد ابن عدى قال سمعت ابن حماد يقول قال البخاري عبد الحكم القسمل البصري عن انس وعن أبي بكر الصديق منكر الحديث (وقال الشيخ) وقد رواه عيسى بن شعيب بأسناد آخر عن انس \*

﴿ أخبرنا ﴾ علي بن أحمد بن عبدان أخبرنا أحمد بن عبيد حدثني أبو الضحاك بن أبي عاصم النبيل ثنا محمد بن موسى ثنا عيسى بن شعيب ثنا ابن المثنى عن النضر بن انس عن أبيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تجزى من السواك الأصابع \*

قائمه

### ﴿ باب الاستياك عرضاً ﴾

• تال •

﴿ ذكر فيه حديث ﴾ ابن المسيب عن ربيعة بن أكرم ثم قال (ريبعة استشهد بخير) \* قلت \* هذا كلام ناقص وتامه ان ابن المسيب ولد في زمن عمر فلم يدرك ربيعة هذا لأنه استشهد بخير \*

تا بها عقبه بن مكرم العمى عن عيسى بن شعيب تفرد به عيسى بالاسنادين جميعا \*  
 ﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا العباس بن محمد الدوري ثنا عبد الرحمن  
 ابن صاهر المدائني ثنا عيسى بن شعيب ثنا عبد الله بن المثنى عن النضر بن انس عن انس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله  
 عليه وسلم تجزى الاصابع مجزى السواك \* كذا وجدته في كتاب عيسى بن شعيب \* والمحفوظ من حديث ابن المثنى  
 ( ما اخبرنا ) ابو الحسين بن بشران انا ابو جعفر الرزاز ثنا احمد بن اسحاق بن صالح ثنا خالد بن خداس ثنا عبد الله  
 ابن المثنى الانصاري حدثني بعض اهل بيتي عن انس بن مالك ان رجلا من الانصار من بني عمرو بن عوف قال  
 يا رسول الله انك رغبتنا في السواك فهل دون ذلك من شئ قال اصبعك سواك عند وضوءك تمرهما على اسنانك  
 انه لا عمل لمن لا ينة له ولا اجر لمن لا حسبة له \*  
 ﴿ اخبرنا ﴾ الاستاذ اسمعيل بن ابي نصر الصابوني ثنا ابو محمد الحسن بن محمد المخلدي { ثنا محمد بن حمدون بن خالد  
 ثنا ابو امية الطرسوسي ثنا عبد الله بن عمر الجمال ثنا عبد الله بن المثنى عن نمامة عن انس قال قال رسول الله صلى الله عليه  
 وسلم الاصبغ تجزى من السواك \*

﴿ باب النية في الطهارة الحكيمة ﴾

﴿ اخبرنا ﴾ ابو طاهر محمد بن محمد بن محمش الفقيه انا ابو طاهر محمد بن الحسين المجد ابادي نا عثمان بن سعيد  
 نا محمد بن كثير ثنا سفيان هو الثوري ثنا يحيى بن سعيد عن محمد بن ابراهيم التيمي عن علقمة بن وقاص الليثي قال  
 سمعت عمر بن الخطاب رضي الله عنه يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول انما الاعمال بالنيات وانما امرئ  
 ما نوى فمن كانت هجرته الى الله ورسوله فهجرته الى الله ورسوله ومن كانت هجرته لندبا يصيبها او امرأة يتزوجها  
 فهجرته الى ما هاجر اليه ( واخبرنا ) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن محمد بن يحيى  
 ثنا ابو الربيع الزهراني ثنا حماد ثنا يحيى بن سعيد فذكره بمثابة الاله قال ايها الناس انما الاعمال بالنيات رواه البخاري  
 في الصحيح عن محمد بن كثير عن الثوري عن مسدد عن حماد بن زيد ورواه مسلم عن ابي الربيع \*

﴿ اخبرنا ﴾ ابو علي الحسين بن محمد الفقيه انا ابو بكر بن داسة ثنا ابو داود ثنا قتيبة ثنا محمد بن موسى عن يعقوب  
 ابن سلمة عن ابيه عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا صلوة لمن لا وضوء له ولا وضوء لمن  
 لم يذكر اسم الله عليه ( حد ثنا ) ابو علي ثنا ابو بكر ثنا ابو داود ثنا احمد بن عمرو بن السرح ثنا ابن وهب عن  
 الدراوردي قال وذكر ربيعة ان تفسير حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم لا وضوء لمن لم يذكر اسم الله عليه انه الذي

{ البخاري

﴿ باب النية في الطهارة الحكيمة ﴾

\* قال \*

﴿ ذكر فيه حديث ﴾ ( يعقوب بن سلمة عن ابيه عن ابي هريرة قال عليه السلام لا صلوة لمن لا وضوء له كمن  
 لم يذكر اسم الله عليه ) \* قلت \* لا يعرف لسلمة سماع من ابي هريرة ولا يعقوب من ابيه \* حكاه البيهقي في باب  
 التسمية على الوضوء عن البخاري \* ثم ان العلماء المحققين ذكروا هذا الحديث في باب التسمية على الوضوء وكذا

( باب النية في الطهارة الحكيمة )

توضاً و يقتسل ولا ينوي وضوءاً للصلاة ولا غسلًا للجنابة \*

﴿ جامع ابواب سنة الوضوء و فرضه ﴾

﴿ باب فرض الطهور و محله من الايمان ﴾

﴿ اخبرنا ﴾ ابو الحسين محمد بن الحسين بن محمد بن الفضل القطان بنغداد ثنا ابو سهل احمد بن محمد بن زياد القطان ثنا اسحاق بن الحسين الجربي ثنا عفان ثنا ابان ثنا يحيى بن ابي كثير عن زيد بن سلام عن جده ممطور عن ابي مالك الاشعري ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقول الطهور شرط الايمان والحمد لله تملأ الميزان وسبحان الله والله اكبر تملأ ما بين السماء والارض والصوم جنة والبرص ضياء والصدقة برهان والقرآن حجة لك او عليك كل الناس يند و فبائع نفسه فمعتقها او موبقها ( اخرج ) مسلم في الصحيح عن اسحاق بن منصور عن جبان بن هلال عن ابان بن يزيد العطار ( اخبرناه ) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو عمرو بن ابي جعفر ثنا عبد الله بن محمد ثنا اسحاق بن منصور فذكره باسناده وقال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الطهور شرط الايمان وجعل بدل الله اكبر الحمد لله وجعل مكان الصوم جنة الصلاة نور \*

﴿ باب فرض الطهور للصلاة ﴾

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبد الله محمد بن عبد الله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن علي بن عفان العامري ثنا حسين بن علي الجعفي عن زائدة عن سماك بن حرب عن مصعب بن سعد عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يقبل الله صدقة من غلول ولا صلوة بغير طهور \* رواه مسلم في الصحيح عن ابي بكر بن ابي شيبة عن الحسن بن علي \*

﴿ اخبرنا ﴾ ابو بكر محمد بن الحسن بن فورك انا عبد الله بن جعفر بن احمد بن فارس ثنا يونس بن حبيب ثنا ابو داود الطيالسي ثنا شعبة عن قتادة قال سمعت ابا المذبح الهذلي يحدث عن ابيه قال كنت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في بيت فسمعت يقول ان الله لا يقبل صلوة من غير طهور ولا صدقة من غلول \*

﴿ اخبرنا ﴾ ابو الحسين علي بن محمد بن بشران العدل بنغداد انا ابو جعفر محمد بن عمرو بن البختري الرزاز { ثنا سعدان ( ح و اخبرنا ) ابو محمد عبد الله بن يوسف الاصبهاني املاء انا ابو سعيد ابن الاعرابي بمكة انا سعدان بن نصر المخزومي ثنا سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار سمع سعيد بن الحويرث يقول عن ابن عباس قال كنا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فاتي الخلاء ثم انه رجم فاتي بطعام فقلت يا رسول الله اتوضأ فقال لم اضلي فانوضأ \* رواه مسلم في الصحيح عن ابي بكر ابن ابي شيبة عن ابن عيينة \*

﴿ انبا ﴾ ابو علي الروذباري انا ابو بكر بن داسة ثنا ابو داود ثمامة ثنا اسمعيل ثنا ايوب عن عبد الله بن ابي مليكة عن عبد الله بن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج من الخلاء فقدم اليه طعام فقالوا الا نأتيك بالوضوء فقال انما امرت بالوضوء اذا قمت الى الصلاة \*

﴿ باب ﴾

{ الز يادى

فعل اليبقى ايضاً وهو المناسب لان الذكر فعل اللسان ولا تعلق له بالنية لانها فعل القلب فتبين ان هذا الحديث غير مطابق لهذا الباب \*

## ﴿باب التسمية على الوضوء﴾

﴿اخبرنا﴾ ابو الحسين علي بن محمد بن عبدالله بن بشران العدل ببغداد انا ابو علي اسمعيل بن محمد الصفار ثنا احمد بن منصور الرمادي ثنا عبد الرزاق ثمامة عن ثابت وقتادة عن انس بن مالك قال نظر اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم وضوا فلم يجدوه قال فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ها هنا فرأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم في الاناء الذي فيه الماء ثم قال توضأوا باسم الله قال فرأيت الماء يفور من بين اصابه والقوم يتوضئون حتى توضحوا عن آخرهم قال ثابت قلت لانس تراهم كم كانوا قال كانوا نحوا من سبعين رجلا هذا اصح ما في التسمية \*

﴿فاما ما انبأ﴾ ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا زيد بن الحباب ثنا كثير بن زيد عن ربيع بن عبد الرحمن بن ابي سعيد الخدري عن ابيه عن جده قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لاصلاة لمن لا وضوء له ولا وضوء لمن لم يذكر اسم الله عليه \*

﴿واخبرنا﴾ ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق الصفاني ثنا عفان ثنا وهيب ثنا عبد الرحمن بن حرملة انه سمع ابا نافع يحدث قال سمعت رباح بن عبد الرحمن بن ابي سفيان بن حويطب يقول حدثني جدي انها سمعت اباها يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لاصلاة لمن لا وضوء له ولا وضوء لمن لم يذكر اسم الله عليه ولا يؤمن بالله من لا يؤمن بي ولا يؤمن بي من لا يحب الانصار \*

﴿وانبأ﴾ ابو سعيد يحيى بن محمد بن يحيى بن زكريا المهرجاني بنيسابور انا ابو بحر محمد بن الحسن بن كوثر البرهاري ببغداد ثنا بشر بن موسى ثنا الحميد بن ثابت بن ابي فديك ثنا عبد الرحمن بن حرملة عن ابي نافع المري عن رباح بن عبد الرحمن بن ابي سفيان بن حويطب قال حدثني جدي عن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لاصلاة لمن لا وضوء له ولا وضوء لمن لم يذكر اسم الله عليه ولا يؤمن بي من لا يحب الانصار \* ابو نافع المري يقال اسمه ثمامة بن واثل وقيل ثمامة بن حصين وجدة رباح هي اسماء بنت سعيد بن زيد بن عمر بن نفييل \*

﴿واخبرنا﴾ ابو عبدالله الحافظ ثنا جعفر بن محمد بن نصير الخلدی ثنا موسى بن هارون البزار ثنا قتيبة بن سعيد نا محمد بن موسى الخزومي عن يعقوب بن سلمة عن ابيه عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لاصلاة لمن لا وضوء له ولا وضوء لمن لم يذكر اسم الله عليه (واخبرنا) ابو سعد احمد بن محمد الماليني انا ابو احمد بن عدي الحافظ ثنا احمد بن حفص السعدي قال سئل احمد بن حنبل يعني وهو حاضر عن التسمية في الوضوء فقال لا اعلم فيه حديثا ثابتا اقوى شيء فيه حديث كثير بن زيد عن ربيع وربيح رجل ليس بمعروف وبلغني عن ابي عيسى الترمذي عن محمد بن

\* قال \*

## ﴿باب التسمية على الوضوء﴾

﴿ذكر فيه﴾ حديث ربيع بن عبد الرحمن بن ابي سعيد الخدري عن ابيه عن جده ثم ذكر (عن ابن حنبل انه قال ربيع رجل ليس بمعروف) \* قلت \* روى عنه فليح بن سليمان و عبد العزيز الدر او روى وكثير بن عبدالله بن عمر \* ذكر ذلك البزار في كتاب الطهارة من كتاب السنن وقال ابو زرعة هو شيخ ذكره المزي في كتابه وقال ابن عدي ارجوانه لا بأس به واخرج له الحاكم في المستدرک وهذا يخرج به عن حد الجلالة ثم ذكر (عن ابي نافع قال سمعت رباح

اسماعيل البخارى انه قال ليس في هذا الباب حديث احسن عندي من حديث رباح بن عبد الرحمن قال ابو عيسى وروى هذا الحديث عن حماد بن سلمة عن صدقة مولى ابن الزبير عن ابى ثعلب عن ابى بكر بن حويطب عن النبي صلى الله عليه وسلم وهو حديث مرسل \* ( قال الشيخ ) وابو ثعلب ليس بالمعروف جدا ( واخبرنا ) ابو محمد ابراهيم القاسى انا ابراهيم ابن عبد الله انا محمد بن سليمان بن فارس عن محمد بن اسمعيل البخارى قال سلمة اللبثي عن ابى هريرة يعني في التسمية لا يعرف لسلمة سماع عن ابى هريرة ولا يقوب عن ابيه \*

﴿ وقد اخبرنا ﴾ ابو بكر احمد بن محمد الفقيه انا يحيى بن صاعد انا على بن عمار الحافظ نا محمود بن محمد ابو يزيد الظفري ثنا ايوب بن النجار عن يحيى بن ابى كثير عن ابى سلمة عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما توضأ من لم يذكر اسم الله عليه وما على من لم يتوضأ وهذا الحديث لا يعرف من حديث يحيى بن ابى كثير عن ابى سلمة الا من هذا الوجه وكان ايوب بن النجار يقول لم اسمع من يحيى بن ابى كثير الا حديثا واحدا وهو حديث التقي آدم وموسى ذكره يحيى بن معين فيما رواه عنه ابن ابى مريم فكان حديثه هذا منقطعاً والله اعلم \*

﴿ وقد اخبرنا ﴾ محمد بن عبد الله الحافظ ثنا على بن حماد المدل ثنا على بن عبد العزيز ثنا الحجاج بن المهال ثنا همام ثنا اسحاق بن عبد الله بن ابى طلحة ثنا على بن يحيى بن خلاد عن ابيه عن عمه رفاعة بن رافع انه كان جالساً عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر الحديث في صلوة الرجل فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اهل الاتم صلوة احدكم حتى يسبغ الوضوء كما امره الله به يفسل وجهه ويديه الى المرفقين ويمسح رأسه ورجليه الى الكعبين وذكر الحديث \* احتج اصحابنا في نفي وجوب التسمية بهذا الحديث \*

﴿ وبما اخبرنا ﴾ محمد بن موسى بن الفضل بن شاذان ثنا ابو عبد الله محمد بن عبد الله الصفار ثنا احمد بن مهران الاصماني ثنا ابو زكريا هو يحيى بن هاشم السمسار ثنا الاعمش عن شقيق بن سلمة عن عبد الله بن مسعود قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اذا تطهر احدكم فليذكر اسم الله عليه فانه يطهر جسده كله فان لم يذكر احدكم اسم الله على طهوره لم يطهر الا ما مر عليه الماء فاذا فرغ احدكم من طهوره فليشهد ان لا اله الا الله وان محمدا عبده ورسوله ثم ليصل على فاذا قال ذلك فتحت له ابواب الرحمة وهذا ضعيف لا اعلمه رواه عن الاعمش غير يحيى بن هاشم ويحيى بن هاشم متروك الحديث وقد روي عن ابن عمر من وجه آخر \*

﴿ اخبرنا ﴾ ابو الحسن على بن احمد بن عبدان انا احمد بن عبيد الصفار ثنا محمد بن غالب نا هشام بن بهرام ثنا عبد الله بن حكيم ابو بكر عن عاصم بن محمد عن نافع عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من توضأ وذكر اسم الله على وضوئه كان طهور الجسده ومن توضأ ولم يذكر اسم الله على وضوئه كان طهورا لاعضائه وهذا ايضا ضعيف ابو بكر الداھري غير ثقة عند اهل العلم بالحديث وروى من وجه آخر ضعيف عن ابى هريرة مرفوعاً \*

﴿ اخبرنا ﴾

ابن عبد الرحمن بن ابى سفيان بن حويطب الحديث ( ثم قال ) ابو ثعلب ليس بمعروف جداً \* قلت \* ذكر البزار انه مشهور وقال ابن القطان روى عنه جماعة منهم ابن حرملة وسليمان بن بلال وصدقة بن الزبير والدر اوردي والحسين ابن ابى جعفر وعبد الله بن عبد العزيز قاله ابو حاتم \*

﴿ أخبرنا ﴾ الفقيه أبو بكر أحمد بن محمد الحارثي أنا علي بن عمر الحافظ ثنا محمد بن مخلد ثنا أبو بكر محمد بن عبد الله الزهري ثنا مرداس بن محمد بن عبد الله بن أبي بردة ثنا محمد بن أبان عن أيوب بن عائذ الطائي عن مجاهد عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من توضأ وذكرا اسم الله تطهر جسده كله ومن توضأ ولم يذكر اسم الله لم يتطهر الا موضع الوضوء \*

﴿ بلب غسل اليدين قبل ادخالهما في الاناء ﴾

﴿ حدثنا ﴾ أبو زكريا بن أبي اسحاق المزكي ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الربيع بن سليمان أنا الشافعي أنا مالك (واخبرنا) أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان الأهوازي أخبرنا أحمد بن عبيد الصفارنا السمعيل بن اسحاق ثنا عبد الله يعني القعني عن مالك عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إذا استيقظ أحدكم من نومه فليغسل يده (١) قبل أن يزيد غلم في وضوئه فإن أحدكم لا يدري أين باتت يده \* رواه البخاري في الصحيح عن عبد الله ابن يوسف عن مالك واخرجه مسلم من وجه آخر عن أبي الزناد ونبت عن محمد بن سيرين وهام بن منبه وعبد الرحمن ابن يعقوب ونابت مولى عبد الرحمن بن زيد عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم هذا الحديث دون ذكر التكرار \*

﴿ باب التكرار في غسل اليدين ﴾

﴿ أخبرنا ﴾ أبو عبد الله الحافظ في آخرين (قالوا) أخبرنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنا الربيع بن سليمان ثنا الشافعي أنا سفيان (ح واخبرنا) أبو عبد الله أنا أحمد بن جعفر القطيعي أنا عبد الله بن أحمد بن حنبل حدثني أبي نا سفيان عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إذا استيقظ أحدكم من نومه فلا يغمس يده في الاناء حتى يغسلها ثلاثا فإنه لا يدري أين باتت يده \* رواه مسلم بن الحجاج في الصحيح عن أبي بكر بن أبي شيبة وجماعة عن سفيان بن عيينة ونبت ذلك عن سميد بن المسيب عن أبي هريرة بمنه \*

﴿ واخبرنا ﴾ أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنا أحمد بن عبد الجبار الطاردي ثنا أبو معاوية (واخبرنا) أبو علي الروذباري (أخبرنا) أبو بكر بن داسة حدثنا أبو داود ثنا مسدد ثنا أبو معاوية عن الأعمش عن أبي رزين وأبي صالح عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا قام أحدكم من الليل فلا يغمس يده في الاناء حتى يغسلها ثلاث مرات فإنه لا يدري أين باتت يده \* هكذا قالنا عن أبي معاوية في هذا الحديث إذا قام أحدكم من الليل وكذلك قاله عيسى بن يونس عن الأعمش إلا أنه قال مرتين أو ثلاثا ولم يذكر في اسناده ابارزين (أخبرنا) أبو علي الروذباري ثنا أبو بكر بن داسة ثنا أبو داود ثنا مسدد ثنا عيسى بن يونس فذكره واخرجه مسلم بن الحجاج عن أبي كريب عن أبي معاوية نحو رواية الجماعة إذا استيقظ أحدكم من نومه وكذلك رواه وكيع بن الجراح عن الأعمش \*

﴿ أخبرنا ﴾ أبو طاهر الفقيه من أصل سماعة أنا أبو بكر محمد بن عمر بن حفص التاجر أنا ابراهيم بن عبد الله أنا وكيع

(١) حذف بعد ذلك ثلاثا كما يظهر من سياق العبارة ١٢٥ « فلا يغمس »

﴿ قال ﴾ ﴿ باب التكرار في غسل اليدين ﴾

﴿ ذكر فيه ﴾ حديث اوس (استوكف رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاثا) قال شعبة قلت للنعمان وما استوكف قال غسل كفيه ثلاثا قلت \* هذا الكلام يوم أنه استوكف مشتق من الكف وليس كذلك بل هو مشتق من وكف

(باب غسل اليدين قبل ادخالهما في الاناء) (باب التكرار في غسل اليدين)

عن الاعمش عن ابي رزين عن ابي هريرة قال قال الاعمش رفعه قال اذا استيقظ احدكم من منامه فلا يغسل يده في الاناء حتى يغسلها ثلاثا فانه لا يدري اين باتت يده \* رواه مسلم في الصحيح عن ابي كريب وغيره عن وكيع \*

﴿ اخبرنا ﴾ ابو الحسن علي بن محمد بن علي المقرئ انا الحسن بن محمد بن اسحاق انا يوسف بن يعقوب القاضي ثنا نصر بن علي ثابشر بن الفضل ثنا خالد الخذاء عن عبد الله بن شقيق عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا استيقظ احدكم من منامه فلا يغسل يده في الاناء حتى يغسلها ثلاثا فانه لا يدري اين باتت يده \* رواه مسلم في الصحيح عن نصر بن علي (وقد اخبرنا) ابو بكر احمد بن علي الحافظ انا ابو اسحاق ابراهيم بن عبد الله ثنا محمد بن اسحاق بن خزيمة ثنا محمد بن الوليد ثنا محمد بن جعفر ثنا شيبه عن خالد بهذا الاسناد مثله وقال اين باتت يده منه وقوله منه فردد به محمد بن الوليد البصري وهو ثقة والله اعلم \*

﴿ اخبرنا ﴾ ابو علي الروذباري انا ابو بكر بن داسة ثنا اوداود ثنا احمد بن السرح ومحمد بن سلمة المرادي (قالا) ثنا ابن وهب عن معاوية بن صالح عن ابي مريم قال سمعت ابا هريرة يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اذا استيقظ احدكم من نومه فلا يدخل يده في الاناء حتى يغسلها ثلاث مرات فان احدكم لا يدري اين باتت او اين كانت تطوف يده \*

﴿ اخبرنا ﴾ ابو بكر احمد بن محمد الحارثي الفقيه انا علي بن عمر الحافظ انا ابو بكر النيسابوري ثنا احمد بن عبد الرحمن ابن وهب ثنا عمي ثنا ابن لهيعة وجابر بن اسمعيل الحضرمي عن عقيل عن ابن شهاب عن سالم بن عبد الله عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا استيقظ احدكم من منامه فلا يدخل يده في الاناء حتى يغسلها ثلاث مرات فانه لا يدري اين باتت يده او اين طافت يده فقال له رجل ارايت ان كان حوضا فغسل يده بنحوه وقال اخبرك عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وتقول ارايت ان كان حوضا قال علي بن عمر اسناده حسن كذا قال الشيخ لان جابر بن اسمعيل مع ابن لهيعة في اسناده \*

﴿ اخبرنا ﴾ محمد بن عبد الله الحافظ قال اخبرني عبد الرحمن بن الحسن القاضي ثنا ابراهيم بن الحسين ثنا آدم بن ابي اياس ثنا شعبة ثنا النعمان بن ابي سالم قال سمعت ابن عمرو بن اوس يحدث عن جده اوس بن اويس قال ارايت رسول الله صلى الله عليه وسلم توضأ فاستوكف ثلاثا قال شعبة فقلت للنعمان وما استوكف قال غسل كفيه ثلاثا وقد اقام آدم بن ابي اياس اسناده واختلف فيه على شعبة \*

﴿ اخبرنا ﴾ ابو الحسن بن عبدان انا ابو بكر بن محمود العسكري ثنا جعفر بن محمد ثنا آدم بن الليث بن سعد عن معاوية بن صالح عن عبد الرحمن بن جبير بن نفير عن ابيه جبير انه قدم على رسول الله صلى الله عليه وسلم فامر له بوضوء فقال توضأ يا ابا جبير فبدأ ابو جبير بفيه فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تبدأ بفيك يا ابا جبير فان الكافر يتبدأ بفيه ثم دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم بوضوء فغسل كفيه حتى اتقاهما ثم تمضمض واستنشق ثلاثا وغسل يده

المني

البيت اذا قطر فالصواب في الحديث ما قال بهض العلماء ان معنى استوكف استقطر الماء يعني توضأ ثلاثا وبالغ في صب الماء حتى وكف فليس بمختص بغسل اليدين وبهذا يظهر ان هذا الحديث غير مختص بهذا الباب \*

اليمنى الى المرفق ثلاثا واليسرى ثلاثا ومسح رأسه وغسل رجليه \*

﴿ باب صفة غسلها ﴾

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبدالله الحافظ قال حدثني محمد بن صالح بن هاني ثنا ابراهيم بن محمد الصيدلاني ثنا سلمة ابن شبيب ثنا الحسن يعني ابن محمد بن اعين ثنا معقل بن عبيد الله عن ابي الزبير عن جابر عن ابي هريرة انه اخبره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا استيقظ احدكم فليفرغ على يده ثلاث مرات « قبل ان يدخل يده في اناة فانه لا يدري فيم باتت يده » رواه مسلم في الصحيح عن سلمة بن شبيب وقال عبد الرحمن بن يعقوب عن ابي هريرة فليفرغ على يديه من الماء \*

﴿ واخبرنا ﴾ ابو الحسن علي بن احمد بن عبدان ثنا احمد بن عبيد الصفار ثنا عباس بن الفضل الاسفاطي ثنا ابو الوليد نازدة عن خالد بن علقمة عن عبدخير عن علي رضي الله عنه قال صلى علي الفجر ثم دخل الرحبة فدخلنا معه فدعا بوضوء فاناها الغلام باناء فيه ماء وطست فاخذ الاناء بيمينه فافرغ على يده اليسرى فغسلها جميعا فغسل كفيه ثلاثا قبل ان يدخلها في الاناء وذكر الحديث وفي آخره قال من احب ان ينظر الى وضوء رسول الله صلى الله عليه وسلم فهذا كان طهوره \*

﴿ اخبرنا ﴾ ابو علي الروذباري ثنا ابو بكر بن داسة ثنا ابو داود ثنا ابراهيم بن موسى انا عيسى ثنا عبيد الله يعني ابن ابي زياد عن عبد الله بن عبيد بن عمير عن ابي علقمة ان عثمان دعاه فاقبل فوضأ فافرغ يده اليمنى على اليسرى ثم غسلها الى الكوعين (١) قال ثم مضمض واستنشق ثلاثا ثم ذكر الوضوء ثلاثا قال ومسح برأسه ثم غسل رجليه وقال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم توضأ مثل ما رأيت في توضأت وساق الحديث (قال الشيخ) وهذا الفصل عندنا سنة واختيار ليس بواجب وبه قال عطاء وابن سيرين واصحاب عبد الله بن مسعود \*

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبد الرحمن محمد بن الحسين السلمى ثنا ابو الحسن الكارزى ثنا علي بن عبد العزيز قال قال ابو عبيد ثنا اسمعيل بن جعفر عن محمد بن عمرو عن ابي سلمة عن ابي هريرة يرفعه قال اذا قام احدكم من النوم فليفرغ على يده الماء قبل ان يدخلها في الاناء قال فقال له قيس الاشجعي فاذا اجئنا مهراسكم هذا فكيف صنع به فقال ابو هريرة رضي الله عنه اعوذ بالله من شرك \* قال ابو عبيد قال الاصمعي المهراس حجر منقور مستطيل عظيم كالخوض يتوضأ منه الناس لا يقدر احدكم على تحريكه \*

﴿ اخبرنا ﴾ ابو الحسين بن بشران ببغداد انا ابو الحسن علي بن محمد المصري ثامالك بن يحيى انا ابو بدر شجاع ابن الوليد ثنا سليمان بن مهران عن ابي صالح عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا استيقظ احدكم من النوم فلا يدخل يده في الاناء حتى يغسل يده فانه لا يدري اين باتت يده \* قال سليمان فذكر ذلك

« غرقات (١) الكوع هو رأس اليد مما يلي الابهام ١٢ مجمع

\* قال \*

﴿ باب صفة غسلها ﴾

﴿ ذكر فيه ﴾ حديث عثمان (انه دعاهما فتوضأ الخ) \* قلت \* في سنده عبيد الله بن ابي زياد القداح \* قال ابن معين ليس بشي \* قال ابو داود احاديثه مناكير \*

(باب صفة غسل اليدين)

لبراهيم قال قال اصحاب عبدالله فكيف يصنع ابو هريرة بالمراس فقال سليمان فكانوا الايرون بأسا ان يدخلها  
 اذا كانت نظيفة واحتج الشافعي بحدِيث ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم في ترك الوضوء عند الطعام بعد ما خرج  
 من الخلاء وقد مضى ذكره ( قول الشيخ ) واحتج اصحابنا في ذلك بحدِيث رفاعة بن رافع عن النبي صلى الله عليه  
 وسلم وقد مضى ذكره \*

﴿ باب ادخال اليمين في الالاء والتعرف بها للمضمضة والاستنشاق ﴾

﴿ اخبرنا ﴾ ابو محمد عبدالله بن يوسف انا ابو بكر احمد بن اسحاق بن ابوب الفقيه انا عبيد بن عبد الواحد ثنا يحيى  
 ابن بكير ثنا الليث بن سعد عن عقيل عن ابن شهاب اخبرني عطاء بن زيد الليثي عن همران مولى عثمان بن عفان قال رأيت  
 عثمان توضأ فافرغ على يديه من الالاء ففلسها ثلاث مرات ثم ادخل يده اليمنى في الوضوء فمضمض واستنشق ثم غسل  
 وجهه ثلاث مرات ويديه الى المرفقين ثم مسح رأسه ثم غسل رجله اليمنى ثلاث مرات ثم غسل رجله اليسرى ثلاث  
 مرات ثم قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يتوضأ نحو وضوئي هذا ثم قال من توضأ نحو وضوئي هذا ثم ركعتين  
 لم يحدث فيهما نفسه غفر له ما تقدم من ذنبه ( واخبرنا ) ابو الحسن بن عبدان انا احمد بن عبيد الصفار ثنا عبيد بن عبد الواحد  
 واحمد بن ابراهيم بن ملحان ( قالا ) ثنا يحيى فذكره بمعناه وزاد في الرجل الى الكعبين \*

﴿ واخبرنا ﴾ ابو عبدالله الحافظ اخبرني محمد بن الفضل المزكي انا محمد بن حمدون ثنا عمران بن بكير ثنا ابو اليان  
 ان اشعيب بن ابي هريرة عن الزهري اخبرني عطاء بن زيد فذكره بمعناه قال ثم ادخل يمينه في الوضوء ثم تمضمض واستنشق  
 رواه البخاري في الصحيح عن ابي اليان \*

﴿ واخبرنا ﴾ ابو بكر احمد بن الحسن القاضي اخبرنا ابو سهل احمد بن محمد بن زياد القطان انا ابو يحيى عبد الكريم بن الهيثم  
 ثنا ابو اليان ان اشعيب عن الزهري قال اخبرني عطاء بن زيد الليثي عن همران مولى عثمان بن عفان انه رأى عثمان بن عفان  
 رضى الله عنه دعا بوضوء فافرغ على يديه من الالاء ففلسها ثلاث مرات ثم ادخل يمينه في الوضوء ثم تمضمض واستنشق  
 واستتر ثم غسل وجهه ثلاث مرات ويديه الى المرفقين ثلاث مرات ثم مسح رأسه ثم غسل كل رجل من رجله ثلاث  
 مرات ثم قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يتوضأ نحو وضوئي هذا ثم قال من توضأ مثل وضوئي هذا ثم قام  
 فصل ركعتين لا يحدث فيهما نفسه غفر له ما تقدم من ذنبه \* رواه البخاري في الصحيح عن ابي اليان \*

﴿ باب كيفية المضمضة والاستنشاق ﴾

﴿ اخبرنا ﴾ ابو علي الحسين بن محمد الروذباري من اصل كتابه ثنا عبد الله بن عمر بن احمد بن شوذب بواسط ثنا  
 شعيب بن ابوب نوح بن علي الجعفي عن زائدة ثنا خالد بن علقمة الهمداني عن عبد خير عن علي انه اتى بوضوء  
 اوتي باناء فيه ماء فافرغ على يديه من الالاء ففلسها ثلاثا قبل ان يدخل يده في الالاء فادخل يده اليمنى في الالاء  
 ففلسه فتمضمض واستنشق واستشرب يده اليسرى ففعل ذلك ثلاثا ثم ادخل يده في الالاء ففلس وجهه ثلاثا ثم  
 غسل يده اليمنى ثلاث مرات الى المرفق ثم غسل يده اليسرى ثلاث مرات الى المرفق ثم ادخل يده اليمنى في الالاء  
 حتى غمرها الماء فرفها بما حملت من الماء ثم مسح يده اليسرى ثم مسح رأسه يديه كتيها مرة ثم صب يده  
 اليمنى ثلاث مرات على قدمه اليمنى ثم غسلها بيده اليسرى ثم صب يده اليمنى على قدمه اليسرى ثلاث مرات

ثم غسلها بيده اليسرى ثم قال هذا طهور رسول الله صلى الله عليه وسلم فمن أحب أن ينظر إلى طهور رسول الله صلى الله عليه وسلم فهذا طهوره \*

﴿ أخبرنا ﴾ أبو طاهر الفقيه أنا أبو بكر محمد بن الحسين القطان ثنا أحمد بن يوسف السلمى ثنا عبد الرزاق أنا معمر بن همام بن منبه قال هذا ما حدثنا أبو هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إذا توضأ أحدكم فليستشق بمنخريه ماء ثم لينثره رواه مسلم بن الحجاج في الصحيح عن محمد بن رافع عن عبد الرزاق \*

﴿ أخبرنا ﴾ أبو عبد الله الحافظ أنا أحمد بن سلمان الفقيه ثنا اسمعيل بن اسحاق القاضي واسحاق بن الحسن (قالا) ثنا القمبي عن مالك عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إذا توضأ أحدكم فليجعل في أنفه الماء ثم لينثره ومن استجمر فليوتر رواه البخاري في الصحيح عن عبد الله بن يوسف عن مالك وأخرجه مسلم من وجه آخر عن أبي الزناد \*

### باب سنة التكرار في المضمضة والاستنشاق

﴿ أخبرنا ﴾ أبو زكريا بن أبي اسحاق ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أخبرنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنا ابن وهب وثنا بجر بن نصر قال قرئ علي ابن وهب أخبرك يونس بن يزيد عن ابن شهاب عن عطاء بن يزيد الليثي أخبره أن حران مولى عثمان أخبره أن عثمان بن عفان دعا يوماً بوضوء فتوضأ ففصل كفيه ثلاث مرات ثم تمضمض واستنثر ثلاث مرات وذكر الحديث وقال في آخره رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يوماً توضأ نحو وضوئي هذا \* رواه مسلم بن الحجاج في الصحيح عن أبي الطاهر وحرمة عن ابن وهب إلا أنهم لم يذكروا التكرار في المضمضة والاستنشاق \* وقد روي في حديث ابن عبد الحكم وجر بن نصر هكذا وهما ثقتان والله أعلم وقد روي التكرار فيهما عن عثمان من وجه آخر \*

﴿ أخبرنا ﴾ أبو علي الروذباري أخبرنا أبو بكر بن داسة ثنا أبو داود ثنا محمد بن داود الأسكندراني ثنا زياد بن يونس حدثني سميد بن زياد المؤذن عن عثمان بن عبد الرحمن التيمي قال سئل ابن أبي مليكة عن الوضوء فقال رأيت عثمان بن عفان رضي الله عنه سئل عن الوضوء فدعا بقاء فأتى بالمليضة فأكفأها « علي يده اليمنى ثم أدخلها في الماء فتمضمض ثلاثاً واستنشق ثلاثاً وذكر الحديث \* وفي آخره قال هكذا رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يتوضأ (قال الشيخ) ورواه أيضاً وعلقمة عن عثمان وثبت ذلك عن عبد الله بن زيد عن النبي صلى الله عليه وسلم \* ورواه عن علي بن أبي طالب عن النبي صلى الله عليه وسلم \*

﴿ وأخبرنا ﴾ أبو عبد الله محمد بن عبد الله الحافظ ثنا أبو الحسن علي بن محمد بن سنجويه ثنا اسمعيل بن اسحاق القاضي ثنا إبراهيم بن حمزة وأبو نابت (قالا) ثنا ابن أبي حازم عن يزيد بن الهاد عن محمد بن إبراهيم عن عيسى بن طلحة عن أبي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال إذا استيقظ أحدكم من منامه فتوضأ فليستثر ثلاث مرات فإن الشيطان يبيت على خيشومه \* رواه البخاري في الصحيح عن إبراهيم بن حمزة ورواه مسلم من وجه آخر عن يزيد بن الهاد \*

﴿ وأخبرنا ﴾ أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك أنا عبد الله بن جعفر الأصماني حدثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود الطيالسي ثنا ابن أبي ذئب عن قارظ يعني ابن عبد الرحمن عن أبي غطفان قال رأيت ابن عباس توضأ فتمضمض واستنشق مرتين فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا مضمض أحدكم واستنشق فليقل ذلك مرتين بالثنتين أو ثلاثاً \*

باب المبالغة في الاستنشاق الا ان يكون صائماً

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبدالله الحافظ انا ابو العباس محمد بن احمد المحبوبي عمرونا احمد بن سيارنا محمد بن كثير حدثنا سفيان عن اسمعيل بن كثير عن عاصم بن لقيط بن صبرة عن ابيه انه اتى النبي صلى الله عليه وسلم فذكر اشياء فقال له النبي صلى الله عليه وسلم اسبغ الوضوء واخلل الاصابع واذا استنشقت فبالغ الا ان تكون صائماً \*

باب الجمع بين المضمضة والاستنشاق

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو عبدالله محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن محمد بن يحيى ثنا مسدد (ح قال واخبرني) ابو النضر محمد بن محمد بن يوسف الفقيه واللفظ له حدثنا ابو عبدالله محمد بن نصر الامام والحسن بن سفيان وابوبكر بن رجاء (قالوا) انا وهب بن بقية (قالا) ثنا خالد بن عبدالله ثنا عمرو بن يحيى عن ابيه عن عبدالله بن زيد بن عاصم رجل من بني النجار وكانت له صحبة قال قلنا له توضح لنا وضوء رسول الله صلى الله عليه وسلم فدعا بما فافرح على كفيه ففعلها ثلاثاً ثم ادخل يده فاستخرجها فتمضمض واستنشق من كف واحدة يفعل ذلك ثلاثاً ثم غسل وجهه ثلاثاً ثم غسل يديه الى المرفقين مرتين مرتين ثم ادخل يده فمسح برأسه فاقبل بهما وادبر مرة ثم غسل رجله الى الكعبين ثم قال هكذا كان وضوء رسول الله صلى الله عليه وسلم \* رواه البخاري في الصحيح عن مسدد ورواه مسلم عن محمد بن الصباح كلاهما عن خالد ابن عبد الله واخرجاه من حديث سليمان بن بلال عن عمرو بن يحيى قال ثم ادخل يده في التور فتمضمض واستنشق ثلاث مرات من غرفة واحدة يعني والله اعلم تمضمض واستنشق كل مرة من غرفة واحدة ثم فعل ذلك ثلاثاً ثلاث غرفات بدليل (ما اخبرنا) ابو الحسن علي بن محمد بن علي المقرئ انا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب القاضي ثنا سليمان بن حرب ثنا وهيب بن خالد ثنا عمرو بن يحيى عن ابيه قال شهدت عمرو بن ابي حسن سأل عبدالله بن زيد عن وضوء رسول الله صلى الله عليه وسلم فدعا بتور من ماء فتوضأ لهم فاكفأ على يديه ثلاث مرات من التور فغسل يديه ثم ادخل يده في الاناء فتمضمض واستنشق واستنثر ثلاث مرات من ثلاث غرف من ماء ثم ادخل يده في الاناء فغسل وجهه ثلاثاً ثم ادخل يده في الاناء فغسل ذراعيه الى المرفقين مرتين مرتين ثم ادخل يده في الاناء فمسح برأسه فاقبل يده وادبر ثم ادخل يده في الاناء فغسل رجله الى الكعبين \* رواه البخاري في الصحيح عن سليمان بن حرب وقال في الحديث فتمضمض واستنشق واستنثر ثلاثاً ثلاث غرفات من ماء رواه مسلم عن عبد الرحمن بن بشر عن بهز ابن اسد عن وهيب وقال في الحديث فتمضمض واستنشق واستنثر من ثلاث غرفات \*

﴿ اخبرنا ﴾ ابو علي الروذباري انا ابو بكر بن داسة ثنا ابو داود ثنا مسدد ثنا ابو عوانة عن خالد بن علقمة عن عبد خير قال انا علي وقد صلى فدعا بطهور وذكر الحديث قال ثم تمضمض واستنثر ثلاثاً فتمضمض وثر من السكف الذي اخذ فيه وذكر الحديث وقال في آخره من سره ان يعلم وضوء رسول الله صلى الله عليه وسلم فهو هذا \*  
﴿ حدثنا ﴾ ابو بكر محمد بن الحسن بن فورك انا عبدالله بن جعفر الاصبهاني ثنا يونس بن حبيب ثنا ابو داود الطيالسي

ثا شعبة عن مالك بن عرفة عن عبد خير الحيواني ان علي رضي الله عنه اتى بكرسي فقعده عليه ثم اتى بكوز من ماء فغسل يديه ثلاثاً ثم مضمض ثلاثاً مع الاستنشاق بماء واحد وغسل وجهه ثلاثاً بيد واحدة وغسل ذراعيه ثلاثاً ووضعه يده في التور ثم مسح برأسه واقبل يديه على رأسه ولا يرى ادبرها ام لا وغسل رجله ثلاثاً ثم قال من سره ان ينظر الى طهور النبي صلى الله عليه وسلم فهذا طهوره صلى الله عليه وسلم \*

### باب الفصل بين المضمضة والاستنشاق

﴿ اخبرنا ﴾ ابو علي الروذباري انا ابو بكر بن داسة ثنا ابو داود ثنا حميد بن مسعدة ثنا معتز قال سمعت ليثا يذكر عن طلحة عن ابيه عن جده قال دخلت يعني على النبي صلى الله عليه وسلم وهو يتوضأ والماء يسيل من وجهه ولحيته على صدره فرأيت بين المضمضة والاستنشاق وقال ابو داود في حديث آخر لث بن ابي سليم عن طلحة بن مصرف عن ابيه عن جده في الوضوء قال مسدد فحدث به يحيى يعني القطان فانكره قال ابو داود سمعت احمد يقول ان ابن عيينة كان ينكره ويقول ايش هذا طلحة بن مصرف عن ابيه عن جده ( و اخبرنا ) ابو عبد الله الحافظ اخبرني ابو الحسن احمد بن محمد الطرائقي قال سمعت عثمان بن سعيد الدارمي يقول سمعت علي بن عبد الله المدني يقول قلت لسفيان ان ليثا روى عن طلحة بن مصرف عن ابيه عن جده انه رأى النبي صلى الله عليه وسلم توضأ فانكر ذلك سفيان يعني ابن عيينة وعجب ان يكون جد طلحة لقي النبي صلى الله عليه وسلم قال علي وسألت عبد الرحمن يعني ابن مهدي عن نسب جد طلحة فقال عمرو بن كعب او كعب بن عمرو وكانت له صحبة وقال غيره عمرو بن كعب لم يشك فيه ( و اخبرنا ) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب حدثنا عباس بن محمد الدورى قال قلت ليحيى بن معين طلحة بن مصرف عن ابيه عن جده رأى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يحيى المحدثون يقولون قد رآه واهل بيت طلحة يقولون ليست له صحبة \*

### باب تأكيد المضمضة والاستنشاق

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو عبد الله محمد بن يعقوب الحافظ ثنا يحيى بن محمد بن يحيى ثنا سعيد بن منصور ثنا حسان بن ابراهيم الكرماني عن يونس بن يزيد ( ح و اخبرنا ) ابو عبد الله انا الحسن بن محمد بن حليم الصائغ بمروانا ابو الموجه انا عبدان انا عبد الله يعني ابن المبارك انا يونس عن الزهري قال اخبرني ابو ادريس انه سمع ابا هريرة يخبر عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال من توضأ فليستنثر ومن استجمر فليوتر \* هذا حديث ابن المبارك وزاد حسان في حديثه ابا سعيد الخدري فذكره عن النبي صلى الله عليه وسلم رواه البخاري في الصحيح عن عبدان ورواه مسلم عن سعيد بن منصور \*

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ انا ابو بكر محمد بن عبد الله بن عمرو البرازي بغداد ثنا محمد بن الفرج ثنا حجاج بن محمد عن ابن جريج ( و اخبرنا ) ابو عبد الله قال وثنا ابو بكر بن اسحاق الفقيه واللفظ له اخبرنا ابو المثنى ثنا مسدد حدثنا يحيى ابن سعيد عن ابن جريج قال حدثني اسمعيل بن كثير عن عاصم بن لقيط بن صبرة عن ابيه انه اتى عائشة هو وصاحب له يطلبان رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم يجدها فاطمتهما عائشة تمرأ وعصيدها فلم يلبثا ان جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم فتلقه يتكفأ صلى الله عليه وسلم فقال هل اطعمكما احد فقلت نعم يا رسول الله ثم قلت يا رسول الله اخبرنا عن الصلوة

قال اسبغ الوضوء واخلل الاصابع واذا استنشقت فبالغ الا ان تكون صائماً ( واخبرنا ) ابو علي الروذباري اخبرنا ابو بكر بن داسة ثنا ابو داود ثنا محمد بن يحيى بن فارس ثنا ابو عاصم انا ابن جريج بهذا الحديث قال فيه اذا توضأت فمضمض \*

( اخبرنا ) ابو الحسن علي بن احمد بن عبدان انا احمد بن عبيد الصفار ثنا ابراهيم بن احمد الواسطي شاهدة بن خالد ثنا حماد بن سلمة عن عمار بن ابي عمار عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم امر بالمضمضة والاستنشاق قال وقال مرة اخرى مرسل لم يقل عن ابي هريرة ( قال الشيخ ) كذا في هذا الحديث اظنه هدية ارسله مرة ووصله اخرى وتابعه داود بن الحبر عن حماد في وصله وغيرهما يرويه مرسل كذلك ذكره لي ابو بكر الفقيه عن ابي الحسن الدارقطني ( قال الشيخ ) وخالفهما ابراهيم بن سليمان الخلال شيخ يعقوب بن سفيان فقال عن حماد عن عمار عن ابن عباس وكلاهما غير محفوظ \*

( اخبرنا ) ابو سعد احمد بن محمد الصوفي انا ابو احمد بن عدي ثناء عبد الله بن سليمان بن الاشعث ثناء الحسين بن علي بن مهران ثناء عصام بن يوسف ثناء عبد الله بن المبارك عن ابن جريج عن سليمان بن الزهري عن عمرو بن عائشة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال المضمضة والاستنشاق من الوضوء الذي لا بد منه ( قال الشيخ ) ورواه اسمعيل بن بشر البجلي عن عصام نحوه الا انه قال من الوضوء الذي لا تتم الصلاة الا به ( اخبرنا ) ابو بكر الفقيه انا علي بن عمر الحافظ قال تفرد به عصام ورواه غيره في الصواب عن ابن جريج عن سليمان بن موسى مرسل عن النبي صلى الله عليه وسلم من توضأ فليمضمض وليستنشق قال علي حدثنا به محمد بن محمد بن مخلد ثنا محمد بن اسمعيل الحساني ثنا وكيع ثنا ابن جريج عن سليمان بن موسى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من توضأ فليمضمض وليستنشق وهكذا رواه سفيان الثوري وسفيان بن عيينة وغيرهما عن ابن جريج ورواه محمد بن الازهر الجوزجاني عن الفضل بن موسى السيناني عن ابن جريج باسناد عصام ومتم الجماعة قال علي بن عمر محمد بن الازهر هذا ضيف وهذا خطأ والمرسل اصح والله اعلم \*

﴿ باب سنة المضمضة والاستنشاق وانها غير واجبتين ﴾

وبه قال الحسن وغطاء آخر قوله والزهرى وقاتدة وربعة ويحيى بن سعيد الانصارى \*

( اخبرنا ) ابو علي الروذباري انا ابو بكر بن داسة ثنا ابو داود ثنا يحيى بن معين ثنا وكيع عن زكريا بن ابي زائدة عن مصعب بن شيبة عن طلق بن حبيب عن ابن الزبير عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عشر من الفطرة قص الشارب واعفاء اللحية والسواك والاستنشاق بالماء وقص الاظفار وغسل البراجم وتنف الابط وحلق العانة واتقاص الماء يعني الاستنجاء بالماء قال زكريا قال مصعب ونسيت العاشرة الا ان تكون المضمضة ورواه مسلم في الصحيح

عن

﴿ قال ﴾ ﴿ باب سنة المضمضة والاستنشاق ﴾

( ذكر فيه ) عن مصعب بن شيبة عن طلق بن حبيب عن ابن الزبير عن عائشة حديث ( عشر من الفطرة ) ثم قال رواه مسلم \* قلت \* زكوة البخارى وهو حديث معلول رواه سليمان التيمي عن طلق مرسل كذا قال ابن مندة ومصعب وان وصله لكنه متكلم فيه وان اخرج له مسلم \* قال ابن حنبل روى احاديث مناكير وقال ابو حاتم لا يحمده و ليس بقوى

عن قتيبة عن وكيع وذكر فيه يعني الاستنجاء بالماء \*

﴿ واخبرنا ﴾ ابو عبدالله الحافظ وابوصادق محمد بن ابى الفوارس (قالا) ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق الصغاني ثنا يزيد بن هارون انا حماد بن سلمة عن علي بن زيد عن سلمة بن محمد بن عمار بن ياسر عن عمار بن ياسر ان النبي صلى الله عليه وسلم قال عشر من الفطرة المضمضة والاستنشاق والسواك وقص الشارب وتقليم الاظفار وتنف الابط وحلق العانة وغسل البراجم والانتضاح بالماء والختان \*

﴿ باب غسل الوجه ﴾

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبدالله الحافظ انا ابو بكر احمد بن جعفر القطيبي ثنا عبد الله بن احمد بن حنبل قال حدثني ابى سنا ابوسلمة الخزاعي ثنا سليمان بن بلال عن زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار عن ابن عباس انه توضأ فغسل وجهه اخذ غرفة من ماء فتمضمض بها واستنثر ثم اخذ غرفة فجعل بها هكذا يعني اضافها الى يده الاخرى فغسل بها وجهه ثم اخذ غرفة من ماء فغسل بها يده اليمنى ثم اخذ غرفة من ماء فغسل بها يده اليسرى ثم مسح رأسه ثم اخذ غرفة من ماء ثم رش على رجله اليمنى حتى غسلها ثم اخذ غرفة اخرى فغسل بها رجله اليسرى ثم قال هكذا رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يعني يتوضأ \* رواه البخارى في الصحيح عن محمد بن عبد الرحيم عن ابى سلمة منصور بن سلمة الخزاعي \*

﴿ باب التكرار في غسل الوجه ﴾

﴿ حدثنا ﴾ ابو حازم عمر بن احمد الحافظ وابو عمرو ومحمد بن عبدالله الاديبي (قالا) انا ابو بكر احمد بن ابراهيم الاسماعيلي انا ابو بكر جعفر بن محمد الفارابي ثنا محمد بن عثمان بن خالد انا ابراهيم بن سعد عن ابن شهاب ان عطاء بن يزيد اخبره ان حمرا بن مولى عثمان اخبره انه رأى عثمان بن عفان دعا اباه فافرغ على يديه ثلاث مرات فغسلها ثم ادخل يده في الاناء فتمضمض واستنشق وغسل وجهه ثلاث مرات ويديه الى المرفقين ثلاث مرات ثم مسح برأسه ثم غسل رجله ثلاث مرات الى الكعبين ثم قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من توضأ نحو وضوئى هذا ثم صلى ركعتين لا يحدث فيهما نفسه بشيء غفر له ما تقدم من ذنبه \* رواه البخارى في الصحيح عن عبد العزيز بن عبدالله الاويسى عن ابراهيم بن سعد ورواه مسلم عن زهير بن حرب عن يعقوب بن ابراهيم عن ابيه ورويناه في ذلك عن علي بن ابى طالب رضى الله عنه وعبد الله بن زيد عن النبي صلى الله عليه وسلم \*

﴿ اخبرنا ﴾ ابو على الروذبارى ثنا ابو بكر بن داسة ثنا ابو داود ثنا عبد العزيز بن يحيى الحراني حدثني محمد يعني ابن سلمة

والتيحى اتفق عليه الشيخان \* قال شعبة ما رأيت احدا اصدق منه فهو اجل من مصعب بلاشك ثم ذكر (حديث عمار ابن ياسر عشر من الفطرة) وفي سننه على بن زيد بن جدهان وقد تقدم في باب منع التطهير بالنبيذ انه ذكر تضعيفه \*

﴿ باب التكرار في غسل الوجه ﴾

﴿ ذكر فيه ﴾ (عن ابن اسحاق عن محمد بن طلحة عن عبيد الله الخولاني عن ابن عباس دخل علي علي وقد اهرق الماء الحديث) \* قلت \* في كتاب الامام ان ابن اسحاق صرح بأنه حدثه في رواية يعقوب الدورقي عن ابن عليه عنه

(باب غسل الوجه)

(باب التكرار في غسل الوجه)

عن محمد بن اسحاق عن محمد بن طلحة بن يزيد بن ركانة عن عبيد الله الخولاني عن ابن عباس قال دخل علي علي وقد اهرق الماء فدعا بوضوء فأتياه تورفيه ماء حتى وضمناه بين يديه فقال يا ابن عباس الاريك كيف كان يتوضأ رسول الله صلى الله عليه وسلم قلت بلى قال فاصني الاناء على يده ففسلهما ثم ادخل يده اليمنى فافرغ بها على الاخرى ثم غسل كفيه ثم تغمض واستنشق ثم ادخل يديه في الاناء جميعا فاخذ بهما حفنة من ماء فضرب بها على وجهه ثم انضم ابهاميه ما قبل من اذنيه ثم الثانية ثم الثالثة مثل ذلك ثم اخذ بكفه اليمنى قبضة من ماء فصبها على ناصيته فتركها تستنق (١) علي وجهه وذكر باقي الحديث \*

### ﴿ باب تخليل اللحية ﴾

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبد الله محمد بن عبد الله الحافظ انا ابو العباس محمد بن احمد المحمدي بر ونا سميد بن مسعود ثنا عبيد الله ابن موسى انا اسرائيل (ح و اخبرنا) ابو عبد الله انا احمد بن جعفر القطيبي ثنا عبد الله بن احمد بن حنبل انا ابي نعيم الزقاق اخبرنا اسرائيل عن عامر بن شقيق يعني ابن جرة (٢) عن شقيق بن سلمة قال رأيت عثمان توضأ فذكر الحديث قال فخلل لحيته ثلاثاً حين غسل وجهه ثم قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فعل الذي رأيتوني فعاتبني \* بلغني عن محمد بن اسمعيل البخاري انه سئل عن هذا الحديث فقال هو حسن وقال اصح شيء عندي في التخليل حديث عثمان \*

﴿ اخبرنا ﴾ ابو علي الروذباري انا ابو بكر بن داسة انا ابو داود ثنا ابو توبة الربيع بن نافع ثنا ابو الميخ ثنا الوليد بن زوران عن انس بن مالك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا توضأ اخذ كفاً من ماء فادخله تحت حنكته فخلل به لحيته وقال هكذا امرني ربي عز وجل \* وروينا في ذلك عن الزهري وموسى بن ابي عائشة وغيرهما عن انس بن مالك \*

﴿ و اخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا العباس بن محمد الدوري ثنا معاذ بن اسد ثنا الفضل بن موسى ثنا السكري يعني اباحمة عن ابراهيم الصائغ عن ابي خالد عن انس بن مالك قال وضأت رسول الله صلى الله عليه وسلم فخلل لحيته وعنفقته بالاصابع وقال هكذا امرني ربي عز وجل \* وروينا في تخليل اللحية عن عمار بن ياسر وعائشة وام سلمة عن النبي صلى الله عليه وسلم ثم عن علي وغيره \* وروينا في الرخصة في تركه عن ابن عمر والحسن بن علي ثم عن النخعي وجماعة من التابعين \*

﴿ باب

(١) اي تسيل ١٢ (٢) بالجيم والراء هكذا في القاموس ١٢

فسلم الحديث من احتمال التدليس وقال شيخنا يعني المنذري في مختصر السنن قال الترمذي سألت محمد بن اسمعيل عنه يعني هذا الحديث فضمعه وقال ما ادرى ما هذا \*

### ﴿ باب تخليل اللحية ﴾

\* قال \*

﴿ ذكر فيه ﴾ حديث عثمان وحكي عن البخاري (انه قال هو حسن وهو اصح شيء عندي في التخليل) \* قلت \* في سنده عامر بن شقيق \* قال ابن معين ضعيف الحديث وقال ابو حاتم ليس بقوي وقد اخرج الشيخان حديث عثمان في الوضوء من عدة طرق ولا ذكر للتخليل في شيء منها \*

(باب تخليل اللحية)

## ﴿ باب عرك العارضين ﴾

﴿ اخبرنا ﴾ ابو سعد احمد بن محمد الصوفي انا ابو احمد بن عدى الحافظ ثنا ابن دحيم وجماعة (قالوا) ثنا هشام بن عمار ثنا ابن ابي العشرين ثنا الاوزاعي قال حدثني عبد الواحد بن قيس عن نافع عن ابن عمر قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا توضأ عرك عارضيه بمض العرك ثم شبك لحيته باصابعه من تحتها\* فردد به عبد الواحد بن قيس واختلفوا في عدلته فوثقه يحيى بن معين واباه يحيى بن سعيد القطان ومحمد بن اسمعيل البخاري (واخبرنا) ابو بكر الفقيه انا ابو الحسن الدارقطني قال قال ابن ابي حاتم قال ابي روى هذا الحديث الوليد بن الاوزاعي عن عبد الواحد بن يزيد الرقاشي وقتادة قال لا كان النبي صلى الله عليه وسلم مرسلًا وهو شبه بالصواب\* قال ابو الحسن ورواه ابو المغيرة عن الاوزاعي موقوفًا على ابن عمر وهو الصواب \*

﴿ اخبرناه ﴾ ابو بكر انا ابو الحسن ثنا اسمعيل بن محمد الصفارنا ابراهيم بن هاني ثنا ابو المغيرة ثنا الاوزاعي حدثني عبد الواحد بن قيس بن يزيد الرقاشي عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه وبأسناده قال (اخبرنا) عبد الواحد بن قيس عن نافع ان ابن عمر كان اذا توضأ يعرك عارضيه ويشبك لحيته باصابعه احيانًا ويترك احيانًا (واخبرنا) ابو عبد الله السوسي ثنا ابو العباس الاصم ثنا ابو العباس بن الوليد بن مزيد اخبرني ابي انا الاوزاعي قال حدثني عبد الله بن عامر حدثني نافع ان ابن عمر كان يعرك عارضيه ويشبك لحيته باصابعه احيانًا ويترك هكذا قال \*

## ﴿ باب غسل اليدين ﴾

﴿ اخبرنا ﴾ ابو حازم عمر بن احمد الحافظ انا ابو احمد محمد بن محمد بن احمد الحافظ انا ابو الليث مضر بن القاسم الفرائضي ببغداد ثنا ابو بكر يعني ابن ابي شيبة ثنا عبد الله بن ادريس عن محمد بن مجلان عن زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم توضأ فغرف غرفة فمضمض منها واستثر ثم غرف غرفة ففسل وجهه ثم غرف غرفة ففسل يده اليمنى ثم غرف غرفة ففسل يده اليسرى ثم غرف غرفة فمسح رأسه واذنيه فادخلها السبابتين وخالف باهاميه على ظاهر اذنيه فمسح باطهما وظاهرهما ثم غرف غرفة ففسل رجله اليمنى ثم غرف غرفة ففسل رجله اليسرى \*

\* قال:

## ﴿ باب عرك العارضين ﴾

﴿ ذكر فيه ﴾ عن ابن ابي العشرين وهو عبد الحميد (قال حدثنا الاوزاعي حدثني عبد الواحد بن قيس عن نافع عن ابن عمر الحديث) ثم حكى (عن الدارقطني انه قال ورواه ابو المغيرة عن الاوزاعي موقوفًا على ابن عمر وهو الصواب) قلت \* قال ابن القطان ما ملخصه انما يصح هذا لو كان رافعه ضعيفًا وواقفه ثقة وهنا واقفه ابو المغيرة ورافعه عبد الحميد وكلاهما ثقة ثم الموقوف لا بد فيه من عبد الواحد فليس اذا أصبح وقال صاحب الامام وقد يوخذ ترجيح الوقف من كثرة الواقفين او من تقدم مرتبة الواقف ولعل هذا منته فان ابا المغيرة عبد القدوس بن الحجاج اجتج به الشيخان وعبد الحميد مختلف فيه \* قلت \* اسند البيهقي الوقف من طريق الوليد بن مزيد (حدثنا الاوزاعي اخبرني عبد الله بن عامر حدثني نافع ان عبد الله بن عمر كان يعرك عارضيه الخ) فوجد في من وقفه الكثرة ايضًا \*

## ﴿ باب التكرار في غسل اليدين ﴾

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبدالله محمد بن عبدالله الحافظ ثنا ابو العباس القاسم بن القاسم السيارى ثنا ابو الموجه ثنا عبد ان  
 ان عبدالله انامعمر عن الزهرى عن عطاء بن يزيد الليثى عن حمران بن ابان قال رأيت عثمان بن عفان رضى الله عنه توضأ  
 فافرع على يديه ثلاثا فمسها ثم تمضمض واستنثر « وغسل وجهه ثلاثا ثم غسل يده اليمنى الى المرفق ثلاثا ثم اليسرى  
 مثل ذلك ثم مسح يده برأسه ثم غسل قدمه اليمنى ثلاثا ثم اليسرى مثل ذلك ثم قال رأيت رسول الله صلى الله عليه  
 وسلم توضأ نحو وضوئى هذا ثم قال من توضأ كوضوئى هذا ثم صلى ركعتين لا يحدث فيهما بشئ غفر له ما تقدم من ذنبه  
 رواه البخارى في الصحيح عن عبدان \*

## ﴿ باب ادخال المرفقين في الوضوء \* وبه قال عطاء ﴾

﴿ حدثنا ﴾ عمر بن احمد المبدوى ثنا ابو احمد الحافظ انا ابو القاسم عبدالله بن محمد بن عبد العزيز البغوى ببغداد حدثنى  
 سويد بنى ابن سعيدنا القاسم بن محمد العقيلي عن عبدالله بن محمد بن عقيل عن جابر قال رأيت رسول الله صلى الله عليه  
 وسلم يدير الماء على المرفق \*

﴿ اخبرنا ﴾ ابو بكر احمد بن محمد الفقيه ثنا علي بن عمر الحافظ انا القاضى ابو جعفر احمد بن اسحاق بن بهلول ثنا عباد  
 ابن يعقوب ثنا القاسم بن محمد بن عبدالله بن محمد بن عقيل عن جده عن جابر بن عبدالله قال كان رسول الله صلى الله  
 عليه وسلم اذا توضأ ادار الماء على مرفقيه \*

## ﴿ باب استحباب امرار الماء على المضد ﴾

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبدالله الحافظ ثنا محمد بن ابراهيم بن الفضل المزكى ثنا احمد بن سلمة شقيقه بن سعيد ثنا خلف  
 بن خليفة عن ابى مالك الاشجعي عن ابى حازم قال كنت خلف ابى هريرة وهو يتوضأ للصلاة فكان يمديه حتى يبلغ

ابطه

« واستنشق »

## ﴿ باب ادخال المرفقين في الوضوء ﴾

\* قال \*

﴿ ذكر فيه ﴾ حديث جابر بن طريق في كل منهما ثلاثة متكلم فيهم \* اما الطريق الاول فقيه ( سويد بن سعيد  
 حدثنا القاسم بن محمد العقيلي عن عبدالله بن محمد بن عقيل عن جابر ) \* اما سويد وان اخرج عنه مسلم فقد قال ابن معين  
 هو حلال الدم وقال ابن المدينى ليس بشئ \* وقال النسائى ليس بثقة وقال ابو حاتم صدوق وكان كثير التدليس وقيل  
 انه عمى في آخر عمره فرما لئن ما ليس في حديثه فمن سمع منه وهو بصير فحذبه عنه حسن وسكت عنه البيهقى هنا وقال  
 في باب ( من قال لا يقرأ ) تغير بآخره فكثر الخطاء في روايته \* واما القاسم العقيلي فقال احمد ليس بشئ \* وقال ابو حاتم  
 متروك الحديث وعن ابى زرعة احاديثه منكورة وهو ضيف الحديث \* واما ابن عقيل وهو وجد القاسم المتقدم فسكت  
 عنه ايضا البيهقى هنا وقال في ( باب لا يتطهر الماء المستعمل \* لم يكن بالحافظ واهل العلم يختلفون في الاحتجاج بروايته ) \*  
 والطريق الثانى فيه ( عباد بن يعقوب حدثنا القاسم بن محمد عن جده ) \* اما القاسم وجدته فقد تقدمت واما عباد  
 ابن يعقوب هو الرواجى فقد روى عنه البخارى مقرونا بآخر لكن ابن حبان قال فيه هو رافضى داعية وروى المناكير  
 عن مشاهير فاستحق الترك \*

ابطه فقلت له يا اباهريرة ما هذا الوضوء فقال لي يابني الفروخ انتم هاهنا لو علمت انكم هاهنا ما وضأت هذا الوضوء سمعت خليلي صلى الله عليه وسلم يقول تبلغ الحلية من المؤمن حيث يبلغ الوضوء \* رواه المسلم بن الحجاج في الصحيح عن قتيبة \*  
 ﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو عبدالله محمد بن يعقوب ثنا حسين بن حسن بن مهاجر ثنا هارون بن سعيد الايلي ثنا ابن وهب اخبرني عمرو بن الحارث عن سعيد بن ابى هلال عن نعيم بن عبدالله المجر عن ابى هريرة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم ( واخبرنا ) ابو الحسن علي بن احمد بن عبدان واللفظ له انا احمد بن عبيد الصغار ثنا ابن ملحان ثنا يحيى بن بكير ثنا الليث ثنا خالد عن سعيد بن ابى هلال عن نعيم بن عبدالله المجر انه قال رقيت يوماً مع ابى هريرة على ظهر المسجد وعليه سراويل من تحت قميصه فترع سراويله ثم توضأ فغسل وجهه ويديه ورفع في عضديه الوضوء و غسل رجليه ورفع في ساقيه الوضوء ثم قال انى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان امتى ياتى يوم القيامة غرا محجلين من آثار الوضوء فمن استطاع منكم ان يطيل غرته فليفعل \* اخرجه البخارى في الصحيح عن يحيى بن بكير دون فعل ابى هريرة \* اخرجه مسلم عن هارون بن سعيد وذكر فعل ابى هريرة بمعناه \*

### ﴿ باب تحريك الخاتم في الاصبغ عند غسل اليدين ﴾

﴿ اخبرنا ﴾ ابو سعد احمد بن محمد الماليني انا ابو احمد بن عدى بن عبدالله الحافظ انا الحسن بن سفيان ثنا زكريا بن يحيى الضير ثنا ممبر بن محمد بن عبيد الله قال اخبرني محمد بن عبيد الله عن ابيه عبيد الله عن ابى رافع قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا توضأ حرك خاتمه \* قال ابو احمد سمعت ابن حماد يقول قال البخارى ممبر بن محمد بن عبيد الله بن ابى رافع منكر الحديث ( قال الشيخ ) فالاعتماد في هذا الباب على الاثر عن علي وغيره \*

﴿ اخبرنا ﴾ ابو طاهر الفقيه من اصل سماء انا ابو عثمان عمرو بن عبدالله البصرى انا ابو احمد محمد بن عبد الوهاب ثنا الفضل بن دكين ثنا عبد الصمد بن جابر بن ربيعة اللبزي قال سمعت مجمع بن عتاب بن شمير عن ابيه قال وضأت علياً فكان اذا توضأ حرك خاتمه \*

﴿ اخبرنا ﴾ ابو الحسين محمد بن علي بن خشيش التميمي المقرئ بالكوفة ( اخبرنا ) ابو جعفر محمد بن علي بن دحيم الشيباني ثنا ابو عبدالله محمد بن احمد بن نصر التمار ثنا يحيى بن عبد الحميد الحماني ثنا وكيع بن يزيد بن زريع عن العلاء بن جابر عن الازرق بن قيس قال رأيت ابن عمر اذا توضأ حرك خاتمه \*

### ﴿ باب المسح بالرأس ﴾

﴿ اخبرنا ﴾ احمد بن الحسن بن احمد بن محمد بن الجرشى انا حاجب بن احمد الطوسي ثنا محمد بن حماد ثنا عبد الرزاق عن ممر

\* قال \*

### ﴿ باب تحريك الخاتم عند غسل اليدين ﴾

الاعتماد فيه على الاثر عن علي وغيره ثم ذكر ائرين اولهما عن علي وفي سنده عبيد الصمد الضبي ضعفه ابن ميين وشيخه مجمع بن عتاب عن ابيه لم اعرف حالهما \* والثاني عن ابن عمرو وفيه يحيى بن عبد الحميد الحماني \* قال البخارى في ( كتاب الضمماء ) يتكلمون فيه روى عن شريك وغيره \* وقال ابن حنبل كان يكذب جهاراً مازلنا نعرفه يسرق الاحاديث وقال محمد بن عبدالله بن غير كذاب وقال الجوزجاني ترك حديثه \*

( باب تحريك الخاتم في الاصبغ عند غسل اليدين )

( باب المسح بالرأس )

عن الزهري عن عطاء بن يزيد الليثي عن حمران بن ابان قال رأيت عثمان بن عفان رضي الله عنه توضأ فأفرغ على يديه ثلاثاً فمسحهما ثم تمضمض واستنشق ثم غسل وجهه ثلاثاً ثم غسل يده اليمنى الى المرفق ثلاثاً ثم غسل اليسرى مثل ذلك ثم مسح رأسه ثم غسل قدمه اليمنى ثلاثاً ثم اليسرى مثل ذلك ثم قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم توضأ نحو وضوئي هذا ثم قال من توضأ نحو وضوئي هذا ثم صلى ركعتين لا يحدث فيهما نفسه غفر له ما تقدم من ذنبه أخرجه البخاري من حديث ابن المبارك عن معمر كما تقدم وأخرجه مسلم من وجه آخر عن الزهري \*

﴿ أخبرنا ﴾ أبو عبدالله محمد بن عبدالله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن علي بن عثمان ثنا الحسين الجمعي عن زائدة ثنا خالد بن علقمة الهمداني عن عبد خير عن علي بن عبد الله بن فضال قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في الحديث قال فيه ثم أدخل يده اليمنى في الأناة حتى غمرها الماء ثم رفعها بما حملت من الماء ثم مسحها بيده اليسرى ثم مسح رأسه بيديه ككتيها مرة وذكر الحديث وفي آخره فمن أحب أن ينظر إلى ظهور رسول الله صلى الله عليه وسلم فهذا طهوره \*

﴿ أخبرنا ﴾ أبو علي الروذباري أنا ابن داسة ثنا أبو داود ثنا عثمان بن أبي شيبة ثنا أبو نعيم ثنا ربعة الكنانى عن المنهال بن عمرو عن زرين حيش أنه سمع علياً وسئل عن وضوء رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر الحديث قال ومسح على رأسه حتى الماء يقطر وغسل رجليه ثلاثاً ثلاثاً ثم قال هكذا كان وضوء رسول الله صلى الله عليه وسلم \*

﴿ حدثنا ﴾ أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان ثنا أحمد بن عبيد بن عبيد بن بشر بن موسى الأسدي ثنا خالد بن يحيى ثنا هشام بن سعد ثنا زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار قال قال لنا ابن عباس أنكم كيف كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتوضأ فدعا بأناة فيه ماء فذكر الحديث وفيه ثم قبض قبضة من الماء فنفض يده فمسح بهارأسه وأذنيه \*

### ﴿ باب مسح بعض الرأس ﴾

﴿ أخبرنا ﴾ أبو عبدالله الحافظ أنا أبو بكر بن اسحاق الفقيه أنا أبو المثنى وإبراهيم بن اسحاق الحاربي (قالا) حدثنا مسدد بن يزيد بن زريع ثنا حميد الطويل ثنا بكر بن عبدالله الأزني عن حمزة بن المغيرة بن شعبة عن أبيه قال تخلف رسول الله صلى الله عليه وسلم فتخلفت معه فلما قضى حاجته قال هل معك ماء فأتيته بمطهرة فغسل كفيه ووجهه ثم ذهب يحسرن ذراعيه فضاقت كمالجبة فأخرج يديه من تحت الجبة والقي الجبة على منكبيه فغسل ذراعيه ومسح بناصيته وعلى الهامة وعلى خفيه وذكر باقي الحديث \* رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن عبدالله بن بزيع عن يزيد بن زريع الأناة قال عن عروة ابن المغيرة رضي الله عنهما \*

﴿ أخبرنا ﴾ أبو عبدالله الحافظ أنا أبو العباس محمد بن أحمد المجبوبي عمرونا سعيد بن مسعود بن يزيد بن هارون أنا سليمان التيمي عن بكر عن ابن المغيرة بن شعبة عن أبيه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم مسح على الخفين ومسح مقدم رأسه ووضع يده على الهامة أو مسح على الهامة \* رواه مسلم في الصحيح عن أمية بن بسطام وغيره عن معتمر بن سليمان عن أبيه ورواه يحيى القطان عن التيمي عن بكر عن أبي الحسن عن ابن المغيرة قال بكر وقد سمعته من ابن المغيرة \*

﴿ أخبرنا ﴾ أبو الحسن بن عبدان أنا أحمد بن عبيد الصفاري ثنا اسمعيل بن اسحاق القاضي أنا أبو الربيع ثنا حماد بن زيد ثنا أيوب عن محمد بن عمرو بن وهب الثقفي قال كنا عند المغيرة بن شعبة فذكر الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم وفيه فتوضأ فغسل وجهه وغسل ذراعيه ومسح بناصيته ومسح على الهامة والخفين وكذلك قال جرير بن حازم

(باب مسح بعض الرأس)

عن محمد بن سيرين ورووي عن قتادة و عوف وهشام وغيرهم عن محمد بن عمرو بن وهب \*

### باب الاختيار في استيعاب الرأس بالمسح

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبدالله الحافظ و ابو زكريا بن ابى اسحاق (قالا) حدثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا بحر بن نصر قال قرئ على ابن وهب اخبرك يحيى بن عبدالله عن مالك بن انس (واخبرنا) ابو عبدالله قال اخبرني ابو النضر محمد بن محمد بن يوسف واللفظ له انا محمد بن ايوب البجلي ثنا ابن ابى اويس حدثني مالك عن عمرو بن يحيى المازني عن ابيه ان رجلا قال لمبدالله بن زيد بن عاصم وهو جد عمرو بن يحيى وكان من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم هل تستطيع ان تراني كيف كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتوضأ فقال عبد الله بن زيد نعم فدعا بوضوء فافرغ على يديه فغسل يديه مرتين ثم تمضمض واستشق ثلاثا وغسل وجهه ثلاثا ثم غسل يديه مرتين الى المرفقين ثم مسح رأسه بيديه فاقبل بهما و ادبر بدأ بمقدم رأسه ثم ذهب بهما الى قفاه ثم ردهما حتى رجع الى المكان الذي بدأ منه ثم غسل رجليه \* رواه البخاري في الصحيح عن عبد الله بن يوسف عن مالك \* ورواه مسلم عن اسحاق بن موسى الانصاري عن معن عن مالك \*

﴿ اخبرنا ﴾ ابو الحسن بن عبدان انا احمد بن عبيدنا عباس بن الفضل الاسفاطي ثنا ابو الوليد نازايدة عن خالد بن علقمة عن عبد خير عن علي فذكر الحديث في وضوئه قال فمسح رأسه بيديه جميعا مقدمه ومؤخره مرة و ذكر الحديث \* ثم قال من احب ان ينظر الى وضوء رسول الله صلى الله عليه وسلم فهذا كان طهوره \*

﴿ اخبرنا ﴾ ابو علي الروذباري ثنا ابو بكر بن داسة ثنا ابو داود ثنا محمود بن خالد ويعقوب بن كعب الانطاكي واللفظ له (قالا) ثنا الوليد بن مسلم عن حريز بن عثمان عن عبد الرحمن بن ميسرة عن المقدم بن معديكرب قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يتوضأ فاذا بلغ مسح رأسه وضع كفيه على مقدم رأسه فامرهما حتى بلغ القفاه ثم ردهما الى المكان الذي بدأ منه \* قال محمود قال اخبرني حريز حتى يرفع \*

﴿ اخبرنا ﴾ ابو علي ثنا ابو بكر ثنا ابو داود ثنا مؤمل بن الفضل الحراني انا الوليد بن مسلم ثنا عبد الله بن العلاء ثنا ابو الازهر المغيرة بن فروة ويزيد بن ابى مالك ان معاوية توضح للناس كما رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم يتوضأ فلما بلغ رأسه غرف غرفة من ماء فلقها بشماله حتى وضعها على وسط رأسه حتى قطر الماء او كاد يقطر ثم مسح من مقدم رأسه الى مؤخره ومن مؤخره الى مقدمه \*

### باب تحرى الصدغين في مسح الرأس

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبدالله الحافظ انا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا ابراهيم بن منقذ ثنا عبد الله بن يزيد المقرئ عن سعيد بن ابى ايوب عن محمد بن مجلان عن عبد الله بن محمد بن عقيل عن الربيع (١) بنت مموذ بن عفراء قالت رأيت رسول الله

(١) بضم راي وفتح موحدة و شدة ياء مكسورة و مموذ بكسر الواو المشددة ١٢

\* قال \*

### باب تحرى الصدغين

ذكر فيه حديث الربيع بنت مموذ وذكر عنها في باب الذي يليه قريبا من ذلك وفي الحديثين ابن عقيل تقدم ذكره والراوى عن محمد بن مجلان ذكره البخاري في الضمراء \*

(باب الاختيار في استيعاب الرأس بالمسح)

(باب تحرى الصدغين في مسح الرأس)

(باب المسح على شعر الرأس)

(باب امرار الماء على القفا)

(باب المسح على العمامة)

(باب المسح بالرأس وان كان متممًا)

صلى الله عليه وسلم توضعاً فمسح ما اقبل من رأسه وما ادبر ومسح صدغيه واذنيه ظاهرهما وباطنهما ومنبتها \*

﴿ باب المسح على شعر الرأس ﴾

﴿ اخبرنا ﴾ ابو الحسن علي بن احمد بن عبدان ثنا احمد بن عبيد الصفار ثنا عبيد بن شريك ثنا يحيى يعني ابن بكير ثنا الليث عن ابن عجلان ثنا عبد الله بن محمد بن عقيل بن ابي طالب عن الربيع بنت موهذ ان رسول الله صلى الله عليه وسلم توضعاً عند مسحه برأسه فمسح الرأس كله من فوق الشعر كل ناحية لمنصب الشعر لا يحرك الشعر عن هيئته وفي رواية غيرهما من قرن الشعر \*  
 ﴿ اخبرنا ﴾ علي بن بشران انا ابو عمرو بن السماك ثنا حنبل بن اسحاق حدثني ابو عبد الله يعني احمد بن حنبل ثنا سهل ابن يوسف عن حميد عن انس انه كان اذا مسح رأسه لم يقبل شعره \* وقال ابو عبد الله هذا وحديث الربيع معناها واحد لا يقبل الشعر عن مجاريه \*

﴿ باب امرار الماء على القفا ﴾

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ انا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن عبد الحميد الخارثي نا طلق بن غنم وعمرو بن حفص بن غياث (قالا) ثنا حفص بن غياث انا ليث انا طلحة عن ابيه عن جده قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا مسح رأسه استقبل رأسه بيديه حتى يأتي على اذنيه وسالفته \*  
 ﴿ واخبرنا ﴾ ابو القاسم عبد الواحد بن محمد بن اسحاق بن النجار المقرئ بالكوفة انا ابو القاسم جعفر بن محمد بن عمرو الاخمسى ثنا ابو حصين الوادعي ثنا يحيى الحماني ثنا حفص عن ليث عن طلحة عن ابيه عن جده انه ابصر النبي صلى الله عليه وسلم حين توضعاً مسح رأسه واذنيه وامر يديه على قفاه \* ورواه عبد الوارث عن ليث بن ابي سليم فقال مسح رأسه حتى بلغ القذال وهو اول القفا ولم يذكر الامرار \*

﴿ واخبرنا ﴾ عبد الواحد انا ابو القاسم بن عمرو ثنا ابو حصين ثنا يحيى ثنا ابو اسراييل عن فضيل بن عمرو عن مجاهد عن ابن عمر انه كان اذا مسح رأسه مسح قفاه مع رأسه \* هذا موقوف والمسند في اسناده ضعف والله اعلم \*

﴿ باب المسح على العمامة مع الرأس ﴾

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ اخبرني ابو النضر القتيبي ثنا ابو عبد الله محمد بن نصر الامام ثنا حميد بن مسعدة ثنا يزيد ابن زريع ثنا حميد الطويل ثنا بكر بن عبد الله الزني عن حمزة بن المغيرة بن شعبة عن ابيه قال تخلف رسول الله صلى الله عليه وسلم فتخلفت معه فلما قضى حاجته قال اممك ماء فأتيت بمطهرة فغسل يديه وغسل وجهه ثم ذهب بحجر عن ذراعيه فضاق كم الجبة فاخرج يديه من تحت الجبة واتى الجبة على منكبيه فغسل ذراعيه ومسح بناصيته وعلى العمامة وعلى خفيه ثم ركب \* اخرجه مسلم في الصحيح كما تقدم ذكرى له \*

﴿ باب استحباب المسح بالرأس وان كان متممًا ﴾

﴿ اخبرنا ﴾ ابو زكريا يحيى بن ابي اسحاق ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم قال ثنا ابن

وهب

﴿ باب استحباب المسح بالرأس ﴾

\* قال \*

﴿ ذكر ﴾ فيه عن عبد الرحمن بن ابي ليلى عن كعب بن عجرة عن بلال حديث المسح على الخفين والحمار وقال رواه مسلم

وهب (ح قال وحدثنا) بجر بن نصر قال قرئ على ابن وهب حدثك معاوية بن صالح عن عبد العزيز بن مسلم عن ابى معقل عن انس بن مالك قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يتوضأ وعليه عمامة قطرية فادخل يديه من تحت العمامة فمسح مقدم رأسه ولم ينقض العمامة \* أخرجه ابوداود في كتاب السنن \*

﴿ حدثنا ﴾ ابوبكر احمد بن الحسن ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انا الربيع بن سليمان ثنا الشافعي ابا مسلم عن ابن جريج عن عطاء ان رسول الله صلى الله عليه وسلم توضأ فمسح العمامة ومسح مقدم رأسه اوقال ناصيته بالماء \* هذا مرسل \* وقد روينا معناه موصولاً في حديث المغيرة بن شعبه \*

﴿ حدثنا ﴾ يحيى بن ابراهيم بن محمد بن يحيى ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انا محمد بن عبد الله انا ابن وهب قال (وثنا) بجر قال قرئ على ابن وهب اخبرك ابن لهيعة وعمر بن الحارث عن بكير بن عبد الله عن ام علقمة مولاة عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم عن عائشة انها كانت اذا توضأت تدخل يدها من تحت الرداء تمسح برأسها كله \*

﴿ اخبرنا ﴾ ابو الحسين محمد بن الفضل القطان ببغداد انا عبد الله بن جعفر بن درستويه ثنا يعقوب ابن سفيان حدثني محمد بن المنهال ثنا يزيد بن زريع ثنا عبد الرحمن بن اسحاق عن ابى عبيدة بن محمد بن عمار بن ياسر (واخبرنا) ابو الفتح محمد بن عبد الله بن محمد بن جعفر القاضي بالري ثنا احمد بن حبيب بن الحسن القزاز ثنا الحسن ابن اسمعيل القاضي ثنا محمد بن عمرو بن ابى مذعور ثنا يزيد بن زريع ثنا عبد الرحمن بن اسحاق ثنا ابو عبيدة بن محمد ابن عمار بن ياسر قال سألت جابر بن عبد الله عن المسح على الخفين فقال يا ابن اخي ذلك السنة وسألته عن المسح على العمامة فقال لا امس الشعر الملاء \*

﴿ اخبرنا ﴾ ابوبكر احمد بن محمد بن الحارث الفقيه انا على بن عمر الحافظ انا الحسن بن اسمعيل ثنا سميد بن يحيى الاموى حدثني ابى تايحيى بن سعيد الانصارى عن نافع عن ابن عمر انه كان اذا مسح رأسه رفع القنسوة ومسح مقدم رأسه \*

﴿ واخبرنا ﴾ ابو احمد عبد الله بن محمد بن الحسن العدل انا ابوبكر محمد بن جعفر المزكى ثنا محمد بن ابراهيم البوشنجى ثنا يحيى بن بكير ثنا مالك عن نافع انه رأى صفيية بنت ابى عبيد امرأة عبد الله بن عمر تنزع خمارها ثم مسح على رأسها بالماء ونافع يومئذ صغير \* وبأسناده قال ثنا مالك عن هشام بن عروة ان اباة كان ينزع العمامة ويمسح رأسه بالماء ففى كل ذلك مع ظاهر الكتاب دلالة على اختصار وقع من جهة الراوى في الحديث الذى (اخبرناه) ابو عبد الله الحافظ و ابو سعيد محمد بن موسى (قالا) ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن عبد الجبار انا ابو معاوية عن الاعمش عن الحكم عن عبد الرحمن بن ابى ليلى عن كعب بن عجرة عن بلال قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم مسح على الخفين والخمار \*

\* قلت \* ترك البخارى لا يضرب اسناده ففهم من رواه عن ابن ابى ليلى عن بلال بلا واسطة ومنهم من رواه بواسطة بينهما واختلفوا فيها \* فهم من ادخل فيها كعب بن عجرة \* ومنهم من ادخل بينها البراء بن عازب وكذا رواه النسائى ثم ذكر (عن راشد بن سعيد عن ثوبان حديث المسح على المصائب) \* قلت \* ذكر الخلال في عله ان احمد قال لا ينبغي ان يكون راشد سمع من ثوبان لانه مات قديماً \*

رواه مسلم في الصحيح عن ابي كريب وغيره عن ابي معاوية \* والذي يدل عليه ايضا (ما اخبرنا) ابو نصر عمر بن عبد العزيز ابن عمر بن قتادة ثنا ابو بكر محمد بن المؤمل بن الحسن بن عيسى ثنا الفضل بن محمدنا عمرو وهو ابن عون ثنا خالد عن حميد عن ابي رجاء مولى ابي قلابه عن ابي قلابه عن ادريس عن بلال ان النبي صلى الله عليه وسلم مسح على الخفين وناصيته والعمامة \* حميد هذا هو الطويل وخالد هذا هو ابن عبد الله الواسطي وهذا اسناد حسن وهو كحديث المغيرة بن شعبة عن النبي صلى الله عليه وسلم في المسح على العمامة والناصية جميعا \* ويشبه ان يكون هذا الاختصار وقع ايضا فيما (اخبرناه) ابو علي الروذباري انا محمد بن بكرنا ابو داود ثنا احمد بن حنبل ثنا يحيى بن سعيد عن ثور عن راشد بن سعد عن نوبان قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم سرية فاصابهم البرد فلما قد مواعلي رسول الله صلى الله عليه وسلم امرهم ان يمسحوا على العصابة والتساخين (١) \*

### باب التكرار في مسح الرأس

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ في كتاب اختلاف الاحاديث للشافعي رحمه الله تعالى ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ان الربيع بن سليمان انا الشافعي انا سفيان عن هشام بن عمرو عن ابيه عن جرمان مولى عثمان بن عفان رضي الله عنه عن عثمان ان النبي صلى الله عليه وسلم توطأ ثلاثا ثلاثا \*

﴿ واخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ انا ابو الحسن بن منصور ثنا هارون بن يوسف ثنا ابن ابي عمير ثنا سفيان بن عيينة عن هشام بن عمرو عن ابيه عن جرمان قال توطأ عثمان على المقاعد (٢) ثلاثا وقال هكذا رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يتوطأ ثم قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما من رجل يتوطأ فيحسب الوضوء ثم يصلي الا غفر الله له ما بينه وبين الصلوة الاخرى حتى يصلها \* رواه مسلم في الصحيح عن ابن ابي عمير وعلى هذا اجتمعت الشافعي في تكرار المسح وهذه رواية مطلقة والروايات الثابتة المفسرة من جرمان تدل على ان التكرار وقع فيما عدا الرأس من الاعضاء وانه مسح برأسه مرة واحدة \*

﴿ اخبرنا ﴾ ابو علي الروذباري انا ابو بكر محمد بن بكر قال قال ابو داود السجستاني احاديث عثمان الصحاح كلها تدل على مسح الرأس انه مرة فانهم ذكروا الوضوء ثلاثا وقالوا فيها ومسح برأسه ولم يذكر وا عددا كما ذكر وفي غيره (قال الشيخ) وقد روى من اوجه غريبة عن عثمان رضي الله عنه ذكر التكرار في مسح الرأس الا انها مع خلاف الحفظ الثقات ليست بحجة عند اهل المعرفة وان كان بعض اصحابنا يحتاج بها \*

﴿ ومنها ما اخبرنا ﴾ ابو علي الروذباري انا ابو بكر بن داسة انا ابو داود ثنا محمد بن النبي ثنا ضحاک بن مخلد (وابا) ابو حازم الحافظ واللفظ له واخبرنا ابو احمد الحافظ انا ابو بكر عبد الله بن سليمان بن الاشعث السجستاني ببغداد حدثنا اسحاق بن منصورنا ابو حاصم ثنا عبد الرحمن بن وردان قال اخبرني ابو سامة بن عبد الرحمن اخبرني جرمان قال رأيت عثمان بن عفان توطأ فمسح يديه ثلاثا وغسل وجهه ثلاثا وذراعيه ثلاثا ومسح برأسه ثلاثا وغسل رجليه ثلاثا ثم قال هكذا رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم توطأ ثم قال من توطأ دون وضوئي هذا كفاه \*

﴿ ومنها ما اخبرنا ﴾ ابو الحسن علي بن محمد بن علي المقرئ انا ابو الحسن بن محمد بن اسحاق الاسفرائني ثنا يوسف بن يعقوب القاضي ثنا مسدد بن مسرهد ثنا صفوان بن عيسى ثنا محمد بن عبد الله بن ابي مريم قال دخلت على ابن دارة

(ابن التكرار في مسح الرأس)

مولي عثمان منزله فسمني اتمضمض فقال يا محمد قلت لبيك قال الا اخبرك عن وضوء رسول الله صلى الله عليه وسلم  
قنت بلي قال رأيت عثمان بن عفان وهو بالمقعد فدعا بانه فمضمض ثلاثا واستنشق ثلاثا وغسل وجهه ثلاثا وغسل ذراعيه ثلاثا  
ثلاثا ومسح برأسه ثلاثا وغسل قدميه ثم قال من احب ان ينظر الى وضوء رسول الله صلى الله عليه وسلم فلينظر الى وضوئي  
هذا وقد ذكر غيره التثليث في التقدمين ايضا \*

﴿ ومنها ما اخبرنا ﴾ ابو محمد جناح بن نذير بن جناح القاضي بالكوفة انا ابو جعفر بن دحييم انا احمد بن حازم ابو عثمان  
مالك بن اسمعيل انا اسرائيل بن عامر بن شقيق يعني ابن جرة عن شقيق بن سلمة قال رأيت عثمان بن عفان يتوضأ  
فمسل كفيه ثلاثا ومضمض واستنشق ثلاثا وغسل وجهه ثلاثا وغسل ذراعيه ثلاثا ومسح برأسه ثلاثا واذنيه ظاهرهما  
وباطنهما وخلل لحيته وغسل قدميه ثلاثا وخلل اصابع قدميه وقال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فعل كما  
رأيتورني فملت \*

﴿ ومنها ما اخبرنا ﴾ عبد الخالق بن علي بن عبد الخالق المؤذن ثنا ابو بكر محمد بن احمد بن حبيب ثنا محمد بن اسمعيل  
الترمذي ثنا ايوب بن سليمان بن بلال حدثني ابو بكر بن ابي اويس قال حدثني سليمان بن بلال عن اسحاق بن يحيى  
عن معاوية بن عبد الله بن جعفر بن ابي طالب عن ابيه عبد الله بن جعفر عن عثمان بن عفان انه توضأ فمسل يديه  
ثلاثا ثلاثا كل واحدة منهما واستنشق ثلاثا ومضمض ثلاثا وغسل وجهه ثلاثا وغسل يديه الى المرفقين ثلاثا ثلاثا ومسح برأسه  
ثلاثا وغسل رجليه ثلاثا ثلاثا كل واحدة منهما ثم قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يتوضأ هكذا (وروي) في ذلك  
عن عطاء بن ابي رباح عن عثمان وهو مرسل \* وقد روي من اوجه غريبة عن علي بن ابي طالب رضي الله عنه والرواية  
المحفوظة عنه غيرها \*

﴿ اخبرنا ﴾ الحسين بن محمد بن محمد بن علي الطوسي ثنا عبد الله بن عمر بن احمد بن شوذب ان اشعيب بن ايوب ثنا عبد الحميد  
ابو يحيى الحماني عن ابي حنيفة عن خالد بن علقمة عن عبد خير الهمداني ان علي بن ابي طالب رضي الله عنه دعا بانه فتوضأ  
فمسل كفيه ثلاثا ثلاثا وتمضمض ثلاثا واستنشق ثلاثا وغسل وجهه ثلاثا وغسل يديه ثلاثا ثلاثا وغسل  
قدميه ثلاثا ثلاثا ثم قال هكذا رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فعل \* وهكذا رواه الحسن بن زياد اللؤلؤي وابو مطيع  
عن ابي حنيفة في مسح الرأس ثلاثا رواه زائدة بن قدامة وابو عوانة وغيرهما عن خالد بن علقمة دون ذكر التكرار في مسح  
الرأس وكذلك رواه الجماعة عن علي الا ماشد منها \*

﴿ واحسن ما روي ﴾ عن علي فيه (ما اخبرنا) ابو الحسن علي بن احمد بن عبدان انا احمد بن عبيد الصغار ثنا عباس بن الفضل  
ثنا ابراهيم بن المنذر ثنا ابن وهب عن ابن جريج عن محمد بن علي بن حسين عن ابيه عن جده عن علي انه توضأ فمسل  
وجهه ثلاثا وغسل يديه ثلاثا ومسح برأسه ثلاثا وغسل رجليه ثلاثا وقال هكذا رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم  
يتوضأ \* هكذا قال ابن وهب ومسح برأسه ثلاثا وقال فيه حجاج عن ابن جريج ومسح برأسه مرة \*

﴿ اخبرنا ﴾ ابو بكر احمد بن الحسن انا حجاب بن احمد ثنا محمد بن حماد ثنا سفيان عن عمرو بن يحيى عن ابيه عن عبد الله  
ابن زيد ان النبي صلى الله عليه وسلم توضأ فمسل وجهه ثلاثا ويديه مرتين ومسح برأسه مرتين وغسل رجليه مرتين \*  
واخرجه ابو عبد الرحمن النسائي في كتاب السنن من حديث سفيان بن عيينة هكذا في مسح الرأس مرتين وقد خالفه

مالك ووهيب وسليمان بن بلال وخالد الواسطي وغيرهم فرووه عن عمرو بن يحيى في مسح الرأس مرة الا انه قال اقبل وادبر \*

حدثنا **ابو عمر بن احمد العبدوي** ثنا **ابو احمد محمد بن محمد الحافظ** انا **ابو يوسف** محمد بن سفيان الصغار بالمصيصة ثنا **محمد بن يحيى الرمانى** ناشر يعنى ابن المفضل ثنا **عبد الله بن محمد بن عقيل** عن **الربيع بنت معوذ بن غفراء** قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ياتينا قال حدثنا انه قال اسكبى لى وضوءا فسكبت له في ميصاة وهى الركوة فاخذ مداما وثلاثا او مداما وربما قال اسكبى على يدي ففسل كفيه ثلاثا ثم قال ضمى «قالت فتوضأ رسول الله صلى الله عليه وسلم وانا انظر فوضأ وجهه ثلاثا ومضمض واستنشق مرة ووضأ يده اليمنى ثلاثا ووضأ يده اليسرى ثلاثا ثم مسح برأسه مرتين يداؤخر رأسه ثم مقدمه ثم مؤخر رأسه ثم مقدمه ثم مسح باذنيه اليمنى ثلاثا ووضأ رجله اليسرى ثلاثا ورواه غيره عن بشر لم يذكر قوله ثم مؤخر رأسه ثم مقدمه \* وروى **محمد بن المثنى** عن **اسحاق بن يوسف الازرق** عن **ابى الملاء** عن **قتادة** عن **انس** انه كان يمسح على رأسه ثلاثا ياخذ لكل واحدة ماء جديدا \*

### باب مسح الاذنين

قدمضى فيه حديث شقيق بن سلمة عن **عثمان** رضى الله عنه \*

حدثنا **ابو علي الروذبارى** نا **ابو بكر بن داسة** ثنا **ابو داود** ثنا **محمد بن داود الاسكندرانى** ثنا **زيد بن يونس** قال حدثنى **سميد بن زياد المؤذن** عن **عثمان بن عبد الرحمن التيمي** قال سئل **ابن ابي مليكة** عن **الوضوء** فقال رأيت **عثمان بن عثمان** سئل عن **الوضوء** فدعا بماء فذكر الحديث الى ان قال فاخذ ماء فمسح برأسه واذنيه ففسل بطونها وظهورها مرة واحدة ثم غسل رجله ثم قال **ابن السائلون** عن **الوضوء** هكذا رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يتوضأ \*

حدثنا **ابو عبد الله الحافظ** انا **ابو عبد الله محمد بن يعقوب الحافظ** نا **يحيى بن محمد بن يحيى** نا **سدد بن بشر** بن المفضل ثنا **عبد الله بن محمد بن عقيل** عن **الربيع بنت معوذان النبي** صلى الله عليه وسلم مسح اذنيه ظاهرهما وباطنهما \*

حدثنا **ابو سميد بن ابي عمرو** نا **ابو العباس محمد بن يعقوب** نا **محمد بن هشام** نا **مروان بن معاوية** نا **حميد** قال توضأ **انس** ونحن عنده فخل يمسح باطن اذنيه وظاهرهما فرأى شدة نظرنا اليه فقال ان **ابن مسعود** كان يامرنا بهذا \*

حدثنا **محمد بن عبد الله الحافظ** نا **ابو العباس محمد بن يعقوب** نا **اسيد بن عاصم** نا **الحسين بن حفص** عن **سفيان الثورى** عن **حميد** قال رأيت **انس بن مالك** توضأ ومسح اذنيه ظاهرهما وباطنهما فظننا ليه فقال كان **ابن ام عبد** يامرنا بذلك \*

(باب مسح الاذنين)

باب

اصفى

### باب مسح الاذنين

قال \*

ذكر في من طريقين عن **انس** (انه مسح باطن اذنيه وظاهرهما) \* قلت روى **الدارقطنى** باسناد رجاله كلهم ثقات عن **انس** انه كان يتوضأ فمسح اذنيه ظاهرهما وباطنهما ثم قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فعل ذلك \* والمعجب من **اليهق** مع شدة تبعه خصوصا لكتاب **الدارقطنى** كيف غفل عن هذا المرفوع وذكر الموقوف \*

## ﴿باب ادخال الاصبعين في صماخي الاذنين﴾

﴿اخبرنا﴾ الحسين بن محمد الروذباري ثنا ابو بكر محمد بن بكر ثنا ابو داود ثنا محمود بن خالد وهشام بن خالد الدمشقي (قال) حدثنا الوليد بن مسلم عن حريز بن عثمان عن عبد الرحمن بن ميسرة عن المقدم بن معد يكرب قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم توضع اذنيه ومسح باذنيه باطنهما وظاهرهما زاد هشام ادخل اصبعيه في صماخي اذنيه \*

﴿اخبرنا﴾ محمد بن عبد الله الحافظ انا ابو الوليد الفقيه ثنا ابراهيم بن علي الذهلي انا يحيى بن يحيى انا وكيع عن سفيان بن عبد الله بن محمد بن عقيل عن الربيع بنت معوذ بن عفراء ان النبي صلى الله عليه وسلم توضع اذنيه في اذنيه (واباً) الحسين بن محمد الفقيه ثنا ابو بكر محمد بن بكر ثنا ابو داود ثنا ابراهيم بن سعيد ثنا وكيع ثنا الحسن ابن صالح ثنا عبد الله بن محمد بن عقيل فذكره نحوه وقال اصبعيه في جحري اذنيه \*

## ﴿باب مسح الاذنين بماء جديد﴾

﴿اخبرنا﴾ ابو عبد الله محمد بن عبد الله الحافظ انا ابو الحسن احمد بن محمد بن عبدوس العنزي ثنا عثمان بن سعيد الدارمي ثنا الهيثم بن خارجة ثنا عبد الله بن وهب قال اخبرني عمرو بن الحارث عن حبان بن واسع الانصاري ان اباه حدثه انه سمع عبد الله بن زيد يذكر انه رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم يتوضأ فاخذ لاذنيه ماء خلاف الماء الذي اخذ لرأسه \* وهذا اسناد صحيح وكذلك روي عن عبد العزيز بن عمران بن مقلاص وحرمة بن يحيى عن ابن وهب ورواه مسلم بن الحجاج في الصحيح عن هارون بن معروف وهارون بن سعيد الايلي وابي الطاهر عن ابن وهب باسناد صحيح انه رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم يتوضأ فذكر وضوءه وقال ومسح رأسه ماء غير فضل يديه ولم يذكر الاذنين (اخبرناه) ابو علي الروذباري انا ابو بكر بن داسة ثنا ابو داود ثنا احمد بن عمرو بن السرح يعني ابا طاهر ثنا ابن وهب عن عمرو بن الحارث فذكره وهذا اصح من الذي قبله \*

﴿اخبرنا﴾ ابو زكريا بن ابي اسحاق ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم انا ابن وهب انا عبد الله بن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب ومالك بن انس عن نافع ان عبد الله بن عمر كان يمسح اصبعيه في الماء فيمسح بهما اذنيه \*

\* قال \*

## ﴿باب مسح الاذنين بماء جديد﴾

﴿ذكر فيه﴾ (عن ابن وهب اخبرني عمرو بن الحارث عن حبان ان اباه حدثه انه سمع عبد الله بن زيد) فذكر الحديث وفيه (فاخذ لاذنيه ماء خلاف الماء الذي اخذ لرأسه) ثم قال (وكذلك روي عن عبد العزيز بن عمران وحرمة بن يحيى) \* قلت \* ذكر صاحب الامام انه رآه في رواية ابن المقرئ عن حرمة عن ابن وهب بهذا الاسناد وفيه ومسح ماء غير فضل يديه لم يذكر الاذنين \* قال البيهقي (واما ما روي عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال الاذان من الرأس فروى ذلك باسناد ضعاف ذكرنا هاهنا خلاف واشهر اسناد فيه ما اخبرنا) فذكر (عن سنان بن ربيعة عن شهر بن حوشب قال عن ابي امامة الحديث) \* ثم اسند (عن ابن معين انه قال سنان بن ربيعة ليس بالقوي واسند عن ابن عون وشعبة وغيرهما تضعيف شهر) \* قلت \* سنان اخرج له البخاري وشهر وثقه ابن حنبل واحمد بن عبد الله

(باب ادخال الاصبعين في صماخي الاذنين)

(باب مسح الاذنين بماء جديد)

﴿ واخبرنا ﴾ ابو عبد الرحمن السلمى انا جدى ابو عمرو بن نجيد ثنا محمد بن ابراهيم البوشنجى ثنا يحيى بن بكير قال ثنا مالك عن نافع ان عبد الله بن عمر كان اذا توضأ ياخذ الماء باصبعه لاذنيه \* واما ماروي عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال الاذان من الرأس فروى ذلك باسناد ضعاف ذكرناها في الخلاف \*

﴿ واشهر اسناد فيه ﴾ ما اخبرنا ابو الحسن علي بن محمد بن علي المقرئ انا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب القاضي ثنا مسدد وابو الربيع (قالا) حدثنا حماد ثنا سنان بن ربيعة عن شهر بن حوشب عن ابي امامة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم توضأ فغسل وجهه ثلاثا ويديه ثلاثا ومسح برأسه وقال الاذان من الرأس وكان يمسح الماقين \* وهذا الحديث يقال فيه من وجهين \* احدهما ضعف بمض الرواة والآخر دخول الشك في رفعه \* وبصححة ذلك ( اخبرنا ) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا عباس الدوري قال سمعت يحيى بن معين يقول سنان بن ربيعة يحدث عنه حماد بن زيد ليس هو بالقوى ( اخبرنا ) ابو عبد الرحمن السلمى ثنا ابو سعيد الخلال ثنا ابو القاسم البغوي ثنا محمود بن غيلان ثنا النضر بن شميل ثنا ابن عون وذكر عنده شهر بن حوشب فقال ان شهرا تركوه قوله تركوه اى طعنوا فيه واخذته السنة الناس ( وباسناده ) ثنا محمود بن غيلان ثنا شعبة قال سمعت شعبة يقول كان شهر بن حوشب رافق رجلا من اهل الشام فسرق عيبته ( اخبرنا ) ابو عبد الله الحافظ انا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا العباس بن محمد الدوري ثنا يحيى بن ابي بكير ثنا ابي قال كان شهر بن حوشب على بيت المال فاخذ خريطة فيها درهم ( فقال القائل ) \*

لقد باع شهر دينه بخريطة \* فن يأمن القراء بمدك يا شهر

﴿ اخبرنا ﴾ ابو بكر احمد بن محمد الفقيه ثنا علي بن عمر الحافظ ثنا داود بن احمد قال سألت موسى بن هارون عن هذا الحديث فقال ليس بشئ فيه شهر بن حوشب وشهر ضعيف \* قال البيهقي والحديث في رفعه شك \*

﴿ بما اخبرنا ﴾ ابو بكر انا علي بن عبد الله بن جعفر بن خشيش ثنا يوسف بن موسى القطان ثنا سليمان بن حرب ثنا حماد بن زيد عن سنان بن ربيعة عن شهر بن حوشب عن ابي امامة انه وصف وضوء رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال كان اذا توضأ مسح ماقيه بالماء وقال ابو امامة الاذان من الرأس \* قال سليمان بن حرب الاذان من الرأس انما هو من قول

ابي امامة

العجلى ويعقوب بن شيبه ويحيى بن معين فيما حكاه عنه ابن ابي خيثمة \* وعن ابي زرعة قال لا بأس به واخرج له مسلم مقرؤنا مع غيره واخرج الترمذى حديثه عن ام سلمة ان النبي صلى الله عليه وسلم جمل الحسن والحسين وعليها وفاطمة رضى الله عنهم كساء ثم قال اللهم هؤلاء اهل بيتي الحديث ثم قال الترمذى حسن صحيح وقال ابن القطان لم اسمع لمضفيه حجة وما ذكروه اما لا يصح واما خارج على مخرج لا يضره واخذته الخريطة كذب عليه وتقول شاعر اراد عيبه \* ثم قال البيهقي ( والحديث في رفعه شك عن سليمان بن حرب حدثنا حماد بن زيد عن سنان عن شهر عن ابي امامة انه وصف وضوء رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال كان اذا توضأ مسح ماقيه بالماء \* وقال ابو امامة الاذان من الرأس ) \* قلت \* قد اختلف فيه على حماد فوقفه ابن حرب عنه ورفعه ابو الربيع واختلف ايضا على مسدد عن حماد فروى عنه الرفع وروى عنه الوقف واذا رفع احد حديثا ووقفه آخر او فلها شخص واحد في وقتين يرجح الرفع لانه اتي بزيادة ويجوز ان يسمع الانسان حديثا فيوقفه في وقت ويرفقه في وقت آخر وهذا اولى من تخطيط الرفع ولهذا الحديث اسنادان آخران \*

ابى امامة فمن قال غير هذا فقد بدل او كلفها سليمان اى اخطأ \*

﴿ اخبرنا ﴾ ابو على الروذبارى انا ابو بكر بن داسة ثنا ابو داود ثنا سليمان بن حرب ومسدود وقتيبة عن حماد بن زيد عن سنان بن ربيعة عن شهر بن حوشب عن ابى امامة ذكر وضوء رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يمسح الماقين قال وقال الاذنان من الرأس \* قال سليمان بن حرب يقولها ابو امامة قال قتيبة قال حماد لا ادرى هو من قول النبي صلى الله عليه وسلم او ابى امامة يعنى قصة الاذنين \* وقال قتيبة عن سنان بن ربيعة كذا فى كتابى الماقين وهو فى رواية ابى سليمان الخطابى عن ابن داسة الماقين فسرهما ابو سليمان بطرف العين الذى يلى الانف وهو مخرج الدمع والذى روي من مسحه رأسه واذنيه فى بعض ما مضى مجملا كيفيته موجودة فيما (انبا) ابو الحسن على بن احمد بن عبدان ثنا احمد بن عبيد الصفار ثنا اسمعيل بن اسحاق القاضى ثنا على بن المدينى ثنا عبدالله بن ادريس ثنا محمد بن عجلان عن زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم توفراً فذكر الحديث قال ثم اخذ شيئاً من ماء فمسح به رأسه قال بالوسطيين من اصابعه فى باطن اذنيه والابهامين من وراء اذنيه وقال اصحابنا فكانه كان يعزل من كل يد اصبعين فاذا فرغ من مسح الرأس مسح بهما اذنيه وقد روي فى هذا الحديث مسح اذنيه داخلهما بالسبابتين وخالف بابهاميه فمسح باطنهما وظاهرهما (اخبرناه) ابو عبد الله الحافظ انبا ابو الوليد الفقيه ثنا الحسن بن سفيان ثنا ابو بكر بن ابى شيبة انا ابن ادريس عن ابن عجلان فذكره باسناده \*

### ﴿ باب غسل الرجلين ﴾

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ وابو احمد عبدالله بن محمد بن الحسن المدلى (قالا) ثنا ابو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا ابراهيم بن عبدالله ان يزيد بن هارون انا ورقاء ثنا زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار قال قال ابن عباس الا اريكم وضوء رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فغسل يديه مرة مرة ومضمض مرة واستنشق مرة وغسل وجهه مرة وذراعيه مرة مرة ومسح رأسه مرة وغسل رجله مرة مرة ثم قال هذا وضوء رسول الله صلى الله عليه وسلم \* هذا اسناد صحيح \*

احدهما اخرجه ابن ماجه عن سويد بن سعيد حدثنا يحيى بن زكريا بن ابى زائدة عن شعبة عن حبيب بن زيد عن عباد بن نعيم عن عبدالله بن زيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الاذنان من الرأس \* فهذا اسناد متصل ورواه محتج بهم فان يحيى بن ابى زائدة وشعبة وعبادا احتج بهم الشيخان وحبيب ثقة ذكره ابن حبان فى الثقات من اتباع التابعين وسويد احتج به مسلم فهذا امثل اسناد فى هذا الباب والثانى رواه الدارقطنى قال حدثنا محمد بن عبدالله بن زكريا النيسابورى عاصرنا احمد بن عمرو بن عبد الخالق البراز حدثنا ابو كامل الجعدرى حدثنا غندر محمد بن جعفر عن ابن جريج عن عطاء عن ابن عباس رضى الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم قال الاذنان من الرأس \* قال الدارقطنى حدثني به ابى حدثنا محمد بن سليمان الباغدى حدثنا ابو كامل الجعدرى بهذا مثله \* قال ابن القطان ما ملخصه هذا الاسناد صحيح لثقة رواه واتصاله واعله الدارقطنى بان ابا كامل تفرد به عن غندر ووهم فيه ولم يؤيد الدارقطنى ذلك بشئ \* ولا عضده بحجة غير انه ذكر ان ابن جريج الذى مدار الحديث عليه يروى عنه سليمان بن موسى عن النبي صلى الله

## ﴿ باب التكرار في غسل الرجلين ﴾

﴿ أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو زكريا بن أبي اسحاق (قالا) ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنا ابن وهب قال (وثنا) بحر بن نصر قال قرئ على ابن وهب أخبرك يونس بن يزيد عن ابن شهاب عن عطاء بن يزيد الليثي أخيره أن عمر بن مولى عثمان أخبره أن عثمان بن عفان دأب ما بوضوء فتوضأ فغسل كفيه ثلاث مرات ثم مضمض واستنثر ثلاث مرات ثم غسل وجهه ثلاث مرات ثم غسل يده اليمنى إلى المرفق ثلاث مرات ثم غسل اليسرى مثل ذلك ثم مسح برأسه ثم غسل رجله اليمنى إلى الكعبين ثلاث مرات ثم غسل اليسرى مثل ذلك ثم قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يوماً توضأ نحو وضوئي هذا ثم قام بركعتين لا يحدث فيهما نفسه فغفرله ما تقدم من ذنبه \* رواه مسلم بن الحجاج في الصحيح عن حرمة وأبي الطاهر عن ابن وهب أخرجه البخاري من أوجه أخر عن ابن شهاب \*

﴿ أخبرنا أبو الحسن علي بن محمد بن علي المقرئ أنا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا مسدد بن مسرهد أنا أبو عوانة عن خالد بن علقمة عن عبد خير قال أنا علي وقد صلى فدعا بطهره فقلنا ما يصنع بالطهور وقد صلى ما يريد إلا ليظننا فاتي بنا ماء وطست فافرغ من الأناء على عينه فغسل يده ثلاثاً ثم مضمض واستنشق ثلاثاً مضمض وثر من الكف الذي يأخذ منه الماء ثم غسل وجهه ثلاثاً وغسل يده اليمنى ثلاثاً وغسل يده الشمال ثلاثاً ثم جعل يده في الأناء فمسح برأسه مرة واحدة ثم غسل رجله اليمنى ثلاثاً ورجله الشمال ثلاثاً ثم قال من سره أن يعلم وضوء رسول الله صلى الله عليه وسلم فهو هذا \*

## ﴿ باب الدليل على أن فرض الرجلين الغسل وان مسحها لا يجزى ﴾

﴿ أخبرنا أبو عبد الله محمد بن عبد الله الحافظ ثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن محمد بن يحيى ثنا مسدد والحجبي (قالا) ثنا أبو عوانة عن أبي بشر عن يوسف بن ماهك عن عبد الله بن عمرو وقال تخلف عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في سفرة سافرنا هافر كنا وقد ارهقتنا صلوة العصر ونحن نتوضأ وجعلنا نمسح على أرجلنا فنادى بأعلى صوته

ويل

عليه وسلم مرسلًا وما أدرى ما الذي يمنع أن يكون عنده في ذلك حديثان مسند ومرسل انتهى كلامه فأعرض البيهقي عن حديث ابن ماجه وحديث الدارقطني مع شدة تبعه لكتابه واشتغل بحديث أبي امامة مع ما فيه وذكر الاسناد الذي زعم أنه أشهر اسناد لهذا الحديث وبهذا يظهر تحامله ولين يقول بمسح الأذنين بماء الرأس حديث أمثل من هذا كله وهو ما أخرجه ابن مندة وابن خزيمة في صحيحيهما من حديث ابن عباس إلا أخبركم بوضوء رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخذ غرفة فمسح برأسه وأذنيه الحديث \* وأخرجه ابن جبان أيضاً في صحيحه ولفظه ثم غرف غرفة فمسح برأسه وأذنيه وأخرج الحاكم في المستدرک نحوه وذكره البيهقي فيما تقدم في آخر باب مسح الرأس \*

﴿ قال \* ﴿ باب الدليل على أن فرض الرجلين الغسل وان مسحها لا يجزى ﴾

﴿ استدلل ﴿ على ذلك بمدة احاديث \* اولها (ويل للاعقاب من النار) \* قات \* في الاستدلال بها نظر فان من يرى مسحها قد يفرض في جميعها وظاهر الآية يدل على ذلك وهو قوله تعالى وارجلكم الى الكعبين \* فالوعيد لها ترتب

ويل للاعقاب من النار رواه البخاري في الصحيح عن مسدد وموسى بن اسمعيل وابي النعمان ورواه مسلم عن شيبان وابي كامل كلهم عن ابى عوانة \*

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبدالله محمد بن عبدالله وابو زكريا يحيى بن ابراهيم بن محمد بن يحيى وابو سعيد محمد بن موسى ابن الفضل وابو سعيد مسعود بن محمد الجرجاني (قالوا) نا ابو العباس محمد بن يعقوب شاهارون بن سليمان الاصبهاني نا عبد الرحمن بن مهدي عن سفيان عن منصور (ح و اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ نا ابو الفضل بن ابراهيم نا احمد بن سلمة بن اسحاق بن ابراهيم نا جبر بن منصور عن هلال بن يساف عن ابى يحيى عن عبدالله بن عمرو قال رجعتنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم من مكة الى المدينة وانهينا الى ماء بالطريق فتمجل قوم يتوضون» وهم مجال عند صوفة المصر فانهينا اليهم واعقابهم بيض تلوح لم يمسه الماء فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اسبغوا الوضوء ويل للاعقاب من النار اسبغوا الوضوء» رواه مسلم بن الحجاج في الصحيح عن اسحاق بن ابراهيم وعن ابى بكر بن ابى شيبة عن وكيع عن الثوري \*

﴿ اخبرنا ﴾ ابو بكر محمد بن الحسن بن فورك نا عبدالله بن جعفر نا يونس بن حبيب نا اوداود نا شعبة (ح و اخبرنا) محمد بن عبدالله الحافظ قال اخبرني ابو القاسم عبد الرحمن بن الحسن الاسدي بهمدان نا ابراهيم بن الحسين نا آدم بن ابى اياس نا شعبة نا محمد بن زياد قال سمعت ابا هريرة وكان يمر بنا والناس يتوضون من المطهرة فيقول اسبغوا الوضوء فان ابا القاسم صلى الله عليه وسلم قال ويل للاعقاب من النار\* لفظ حديث آدم رواه البخاري في الصحيح عن آدم ورواه مسلم من وجه آخر عن شعبة \*

﴿ اخبرنا ﴾ محمد بن عبدالله الحافظ نا ابو بكر بن اسحاق القتيبي نا ابو المثنى نا عبد الرحمن بن سلام وعبد الرحمن بن بكر (قالا) نا الربيع بن مسلم عن محمد بن زياد عن ابى هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم رأى رجلا لم يفسل عقبه فقال ويل للاعقاب من النار\* رواه مسلم في الصحيح عن عبد الرحمن بن سلام وعنه رواه ابو صالح عن ابى هريرة\* ﴿ حدثنا ﴾ ابو بكر بن فورك نا عبدالله بن جعفر نا يونس بن حبيب نا اوداود نا ابن ابى ذئب عن عمران بن بشير عن سالم سبلان قال سمعت عائشة رضى الله عنها تقول لا خيها يا عبد الرحمن اسبغ الوضوء فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ويل للاعقاب من النار يوم القيامة \*

﴿ اخبرنا ﴾ محمد بن عبدالله الحافظ نا ابو علي الحسين بن علي الحافظ املاء نا علي بن احمد بن سليمان وعلي بن الحسين ابن قديد وعاصم بن رزاح المصريون بمصر (قالوا) نا ابو الطاهر نا ابن وهب عن مخزومة بن بكير عن ابيه عن سالم مولى شدادان عبد الرحمن بن ابى بكر دخل على عائشة فتوضأ عندها فقالت يا عبد الرحمن اسبغ الوضوء فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ويل للعراقيب من النار\* رواه مسلم في الصحيح عن ابى الطاهر الا انه قال للاعقاب وقد رواه

« فتمجل قوم فتوضوا

على ترك تعميم المسح وتدل على ذلك رواية مسلم\* فانهى اليهم واعقابهم تلوح لم يمسه الماء\* فتبين بذلك ان العقب محل التطهير فلا يكتفى بما دونه فليس الوعيد على المسح بل على ترك التعميم كما مر وهذا الكلام على امر ابى هريرة وعائشة باسباغ الوضوء وكذا حديث عبدالله بن الحارث وعمر وانس رضى الله عنهم\*

محمد بن عبد الرحمن ونعيم وعبد الله عن سالم عنهما \*

﴿ اخبرنا ﴾ ابو الحسن علي بن احمد بن عبدان انا احمد بن عبيد الصفار ثنا هيب بن شريك ثنا يحيى (ح و اخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ انا ابو بكر احمد بن اسحاق الفقيه انا احمد بن ابراهيم بن ملحان ثنا يحيى بن بكير قال حدثني الليث عن حيوة ابن شريح عن عقبة بن مسلم عن عبد الله بن الحارث بن جزء الزبيدي انه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول ويل للاعقاب ويطون الاقدام من النار \*

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ قال ثنا محمد بن صالح بن هاني ثنا ابراهيم بن محمد الصيد لاني ثنا سلمة بن شبيب ثنا الحسن بن محمد بن اعين ثنا معقل عن ابي الزبير عن جابر قال اخبرني عمر بن الخطاب ان رجلاً توضع فترك موضع ظفر على قدمه فابصره النبي صلى الله عليه وسلم فقال ارجع فاحسن وضوءك فارجع ثم صلى \* اخرجه مسلم في الصحيح عن سلمة بن شبيب \*

﴿ و اخبرنا ﴾ ابو عبد الله ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق الصفاني ثنا هارون بن معروف ثنا ابن وهب اخبرنا جرير بن حازم انه سمع قتادة بن دعامة قال ثنا انس بن مالك ان رجلاً جاء الى النبي صلى الله عليه وسلم قد توضع وترك على قدمه مثل موضع الظفر فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم ارجع فاحسن وضوءك \*

﴿ باب قراءة من قرأ و ارجلكم نصياً وان الامر يرجع الى الغسل وان من قرأها خفصاً فانما هو للمجاورة ﴾

﴿ اخبرنا ﴾ ابو نصر عمر بن عبد العزيز بن عمر بن قتادة انا ابو منصور العباس بن الفضل بن زكريا الضبي ثنا احمد بن نجدة ثنا سعيد بن منصور شاهشيم انا خالد بن عكرمة عن ابن عباس انه كان يقرأ و امسحوا برؤسكم و ارجلكم قال عاد الامر الى الغسل (و باسناده) قال انا هشيم قال اخبرني ابو محمد مولى قريش عن عباد بن الربيع عن علي انه كان يقرأها كذلك \*

﴿ اخبرنا ﴾ ابو بكر احمد بن علي الحافظ انا ابو اسحاق ابراهيم بن عبد الله ثنا محمد بن اسحاق بن خزيمة ثنا بندار ثنا ابو داود ثنا قيس بن الربيع عن عاصم بن زرر بن حبيش عن عبد الله يعني ابن مسعود انه كان يقرأ و ارجلكم الى الكعبين قال يرجع الامر الى الغسل \*

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا ابراهيم بن مرزوق ثنا يعقوب بن اسحاق عن سفیان بن عيينة عن هشام بن عروة عن ابيه قال يرجع القرآن الى الغسل و قرأ و ارجلكم الى الكعبين بتصميمها \*

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبد الله ثنا ابو العباس ثنا ابراهيم بن يعقوب بن اسحاق الحضرمي ثنا حماد بن سلمة عن قيس عن مجاهد

قال

﴿ قال ﴾ ﴿ باب قراءة و ارجلكم نصياً ﴾

ذكر فيه (عن ابن مسعود قال يرجع الامر الى الغسل) وفي سنده قيس بن الربيع فسكت عنه البيهقي وقال في باب من زرع ارض غيره بغير اذنه (ضعيف عند اهل العلم بالحدیث ثم ذكر عن عمر بن قيس عن عطاء انه كان يقرأها نصياً) وعمر هو الملكي سكت عنه ايضاً وقال في باب من بنى او غرس بغير ارضه (ضعيف لا يحتج به) ثم ذكر (عن علي اغسلوا القدمين من رواية الحارث) فسكت عنه و حكى في باب اصل القسامة (عن الشعبي انه كان كذاباً) ثم قال (وقد روينا

قال رجع القرآن الى الغسل وقرأ وارجلكم بنصبها \*

﴿ اخبرنا ﴾ محمد بن عبدالله الحافظ ومحمد بن موسى بن الفضل (قالا) ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن ابي طاب انا عبد الوهاب بن عطاء انا عمر بن قيس عن عطاء انه كان يقرأها وارجلكم نصبا \*

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبدالله وابو سعيد (قالا) ثنا ابو العباس ثنا يحيى انا عبد الوهاب اخبرنا ابراهيم بن موسى عن اسيد ابن يزيد ان عبد الرحمن الاعرج كان ينصبها وارجلكم \* قال (واخبرنا) هارون بن موسى عن عبدالله بن عمرو بن غيلان وارجلكم نصبا \*

﴿ واخبرنا ﴾ ابو عبدالله وابو سعيد (قالا) ثنا ابو العباس ثنا اسمعيل بن اسحاق القاضي ثنا عيسى بن ميناء قالون قال قرأت على نافع بن عبد الرحمن بن ابي نعيم القاري هذه القراءة غير مرة فذكر فيها رؤسكم وارجلكم مفتوحة \*

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبدالله وابو سعيد (قالا) ثنا ابو العباس ثنا محمد بن الجهم اخبرني الوليد بن حسان الثوري انه قرأ القرآن على ابي محمد يعقوب بن اسحاق بن يزيد الحضرمي وكان عالما بوجوه القراءات وذكر فيها وارجلكم منتصب اللام \* وبلغني عن ابراهيم بن يزيد التيمي انه كان يقرأها نصبا \* وعن عبد الله بن عامر اليحصبي وعن عاصم برواية حفص وعن ابي بكر بن عياش من رواية الاعشى وعن الكسائي كل هؤلاء نصبوها من خفضها فاعاهاو للمجاورة قال الاعمش كانوا يقرأونها بالخفض وكانوا ينسلون \*

﴿ واخبرنا ﴾ ابو الحسن محمد بن الحسين بن محمد بن الفضل القطان وابو القاسم طلحة بن علي بن الصقر ببغداد (قالا) ثنا احمد بن عثمان الآدمي ثنا عباس بن محمد ثنا ابو الجواب (١) ثنا عمار بن رزيق (٢) عن ابي اسحاق عن الحارث عن علي انه قال اغسلوا القدمين الى الكعبين كما امرتم \* وروينا في الحديث الصحيح عن عمرو بن عتبة عن النبي صلى الله عليه وسلم في الوضوء ثم ينسل قدميه الى الكعبين كما امره الله تعالى وفي ذلك دلالة على ان الله تعالى امر بنصاها \*

﴿ واما الاثر الذي ﴾ اخبرناه محمد بن عبدالله الحافظ ومحمد بن موسى بن الفضل (قالا) انا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن ابي طاب انا عبد الوهاب بن عطاء انا حميد بن موسى بن انس قال خطب الحجاج بن يوسف الناس فقال اغسلوا وجوهكم وايدكم وارجلكم فاعسلوا ظاهرهما وباطنهما وعراقيبها فان ذلك اقرب الى جنتكم فقال انس صدق الله وكذب الحجاج فامسحوا برؤسكم وارجلكم الى الكعبين قال قرأها جراً فانما انكر انس بن مالك

(١) بفتح الجيم وتشديد الواو ١٢ تقريب (٢) بتقديم الراء المهملة ١٢ تقريب

عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم ما دل على وجوب الغسل) قلت \* اراد حديثه المذكور في الباب الذي قبل هذا وقد تقدم الكلام فيه ثم ذكر (عن ابن عباس قال ما جد في الكتاب الا غسلتين ومسحتين) ثم قال ان صح محتمل انه كان يرى القراءة بالخفض وانها تقتضى المسح ثم لما بلغه انه عليه السلام توعد على ترك غسلها وترك شيء منها ذهب الى وجوب غسلها \* قلت \* ماورد نص صريح انه عليه السلام توعد على ترك غسلها او ترك شيء منها كما مر بنا ثم ذكر (عن هشام بن سعد ثنا يزيد بن اسلم عن عطاء عن ابن عباس الحديث) وفيه (ثم اعترف غرفة اخرى فرش على رجله وفيها النمل واليسرى مثل ذلك ومسح باسفل الكعبين) وذكر (عن عبد العزيز بن محمد عن زيد بن عطاء عن ابن عباس الحديث) وفيه \* ثم اخذ حفنة من ماء فرش على قدميه وهو متمثل) ثم قال (هكذا رواه هشام وعبد العزيز الدراوردي محتمل ان يكون موافقا لروايتهم بان

القراءة دون الغسل فقد روينا عن انس بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم ما دل على وجوب الغسل \*

﴿ واما الذى انبأه الفقيه ابو بكر احمد بن محمد بن احمد بن الحارث اناعلى بن عمر الحافظ ثنا ابراهيم بن حماد ثنا الهيثم بن يزيد ثنا سفيان بن عيينة قال انابعدالله بن محمد بن عقيل ان على بن الحسين ارسله الى الربيع بنت معوذ لياس لها عن وضوء رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر الحديث في صفة وضوء النبي صلى الله عليه وسلم وفيه قالت ثم غسل رجله قالت وقد انانى ابن عمك تغنى ابن عباس فاخبرته فقال ما اجد في الكتاب الاغسلتين ومسحتين فهذا ان صح فيحتمل ان ابن عباس كان يرى القراءة بالخفض وانما تقتضى المسح ثم لما بلغه ان النبي صلى الله عليه وسلم تواعد على ترك غسلها اوترك شئ منها ذهب الى وجوب غسلها وقرأها نصابا وقد روينا عنه انه قرأها نصاباً \*

﴿ واما الحديث الذى اخبرناه ابو عبدالله الحافظ قال حدثني ابو بكر محمد بن احمد بن بالويه ناشر بن موسى ثنا خلاد بن يحيى نا هشام بن سعد انا زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار قال قال لنا ابن عباس انجبون ان احدتكم كيف كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتوضأ فذكر الحديث قال ثم اغترف غرفة اخرى فربش على رجله وفيها النعل واليسرى مثل ذلك ومسح باسفل النملين \*

﴿ والذى اخبرناه ابو الحسن بن عبدان انا احمد بن عبيد ثنا اسمعيل بن اسحاق ثنا ابراهيم بن حمزة ثنا عبد العزيز بن محمد عن زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار عن ابن عباس انه قال توضأ رسول الله صلى الله عليه وسلم فادخل يده في الاناء فاستشق ومضض مرة واحدة ثم ادخل يده فصب على وجهه مرة واحدة وصب على يديه مرتين مرتين ومسح رأسه مرة ثم اخذ حفنة من ماء فرش على قدميه وهو متمثل فكذا رواه هشام بن سعد وعبد العزيز بن محمد الدروردي وقد خالفهما سليمان بن بلال ومحمد بن مجلان وورقاء بن عمرو ومحمد بن جعفر بن ابى كثير \*

﴿ اما حديث سليمان بن بلال (فاخبرنا) ابو بكر الاسمعيلى ثنا القاسم بن زكريا انا الرمادى ثنا ابو سلمة الخزاعى ثنا سليمان بن بلال عن زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار عن ابن عباس انه توضأ فذكر الحديث الى ان قال ثم اخذ غرفة من ماء ثم رش على رجله اليسرى ثم قال هكذا رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يعنى يتوضأ ورواه البخارى في الصحيح عن محمد بن عبد الرحيم عن ابى سلمة الخزاعى وقال في الحديث اخذ غرفة من ماء فرش على رجله يعنى اليمنى

حتى

يكون غسلهما في النعل وهشام بن سعد ليس بالخافظ جداً فلا يقبل منه ما يخالف فيه الثقات الاثبات وكيف وهم عدد وهو واحد) قلت حديث هشام ايضا يحتمل ان يكون موافقا لها بان يكون غسلها في النعل فلا وجه لافراده بأنه خالف الثقات فان قال انما افرده لان في حديثه قرينة تمنع من التاويل بالغسل وهي قوله ومسح باسفل الكمين قلنا قد جمعت بينهما في باب المسح على النعل واوت الحديثين بهذا التاويل حيث قلت (ورواه عبد العزيز وهشام عن زيد في كفا في الحديث رشاعلى الرجل وفيه النعل وذلك يحتمل ان يكون غسلها في النعل) ثم قلت (والمدد الكثير اولى بالخفظ من المدد اليسير) فاحد الامرين يلزمك اما جمعهما بهذا التاويل في كتاب المعرفة في هذا الباب بخلاف ما فعل ههنا (١) ثم حكى عن الشافعى (قال روي انه عليه السلام مسح على ظهور قدميه وروى انه رش ظهورهما) واحدا الحديثين من وجه صالح الاسناد لو كان منفردا ثبت والذي خالفه اكثر واثبت منه واما الحديث الآخر فليس مما يشبه اهل العلم بالحديث لو انفرد \*

حتى غسلها ثم اخذ غرفة اخرى فغسل بهارجله اليسرى ثم قال هكذا رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يتوضأ •  
 ﴿ واما حديث ابن عجلان ﴾ فاخبرناه ابو حازم المبدوي الحافظ انا ابو احمد محمد الحافظ نا ابو الليث نصر بن  
 القاسم القرظي بنفادتنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا عبد الله بن ادريس عن محمد بن عجلان عن زيد بن اسلم فذكره باسناده  
 قال ثم عرف غرفة ثم غسل رجله اليمنى ثم عرف غرفة فغسل رجله اليسرى •

﴿ فاما حديث ورقاء ﴾ فاخبرني ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا ابراهيم بن عبد الله انا زيد بن  
 هارون ثنا ورقاء ثنا زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار قال قال ابن عباس الاريكم وضوء رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 قال فغسل يديه مرة مرة ومضمض مرة واستنشق مرة وغسل وجهه مرة وذراعيه مرة مرة ومسح برأسه مرة وغسل  
 رجله مرة مرة ثم قال هذا وضوء رسول الله صلى الله عليه وسلم •

﴿ وقد ذكرنا ﴾ الروايات في ما مضى الارواية محمد بن جعفر وهي (فيما اخبرنا) على بن احمد بن عبدان ثنا احمد بن  
 عبيدنا اسمعيل بن اسحاق ثنا عيسى بن ميناء ثنا محمد بن جعفر عن زيد بن اسلم فذكره باسناده قال ثم اخذ حفته فغسل بها  
 رجله اليمنى واخذ حفته فغسل رجله اليسرى • فهذه الروايات اتفقت على انه غسلها وحديث الدروردي يحتمل ان يكون  
 موافقاً بان يكون غسلها في النمل وهشام بن سمدليس بالحافظ جدا فلا يقبل منه ما يخالف فيه الثقات الاثبات كيف  
 وهم عدد وهو واحد وقد روى الثوري وهشام بن سعد عن زيد بن اسلم •

﴿ حدثني ﴾ البيروقي حدثنا جعفر بن عون ثنا هشام بن سعد ثنا زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار قال قال ابن عباس  
 اتجربون ان احدتكم كما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتوضأ قال فدعا باناه فيه ماء ثم ذكر وضوءه وقال فيه ثم قبض  
 قبضة من ماء فرش على رجله اليمنى وفيها النمل ثم مسح بيده « من فوق القدم ومن تحت القدم ثم فعل باليسرى مثل ذلك •  
 هذا اصح حديث روي عن النبي صلى الله عليه وسلم في هذا الى ما يوافق رواية الجماعة •

﴿ اخبرنا ﴾ الفقيه ابو بكر محمد بن بكر الطوسي انا ابو بشر محمد بن احمد بن حاضرنا ابو العباس السراج ثنا محمد بن  
 اسمعيل بن ابي سمينة ثنا القاسم بن محمد بن يزيد الجري ثنا سفيان الثوري وهشام بن سعد كلاهما عن زيد بن اسلم عن  
 عطاء بن يسار قال قال لي ابن عباس الاريك وضوء رسول الله صلى الله عليه وسلم فتوضأ مرة ثم غسل رجله وعليه نمله  
 فهذا يدل على انه غسل رجله في التلطين والله اعلم •

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انا الربيع بن سليمان انا الشافعي قال قد روى ان النبي  
 صلى الله عليه وسلم مسح على ظهور قدميه وروى انه رش ظهورهما واحداً لحد يمين من وجهه صالح الاستاد ولو كان

« ثم مسح بيده يد فوق القدم ويد تحت القدم

قال البيهقي (عني بالاول حديث الدروردي وغيره عن زيد وعني بالآخر والله اعلم حديث عبد خير عن علي  
 في المسح على ظهر القدمين وقد بينا انه ان صح ظهر الخفين وهو مذكور في باب المسح على الخف بماله) • قلت • الذي  
 اعل به ذلك الحديث في باب الاقتصار بالمسح على ظاهر الخفين ان عبد خير لم يحتج به صاحبنا الصحيح ثم قال (فهذا وما ورد  
 في معناه انه ارى يد به قدم ما الخف) انتهى كلامه وهالم يلزم ما الاخراج عن كل ثقة على ما عرف فلا يلزم من كونها  
 لم يحتج به ان يكون ضعيفا وعبد خير وثقه ابن معين والمجلى واخرج له ابن خزيمة وابن حبان في صحيحهما وروى له

منفرداً ثبت والذي خالفه أكثر وأثبت منه وأما الحديث الآخر فليس مما يثبت أهل العلم بالحديث لو انفرد قال الشيخ إنما عني بالحديث الأول حديث الدراوردي وغيره عن زيد وعني بالحديث الآخر والله أعلم حديث عبد خير عن علي في المسح على ظهور القدمين وقد بينا أنه أراد أن صح ظهر الخفين وهو مذكور في باب المسح على الخف بعاله \* وقد روى عن علي من وجه آخر في معنى الحديث الأول \*

﴿ أخبرنا ﴾ أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أبو عبد الرحمن عبد الله بن أحمد بن حنبل قال حدثني أبي أنا اسمعيل بن إبراهيم ثنا محمد بن اسحاق قال حدثني محمد بن طلحة بن زيد بن ركانة عن عبيد الله الخولاني عن ابن عباس قال دخل علي بن أبي طالب فداوضوا جئنا بقعب يأخذ المداقر به حتى وضع بين يديه وقد قال يا ابن عباس ألا أتوضأ لك وضوء رسول الله صلى الله عليه وسلم قلت بلى فذاك أبي وإمى قال فوضع له إناء فغسل يديه ثم مضمض واستنشق واستنثر ثم أخذ بيديه حفنة من ماء جئنا فصك بها وجهه والقم إماميه ما أقبل من أذنيه قال ثم عاد بمثل ذلك ثلاثاً ثم أخذها من ماء بيده اليمنى فافرغها على ناصيته ثم أرسلها تسيل على وجهه ثم غسل يده اليمنى إلى المرفق ثلاثاً ثم يده الأخرى مثل ذلك ثم مسح رأسه وأذنيه من ظهورهما ثم أخذ بكفيه من الماء فصك بها على قدميه وفيها النمل فلبها به ثم على الرجل الأخرى مثل ذلك قال قلت وفي النملين قال وفي النملين قال وفي النملين قال قلت وفي النملين قال وفي النملين قال لا أدري ما هذا الحديث فكأنه رأى الحديث الأول أصح يعني حديث عطاء بن يسار (قال الشيخ) إن صح أن يكون غسائها في النملين فقد روينا من أوجه كثيرة عن أمير المؤمنين علي بن أبي طالب رضي الله عنه أنه غسل رجله في الوضوء \*

﴿ منها ما أنبأ ﴾ أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا حسين بن علي عن زائدة ثنا خالد بن عقبة عن عبد خير عن علي رضي الله عنه أنه دعا بوضوء فأبى أناء فيه ماء فذكر الحديث إلى أن قال ثم صب بيده اليمنى ثلاث مرات على قدمه اليمنى ثم غسأها بيده اليسرى ثم صب بيده اليمنى على قدمه اليسرى ثلاث مرات ثم غسأها بيده اليسرى ثم قال هذا طهور رسول الله صلى الله عليه وسلم \*

﴿ ومنها ما حدثنا ﴾ أبو طاهر الفقيه ثنا أبو العباس الأصم ثنا محمد بن علي الوراق ثنا أبو نعيم الفضل بن دكين (وأخبرنا) أبو سعيد بن أبي عمرو أنا أبو عبد الله محمد بن عبد الله الصفار ثنا أحمد بن محمد البري القاضي ثنا أبو نعيم شريعة الكنتاني عن المنهال بن عمرو عن زر بن حبيش أنه سمع علياً رضي الله عنه سئل عن وضوء رسول الله صلى الله عليه وسلم فأراق الماء في الرحبة ثم قال ابن السائل عن وضوء رسول الله صلى الله عليه وسلم فغسل يديه ثلاثاً ووجهه ثلاثاً وذراعيه ثلاثاً ومسح

برأسه

أصحاب السنن الأربعة قتين بهذا أنه لم يذكر الحديث ولا علة واحدة \* قال البيهقي (وقد رويناه من أوجه كثيرة عن علي أنه غسل رجله) \* قلت \* لا يبطل بغسله رجله روايته عن النبي صلى الله عليه وسلم المسح عليها لأن العبرة عند المحدثين لما روي لا لما رأى والصواب أن يقال قد روينا من أوجه كثيرة عن علي أنه حكى عن النبي صلى الله عليه وسلم غسل رجله فان الروايات التي ذكرها البيهقي فيما بعد كلها مرفوعة إلى النبي صلى الله عليه وسلم من جهة علي وفيها غسل الرجلين وقد حرر البيهقي عبارته في آخر هذا الباب فقال (نابت منه غسل الرجلين ونابت عن النبي صلى الله عليه وسلم

برأسه حتى الم ان يقطر وغسل رجله ثلاثاً ثلاثاً ثم قال هكذا كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتوضأه ليس في رواية الفقيه قوله حتى الم ان يقطر والباقي سواء \*

﴿ ومنها ما نأبأ ﴾ ابو الحسن علي بن احمد بن عبدان انا احمد بن عبيد الصفار ثنا عثمان بن عمر ثنا مسدد ثنا ابو الاحوص ثنا ابو اسحاق عن ابي حية قال رأيت علياً توضأ فغسل كفيه حتى اتقاها ثم مضمض ثلاثاً واستشق ثلاثاً وغسل وجهه ثلاثاً وذراعيه ثلاثاً ومسح برأسه وغسل قدميه الى الكعبين ثم قام فاخذ فضل وضوئه فشربه وهو قائم ثم قال اني احببت ان اريكم كيف كان ظهور رسول الله صلى الله عليه وسلم \* هكذا رواه ابو اسحاق عن ابي حية وثبت في مثل هذه القصة انه مسح واخبرانه وضوءه من لم يحدث \*

﴿ اخبرنا ﴾ ابو علي الروذباري ثنا ابو بكر محمد بن احمد بن محمود بن مسعود بن محمد القلانسي نا آدم ناشبة نا عبد الملك بن ميسرة قال سمعت النزال بن سبرة يحدث عن علي بن ابي طالب رضى الله عنه انه صلى الظهر ثم قعد في حوائج الناس في رجة الكوفة حتى حضرت صلوة العصر ثم اتى بكوز من ماء فاخذ منه حفنة واحدة فمسح بها وجهه وبديه ورأسه ورجليه ثم قام فشرب فضله وهو قائم ثم قال ان انا سأ يكرهون الشرب قائماً وان رسول الله صلى الله عليه وسلم صنع كما صنعت وقال هذا وضوء من لم يحدث \* رواه البخاري في الصحيح عن آدم بن ابي اس بن ميمض معناه وفي هذا الحديث الثابت دلالة على ان الحديث الذي روي عن النبي صلى الله عليه وسلم في المسح على الرجلين ان صح قائماً عنى به وهو ظاهر غير محدث الا ان بعض الرواة كانه اختصر الحديث فلم ينقل قوله هذا وضوء من لم يحدث \*

﴿ اخبرنا ﴾ ابو الحسن علي بن احمد بن عبدان انا احمد بن عبيد الصفار نا عبد الله بن احمد بن حنبل نا ابي نا ابن الاشجعي عن ابيه عن سفيان عن السدي عن عبد خير عن علي انه دعا بكوز من ماء ثم قال ابن هؤلاء الذين يزعمون انهم يكرهون الشرب قائماً قال فاخذ وشرب وهو قائم ثم توضأ وضوءه آخفياً ومسح على نعليه ثم قال هكذا فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم ما لم يحدث وبمعناه رواه ابراهيم بن ابي الليث عن عبيد الله بن عبيد الرحمن الاشجعي \*

﴿ اخبرنا ﴾ ابو احمد بن علي الحافظ انا ابراهيم بن عبد الله الاصهاني نا محمد بن اسحاق بن خزيمة نا ابو يحيى محمد بن عبد الرحمن البراز نا ابراهيم بن ابي الليث نا عبيد الله بن عبيد الرحمن الاشجعي عن سفيان عن السدي عن عبد خير عن علي انه دعا بكوز من ماء ثم توضأ وضوءه آخفياً ثم مسح على نعليه ثم قال هكذا وضوء رسول الله صلى الله عليه وسلم لظاهر ما لم يحدث وفي هذا دلالة على ان ماروي عن علي في المسح على النعلين انما هو في وضوءه متطوع به لافي وضوءه واجب عليه من حدث بوجوب الوضوء او اراد غسل الرجلين في النملين او اراد المسح على جوربيه ونعليه كما رواه عنه

غسل الرجلين والوعيد على تركه ) انتهى كلامه وقد قد منا انه لم يرد الوعيد على ترك غسل الرجلين ايضاً فقال ( وثبت في مثل هذه القصة انه مسح واخبرانه وضوءه من لم يحدث ) ثم اسند ( عن علي انه اخذ حفنة فمسح بها وجهه وبديه ورأسه ورجليه وقال في آخره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم صنع كما صنعت وقال هذا وضوءه من لم يحدث رواه البخاري في الصحيح عن آدم بن ميمض معناه \* قلت \* الذي في صحيح البخاري فغسل وجهه وبديه وذ كر رأسه ورجليه وليس فيه هذا وضوءه من لم يحدث وكلام البيهقي يوم ان فيه هذا والمسح لان ذلك هو المقصود \*

بعض الرواة مقيدا بالجورين واراذه جورين منطين فثابت عنه رضي الله عنه غسل الرجلين وثابت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم غسل الرجلين والوعيد على تركه والله التوفيق \*

### باب الدليل على ان الكمين هما النايان في جانبي القدم

﴿ قد مضى ﴾ في حديث عثمان بن عفان رضي الله عنه في صفة وضوء رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم غسل رجله اليمنى الى الكمين ثلاث مرات ثم غسل اليسرى مثل ذلك وفي ذلك دليل على ان لكل رجل كمين \*

﴿ حدثنا ﴾ ابو حازم العبدوي الحافظ انا ابو احمد الحافظ انا ابو بكر محمد بن اسحاق بن خزيمة ثنا سلم بن جنادة ثنا وكيع عن زكريا بن ابي زائدة ثنا ابو القاسم الجدلي قال سمعت النعمان بن بشير يقول اقبل علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم بوجه فقال اقيموا صفوفكم ثلاثا والله لتقيمن صفوفكم اوليها الفن الله بين قلوبكم قال فرأيت الرجل يلزق كعبه بكعب صاحبه وركبته بركبة صاحبه ومنكبه بمنكبه \*

﴿ حدثنا ﴾ ابو عبدالله محمد بن عبدالله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن عبد الجبار ناو نيس بن بكير نا يزيد بن زياد بن ابي الجعد عن جامع بن شداد عن طارق بن عبدالله الحاربي قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم مر بسوق ذى المجاز وانا في بيعة الى فر و عليه حلة حمراء فسمعته يقول يا ايها الناس قولوا لا اله الا الله فتلحقوا ورجل يتبعه يرميه بالحجارة قد ادعى كمينه يعني ابالهب وذكر الحديث \*

### باب تخليل الاصابع

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبدالله الحافظ انا ابو بكر بن اسحاق الفقيه انا اسمعيل بن قتيبة ثنا يحيى بن يحيى انا يحيى بن سليم عن اسمعيل بن كثير قال سمعت عاصم بن لقيط بن صبرة عن ابيه قال كنت وافد بني المنتفق الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله اخبرني عن الوضوء فقال اسبغ الوضوء واخلل بين الاصابع وبالغ في الاستنشاق الا ان تكون صائما \* وقد مضى في حديث شقيق بن سلمة عن عثمان في صفة وضوء النبي صلى الله عليه وسلم انه خلل اصابع قدميه \*

### باب كيفية التخليل

﴿ اخبرنا ﴾ ابو زكريا يحيى بن ابراهيم بن محمد بن يحيى المزكي و ابو بكر احمد بن الحسن القاضي (قالا) انا ابو العباس محمد بن يعقوب انا محمد بن عبدالله بن عبد الحكم انا ابن وهب (ح) قال وحدثنا بحر بن نصر قال قرى على ابن وهب اخبرك ابن لهيعة عن يزيد بن عمر والمعاقرى قال سمعت ابا عبد الرحمن الحلي يقول رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم بذلك يختصره ما بين اصابع رجله \*

﴿ اخبرنا ﴾ ابو حازم عمر بن احمد الحافظ انا ابو محمد عبد الرحمن بن محمد بن ادريس الخطلي بالري انا احمد يعني ابن عبد الرحمن بن وهب قال سمعت عمي يقول سمعت ما لكا يسئل عن تخليل اصابع الرجلين في الوضوء فقال ليس

ذلك

### باب كيفية التخليل بين الاصابع

قال \*

﴿ ذكر فيه ﴾ حديث المستورد وفي سنده ابن لهيعة فسكت عنه وقد تقدم تضمينه له في باب منع التطهير بالبيذفان قيل في السنن الذي ذكره نايبا متابمة الليث وعمرو بن الحارث لابن لهيعة \* قلت \* في ذلك السنن احمد ابن اخي

ذلك على الناس قال قتر كته حتى حف الناس فقلت له يا ابا عبدالله سمعتك تفتي في مسألة تخليل اصابع الرجلين زعمت ان ليس لك على الناس وعندنا في ذلك سنة فقال وما هي فقلت ثنا الليث بن سعد وابن لهيعة وعمرو بن الحارث عن يزيد بن عمرو والمافري عن ابي عبد الرحمن الجبلي عن المستورد بن شداد القرشي قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم بذلك بخصره ما بين اصابع رجليه فقال ان هذا حديث حسن وما سمعت به قط الا الساعة ثم سمعته يسئل بمد ذلك فامر بتخليل الاصابع قال عمى ما اقل من يتوضأ الا ويحيطه الخط « الذي تحت الابهام في الرجل فان الناس يشنون ابهامهم عند الوضوء فن تفقد ذلك سلم \*

﴿ باب استحباب الاشرع في الساق ﴾

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبدالله محمد بن عبدالله الحافظ نا ابو العباس محمد بن يعقوب نا العباس بن محمد الدوري نا خالد بن مخلد نا سليمان بن بلال قال حدثني عمار بن غزية الانصاري عن نعيم بن عبدالله المجرى قال رأيت ابا هريرة توضحاً فغسل وجهه فاسغ الوضوء ثم غسل يده اليمنى حتى اشرع في العضد ثم يده اليسرى حتى اشرع في العضد ثم مسح برأسه ثم غسل رجليه اليمنى حتى اشرع في الساق ثم غسل رجليه اليسرى حتى اشرع في الساق ثم قال هكذا رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم توضحاً وبأسناده قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اتمم الفرج المحجلون يوم القيامة من اسباغ الوضوء فن استطاع منكم فليطل غرته وتحجيلة \* رواه مسلم في الصحيح عن ابي كريب وغيره عن خالد بن مخلد \*

﴿ باب في زرع الخضاب عند الوضوء اذا كان يمنع الماء ﴾

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبد الرحمن السلمى نا ابو الحسن محمد بن محمد بن الحسن الكارزى نا علي بن عبد العزيز عن ابي عبيدة ناهشيم ومعاذ عن ابن عون عن ابي سعيد بن اخي ام المؤمنين عائشة رضي الله عنها من الرضاعة عن عائشة رضي الله عنها في المرأة توضحاً ودائها الخضاب قالت اسلتيه وارغميه قال ابو عبيدة قولها ارغميه تقول اهينيه وارمى به عنك \*

﴿ اخبرنا ﴾ محمد بن عبدالله الحافظ اخبرني عبد الرحمن بن الحسن الاسدي نا ابراهيم بن الحسين نا آدم بن ابي اياس نا شعبة عن ابن ابي نجيح قال حدثني من سمع عائشة ام المؤمنين تقول بلغني او ذكر لي ان نساءً يختصن ثم يمسح احداهن على خضابها اذا توضأت للصلوة لان تقطع يدي بالسكاكين احب الي من ان اقل ذلك \*

﴿ اخبرنا ﴾ ابو زكريا بن ابي اسحاق وابوبكر احمد بن الحسن (قالا) نا ابو العباس محمد بن يعقوب نا محمد بن نصر نا ابن وهب قال اخبرني عمرو بن الحارث عن قتادة انه حدثه ان ابا العالية حدثه اورجل آخر انه سأل ابن عباس عن الخضاب فقال ابن عباس اخبرك كيف تختضب نساؤنا يصلين يعني المشاء ثم يركبن الخضاب فيمنن فاذا كان صلوة الصبح زرعه فوضئن وصلين ثم ركبته فاذا كان صلوة الظهر زرعه باحسن خضاب فلا يشغلن عن وضوء فان ازواج النبي صلى الله عليه وسلم كن يختصن بمد صلوة المشاء الآخرة \*

﴿ واخبرنا ﴾ ابو عبدالله الحافظ قال ابوبكر بن بالويه نا محمد بن يونس نا انا روح نا شعبة عن قتادة عن لاحق بن حميد

« و يخطه الخط »

ابن وهب وهو وان خرج عنه مسلم فقال ابوزرعة ادر كناه ولم نكتب عنه وقال ابن هدي رأيت شيوخ اهل مصر الذين لحقهم محمد بن علي ضمه \*

( باب استحباب الاشرع في الساق )

( باب في زرع الخضاب عند الوضوء اذا كان يمنع الماء )

انه قال سألت ابن عباس عن الخضاب فقال امانساؤنا فيختصن من صلاة المشاء الى صلاة الصبح ثم نظفن ايديهم فيطهرن ثم يعدن عليه من صلاة الصبح الى صلاة الظهر باحسن خضاب ولا يمنهن ذلك من الصلوة \*

﴿ باب ما يقول بعد الفراغ من الوضوء ﴾

﴿ اخبرنا ﴾ ابو الحسين بن الفضل القطان انا عبدالله بن جعفر بن يعقوب بن سفيان ثنا عبدالله بن صالح الجهني قال حدثني معاوية بن صالح الحمصي قاضي اندلس عن ابي عثمان عن جبير بن نفير وربيعه بن يزيد عن ابي ادريس الخولاني وعبد الوهاب بن بخت عن ليث بن سليم الجهني كهم يحدث عن عقبة بن عامر ( ح ) واخبرنا ابو عبدالله الحافظ انا ابو بكر بن محمد بن احمد بن بالويه واو بكر بن جعفر ( قالوا ) ثنا عبدالله بن احمد بن حنبل قال حدثني ابي انا عبد الرحمن بن مهدي ثنا معاوية بن صالح عن ربيعة يعني ابن يزيد عن ابي ادريس الخولاني قال ( وحدثه ) ابو عثمان عن جبير بن نفير وربيعه بن يزيد عن ابي ادريس الخولاني وعبد الوهاب بن بخت عن ليث بن سليم الجهني كهم يحدث عن عقبة بن عامر قال كانت علينا راية الابل خانت نوبتي فروحها بمشي فادركت رسول الله صلى الله عليه وسلم قائماً يحدث الناس فادركت من قوله ما من مسلم يتوضأ فيحسن الوضوء ثم يقوم فيصلي ركعتين فيقبل عليهما قبله ووجهه الاوجب له الجنة قال فقلت ما اجد هذه فاذا قائل بين يدي يقول التي قبلها اجود فظفرت فاذا عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال اني قد رأيتك جئت آتفا قال ما منكم من احد يتوضأ ثم يقول اشهد ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا عبده ورسوله الا فتحت له ابواب الجنة الثمانية يدخل من ايها شاء \* لفظ حديث ابن مهدي رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن حاتم عن عبد الرحمن بن مهدي وقال في اسناده عن ابي ادريس الخولاني عن عقبة بن عامر قال وحدثني ابو عثمان عن جبير بن نفير عن عقبة بن عامر \*

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبدالله الحافظ انا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا العباس بن محمد الدوري نازيد بن الحباب ثنا معاوية بن صالح حدثني ربيعة بن يزيد الدمشقي عن ابي عثمان عن عقبة بن عامر انه سمع عمر بن الخطاب يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من توضأ فاحسن الوضوء ثم قال اشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له وان محمدا عبده ورسوله فتحت له ثمانية ابواب الجنة يدخل من ايها شاء ( واخبرنا ) ابو عبدالله اخبرني ابو بكر بن عبدالله انا الحسن بن سفيان انا ابو بكر بن ابي شيبة نازيد بن الحباب فذكره باسناده وقال ابو عثمان عن جبير بن نفير بن مالك الحضرمي عن عقبة بن عامر رواه مسلم في الصحيح عن ابي بكر بن ابي شيبة وروي في حديث ابن عمرو انس في هذا الحديث اللهم اجعلني من التوايين واجعلني من المتطهرين وذلك مع غيره مخرج في كتاب الدعوات \*

﴿ باب الوضوء ثلاثاً ثلاثاً ﴾

﴿ اخبرنا ﴾ محمد بن عبدالله الحافظ ثنا محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن محمد بن يحيى ثنا ابو بكر بن ابي شيبة انا وكيع قال وانا ابو الفضل بن ابراهيم نا احمد بن سلمة ثنا عبدالله بن هاشم ثنا وكيع عن سفيان عن ابي النضر عن ابي انس قال توضأ عثمان بن عفان رضي الله عنه عند المقاعد فقال الا اريكم وضوء رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ثم توضأ ثلاثاً ثلاثاً قال سفيان قال ابو النضر عن ابي انس وعنده رجال من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لهم اليس هكذا رأيتم رسول الله صلى الله عليه وسلم يتوضأ قالوا بلى \* هكذا رواه مسلم في الصحيح عن قتيبة وابي بكر بن ابي شيبة وزهير بن حرب عن وكيع وقال في اسناده عن ابي انس وابو مالك بن ابي عامر الاصبجي \*

﴿ اخبرنا ﴾

( باب ما يقول بعد الفراغ من الوضوء )

( كتاب الطهارة )

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبدالله الحافظ وابو سعيد بن ابى عمرو (قالا) نا ابو العباس محمد بن يعقوب نا اسيد بن عاصم نا الحسين ابن حفص عن سفيان (ح و اخبرنا) ابو الحسين بن بشران نا على بن محمد المقرئ نا ابن ابى مرجم نا القرياني نا سفيان (ح و اخبرنا) ابو الحسن بن عبدان نا احمد بن عبيد الصفار نا محمد بن غالب بن حرب نا ابو حذيفة ثنا سفيان عن سالم ابى النصر عن بشر بن سعيد عن عثمان بن عفان انه دعا بآء فتوضأ عند المقاعد فتوضأ ثلاثاً ثلاثاً ثم قال لاصحاب النبي صلى الله عليه وسلم هل رأيتم رسول الله صلى الله عليه وسلم فعل هذا قالوا نعم لفظ حديث الحسين \* وفي حديث القرياني ان عثمان توضأ ثلاثاً ثلاثاً ثم قال لاصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم هكذا رأيتم رسول الله صلى الله عليه وسلم قالوا نعم وفي حديث ابى حذيفة دعا بوضوء على المقاعد وهكذا هو في جامع الثوري رواية عبدالله بن الوليد المدني \*

﴿ باب كراهية الزيادة على الثلاث ﴾

﴿ اخبرنا ﴾ ابو طاهر الفقيه نا ابو عثمان البصرى والعباس بن محمد بن القوهيارى (قالا) نا محمد بن عبد الوهاب نا يعلى ابن عبيد ثنا سفيان عن موسى بن ابى عائشة عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده قال جاء امر ابى الى النبي صلى الله عليه وسلم فسأله عن الوضوء فاره ثلاثاً ثلاثاً ثم قال هذا الوضوء فمن زاد على هذا فقد اساء او تعدى وظلم \* وكذلك رواه الاشجعي عن الثوري موصولاً \*

﴿ و اخبرنا ﴾ ابو على الروذبارى نا ابو بكر محمد بن بكر نا ابو داود نا مسدد نا ابو عوانة عن موسى بن ابى عائشة عن عمرو ابن شعيب عن ابيه عن جده ان رجلاً اتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله كيف الطهور فدعا بآء في اناه فغسل كفيه ثلاثاً ثم غسل وجهه ثلاثاً ثم غسل ذراعيه ثلاثاً ثم مسح برأسه فادخل اصبعيه السباحتين في اذنيه ومسح باهما على ظاهر اذنيه وبالسباحتين باطن اذنيه ثم غسل رجليه ثلاثاً ثلاثاً ثم قال هكذا الوضوء فمن زاد على هذا او نقص فقد اساء وظلم واطم و اساء قوله نقص يحتمل ان يريد به نقصان الموضوء وقوله ظلم يعني جاوز الحد والله اعلم \*

﴿ باب الوضوء مرتين مرتين ﴾

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبدالله محمد بن عبدالله الحافظ نا ابو العباس محمد بن يعقوب نا العباس بن محمد الدوري ثنا يونس بن محمد (ح و اخبرنا) ابو زكريا بن ابى اسحاق المزكى نا ابو بكر احمد بن كامل بن خلف القاضي ببغداد نا محمد بن الفرج الازرق نا يونس بن محمد ثنا فليح بن سليمان عن عبدالله بن ابى بكر عن عبادة بن تميم عن عبدالله بن زيد ان النبي صلى الله عليه وسلم توضأ مرتين مرتين \* زواه البخارى في الصحيح عن الحسين بن عيسى عن يونس \*

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب نا الحسن بن على بن عفان العاصمى نا زيد بن الحباب نا عبد الرحمن بن ثابت بن ثوبان نا عبدالله بن الفضل الهاشمى عن الاعرج عن ابى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم توضأ مرتين مرتين \*

(باب كراهية الزيادة على الثلاث)

(باب الوضوء مرتين مرتين)

\* قال \*

﴿ باب كراهية الزيادة على الثلاث ﴾

﴿ ذكر ﴾ فيه حديث سفيان عن ابن ابى عائشة عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده ثم قال (وكذلك رواه الاشجعي عن الثوري موصولاً) \* (١)

## ﴿ باب الوضوء مرة مرة ﴾

﴿ اخبرنا ﴾ ابو الحسين علي بن محمد بن عبدالله بن بشر ان العدل بقداد انا ابو علي اسمعيل بن محمد الصفارنا احمد بن منصورنا عبدالرزاق اناعممر وسفيان وداود بن قيس عن زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار عن ابن عباس قال الاخبركم بوضوء رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فدعا باناء فيه ماء فجعل يعرف غرفة غرفة لكل عضو رواه البخاري في الصحيح عن محمد بن يوسف عن سفيان باسناده وقال توضع النبي صلى الله عليه وسلم مرة مرة \*

## ﴿ باب وضوء بعض الاعضاء ثلاثاً وبمضها اثنين وبمضها واحدة ﴾

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبدالله الحافظ انا ابو بكر بن اسحاق الفقيه انا موسى بن الحسن نامعلي بن اسد ثنا وهيب عن عمرو بن يحيى بن عمارة بن ابي الحسن عن ابيه قال سمعت عمرو بن ابي الحسن يسأل عبدالله بن زيد بن عاصم عن وضوء رسول الله صلى الله عليه وسلم فدعا بتور من ماء فتوضأ لهم وضوء النبي صلى الله عليه وسلم فاكفأ على يديه من التور ثلاث مرات ثم ادخل يده في التور فمض واستشق واستثر ثلاث غرفات ثم ادخل يده ففصل وجهه ثلاثاً ثم ادخل يده ففصل يده مرتين الى المرفقين ثم ادخل يده فمسح رأسه فاقبل بها وادبر مرة واحدة غسل رجليه الى الكعبين رواه البخاري في الصحيح عن موسى بن اسمعيل وغيره عن وهيب واخرجه مسلم من وجه آخر عن وهيب \*

## ﴿ باب فضل التكرار في الوضوء ﴾

﴿ اخبرنا ﴾ ابو حازم البديوي الحافظ انا ابو احمد الحافظ انا ابو عمرو بن الحسين بن ابي هاشم السلمى بجران (ح و اخبرنا) ابو سعد يحيى بن احمد بن علي الصائغ بالري و ابو احمد بن علوسا سداً همدان (قالا) ثنا ابو الحسن علي بن الحسن القاضي الجراحي ثنا عبدالله بن سليمان بن الاشعث قال نا السيب بن واضح نا حفص بن ميسرة عن عبدالله بن دينار عن ابن عمر قال توضأ النبي صلى الله عليه وسلم مرة مرة ثم قال هذا وضوء من لا يقبل له صلوة الابنه ثم توضأ مرتين ثم قال هذا وضوء من يضاعف له الاجر مرتين ثم توضأ ثلاثاً ثلاثاً ثم قال هذا وضوئى ووضوء المرسلين من قبلى \* لفظ حديث ابي عمرو وفي حديث عبدالله بن سليمان لا يقبل الله له الصلوة الابنه وقال يضاعف الله له \* وهذا الحديث من هذا الوجه يفرده السيب بن واضح وليس بالتوى وروى من وجه آخر عن ابن عمر \*

﴿ اخبرنا ﴾ ابو سعد احمد بن محمد بن الخليل الماليتى انا ابو احمد بن عدى ثنا ابن ابي سويد الذراع ومحمد بن عبد السلام ابن النعمان ثنا ابو الربيع الزهرانى ثنا سلام الطويل عن زيد العمى عن معاوية بن قررة عن عبدالله بن عمر قال دعا النبي صلى الله عليه وسلم بماء فتوضأ واحدة فقال هذا وضوء لا يقبل الله الصلوة الابنه ثم دعا بماء فتوضأ مرتين فقال هذا وضوء من يوتى اجره مرتين ثم دعا بماء فتوضأ ثلاثاً ثلاثاً فقال هذا وضوئى ووضوء الانبياء قبلى وهكذا روى عن

عبد الرحيم

## ﴿ باب فضل التكرار في الوضوء ﴾

\* قال \*

﴿ ذكر ﴾ فيه حديث معاوية بن قررة عن ابن عمر ( هذا وضوئى ووضوء الانبياء قبلى \* قلت \* في سنده سلام الطويل سكنت عنه وقال في باب وقت الحجامة ( سلام بن سلم الطويل متروك ) وفي كتاب اللال لابن ابي حاتم سئل ابو زرعة عن هذا الحديث فقال هو عندى حديث واهو معاوية بن قررة لم يلحق ابن عمر \*

عبد الرحيم بن زيد العمي عن ابيه وخالفهما غيرهما وليسوا في الرواية باقوياء والله اعلم \*

### باب فضيلة الوضوء

﴿ اخبرنا ﴾ ابو زكريا بن ابي اسحاق وبكر بن الحسن (قالا) ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انا محمد بن عبد الله بن عبد الحليم انا ابن وهب (ح) قالوا وحدنا ابو العباس نا بجر بن نصر قال قرئ على ابن وهب اخبرك مالك بن انس عن سويل ابن ابي صالح عن ابيه عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا توضأ العبد المسلم او المؤمن فغسل وجهه خرج من وجهه كل خطيئة نظر اليها بئينه مع الماء او مع آخر قطر الماء فاذا غسل يديه خرج من يديه كل خطيئة بطشتها يده مع الماء او مع آخر قطر الماء فاذا غسل رجله خرجت كل خطيئة مشهارة جلاه مع الماء او مع آخر قطر الماء حتى يخرج قيانم الذنوب \* رواه مسلم في الصحيح عن ابي الطاهر عن ابن وهب \*

﴿ اخبرنا ﴾ محمد بن عبد الله الحافظ اخبرنا ابو بكر بن اسحاق النقي انا محمد بن ايوب انا ابو الوليد نا عكرمة بن عمار (ح و اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ انا ابو عبد الله محمد بن يعقوب وابو عمرو ومحمد بن احمد (قالا) ثنا عبد الله بن محمد بن شيرويه نا العباس بن عبد العظيم العنبري نا النضر بن محمد نا عكرمة بن عمار نا شاذان بن عبد الله ابو عمار ويحيى بن ابي كثير عن ابي امامة قال قال عمرو بن عتبة السلمي فذكر حديثا طويلا في قدومه على النبي صلى الله عليه وسلم مكة ثم قدومه عليه بالمدينة قال قلت يا رسول الله ما الوضوء حدثني عنه قال ما منكم من رجل يقرب وضوءه فيمضمض ويستنشق فينثر الا خرجت (١) خطايا فيه وخياشيمه مع الماء ثم اذا غسل وجهه كما امره الله الا خرجت خطايا وجهه من اطراف لحيته مع الماء ثم يغسل يديه الى المرفقين الا خرجت خطايا يديه من انامله مع الماء ثم يمسح رأسه الا خرجت خطايا رأسه من اطراف شعره مع الماء ثم يغسل قدميه الى الكعبين الا خرجت خطايا رجله من انامله مع الماء فان هو قام فصلى فحمد الله واثنى عليه ومجده بالذي هو له اهل وفرغ قلبه لله الا انصرف من خطيئته كهيتته يوم ولدته امه \* اخرجه مسلم في الصحيح عن احمد بن جعفر المعمرى عن النضر بن محمد وفي رواية ابي الوليد عن عكرمة ثم يغسل قدميه الى الكعبين كما امره الله ولم يذكر في اسناده يحيى بن ابي كثير وقد رواه محمد بن اسحاق بن خزيمة عن محمد بن يحيى الذهلي عن ابي الوليد واحتج به في وجوب غسل القدمين \*

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ وابو زكريا بن ابي اسحاق وابو بكر احمد بن الحسن (قالوا) ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب نا بجر بن نصر الخولاني قال قرئ على عبد الله بن وهب اخبرك مالك بن انس عن زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار عن عبد الله الصنابحي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا توضأ العبد فمضمض خرجت الخطايا من فيه فاذا استنثر خرجت الخطايا من انفه فاذا غسل وجهه خرجت الخطايا من وجهه حتى تخرج من تحت اشفاق عينيه فاذا غسل يديه خرجت الخطايا من يديه حتى تخرج الخطايا من تحت اظفار يديه فاذا مسح برأسه خرجت الخطايا من رأسه حتى تخرج من اذنيه فاذا غسل رجله خرجت الخطايا من رجله حتى تخرج من تحت اظفار رجله ثم كان مشبه الى المسجد وصلوته نافلة له \*

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ قال سمعت ابا العباس محمد بن يعقوب يقول سمعت العباس بن محمد الدوري يقول سمعت يحيى بن معين يقول يروي عطاء بن يسار عن عبد الله الصنابحي ويقال ابي عبد الله والصنابحي صاحب

ابن بكر عبدالرحمن بن عسيلة والصنابحي صاحب قيس بن ابي حازم يقال له الصنايح بن الاعسر كذا قال يحيى بن معين وزعم البخاري ان مالك بن انس وهم في هذا وانما هو ابو عبدالله عبدالرحمن بن عسيلة الصنابحي لم يسمع من النبي صلى الله عليه وسلم وهذا الحديث مرسل وعبدالرحمن هو الذي روى عن ابى بكر الصديق رضى الله عنه والصنايح بن الاعسر صاحب النبي صلى الله عليه وسلم قال الامام احمد وقدرناه البخاري في التاريخ من حديث مالك بن انس هكذا ثم قال وتابعه ابن ابي مريم عن ابى غسان عن زيد ورواه اسحاق بن عيسى بن الطباع عن مالك فقال عن الصنابحي ابى عبدالله واحتج باثار ذكرها على ان الامر فيه كما قال \*

﴿ اخبرنا ﴾ ابو الحسين بن بشران انا ابو جعفر محمد بن عمر والرزاز ثنا محمد بن عبدالله ثنا محمد بن عبيد الطنافسي وابو بدر شجاع بن الوليد (قالا) نا سليمان بن مهران الاعمش عن سالم بن ابى الجمعد عن ثوبان عن النبي صلى الله عليه وسلم قال استقيموا ولن تحصوا واعلموا ان من افضل قال ابو بدر من خير اعمالكم الصلوة ولن يحافظ على الوضوء الا مؤمن \*

### ﴿ باب اسباغ الوضوء ﴾

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبدالله الحافظ وابوزكريا يحيى بن ابراهيم وابوبكر بن الحسن (قالوا) انا ابو العباس محمد بن يعقوب انا محمد بن عبدالله بن عبدالحكيم انا ابن وهب قال (اخبرنا) ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا جبر بن نصر قال قرئ على عبدالله بن وهب اخبرك عمرو بن الحارث ان الحكم بن عبدالله القرشي حدثه ان نافع بن جبير وعبدالله بن ابي سلمة حدثاه ان معاذ بن عبدالرحمن حدثه عن حمران مولى عثمان بن عفان قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من توطأ للصلوة فاسبغ الوضوء ثم مشى الى الصلوة المكتوبة فصلاها مع الناس او مع الجماعة او في المسجد غفر له ذنبه \* اخرجه مسلم بن الحجاج في الصحيح عن ابى الطاهر وغيره عن ابن وهب \*

﴿ اخبرنا ﴾ محمد بن عبدالله الحافظ ويحيى بن ابراهيم بن محمد بن يحيى واحمد بن الحسن ومحمد بن عبدالرحمن بن محمد بن محبوب الدهان (قالوا) انا ابو العباس محمد بن يعقوب انا محمد بن عبدالله بن عبدالحكيم انا ابن وهب (ح قالوا) واخبرنا ابو العباس ثنا جبر بن نصر قال قرئ على ابن وهب اخبرك مالك بن انس عن العلاء بن عبدالرحمن عن ابيه عن ابى هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال الا اخبركم بما يعجز الله به الخطايا ويرفع به الدرجات اسباغ الوضوء على المكاره وكثرة الخطا الى المساجد وانتظار الصلوة بعد الصلوة فذلكم الرباط فذلكم الرباط (١) \* (اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ انا ابو الفضل بن ابراهيم ثنا محمد بن سلمة ثنا اسحاق بن موسى الانصاي وعبدالرحمن بن بشر العبدى (قالا) نا ممن بن عيسى نا مالك فذكره بنحوه ورواه مسلم بن الحجاج في الصحيح عن اسحاق بن موسى \*

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبدالله الحافظ قال اخبرني ابو النضر الفقيه نا محمد بن ايوب نا اسمعيل بن ابى اويس قال حدثني مالك (ح و اخبرنا) ابو احمد عبدالله بن محمد بن الحسن المهرجاني نا ابو بكر محمد بن جعفر المزكي نا محمد بن ابراهيم البوشنجي نا ابن بكير نا مالك عن العلاء بن عبدالرحمن عن ابيه عن ابى هريرة رضى الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج الى المقبرة فقال السلام عليكم دار قوم مؤمنين وانا انشاء الله بكم لاحقون ووددت انى قد رأيت اخواننا قالوا يا رسول الله اولسنا باخوانك قال بل انتم اصحابي واخواننا الذين لم يأتوا بعد وانا فرطهم على الحوض قالوا يا رسول الله كيف تعرف من اتي بمدك من امتهك قال ارأيت لو كان لرجل خيل غر محجلة في خيل دم بهم الا يعرف خيله قالوا بلى يا رسول الله قال

(باب اسباغ الوضوء)

فانهم يأتون يوم القيامة غر محجلين من الوضوء وانافر طهم على الحوض فليذاذن رجال عن حوضي كما يذاذ البعير الضال اناديهم  
 الاهل الاهل الاهل ثلاثا يقال انهم قد بدلوا فاقول فسحقا فسحقا فسحقا ( واخبرنا ) ابو عبد الله الحافظ انا عبد الله بن محمد  
 ابن موسى ثنا علي بن الحسن بن الجيندنا الانصاري يعني اسحاق بن موسى نا مامن نامالك بهذا الحديث رواه مسلم  
 في الصحيح عن اسحاق بن موسى الانصاري \*

### باب الرجل يوضي صاحبه

( اخبرنا ) محمد بن عبد الله الحافظ ثنا ابو عبد الله محمد بن يعقوب الحافظ ثنا ابراهيم بن عبد الله { التيمي انا يزيد بن هارون  
 انا يحيى عن موسى بن عقبة عن كريب مولى ابن عباس عن اسامة بن زيد انه دفع مع رسول الله صلى الله عليه وسلم عشية  
 عرفه حتى عدل الى الشعب يقضى حاجته فحمل اسامة يصب عليه وتوضأ فقال له اسامة الاتصل يا رسول الله فقال له  
 رسول الله صلى الله عليه وسلم الصلوة امامك \* رواه البخاري في الصحيح عن محمد بن سلام عن يزيد بن هارون واخرجه  
 مسلم من وجه آخر عن يحيى بن سعيد \*

( اخبرنا ) ابو عبد الله الحافظ انا ابو بكر بن اسحاق الفقيه انا اسمعيل بن قتيبة نا يحيى بن يحيى انا ابو الاحوص عن  
 الاشعث عن الاسود بن هلال عن المغيرة بن شعبة قال بينا انا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات ليلة اذ ينزل فقضى  
 حاجته ثم جاء فصبيت عليه من اداة كانت معي فتوضأ ومسح على خفيه \* رواه مسلم في الصحيح عن يحيى بن يحيى  
 واخرجه البخاري من وجه آخر عن المغيرة بن شعبة \*

### باب تفريق الوضوء

( اخبرنا ) ابو علي الحسين بن محمد الروذباري انا ابو بكر محمد بن بكر ثنا ابو داود نا حيوة بن شريح ثنا قتيبة عن يحيى يعني  
 ابن سعيد عن خالد يعني ابن معدان عن بعض اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ان النبي صلى الله عليه وسلم رأى رجلا  
 يصلى وفي ظهر قدمه لمة قد رال درهم لم يصبها الماء فامر النبي صلى الله عليه وسلم ان يعيد الوضوء والصلوة \* كذا في هذا  
 الحديث وهو مرسل وروى في حديث موصول \*

( كما اخبرنا ) الحسين بن محمد الفقيه انا ابو بكر بن داسة نا ابو داود نا هارون بن معروف ثنا ابن وهب عن جرير بن  
 حازم انه سمع قتادة بن دعامة قال اخبرنا انس ان رجلا جاء الى النبي صلى الله عليه وسلم قد توضأ وترك على قدمه مثل  
 موضع الظفر فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم ارجع فاحسن وضوءك \* قال ابو داود وليس هذا الحديث بمعروف  
 ولم يروه عن جرير بن حازم الا ابن وهب يعني بهذا الاسناد \* قال ابو داود ثنا موسى بن اسمعيل ثنا حماد نا ابو انس  
 وحميد عن الحسن عن النبي صلى الله عليه وسلم بمعنى حديث قتادة وهذا مرسل \* قال ابو داود وقد روي عن معقل  
 ابن عبيد الله الجزري عن ابي الزبير عن جابر عن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه قال ارجع فاحسن وضوءك فرجع

{ التيمي }

\* قال \*

### باب تفريق الوضوء

( ذكر ) فيه ( عن خالد بن معدان عن بعض اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم انه عليه السلام رأى رجلا يصلى الحديث )  
 ثم قال ( وهو مرسل ) قلت تسميته هذا مرسل ليس بجيد لان خالد هذا ادرك جماعة من الصحابة وهم عدول فلا يضرهم

( باب الرجل يوضي صاحبه )

( باب تفريق الوضوء )

ثم صلى ( قال الشيخ ) ( اخبرناه ) ابو نصر بن قتادة ثنا ابو الحسن محمد بن احمد بن زكريا نا ابو الفضل احمد بن سلمة  
اليزار نا الحسن بن محمد بن اعين نا معقل فذكر نحوه رواه مسلم بن الحجاج في الصحيح عن سلمة بن شبيب يعني عن الحسن  
ورواه ابو سفيان عن جابر بخلاف ما رواه ابو الزبير \*

﴿ حد ثنا ﴾ ابو بكر محمد بن ابراهيم الحافظ نا احمد بن عمرو بن محمد العراقي نا سفيان بن محمد نا علي بن الحسن بن  
ابي عيسى عن عبدالله بن الوليد المدني عن سفيان يعني الثوري عن الاعمش عن ابي سفيان عن جابر قال رأى عمر بن الخطاب  
رضي الله عنه رجلا يتوضأ فبقى في رجله لمة فقال اعد الوضوء \* وعن سفيان عن خالد الخذاء عن ابي قلابة عن عمر  
ابن الخطاب مثله \* وقد روي عن عمر ما دل على ان امره بالوضوء كان على طريق الاستحباب وانما الواجب  
غسل تلك اللمة فقط \*

﴿ اخبرناه ﴾ ابو بكر احمد بن محمد بن احمد الحارث الفقيه نا علي بن عمر الحافظ نا احمد بن عبد الله نا الحسن بن عرفة  
نا هشيم عن الحجاج وعبد الملك عن عطاء عن عبيد بن عمير الليثي ان عمر بن الخطاب رضي الله عنه رأى رجلا وبظهر قدمه  
لمة لم يصبها الماء فقال له عمر ابهذا الوضوء تحضر الصلوة فقال يا امير المؤمنين البرد شديد وما مبي ما يد فثنى فرق له  
بمد مام به فقال له اغسل ما ركت من قدمك واعد الصلوة وامر له بخيصة \*

﴿ اخبرنا ﴾ ابو الحسن محمد بن حسن المهرجاني الفقيه نا ابو سهل بشر بن احمد بن بشر نا داود بن الحسين البيهقي نا قتيبة بن  
سعيد نا مالك بن انس عن نافع ان ابن عمر « توضأ في السوق فغسل يديه ووجهه وذراعيه ثلاثا ثلاثا ثم دخل المسجد فمسح  
على خفيه بعد ما جف وضوءه وصلى \* وهذا صحيح عن ابن عمر ومشهور عن قتيبة بهذا اللفظ وكان عطاء لا يرى بتفريق  
الوضوء بأسا وهو قول الحسن والنخعي واصح قول الشافعي رضي الله عنه \*

﴿ واخبرنا ﴾ ابو الحسن هلي بن محمد المقرئ نا الحسن بن محمد بن اسحاق نا يوسف بن يعقوب نا عبدالله بن عبد الوهاب  
ثنا عبد الواحد بن زياد عن ليث نا عبد الرحمن بن سابط عن ابي امامة او عن اخي ابي امامة قال رأى رسول الله صلى الله  
عليه وسلم قوما على اعقاب احدهم مثل موضع الدرهم او مثل موضع الظفر لم يصبه الماء قال فجعل يقول ويل للاعقاب  
من النار قال وكان احدهم ينظر انه اذا رأى بمقبه موضعا لم يصبه الماء اعاد وضوءه \* وهذا انصح فثنى اختاروه لانفسهم  
وقد يحتمل ان يريد به اعادة وضوء ذلك الموضع فقط \*

﴿ باب الترتيب في الوضوء ﴾

﴿ احتج ﴾ الشافعي رحمه الله تعالى بظاهر الكتاب ثم بحديث عبدالله بن زيد في صفة الوضوء وقد مضى ذكره

واحتج

{ يظن

« ابن عمرو

الجهالة \* قال الارزم قلت يعني لابن حنبل اذ لقال رجل من التابعين حدثني رجل من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم  
ولم يسمه فالحديث صحيح قال نعم ثم ان في سند الحديث بقية وهو مدلس وقد عنعن والحاكم اورد هذا الحديث في  
المستدرک من طريقه ولفظه قال حدثني بحير فكان الوجه ان يخرج البيهقي من طريق الحاكم ليسلم الحديث من تهمة بقية \*  
قال \*

﴿ باب الترتيب في الوضوء ﴾

﴿ احتج ﴾ الشافعي بظاهر الكتاب ثم بحديث عبدالله بن زيد في صفة الوضوء \* قلت \* المذكور في الكتاب بالواو

( باب الترتيب في الوضوء )

واحتج ايضاً (بما اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ انا ابو الحسن العنبري ثنا عثمان بن سعيد الدارمي ثنا القعنبى فيما قرأ على مالك عن جعفر بن محمد عن ابيه عن جابر بن عبدالله انه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم حين خرج من المسجد وهو يريد الصفا يقول بدأ بما بدأ الله به فبدأ بالصفا (اخبرناه) ابو الحسن بن عبدان ثنا احمد بن عبيد انا هشام ابن على نا عبدالله بن عبد الوهاب الحجبي نا حاتم بن اسمعيل عن جعفر بن محمد فذكره رواه مسلم بن الحجاج في الصحيح عن اسحاق بن ابراهيم وغيره عن حاتم بن اسمعيل \*

❦ واخبرنا ❦ على بن احمد بن عبدان انا سليمان بن احمد الطبراني ثنا ابن ابي مريم نا الفرياني قال سليمان وحدثنا حفص ابن عمر نا قبيصة (قالا) ثنا سفيان عن جعفر بن محمد عن ابيه عن جابر بن عبدالله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ابدؤا بما بدأ الله عز وجل به ان الصفا والمروة من شعائر الله \*

❦ واخبرنا ❦ ابو عبدالله الحافظ انا ابو جعفر محمد بن على الشيباني بالكوفة ثنا احمد بن حازم الفقاري نا ابو بكر بن ابي شيبة نا محمد بن فضيل نا عطاء بن السائب عن سعيد بن جبير عن ابن عباس انه انا رجل فقال ابدأ بالصفا قبل المروة او بالمروة قبل الصفا واصلى قبل ان اطوف او اطوف قبل ان اصلى واحلق قبل ان اذبح او اذبح قبل ان اخلق فقال ابن عباس خذ ذلك من كتاب الله عز وجل فانه اجدر ان يحفظ قال الله تعالى ان الصفا والمروة من شعائر الله فالصفا قبل المروة وقال تعالى ولا تحلقوا رؤسكم حتى يبلغ الهدى محله الذبح قبل الحلق وقال تعالى طهر بيتي للطائفين والقائمين والركع السجود الطواف قبل الصلوة \*

وهو لا يقتضى الترتيب ثم فعله (عليه السلام) في حديث ابن زيد لا يدل على الوجوب وقد اتفق الشافعي وخصومه على انه لو بدأ من المرفق الى رؤس الاصابع جاز فلما لم يجب الترتيب هنا مع ان الظاهر من قوله تعالى \* وايديكم الى المرافق \* يقتضيه فلما لم يقتضه اللفظ وهو ترتيب الاعضاء اولى ان لا يجب \* ثم ساق البيهقي حديث جابر من طريقين الاول (بدأ بما بدأ الله به فبدأ بالصفا) والثانية (ابدؤا بما بدأ الله به) اوردها من حديث سفيان عن جعفر بن محمد عن ابيه عن جابر \* قلت \* اخرجه الترمذى من جهة سفيان عن جعفر وصيغته بدأ وكذا رواه مالك ويحيى بن سعيد عن جعفر واخرجه مسلم وابوداود وابن ماجه من حديث حاتم بن اسمعيل فلفظ مسلم ابدأ على صيغة الاخبار اما بلفظ ابدأ واما بلفظ بدأ والحديث مخرجه واحد وافعال النبي صلى الله عليه وسلم لا تدل على الوجوب عند الشافعي واكثر العلماء ثم لو صححت الرواية بلفظ الامر كما ذكره البيهقي في الطريق الثانية لكان لفظ الاخبار مرجحاً لحفظ رواه وكثرتهم ثم لا يلزم من ورود ذلك هنا ان يكون وارداً في باب الوضوء على ما نقل عن امام البيهقي وهو الشافعي انه قال العبرة بخصوص السبب وايضاً فان العموم يخص بالقرائن نص عليه بمض اكابر اهل الاصول وهنائق يتان مخصستان حالية ومقالية اما الحالية فلاه عليه السلام بين بذلك ماست الحاجة اليه من البداءة بالصفا والمروة واما المقالية فلاه عليه السلام تلاعب هذا اللفظ قوله تعالى ان الصفا والمروة من شعائر الله \* ويؤيد هذا انه خص من وجوب البداءة بما بدأ الله تعالى به اموراً كثيرة كاقيموا الصلاة وآتوا الزكاة وايضاً فلودل الحديث فاما يدل على البداءة بالوجه لانه الذى بدأ الله به فن استدل بذلك على وجوب الترتيب بين اليدين والرأس والرجلين يحتاج الى دليل من خارج \* ثم ذكر البيهقي حديث

﴿ اخبرنا ﴾ علي بن احمد بن عبدان أنا احمد بن عبيد نا تمام نا ابو حذيفة نا سفيان (ح واخبرنا) ابو صالح بن ابي طاهر حدثني يحيى بن منصور القاضي نا احمد بن سلمة نا اسحاق بن ابراهيم نا وكيع بن الجراح نا سفيان عن عبد المزي بن ربيع عن تميم بن طرفة عن عدي بن حاتم قال خطب رجل عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال من يطع الله ورسوله فقد رشد ومن يعصها فقد غوى فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم بش الخطيب انت قل ومن يعص الله ورسوله فقد غوى هذا لفظ حديث وكيع وحديث ابي حذيفة مختصر فقال قم بش الخطيب انت ولم يذكر ما بعده رواه مسلم في الصحيح عن ابي بكر بن ابي شيبة وغيره عن وكيع \*

### ﴿ باب السنة في البداءة باليمين قبل اليسار ﴾

﴿ اخبرنا ﴾ محمد بن عبد الله الحافظ نا ابو بكر بن اسحاق نا اسمعيل بن قتيبة نا يحيى بن يحيى نا ابو الاحوص عن اشعث بن سليم عن ابيه عن مسروق عن عائشة قالت ان كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحب التيمن في طهوره اذا تطهر وفي رجله اذا رجليه وفي اتعاله اذا اتعمل \*

﴿ واخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ واو محمد بن يوسف (قالا) نا ابو بكر بن اسحاق نا محمد بن غالب نا ابو الوليد نا شعبة عن اشعث بن سليم فذكره باسناده ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يمجبه التيمن ما استطاع في شأنه كله في رجله وتنمله ووضوئه \* رواه البخاري في الصحيح عن ابي الوليد ورواه مسلم عن يحيى بن يحيى \*

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ واو بكر بن الحسن القاضي واو نصر احمد بن علي القاضي (قالوا) نا ابو العباس محمد بن يعقوب نا ابو الزبياح روح بن الفرج المصري نا عمرو يعني ابن خالد نا زهير بن معاوية عن الاعمش عن ابي صالح عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا لبستم واذا توضأتم فابدؤا بايائكم \*

### ﴿ باب ﴾

عدي بن حاتم) ان رجلا قال من يطع الله ورسوله فقد رشد ومن يعصها فقد غوى فقال عليه السلام بش خطيب القوم انت قل ومن يعص الله ورسوله فقد غوى \* قلت \* لم ينكر عليه ليحصل الترتيب بدليل انه مصيبة الله ورسوله لا ترتيب فيهما بل كل منهما يستلزم الآخر وانما انكر عليه لتركه افراد اسم الله تعالى لان افراده اكثر تعظيماً فلا دليل في ذلك على ان الواو تقتضي الترتيب \* وفي حديث ابي داود والنسائي ما يدل على انها لا تقتضي وهو ما اخرجاه عن حذيفة انه عليه السلام قال لا تقولوا ماشاء الله وشاء فلان ولكن قولوا ماشاء الله ثم شاء فلان فلو كانت الواو للترتيب لساوت ثم ولما فرق عليه السلام بينهما \*

### ﴿ باب السنة في البداءة باليمين ﴾

قال \*

﴿ ذكر فيه ﴾ حديث ابي هريرة (اذ لبستم واذا توضأتم فابدؤا بايائكم) \* قلت \* الامر مطلقه الوجوب فكيف يستدل به

على ان ذلك سنة \*

باب الرخصة في البداءة باليسار

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبد الرحمن السلمى ثنا ابو الحسن علي بن عمر الحافظ ثنا ابن صاعد ثنا عبد الجبار بن العلاء ثنا مروان ثنا اسمعيل بنى ابن ابي خالد عن زياد بن مولى بنى مخزوم قال جاء رجل الى علي رضي الله عنه فسأله عن الوضوء فقال ابدأ باليمين اوبا لثمال فاضطرط علي رضي الله عنه به (١) ثم دعا بماه فبدأ بالشمال قبل اليمين \* ورواه حفص بن غياث عن اسمعيل عن زياد قال قال علي رضي الله عنه ما ابالي لو بدأت بالشمال قبل اليمين اذا توضأت \* ورواه عوف عن عبد الله بن عمرو بن هند قال قال علي رضي الله عنه ما ابالي اذا اتممت وضوئي باي اعضائي بدأت ويحتمل ان يكون مراده بما اطلق في هذا ما فسرف في رواية حفص بن غياث والله اعلم على انه منقطع \* روى احمد بن حنبل عن الانصارى عن عوف عن عبد الله بن عمرو بن هند هذا الحديث ثم قال قال عوف ولم يسمه من علي رضي الله عنه \*

﴿ اخبرنا ﴾ ابو الحسين بن بشران العدل بنفد انا ابو عمرو بن سينا ثنا حنبل بن اسحاق ثنا ابو عبد الله يعني احمد بن حنبل ثنا وكيع ثنا المسعودى عن ابي بجر قال اخبرنا اشياخنا الهلاليون سئل ابن مسعود عن الرجل يتوضأ فبدأ بشماله قبل يمينه فرخص في ذلك قال ابو عبد الله سمعت وكيعا يقول ابو بجر الهلالى اسمه احنف ( قال الشيخ ) ورواه فرات بن احنف سمع ابا سمع عبد الله الهلالى سمع ابن مسعود ان شاء بدأ في الوضوء بيساره وروى ابو العبيد بن عبد الله ابن مسعود انه سئل عن رجل يتوضأ فبدأ بيساره فقال لا بأس وروى سليمان بن موسى عن مجاهد قال قال عبد الله لا بأس ان تبدأ برجليك قبل يديك قال الدارقطنى هذا مرسل ولا يثبت وهذا لان مجاهداً لم يدرك عبد الله بن مسعوده

باب نهى المحدث عن مس المصحف

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبد الرحمن السلمى وابو بكر الحارث الفقيه (قالا) ناعلى بن عمر الحافظ ثنا محمد بن مخلدنا الحسن بن ابي الربيع ثنا عبد الرزاق انا معمر عن عبد الله بن ابي بكر عن ابيه قال كان في كتاب النبي صلى الله عليه وسلم لعمر بن حزم ان لاتمس القرآن الاعلى طهره \*

﴿ واخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ انا ابو نصر احمد بن سهل الفقيه ببخارا انا صالح بن محمد بن حبيب الحافظ ثنا الحكم

(١) يقال اضطرط بالاسائل اذا استخف به ١٢ بجمع

باب الرخصة في البداءة باليسار

• قال •

﴿ ذكر فيه ﴾ (عن زياد مولى بنى مخزوم عن علي بدأ بالشمال قبل اليمين) \* قلت \* زياد هذا ذكر ابن معين انه لا شئ \* قال البيهقي ( ورواه حفص عن اسمعيل عن زياد عن علي فقال ما ابالي اذا بدأت بالشمال قبل اليمين اذا توضأت ورواه عوف عن عبد الله بن عمرو بن هند قال قال علي ما ابالي اذا اتممت وضوئي باي اعضائي بدأت ويحتمل ان يكون مراده بما اطلق في هذا ما فسرفه حفص ) • قلت • ليس ذلك بمطلق بل هو عام لان اياً من الفاظ العموم ورواية حفص فرد من افراد ذلك العام موافق له فلا يخص العام به هذا مذهب الجمهور من اهل الاصول •

باب نهى المحدث عن مس المصحف

• قال •

﴿ ذكر فيه ﴾ (عن عبد الله بن ابي بكر عن ابيه قال كان في كتاب النبي صلى الله عليه وسلم لعمر بن حزم ان لاتمس القرآن الاعلى طهره) • قلت • هذا منقطع وكذا ذكره هوفى كتاب المعرفة ثم اسند (عن يحيى بن حمزة عن سليمان بن داود عن

(باب الرخصة في البداءة باليسار)

(حفص بن غياث عن عوف بن عمرو بن هند)

( باب في الجنب عن قراءة القرآن )

ابن موسى ثنا يحيى بن حمزة عن سليمان بن داود عن الزهري عن ابي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم عن ابيه عن جده عن النبي صلى الله عليه وسلم انه كتب الى اهل اليمن بكتاب فيه الفرائض والسنن والديات وبمث به مع عمرو بن حزم فذكر الحديث وفيه ولا يمسه القرآن الا طاهرا \* »

{ اخبرنا } ابو بكر بن الحارث الفقيه انا على بن عمر الحافظ ثنا الحسين بن اسمعيل انا سعيد بن محمد يعني ابن ثواب ثنا ابو عاصم ثنا ابن جريج عن سليمان بن موسى قال سمعت سالما يحدث عن ابيه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لا يمسه القرآن الا طاهرا \*

{ اخبرنا } ابو عبد الرحمن السلمي انا جدي ابو عمرو بن نجيد { ثنا محمد بن ابراهيم البوشنجي ثنا ابن بكير انا مالك عن اسمعيل بن محمد بن سعد بن ابي وقاص عن مصعب بن سعد انه قال كنت امسك المصحف على سعد بن ابي وقاص فاحتككت فقال سعد لذلك مسست ذكرك فقلت نعم فقال قم فتوضأ فممت فتوضأت ثم رجعت \*

{ اخبرنا } ابو عبد الله الحافظ انا ابو عبد الله محمد بن عبد الله الصفار ثنا احمد بن يونس الضبي ثنا ابو بدر شجاع بن الوليد عن الاعمش ( ح و اخبرنا ) ابو بكر بن الحارث الفقيه انا على بن عمر الحافظ نا محمد بن مخلد نا الحسن بن ناوكيع عن الاعمش عن ابراهيم عن عبد الرحمن بن يزيد قال كنا مع سلمان نخرج فقضى حاجته ثم جاء فقلت يا ابا عبد الله لو توضأت لعلنا ان نسألك عن آيات قال اني لست امسه انا ولا يمسه الا المطهرون فقرأ علينا ما شئنا \* لفظ حديث وكيع \* هكذا رواه جماعة عن الاعمش ورواه ابو الاحوص في احدي الروايتين عنه عن الاعمش عن ابراهيم عن علقمة عن سلمان \*

{ اخبرنا } ابو الحسين بن بشران المدل ببغداد انا ابو جعفر محمد بن عمرو بن البخترى الرزاز نا محمد بن عبد الله يعني ابن المنادي ثنا اسحاق بن يوسف يعني الازرق ثنا القاسم بن عمار البصري عن انس بن مالك قال خرج عمر متقلدا بسيفه فذكر الحديث وفيه قيل له ان خنتك واخنتك قد صبا وتركا دينك الذي انت عليه فشي عمر حتى اناها وعندهم رجل من المهاجرين يقال له خباب وكانوا يقرؤن طه فقال عمر اعطوني الكتاب الذي هو عندكم فاقرا قال وكان عمر يقرأ الكتاب فقالت اخته انك رجس وانه لا يمسه الا المطهرون فم فاعتسل او توضأ قال فقام عمر فتوضأ ثم اخذ الكتاب فقرأ طه \* ولهذا الحديث شواهد كثيرة وهو قول الفقهاء السبعة من اهل المدينة \*

{ باب نهى الجنب عن قراءة القرآن }

{ اخبرنا } ابو الحسين بن بشران المدل ببغداد انا ابو جعفر محمد بن عمرو بن الرزاز نا محمد بن عبد الله الرزاز نا حجاج بن محمد قال سمعت شعبة قال نا عمرو بن مرة عن عبد الله بن سلمة قال دخلت على علي بن ابي طالب رضي الله عنه

انا { الاعملى طهر } { بجيد

عن الزهري عن ابي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم عن ابيه عن جده عن النبي صلى الله عليه وسلم انه كتب الى اهل اليمن الحديث ) قلت \* سليمان هذا مجهول لا يعرف - قاله ابن معين \* وزاد في رواية ولا يصح هذا الحديث وعنه قال سليمان ابن داود في حديث الصدقات شيخ شامي ضعيف \* وقال الدارمي قلت لابن معين سليمان بن داود الذي يروي حديث الزهري في الصدقات من هو قال ليس بشي \* وسند كره هذا الحديث في كتاب الزكاة باسبط من هذا ان شاء الله تعالى \*

اناورجلان رجل من قومي ورجل احسبه من بني اسد فبثمها وجهاو قال انكما علجان فمالجاعتن دينكما ثم دخل المخرج فقضى حاجته ثم خرج فاخذ حفنة من ماء فمسح بها ثم جعل يقرأ القرآن قال فكأنه رأى انا انكرنا ذلك فقال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقضى حاجته فيقرأ القرآن وياكل معنا اللحم ولم يكن يجنيه وربما قال يحجزه عن القرآن شئ ليس الجنبه رواه ابوداود في كتاب السنن عن حفص بن عمر عن شعبة (اخبرنا) ابو علي الروذباري انا ابو بكر ابن داسة نا ابوداود فذكره بمناه \*

(اخبرنا) ابوزكريا بن ابى اسحاق المزكى وابوبكر احمد بن الحسن العاضى (قالا) نا ابو العباس محمد بن يعقوب نا احمد ابن عبدالله بن عبدالحكم نا ابن وهب قال (ونا) بجر بن نصر قال قرئ على ابن وهب اخبرك ابن لهيعة عن عبدالله بن سليمان عن ثعلبة بن ابى الكنود عن عبدالله بن مالك النافقى انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لعمر بن الخطاب اذا توضأت وانا جنب اكلت وشربت ولا اصلى ولا اقرأ حتى اغتسل قال ابن وهب وقال لى مالك بن انس والايث بن سمد مثله يبنى من قولهما (قال الشيخ) رحمه الله ورواه الواقدي عن عبدالله بن سليمان هكذا \*

(حدثنا) ابو عبدالله الحافظ نا ابو العباس محمد بن يعقوب نا الربيع بن سليمان نا ايوب بن سويد نا سفيان عن الاعمش عن ابى وائل ان عمر رضى الله عنه كره ان يقرأ القرآن وهو جنب \* ورواه غيره عن الثورى عن الاعمش عن ابى وائل عن عبيدة عن عمر وهو الصحيح \*

(واخبرنا) عمر بن عبدالعزيز بن قتادة نا ابو الفضل بن حميدويه نا احمد بن نجدة نا احمد بن يونس نا الحسن بن حى عن عامر بن السمط عن ابى التريف عن على في الجنب قال لا يقرأ القرآن ولا حرفا \* وروى ابواسحاق عن الحارث عن على قال اقرأ القرآن على كل حال ما لم تكن جنبا وهو قول الحسن والنخعي والزهرى وقاتدة \* ويذكر عن ابن عباس انه قال لا بأس ان يقرأ الجنب الآية ونحوها وروى عنه انه قال الآية والآيتين ومن خالقه اكثر وفهم اما مان ومهم ظاهر الخبر \*

ذكر الحديث الذى ورد فى نهى الجائض عن قراءة القرآن وفيه نظر

(اخبرنا) ابو عبدالله الحسين بن عمر بن برهان ومحمد بن الحسن بن الفضل القطان ببغداد (قالا) نا ابو علي اسمعيل ابن محمد الصفار نا الحسن بن عرفة نا اسمعيل بن عياش عن موسى بن عقبة عن نافع عن ابن عمر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يقرأ الجنب ولا الجائض شيئا من القرآن \* قال محمد بن اسمعيل البخارى فيما بلغنى عنه انما روى هذا اسمعيل بن عياش عن موسى بن عقبة ولا اعرفه من حديث غيره واسمعيل منكر الحديث عن اهل الحجاز واهل العراق (قال الشيخ) وقدر وى عن غيره عن موسى بن عقبة وليس بصحيح \* وروى عن جابر بن عبدالله من قوله فى الجنب والجائض والنفساء وليس بقوى \*

(واخبرنا) ابو الحسن على بن عبدالله البيهقي نا ابو احمد الغطريف نا ابو خليفة نا سليمان بن حرب نا شعبة عن الحكم عن ابراهيم ان عمر كان يكره ان يقرأ الجنب \* قال شعبة وجدت فى صحيفتى والجائض وهذا مرسل \*

باب قراءة القرآن بعد الحدث

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ نا ابو بكر بن اسحاق نا اسمعيل بن قتيبة نا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك

عن مخزومة بن سليمان عن كريب مولى ابن عباس ان ابن عباس اخبره انه بات ليلة عند ميمونة ام المؤمنين وهي خالته قال فاضطجعت في عرض الوسادة واضطجع رسول الله صلى الله عليه وسلم واهله في طولها فنام رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى اذا انتصف الليل اوقبله بقليل اوبعد بقليل استيقظ رسول الله صلى الله عليه وسلم فجعل يمسح النوم عن وجهه بيده ثم قرأ المشرا الآيات الخواتم من سورة آل عمران ثم قام الى شن معلقة فتوضأ منها فاحسن وضوءه ثم قام فصلى وذكر باقى الحديث \* رواه مسلم في الصحيح عن يحيى بن يحيى واخرجه البخارى عن اسمعيل بن ابى اويس عن مالك وقدروي عن محمد بن علي بن عبد الله بن عباس عن ابيه عن عبد الله بن عباس قال فرأته قام فاستاك ثم توضأ وهو يقرأ هذه الآيات ان في خلق السموات والارض واختلاف الليل والنهار آيات لاولى الالباب حتى ختم السورة والله اعلم \*

﴿ اخبرنا ﴾ ابو احمد بن مهرويه العدل انا ابو بكر بن جعفر المزكى انا محمد بن ابراهيم البوشنجى ثنا يحيى بن بكير نا مالك عن ابوب بن ابى عيمة السخيتاني عن محمد بن سيرين ان عمر بن الخطاب رضى الله عنه كان في قوم وهو يقرأ فقام لحاجته ثم رجع وهو يقرأ فقال له رجل لم توضأ يا امير المؤمنين وانت تقرأ فقال عمر رضى الله عنه من افتاك بهذه المسئلة \* ورواه هشام عن ابن سيرين عن ابى صريح قال كنت عند عمر فذكر معناه وذكر البخارى في التاريخ \*

﴿ واخبرنا ﴾ ابو نصر بن قتادة انا ابو منصور النضروى انا احمد بن نجدة نا سعيد بن منصور ثنا ابو معاوية ثنا الامش عن ابراهيم عن عبد الرحمن بن يزيد قال كنا مع سلمان في سفر فانطلق ففضى حاجته ثم جاء فقلنا له يا ابا عبد الله توضأ لعلنا نسالك عن آى من القرآن فقال سلوا فانى لا امسه وانه لا امسه الا المظهورون فسالناه فقرأ علينا قبل ان يتوضأ \* ﴿ واخبرنا ﴾ ابو نصر بن قتادة انا ابو منصور النضروى الهروى نا احمد بن نجدة نا سعيد بن منصور نا خالد بن عبد الله عن عامر بن السمط عن ابى الغريف قال قال على رضى الله عنه لا بأس ان تقرأ القرآن وانت على غير وضوء فلما وانت جنب فلا ولا حرفاً \*

﴿ واخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ ابو سعيد بن ابى عمرو (قالا) ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا الربيع ثنا ابوب بن سويد قال حدثني سفيان عن سليمان بن ابى الجهم عن سعيد بن جبير قال كان ابن عمر وا بن عباس يقولان انا لقرأ الجزء من القرآن بعد الحدث \* ورواه عبد الله المدنى عن سفيان عن سلمة بن كهيل عن سعيد بن جبير \*

### ﴿ باب الرجل يذكر الله تعالى على غير طهر ﴾

﴿ اخبرنا ﴾ ابو سعد احمد بن محمد الماليني انا ابو احمد بن عدى الحافظ نا ابو عروبة نا ابو كريب ثنا يحيى بن زكريا بن ابى زائدة عن ابيه عن خالد بن سلمة عن البهي (١) عن عروة عن عائشة قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يذكر الله على كل احيانه \* رواه مسلم في الصحيح عن ابى كريب \*

### ﴿ باب استحباب الطهر للذكر والقراءة ﴾

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ نا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن ابى طالب نا عبد الوهاب بن عطاء نا سعيد عن قتادة عن الحسن بن حنين (٢) بن المنذر ابى ساسان عن المهاجر بن قنفذ انه سلم على رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يتوضأ فلم يرد عليه فلما فرغ من وضوئه قال انه لم يمتنى ان ارد عليك الا انى كرهت ان اذكر الله الاعلى طهارة \* ﴿ اخبرنا ﴾ ابو سعيد شريك بن عبد الملك بن الحسن المهرجاني نا ابو سهل بشر بن احمد نا داود بن الحسين البيهقي نا

(باب الرجل يذكر الله على غير طهر)

قتيبة بن سعيد نا الليث عن نافع عن ابن عمر انه قال لا يسجد الرجل الا وهو طاهر ولا يقرأ الا وهو طاهر ولا يصلي على الجنائز الا وهو طاهر • موقوف •

﴿ جامع ابواب الاستطابة ﴾

﴿ باب النهي عن استقبال القبلة واستدبارها لغائط او بول ﴾

﴿ اخبرنا ﴾ ابو محمد عبد الله بن يوسف الاصبهاني املاء نا ابو سعيد احمد بن محمد بن زياد البصري عمكة نا الحسن بن محمد بن الصباح الزعفراني نا سفيان بن عيينة عن الزهري عن عطاء بن يزيد الليثي عن ابي ايوب الانصاري قال لا تستقبلوا القبلة لغائط ولا بول ولا تستدبروها وقال مرة اخرى يبلغ به النبي صلى الله عليه وسلم ( اخبرنا ) ابو عبد الله الحافظ نا ابو بكر بن اسحاق الفقيه نا ابو مسلم نا القعني والرمادي يعني ابراهيم بن بشار (قالا) نا سفيان فذكره باسناده وقال قال النبي صلى الله عليه وسلم وزاد فيه ولكن شرقوا او غربوا قال ابو ايوب فقد منا الشام فوجدنا امر احيض قد بنيت قبل القبلة فكنا نحرف عنها ونستغفر الله تعالى • رواه البخاري في الصحيح عن علي بن المديني ورواه مسلم عن يحيى بن يحيى وغيره كلهم عن ابن عيينة •

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ قال اخبرني ابو النضر الفقيه نا محمد بن نصر و ابراهيم بن علي (قالا) نا يحيى بن يحيى نا ابو معاوية عن الاعمش عن ابراهيم عن عبد الرحمن بن يزيد عن سمان قال قيل له قد علمكم نبيكم صلى الله عليه وسلم كل شيء حتى الخراءة قال فقال اجل لقد نهانا ان نستقبل القبلة لغائط او بول او ان نستنجي باليمين او ان نستنجي باقل من ثلاثة احجار او ان نستنجي برجيع او بدظم • رواه مسلم في الصحيح عن يحيى بن يحيى •

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ بنيسابور و ابو علي الحسن بن احمد بن ابراهيم بن شاذان ببغداد (قالا) انا حمزة بن محمد ابن العباس نا عمار بن محمد الدوري نا ابو النضر نا عبد الرحمن بن عبد الله بن دينار عن محمد بن عجلان عن القمقاع بن حكيم عن ابي صالح عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انما انا لكم مثل الوالد فاذا ذهب احدكم الى الغائط فلا يستقبل القبلة ولا يستدبرها واذا استطاب فلا يستطب بيمينه وكان يامر بثلاثة احجار وينهى عن الروث والرمة •

﴿ اخبرنا ﴾ ابو الحسن علي بن محمد المقرئ نا الحسن بن محمد بن اسحاق نا يوسف بن يعقوب القاضي نا محمد بن ابي بكر نا يحيى بن سعيد عن ابن عجلان قال حدثني القمقاع بن حكيم عن ابي صالح عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال انما انا لكم مثل الوالد اعلمكم فاذا ذهب احدكم الى القبلة ولا يستدبرها ولا يستنجي بيمينه وكان يامر بثلاثة احجار وينهى عن الروث والرمة (واخبرنا) ابو عبد الله الحافظ نا ابو الوليد الفقيه نا ابراهيم بن ابي طالب نا ابن ابي عمر نا سفيان عن محمد بن عجلان فذكره باسناده الا انه لم يقل اعلمكم قال فاذا ذهب احدكم الى الغائط فلا يستقبل القبلة ولا يستدبرها لغائط ولا بول وليستنجي بثلاثة احجار ونهى عن الروث والرمة • اخرجه مسلم من حديث سهيل ابن ابي صالح عن ابيه مختصرا •

﴿ اخبرنا ﴾ ابو الحسن علي بن احمد بن عبدان نا احمد بن عبيد الصغار نا تمام (١) نا موسى يعني ابن اسمعيل نا وهيب نا عمرو بن يحيى عن ابي زيد عن مقل بن ابي مقل الاسدي قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يستقبل القبلتين ببول او بباطن ( اخبرنا ) ابو علي الروذباري نا ابو بكر بن داسة نا ابو داود نا موسى بن اسمعيل فذكره مثله قال

(النهي عن استقبال القبلة واستدبارها)

ابوداود ابوزيد هو مولى لبي ثعلبة \*

باب الرخصة في الابنية

(باب الرخصة في ذلك في الابنية)

اخبرنا ابو زكريان ابى اسحاق المزكى وابوبكر احمد بن الحسن القاضي (قالا) نا ابو العباس محمد بن يعقوب انا الربيع ابن سليمان انا الشافعي انا مالك عن يحيى بن سعيد عن محمد بن يحيى بن حبان عن عمه واسم بن حبان عن عبد الله بن عمر انه كان يقول ان انا سآ يقولون اذ اقمدت على حاجتك فلا تستقبل القبلة ولا بيت المقدس قال عبد الله بن عمر لقد ارتقيت على ظهر بيتنا فرأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم على لبنتين مستقبلات المقدس لحاجته (و اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ انا ابو بكر بن اسحاق انا محمد بن غالب انا عبد الله هو القضي عن مالك فذكره باسناد نحوه ورواه البخارى في الصحيح عن عبد الله بن يوسف عن مالك \*

اخبرنا ابو عبد الله محمد بن عبد الله الحافظ انا ابو عبد الله محمد بن يعقوب املاء نا ابراهيم بن عبد الله عن يزيد ابن هارون انا يحيى بن محمد بن يحيى بن حبان اخبره ان عمه واسم بن حبان اخبره قال قال عبد الله بن عمر لقد رجمت ذات يوم على ظهر بيت لنا فرأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم قاعد آ على لبنتين لحاجته مستقبل الشام مستدبر القبلة رواه البخارى في الصحيح عن يعقوب الدورق عن يزيد بن هارون واخرجه مسلم من وجه آخر عن يحيى بن سعيد اخبرنا ابو عبد الله الحافظ انا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا بكار بن قتيبة القاضي بمصر نا صفوان بن عيسى عن الحسن بن ذكوان عن مر وان الاصر قال رأيت ابن عمر انا خ راحلته مستقبل القبلة ثم جلس يبول بها فقلت يا ابا عبد الرحمن اليس قد نهى عن هذا قال بلى انما نهى عن ذلك في الفضاء فاذا كان بينك وبين القبلة شئ يسترك فلا بأس (اخبرنا) ابو على الروذبارى نا ابو بكر بن داسة نا ابوداود ثنا محمد بن يحيى بن فارس نا صفوان بن عيسى فذكره مثله \*

اخبرنا ابو عبد الله الحافظ انا ابو على الحسين بن على الحافظ انا محمد بن اسحاق ثنا محمد بن رافع نا يعقوب بن ابراهيم بن سعد (ح و اخبرنا) ابو بكر بن الحارث الفقيه واللفظ له اخبرنا على بن عمر الحافظ نا يعقوب بن ابراهيم البزار نا محمد بن شوكر نا يعقوب بن ابراهيم بن سعد نا ابى عن ابن اسحاق قال حدثنى ابان بن صالح عن مجاهد عن جابر قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد نهانا ان نستقبل القبلة او نستدبرها فبر وجنا اذا اهرقنا الماء ثم قد رأيت قبل موته بعام يبول مستقبل القبلة وليس فى حديث ابى عبد الله بعام والباقي بمعناه وقد اخرجه ابوداود فى كتاب السنن من حديث جرير ابن حازم عن ابن اسحاق وفيه فرأيت قبل ان يقبض بعام يستقبلها \*

اخبرنا محمد بن عبد الله الحافظ نا ابو العباس محمد بن يعقوب نا يحيى بن ابى طالب نا على بن عاصم نا خالد الحذاء عن خالد بن ابى الصلت قال كنت عند عمر بن عبد العزيز فى خلافته وعند عراك بن مالك فقال عمر ما استقبلت القبلة ولا استدبرتها ببول ولا غائط منذ كذا وكذا فقال عراك حدثتني عائشة ام المؤمنين رضى الله عنها

ان

باب الرخصة في الابنية

قال \*

ذكر فى آخره حديث خالد الحذاء (عن خالد بن ابى الصلت عن عراك عن عائشة) ثم ذكره عن الحذاء عن رجل

ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يلبثه قول الناس في ذلك امر بمقتده فاستقبل بها القبلة تأبىه حماد بن سلمة عن خالد الحذاء في اقامة اسناده ورواه عبد الوهاب الثقفي عن خالد الحذاء عن رجل عن عراك عن عائشة ورواه ابو عوانة وغيره عن خالد الحذاء عن عراك عن عائشة •

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عمرو ومحمد بن عبد الله الاديبي قدم علينا قسبة خسرو جرد (١) انا ابو احمد بن عدي انا ابو عبد الملك محمد بن احمد بن عبد الواحد بصورنا يعقوب بن كعب الحلبي نا حاتم عن عيسى الخياط قال قلت للشعبي وانا اعجب من اختلاف ابي هريرة وابن عمر قال نافع عن ابن عمر دخلت بيت حفصة فذنت مني التفاتة فرأيت كيف رسول الله صلى الله عليه وسلم مستقبل القبلة وقال ابو هريرة اذا اتى احدكم الغائط فلا يستقبل القبلة ولا يستبرهاه قال الشعبي صدقا فيما اماقول ابي هريرة فهو في الصحراء ان الله عبادا ملائكة وجن يصلون فلا يستقبلهم احد يبول ولا غائط ولا يستدبرهم واما كفهم هذه فاعما هو بيت بني لاقبله فيه وهكذا رواه موسى بن داود وغيره عن حاتم بن اسمعيل الا ان عيسى بن ابي عيسى الخياط هذا هو عيسى بن مسيرة ضعيف •

﴿ باب التخلي عند الحاجة ﴾

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ نا ابو العباس محمد بن يعقوب نا العباس بن محمد نا يزيد بن هارون اخبرني محمد ابن عمر وعن ابي سلمة عن المنيرة بن شعبة قال كنت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في بعض اسفاره وكان اذا ذهب ابعد في المذهب •

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ وابو سعيد بن ابي عمرو (قالا) انا ابو العباس محمد بن يعقوب نا احمد بن عبد الجبار نا يونس ابن بكير عن اسمعيل بن عبد الملك عن ابي الزبير عن جابر قال خرجت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في سفر وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اراد البراز ياعد حتى لا يراه احد فنزلنا منزلا بفلاة من الارض ليس فيها علم ولا شجر فقال لي يا جابر خذ الاداة وانطلق بنا فقلت الاداة ماء وانطلقنا فسينا حتى لا تكاد ترى فاذا شجرتان بينهما اذرع فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا جابر انطلق فقل لهذه الشجرة يقول لك رسول الله الحق بصاحتك حتى اجلس خلقكما فقلعت فرجفت حتى لحقت بصاحبتك فجلس خلقها حتى قضى حاجته (وروى) في ايام المذهب عن ابن عمرو عبد الرحمن ابن ابي قراد عن النبي صلى الله عليه وسلم •

﴿ باب الارباد للبول ﴾

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ وابو سعيد بن ابي عمرو (قالا) نا ابو العباس محمد بن يعقوب نا ابراهيم بن مرزوق نا وهب بن جرير نا شعبة عن ابي التياح عن رجل قال لما قدم ابن عباس البصرة سمع اهل البصرة يتحدثون عن ابي موسى عن النبي صلى الله عليه وسلم احاديث فكتب الى ابي موسى يسأله عنها فكتب اليه ابو موسى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بينما هو عشي اذ مال فقدم الى جنب حائط فقال ان بني اسرائيل كان اذا بال احد منهم فاصاب جسده البول قرضه بالمقاربض •

(باب التخلي عند الحاجة)

(باب الارباد للبول)

(١) قرية بيهق صرح به صاحب اب الالباب ١٢ الخياط { بالمقراض

عن عراك (تم ذكره) (عن الحذاء عن عراك) قلت في ذكر البخاري في تاريخه الوجه الاول ثم ذكره (عن عراك عن عمرة عن عائشة) ثم ذكره (عن عمرة ان عائشة كانت تنكر قولهم لا نستقبل القبلة) ثم قال البخاري وهذا اصح •

باب الاستبراء عند قضاء الحاجة

باب وضع الخاتم عند دخول الخلاه

فاذا اراد احدكم ان يبول فليترد لبوله (١) رواه حماد بن سلمة عن ابي التياح فقال في الحديث فأتى دمثا في اصل جدار فبال ثم قال اذا اراد احدكم ان يبول فليترد لبوله (اخبرناه) ابو علي الروذباري انا ابو بكر بن داسة ثنا ابو داود ثنا موسى ابن اسمعيل ثنا حماد فذكر بمنه \*

باب الاستبراء عند قضاء الحاجة

اخبرنا علي بن محمد بن علي بن الحسين المقرئ انا الحسن بن محمد بن اسحاق انا يوسف بن يعقوب ثنا عبدالله بن محمد بن اسماء نامدي بن ميعون نا محمد بن ابي يعقوب عن الحسن بن ساعد مولى الحسن بن علي عن عبدالله بن جعفر قال اردتني رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم خلفه فاسرالي حديثا لا احدث به احدا من الناس وكان احب ما استتر به رسول الله صلى الله عليه وسلم لحاجته هدف او حائش نخل يعني حائط نخل رواه مسلم في الصحيح عن عبدالله بن محمد بن اسماء \*

اخبرنا ابو عبدالله الحافظ انا ابو الحسن احمد بن عثمان بن يحيى الآدمي ببغداد ثنا احمد بن زياد بن مهران السمسار ثنا هارون بن معروف ثنا حاتم بن اسمعيل عن يعقوب بن مجاهد ابي حزره عن عبادة بن الوليد بن عبادة بن الصامت قال آتينا جابر بن عبدالله في مسجده فذكر قصته قال فقال جابر فذهب رسول الله صلى الله عليه وسلم يقضى حاجته فاتبعته باذابة من ماء فنظر رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم ير شيئا يستتر به فاذا شجرتان بشاطئ الوادي فانطلق رسول الله صلى الله عليه وسلم الى احدهما فاخذ غصنا من اغصانها فقال اتقادي علي باذن الله تعالى فانقادت معه كالبعير الخشوش الذي يصانع قائده حتى اتى الشجرة الاخرى فاخذ بغصن من اغصانها فقال اتقادي علي باذن الله تعالى فانقادت معه كذلك حتى اذا كان بالمنتصف فيما بينهما لام بينهما يعني جمعهما فقال التثما علي باذن الله تعالى فالتأمتا قال جابر جلست نفسي خافت مني لفته فاذا انا رسول الله صلى الله عليه وسلم مقبل واذا الشجرتان قد افترتا فقامت كل واحدة منهما على ساق وذكر باقي الحديث رواه مسلم في الصحيح عن هارون بن معروف \*

اخبرنا ابو الحسن علي بن محمد المهرجاني نا الحسن بن محمد بن اسحاق نا يوسف بن يعقوب ثنا محمد بن ابي بكر ثنا عيسى بن يونس وعمرو بن الوليد (قولا) نا ثور بن يزيد عن حسن الخبراني عن ابي سعد الخير عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من اتى الغائط فليستتر فان لم يجد الا كتيبا من رمل يجمعه ثم يستدره فان الشياطين يلبون بمقاعد بني آدم من فعل فقد احسن ومن لا فلا حرج \*

باب وضع الخاتم عند دخول الخلاه

اخبرنا محمد بن عبد الله الحافظ انا ابو بكر محمد بن احمد بن بالويه نا عبدالله بن احمد بن حنبل نا هذبة بن خالد ناهاهم ثنا ابن جريج (ح وحدثنا) ابو الحسن محمد بن الحسين بن داود العلوي رحمه الله تعالى املاء نا ابو عبد الله

(١) اي ليطلب لبوله مكانا لينا ١٢٦ مجمع

باب وضع الخاتم عند دخول الخلاه

قال \*

ذكر فيه (عن همام عن ابن جريج عن الزهري عن انس كان عليه السلام اذا دخل الخلاه وضع خاتمه) ثم ذكر (عن ابن جريج عن زياد بن سعد عن الزهري عن انس انه عليه السلام اتخذ خاتما من ورق ثم القاه قال البيهقي (هذا هو المشهور

محمد بن سعيد النسوي ثنا ابراهيم بن فهد ثنا حجاج بن منهال ثنا همام صاحب البصري عن ابن جريج عن الزهري عن انس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا دخل الخلاء وضع خاتمته \* لفظ حديث حجاج وفي حديث هبة بن خالد قال ولا اعلمه الا عن الزهري عن انس \*

﴿ اخبرنا ﴾ ابو علي الروذباري نا ابو بكر بن داسة قال قال ابو داود هذا حديث منكر وانما يعرف عن ابن جريج عن زياد بن سعد عن الزهري عن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم اتخذ خاتمان ورق ثم القاها \* (قال الشيخ) هذا هو المشهور عن ابن جريج دون حديث همام \*

﴿ وقد انبا ﴾ ابو عبد الله الحافظ ثنا علي بن حمصاذ ثنا عبيد بن عبد الواحد نا يعقوب بن كعب الانطاكي نا يحيى بن المتوكل البصري عن ابن جريج عن الزهري عن انس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لبس خاتما نقشه محمد رسول الله فكان اذا دخل الخلاء وضمه \* وهذا شاهد ضيف والله اعلم \*

﴿ باب ما يقول اذا اراد دخول الخلاء ﴾

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ نا ابو بكر احمد بن اسحاق الفقيه نا محمد بن ايوب نا موسى نا حماد (ح واخبرنا) ابو عبد الله الحافظ قال اخبرني احمد بن محمد بن الحسين البيهقي نا داود بن الحسين نا يحيى بن يحيى نا حماد بن زيد عن عبد العزيز بن صهيب عن انس بن مالك قال كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا دخل الخلاء قال اللهم اني اعوذ بك من الخبث والخبائث \* قال البخاري قال موسى عن حماد فذكره ورواه مسلم عن يحيى بن يحيى قال البخاري وقال غند رعن شعبة عن عبد العزيز اذا اتى الخلاء وقال سميد بن زيد عن عبد العزيز اذا اراد ان يدخل \*

﴿ اخبرنا ﴾ ابو بكر احمد بن الحسن القاضي نا ابو جعفر بن دحيم الشيباني نا محمد بن الحسين بن ابي الحنين نا مسدد نا عبد الوارث عن عبد العزيز عن انس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا اراد الخلاء قال اعوذ بالله من الخبث والخبائث \*

﴿ الحسين ﴾

عن ابن جريج دون حديث همام) قلت \* همام وثقه ابن معين وغيره وقال احمد ثبت في كل المشايخ واحتج به الشيخان في صحيحهما وحديثه هذا قال فيه الترمذي صحيح والحديثان مختلفان متناوذا سند الان الاول رواه ابن جريج عن الزهري بلا واسطة والثاني بواسطة فانتقال الذهن من الحديث الذي زعم البيهقي انه المشهور الى حديث وضع الخاتم مع اختلافهما متنا وسندا كما بيناه لا يكون الا عن غفلة شديدة وحال همام لا يحتمل مثل ذلك وقواعد الفقه والاصول تقتضي قبول حديثه هذا مع ان له شاهدا اخرجه البيهقي من حديث (يعقوب بن كعب عن يحيى بن المتوكل عن ابن جريج عن الزهري عن انس انه عليه السلام لبس خاتما نقشه محمد رسول الله فكان اذا دخل الخلاء وضمه) وقول البيهقي (هذا شاهد ضيف) فيه نظر اذ ليس في سنده من تكلم فيه فيما علمت ويحيى بن المتوكل بصري اخرج له الحاكم في المستدرک وقال ابن حبان يخطئ وليس هذا يحيى بن المتوكل الذي يقال له ابو عقيل ذلك ضيف ذكره الصريفي وكذا الدارقطني في كتاب الطلل ان يحيى بن الضريس رواه عن ابن جريج كرواية همام فهذه متابعة نائية وابن الضريس ثقة فتبين بذلك ان الحديث ليس له علة وان الامر فيه كما ذكر الترمذي من الحسن والصحة \*

(باب ما يقول اذا اراد دخول الخلاء)

( باب تطية الرأس عند دخول الخلاء )

﴿ اخبرنا ﴾ ابو بكر محمد بن الحسن بن فورك انا عبد الله بن جعفر ثنايونس بن حبيب ثنا ابو داود الطيالسي ثنا شعبة عن قتادة عن النضر بن انس عن زيد بن ارقم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان هذه الحشوش (١) محتضرة فاذا اتى احدكم الخلاء فليقل اعوذ بالله من الخبث والخبائث وهكذا رواه معمر عن قتادة وكذلك رواه ابن عليه و ابو الجاهز عن سميد بن ابي عمرو عن قتادة ورواه زيد بن زريع وجماعة عن سميد بن ابي عمرو عن القاسم بن عوف الشيباني عن زيد بن ارقم و قال ابو عيسى قلت لمحمد يعني البخاري اي الروايات عندك اصح فقال لعل قتادة سمع منها جميعا عن زيد بن ارقم ولم يقض في هذا بشيء قال الامام احمد وقيل عن معمر عن قتادة عن النضر بن انس عن انس وهو وهم قال ابو سليمان الخبث بضم الباء جماعة الخبيث والخبائث جمع الخبيثة يريد ذكر ان الشياطين وانامهم •

﴿ باب تطية الرأس عند دخول الخلاء والاعتماد على الرجل اليسرى اذا قعد ان صح الخبر فيه ﴾

﴿ اخبرنا ﴾ عبد الخالق بن علي المؤذن انا ابو احمد بن حمدان الصيرفي ثنا محمد بن يونس القرشي ثنا خالد بن عبد الرحمن عن سفيان الثوري عن هشام بن عمرو عن ابيه عن عائشة قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا دخل الخلاء غطى رأسه واذا اتى امله غطى رأسه (قال الشيخ) وهذا الحديث احد ما انكر على محمد بن يونس الكديمي •

﴿ اخبرنا ﴾ ابو سعد المايني انا ابو احمد بن عدي الحافظ في هذا الحديث لا اعلمه رواه غير الكديمي بهذا الاسناد والكديمي اظهر امره ان يحتاج الى ان يبين ضعفه (قال الشيخ) وروى في تطية الرأس عند دخول الخلاء عن ابي بكر وهو عنه صحيح ورواه ايضا عن حبيب بن صالح عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسله •

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ اجازة انا ابو بكر احمد بن اسحاق الصبني انا اسمعيل بن قتيبة نا يحيى بن يحيى انا اسمعيل بن عياش عن ابي بكر بن عبد الله عن حبيب بن صالح قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا دخل الخلاء لبس حذاه وغطى رأسه •

﴿ وانا بنى ﴾ ابو عبد الله الحافظ اجازة ثنا ابو بكر بن اسحاق الفقيه انا عبد الله بن محمد ثنا عمرو بن علي ثنا ابو عاصم عن ربيعة عن محمد بن عبد الرحمن عن رجل من بني مدلج عن ابيه قال قدم علينا سارقة بن جشم فقال علمنا رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا دخل احدنا الخلاء ان يتمد اليسرى وينصب اليمنى •

﴿ باب كيف التكشف عند الحاجة ﴾

﴿ اخبرنا ﴾ ابو علي الروذباري انا ابو بكر بن داسة ثنا ابو داود نازهير بن حرب ثنا وكيع عن الاعمش عن رجل عن ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا اراد حاجة لا يرفع يديه حتى يدنو من الارض • قال ابو داود رواه عبد السلام بن حرب ووكيع عن الاعمش عن انس بن مالك ( اخبرنا ) ابو عبد الله الحافظ نا عمرو بن محمد بن منصور العدل ثنا صالح بن محمد الرازي قال حدثني سهل بن نصر نا عبد السلام بن حرب فذكره بمعناه قال ابو داود الا انه قال حتى يبلغ الارض رواه عمرو بن عون عن عبد السلام قال حتى يدنو من الارض •

﴿ و اخبرنا ﴾ ابو الحسن علي بن عبد الله الخسر وجردي انا ابو بكر الاسميلي نا عبد الله بن محمد بن مسلم من اصل كتابه نا احمد بن محمد بن ابي رجاء المصيصي شيخ جليل نا وكيع نا الاعمش عن القاسم بن محمد عن ابن عمر قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اراد الحاجة تنحى ولا يرفع يابه حتى يدنو من الارض •

( باب كيف التكشف عند الحاجة )

## ﴿ باب ما يقول اذا خرج من الخلاه ﴾

﴿ اخبرنا ﴾ ابو طاهر محمد بن محمد بن محمش الفقيه ثنا ابو بكر محمد بن الحسين القطان ثنا احمد بن يوسف نا طلق ابن غنم ثنا اسرائيل بن يونس بن عمرو بن عبدالله عن يوسف بن ابي بردة عن ابيه عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا خرج من الغائط قال غفرانك (واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو العباس هو الاصح ثنا الحسن ابن مكرم ثنا ابو النضر ثنا اسرائيل بن يونس فذكره بمثله (واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ نا ابو العباس محمد بن احمد الجبوبي بمرو ثنا سعيد بن مسعود نا عبيد الله بن موسى نا اسرائيل بن يونس فذكره بنحوه وذكر فيه سماع ابي بردة عن عائشة رضی الله عنها (واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو بكر بن اسحاق ابا محمد بن احمد بن النضر ثنا معاوية بن همر وثنا يحيى بن ابي بكير ثنا اسرائيل فذكره بنحوه (وقد اخبرنا) ابو بكر احمد بن علي الحافظ نا ابو اسحاق ابراهيم بن عبدالله الاصبهاني نا محمد بن اسحاق بن خزيمه نا ابو موسى محمد بن المثنى نا يحيى بن ابي بكير فذكره باسناده وزاد عليه ففرانك ربنا واليك المصير قال ابن خزيمه واخبرنا محمد بن اسلم نا عبيد الله بن موسى عن اسرائيل بهذا الاسناد مثله (قال الشيخ) وهذه الزيادة في هذا الحديث لم اجدها الا في رواية ابن خزيمه وهو امام وقد رأيت في نسخة قديمة لكتاب ابن خزيمه ليس فيه هذه الزيادة ثم الحقت بخط آخر بحاشيته فلا شبه ان تكون ملحقة بكتابه من غير علمه والله اعلم ﴿ وقد اخبرنا الامام ابو عثمان الصابوني نا ابو طاهر محمد بن الفضل بن محمد بن اسحاق بن خزيمه قال نا جدي فذكره دون هذه الزيادة في الحديث وصح بذلك بطلان هذه الزيادة في الحديث ﴾

## ﴿ باب النهي عن البول في الماء الراكد ﴾

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبدالله الحافظ بنيسابور وابو الحسن محمد بن احمد بن الحسن بن اسحاق البزار بنفداد قال نا عبد الله ابن محمد الفاكهي بمكة نا يحيى بن ابي ميسرة نا عبد الله بن يزيد المقرئ نا الليث (ح واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ قال اخبرني ابو النضر الفقيه نا محمد بن نصر الامام نا يحيى بن يحيى نا الليث بن سعد عن ابي الزبير عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم انه نهى ان يبال في الماء الراكد رواه مسلم في الصحيح عن يحيى بن يحيى \* ﴿ حدثنا ﴾ ابو الحسن محمد بن الحسين بن داود الملوي رحمه الله تعالى املاء نا عبدالله بن ابراهيم بالبويه المزكي ثنا احمد بن يوسف السلمى نا عبد الرزاق نا معمر عن همام بن منبه قال هذا ما اخبرنا ابو هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يبال في الماء الراكد الذي لا يجري ثم يفتسل منه ﴿ رواه مسلم في الصحيح عن ابن رافع عن عبد الرزاق ﴾

## ﴿ باب النهي عن التخلي في طريق الناس وظلمهم ﴾

﴿ اخبرنا ﴾ ابو علي الروذباري نا ابو بكر بن داسة نا ابو داود نا قتيبة بن سعيد نا اسمعيل بن جعفر عن الملا بن عبد الرحمن عن ابيه عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اتقوا اللاعنين قالوا وما اللاعن يا رسول الله قال الذي يتخلي في طريق الناس وظلمهم ﴿ رواه مسلم في الصحيح عن قتيبة ﴾

﴿ اخبرنا ﴾ محمد بن عبدالله الحافظ نا اسمعيل بن محمد بن الفضل الشمراني ثنا جدي نا سعيد بن ابي مرجم اخبرني نا فم بن يزيد حدثني حيوة بن شريح ان اباسميد الحميري حدثه عن معاذ بن جبل قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اتقوا الملا عن الثلاث البراز في الموارد وقارعة الطريق والظل \*

(باب ما يقول اذا خرج من الخلاه)

(سنن ابن ماجه)

(مجموع النسخ والظلم)

﴿ أخبرنا ﴾ أبو عبدالله الحافظ نا أبو بكر بن اسحاق نا أبو المثنى نا كامل بن طلحة نا محمد بن عمرو نا انصاري نا محمد بن سيرين قال قال رجل لابي هريرة افتيتنا في كل شيء حتى يوشك ان تفتينا في الخراة قال فقال ابو هريرة سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من سل نخيمته على طريق عامر من طريق المسلمين فعليه لعنة الله والملائكة والناس اجمعين \*  
 ﴿ أخبرنا ﴾ ابو سعد الماليني نا ابو احمد بن عدى الحافظ نا عبد الصمد بن عبدالله نا هشام بن عمار نا هقل نا الاوزاعي عن حسان بن عطية (١) قال يكره للرجل ان يبول في هواء وان يتغوط على رأس جبل كأنه طير واقع هكذا الرواية فيه عن الاوزاعي وقد رواه يوسف بن السفر وهو متروك عن الاوزاعي عن يحيى بن ابى سلمة عن ابى هريرة قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يكره البول في الهواء (اخبارنا) ابو سعد نا ابو احمد بن عدى نا ابن صاعد نا عبدالله ابن عمران نا يوسف فذكره باسناده قال ابو احمد هو موضوع \*

باب النهى عن البول في مقتله او متوضاه ثم يتطهر فيه

كراهة ان يصيبه شيء من البول عند صب الماء

﴿ أخبرنا ﴾ أبو عبدالله الحافظ نا احمد بن جعفر القطيعي نا عبدالله بن احمد بن حنبل حدثني ابى نا عبد الرزاق نا معمر نا خبرني اشعث عن الحسن بن عبدالله بن مغفل قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يبولن احدكم في مستحمه ثم يغتسل فيه او يتوضأ فان عامة الوسواس منه \* رواه ابو داود في السنن عن احمد بن حنبل (اخبارنا) ابو على الروذبارى نا ابو بكر بن داسة نا ابو داود نا احمد بن حنبل والحسن بن على (قالا) نا عبد الرزاق فذكره الا انه قال في حديث الحسن بن على عن اشعث بن عبدالله وفيما بلغني عن محمد بن اسمعيل البخارى انه قال لا يعرف هذا الحديث الا من هذا الوجه ويروى ان اشعث هذا هو ابن جابر الحداني وروى معمر فقال اشعث بن عبدالله عن الحسن (وقال الشيخ) وقد قيل هو اشعث بن عبدالله بن جابر وقد ذكره البخارى في التاريخ \*

﴿ واخبارنا ﴾ ابو الحسن بن عبدان نا احمد بن عبيد الصفار نا تمام محمد بن غالب نا ابو عمر الحوضى نا يزيد بن ابراهيم نا قتادة عن سعيد بن الحسن بن ابى الحسن عن عبدالله بن مغفل انه كان يكره البول في الغتسل وقال ان منه الوسواس كذا رواه يزيد بن ابراهيم التستري \* ورواه سعيد بن ابى عمرو بن عمرو بن قتادة عن عقبه بن صهبان عن ابن مغفل قال نهى اوزجر ان يبال في الغتسل (اخبارنا) ابو عبدالله الحافظ نا ابو بكر بن اسحاق نا ابو المثنى نا محمد بن المنهال نا يزيد بن زريع نا سعيد فذكره بنحوه \* ورواه شعبة بن قتادة انه سمع عقبه بن صهبان عن عبدالله بن مغفل انه سئل عن الرجل يبول في مقتله قال يخاف منه الوسواس (اخبارنا) ابو الحسن المقرئ المهرجاني نا الحسن بن محمد بن اسحاق نا يوسف ابن يعقوب نا عمرو بن مرزوق نا شعبة فذكره \*

﴿ أخبرنا ﴾ ابو على الروذبارى نا ابو بكر بن داسة نا ابو داود نا احمد بن يونس نا زهير عن داود بن عبدالله عن حميد الحميرى وهو ابن عبد الرحمن قال لقيت رجلا صاحب النبي صلى الله عليه وسلم كما صحبه ابو هريرة قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يتشط احدنا كل يوم او يبول في مقتله \*

(باب النهى عن البول في مقتله او متوضاه ثم يتطهر فيه)

## ﴿باب النهي عن البول في الثقب﴾

﴿اخبرنا﴾ ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو زكريا يحيى بن محمد العنبري ثنا ابراهيم بن ابى طالب ثنا اسحاق بن ابراهيم وعبد الله بن سعيد ومحمد بن المثنى ومحمد بن بشار وعباس العنبري واسحاق بن منصور قال اسحاق بن ابراهيم نا عبد الله وقال الآخرون نا معاذ بن هشام قال حدثني ابى عن قتادة عن عبد الله بن سرجس ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يبولن احدكم في الحجر واذ انتم فاطفئوا السراج فان الفسارة تاخذ القليلة فتحرق على اهل البيت واوكثوا الاسقية وخروا الشراب واغلقوا الابواب فليل لقتادة وما يكره من البول في الحجر فقال انها مساكن الجن \*

## ﴿باب البول في الطست وغير ذلك من الاواني﴾

﴿اخبرنا﴾ ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا العباس بن محمد الدوري ثنا اظهر بن سعد السمان عن ابن عون عن ابراهيم بن الاسود قال قيل لما نشأه رضى الله عنه انهم يقولون ان النبي صلى الله عليه وسلم اوصى الى على رضى الله عنه فقالت بما اوصى الى على وقد رأته دعا بطست ليبول فيها وانا مسندته الى صدرى فانخنت (١) او قالت فانخنت فمات وما شمرت فبم يقول هؤلاء انه اوصى الى على \* ورواه البخارى في الصحيح عن عبد الله بن محمد عن اظهر \* ورواه مسلم من وجه آخر عن ابن عون وابراهيم هذا يقال هو ابراهيم بن يزيد بن شريك التيمى \*

﴿اخبرنا﴾ محمد بن عبد الله الحافظ نا ابو بكر اسمعيل بن محمد بن اسمعيل الفقيه بالرى ثنا محمد بن الفرج الازرق نا حاجب بن محمد عن ابن جريج عن حكيم بنت اميمة بنت رقيقة عن امها قالت كان للنبي صلى الله عليه وسلم قدح من عيدان تحت سريره يبول فيه بالليل \*

## ﴿باب كراهية الكلام عند الخلاه﴾

﴿اخبرنا﴾ ابو الحسن على بن احمد بن عبدان نا ابو القاسم سليمان بن احمد الحافظ نا ابن ابى مريم نا الثريانى نا سفيان بن الضحاك بن عثمان بن نافع عن ابن عمران رجلا سلم على النبي صلى الله عليه وسلم وهو يبول فلم يرد عليه مخرج في كتاب مسلم من حديث الثورى \*

﴿اخبرنا﴾ ابو على الروذبارى نا ابو بكر بن داسة نا ابوداود نا عبيد الله بن صهر بن ميسرة نا ابن مهدى نا عكرمة ابن عمار عن يحيى بن ابى كثير عن هلال بن عياض حدثني ابو سعيد قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول

(١) ليل لفظ نفسه قد حذف لان معنى انخنت انكسرت نفسه لاسترخاء الاعضاء عند الموت ١٢ مجمع

## ﴿باب النهي عن البول في الثقب﴾

﴿قال﴾

﴿ذكر﴾ فيه (عن قتادة عن عبد الله بن سرجس الحديث) \* قلت \* روى ابن ابى حاتم عن حرب بن اسمعيل عن ابن حنبل قال ما اعلم قتادة روى عن احد من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم الا عن انس قيل له فان سرجس فكأنه لم يره سمعا \*

## ﴿باب كراهية الكلام عند الخلاه﴾

﴿قال﴾

﴿ذكر﴾ فيه حديثا عن الخدرى من طريقين \* الاول \* (عن عكرمة بن عمار عن يحيى بن ابى كثير عن هلال بن عياض عن الخدرى) \* والثانى \* (عن عكرمة عن يحيى بن عياض بن هلال) ثم حكى (عن ابن خزيمة انه قال هذا هو الصحيح عياض بن هلال روى عنه ابن ابى كثير واحسب الوم فيه عن عكرمة حين قال عن هلال بن عياض) \* قلت \* كيف يتعين

(باب النهي عن البول في الثقب)

(باب البول في الطست وغير ذلك من الاواني)

(باب كراهية الكلام عند الخلاه)

لا يخرج الرجلان يضر بان الذائط كاشفين عن عورتها يتحدنان فان الله تعالى عمت على ذلك (واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو بكر محمد بن عبدالله بن احمد الحميدى ثنا الحسن بن الفضل البجلي ثنا مسلم بن ابراهيم الوراق انا عكرمة ابن عمار عن يحيى بن ابى كثير عن عياض بن هلال فذكره بمثله (اخبرنا) ابو بكر احمد بن علي الحافظ نا ابراهيم بن عبدالله الاصبهاني قال قال ابو بكر محمد بن اسحاق بن خزيمه عقيب هاتين الروايتين هذا هو الصحيح هذا الشيخ هو عياض ابن هلال روى عنه يحيى بن ابى كثير عن حديث واحسب الوم فيه عن عكرمة بن عمار حين قال عن هلال بن عياض (واخبرنا) ابو علي الروذبارى انا ابو بكر بن داسة قال قال ابو داود ولم يسنده الا عكرمة بن عمار (اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ قال سمعت علي بن حماد يقول سمعت موسى بن هارون يقول ثنا محمد بن الصباح ثنا الوليد عن الاوزاعي عن يحيى بن ابى كثير عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مرسلًا \*

﴿باب البول قائماً﴾

﴿اخبرنا﴾ ابو زكريا يحيى بن ابراهيم بن محمد بن يحيى انا ابو عبدالله محمد بن يعقوب الشيباني انا ابو احمد محمد بن عبد الوهاب انا جعفر بن عون انا الاعمش عن ابى وائل عن حذيفة قال قام رسول الله صلى الله عليه وسلم الى سباطة قوم فبال قائماً فتحت عنه فقال ادنه فدنوت ثم توضأ ومسح على خفيه \* مخرج في الصحيحين من حديث الاعمش \*  
﴿اخبرنا﴾ ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو الحسن علي بن عيسى بن ابراهيم بن اسد بن قطن ثنا عثمان بن ابى شيبة نا جابر بن عبد الحميد عن منصور بن المتمر عن ابى وائل شقيق بن سلمة عن حذيفة بن اليمان قال لقد رأيتنى انا ورسول الله صلى الله عليه وسلم نتماشى فاتى سباطة قوم خلف الحائط فبال كما يقوم احدكم قال فانبتت منه فاشار الى جثت فقامت عند عقبه حتى فرغ \* رواه البخارى في الصحيحين عن عثمان بن ابى شيبة \*

(باب البول قائماً)

﴿اخبرنا﴾

ان يكون الوم فيه عن عكرمة وهو مذكور في هذا السند الذى هو فيه على الصحيح بل يحتمل ان يكون الوم من غيره وقد ذكر صاحب الامام ان ابان بن يزيد رواه ايضاً عن يحيى بن ابى كثير فقال هلال بن عياض فتابع ابان عكرمة على ذلك وابن القطان احوال الاضطراب في اسمه على يحيى بن ابى كثير ثم ذكر البيهقي (عن ابى داود انه قال لم يسنده الا عكرمة بن عمار) قلت \* تقدم قريباً ان ابان ثابته ثم ان البيهقي اخرج الحديث (عن ابن ابى كثير عن النبي عليه السلام مرسلًا) وبقية علل لم يذكرها \* منها انه سكت عن عكرمة هنا وتكلم فيه كثيراً في (باب مس الفرج بظهر الكف) وفي (باب الكسر بالماء) \* ومنها ان راوى الحديث عن الخدرى لا يعرف ولا يحصل من امره شئ \* ومنها الاضطراب في متن الحديث كما هو مبين في كتاب ابن القطان واخرجه النسائى من حديث عكرمة عن يحيى بن ابى كثير عن ابى سلمة عن ابى هريرة \*

﴿باب البول قائماً﴾

قال \*

﴿ذكر﴾ فيه (عن الاعمش ومنصور عن شقيق عن حذيفة الحديث) ثم ذكر (عن عاصم بن بهدلة وحماد بن ابى سليمان عن شقيق عن المغيرة) ثم حكى (عن الترمذى وجماعة ان الصحيح ماروى الاعمش ومنصور) قلت \* الذى في كتاب الترمذى حديث ابى وائل عن حذيفة اصح ويحتمل ان يكون لشقيق في هذا الحديث اسناد ان ولهذا اخرج ابو بكر

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبدالله الحافظ انا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن ابى طالب ثنا ابو داود الطيالسي ثنا شعبة عن عاصم قال سمعت ابواوائل يحدث عن المغيرة بن شعبة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اتى سباطة قوم فبال قائماً فلقيت منصوراً فسألته فحدثني عن ابى وائل عن حذيفة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اتى سباطة قوم فبال قائماً كذا رواه عاصم بن بهدلة وحماد بن ابى سليمان عن ابى وائل عن المغيرة والصحيح ما روى منصور وروى الاعمش عن ابى وائل عن حذيفة كذا قاله ابو عيسى الترمذى وجماعة من الحفاظ وقد روى في الملة في بوله قائماً حديث لا يثبت مثله \*  
 ﴿ اخبرناه ﴾ اوسهل احمد بن محمد بن ابراهيم المهراني اخبرنا حامد بن محمد بن عبدالله المذكور ثنا يحيى بن عبدالله بن ماهان الهمداني الكرابيسي (وابناً) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو عمران موسى بن سعيد الخنظلي بهمدان ثنا يحيى بن عبدالله بن ابن ماهان الكرابيسي ثنا حماد بن غسان الجعفي ثنا معن بن عيسى نامالك بن انس عن ابى الزناد عن الاعمش عن ابى هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم بال قائماً من جرح كان بما بفضه (١) قال الامام رحمه الله تعالى وقد قيل كانت العرب تستشفى لوجع الصلب بالبول قائماً فلعله كان به اذ ذاك وجع الصلب وقد ذكره الشافعي رحمه الله تعالى بعينه وقيل انما فعل ذلك لانه لم يجد للعود مكاناً او موضعاً والله اعلم \*

### ﴿ باب البول قائدا ﴾

﴿ اخبرنا ﴾ ابو محمد الحسن بن علي بن المؤمل الماسر جسي نا ابو عثمان عمرو بن عبدالله البصري نا ابو احمد محمد بن عبدالوهاب نا يعلى بن عبيدنا الاعمش عن زيد بن وهب عن عبدالرحمن بن حسنة قال كنت انا وعمرو بن العاص جالسين نخرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي يده درة فبال وهو جالس فتكلمنا فيما بيننا فقلنا بول كما تبول المرأة فاننا فقال اما تدرون مالقي صاحب بنى اسرائيل كان اذا اصابهم بول قرضوه فنهام فتركوه فمذب في قبرة زاد فيه ابن عيينة وغيره فاستتر بها فبال وهو جالس \*

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبدالله الحافظ وابو سعيد بن ابى عمرو (قالا) نا ابو العباس محمد بن يعقوب نا اسيد بن عاصم نا الحسين بن حفص عن سفيان (ح) واخبرنا ابو عبدالرحمن السلمى نا ابو الحسن محمد بن محمد بن الحسن الكارزى نا اعلى بن عبدالعزيز نا ابو نعيم نا سفيان عن المقدم بن شريح عن ابيه عن عائشة قالت ما بال رسول الله صلى الله عليه وسلم قائماً ما انزل عليه القرآن وفي رواية الحسين بن حفص سورة الفرقان ورواه بعضهم فقال القرآن او الفرقان \*

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبدالله الحافظ نا ابو العباس محمد بن احمد الجوبى بمروانا سميد بن مسعود نا عبيد الله بن موسى

(١) الما بضع كجلس باطن الركبة ١٢ قاموس

ابن خزيمة في صحيحه رواية حماد ولم يبال بالاختلاف وكذا فعل البيهقي فيما مضى في باب فضل السواك فروى حديثاً عن عبدالرحمن بن ابى عتيق عن ابيه ثم قال (وقيل عن عبدالرحمن عن القاسم) ثم قال (وكأنه سمع منهما جميعاً) وروى البيهقي ايضاً فيما تقدم في باب ما يقول اذا اراد دخول الخلاء (عن شعبة وسعيد بن ابى عمرو بن قتادة عن النضر بن انس عن زيد بن ارقم) ثم قال (ورواه يزيد بن زريع وجماعة عن ابن ابى عمرو بن قتادة عن القاسم بن عوف الشيباني عن زيد بن ارقم) ثم حكى (عن الترمذى قلت لمحمد بنى البخاري اي الروايات عندك اصح فقال لعل قتادة سمع منهما جميعاً عن زيد بن ارقم) \*

نا اسرائيل عن المقدم بن شريح عن ابيه قال سمعت عائشة تقسم بالله ما رأى احد رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول قائماً منذ انزل عليه القرآن \*

﴿ اخبرنا ﴾ ابو محمد عبد الله بن يحيى بن عبد الجبار السكري ببغداد انا اسمعيل بن محمد الصفار نا احمد بن منصور الرمادي نا عبد الرزاق نا ابن جريج اخبرني عبد الكريم عن نافع عن ابن عمر قال قال عمر رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول قائماً فقال يا عمر لا تبطل قائماً فابئت قائماً بعد \* عبد الكريم هذا هو ابن ابي المخارق رواه جماعة عن عبد الرزان فنسبوه وعبد الكريم بن ابي المخارق ضعيف \*

﴿ وقد اخبرنا ﴾ ابو زكريا بن ابي اسحاق وابو بكر بن الحسن (قالا) نا ابو العباس محمد بن يعقوب نا بحر بن نصر نا ابن وهب اخبرني مالك بن انس عن عبد الله بن دينار انه رأى عبد الله بن عمر بال قائماً وهذا يضمن حديث عبد الكريم وقدرينا البول قائماً عن عمرو بن علي وسهل بن سعد وانس بن مالك \*

﴿ انبأني ﴾ ابو عبد الله الحافظ اجازة انبا ابو بكر بن اسحاق الفقيه انبا عبد الله بن محمد نا اسحاق نا سفيان عن مطرف عن سعيد بن عمرو بن سعيد قال قال عمر رضى الله عنه البول قائماً احصن للدبر \*

﴿ وروى ﴾ عدى بن الفضل وهو ضعيف عن علي بن الحكم عن ابي نضرة عن جابر بن عبد الله قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يقول الرجل قائماً ( اخبرناه ) ابو سعد الماليني نا ابو احمد بن عدى نا ابن صاعد نا محمد بن عبد الله المحرمي وابو الفضل الخرقى (قالا) نا ابو عامر العقدي نا عدى بن الفضل فذكره \*

﴿ باب وجوب الاستنجاء بثلاثة احجار ﴾

﴿ اخبرنا ﴾ ابو زكريا بن ابي اسحاق المزكي نا ابو العباس محمد بن يعقوب نا الربيع بن سليمان نا الشافعي نا ابن عينة عن ابن عجلان عن القعقاع بن حكيم عن ابي صالح عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اما انالكم مثل الودفاذا ذهب احدكم الى الغائط فلا يستقبل القبلة ولا يستدبرها لغائط ولا بول وليستنج بثلاثة احجار ونهى عن الروث والرمة وان يستنج الرجل بيمينه ( واخبرنا ) ابو عبد الله الحافظ نا ابو بكر احمد بن سليمان الفقيه نا عبد الملك بن محمد الرقاشي نا امية بن بسطام نا يزيد بن زريع نا روح بن القاسم عن محمد بن عجلان فذكر معناه مثل اسناده الا انه قال ونهى عن الروث والرمة وامر بثلاثة احجار \*

﴿ اخبرنا ﴾ محمد بن عبد الله الحافظ اخبرني ابو النضر الفقيه نا ابو بكر محمد بن محمد بن رجاء والحسن بن سفيان قالنا نا عبد الله بن ابي شيبة نا ابو معاوية ووكيع عن الاعمش عن ابراهيم عن عبد الرحمن بن يزيد قال قالوا السلطان قد علمكم شيكم صلى الله عليه وسلم كل شئ حتى الخراءة فقال اجل قدما نا ان نستقبل القبلة بغائط او بول ونهانا ان يستنجي احدنا باقل من ثلاثة احجار ونهانا ان نستنجي برجيم او بمظم \* رواه مسلم في الصحيح عن عبد الله بن ابي شيبة ورواه الثوري

عن

﴿ قال ﴾ ﴿ باب وجوب الاستنجاء بثلاثة احجار ﴾

﴿ ذكر فيه ﴾ حديث ابي اسحاق عن علقمة عن عبد الله \* قلت \* ذكر في باب الدينة هي الخماس ( ان ابا اسحاق عن علقمة منقطع لانه رآه ولم يسمع منه ) وقال احمد بن عبد الله العجلي لم يسمع ابو اسحاق من علقمة شيئاً \*

عن الاعمش ومنصور عن ابراهيم فذكره وفيه قال لا يستجى احدكم بدون ثلاثة احجار \*

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبدالله الحافظ وابو محمد بن ابي حامد المقرئ (قالا) ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا ابو علي الحسين بن اسحاق بن يزيد المطار البغدادي ثنا سعيد بن منصور بالكوفة ثنا يعقوب بن عبد الرحمن الزهري عن ابي حازم عن مسلم بن قرط عن عمرو بن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا ذهب احدكم الى الغائط فليذهب معه ثلاثة احجار ليستطيب بهن فانها تجزي عنه \*

﴿ واخبرنا ﴾ ابو علي الروذباري نا ابو بكر بن داسة ثنا ابو داود ثنا عبدالله بن محمد النفيلي ثنا ابو معاوية عن هشام بن عمرو بن عمرو بن خزيمة عن عمارة بن خزيمة بن ثابت قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الاستطابة فقال بثلاثة احجار ليس فيها رجم \* قال ابو داود كذا رواه ابو اسامة وابن نمير عن هشام (قال الشيخ) رحمه الله تعالى وكذلك رواه محمد بن بشر العمدي ووكيع وعبد بن سليمان عن هشام ورواه ابن عيينة عن هشام عن ابي وجزة عن عمارة وكان علي بن المديني يقول الصواب رواية الجماعة عن هشام عن عمرو بن خزيمة (قال الشيخ) رحمه الله تعالى ورواه ابو معاوية مرة عن هشام عن عبد الرحمن بن ساعد بن عمرو بن خزيمة (اخبرناه) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن عبد الجبار نا ابو معاوية فذكره \* قال ابو عيسى قال البخاري اخطأ ابو معاوية في هذا الحديث اذ زاد فيه عن عبد الرحمن بن ساعد قال البخاري والصحيح ما روى عبدة ووكيع عن هشام بن عمرو عن ابي خزيمة عن عمارة بن خزيمة عن خزيمة (قال الشيخ) رحمه الله تعالى واو خزيمة هو عمرو بن خزيمة \*

﴿ اخبرنا ﴾ محمد بن عبدالله الحافظ ثنا ابو الوليد الفقيه ثنا عبدالله بن شيرويه ثنا اسحاق يعني الحنظلي نا عبد الرزاق عن معمر عن ابي اسحاق عن علقمة عن عبدالله قال امرني رسول الله صلى الله عليه وسلم ان آتية بثلاثة احجار فآتية بحجرين وروثة فاخذ الحجرين والقي الروثة وقال اتيني بحجر \*

### ﴿ باب الايتار في الاستجمار ﴾

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو بكر بن اسحاق الفقيه نا اسمعيل بن قتيبة نا يحيى بن يحيى نا يحيى قال قرأت على مالك عن ابن شهاب عن ابي ادريس الخولاني عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من توضأ فليستثر ومن استجمر فليوتر \* رواه مسلم بن الحجاج في الصحيح عن يحيى بن يحيى واخرجه البخاري عن حديث يونس بن يزيد عن الزهري وثبت عن الاعرج عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله وعن ابي الزبير عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله في الاستجمار وفي رواية ابي سفيان عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم اذا استجمر احدكم فليستجمر ثلاثا \* ﴿ اخبرناه ﴾ ابو بكر احمد بن علي الحافظ ثنا ابراهيم بن عبدالله الاصبهاني نا محمد بن اسحاق بن خزيمة نا يوسف

\* قال \*

### ﴿ باب الايتار في الاستجمار ﴾

﴿ ذكر فيه ﴾ حديث ابي هريرة (من استجمر فليوتر من فعل فقد احسن ومن لا فلا حرج) ثم قال (وهذا ان صح فانما ارادوا ان يكون بعد الثلاث) ثم استدل على هذا التاويل بحديث ابي هريرة (اذا استجمر احدكم فليوتر فان الله وتر يحب الوتر اما ترى السموات سبعا والارضين سبعا والطواف وذكر اشياء) \* قلت \* الحديث الذي قال فيه ان صح

ابن موسى نا جرير عن الاعمش عن ابي سفيان عن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا استجمر احدكم فليستبمر ثلاثا وفي هذا كالدلالة على ان امره بالاستجمار وترا هو الوتر الذي يزيد على الواحد \*

﴿ حدثنا ﴾ ابو الحسن علي بن محمد بن علي المقرئ انا الحسن بن محمد بن اسحاق انا يوسف بن يعقوب نا محمد بن ابي بكر نا عيسى بن يونس وعمرو بن الوليد (قالا) ثنا نور بن يزيد عن حصين الخبزي عن ابي سعد الخير عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من استجمر فليوتر من فعل هذا فقد احسن ومن لا فلا حرج \* وهذا ان صح فاما اراد والله اعلم وترا يكون بعد الثلاث \* ﴿

﴿ فقد اخبرنا ﴾ ابو عبدالله الحافظ انا ابو العباس عبدالله بن الحسين القاضي بمر ونا الحارث بن ابي اسامة نا روح بن عبادة نا ابو عامر الخزاز عن عطاء عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا استجمر احدكم فليوتر فان الله وتر يحب الوتر امارى السموات سبعا والارضين سبعا والطواف وذكر اشياء \* ﴿

### ﴿ باب التوق عن البول ﴾

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبدالله الحافظ بنيسابور و ابو القاسم زيد بن جعفر بن محمد بن علي الملوي بالكوفة (قالا) نا ابو جعفر محمد بن علي بن دحيم الشيباني نا ابراهيم بن عبدالله العسبي نا وكيع عن الاعمش قال سمعت مجاهدا يحدث عن طاؤس عن ابن عباس قال مر رسول الله صلى الله عليه وسلم على قبرين فقال انهما يمدبان وما يمدبان في كبير اما احدهما فكان يمشى بالنميمة واما الآخر فكان لا يستزه من بوله وقال وكيع لا يتوقى قال فدعا به سيب رطب فشقه باثنين ثم غرس على هذا واحدا وعلى هذا واحدا ثم قال لعله ان يخفف عنها العذاب ما لم يبسا \* رواه البخارى في الصحيح عن ابي موسى وغيره ورواه مسلم عن ابي كريب وغيره كلهم عن وكيع \* ﴿

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبدالله محمد بن عبدالله الحافظ انا ابو العباس محمد بن احمد المحبوبي بمر ونا سعيد بن مسعود نا عبيد الله ابن موسى نا الاعمش (واخبرنا) ابو الحسين محمد بن الفضل القطان ببغداد نا عبدالله بن جعفر بن درستويه نا يعقوب بن سفيان نا عبيد الله بن موسى عن الاعمش عن زيد بن وهب عن عبد الرحمن بن حسنة قال انطلقت انا وعمرو ابن العاصى فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم ومعه درقة اوشبه الدرقة جلس فاستتر بها فبال وهو جالس فقلت انا وصاحبي انظر الى رسول الله (صلى الله عليه وسلم) كيف يبول كما تبول المرأة وهو جالس فانانا فقال اما علمتم مالقى صاحب بني اسرائيل كان اذا اصاب احدا منهم شئ من البول قرضه بالمقرض فهم عن ذلك فمدب في قبره \* ﴿

﴿ زائد على الثلاث ﴾

﴿ باب ﴾

اخرجه ابن حبان في صحيحه ثم تاويله بوتر يكون بعد الثلاث من غير دليل ولو صح ذلك يلزم منه ان يكون الوتر بعد الثلاث مستحبا لامره عليه السلام به على مقتضى هذا الدليل وعندم لو حصل النقاء بعد الثلاث فالزيادة عليها ليست مستحبة بل هي بدعة وان لم يحصل النقاء بالثلاث فالزيادة عليها واجبة لا يجوز تركها ثم حديث امارى السموات سبعا \* على تقدير صحته لا يدل على ان المراد بالوتر ما يكون بعد الثلاث لانه ذكر فردا من افراد الوتر فلواريد بذلك السبع بخصوصها لزم بذلك وجوب الاستجاء بالسبع لانها المأمور به في ذلك الحديث \* ﴿

(باب الاستنجاء بالماء)

﴿باب الاستنجاء بالماء﴾

﴿اخبرنا﴾ ابو بكر محمد بن الحسن بن فورك انا عبد الله بن جعفر بن احمد ثنايونس بن حبيب ثنا ابو داود ثنا شعبة بن عطاء بن ابي ميمونة قال سمعت انس يقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ياتي الخلاء فاتبعه انا و غلام من الانصار بإداوة من ماء فيستنجي بها \* مخرج في الصحيحين من حديث شعبة بن الحجاج \*

﴿اخبرنا﴾ ابو علي الروذباري انا ابو بكر بن داسة ثنا ابو داود ثنا محمد بن الملاء ثنا معاوية بن هشام عن يونس بن الحارث عن ابراهيم بن ابي ميمونة عن ابي صالح عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال نزلت هذه الآية في اهل قباء فيه رجال يحبون ان يتطهروا قال كانوا يستنجون بالماء فنزلت فيهم هذه الآية \*

﴿اخبرنا﴾ ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن خالد بن خلي ثنا احمد بن خالد الوهبي ثنا محمد بن اسحاق عن الاعمش عن مجاهد عن ابن عباس فيه رجال يحبون ان يتطهروا قال لما نزلت هذه الآية بمث رسول الله صلى الله عليه وسلم الى عويم بن ساعدة فقال ما هذا الطهور الذي اتى الله عليكم به فقال يا رسول الله ما خرج منا رجل ولا امرأة من الغائط الا غسل دبره او قال مقعده فقال النبي صلى الله عليه وسلم في هذا (ورويتا) عن حذيفة بن اليمان انه كان يستنجي بالماء اذ ابال وعن عائشة رضي الله عنها من السنة غسل المرأة قبلها \*

﴿باب الجمع في الاستنجاء بين المسح بالاحجار والنسل بالماء﴾

(باب الجمع في الاستنجاء بين المسح بالاحجار والنسل بالماء)

﴿اخبرنا﴾ محمد بن عبد الله الحافظ وابو صادق محمد بن ابي القوارس المطار (قالا) ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا العباس بن الوليد بن مزيد البيروقي ثنا محمد بن شعيب بن شابور حدثني عتبة بن ابي حكيم عن طلحة بن نافع انه حدثه قال حدثني ابو ايوب وجابر بن عبد الله وانس بن مالك الانصاريون ان هذه الآية لما نزلت فيه رجال يحبون ان يتطهروا والله يحب للمطهرين فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا مشر الانصار ان الله قد اتى عليكم خيرا في الطهور فاطهروا كما هذا قالوا يا رسول الله تنو ضاً للصلاة ونقتسل من الجنابة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فهل مع ذلك غيره قالوا لا غير ان احدنا اذا خرج من الغائط احب ان يستنجي بالماء فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هو ذلك فليكموه \*

﴿اخبرنا﴾ ابو سعيد بن ابي عمرو انا الحسن بن يعقوب بن يوسف ثنا يحيى بن ابي طالب انا عبد الوهاب بن عطاء ثنا

﴿باب الاستنجاء بالماء﴾

\* قال \*

﴿اسند فيه﴾ (حديث ابي هريرة نزلت هذه الآية في اهل قباء) \* قلت \* في سند يونس بن الحارث عن ابراهيم بن ابي ميمونة و يونس ضعيف ضعفه ابن معين واحمد والنسائي \* وان ابي ميمونة قال ابن القطان مجهول الحال لا يعرف روى عنه غير يونس بن الحارث \*

\* قال \*

﴿باب الجمع بين المسح بالاحجار والنسل بالماء﴾

﴿ذكر فيه﴾ (عن ابي ايوب وجابر وانس ان هذه الآية لما نزلت وفي آخره غير ان احدنا اذا خرج من الغائط احب ان يستنجي بالماء) \* قلت \* في سند عتبة بن ابي حكيم ضعفه ابن معين والنسائي وقال ابراهيم بن يعقوب السمدى غير محمود في الحديث وقال البيهقي في باب الركتين بعد الوتر (غير قوى) ثم انه ليس في الحديث ذكر المسح

سميد عن قتادة عن معاذة عن عائشة أنها قالت مررت بأزواجكن أن يغسلوا عنهن أتر الغائط والبول فأنى استحبيهم وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يفعله (واخبرنا) أبو الحسن علي بن أحمد بن عمر المقرئ ببغداد أنا أحمد بن سلمان الفقيه تاجمفر بن محمد بن شاكر ناعفان شاهام وأبو عوانة (قالا) ثنا قتادة فذكر بمناه ورواه أبو قلابة وغيره عن معاذة المدوية فلم يسنده إلى فعل النبي صلى الله عليه وسلم وفتادة حافظ \*

﴿وقد أخبرنا﴾ أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر بن الحسن القاضي وأسد بن محمد بن يوسف السوسى (قالوا) ثنا أبو العباس الأصم أنا العباس بن الوليد الناعبة بن علقمة حدثني الأوزاعي حدثني أبو عمار عن عائشة أن نسوة من أهل البصرة دخلن عليها قال فامرتهن أن يستنجين بالماء وقالت مررت بأزواجكن بذلك فإن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يفعله قال وقالت هو شفاء من الباسور \* قال الإمام أحمد رحمه الله هذا مرسل أبو عمار شدد لا إراه أدرك عائشة \*

﴿أخبرنا﴾ أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان أخبرنا أحمد بن عبيد الصفار أخبرنا سعيد بن عثمان الأهوازي ثنا عمرو ابن مرزوق نا زائدة عن عبد الملك بن عمير قال قال علي بن أبي طالب أنهم كانوا يبعرون بمرأ وانهم تثلطون لظا (١) فاتبعوا الحجارة الماء \* تابعه مسعر عن عبد الملك قال ليس هذا من قديم حديث عبد الملك فإن عبد الملك يروي عن الشباب \* ﴿أخبرنا﴾ أبو الحسين بن الفضل القطان ببغداد أنا عبد الله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا محمد بن عبد الله المخزومي ثنا يحيى بن آدم ثنا مسعر عن عبد الملك بن عمير قال قال علي رضي الله عنه أنا كنا نبعر بمرأ وانهم اليوم تثلطون لظا \*

﴿أخبرنا﴾ أبو طاهر الفقيه نا أبو حاتم بن بلال ثنا يحيى بن الربيع ثنا سفيان عن اسمعيل (ح واخبرنا) أبو عبد الله الحافظ واللفظ له نا أبو العباس محمد بن يعقوب نا أبو جعفر محمد بن عبيد الله أبي داود بن المنادى نا وهب بن جرير نا شعبة عن اسمعيل عن قيس بن أبي حازم عن سعد بن مالك قال لقد رأيتني وأنا سبع سبعة مع رسول الله صلى الله عليه وسلم مالنا طعام الا ورق الحبل او الحبلبة (٢) هكذا حدث شعبة حتى ان احدنا ليضع كما تضع الشاة ثم اصبحت بنواسد تترزني على الاسلام لقد خسرت اذا وضعت سمى وفي رواية ابن عيينة الا ورق الشجرة والحبلبة حتى ان احدنا ليضع كما تضع الشاة ماله خلط والباقي بمناه \* رواه البخاري في الصحيح عن عبد الله بن محمد عن وهب بن جرير واخرجه مسلم من وجه آخر عن اسمعيل بن أبي خالد \*

﴿باب ذلك اليد بالأرض بعد الاستنجاء﴾

﴿أخبرنا﴾ أبو علي الروذباري نا أبو بكر بن داسة نا أبو داود نا ابراهيم بن خالد نا اسود بن عامر نا شريك قال أبو داود واخبرنا محمد بن عبد الله نا وكيع عن شريك عن ابراهيم بن جرير عن أبي زرعة عن أبي هريرة قال قال النبي

(باب ذلك اليد بالأرض بعد الاستنجاء)

(١) الثلث الرجيع الرقيق ١٢ مجمع (٢) الحبلبة بالضم وسكون الباء عمر السمر ١٢ مجمع صلى الله

بالاحجار فهو غير مطابق للباب ثم اسند (عن عائشة قال مررت بأزواجكن أن يغسلوا عنهن أتر الغائط والبول) وليس فيه ايضاً ذكر الجمع بين الاحجار والماء وحديث عائشة الذي بعد هذا لفظه (فامرتهن أن يستنجين بالماء) وليس فيه ايضاً ذكر الحجر \*

﴿باب ذلك اليد بالأرض بعد الاستنجاء﴾

قال \*

﴿ذكر فيه﴾ (عن شريك عن ابراهيم بن جرير عن أبي زرعة عن أبي هريرة الحديث) ثم ذكره عن ابان بن عبد الله

صلى الله عليه وسلم اذا اتى الخلاء آتيته بماء في تور اور كوة فاستنجى ثم مسح يده على الارض ثم آتته باناء آخر فتوضأ \* قال ابو داود وحديث الاسود بن عامر اتم \*

﴿ واخبرنا ﴾ ابو الحسن علي بن محمد المقرئ انا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا محمد بن ابي بكر نا محمد بن عبيد الله ابو عثمان الكوفي ثنا ابان بن عبد الله البجلي عن ابراهيم بن جرير بن عبد الله عن جرير بن عبد الله قال آتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم بوضوء فاستنجى ثم ذلك يده بالارض ثم توضأ ومسح على خفيه قلت يا رسول الله رجلك قال انى ادخلتها طاهرين \* هكذا رواه ابو نعيم وشعيب بن حرب عن ابان بن عبد الله قال ابو عبد الرحمن النسائي هذا اشبه بالصواب من حديث شريك والله اعلم \* (قال الشيخ) رحمه الله تعالى وقد قيل عن ابان بن عبد الله عن مولى لابي هريرة عن ابي هريرة \*

﴿ اخبرناه ﴾ ابو عبد الله الحافظ انا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن ابي طالب ثنا ابو احمد الزبيرى ثنا ابان بن عبد الله قال حدثني مولى لابي هريرة قال واظنه قال ابو وهب قال سمعت ابا هريرة يقول قال لى رسول الله صلى الله عليه وسلم وضئى فآتيته بوضوء فاستنجى بماء ثم ادخل يده في التراب فمسحها به ثم غسلها ثم توضأ ومسح على خفيه فقلت انك توضأت ولم تغسل رجلك قال انى ادخلتها وما طاهرتان \* (واخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا العباس بن محمد ثنا يحيى بن معين ثنا ابن ابي عدى عن ابن عون عن انس بن سيرين ان انس بن مالك كان يوضع له الماء والاشنان يعنى الاستنجاء \*

باب الاستنجاء بما يقوم مقام الحجارة في الاقناء دون ما نهى عن الاستنجاء به

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبد الله محمد بن عبد الله الحافظ انا ابو بكر محمد بن عبد الله انا الحسن بن سفيان ثنا سويد بن سعيد ثنا عمرو بن يحيى بن سعيد بن عمرو والترشى عن جده سعيد بن عمرو قال كان ابو هريرة يتبع رسول الله صلى الله عليه وسلم باداة لوضوءه وحاجته قال فادركه يوما فقال من هذا قال انا ابو هريرة قال ابغى احجارا استنفض بها ولا تأتى بعظم ولا روث فآتته باحجار في ثوبي فوضعتها الى جنبه حتى اذا فرغ وقام تبعته فقلت يا رسول الله ما بال العظم والروث

البجلي عن ابراهيم بن جرير عن ابيه جرير بن عبد الله (ثم حكى عن النسائي) انه قال هذا اشبه بالصواب من حديث شريك \* قلت \* ابان هذا قال ابن حبان كان ممن خفش خطأوه وانفرد بالنا كبر وشريك القاضى ممن استشهد به مسلم ورأيت بخط الصريفينى قال الحاكم احتج به مسلم وحديثه هذا اخرجه ابن حبان في صحيحه فلانسلم ان حديث ابان اشبه بالصواب منه ولا يمتنع ان يكون لابراهيم فيه اسناد ان احد هما عن ابي زرعة والآخر عن ابيه كما مر نظير ذلك في باب البول قائما سم اسند البيهقي (عن انس كان يوضع له الماء والاشنان للاستنجاء) \* قلت \* ليس هذا بمناسب للباب \*

قال \* ﴿ باب الاستنجاء بما يقوم مقام الحجارة في الاقناء دون ما نهى عن الاستنجاء به ﴾

﴿ ذكر فيه ﴾ (عن زهير عن ابي اسحاق قال ليس ابو عبيدة ذكره ولكن عبد الرحمن بن الاسود عن ابيه انه سمع عبد الله يقول اتى النبي صلى الله عليه وسلم الغائط فامرني ان آتية بثلاثة احجار الحديث) ثم قال (ورواه

فقال أنا في وفد نصيبين فسألوني الزاد فدعوت الله لهم أن لا يعروا بروثة ولا بمظلم الا وجدوا عليه طعاما \*

﴿ واخبرنا ﴾ ابو حازم العبدوي الحافظ انا محمد بن الحسن بن اسمعيل المقرئ انا ابو العباس محمد بن حيان المازني بالبصرة  
 ساعد الله بن عبد الوهاب الحجبي ثنا عمرو بن يحيى عن جده سعيد بن عمرو بن ابي هريرة قال خرجت مع رسول الله  
 صلى الله عليه وسلم اهل ادون فادركته وهو يريد الحاجة فذكره بمنه \* ورواه البخاري في الصحيح عن احمد بن محمد المكي  
 عن عمرو بن يحيى مختصر ادون سؤال ابي هريرة ودون ذكر الجن من نصيبين \*

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ اخبرنا ابو بكر احمد بن سلمان الفقيه ثنا محمد بن الهيثم القاضي ثنا ابو نعيم الفضل بن دكين  
 و احمد بن يونس (قالا) تنازهير بن معاوية عن ابي اسحاق قال ليس ابو عبيدة ذكره ولكن عبد الرحمن بن الاسود عن  
 ابيه انه سمع عبد الله يقول اتى النبي صلى الله عليه وسلم الغائط فامرني ان آتية بثلاثة احجار قال فوجدت حجرين  
 والثمة لثالث فلم اجده فاخذت روثه وآتيت بها النبي صلى الله عليه وسلم فاخذ الحجرين والقي الروثة وقال هذا  
 ركس \* ورواه البخاري في الصحيح عن ابي نعيم وهذا حديث قد اختلف فيه على ابي اسحاق السبيعي فرواه زهير بن  
 معاوية هكذا واعتمده البخاري ووضعه في الجامع ورواه معمر عن ابي اسحاق عن علقمة عن عبد الله وزاد في آخره  
 ايتي بحجر \* ورواه زكريا بن ابي زائدة عن ابي اسحاق عن عبد الرحمن بن يزيد عن عبد الله \* ورواه اسراييل عن ابي اسحاق  
 عن ابي عبيدة عن عبد الله قال ابو عيسى الترمذي حديث اسراييل عندي آتيت واصبح لان اسراييل آتيت في ابي اسحاق  
 من هؤلاء وتابعه على ذلك قيس بن الربيع وقال وزهير في ابي اسحاق ليس بذلك لان سماعه عن ابي اسحاق في آخره  
 و ابو اسحاق في آخره كان قد ساء حفظه \*

﴿ قال ﴾ الشيخ (وقد اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو الوليد الفقيه ثنا الحسن بن سفيان ثنا ابو بكر بن ابي شيبة نا عبد الرحيم  
 ابن سايمان عن ليث عن عبد الرحمن بن الاسود عن ابيه عن عبد الله قال خرجت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم لحاجته  
 فقال ايتي بشي \* استجى به ولا تقربني حائلا ولا رجيمًا وهذه الرواية ان صححت تقوى رواية ابي اسحاق عن عبد الرحمن بن  
 الاسود الا ان ليث بن ابي سليم ضعيف \*

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب نا محمد بن النضر ومحمد بن نعيم و ابراهيم بن ابي طالب  
 (قالوا) نا محمد بن المثنى حدثني عبد الاعلى بن عبد الاعلى عن داود عن عامر قال سألت علقمة هل كان ابن مسعود مع رسول الله

صلى الله

معمر عن ابي اسحاق عن علقمة عن عبد الله ورواه اسراييل عن ابي اسحاق عن ابي عبيدة عن عبد الله \* قال الترمذي  
 حديث اسراييل عندي آتيت واصبح لان اسراييل آتيت في ابي اسحاق من هؤلاء وتابعه على ذلك قيس بن الربيع  
 \* قلت \* فيما تقدم من قول ابي اسحاق ليس ابو عبيدة ذكره نفي لروايته عنه وهذا يبطل قول الترمذي حديث  
 اسراييل اصح \* والبخاري اخرج الحديث من جهة زهير ولم يلم يرواية اسراييل معارضة لروايته او جهاها اسنادين  
 ورجح رواية زهير لكونه احفظ وايقن من رواية اسراييل وقيس بن الربيع قال فيه اليه في باب من زرع ارض  
 غيره \* بغير اذنه (ضعيف عند اهل العلم بالحديث) ثم قال اليه في (وزهير في ابي اسحاق ليس بذلك لان سماعه من  
 ابي اسحاق باخره و ابو اسحاق في آخره \* كان قد ساء حفظه) \* قلت \* ذكره العجلي ان زكريا بن ابي زائدة

صلى الله عليه وسلم ليلة الجن قال علقمة انا سألت ابن مسعود فقلت هل شهد احد منكم مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة الجن قال لا ولكننا كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات ليلة فقدناه فالتمسناه في الاودية والشامب فقلنا استظير او اغتيل فبتنا بشر ليلة بات بها قوم فلما اصبحتنا اذا هو جاء من قبل حراء قال فقلنا يا رسول الله فقد ناك فطلبناك فلم نجدك فبتنا بشر ليلة بات بها قوم قال اتاني داعي الجن فذهبت معه فقرأت عليهم القرآن قال فانطلق بنا فانا آتاهم وآتاهم نيرانهم وسألوه الزاد فقال كل عظم ذكر اسم الله عليه يقع في ايديكم او فرما يكون لحوكل بكرة علف لدوابكم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تستنجوا بها فانها طامم اخوانكم رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن الثني هكذا ورواه عن علي بن حجر عن اسمعيل بن ابراهيم عن داود بن ابي هند بهذا الاسناد الى قوله وآتاهم نيرانهم قال الشعبي وسألوه الزاد وكانوا من جن الجزيرة الى آخر الحديث من قول الشعبي مفصلا من حديث عبد الله (اخبرناه) ابو عبد الله الحافظ اخبرني ابو الوليد ثنا محمد بن اسحاق وجمفر بن احمد بن نصر (قالا) نا على ابن حجر فذكره ورواه محمد بن ابي عدي عن داود الى قوله وآتاهم نيرانهم ثم قال قال داود ولا ادري في حديث علقمة او في حديث عامر انهم سألوا رسول الله صلى الله عليه وسلم تلك الليلة الزاد فذكره (اخبرناه) ابو الحسن المقرئ انا الحسن بن محمد بن اسحاق نا يوسف بن يعقوب نا محمد بن ابي بكر نا محمد بن ابي عدي عن داود فذكره ورواه جماعة عن داود مدرجا في الحديث من غير شك \*

❦ واخبرنا ابو علي الروذباري انا ابو بكر بن داسة نا ابو داود نا حيوة بن شريح الحمصي نا ابن عياش عن يحيى بن ابي عمر والسيباني عن عبد الله بن الديلمى عن عبد الله بن مسعود قال قدم وفد الجن على النبي صلى الله عليه وسلم فقالوا يا محمد انه امتك ان يستنجوا بمظم او روتة او حمة فان الله عز وجل جعل لنا فيهم رزقا قال فنهى النبي صلى الله عليه وسلم \*  
❦ واخبرنا ابو زكريا بن ابي اسحاق نا ابو العباس محمد بن يعقوب نا بحر بن نصر قال قرئ على ابن وهب حدثك

ثقة الا ان سماعه عن ابي اسحاق باخرة بعدما كبر ابو اسحاق وروايته ورواية زهير واسرائيل قريب من السواء ويقال ان شريكنا اقدم سماعا من ابي اسحاق من هؤلاء انتهى كلامه فاستوى زهير واسرائيل في سماعهما من ابي اسحاق باخرة والبخاري اخرجه من جهة زهير كما مر وقال في آخره وقال ابراهيم بن يوسف عن ابيه عن ابي اسحاق حدثني عبد الرحمن بهذا وفي هذا امران \* احدهما متابعة يوسف لزهير لكونه احفظه والثاني ان ابا اسحاق قال فيه حدثني عبد الرحمن فقال بذلك همة تدليسه وقد اخرج الاسماعيلي هذا الحديث في المستخرج من جهة يحيى بن سعيد وفيه لارضى ان ناخذ عن زهير عن ابي اسحاق ما ليس بسماع لابي اسحاق وذكر الدارقطني انه تابع زهير او يوسف على روايتها ابو حماد الحنفي وابو صريم عن ابي اسحاق وكذلك الحنفي عن شريك. وقيل عن يحيى بن ابي زائدة عن ابيه عن ابي اسحاق كذلك وقال يزيد عن عطاء عن ابي اسحاق عن عبد الرحمن بن الاسود عن ابيه وعلقمة والذي اخرجه البخاري احسن اسانيد هذا الحديث انتهى كلامه \* ومما يقوى رواية ابي اسحاق هذه ان زهير لم يختلف عليه فيها واسرائيل اختلف عليه كما بينه الدارقطني وغيره ويقويها ايضا ما اسنده اليه في بعد هذا (عن ليث عن عبد الرحمن بن الاسود عن ابيه عن عبد الله الحديث) ثم قال (وهذه الرواية ان صححت تقوى رواية ابي اسحاق عن عبد الرحمن بن الاسود الا ان ليث بن

موسى بن علي عن ابيه عن عبد الله بن مسعود ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى ان يستنجى بمظم حائل اوروثه او حمة  
 علي بن رباح لم يثبت سماعه من ابن مسعود والاول اسناد شامي غير قوي والله اعلم وفي الباب عن ابي عثمان بن سنة (١)  
 الخزامي وعبد الرحمن بن رافع التبوخي عن ابن مسعود الا انه ليس في روايتهما ذكر الحمة  
 ﴿ اخبرنا ﴾ ابو علي الروذباري انا ابو بكر بن داسة ثنا ابو داود ثنا احمد بن محمد بن حنبل اروح بن عباد نا زكريا  
 ابن اسحاق نا ابو الزبير انه سمع جابر بن عبد الله يقول انها رسول الله صلى الله عليه وسلم ان تمسح بمظم او بمره رواه مسلم  
 في الصحيح عن زهير بن حرب عن روح وروينا فيه عن سلمان الفارسي وابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم  
 ﴿ اخبرنا ﴾ ابو علي الروذباري نا ابو بكر بن داسة نا ابو داود نا يزيد بن خالد بن عبد الله بن موهب الهمداني نا المفضل  
 يعني ابن فضالة المصري عن عياش بن عباس القتباني ان شميم بن بيان القتباني اخبره عن شيان القتباني عن رويغ بن ثابت  
 قال ان كان احدنا في زمان رسول الله صلى الله عليه وسلم لياخذ نضواخيه على ان له النصف مما يظنم ولنا النصف وان  
 كان احدنا يطير له النصل والريش والآخر القدح ثم قال قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم بارويغ لعل الحياة ستطول  
 بك بعدى فاخبر الناس انه من عقد لحيته او تقلد وتر او استنجى برجميع دابة او عظم فان محمدا منه بريء \*

باب الاستنجاء بالجلد المدبوغ

﴿ اخبرنا ﴾ ابو الحسن بن بشر ان العدل بنفداد اخبرنا ابو جعفر محمد بن عمرو بن البخترى الرزاز نا سعدان بن نصر  
 نا يزيد بن هارون عن مسعر بن عمرو بن مرة عن سالم بن ابي الجعد عن اخيه عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه  
 وسلم في جلود الميتة ان دباغها قد ذهب بجنبه او بنجسه اورجسه  
 ﴿ واما الحديث ﴾ الذي رواه عمرو بن الحارث عن موسى بن ابي اسحاق الانصاري عن عبد الله بن عبد الرحمن عن

(ابن الاستنجاء بالجلد المدبوغ)

رجل

(١) بفتح السين المهملة وتشديد النون ١٢ تقريبا

ابي سليم ضعيف) ﴿ اخرج له الشيخان كذا ذكره صاحب الكمال وقال الدارقطني صاحب سنة يخرج حديثه وقال  
 المجلي جازئ الحديث فاقل احواله ان يصلح للاستشهاد به الا يرى ان قيس بن الربيع اسوء حالا من ليث ومع ذلك جملة  
 الترمذي فيما مر متابعا لاسرائيل في الرواية عن ابي اسحاق والبيهقي حكى ذلك عن الترمذي ولم يعترض عليه واسند) عن  
 ابي داود عن حيوة عن ابن عياش عن يحيى بن ابي عمرو السيباني عن عبد الله بن الديلمي عن ابن مسعود قال قدم وفد الجن  
 الحديث) ثم قال (اسناد شامي غير قوي) ﴿ قلت ﴾ ينبغي ان يكون هذا الاسناد صحيحا فان عبد الله بن فيروز الديلمي وثقه  
 ابن معين والمجلي وروى له صاحب المستدرك واصحاب السنن الاربعة ويحيى بن ابي عمرو وثقه يعقوب بن ابي سفيان  
 والحاكم والمجلي وقال ابن حنبل ثقة ثقة وروى له ايضا صاحب المستدرك واصحاب السنن الاربعة وهو حمصي ورواية  
 ابن عياش عن الشاميين صحيحة كذا ذكر البيهقي في باب ترك الوضوء من الدم وحيوة الحمصي اخرج عنه البخاري وابو داود  
 وروى عنه ايضا احمد بن حنبل وابو حاتم وابوزرعة الدمشقي وغيرهم ثم اسند) عن علي بن رباح عن ابن مسعود الحديث  
 ثم قال (لم يثبت سماعه من ابن مسعود) ﴿ قلت ﴾ قدمنا ان مسلما انكر في ثبوت الاتصال اشتراط السماع وادعى اتفاق  
 اهل العلم على انه يكفي امكان اللقاء والسماع وعلي هذا ولد سنة خمس عشرة كذا ذكر ابو سعيد بن يونس فسماعه عن ابن  
 مسعود ممكن بلا شك لان ابن مسعود توفي سنة اثنتين وثلاثين وقيل سنة ثلاث وثلاثين \*

رجل من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم من الانصار اخبره عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه نهى ان يستطيب احد بمظم اوروثه او جلد ( فقد اخبرناه ) ابو بكر الحارثي انا علي بن عمر الحافظ حدثني جعفر بن محمد بن نصير ثنا الحسن بن علي ثنا ابوطاهر وعمرو بن سواد ( قالوا ) انا ابن وهب عن عمرو بن الحارث فذكره قال علي بن عمر هذا اسناد غير ثابت \*

باب ماورد في الاستنجاء بالتراب

اخبرنا ابو عبد الله الحافظ حدثنا ابو الوليد الفقيه نا الحسن بن سفيان نا ابو بكر يعني ابن ابي شيبة نا هشيم نا ابوبشر عن طاؤس ( ح واخبرنا ) ابو حازم الحافظ نا ابو احمد بن اسحاق الحافظ نا ابو اسحاق ابراهيم بن محمد العمري بالكوفة نا ابو كريب نا هشيم عن ابي بشر عن طاؤس قال الاستنجاء بثلاثة احجار او بثلاثة اعواد قلت فان لم اجد قال ثلاث حفبات من التراب \* هذا هو الصحيح عن طاؤس من قوله وكذلك رواه سفيان بن عيينة عن سلمة بن وهرام عن طاؤس ورواه زمعة بن صالح عن سلمة فرفعه مرسلًا \*

اخبرنا ابو بكر الحارثي الفقيه انا علي بن عمر الحافظ نا محمد بن اسمعيل الفارسي نا اسحاق بن ابراهيم بن عباد نا عبد الرزاق عن زمعة بن صالح عن سلمة بن وهرام قال سمعت طاؤس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اتى احدكم البرزق فليكرم قبله الله عز وجل فلا يستقبلها ولا يستدبرها ثم يستطب بثلاثة احجار او بثلاثة اعواد او ثلاث حثيات من تراب ثم ليقل الحمد لله الذي اخرج عني ما يؤذيني وامسك علي ما ينفعني \* هكذا رواه ابن وهب ووكيع وغيرهم عن زمعة ورواه احمد بن الحسن المضري وهو كذاب متروك عن ابي عاصم عن زمعة ورواه سفيان بن عيينة عن سلمة عن طاؤس عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم ولا يصح وصله ولا رفته \* قال علي بن المديني قلت لسفيان بن عيينة اكان زمعة يرفعه قال نعم فسالت سلمة عنه فلم يرفعه يعني لم يرفعه \* ( وقد روى ) مبشر بن عبيد عن الحجاج بن ارطاة عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة قالت قد مر سراقه بن مالك على رسول الله صلى الله عليه وسلم فسأله عن التغوط فامرته ان يستعمل (١) الريح وان يتنكب القبلة ولا يستقبلها ولا يستدبرها وان يستنجي بثلاثة احجار وليس فيما رجع او ثلاثة اعواد او ثلث حثيات من تراب ( اخبرناه ) ابو عبد الله الحافظ و ابو بكر بن الحسن القاضي و ابو عبد الرحمن السلمى ( قالوا ) نا ابو العباس محمد بن يعقوب نا ابو عتبة نا بقية نا مبشر بن عبيد حدثني الحجاج بن ارطاة فذكره ( اخبرنا ) ابو بكر الحارثي قال قال ابو الحسن الدارقطني الحافظ لم يروه غير مبشر بن عبيد وهو متروك الحديث ( قال الشيخ ) وروى قتيبة عن انس بن مالك صرفوعا وذلك يرد \*

اخبرنا ابو محمد عبد الله بن يحيى بن عبد الجبار السكري بغداد نا اسمعيل بن محمد الصفار نا عباس بن عبد الله الترقفي نا يحيى بن يعلى نا ابي عن غيلان عن ابي اسحاق عن مولى عمر يسار بن ميمر قال كان عمر رضى الله عنه اذا بال قال نا ولى شيئا استنجى به قال فانا وله المود والحجر او ياتي حائطا يمسح به او يمس الارض ولم يكن يفسله \* وهذا اصح ما روى في هذا الباب واعلاه \*

باب ماورد في النهي عن الاستنجاء بشئ قد استنجى به مرة

روى طلحة بن مصرف عن مجاهد انه قال لا يستنجى بشئ قد استنجى به مرة وقد روى فيه حديث مسند لم يثبت اسناده \*

( باب ماورد في الاستنجاء بالتراب )

( مرة ) استنجى به مرة وقد استنجى به مرة

( باب ماورد في النهي عن الاستنجاء بشئ قد استنجى به مرة )

﴿ اخبرناه ﴾ ابو سعد احمد بن محمد الماليني نا ابو احمد بن عدى الحافظ نا الحضرن احمدين امية نا محمد بن خالد نا عثمان ابن عبد الرحمن يعني للطرائق نا عبد الرحمن بن عبد الواحد قال سمعت انس بن مالك يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الاستنجاء بثلاثة احجار وبالتراب اذ لم يجد حجرا ولا يستنجي بشئ \* قد استنجي به مرة \* عثمان الطرائق تكلموا فيه ويروي عن قوم مجبولين والله اعلم وروى من وجه آخر عن انس ولا يصح \*

﴿ اخبرنا ﴾ ابو سعد الماليني نا ابو احمد بن عدى نا احمد بن هارون بن موسى البلدي نا ابراهيم بن ابي حميد نا محمد بن سليمان بن ابي داود نا من بن رفاعة نا عبد الوهاب بن بخت عن انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الاستنجاء بثلاثة احجار وبالتراب اذ لم يكن يجد حجارة ولا يستنجي بشئ \* قد استنجي به مرة \* قال ابو احمد بن عدى عامة ما روى ابراهيم بن ابي حميد هذا لا يتابعه عليه احد \*

﴿ باب النهي عن مس الذكر عند البول باليمين ﴾

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبدالله اسحاق بن محمد بن يوسف السوسي من اصل كتابه انا ابو العباس محمد بن يعقوب نا سعيد ابن عثمان التتوخي نا بشر بن بكر نا الاوزاعي ( واخبرنا ) العباس بن الوليد اخبرني ابي حدثني الاوزاعي قال ( واخبرنا ) العباس حدنا عقبة بن علقمة عن الاوزاعي والحديث للعباس قال حدثني يحيى يعني ابن ابي كثير قال حدثني عبد الله ابن ابي قتادة حدثني ابي انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اذ ابال احدكم فلا يمسه ذكره بيمينه ولا يتنفس في الاناء ولا يستنج بيمينه \* رواه البخاري في الصحيح عن محمد بن يوسف عن الاوزاعي واخرجه مسلم من اوجه عن يحيى بن ابي كثير وفي بعض طرقه لا يمسه احدكم ذكره بيمينه وهو يبول \*

﴿ باب النهي عن الاستنجاء باليمين ﴾

﴿ اخبرنا ﴾ ابو بكر بن فورك رحمه الله تعالى انا عبدالله بن جعفر نا يونس بن حبيب نا ابو داود نا هشام عن يحيى ابن ابي كثير عن عبدالله بن ابي قتادة عن ابيه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا اتى احدكم الخلاء فلا يستنجين بيمينه ولا يمسه ذكره بيمينه \* مخرج في الصحيحين من حديث هشام الدستوائي وروياه من حديث سلمان وابي هريرة \*

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبدالله الحافظ نا ابو الحسن محمد بن موسى الصيدلاني نا ابراهيم بن ابي طالب نا محمد بن المثنى نا عبد الرحمن بن مهدي عن سفيان عن الاعمش ومنصور عن ابراهيم عن عبد الرحمن بن يزيد عن سلمان قال قال له المشركون انا نرى صاحبكم يعلمكم حتى يعلمكم الخراءة قال اجل انه نهانا ان نستنجي احدنا بيمينه وان يستقبل القبلة ونهانا عن الروث والمظالم وقل لا يستنجي احدكم بدون ثلاثة احجار \* رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن المثنى \*

﴿ واخبرنا ﴾ ابو الحسن علي بن محمد المقرئ نا الحسن بن محمد بن اسحاق نا يوسف بن يعقوب نا محمد بن ابي بكر نا يحيى بن سعيد عن ابن مجلان حدثني القعقاع بن حكيم عن ابي صالح عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال انما انالكم مثل الوالد اعلمكم فاذا ذهب احدكم الخلاء فلا يستقبل القبلة ولا يستدبرها ولا يستنجي بيمينه وكان يامر بثلاثة احجار وينهى عن الروث والرمة \*

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ واو بكر بن الحسن القاضي واو صادق بن ابي الفوارس الصيدلاني (قوالوا) نا ابو العباس محمد بن يعقوب نا محمد بن اسحاق الصغاني نا اسمعيل بن خليلان نا يحيى بن زكريا بن ابي زائدة

(باب النهي عن مس الذكر عند البول باليمين)

(باب النهي عن الاستنجاء باليمين)

نا ابو ايوب يعني الافريقي عن عاصم عن المسيب بن رافع ومعيد عن حارثة بن وهب الخزازي قال حدثني حفصة زوج النبي صلى الله عليه وسلم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يجمل بمينه لطعامه وشرابه وثيابه ويجمل بساره لما سوي ذلك \*  
 ( اخبرنا ) ابو الحسن محمد بن الحسين العلوي حدثنا عبد الله بن محمد بن الحسن بن الشريقي ثنا محمد بن زبير ثنا عبد الوهاب ابن عطاء الخفاف ثنا سعيد بن ابي عمرو بن عتيبة عن ابي معشر عن ابراهيم عن الاسود بن يزيد عن عائشة قالت كانت يد رسول الله صلى الله عليه وسلم اليمنى لظهوره وطمامه وشرابه وكانت اليسرى لخلائه وما كان من اذى \* هكذا رواه ابو داود في السنن عن محمد بن حاتم بن زبير عن عبد الوهاب ورواه عيسى بن يونس عن ابن ابي عمير فلم يذكر في اسناده الاسود بن يزيد ( اخبرناه ) ابو علي الروذباري ثنا ابو بكر بن داسة ثنا ابو داود ثنا ابو توبة نا عيسى بن يونس عن ابن ابي عمير فذكره \* ورواه ابن ابي عمير عن رجل عن ابي معشر عن ابراهيم النخعي قال قلت لعائشة رضي الله عنها الحديث ( اخبرناه ) ابو الحسن علي بن محمد المهرجاني المنزلي نا الحسن بن محمد بن اسحاق نا يوسف بن يعقوب ثنا ابو الخطاب ثنا ابن ابي عمير فذكره \*

### باب الاستبراء عن البول

( اخبرنا ) ابو سعيد محمد بن موسى بن الفضل نا ابو العباس محمد بن يعقوب نا احمد بن عبد الحميد الحارثي نا ابواسامة عن عبد الله بن يحيى حدثني عبد الله بن ابي مليكة ( ح و اخبرنا ) ابو عبد الله الحافظ وابو سعيد بن ابي عمرو ( قالوا ) ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب نا اسيد بن عاصم نا فهد بن حيان القيسي نا ابو يعقوب الضبي وهو عبد الله بن يحيى عن ابن ابي مليكة عن امه عن عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم بال فاتاه عمر بكوز من ماء فقال ما هذا يا عمر قال توضأ به قال لم اوامر كلما قلت ان اتوضأ ولو فملت كانت سنة \* لفظ حديث فهد بن حيان \*  
 ( اخبرنا ) احمد بن محمد بن الخليل للصوفي نا عبد الله بن عدى الحافظ نا محمد بن حمزة الاصمباني ثنا علي بن سهل بن المنيرة نا روح بن عباد نا زكريا بن اسحاق وزمعة ( قالوا ) نا عيسى بن يزداد عن ابيه ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا بال تتر ذكره ثلاث ترات (١) قال عبد الله بن عدى عيسى بن يزداد عن ابيه مرسل روى عنه زمعة بن صالح لا يصح سمعت ابن حماد يذكره عن البخاري قال عبد الله وقيل عيسى بن ازداد لا يعرف الا بهذا الحديث \*

(١) الترتيب فيه قوة ١٢ مجمع » كان سنة

### باب الاستبراء عن البول

قال \*

( ذكر فيه ) ( عن عائشة انه عليه السلام بال فاتاه عمر بكوز من ماء فقال ما هذا يا عمر قال توضأ به فقال لم اوامر كلما قلت ان اتوضأ ولو فملت كانت سنة ) قلت \* لا ادري مناسبة هذا الحديث لهذا الباب ثم ذكر حديث ( كان اذا بال تتر ذكره عن عيسى بن يزداد عن ابيه ) ثم حكى عن ابن عدى انه قال ( عيسى بن يزداد عن ابيه مرسل ) قال رواه عبد الباقي بن قانع في معجم الصحابة من حديث روح بسنده ولفظه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا بال احدكم فليتر ذكره ثلاثا واذ ذكر يزداد هذا ابن مندة في معرفة الصحابة وابو عمر في الاستيعاب وقال قال ابن معين لا يعرف عيسى ولا ابوه وهو تحامل منه \*

﴿باب كيفية الاستنجاء﴾

﴿اخبرنا﴾ ابو بكر بن الحسن القاضي ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبد الحكيم القطري ثنا عتيق بن يعقوب نا ابي بن العباس بن سهل بن سعد الساعدي عن ابيه عن سهل بن سعد الساعدي قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الاستنابة فقال اول ما يجد احدكم ثلاثة احجار حجرين للصفحتين وحجر للمسربة كذا كان في كتابه (واخبرناه) ابو الحسن علي بن احمد بن عبدان نا احمد بن عبيد الصغار نا احمد بن يحيى الخلواني ثنا عتيق فذكره باسناده ومعناه الا انه قال حجران للصفحتين وحجر للمسربة \* اخبرنا ابو بكر الحارثي قال قال ابو الحسن الدارقطني الحافظ اسناده حسن يعني اسناد هذا الحديث \*

﴿جماع ابواب الحدث﴾

﴿باب الوضوء من البول والغائط﴾

﴿اخبرنا﴾ ابو عبد الله الحافظ وابو سعيد بن ابي عمرو (وغيرهما) قالوا نا ابو العباس محمد بن يعقوب نا الربيع ابن سليمان نا الشافعي انا سفيان نا الزهري اخبرني عباد بن تميم عن عمه عبد الله بن زيد قال شكى الى رسول الله صلى الله عليه وسلم الرجل يحيل اليه الشيء في الصلاة فقال لا يقتل حتى يسمع صوتا او يجرد رجا \* قال الشافعي رضي الله عنه في رواية ابي سعيد فلما دلت السنة على ان الرجل ينصرف من الصلاة بالريح كانت الريح من سبيل الغائط وكان الغائط اكثر منها رواه البخاري في الصحيح عن علي بن المديني وغيره ورواه مسلم عن عمر والنقاد وغيره كلهم عن سفيان بن عيينة \*

﴿اخبرنا﴾ ابو الحسن محمد بن الحسين الملوحي اخبرنا ابو حامد بن الشرقنا احمد بن حفص بن عبد الله وعبد الله بن محمد القراء وقطن بن ابراهيم (قالوا) حدثنا حفص بن عبد الله قال حدثني ابراهيم بن طهمان عن سليمان الاعمش عن ابراهيم عن همام (ح واخبرنا) ابو الحسين علي بن محمد بن بشران ببغداد نا اسمعيل بن محمد الضفار نا سعدان بن نصر نا ابو معاوية نا الاعمش عن ابراهيم عن همام قال بال جري ثم توضع مسح على خفيه فقيل له تفعل هذا وقد قلت قال نعم رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم بال وتوضأ ومسح على خفيه \* قال ابراهيم فكان يعجبهم هذا الحديث لان اسلام جري كان بعد نزول المائدة \* لفظ حديث ابي معاوية وفي حديث ابن طهمان عن جري بن عبد الله انه بال ثم توضأ ومسح على خفيه فقلنا له ما هذا الذي صنعت قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم صنع مثل الذي صنعت رواه مسلم في الصحيح عن يحيى بن يحيى وغيره عن ابي معاوية واخرجه البخاري من وجه آخر عن الاعمش \*

﴿اخبرنا﴾ محمد بن عبد الله الحافظ نا ابو العباس محمد بن يعقوب نا العباس بن الوليد البيروني نا ابو شعيب قال اخبرني شيبان بن عبد الرحمن عن عاصم بن بهدلة وهو ابن ابي النجود انه حدثهم عن زر بن حبيش قال آتيت صفوان بن عسال فقلت له انك كنت امراً من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم وانه قد حاك « في صدري المسح على الخفين من البول والغائط فاخبرني بشيء ان كنت سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم قال كان يامرنا اذا كنا سفراً او مسافرين ان لا نخلع خفافنا ثلاثة ايام ولياليهن الا من جنابة لكن من بول او غائط او نوم \*

﴿اخبرنا﴾ ابو عبد الله الحافظ نا ابو الوليد الفقيه نا عبد الله بن شيرويه نا عبد الله بن هاشم نا وكيع عن مسعر

عن عاصم بن ابي النجود عن زر عن صفوان بن عسال قال رخص لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم في المسح على الخفين للمسافر ثلاثاً الا من جنابة ولكن من غائط او بول اور يح قال ابو الوليد لم يقل اور يح غير مسعر (واخبرناه) ابو بكر الحارثي ان اعلى بن عمر الحافظ ثنا علي بن عبدالله بن مبشر و ابو عبد الله احمد بن عمرو بن عثمان واسط (قالا) ثنا احمد بن سنان قال علي وحدثنا ابو الطيب يزيد بن الحسن بن يزيد البرازي ثنا محمد بن اسمعيل الحسائي قالانا ناو كيع نامسعر فذكره بمثله قال علي لم يقل في هذا الحديث اور يح غير وكيع عن مسعر \*

### باب الوضوء من المذي والودي

اخبرنا ابو القاسم زيد بن ابي هاشم العلوي بالكوفة و ابو عبد الله الحافظ و ابو بكر بن الحسن القاضي بنيسابور (قالوا) نا ابو جعفر محمد بن علي بن دحيمة الشيباني نا ابراهيم بن عبد الله العيسى ثنا وكيع عن الاعمش عن منذر بن ابي يعلى عن ابن الحنفية عن علي قال كنت رجلاً مذاء وكنت استحيى ان اسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم لمكان ابنته فامرت المقداد بن الاسود فسأله فقال يغسل ذكره و يتوضأ \* رواه مسلم في الصحيح عن ابي بكر بن ابي شيبة عن وكيع واخرجه البخاري من اوجه عن الاعمش \*

اخبرنا ابو بكر بن فورك اننا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا ابو داود عن شعبة عن الاعمش قال سمعت منذر الثوري يحدث عن محمد بن الحنفية عن علي قال استحييت ان اسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن المذي من اجل فاطمة فامرت رجلاً فسأله فقال فيه الوضوء \* مخرج في الصحيحين من حديث شعبة \*

اخبرنا ابو زكريا بن ابي اسحاق المزكي و ابو بكر بن الحسن القاضي (قالا) ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد ابن عبد الله ثنا ابن وهب (قال وحدثنا) بجر بن نصر قال قرى علي ابن وهب اخبرك مالك بن انس ان ابا النضر حدثه عن سليمان بن يسار عن المقداد بن الاسود ان علي بن ابي طالب رضى الله عنه امره ان يسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن احدنا اذا خرج منه المذي ماذا عليه في ذلك فان عندي ابنته وانا استحيى ان اسأله فقال اللهم اجعل له فقال اذا وجد ذلك احدكم فليغسل فرجه و يتوضأ وضوءه للصلاة \* هكذا رواه ابو النضر عن سليمان ورواه بكير بن عبد الله بن الاشج عن سليمان عن ابن عباس موصولاً \*

اخبرنا ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو بكر بن جعفر ثنا عبد الله بن احمد بن حنبل ثنا احمد بن عيسى ثنا ابن وهب قال اخبرني مخزومة بن بكير عن ابيه عن سليمان بن يسار عن ابن عباس قال قال علي بن ابي طالب رضى الله عنه ارسلت المقداد بن الاسود الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فسأله عن المذي يخرج من الانسان كيف يفعل به فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم توضأ وانضح فرجك \* رواه مسلم في الصحيح عن احمد بن عيسى وغيره \*

اخبرنا ابو عبد الله الحافظ و ابو سعيد بن ابي عمرو (قالا) ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا اسيد بن عاصم ثنا الحسين بن حفص عن سفيان عن منصور عن مجاهد عن مورق عن ابن عباس قال المني والمذي والودي فالمني منه الغسل ومن هذين الوضوء يغسل ذكره و يتوضأ \* ورواه ابراهيم عن ابن مسعود قال الودي الذي يكون بعد البول فيه الوضوء \*

باب الوضوء من الدم يخرج من احد السيلين وغير ذلك من دود او حصة او غيرهما ﴿ اخبرنا ﴾ محمد بن عبدالله الحافظ اخبرني ابو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن محمد بن يحيى ثنا ابو الربيع ثنا حماد بن زيد نا هشام بن عمرو عن ابيه عن عائشة ان فاطمة بنت ابي حبيش استفتت النبي صلى الله عليه وسلم فقالت اني استحاض فلا اطهر فاذا ع الصلاة قال ذلك عرق وليست بالحيضة فاذا اقبلت فدى الصلاة واذا ادبرت فاغسلي عنك اثر الدم وتوضئي فصلي فانما ذلك عرق وليست بالحيضة \* رواه مسلم في الصحيح عن خلف بن هشام عن حماد دون قوله وتوضئي ثم قال مسلم وفي حديث حماد بن زيد زيادة حرف تركا ذكره وهذا لان هذه الزيادة غير محفوظة انما المحفوظ مارواه ابو معاوية وغيره عن هشام بن عمرو هذا الحديث وفي آخره قال هشام قال ابى ثم توضأ لكل صلوة حتى يجيئ ذلك الوقت \*

﴿ اخبرنا ﴾ ابو الحسن الملا بن محمد بن ابى سعيد الاسفرائيني بها ثنا ابو سهل بشر بن احمد ثنا ابراهيم بن علي الذهلي ثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على شريك عن ابى اليقظان عن عدى بن ثابت عن ابيه عن جده عن النبي صلى الله عليه وسلم قال المستحاضة تدع الصلاة ايام حيضها وتغتسل وتوضأ لكل صلوة وتصوم وتصلى وهذا الحديث نذكر بعض ما قبل فيه ان شاء الله تعالى في كتاب الحيض \*

﴿ اخبرنا ﴾ ابو القاسم زيد بن جعفر بن محمد بن علي الملقب بالكوفة انا ابو جعفر بن دحيم ثنا ابراهيم بن عبدالله العباسي ثنا وكيع بن الجراح عن الاعمش عن ابى ظبيان عن ابن عباس انه ذكر عنده الوضوء من الطعام قال الاعمش مرة والحجامة للصائم فقال انما الوضوء مما خرج وليس مما دخل وانما الفطر مما دخل وليس مما خرج \* وروى ايضا عن علي ابن ابى طالب من قوله ووى عن النبي صلى الله عليه وسلم ولا يشيت \*

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ وابو سعيد بن ابى عمرو (قالا) نا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا ابراهيم بن منقذ حدثني ادريس بن يحيى حدثني الفضل بن المختار عن ابى ذئب عن شعبة بن مولى ابن عباس عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الوضوء مما خرج وليس مما دخل وروى بنان عن ابى رباح انه قال في الذي يتوضأ فيخرج الدود من

دبره

» الربيع

\* قال \* ﴿ باب الوضوء من الدم يخرج من احد السيلين وغير ذلك من دود او حصة ﴾

﴿ ذكر فيه ﴾ ( حديث عائشة ان فاطمة بنت ابي حبيش استفتت النبي صلى الله عليه وسلم ) ثم قال ( قال مسلم وفي حديث حماد بن زيد زيادة حرف تركا ذكره ) قال البيهقي ( وهذا لان هذه الزيادة غير محفوظة انما المحفوظ مارواه ابو معاوية وغيره عن هشام بن عمرو هذا الحديث وفي آخره قال هشام قال ابى ثم توضأ لكل صلوة حتى يجيئ ذلك الوقت ) \* قلت \* المعروف من مذاهب الفقهاء والاصوليين قبول زيادة العدل وحماد بن زيد من اكبرهم وقد ذكر البيهقي فيما بعد في باب الصلاة باسرى الى حديثه زاد فيه حماد زيادة ثم قال البيهقي ( حفظها حماد بن زيد وزيادة عن مثله مقبولة ) ثم بعد ان تامل روايته بقول عمرو لان حمادا اورد هذه اللفظة بصيغة الامر من الفاظ النبي صلى الله عليه وسلم وهو مخالف للصيغة التي ذكرها عمرو مخالفة بيمد التعبير باحدهما عن الاخرى وسيأتى لذلك مزيد بيان في باب المستحاضة تغسل عنها اثر الدم وقد ذكر البيهقي الحديث هناك وفصل فيه كلام عمرو من طريق ابى معاوية

دبره قال عليه الوضوء وكذلك قال الحسن وجماعة \*

﴿ باب الوضوء من الريح يخرج من احد السيلين ﴾

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ اخبرني ابو النضر الفقيه نا محمد بن نصر المروزي و ابراهيم بن اسمعيل العنبري (قالا) ثنا اسحاق بن ابراهيم ثنا عبد الرزاق نا ممر عن همام بن منبه انه سمع ابا هريرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تقبل صلوة من احدث حتى يتوضأ قال رجل من حضرة موت ما الحدث يا ابا هريرة قال فسياء او ضراط رواه البخاري عن اسحاق بن ابراهيم وغيره وروى مسلم عن محمد بن رافع كلهم عن عبد الرزاق \*

﴿ اخبرنا ﴾ ابو الحسين علي بن محمد بن عبد الله بن بشران ببغداد انا ابو جعفر محمد بن عمرو بن البخترى ثنا عبد الكريم ابن الهيثم نا عمرو بن مرزوق نا شعبة عن سهيل بن ابي صالح عن ابيه عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا وضوء الا من صوت او ريح وهذا مختصر وتمامه (فيما اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ انا ابو بكر احمد بن اسحاق الفقيه انا احمد بن سلمة نا اسحاق بن ابراهيم نا جرير عن سهيل عن ابيه عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا وجد احدكم في بطنه شيئاً فاشكل عليه اخرج منه شيئاً ام لا فلا يخرج من المسجد حتى يسمع صوتاً او يجد ريحاً رواه مسلم في الصحيح عن زهير بن حرب عن جرير \*

﴿ باب الوضوء من النوم ﴾

قال الله تعالى اذا قمتم الى الصلوة فاغسلوا وجوهكم وايديكم الى المرافق الآية قال الشافعي فسمعت بعض من ارضى علمه بالقرآن يزعم انها زلت في القايمين من النوم \* قال الشيخ وهذا يرويه مالك بن انس عن زيد بن اسلم ان ذلك اذا قمتم الى الصلوة من المضاجع يعني النوم \*

﴿ اخبرناه ﴾ ابو احمد المهرجاني انا ابو بكر بن جعفر نا محمد بن ابراهيم نا ابن بكير نا مالك فذكره واحتج الشافعي

ولم يذكر معه غيره كما ذكرها هنا ولم اتقف على ذلك من هو كثير التسبع \*

﴿ باب الوضوء من الريح يخرج من احد السيلين ﴾ قال \*

﴿ ذكر فيه ﴾ (عن شعبة عن سهيل بن ابي صالح عن ابيه عن ابي هريرة انه عليه السلام قال لا وضوء الا من صوت او ريح) ثم قال (هذا مختصر وتمامه فيما اخبرنا ابو عبد الله فاسند عن جرير عن سهيل بالسنن المذكور انه عليه السلام قال اذا وجد احدكم في بطنه شيئاً فاشكل عليه اخرج منه شيئاً ام لا فلا يخرج من المسجد حتى يسمع صوتاً او يجد ريحاً) قلت \* قال ابن ابي حاتم ذكر ابي يعنى الحديث الاول ثم قال هذا وهم اختصر شعبة متن هذا الحديث ورواه اصحاب سهيل عن سهيل فذكر الحديث الثاني بسنده انتهى كلامه وفي كلام البيهقي نظراً لو كان الحديث الاول مختصراً من الثاني لسكان موجود في الثاني مع زيادة وعموم الحصر المذكور في الاول ليس في الثاني بل هما حديثان مختلفان \*

﴿ باب الوضوء من النوم ﴾ قال \*

﴿ ذكر فيه ﴾ عن علي بن ابي حمزة حديث (انما العين وكاء السه \* قلت \* في سنده ابو عتبة عن بقية متكلم فيها عن الوضيين بن

(باب الوضوء من الريح يخرج من احد السيلين)

(باب الوضوء من النوم)

في القديم على ان الآية نزلت في خاص بان النبي صلى الله عليه وسلم صلى الصلوات كلها بوضوء واحد \*

﴿ اخبرناه ﴾ ابو الحسن بن بشران العدل ببغداد انا ابو الحسن على بن محمد المقرئ ثنا ابن ابي مريم نا الفريرابي نا سفيان عن علقمة بن مرثد عن سليمان بن بريدة عن ابيه قال صلى النبي صلى الله عليه وسلم يوم الفتح صلواته كلها بوضوء واحد ومسح على خفيه فقال له عمر رضى الله عنه انى رأيتك صنعت اليوم شيئاً لم تكن تصنعه قبل اليوم قال عمداً فنامت يا عمر \* اخرجه مسلم في الصحيح من حديث سفيان الثوري \*

﴿ قال الشافعي ﴾ وفي السنة دليل على ان يتوضأ من قام من نومه يعنى بها ( ما اخبرناه ) ابو عبد الله الحافظ نا جعفر بن محمد ابن نصير الخلدى نا موسى بن هارون نا قتيبة بن سعيد نا المغيرة بن عبد الرحمن عن ابن الزناد عن الاعرج عن ابن هريزة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا استيقظ احدكم من نومه فلا يضع يده في الوضوء حتى يغسلها فانه لا يدري احدكم ان باتت يده \* رواه مسلم في الصحيح عن قتيبة بن سعيد \*

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ اخبرني محمد بن جعفر الباقر حى نا محمد بن جرير ثنا ابو كريب نا خالد بن مخلد نا محمد ابن جعفر بن ابى كثير نا الملاء بن عبد الرحمن عن ابيه عن ابن هريزة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا قام احدكم من النوم الى الوضوء فليفرغ على يديه من الماء فانه لا يدري ان باتت يده \* رواه مسلم في الصحيح عن ابى كريب \*

﴿ اخبرنا ﴾ ابو محمد عبد الله بن يوسف الاصبهاني نا ابو سعيد بن الاعرج نا سمعان بن نصر نا سفيان عن عاصم بن ابى النجود عن زر بن حبيش قال اتيت صفوان بن عمال المرادى قلت حاك { في صدرى في المسح على الخفين بعد الغائط والبول وكنت امرأ من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم فاتيته اسألك هل سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم في ذلك شيئاً فقال نعم كان يأمرنا اذا كنا سفراً او مسافرين ان لا نزرع خفافنا ثلاثة ايام ولياليهن الامن جنباً لكن من بول او غائط او نوم \*

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ وابو عبد الرحمن السلمى (قالا) انا ابو العباس محمد بن يعقوب نا ابو عتبة نا قتيبة بن الوليد عن الوضيين بن عطاء عن محفوظ بن علقمة عن عبد الرحمن بن عائد الازدى عن على بن ابى طالب رضى الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال انما العين وكاء السه فمن نام فليتوضأ \*

﴿ اخبرنا ﴾ ابو الحسن على بن احمد بن عبدان نا ابو بكر محمد بن احمد بن محمويه العسكري نا سليمان بن عبد الحميد البهراني نا يزيد بن عبدربه نا قتيبة عن ابى بكر بن ابى مريم عن عطية بن قيس عن معاوية قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم العين وكاء السه فاذا نامت العين استطلق الوكاء \* ورواه مروان بن جناح عن عطية بن قيس عن معاوية قال العين وكاء السه موقوف ( اخبرناه ) ابو سعد الصوفى نا ابو احمد بن عدى الحافظ نا عبد الله بن محمد عن مسلم نا صالح بن سعيد نا محمد بن

ابن

{ حك

عطاء وهو واه عن محفوظ بن علقمة عن عبد الرحمن بن عائد الازدى عن على و ابن عائد الازدى مجبول ولم يسمع من على ذكره ابن القطان وذكر ابن ابي حاتم في كتاب الملل عن ابى زرعة انه قال عائد عن على مرسل وذكر انه سأل اياه و ابازرعة من هذا الحديث فقال ليس بقوي ثم ذكره البيهقي من حديث بقية عن ابى بكر بن ابى مريم عن عطية بن قيس عن معاوية مرفوعاً قلت \* بقية متكلم فيه و ابن ابى مريم ايضا ضيف عندهم وحكى البيهقي عن الدارقطنى تضعيفه في غير

ابن اسدنا الوليد نا مروان بن جناح فذكره موقوفا قال الوليد بن مسلم ومروان أبت من ابي بكر بن ابي مریم \*  
 ﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبد الرحمن السلمی وابو نصر عمر بن عبد العزيز بن قتادة (قالا) نا ابو عمرو بن بريد نا محمد بن ابراهيم  
 نا ابن بكير عن مالك عن زيد بن اسلم ان عمر بن الخطاب قال اذا نام احدكم مضطجعا فليتوضأ \* هذا مرسل \*  
 ﴿ وقد اخبرنا ﴾ ابو الحسين بن بشران بغداد نا ابو جعفر الرزاز نا احمد بن الخليل نا الواقدي نا اسامة بن زيد بن اسلم  
 عن ابيه عن جده عن عمر رضی الله عنه قال اذا وضع احدكم جنبه فليتوضأ \*

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ وابو سعيد بن ابي عمرو (قالا) نا ابو العباس محمد بن يعقوب نا اسيد بن عاصم نا الحسين بن  
 حفص عن سفيان عن يزيد بن ابي زياد عن مقسم عن ابن عباس قال وجب الوضوء على كل نائم الا من خفق خفقة برأسه \*  
 هكذا رواه جماعة عن يزيد بن ابي زياد موقوفا وروى ذلك مر فوعا ولا يثبت رفعه \*

﴿ اخبرنا ﴾ ابو حازم الحافظ نا ابو احمد الحافظ نا ابو القاسم عبدالله بن محمد بن عبد العزيز البغوي ببغداد نا ابي بن الجعد  
 نا شعبة عن سعيد الجريري عن خالد بن غلاق عن ابي هريرة قال من استحق النوم فقد وجب عليه الوضوء (واخبرنا)  
 ابو حازم نا ابو احمد نا ابو القاسم حدثني زياد بن ايوب نا ابن عليه عن الجريري باسناده مثله قال اسمعيل قال الجريري  
 فسألناه عن استحقات النوم فقال هو ان يضع جنبه وقد روى ذلك مر فوعا ولا يصح رفعه \*

﴿ اخبرنا ﴾ ابو بكر الخارثي الاصبهاني نا ابو محمد بن حيان نا ابراهيم بن محمد بن الحسن نا ابو عامر موسى بن عامر  
 نا الوليد بن مسلم قال (واخبرني) ابو عمرو عن نافع ان ابن عمر رضی الله عنهما كان ينام اليسير في المسجد الحرام فيتوضأ \*  
 ﴿ وباسناده ﴾ ثنا الوليد قال (واخبرني) عمر بن محمد عن ابيه عن جده عن عبدالله بن عمر انه كان اذا غلبه النوم في قيام الليل اتى  
 فراشه فاضطجع فرقد رقاد الطير ثم يثبت فيتوضأ ويماود الصلوة \*

﴿ وباسناده ﴾ قال نا الوليد قال (واخبرني) ابو عمرو وعن ابن جريج عن عطاء ومجاهد (قالا) من نام راکما او ساجدا توضأ \*  
 ﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ نا ابو الوليد الفقيه نا الحسن بن سفيان نا ابو بكر نا ابن ادريس عن هشام عن الحسن انه  
 كان يرى على من نام جالسا وضوءا \* ورواه الثوري عن هشام عن الحسن قال اذا نام قاعدا او قائما فاعليه الوضوء \* الى هذا  
 ذهب المزني رحمه الله تعالى \*

باب ترك الوضوء من النوم قاعدا

﴿ اخبرنا ﴾ ابو علي الروذباري نا محمد بن بكر نا ابوداود نا شاذن فياض نا هشام الدستواي عن قتادة عن انس قال  
 كان اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ينتظرون المشاء الآخرة حتى تخفق رؤسهم ثم يصلون ولا يتوضون قال

(باب ترك الوضوء من النوم قاعدا)

موضع ثم ذكره من طريق الوليد بن مسلم عن مروان بن جناح عن عطية عن معاوية موقوفا ثم قال قال الوليد مروان  
 ابت من ابن ابي مریم \* قلت \* ظاهر هذا الكلام ان ابن ابي مریم يبت وليس كذلك بل هو ضعيف  
 عندكم كما تقدم \*

﴿ باب ترك الوضوء من النوم قاعدا ﴾

﴿ ذكر فيه ﴾ من طرق عن انس (ان اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم كانوا ينامون ثم يصلون ولا يتوضون)

ابوداود زافيه شعبة عن قتادة على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم \*

﴿ اخبرنا ﴾ ابو الحسن على بن احمد بن عبدان انا احمد بن عبيد الصغار نا تمام نا محمد بن بشار نا يحيى بن سعيد عن شعبة عن قتادة عن انس قال كان اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ينامون ثم يقومون فيصلون ولا يتوضئون على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم \* اخرجه مسلم في الصحيح عن يحيى بن حبيب عن خالد بن الحارث عن شعبة دون قوله على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم \*

﴿ اخبرنا ﴾ ابو حازم الحافظ نا ابو احمد الحافظ نا ابو القاسم البغوي نا ابن حميد نا محمد نا ابن المبارك نا معمر عن قتادة عن انس قال لقد رأيت اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ينامون ثم يقومون فيصلون ولا يتوضئون \* قال ابن المبارك هذا عندنا وهم جلوس وعلى هذا حملة عبد الرحمن بن مهدي والشافعي وحديثها في ذلك مخرجان في الخلافيات \*

﴿ اخبرنا ﴾ ابو علي الروذباري نا ابو بكر بن داسة نا ابو داود نا موسى بن اسمعيل وداود بن شبيب (قالا) نا احمد عن ثابت البناني عن انس بن مالك قال اقيمت صلاة العشاء فقام رجل فقال يا رسول الله ان لي حاجة فقام يتاجيه حتى نص القوم او بعض القوم ثم صلى بهم ولم يذكروا وضوءا \* اخرجه مسلم في الصحيح من حديث حماد بن سلمة دون قوله ولم يذكروا وضوءا \*

﴿ اخبرنا ﴾ ابو زكريا ابن ابي اسحاق و ابو بكر بن الحسن (قالا) نا ابو العباس محمد بن يعقوب نا محمد بن عبد الله ابن عبد الحكم نا ابن وهب نا قال نا بحر بن نصر نا قريش بن علي نا ابن وهب نا خبرك مالك بن انس وعبد الله بن عمرو نا ابن يزيد والليث بن سعد نا ابن سمعان عن نافع نا عبد الله بن عمر نا كان ينام وهو جالس ثم يصلي ولا يتوضأ \*

﴿ اخبرنا ﴾ ابو حازم الحافظ نا ابو احمد الحافظ نا ابو القاسم البغوي نا ابو بكر بن ابي شيبة نا وكيع عن مغيرة بن زياد عن عطاء عن ابن عباس لم يرفعه قال من نام وهو جالس فلا وضوء عليه وان اضطجع فمليه الوضوء وروينا في ذلك عن زيد ابن ثابت و ابي هريرة و ابي امامة \*

﴿ واحتج ﴾ بعض اصحابنا نا (اخبرنا) ابو سعد الماليني نا ابو احمد بن عدي الحافظ نا عبد ان نا محمد بن عبيد بن حساب (١) نا فزعة بن سويد نا حدثني نا بحر بن كنيذ السقاء عن ميمون الخياط عن ابي عياض عن حذيفة بن اليمان قال كنت في مسجد المدينة جالسا اخفق فاحتضني رجل من خفي فالتفت فاذا انا بالثي صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله هل وجب علي وضوء قال لا حتى تضع جنبك \* وهذا الحديث يفرده بحر بن كنيذ السقاء عن ميمون الخياط وهو ضعيف ولا يحتج بروايته \*

باب

(١) بكسر الحاء المهملة وتخفيف السين المهملة ١٢

ومن جملة تلك الطرق عن محمد بن بشار نا يحيى بن سعيد عن شعبة عن قتادة عن انس الحديث ثم قال (قال ابن المبارك هذا عندنا وهم جلوس وعلى هذا حملة ابن مهدي والشافعي) \* قلت \* روى قاسم بن اصبغ نا محمد بن عبد الرحيم نا الحسين نا محمد بن بشار نا ذكره بسند \* المذكور عن انس قال كان اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يتظرون الصلاة فيضون جنوهم فمنهم من ينام ثم يقوم الى الصلاة \* قال ابن القطان وهو صحيح كما ترى من رواية امام عن شعبة وهذه الزيادة تمنع من التاويل بانهم جلوس \*

## باب ماورد في نوم الساجد

﴿ اخبرنا ﴾ ابو الحسن علي بن احمد بن عبدان نا احمد بن عبيد الصفار نا محمد بن شاذان الجوهري نا زكريا بن عدي نا عبد السلام بن حرب عن يزيد الدالاني عن قتادة عن ابى العالية عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نام في سجوده حتى غط ونفخ قلت يا رسول الله قدمت فقال انما يجب الوضوء على من وضع جنبه فانه اذا وضع جنبه استرخت مفاصله \* هكذا رواه جماعة عن عبد السلام بن حرب وقال بعضهم في الحديث انما الوضوء على من نام مضطجعا فانه اذا اضطجع استرخت مفاصله \*

﴿ واخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ نا ابو العباس محمد بن يعقوب نا يحيى بن ابى طالب نا اسحاق بن منصور السلولي عن عبد السلام بن حرب فذكره باسناده قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يجب الوضوء على من نام جالسا او قائما او ساجدا حتى يضع جنبه فانه اذا وضع جنبه استرخت مفاصله \* تفرد بهذا الحديث على هذا الوجه يزيد ابن عبد الرحمن ابو خالد الدالاني \* قال ابو عيسى الترمذي سألت محمد بن اسمعيل البخاري عن هذا الحديث فقال هذا لاشي \* ورواه سعيد بن ابى عمرو بن قتادة عن ابن عباس قوله ولم يذكر فيه ابى العالية ولا اعرف لابى خالد الدالاني سماعا من قتادة \*

﴿ اخبرنا ﴾ ابو علي الروذباري نا ابو بكر بن داسة قال قال ابو داود السجستاني قوله الوضوء على من نام مضطجعا هو حديث منكر لم يروه الا يزيد الدالاني عن قتادة وقال ابو داود قال شعبة انما سمع قتادة من ابى العالية اربعة احاديث حديث يونس بن متى وحديث ابن عمر في الصلوة وحديث القضاة الثلاثة وحديث ابن عباس حدثني رجال مرضيون منهم عمر وارضاهم عندي عمر بن ميمون في لا صلوة بعد العصر (قال الشيخ) وسمع ايضا حديث ابن عباس فيما يقول عند الكرب وحديثه في رؤية النبي صلى الله عليه وسلم ليلة اسرى به موسى وغيره قال ابو داود و ذكرت حديث يزيد الدالاني لاحمد ابن حنبل فقال ما يزيد الدالاني يدخل على اصحاب قتادة (قال الشيخ) يعني به احمد ما ذكره البخاري من انه لا يعرف لابى خالد الدالاني سماع من قتادة قال ابو داود وروى اوله جماعة عن ابن عباس لم يذكر وا شيئا من هذا وقال عكرمة كان النبي صلى الله عليه وسلم محفوظا وقالت عائشة رضى الله عنها قال النبي صلى الله عليه وسلم نام عيناى ولا ينام قلبي \*

﴿ اخبرناه ﴾ ابو الحسن بن عبدان نا احمد بن عبيد ثنا اسمعيل القاضي ثنا حجاج بن منهال نا حماد بن سلمة عن ايوب

\* قال \*

## باب نوم الساجد

﴿ ذكر فيه ﴾ حديثا عن يزيد الدالاني عن قتادة عن ابى العالية عن ابن عباس ثم ذكر عن البخاري قال (رواه ابن ابى عمرو بن قتادة عن ابن عباس قوله ولم يذكر ابى العالية ولا اعرف للدالاني سماعا من قتادة) \* قلت \* ذكر صاحب الكمال انه سمع عن قتادة وذهب ابن جرير الطبري الى انه لا وضوء الا من نوم او اضطجع واستدل بهذا الحديث وصححه وقال الدالاني لا يندفعه عن المدالة والامانة والادلة تدل على صحة خبره لنقل العدول من الصحابة عنه عليه السلام قال من نام وهو جالس فلا وضوء عليه ومن اضطجع فعليه الوضوء وقال قتادة عن ابن عباس الذي يخفق برأسه لا يجب عليه الوضوء حتى يضع جنبه وروى هشام بن عمرو عن نافع عن ابن عمر انه كان

وحمد وحماد الكوفي عن عكرمة عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نام حتى سمع له غطيظ فقام فصلى ولم يتوضأ  
قال عكرمة ان النبي صلى الله عليه وسلم كان محفوظاً \*

﴿ اخبرنا ﴾ ابو الحسين بن بشران العدل ببغداد انا علي بن محمد المصري ثنا ابن ابي مرزبان ثنا الفريابي ثنا سفيان عن سلمة  
ابن كهيل عن كريب عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم نام حتى نفخ ثم قام فصلى ولم يتوضأ \* يخرج في الصحيحين  
من حديث الثوري دون الزيادة التي تفرد بها ابو خالد الدالاني وكذلك رواه سعيد بن جبير وعدة عن ابن عباس  
في حديث الميت دون تلك الزيادة ونومه هذا كان مضطجعا وكان صلى الله عليه وسلم يترك الوضوء منه مخصوصاً \*  
﴿ والذي يدل عليه ﴾ ما اخبرنا ابو عبد الله محمد بن عبد الله الحافظ اخبرني ابو الحسن احمد بن محمد بن عبدوس نا عثمان  
ابن سعيد الدارمي نا علي بن عبد الله بن المديني ثنا سفيان قال سمع عمرو كريباً يخبر عن ابن عباس قال بت عند خاتني ميمونة  
ذات ليلة فلما كان في بعض الليل قام النبي صلى الله عليه وسلم فتوضأ من شن معلق وضوءاً خفيفاً يخففه عمرو ويقله جدا  
ثم قام يصلي فقمت فتوضأت نحو ما توضأ ثم قمت عن يساره فحولني فجعلني عن يمينه ثم صلى ماشاء الله ثم اضطجع فنام حتى نفخ  
ثم جاءه المنادي فاذنه بالصلاة وقال سفيان مرة اخرى ثم قام الى الصلوة فصلى بنا ولم يتوضأ وقال سفيان قلنا امرو ان  
اناس يقولون ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نام عيناه ولا ينام قلبه قال عمرو وسمعت عبيد بن عمير يقول رؤيا الانبياء  
وحى وقرأت انا في المنام اني اذبحك \* رواه البخاري في الصحيح عن علي بن المديني ورواه مسلم عن محمد بن حاتم وابن  
ابي عمر عن سفيان بن عيينة الا انها قالوا قال سفيان وهذا للنبي صلى الله عليه وسلم خاصة لانه بلغنا ان النبي صلى الله عليه  
وسلم نام عيناه ولا ينام قلبه \*

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو الحسن بن عبدوس نا عثمان الدارمي نا القمبي فيقرأ على مالك عن سعيد  
المقبري عن ابي سلمة بن عبد الرحمن عن عائشة في حديث ذكره في صلوة الليل قالت قلت يا رسول الله انتم قبل ان  
تورق قال يا عائشة ان عيني تامان ولا ينام قلبي \* رواه البخاري في الصحيح عن القمبي ورواه مسلم عن يحيى بن يحيى عن  
مالك وروينا عن جابر بن عبد الله وابي هريرة وانس بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم ما دل على انه صلى الله عليه وسلم  
كان نام عيناه ولا ينام قلبه قال انس بن مالك وكذلك الانبياء صلوات الله عليهم تام اعينهم ولا ينام قلوبهم \*

﴿ اخبرناه ﴾ اجازة ابو الحسن بن الفضل القطان ببغداد نا عبد الله بن جعفر نا يعقوب بن سفيان نا علي بن الحسن  
ابن شقيق نا عبد الله هو ابن المبارك نا حيوة بن شريح اخبرني ابو صخر انه سمع يزيد بن قسيط يقول انه سمع ابا هريرة

يقول

يستقل نوماً وهو جالس ثم يقوم الى الصلوة ولا يتوضأ واذا وضع جنبه توضأ \* وروى قتادة عن انس قال كان اصحاب النبي  
صلى الله عليه وسلم يتظرون صلوة المشاء الآخرة حتى تسقط رؤسهم فيقومون فيصلون ولا يمدون الوضوء \* وروى  
عبدة عن عبد الملك عن عطاء قال اذا نام الرجل في الصلوة قائماً او قاعداً او ساجداً او راكعاً فليس عليه وضوء حتى  
يضطجع وكنت اسمع ابن المنذر يفظ نا عثمان الليل في المسجد ثم لا يتوضأ وقال عكرمة و ابراهيم لا وضوء حتى يضع  
جنبه وقاله الحاكم وحماد والثوري وزوي ايوب عن ابن سيرين انه كان ينام وهو قاعد ثم يصلي ولا يتوضأ \* وروى عطاء  
ابن خالد عن عبد الرحمن بن حرملة انه رأى ابن المسيب ورجلا من قر يش جالسين فقال كل رأسه الى صاحبه حتى

يقول ليس على المحتبى النائم ولا على القائم النائم ولا على الساجد النائم وضوء حتى يضطجع فإذا اضطجع توضأ وهذا موقوف \*

### ﴿ باب انتقاض الطهر بالاغماء ﴾

﴿ أخبرنا ﴾ ابو عبدالله الحافظ اخبرني ابو النضر الفقيه ثنا عثمان بن سعيد الدارمي ثنا احمد بن يونس (واخبرنا) علي بن احمد بن عبدان انا احمد بن عبيدنا اسمعيل بن اسحاق ثنا احمد بن يونس ثنا زائدة بن قدامة ثنا موسى بن ابي عائشة عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة قال دخلت على عائشة رضی الله عنهما فقلت الا تجديني عن مرض رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت بلى نقل رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت بلى نقل رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اصلي الناس قلنا لا يارسول الله هم ينتظرونك قال ضموا لي ماء في الخضب فقلنا فاغتسل ثم ذهب لينوء فاعمى عليه ثم افاق فقال اصلي الناس قلنا لا هم ينتظرونك يارسول الله قال ضموا لي ماء في الخضب فقلنا فاغتسل ثم ذهب لينوء فاعمى عليه ثم افاق فقال اصلي الناس قلنا لا هم ينتظرونك يارسول الله فقال ضموا لي ماء في الخضب فقلنا فاغتسل ثم ذهب لينوء فاعمى عليه ثم افاق فقال اصلي الناس قلنا لا هم ينتظرونك يارسول الله قالت والناس عكوف في المسجد ينتظرون رسول الله صلى الله عليه وسلم لصلوة المشاء الآخرة قالت فارسل رسول الله صلى الله عليه وسلم الى ابي بكر ان يصلي بالناس \* وذكر الحديث لفظها سواء وباقي الحديث في كتاب الصلوة رواه البخاري ومسلم جميعا في الصحيح عن احمد بن يونس والفعل بالاغماء شئ استحبه رسول الله صلى الله عليه وسلم والوضوء يكفي انشاء الله تعالى \*

### ﴿ باب الوضوء من الملامسة ﴾

قال الله تعالى اولامستم النساء واسم اللمس يقع على مادون الجماع لقوله صلى الله عليه وسلم لما عزن مالك لملك قبلت اولمست ونهيه عن بيع الملامسة وقوله في حديث ابي هريرة في بعض الروايات عنه واليدزناها اللمس وقول عائشة قل يوما « او ما كان من يوم الا ورسول الله صلى الله عليه وسلم يطوف علينا جميعا فيقبل ويلمس مادون الوقاع وهذه الاحاديث باسنادين من مخرجة في مواضعهن \*

« قل يوم

التقت رؤسها فرفعا رؤسها فضحك كل الى صاحبه فالت توضئا قال لا ولاهماً بذلك وكان سالم ينام يوم الجمعة والامام يحطب \*

### ﴿ باب انتقاض الطهر بالاغماء ﴾

﴿ ذكر فيه ﴾ اغماء النبي صلى الله عليه وسلم ثم اغتساله \* قلت \* ليس في الحديث ذكر للوضوء واما الاغتسال فقد قال البيهقي في آخر هذا الباب ( هذا شئ استحبه النبي صلى الله عليه وسلم ) \*

### ﴿ باب الوضوء من الملامسة ﴾

﴿ ذكر فيه ﴾ ثلاثة آثار ( ان اللمس مادون الجماع ) ثم قال ( فهذا قول عمر وابن مسعود وابن عمر ) \* قلت \* ذكر صاحب التمهيد ارفعهم قال هذا عندم خطأ وانما هو عن ابن عمر صحيح لاعن عمر ثم ان السافعي لم يوجب الوضوء بالمس شعرها او ظفرها مع انها مناهم ذكر البيهقي ( عن حبيب بن ابي ثابت عن عروة عن عائشة انه عليه السلام

( باب انتقاض الطهر بالاغماء )

( باب الوضوء من الملامسة )

﴿ واخبرنا ﴾ محمد بن عبدالله الحافظ انا اسمعيل بن محمد بن الفضل بن محمد الشمراني نا جدي نا ابراهيم بن حمزة نا عبد العزيز بن محمد عن محمد بن عبدالله يعني ابن عمرو بن عثمان عن الزهري عن سالم عن ابن عمران عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال ان القبلة من اللبس فتوضؤوا منها \*

﴿ واخبرنا ﴾ ابو عبدالله الحافظ وابو سعيد بن ابى عمرو (قالا) نا ابو العباس محمد بن يعقوب نا ابراهيم بن مرزوق نا عثمان بن عمر عن شعبة عن مخارق عن طارق بن شهاب ان عبدالله يعني ابن مسعود قال في قوله تعالى اولامستم النساءه قولامتاه مادون الجماع \*

﴿ واخبرنا ﴾ ابو عبدالله الحافظ نا ابو بكر بن بالويه نا محمد بن شاذان الجوهري نا مولى بن منصور نا هشيم عن الاعمش عن ابراهيم عن ابى عبيدة عن عبدالله قال القبلة من اللبس وفيها الوضوء واللبس مادون الجماع \* هكذا رواه للثوري وشعبة عن الاعمش \*

﴿ واخبرنا ﴾ ابو زكريا بن ابى اسحاق المزكي نا ابو العباس محمد بن يعقوب نا ابي بيع بن سليمان نا الشافعي نا مالك (واخبرنا) ابو احمد العدل نا ابو بكر بن جعفر المزكي نا محمد بن ابراهيم العبدى نا يحيى بن بكير نا مالك عن ابن شهاب عن سالم عن ابيه قال قبلة الرجل امرأته وجسها ايده من الملامسة فمن قبل امرأته او جسها ايده فليليه الوضوء \* لفظ حديث الشافعي رضي الله عنه وفي رواية ابن بكير فتد وجب عليه الوضوء فهذا قول عمر وعبدالله بن مسعود وعبدالله بن عمر وخالفهم ابن عباس حمل الملامسة المذكورة في الكتاب العزيز على الجماع ولم ير في القبلة وضوءا \*

﴿ اخبرنا ﴾

قبل بمض نسائه ثم صلى ولم يتوضأ ) ثم ذكر ( ان الثوري زعم ان حبيبا لم يسمع من عروة شيئا ) \* قلت \* تقدم غير مرة انكار مسلم نبوت السماع للاتصال وادعى الاتفاق على انه يكنى امكان اللقاء ومال ابو عمر الى تصحيح الحديث فقال صححه السكوفيون وثبتوه لرواية الثقات من ائمة الحديث له وحبيب لا ينكر لقاءه عروة لروايته عن هواكبر من عروة واجل واقدم نبونا وقال في موضع آخر لاشك انه لقي عروة وقال ابو داود في كتاب السنن وقدروى حمزة الزيات عن حبيب عن عروة بن الزبير عن عائشة حديثا صحيحا انتهى كلامه \* وهذا يدل ظاهره على ان حبيبا سمع من عروة وهو مثبت فيقدم على ما زعمه الثوري لسكونه نافية والحديث الذي اشار اليه ابو داود هو انه عليه السلام كان يقول اللهم عافني في جسدي وعافني في بصري الحديث رواه الترمذي وقال حسن غريب ثم اسند البيهقي (عن الاعمش قال اخبرنا اصحاب لنا عن عروة المزني عن عائشة بهذا الحديث ) \* قلت \* الاصحاب الذين روى الاعمش ذلك عنهم مجهولون وراوى ذلك عن الاعمش عبدالرحمن بن مفرام متكلم فيه \* قال ابن المديني ليس بشي \* كان يروي عن الاعمش سمائة حديث تركناه لم يكن بذلك \* قال ابن عدى والذي قاله علي هو كما انما قال انكر عليه احاديث يرويها عن الاعمش لا يتابعه عليها الثقات \* ثم ذكر البيهقي عن ابى داود ( انه قال روي عن الثوري انه قال ما حدثنا حبيب الا عن عروة المزني يعني لم يحدثهم عن عروة بن الزبير بشي ) \* قلت \* لم يسند ابو داود كلام الثوري هذا وقوله عقيب هذا الكلام وقدروى حمزة عن عروة بن الزبير عن عائشة حديثا صحيحا يدل على انه اعنى ابا داود لم يرض بما روي عن الثوري وعلى تقدير صحته عنه فقد صح انه حديث عن ابن الزبير وايضا قال الدارقطني اخرج حديث القبلة في سننه

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبدالله الحافظ نا ابو العباس محمد بن يعقوب نا ابراهيم بن مرزوق نا وهب بن جرير عن شعبة عن ابي بشر عن سميد بن جبير قال تذا كرنا اللبس فقال اناس من الموالى ليس من الجماع وقال اناس من العرب هي من الجماع فذكرت ذلك لابن عباس فقال مع ايهم كنت قلت مع الموالى قال غلبت الموالى ان اللبس والمباشرة من الجماع ولكن الله عز وجل يكنى ماشاء بما شاء وقول من يوافق قوله ظاهر الكتاب اولى \*

﴿ واحتج ﴾ بعض اصحابنا بما (اخبرني) ابو عبدالله الحافظ اخبرني عبدالله بن محمد بن موسى نا محمد بن ايوب نا ابراهيم بن موسى ويحيى بن المغيرة (قالا) نا جرير عن عبد الملك بن عمير عن عبد الرحمن بن ابي ليلى عن معاذ بن جبل انه كان قاعدا عند النبي صلى الله عليه وسلم فجاءه رجل وقال يا رسول الله صلى الله عليك وسلم ما تقول في رجل اصاب من امرأة لا تحل له فلم يدع شيئا يصيبه الرجل من امرأته الا وقد اصابه منها الا انه لم يجامعها فقال توطأ وضوء احسنا ثم فصل قال فانزل الله تعالى هذه الآية اقم الصلوة طرفي النهار وزلفا من الليل الآية فقال اهي له خاصة ام للمسلمين عامة فقال بل هي للمسلمين عامة \* وهكذا رواه زائدة بن قدامة وابو عوانة عن عبد الملك وفيه ارسال عن عبد الرحمن بن ابي ليلى لم يدرك معاذ بن جبل \*

﴿ واما الحديث ﴾ الذي (اخبرنا) ابو القاسم زيد بن ابي هاشم الملوي بالكوفة نا ابو جعفر محمد بن علي بن دحيم

عن ابن ابي شيبة وعلي بن محمد قال احداثا وكيع حدثنا الاعمش عن حبيب بن ابي ثابت عن عمرو بن الزبير عن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل بمض نسائه ثم خرج الى الصلوة ولم يتوضأ الحديث ورجال هذا السند كلهم ثقات \* ثم قال البيهقي (فناد الحديث الى رواية عمرو المزني وهو مجهول قد تقدم ان في السند الذي فيه عمرو المزني مجاهيل وضمفاء وعلي تقدير صحته يحتمل ان حبيبا سمعه من ابن الزبير ومن المزني كما مر نظيره) ثم اسند (عن ابي روق عن ابراهيم التيمي عن عائشة انه عليه السلام كان يقبل بعد الوضوء ثم لا يميد الوضوء او قالت ثم يصلي) ثم قال (هذا مرسل وابراهيم التيمي لم يسمع من عائشة قاله ابو داود وابوروق ليس بقوى ضمه ابن معين وغيره) \* قلت \* قال الدارقطني وقد روى هذا الحديث معاوية بن هشام عن الثوري عن ابي روق عن ابراهيم التيمي عن ابيه عن عائشة فوصل اسناده ومعاوية هذا اخرج له مسلم في صحيحه فزال بذلك انقطاعه وابوروق عطية بن الحارث اخرج له الحاكم في المستدرک وقال احمد ليس به بأس وقال ابن معين صالح وقال ابو حاتم صدوق \* وقال ابو عمر قال الكوفيون هونمة لم يذكره احد بجرحة ومراسيل الثقات عندهم حجة \* ثم قال البيهقي (وقد روينا سائر ما روي في هذا الباب وبيننا ضعفها في الخلافات) \* قلت \* قد جاء حديث عائشة طرق جيدة سوى ما مر من رواية حبيب عن عمرو عن \* الاولى \* قال ابو بكر البزار في مسنده حدتنا اسمعيل بن يعقوب بن صبيح حدتنا محمد بن موسى بن اعين حدتنا ابي عن عبد الكريم الجزري عن عائشة انه عليه السلام كان يقبل بمض نسائه ولا يتوضأ وعبد الكريم روى عنه مالك في المؤطا واخرج له الشيخان وغيرهما ووثقه ابن معين وابو حاتم وابوزرعة وغيرهم وموسى بن اعين مشهور وثقه ابو زرعة وابو حاتم واخرج له مسلم وابنه مشهور روى له البخاري واسمعيل روى عنه النسائي ووثقه ابو عوانة الاسفرائيني واخرج له ابن خزيمة في صحيحه وذكره ابن حبان في الثقات واخرج الدارقطني هذا الحديث من وجه آخر

نا ابراهيم بن عبدالله العباسي ناوكيع عن الاعمش عن حبيب بن ابي نابت عن عمروة عن عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم قبل بعض نسائه ثم خرج الى الصلوة ولم يتوضأ (واخبرنا) ابو بكر بن الحارث الفقيه ناعلي بن عمر الحافظ نا ابو بكر النيسابوري نا عبد الرحمن بن بشر قال سمعت يحيى بن سعيد \* وذكر له حديث الاعمش عن حبيب عن عمروة قال اما ان سفيان الثوري كان اعلم الناس بهذا زعم ان حبيبا لم يسمع من عمروة شيئا (واخبرنا) ابو بكر نا علي نا محمد بن مخلد نا صالح بن احمد نا علي بن محمد بن قيس قال سمعت يحيى وذكر عنده حديث الاعمش عن حبيب عن عمروة عن عائشة تصلي وان قطر الدم على الحصر وفي القبلة قال يحيى احك عنى انها شبه لاشئ \* (واخبرنا) ابو علي الروذباري نا ابو بكر ابن داسة نا ابو داود نا ابراهيم بن مخلد الطالقاني نا عبد الرحمن بن مغرا نا الاعمش نا خبرنا اصحاب لنا عن عمروة المزني عن عائشة بهذا الحديث قال ابو داود روي عن الثوري انه قال ما حدثنا حبيب الا عن عمروة المزني يعني لم يحدثهم عن عمروة بن الزبير بشئ \* (قال الشيخ) فماد الحديث الى رواية عمروة المزني وهو مجهول \*

واما الحديث (واخبرنا) ابو طاهر الفقيه نا ابو بكر القطان نا احمد بن يوسف السلمى نا عبد الرزاق نا سفيان

عن

عن عبد الكريم وقال عبد الحق بعد ذكره لهذا الحديث من جهة البزار لا اعلم له علة توجب تركه ولا اعلم فيه مع ما تقدم اكثر من قول ابن ميمون حديث عبد الكريم عن عطاء حديث ردى لانه غير محفوظ واغراد الثقة بالحديث لا يضره فاما ان يكون قبل نزول الآية الكريمة او تكون الملازمة الجماع كما قال ابن عباس رضى الله عنه انتهى كلامه واعتل فيه بعضهم بان الدارقطني رواه من جهة ابن مهدي عن الثوري عن عبد الكريم عن عطاء قال ليس في القبلة وضوء \* قلت \* الذي رفعه زادوا الزيادة مقبولة والحكم للرافع ويحتمل ان يكون عطاء افتي به مرة ومرة اخرى رفعه كما مر في باب مسح الاذنين \* الطريق الثانية \* روى الدارقطني من طريق سعيد بن بشير قال حدثني منصور بن زاذان عن الزهري عن ابي سلمة عن عائشة قالت لقد كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقبلني اذا خرج الى الصلوة ولا يتوضأ \* قال الدارقطني تفرد به سعيد وليس بالقوى \* قلت \* وثقه شعبة ود حيم كذا قال ابن الجوزي واخرج له الحاكم في المستدرک وقال ابن عدى لا اري بما روى بأسا والغالب عليه الصدق انتهى كلامه واقل احوال مثل هذا ان يستشهد به \* الطريق الثالثة \* روى ابن اخي الزهري عن الزهري عن عمروة عن عائشة قالت لا تعاد الصلوة من القبلة كان النبي صلى الله عليه وسلم يقبل بعض نسائه ويصلي ولا يتوضأ \* اخرجه الدارقطني ولم يعمله بشئ \* سوى ان منصورا خالفه وذكر البيهقي في الخلافيات (ان اكثر رواه الى ابن اخي الزهري مجهولون) وليس كذلك بل اكثرهم معروفون \* الطريق الرابعة \* اخرجه الدارقطني عن ابي بكر النيسابوري عن حاجب بن سليمان عن وكيع عن هشام بن عمروة عن ابيه عن عائشة قالت قبل رسول الله صلى الله عليه وسلم بعض نسائه ثم صلى ولم يتوضأ \* والنيسابوري امام مشهور وحاجب لا يعرف فيه مطمن وقد حدث عنه النسائي وثقه وقال في موضع آخر لا بأس به و باقى الاسناد لا يسئل عنه الا ان الدارقطني قال عقبيه تفرد به حاجب عن وكيع ووثقه والصواب عن وكيع بهذا الاسناد انه عليه السلام كان يقبل وهو صائم وحاجب لم يكن له كتاب وانما كان يحدث من حفظه \* ولقائل ان يقول هو تفرد ثقة وتحديثه من حفظه ان اوجب كثرة خطائه بحيث يجب ترك حديثه فلا يكون ثقة ولكن النسائي وثقه وان لم يوجب خروجه عن الثقة فلعله لم يهتم وكان

عن ابي روق عن ابراهيم التيمي عن عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يقبل بمدالوضوء ثم لايميدالوضوء وقالت  
 ثم يصلي \* فهذا مرسل ابراهيم التيمي لم يسمع من عائشة قاله ابو داود السجستاني وغيره و ابو روق ليس يقوى ضمفه يحيى  
 ابن معين وغيره ورواه ابو حنيفة عن ابي روق عن ابراهيم عن حفصة و ابراهيم لم يسمع من عائشة ولا من حفصة قاله  
 الدارقطني وغيره وقد روينا سائر ما روى في هذا الباب و بينا ضمفها في الخلافات والحديث الصحيح عن عائشة في قبة  
 الصائم فحمله الضمفاء من الرواة على تركالوضوء منها ولو صح اسناده لقلنا به ان شاء الله تعالى \*

﴿ باب ما جاء في لمس الصفار وذوات المحارم ﴾

﴿ اخبرنا ﴾ علي بن احمد بن عبدان نا احمد بن عبيد الصفار نا احمد بن ابراهيم بن ملحان نا يحيى نا الليث ( وحدثنا ) ابو سعيد  
 عبد الملك بن ابي عثمان الزاهد املاء و ابو صالح بن ابي طاهر العنبري ( قالوا ) نا ابو محمد يحيى بن منصور القاضي نا احمد  
 ابن مسلمة نا قتيبة بن سعيد الثقفي نا الليث عن سميد بن ابي سعيد عن عمرو بن سليم الزرق انه سمع ابا قتادة يقول  
 بينا نحن في المسجد جلوس خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم يحمل امامة بنت ابي العاص بن الربيع و امها زينب  
 بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم و هي صببية يحملها على عاتقه « فصلى رسول الله صلى الله عليه وسلم و هي على عاتقه يضمها  
 اذ ركع و يبديها اذا قام حتى قضى صلاته يفعل ذلك بها » اخرجه البخاري في الصحيح عن ابي الوليد و اخرجه مسلم  
 عن قتيبة كلاهما عن الليث بن سعد \*

﴿ باب ما جاء في اللموس ﴾

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ و ابو عثمان سعيد بن محمد بن محمد بن عبدان و ابو صادق محمد بن احمد بن ابي الفوارس العطار  
 ( قالوا ) حدثنا ابو العباس محمد بن يعقوب نا الحسن بن علي بن عفان العامري نا ابو اسامة عن عبيد الله بن عمر عن محمد بن يحيى  
 ابن حبان عن عبد الرحمن الاعرج عن ابي هريرة عن عائشة قالت فقدت رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات ليلة فالتصت به  
 يدي فوقعت يدي على قدميه و هما منصوبتان و هو ساجد و هو يقول اللهم اني اعوذ بما فاتك من عقوبتك و اعوذ برضاك  
 من سخطك و اعوذ بك منك لا اهلصى نساء عليك انت كما انيت على نفسك « واه مسلم في الصحيح عن ابي بكر بن ابي شيبة

« و هي على عاتقه

نسبته الى الوهم نسبة مخالفة الاكثرين له « الطريق الخامسة » روى الدارقطني عن علي بن عبد العزيز الوراق عن عاصم  
 ابن علي عن ابي اويس حدثني هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة انه بلغها قول ابن عمر في القبلةالوضوء فقالت كان رسول الله  
 صلى الله عليه وسلم يقبل وهو صائم ثم لا يتوضأ قال الدارقطني لا اعلم حدث به عن عاصم هكذا غير علي بن عبد العزيز  
 انتهى كلامه و علي هذا مصنف مشهور مخرج عنه في المستدرک و عاصم اخرج له البخاري و ابو اويس استشهد به  
 مسلم « قال البيهقي ( والحديث الصحيح عن عائشة في قبة الصائم فحمله الضمفاء من الرواة على تركالوضوء منها ) قلت \*  
 هذا تضعيف للثقات من غير دليل والمعنيان مختلفان فلا يطل احدهما بالآخر \*

﴿ باب لمس الصفار وذوات المحارم ﴾

﴿ ذكر فيه ﴾ صلواته صلى الله عليه وسلم و امامة بنت ابي العاص على عاتقه « قلت » ذكر صاحب الامام ان الاستدلال  
 بهذا الحديث على هذا المعنى لا يقوى \*

( باب ما جاء في لمس الصفار وذوات المحارم )

( باب ما جاء في اللموس )

باب ماجاء في غمز الرجل امرأته من غير شهوة او من وراء حائل (باب الوضوء من مس الذكر)

عن ابى اسامة دون قوله وهو ساجد ورواه وهيب ومعتز وابن غير عن عبيد الله دون ذكر ابى هريرة في اسناده \*  
﴿باب ماجاء في غمز الرجل امرأته من غير شهوة او من وراء حائل﴾

﴿اخبرنا﴾ ابو الحسن المقرئ ثنا الحسن بن محمد بن اسحاق نا يوسف بن يعقوب ثنا محمد بن ابى بكر نا يحيى بن سعيد  
عن عبيد الله عن القاسم بن محمد قال قالت عائشة (ج و اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ اخبرنى ابو الحسن على بن بندار الزاهد  
ثنا عمر بن محمد بن مجير نا عمرو بن على نا يحيى بن سعيد ثنا عبيد الله نا القاسم عن عائشة قالت شئ ما عدت نونا بالكلب والحمار  
لقدر ايتنى ورسول الله صلى الله عليه وسلم يصلى وانا مضطجعة بينه وبين القبلة فاذا اراد ان يسجد غمز رجلى فقبضتها انظ  
حديث عمرو وفي حديث المقدمى لقدر ايت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلى وانا معترضة فاذا اراد ان يسجد غمزنى  
فقبضت رجلى \* رواه البخارى عن عمرو بن على وفي رواية عبد الرحمن بن القاسم عن ابيه حتى اذا اراد ان يوتر مسنى برجله  
وفي رواية ابى سلمة عن عائشة فاذا سجد غمزنى فقبضت رجلى وفي رواية عروة عن عائشة فاذا اراد ان يوتر  
انظنى فاوترت \*

﴿باب الوضوء من مس الذكر﴾

﴿اخبرنا﴾ ابو زكريا يحيى بن ابراهيم بن محمد بن يحيى المزكى نا ابو العباس محمد بن يعقوب نا الربيع بن سليمان  
انا الشافعى نا مالك عن عبد الله بن ابى بكر بن محمد بن عمرو بن حزم انه سمع عروة بن الزبير يقول دخلت على مروان بن  
الحكم فتذاكرنا ما يكون منه الوضوء فقال مروان ومن مس الذكر الوضوء فقال عروة ما علمت ذلك فقال مروان  
اخبرتنى بسرة بنت صفوان انها سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اذا مس احدكم ذكره فليتوضأ \* ورواه  
يحيى بن بكير عن مالك وزاد فيه فليتوضأ وضوءه للصلاة (اخبرناه) ابو احمد المهرجاني نا ابو بكر بن جعفر المزكى  
نا محمد بن ابراهيم العبدى « نا ابن بكير نا مالك فذكره \*

﴿واخبرنا﴾ اجازة ابو زكريا واو ابو عبد الرحمن السلمى وغيرهما (قالوا) نا ابو العباس محمد بن يعقوب نا بحر بن نصر قال  
قرئ على ابن وهب اخبرك سعيد بن عبد الرحمن عن هشام بن عروة عن ابيه عن بسرة بنت صفوان قال وقد كانت  
صحبت النبي صلى الله عليه وسلم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا مس احدكم ذكره فلا يصلي حتى يتوضأ \* وهكذا  
رواه يحيى بن سعيد القطان عن هشام بن عروة عن ابيه عن بسرة وذكر سماع هشام عن ابيه \*

« العبدوى »

﴿واخبرنا﴾

﴿باب الوضوء من مس الذكر﴾

\* قال \*

﴿ذكر فيه﴾ حديث بسرة من طرق \* منها عن الزهرى عن عبد الله بن ابى بكر عن عروة \* قلت \* الرواية فيه عن  
الزهرى مضطربة رواه البيهقى فيما بعد في باب الوضوء من مس المرأة فرجها عن الزهرى عن عروة واخرجه  
الطحاوى في كتاب الرد على الكرايسى فقال حدثنا سليمان بن شعيب حدثنا بشر بن بكر حدثنى الا وزاعى حدثنى  
ابن شهاب حدثنى ابو بكر بن محمد بن عمرو بن حزم حدثنى عروة عن بسرة سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول يتوضأ  
الرجل من مس الذكر \* قال الطحاوى ولم يسمه الزهرى عن عروة بل عن عبد الله بن ابى بكر او عن ابيه ابى بكر  
عن عروة \* ثم ذكر حديثا عن مكحول عن عنبسة بن ابى سفيان عن ام حبيبة \* ثم قال (بلغنى عن الترمذى قال سألت

﴿ واخبرنا ﴾ ابو بكر احمد بن الحسن القاضي ثنا ابو سهل بن زياد القطان ثنا ابو يحيى عبد الكريم بن الهيثم ثنا ابو اليان اخبرني شعيب بن ابي حمزة عن الزهري اخبرني عبد الله بن ابي بكر بن حزم انه سمع عمرو بن الزبير يقول ذكر مروان ابن الحكم في امارته على المدينة انه يتوضأ من مس الذكر اذا افضى اليه الرجل بيده فانكرت ذلك وقت لا وضوء على من مسه فقال مروان اخبرني بسرة بنت صفوان انها سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يذكر ما يتوضأ منه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ويتوضأ من مس الذكر فقال عمرو فلم ازل امارى مروان حتى دعا رجلا من حرسه فارسله الى بسرة ليسألها عما حدثت من ذلك فارسلت اليه بسرة بمثل الذي حدثني عنها مروان رواه هشام بن عمرو عن ابيه عن مروان عن بسرة \*

﴿ اخبرناه ﴾ ابو عبد الله الحافظ وابطاهر الامام وابو زكريا بن ابي اسحاق وابو سعيد بن ابي عمرو (قالوا) ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب بن محمد بن عبد الله بن عبد الحكم ناانس بن عياض عن هشام بن عمرو عن ابيه عن مروان عن بسرة بنت صفوان وكانت صحبت النبي صلى الله عليه وسلم ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ادمس احدكم ذكره فلا يصلين حتى يتوضأ ورواه يحيى بن سعيد القطان عن هشام بن عمرو عن ابيه عن هشام بن عمرو عن ابيه عن بسرة بنت صفوان ومشاقتها اياه بالحديث بعد سماعه من مروان قتيبا (اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو الوليد حسان بن محمد الفقيه في آخرين (قالوا) ثنا محمد بن اسحاق بن خزيمة ثنا محمد بن رافع ثنا ابن ابي فديك ثنا ربيعة بن عثمان عن هشام بن عمرو عن ابيه عن مروان بن الحكم عن بسرة بنت صفوان قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من مس ذكره فليتوضأ قال عمرو فسألت بسرة فصدقته \*

﴿ واخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو محمد جعفر بن محمد بن نصير الخواص ثنا محمد بن عبد الله بن سليمان الحضرمي ثنا عبد الله بن عمر بن ابان ثنا عنبسة بن عبد الواحد عن هشام بن عمرو عن ابيه عن مروان عن بسرة انها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من مس فرجه فلا يصلين حتى يتوضأ قال فأتيت بسرة فحدثني كما حدثني مروان عنها انها سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول ذلك \*

﴿ واخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو زكريا يحيى بن محمد العنبري ثنا ابو عبد الله محمد بن ابراهيم العبدى « ثنا الحكم ابن موسى ثنا شعيب بن اسحاق ثنا هشام بن عمرو عن ابيه ان مروان حدثه عن بسرة بنت صفوان وكانت قد صحبت

## « العبدوى

ابازرعة عن هذا الحديث فاستحسنه ورأيت كان يمد هذا الحديث محفوظا قلت \* في كتاب الترمذى قال محمد ابن اسمعيل لم يسمع مكحول من عنبسة وروى عن رجل عنه غير هذا الحديث وكأنه لم يره هذا الحديث صحيحا وفي الام عن ابن ميين قال هذا الضعف احاديث هذا الباب واخرج النسائى حديثا من رواية مكحول عن عنبسة عن ام حبيبة ثم قال مكحول لم يسمع من عنبسة شيئا ثم اسند البيهقي (عن اسحاق بن محمد القروى حدثنا يزيد بن عبد الملك النوفلى عن المقبرى عن ابي هريرة) « قلت \* فيه رجال منكم فيها اسحاق بن محمد بن عبد الله بن ابي فروة ويزيد النوفلى وسنسط الكلام في امره عن قريب انشاء الله تعالى فان قيل روى ابو عمر سنده في الاستدكار عن عبيد الرحمن ابن القاسم حدثنا نافع بن ابي نعيم ويزيد بن عبد الملك عن سعيد عن ابي هريرة فذكره فخرج القروى من الوسط

النبي صلى الله عليه وسلم ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا مس احدكم ذكره فلا يصلين حتى يتوضأ قال فانكر ذلك عروة  
فسأل بسرة فصدقته بما قال ( واخبرنا ) ابو بكر بن الحارث الفقيه وابو عبد الرحمن السلمى ( قالوا ) انا ابو الحسن علي بن عمر  
الحافظ ثنا عبد الله بن محمد بن عبد العزيز ثنا الحكم بن موسى ثنا شبيب بن اسحاق فذكر الحديث باسناده نحوه قال  
علي بن عمر الحافظ تابه ربيعة بن عمان والمنذر بن عبد الله وعنبسة بن عبد الواحد وحيد بن الاسود فرووه عن هشام  
عن ابيه عن مروان عن بسرة قال عروة فسألت بسرة بعد ذلك فصدقته \*

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ انا ابو جعفر البغدادي ثنا اسمعيل بن اسحاق القاضي قال سمعت علي بن المديني وذكر  
حديث شبيب بن اسحاق عن هشام بن عروة الذي يذكر فيه سماع عروة من بسرة { فقال علي هذا مما يدلك ان يحيى  
ابن سعيد قد حفظ عن هشام بن عروة عن ابيه انه قال اخبرتني بسرة قال علي فحدثني ابو الاسود حميد بن الاسود عن  
هشام بن عروة عن ابيه عن مروان عن بسرة بنت صفوان وقد كانت صحبت النبي صلى الله عليه وسلم ان النبي صلى الله  
عليه وسلم قال اذا مس احدكم ذكره فلا يصلين حتى يتوضأ فانكر ذلك عروة وسأل بسرة فصدقته ( اخبرنا ) ابو عبد الله  
الحافظ اخبرني ابي نا محمد بن اسحاق بن خزيمة قال كان الشافعي يوجب الوضوء من مس الذكر آبا عن الخبر بسرة بنت  
صفوان لا قياسا ويقول الشافعي اقول لان عروة قد سمع حديث بسرة منها ( قال الشيخ ) وبسرة بنت صفوان بن نوفل  
ابن اسد من المبالغات وورقة بن نوفل عمها وهي زوجة معاوية بن المغيرة بن ابي العاص قاله مصعب الزبيري وهي جدة  
عبد الملك بن مروان ام امه قاله مالك بن انس \*

﴿ واخبرنا ﴾ ابو طاهر الفقيه ثنا ابو بكر محمد بن الحسين القطان ثنا احمد بن يوسف السلمى ثنا محمد بن المبارك ثنا الهيثم  
ابن حميد عن الملاء بن الحارث عن مكحول عن عنبسة بن ابي سفيان عن ام حبيبة زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت سمعت  
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من مس فرجه فليتوضأ ( واخبرنا ) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو محمد عبد الرحمن  
ابن حمدان الجلاب ثنا ابو حاتم الرازي ثنا ابو مسهر عبد الاعلى بن مسهر نا الهيثم بن حميد فذكره نحوه \* وبلغني عن ابي عيسى  
الترمذي قال سألت ابازرعة عن حديث ام حبيبة فاستحسنه ورأيت له كان يده محفوظا \*

﴿ واخبرنا ﴾ ابو عبد الله اسحاق بن محمد بن يوسف السوسى نا ابو جعفر محمد بن محمد البغدادي انا علي بن عبد العزيز نا

اسحاق

{ عن ابيه عن بسرة

وقرن يزيد نافع القاري وقد وثقه ابن معين \* قلنا \* خالفه ابن حنبل فقال ضعيف منكر الحديث وروى سخنون عن ابن  
القاسم هذا الحديث فلم يذكر فيه نافع وحكي ابن معين انه قال ادخلوا بين يزيد والمقبري رجلا مجهولا وبين ذلك البيهقي  
فاستند الحديث في الاخلاقيات وادخل بين يزيد والمقبري اباموسى الخياط وهو مجهول فعادت هذه الزيادة بالنقص  
لجالة الواسطة \* ثم استند البيهقي ( عن جماعة من الصحابة انهم رأوا في مس الذكر الوضوء ) واستند ذلك آخر ( عن  
ابن عمرو ابن عباس ) \* قلت \* في هذا السند الاخير عبد الرحمن بن زياد ضعفه البيهقي في باب عتق امهات الاولاد ونقل  
تضمينه في باب فرض التشهد عن القطان وابن مهدي وابن حنبل وابن معين وغيرهم والصحابة الذين ذكرهم البيهقي  
معارضون بما ذكر ابو عمر فانه قال واما الذين لم يروا في مس الذكر الوضوء فلي وعمار وابن مسعود وابن عباس وحذيفة  
وعمران بن حصين وابو الدرداء رضي الله عنهم والاسانيد بذلك صحاح عن نقل الثقات \* زاد في الاستدكار لم يختلف

اسحاق بن محمد القروي ثنا يزيد بن عبد الملك النوفلي عن المقبري عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من مس ذكره فعليه الوضوء \*

﴿ اخبرنا ﴾ ابو احمد المهرجاني العدل ثنا ابو بكر محمد بن جعفر المازكي نا محمد بن ابراهيم المبدى « ثنا ابن بكير نا مالك عن اسمعيل بن محمد بن سعد بن ابي وقاص عن مصعب بن سعد انه قال كنت امسك المصحف على سعد بن ابي وقاص فاحتككت قال سعد لملك مسست ذكرك فقلت نعم قال قم فتوضأ فقامت فتوضأت ثم رجعت \*

﴿ وباسناده ﴾ قال نا مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر انه كان يقول اذا مس الرجل ذكره فقد وجب عليه الوضوء \*

﴿ وباسناده ﴾ قال نا مالك عن ابن شهاب عن سالم بن عبد الله انه قال رأيت عبد الله بن عمر يغتسل ثم يتوضأ فقلت له يا ابت ما يجزيك الغسل من الوضوء قال بلى ولكني احياناً امس ذكرى فتوضأ \*

﴿ وباسناده ﴾ قال نا مالك عن نافع عن سالم بن عبد الله انه قال كنت مع عبد الله بن عمر في سفره فرأيت بعد ان طلعت الشمس توضأ ثم صلى فقلت له ان هذه صلوة ما كنت تصلحها فقال اني بعد ان اتوضأت لصلوة للصبح مسست ذكرى ثم نسيت ان اتوضأ فتوضأت ثم عدت لصلاتي \*

﴿ وباسناده ﴾ قال نا مالك عن هشام بن عروة عن ابيه انه كان يقول من مس ذكره فقد وجب عليه الوضوء \*

﴿ وروينا ﴾ في ذلك عن عائشة و ابي هريرة وروى الشافعي في كتاب القديم عن مسلم وسعيد عن ابن جريج عن ابن ابي مليكة ان عمر بن الخطاب بيناهو يوم الناس اذلت يده على ذكره فاشار الى الناس ان امكثوا ثم خرج فتوضأ ثم جمع فأمهم ما بقي من الصلوة \*

﴿ واخبرنا ﴾ ابو بكر احمد بن علي الحافظ نا ابو بكر محمد بن ابراهيم المقرئ نا ابو جعفر بن سلامة هو الطحاوي نا سليمان بن شعيب نا عبد الرحمن بن زياد نا شعبة عن قتادة قال كان ابن عمر و ابن عباس يقولان في الرجل يمسه ذكره يتوضأ قال شعبة فقلت لقتادة عن هذا فقال عن عطاء \*

« المبدى »

هؤلاء في ذلك وقد رواه البيهقي فيما بعد في باب ترك الوضوء من خروج الدم من غير مخرج الحدث عن معاذ بن جبل ايضاً وفي الاستذكار عن عبد الرحمن بن حرملة ان ابن المسيب اوجب الوضوء منه وروى عنه قتادة والحارث ابن عبد الرحمن انه لا وضوء منه \* قال ابو عمرو وهذا اصح عندي لان قتادة حافظ وقد تابعه الحارث واما ابن حرملة فليس بالحافظ عندهم كثيرا وقال ابو بكر بن ابي شيبة في المصنف حدثنا وكيع عن اسمعيل بن قيس قال سألت رجل من اصحابنا عن مس الذكر فقال ان علمت بضمة منك نجسة فاقطعها وهذا سند صحيح وقال الطحاوي لا نعلم احدا افتى بالوضوء من مس الذكر غير ابن عمر وقد خالفه في ذلك اكثر اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي الاستذكار اسقط الوضوء منه ربيعة والثوري وشريك والحسن بن حي وعبيد الله بن الحسن وابو حنيفة واصحابه \*

(باب الوضوء من مس المرأة فرجها)

باب الوضوء من مس المرأة فرجها

ابو سعيد احمد بن محمد الصوفي ثنا ابو احمد بن عدي الحافظ ثنا القاسم بن الليث وعبس الصد بن عبد الله (قالا) شاهشام بن عمار ثنا الوليد بن مسلم ثنا عبد الرحمن بن عمر اليحصبي عن الزهري عن عمرو بن الزبير انه سمع مروان بن الحكم يقول اخبرني بسرة بنت صفوان الاسدي انها سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يامر بالوضوء من مس الذكر والمرأة مثل ذلك قال ابو احمد بن عدي وهذا الحديث بهذه الزيادة في مسه والمرأة مثل ذلك لا يرويه عن الزهري غير ابن عمر هذا (قال الشيخ) وكذلك رواه هارون بن زياد الخناك عن الوليد بن مسلم ورواه ابو موسى الانصاري عن الوليد بن مسلم على الصحة في الاسناد والمتم جميعاً \*

واخبرنا ابو الحسن بن عبدان ثنا احمد بن عبيد بن عبيد بن شريك ثنا يحيى بن بكير ثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب انه قال اخبرني عبد الله بن ابي بكر بن حزم انه سمع عمرو بن الزبير يقول ذكر مروان بن الحكم في امارته على المدينة انه يتوضأ من مس الذكر اذا افضى اليه بيده فانكرت ذلك وقلت لا وضوء على من مسه فقال مروان بلى اخبرني بسرة بنت صفوان انها سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يذكر ما يتوضأ منه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يتوضأ من مس الذكر فقال عمرو فلم ازل امارى مروان حتى دعار جلامن حرسه فارسله الى بسرة يستلها مما حدثته من ذلك فارسلت اليه بسرة بمثل ما حدثني عنها مروان \* هذا هو الصحيح من حديث الزهري \*

واخبرناه ابو سعيد بن ابي عمر واخبرنا ابو عبد الله محمد بن يعقوب الشيباني نا حسين بن محمد نا ابو موسى الانصاري نا الوليد بن مسلم عن عبد الرحمن بن عمر قال سألت الزهري عن مس المرأة فرجها اتوضأ فقال اخبرني عبد الله بن ابي بكر عن عمرو بن مروان بن الحكم عن بسرة بنت صفوان ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا افضى احدكم بيده الى فرجه فليتوضأ قال والمرأة كذلك ظاهر هذا يدل على ان قوله قال والمرأة مثل ذلك من قول الزهري وما يدل عليه ان سائر الرواة يرووه عن الزهري دون هذه الزيادة وروى ذلك في حديث اسمعيل بن عياش عن هشام بن عمرو عن ابيه وليس بمحفوظ \*

واخبرنا ابو عبد الله الحافظ وابو سعيد بن ابي عمرو وابو بكر بن رجاء الاديب وابو بكر محمد بن احمد بن عبد الله ابن محمد بن منصور النوقاني بها قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب نا ابو عتبة احمد بن الفرغ الحجازي الحمصي نا بقية ابن الوليد حدثني الزبيدي حدثني عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اما رجل مس فرجه فليتوضأ واما امرأة مست فرجها فليتوضأ ورواه اسحاق الحنظلي عن بقية عن الزبيدي ومحمد بن الوليد الزبيدي ثقة وهكذا رواه عبد الله بن المؤمل عن عمرو وروى من وجه آخر عن عمرو \*

واخبرنا ابو سعد الماليني نا ابو احمد بن عدي الحافظ نا ابن قتيبة واحمد بن عمير (قالا) نا ادريس بن سليمان نا حمزة بن ربيعة نا يحيى بن راشد عن عبد الرحمن بن ثابت بن ثوبان عن ابيه عن عمرو بن شعيب فذكره باسناده

ومناه

باب الوضوء من مس المرأة فرجها

قال

ذكر فيه حديثا في سننه المثنى بن الصباح فقال (ليس بالقوي) قلت قد ضمه في باب النهي عن مس الكلب

قال

ومعناه قول ابو احمد وهو حديث من ابن ثوبان عن ابيه عن عمرو \* قال الشيخ وخالفهم المثنى بن الصباح عن عمرو في اسناده وليس بالقوي \*

﴿ اخبرنا ﴾ ابو الحسن محمد بن الحسين العلوي انا ابو العباس عبدالله بن يعقوب الكرماني عن محمد بن ابي يعقوب الكرماني ثنا عبد الوهاب نا المثنى بن الصباح عن عمرو بن شعيب عن سعيد بن المسيب عن بسرة بنت صفوان احدى نساء بني كنانة انها قالت يا رسول الله كيف ترى في احدنا تمس فرجها والرجل يمس ذكره بعد ما يتوضأ فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم توضأ بسرة بنت صفوان \* قال عمرو وحدثني سعيد بن المسيب ان مروان ارسل اليها ليسألها فقالت دعني سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم وعنده فلان وفلان وعبد الله بن عمر فامرني بالوضوء \*

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبدالله الحافظ نا ابو عبدالله محمد بن احمد بن بطه الاصبهاني من اصل كتابه ثنا عبدالله بن محمد بن زكريا الاصبهاني ثنا محرز بن سلمة المدني ثنا عبد العزيز بن محمد عن عبيد الله بن عمر عن القاسم عن عائشة قالت اذا مست المرأة فرجها توضأت \* وهكذا رواه عبدالله العمري عن اخيه عبيد الله \*

### ﴿ باب ترك الوضوء من مس الفرج بظهر الكف ﴾

﴿ اخبرنا ﴾ ابو بكر احمد بن محمد بن محمد بن ابراهيم بن حميد الاشناني ثنا احمد بن محمد بن عبدوس الطرائفي ثنا عثمان ابن سعيد الدارمي ثنا يحيى بن بكير ثنا عبد الرحمن بن القاسم عن يزيد بن عبد الملك النوفلي عن سعيد بن ابي سعيد عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من افضى يده الى فرجه ليس دونه حجاب فقد وجب عليه وضوء الصلوة \* وهكذا رواه ممن بن عيسى ونجاعة من الثقات عن يزيد بن عبد الملك الا ان يزيد تكلموا فيه (وقد اخبرنا) ابو الحسين بن الفضل القطان انا عبدالله بن جعفر النحوي ثنا يعقوب بن سفيان حسد ثي الفضل بن زياد قال سألت ابا عبدالله يعني احمد بن حنبل عن يزيد بن عبد الملك النوفلي فقال شيخ من اهل المدينة ليس به بأس (قال الشيخ) ولا بي هريرة فيه اصل \*

﴿ فقد اخبرنا ﴾ محمد بن ابراهيم الفارسي نا ابراهيم بن عبدالله الاصبهاني نا ابو احمد بن فارس نا محمد بن اسمعيل البخاري

\* قال \*

### ﴿ باب ترك الوضوء من مس الفرج بظهر الكف ﴾

﴿ ذكر فيه ﴾ حديث ابي هريرة وفي سنده يزيد بن عبد الملك فقال (تكلموا فيه) ثم اسند (عن ابن حنبل انه قال ليس به بأس) \* قلت \* اغلظ القول للماء فيه فقال ابو زرعة واهي الحديث واغلظ القول فيه جد او قال النسائي متروك الحديث وقال الساجي ضيف منكر الحديث واختلط باخرة واليهي اخفى ما قيل فيه على ان الذي حكاه عن ابن حنبل لم ار احدا ذكره عنه غيره بل قد حكى عنه خلاف ذلك فذكر البخاري وغيره عنه انه قال عنده مناكير وفي الميزان للذهبي ضمه احمد وغيره وقدمنا في باب الوضوء من مس الذكر ان في الحديث انقطاعا \* ثم قال البيهقي (قال الشافعي الافضاء باليد انما ببطها) \* قلت \* في المجلي قول الشافعي لا دليل عليه من قرآن ولا سنة ولا اجماع ولا قول صاحب قياس ولا رأي صحيح ولا يصح في الآثار من افضى يده الى فرجه ولو صح فالافضاء يكون بظهر اليد كما يكون ببطها ثم اسند

حدثني ابن يحيى ثنا عبد الصمد سمع عمر بن ابي وهب سمع جميل بن بشير عن ابي هريرة من افضى بيده الى فرجه فليتوضأ هكذا موقوف وقيل عن جميل عن ابي وهب عن ابي هريرة \*

﴿ اخبرناه ﴾ ابو عبدالله الحافظ وابو سعيد بن ابي عمرو (قالا) ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا هارون بن سليمان ثنا عبد الرحمن بن مهدي عن عمر بن ابي وهب عن جميل العجلي عن ابي وهب الخزاز عن ابي هريرة قال من مس فرجه فليتوضأ ومن مسه يعني من وراء الثوب فليس عليه وضوء \*

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبدالله الحافظ وابو سعيد بن ابي عمرو (قالا) ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا الربيع بن سليمان نا الشافعي ثنا عبدالله بن نافع وابن ابي فديك عن ابن ابي ذئب عن عقبه بن عبد الرحمن عن محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا افضى احدكم بيده الى ذكره فليتوضأ \* وزاد ابن نافع فقال عن محمد بن عبد الرحمن ابن ثوبان عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم \* قال الشافعي رحمه الله تعالى وسمعت غير واحد من الحفاظ يروونه لا يذكر في جارا وزاد ابو سعيد في حديثه قال الشافعي والافضاء باليد انما هو بطنها كما يقال افضى بيده مباحا وافضى بيده الى الارض ساجدا والى ركبته راكبا \*

﴿ واما الحديث ﴾ الذي اخبرناه ابو الحسن علي بن محمد المقرئ انا ابو محمد الحسن بن محمد بن اسحاق انا يوسف بن يعقوب ثنا محمد بن ابي بكر ثنا ملازم بن عمرو والحفي ثنا عبدالله بن بدر عن قيس بن طلق عن ابيه طلق بن علي قال خرجنا الى نبي الله صلى الله عليه وسلم وفدا حتى قدمنا عليه فبايمناه وصلينا معه فجاء رجل كأنه بدوي فقال يا رسول الله ما ترى في مس الرجل ذكره بعد ما يتوضأ فقال وهل هو الا بضة او مضمة منك \* فهذا حديث رواه ملازم بن عمرو وهكذا قال ابو بكر احمد بن اسحاق الصبغى ملازم فيه نظر \* قال الشيخ ورواه محمد بن جابر الجاهلي واوب بن عتبة عن قيس بن طلق وكلاهما

ضعيف

اليهقي (عن ملازم بن عمرو عن عبدالله بن بدر عن قيس بن طلق عن ابيه الحديث) ثم قال قال ابو بكر احمد بن اسحاق الصبغى ملازم فيه نظر \* قلت \* وشه ابن حنبل وابن معين وابوزرعة واحمد بن عبدالله العجلي وقال ابو حاتم لا بأس به صدوق واخرج له ابن خزيمة وابن حبان في صحيحيهما والحاكم في المستدرک ثم قال اليهقي (ورواه عكرمة بن عمار عن قيس ان طلقا سأل النبي صلى الله عليه وسلم فارسله وعكرمة امثل من رواه عن قيس وقد اختلفوا في تعديله يعني عكرمة) \* قلت \* احتج به مسلم واستشهد به البخاري واخرج له ابن خزيمة وابن حبان في صحيحيهما والحاكم في المستدرک واثاب محمد بن عثمان بن ابي شيبة سمعت علي بن المديني وسئل عن عكرمة بن عمار فقال كان عندنا صحابنا ثقة تبتا وثقه وكيع والعجلي وقال ابن معين صدوق ليس به بأس وفي رواية كان اميا وكان حافظا ثم ذكر اليهقي عن الشافعي (انه قال سألنا عن قيس فلم نجد من يعرفه) \* قلت \* هو معروف روى عنه تسعة انفس ذكرهم صاحب الكمال وروى هو وابن ابي حاتم توثيق ابن معين له وذكره ابن حبان في الثقات واخرج له ابن خزيمة وابن حبان في صحيحيهما والحاكم في المستدرک وروى له اصحاب السنن الاربعة واخرج الترمذي من طريق ملازم وقيس هذا حديث لا وتران في ليلة وحسنه وقال قباذ الحقي وغير الترمذي صححه \* ثم ذكر اليهقي عن ابن معين (انه قال قد اكثر الناس في قيس بن طلق ولا يحتج بحديثه) \* قلت \* ذكر اليهقي ذلك بسند فيه محمد بن الحسن النقاش المفسر وهو من المتهمين بالكذب وقال البرقاني كل حديثه

ضعيف ورواه عكرمة بن عمار عن قيس بن ابي طلحة قال سألت النبي صلى الله عليه وسلم فإرساله وعكرمة بن عمار امثل من رواه عن قيس وعكرمة بن عمار قد اختلفوا في تعديله غمز به يحيى بن سعيد القطان واحمد بن حنبل وضمفه البخاري جدا واما قيس بن طلحة فقد روى الزعفراني عن الشافعي انه قال سألتنا عن قيس فلم نجد من يعرفه بما يكون لنا قبول خبره وقد عارضه من وصفنا ثقته ورجا حجة في الحديث وثبته (فيما اخبرنا) ابو بكر بن الحارث الفقيه ثنا علي بن عمر الحافظ ثنا محمد بن الحسن النقاش ثنا عبد الله بن يحيى القاضي السرخسي ثنا رجاء بن مرجا الحافظ في قصة ذكرها قال فقال يحيى ابن معين قد اكثر الناس في قيس بن طلحة ولا يحتاج بحديثه (واخبرنا) ابو بكر الفقيه انا علي بن عمر الحافظ قال قال ابن ابي حاتم سألت ابي وابا زرعة عن حديث محمد بن جابر هذا (فقالا) قيس بن طلحة ليس ممن تقوم به حجة ووهناه ولم يشتهه ثم انه ان كان صح في ابتداء الهجرة حين كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يسي مسجد ه وسماع ابي هريرة وغيره ممن روينا عنه في ذلك كان بعده وهو (فيما اخبرنا) ابو الحسن علي بن محمد المقرئ المهرجاني بها ثنا الحسن بن محمد بن اسحاق انا يوسف بن يعقوب ثنا محمد بن ابي بكر ثنا حماد بن زيد عن محمد بن جابر قال حدثني قيس بن طلحة عن ابيه قال قدمت على النبي صلى الله عليه وسلم وهو بيني المسجد فقال اخطط الطين فانك اعلم بخلطه (١) فسألته اوسأله رجل فقال ارايت الرجل يتوضأ ثم يمس ذكره فقال انا هو منك \* ثم قد حمل به بعض اصحابنا على مسه اياه بظهر كفه (فيما اخبرنا) ابو طاهر الفقيه انا ابو بكر محمد بن الحسين القطان ثنا علي بن الحسن نا عبد الله بن يزيد المقرئ ثنا محمد بن جابر قال حدثني شيخ لنا من اهل اليمامة يقال له قيس بن طلحة عن ابيه انه سأل النبي صلى الله عليه وسلم اوسمع رجلا يسأله فقال بينما انا صلي فذهبت احك نخذي فاصابت يدي ذكرى فقال النبي صلى الله عليه وسلم انا هو منك \* والظاهر من حال من يحك نخذه واصابت يده ذكره انه انما يصيبه بظهر كفه والله اعلم \*

(١) وفي نسخة ها هنا باء في ولله حذف نخطه بايماني وفي الدارقطني بدل هذا جملت اخط لهم ١٢

مناكير وليس في تفسيره حديث صحيح وروى النقاش كلام ابن معين هذا عن عبد الله بن يحيى القاضي السرخسي وعبد الله هذا حمل فيه ابن عدى كانتهما في روايته عن قوم انه لم يلحقهم وقد ذكرنا عن ابن معين انه وثق قيسا بخلاف ما ذكر عنه في هذا السند الساقط وصح حديثه ابن حبان وابن حزم واخرجه الترمذي ثم قال هذا الحديث احسن شيء في هذا الباب وقد رواه ابوبن عتبة ومحمد بن جابر عن قيس وقد تكلم بعض اهل الحديث في ابوبن محمد وحديث ملازم عن عبد الله بن بدر اصح واحسن وذكر ابن مندة في كتابه ان عمرو بن علي الفلاس قال حديث قيس عندنا آتت من حديث بسرة \* ثم اسند البيهقي (عن طلحة انه قدم على النبي صلى الله عليه وسلم وهو بيني المسجد) \* قلت \* استدل بذلك على ان حديثه متقدم وفي سنده هذا محمد بن جابر ضمفه البيهقي في هذا الباب وايضا فقد اختلف عليه فرواه البيهقي عنه عن قيس بن طلحة عن ابيه واخرجه الحازمي في الناسخ والنسوخ عن عبد الله بن بدر عن طلحة ثم اسند البيهقي عنه اي عن طلحة (قال) بينما انا صلي فذهبت احك نخذي فاصابت يدي ذكرى) ثم قال (والظاهر من حال من يحك نخذه فاصابت يده ذكره انه انما يصيبه بظهر كفه) \* قلت \* لو كان لفظه فحككت نخذي فاصابت يدي ذكرى كان الظاهر كما قال فاما وقد قال فذهبت احك نخذي فاصابت يدي ذكرى فلا نسلم ان الظاهر كما قال ثم على تقدير تسليم هذا فقول عليه السلام في جوابه انا هو منك يشمل المس بظهر الكف وبطنها ثم في هذا السند ايضا محمد بن جابر \* ثم اسند البيهقي (ان ابن حنبل وابن معين

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ حدثني ابو بكر محمد بن عبد الله الجراحي العدل الحافظ بمرونا عبد الله بن يحيى القاضى السرخسى شارجاه بن مرجا الحافظ قال اجتمعنا في مسجد الخيف انا و احمد بن حنبل و علي بن ابي نبي و يحيى بن معين فتناظر و افي مس الذكر فقال يحيى بن معين يتوضأ منه و تقلد علي بن المدينى قول الكوفيين و قال به و احتج ابن معين بحديث بسرة بنت صفوان و احتج علي بن المدينى بحديث قيس بن طلق و قال لي يحيى كيف تتقلد اسناد بسرة و مروان بن الحكم ارسل شرطيا حتى رد جوابها اليه فقال يحيى ثم لم يقنع ذلك عروة حتى اتى بسرة فسألها و شافهته بالحديث ثم قال يحيى و لقد اكثرت الناس في قيس بن طلق و انه لا يحتج بحديثه فقال احمد بن حنبل كلا لا امرين على ما قلتما فقال يحيى عن مالك عن نافع عن ابن عمر يتوضأ من مس الذكر فقال علي كان ابن مسعود يقول لا يتوضأ منه و انما هو بضعه من جسده قال فقال يحيى هذا عن فقال عن سفيان عن ابى قيس عن هزيل عن عبد الله و اذا اجتمع ابن مسعود و ابن عمر و اختلفا بن مسعود اولى ان يتبع فقال له احمد بن حنبل نعم ولكن اباقيس الا ودى لا يحتج بحديثه فقال علي حدثني ابو نعيم ثمامة عن عمير بن سعيد عن عمار قال لا ابالي « مسسته او اني فقال يحيى بين عمير بن سعيد و عمار بن ياسر مفازة ( اخبرنا ) ابو بكر بن الحارث الفقيه ناعلى بن عمر الحافظ ثنا محمد بن الحسن النقاش ثنا عبد الله بن يحيى القاضى السرخسى فذكره باسناده و بعض معناه و قال في آخره في حديث عمير بن سعيد عن عمار فقال احمد عمار و ابن عمر استويا فن شاء اخذ بهذا و من شاء اخذ بهذا ( قال الشيخ ) قد روينا عن علي بن المدينى انه قال في حديث بسرة سماع عروة منها كما قال يحيى بن معين و كأنه رجع في ذلك الى قول يحيى و تقليد حديث بسرة \*

﴿ اخبرنا ﴾ ابو الحسين بن الفضل القطان ثنا عبد الله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان قال قال محمد بن عبد الرحيم قال علي بن المدينى اجتمع سفيان و ابن جريح فتذاكر مس الذكر فقال ابن جريح يتوضأ منه و قال سفيان لا يتوضأ منه فقال سفيان ارايت لو ان رجلا امسك يده منيا ما كان عليه فقال ابن جريح يغسل يده قال فايهما اكبر المني او مس الذكر

فقال

« ما ابالي

و ابن المدينى تناظروا في مس الذكر و في سنده عبد الله السرخسى تقدم قريبا انه كان عتيا و ذكر في هذه القضية ( ان ابن المدينى احتج برواية ابى قيس عن هزيل عن ابن مسعود انه كان يقول لا يتوضأ منه فقال ابن حنبل و ابوقيس الا ودى لا يحتج به ) \* قلت \* و قال البيهقي في باب الانكاح الا بولي ( مختلف في عدالته انتهى كلامه ) و ابوقيس هذا و ثقته ابن معين و قال المعلى ثقة ثبت و احتج به البخارى و اخرج له ابن حبان في صحيحه و الحاكم في المستدرک \* ثم ذكر البيهقي في هذه القضية ( ان ابن المدينى احتج برواية عمير بن سعيد عن عمار قال لا ابالي مسسته او اني فقال ابن معين بين عمير و عمار مفازة ) \* قلت \* في مصنف ابن ابى شيبة حدثنا ابن فضيل و وكيع عن مسمر عن عمير بن سعيد قال كنت جالسا في مجلس فيه عمار ابن ياسر فمثل عن مس الذكر في الصلوة فقال ما هو الا بضعه منك و هذا سند صحيح وفيه تصريح بأنه لا مفازة بينهما \* ثم ذكر البيهقي عن ابن حنبل ( انه قال عمار و ابن عمر استويا فن شاء اخذ بهذا و من شاء اخذ بهذا ) \* قلت \* مع عمار ابن مسعود وغيره من الصحابة و الاسانيد بذلك صحاح كما ذكر ابن عبد البر و قد تقدم عن الطحاوى انه لم يفت بالوضوء منه من الصحابة غير ابن عمر فالنسب الاستواء \* ثم اسند البيهقي ( ان ابن جريح و الثورى تذاكر مس الذكر فقال ابن جريح يتوضأ منه فقال سفيان ارايت لو ان رجلا امسك يده منيا ما كان عليه فقال ابن جريح يغسل يده فقال ايها الكبر المني

فقال ما القاها على لسانك الا الشيطان (قال الشيخ) وانما اراد ابن جريج ان السنة لا تمارض بالقياس وذكر الشافعي في رواية الزعفراني عنه ان الذي قاله من الصحابة لا وضوء فيه فانما قاله بالرأى ومن اوجب الوضوء فيه فلا يوجبه الا بالاتباع \*

﴿ واما الحديث ﴾ الذي انبأ ابو بكر القضي وابو سعيد بن ابى عمر وقالانا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق ثنا محمد بن عمران حدثني ابى حدثني ابن ابى ليلى عن عيسى عن عبد الرحمن بن ابى ليلى قال كنا عند النبي صلى الله عليه وسلم ف جاء الحسن فاقبل يترغ عليه فرافع عن قميصه وقبل زيبته (١) فهذا اسناده غير قوي وليس فيه انه مسه بيده ثم صلى ولم يتوضأ \*

### ﴿ باب في مس الاثيين ﴾

﴿ اخبرنا ﴾ ابو بكر محمد بن بكر الطوسي الفقيه انا ابو بشر محمد بن احمد بن حاضر ثنا ابو بكر صاحب ابى صخرة انا على يعنى ابن مسلم (واخبرنا) ابو بكر بن الحارث الفقيه انا على بن عمر الحافظ نا احمد بن عبد الله بن محمد الوكيل نا على ابن مسلم نا محمد بن بكر نا عبد الحميد بن جعفر عن هشام بن عروة عن ابيه عن بسرة بنت صفوان قالت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من مس ذكره او انشبهه اورفغه فليتوضأ وفي رواية الطوسي اورفغه فليتوضأ وضوءه للصلوة قال على بن عمر الحافظ كذا رواه عبد الحميد بن جعفر عن هشام ووه في ذكره الاثيين والرفع وادراجه ذلك في حديث بسرة عن النبي صلى الله عليه وسلم والمحفوظ ان ذلك من قول عروة غير مرفوع كذلك رواه الثقات عن هشام منهم ابوب السخيتاني وحماد بن زيد وغيرهما \*

(١) هكذا في نسخة وفي نسخة اخرى بدله رتيه واسله رفقه معناه اصل الفخذ ١٢

او مس الذكر فقال ما القاها على لسانك الا الشيطان (قال البيهقي) وانما اراد ابن جريج ان السنة لا تمارض بالقياس) ثم ذكر (ان الشافعي قال الذي قال من الصحابة لا وضوء فيه انما قاله بالرأى) قلت \* قد تقدم ان هذا قول اكثرهم وكيف يقال هذا عنهم وقد صح الحديث فيه كما مر \*

### ﴿ باب مس الاثيين ﴾

\* قال \*

ذكر فيه حديث هشام عن ابيه عن بسرة (سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من مس ذكره او انشبهه اورفغه فليتوضأ) ثم حكى عن الدارقطني انه قال كذا رواه عبد الحميد بن جعفر ووه في ذكره الاثيين والرفع وادراجه ذلك في حديث بسرة والمحفوظ ان ذلك من قول عروة كذا رواه الثقات عن هشام منهم السخيتاني وحماد بن زيد) ثم قال البيهقي (وروى ذلك عن هشام من وجه آخر مدر جاني سفر في الحديث وهو وهم والصواب انه من قول عروة) \* قلت \* عبد الحميد هذا وثقه جماعة واحتج به مسلم وقد زاد الرفع وتقدم الحكم للرافع لزيادته كيف وقد تأمه على ذلك غيره فروى الدارقطني هذا الحديث في بعض طرقه من جهة ابن جريج عن هشام وفيه ذكر الاثيين وكذا رواه الطبراني الا انه ادخل بين عروة وبسرة مروان ولفظه من مس ذكره او انشبهه فليتوضأ واتباع ابن جريج عبد الحميد ثم ان القلط في الادراج انما يكون في لفظ يمكن استقلاله عن اللفظ السابق فيدرجه الراوى

﴿ اخبرنا ﴾ ابو نصر بن قتادة ثنا ابو الحسن السراج ثنا ابو شعيب الحراني ثنا احمد بن عبيد الله البصري العنبري ثنا يزيد بن زريع (واخبرنا) ابو بكر الحراني انا علي بن عمر ثنا علي بن عبد الله بن مبشر والحسن بن اسمعيل ومحمد بن محمود السراج قالوا ثنا ابو الاسمعت ثنا يزيد بن زريع ثنا ايوب عن هشام بن عروة عن ابيه عن بسرة بنت صفوان انهما سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من مس ذكره فليتوضأ قال وكان عروة يقول اذا مس رفقته او انشبهه او ذكره فليتوضأ \*

﴿ واخبرنا ﴾ ابو بكر ثنا علي ثنا عبد الله بن محمد بن عبد العزيز ثنا خلف بن هشام ثنا حماد بن زيد عن هشام بن عروة قال كان ابي يقول اذا مس رفقته او انشبهه او فرجه فلا يصل حتى يتوضأ وروى ذلك عن هشام بن عروة من وجه آخر مدرجا في الحديث وهو وهم والصواب انه من قول عروة والقياس ان لا وضوء في المس وانما اتبعنا السنة في ايجابه بمس الفرج فلا يجب بغيره \*

### ﴿ باب في مس الابط ﴾

﴿ اخبرنا ﴾ ابو الحسين بن الفضل القطان ببغداد ثنا عبد الله بن جعفر بن درستويه ثنا يعقوب بن سفيان ثنا ابو بكر الحميدي قال سمعت يحيى بن سعيد القطان يسأل سفيان بن عيينة عن هذا الحديث يعمنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم الى المناكب فقال سفيان حضرت اسمعيل بن امية اتي الزهري فقال يا ابا بكر ان الناس ينكرون عليك حديثين قال وما هما فقال يعمنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم الى المناكب فقال الزهري اخبرني عبيد الله بن عبد الله عن ابيه عن عمار قال يعمنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم الى المناكب فقال اسمعيل وحديث عبيد الله في مس الابط فكان الزهري كف عنه كالمسكروه او انكره فاتي عمر بن دينار فاخبرته وقد كنت سمعته يحدث به عن الزهري فقال عمرو بلي حدثني الزهري عن عبيد الله ان عمر امر رجلا ان يتوضأ من مس الابط قال (الشيخ) وحديث مس الابط مرسل عبيد الله بن عبد الله بن عتبة لم يدرك عمر بن الخطاب وقد انكره الزهري بعد ما حدث به وقد يكون امر بفصل اليد منه نظيفاً والله اعلم وروى عن ابن عمر وابن عباس يخالف احدهما صاحبه في ذلك \*

﴿ اخبرنا ﴾ ابو بكر بن الحارث الفقيه ثنا علي بن عمر الحافظ ثنا يعقوب بن ابراهيم انا الحسن بن عرفة ثنا خلف ابن خليفة عن ليث بن ابي سليم عن مجاهد عن ابن عمر قال اذا توضأ الرجل ومس ابطه اعاد الوضوء قال وحدثنا خلف ابن خليفة عن ابي سنان عن سعيد بن جبيرة عن ابن عباس قال ليس عليه اعادة وقد روى عن ابن عمر ما وافق ابن عباس \*

﴿ اخبرنا ﴾ ابو محمد عبد الله بن يحيى بن عبد الجبار السكري ببغداد ثنا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا سعدان بن نصر ثنا

ابو معاوية

ولا يفصل فاما ان يسمع قول عروة فيجمله في أثناء كلام النبي صلى الله عليه وسلم فبعيد من مثبت وابتد منه عن الغلط ما اخرجه الطبراني من طريق محمد بن دينار عن هشام بن عروة عن ابيه عن بسرة قالت قال عليه السلام من مس رفقته او انشبهه او ذكره فلا يصل حتى يتوضأ فبدأ بذكر الرفع والانشين وفي هذا ايضا متابعة ابن دينار لعبد الحميد ووضح بهذا ما قلنا غير مرة ان الراوي قد يسمع شيئاً فيفتي به مرة ويروي به اخرى ثم قال البيهقي (القياس ان لا وضوء في المس وانما اتبعنا السنة في ايجابه بمس الفرج فلا يجب بغيره) قلت \* الدبر ليس بفرج ومع ذلك اوجب الشافعي الوضوء بمسه ذكره ابن حزم \*

ابو معاوية عن ابى جعفر الرزى عن يحيى البكاء قال رأيت ابن عمر ادخل يده في ابطه وهو في الصلوة ثم مضى في صلوته \*

﴿ واخبرنا ﴾ ابو زكريا بن ابى اسحاق ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انا محمد بن عبدالله بن عبدالحكم ثنا ابن وهب قال سمعت عبدالله بن عمر يحدث عن نافع ان عبدالله بن عمر كان يتوضأ في الحرو ويمر يديه على ابطيه ولا يتنفض ذلك وضوءه \* وعن يحيى بن سعيد الانصارى ويزيد بن ابى حبيب والليث بن سعد ومالك بن انس قالوا ليس في مس الابط وضوءه بقوله ابن وهب (قال الشيخ) وهو قول الحسن البصرى والحارث العكلى من التابعين وهو قول الشافعى رحمه الله واياهم \*

### ﴿ باب في مس الانجاس الرطبة ﴾

﴿ اخبرنا ﴾ ابو بكر احمد بن الحسن وابو سعيد بن ابى عمرو قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا الربيع بن سليمان ثنا الشافعى ثنا سفيان عن هشام عن فاطمة بنت المنذر قالت سمعت جدتى اسماء تقول سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن دم الخيضة يصيب الثوب فقال حثيه ثم اقرصيه بلأء ثم رشيه ثم صلى فيه \* زاد ابو سعيد في روايته قال الشافعى فاذا امر رسول الله صلى الله عليه وسلم بدم الخيضة ان يغسل باليد ولم يامر بالوضوء منه والدم انجس فكل ما لمس من نجس ما كان قياس عليه بان لا يكون منه وضوء واذا كان هذا في النجس فما ليس بنجس اولى ان لا يوجب وضوءه الا ما جاء فيه الخبر بعينه \*

### ﴿ باب في مس الانجاس اليابسة ﴾

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو بكر احمد بن اسحاق الفقيه ثنا موسى بن الحسن انا القمى ثنا سليمان بن بلال عن جعفر بن محمد عن ابيه عن جابر بن عبدالله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم مر بالسوق داخلا من بعض العالية والناس كنتفيه فمر بجدى اسك (١) ميت فتناوله فاخذ يعني باذنه ثم قال ايكم يحب ان هذا له بدرهم فقالوا ما يحب انه لنا بشىء وما نضع به قال انجبون انه لكم قالوا والله لو كان حيا كان عيبا فيه لانه اسك فكيف وهو ميت فقال فوالله للدينا هون على الله من هذا عليكم \* رواه مسلم في الصحيح عن القمى \*

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبدالله الحافظ انا ابو بكر احمد بن اسحاق الفقيه انا عبد الله بن احمد بن حنبل ثنا محمد بن عباد المكي (واخبرنا) ابو عبدالله حدثني علي بن عيسى ثنا ابراهيم بن ابى طالب ثنا ابن ابى عمر (قالا) ثنا سفيان عن الاعمش عن ابى وائل عن عبدالله قال كنا صلى مع النبي صلى الله عليه وسلم ولا نتوضأ من موطنى \* وهكذا رواه عبدالله بن ادريس وشريك وجري عن الاعمش الا أنهم لم يقولوا مع النبي صلى الله عليه وسلم ورواه ابو معاوية في احدي الروايتين عنه \*

﴿ كما اخبرنا ﴾ ابو بكر احمد بن الحسن القاضي ثنا احمد بن حاجب الطوسى ثنا محمد بن حماد ثنا ابو معاوية عن الاعمش عن شقيق او حدثه عنه قال قال عبدالله كنا صلى ولا نكف شمرا ولا نوبا ولا نتوضأ من موطنى \* وهكذا رواه هناد بن السرى عن ابى معاوية ورواه ابراهيم بن ابى معاوية (كما اخبرنا) ابو على الروذبارى انا ابو بكر بن داسة قال اخبرنا ابو داود ثنا هناد بن السرى وابراهيم بن ابى معاوية عن ابى معاوية عن الاعمش عن شقيق عن مسروق او حدثه عنه قال قال عبدالله وقال هناد عن شقيق او حدثه عنه قال قال عبدالله \*

## باب ترك الوضوء من خروج الدم من غير مخرج الحدث

ابخرنا ابو عبدالله محمد بن عبدالله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن عبد الجبار ثابون بن بكير  
 ثنا محمد بن اسحاق حدثني صدقة بن يسار عن عقيل بن جابر عن جابر بن عبد الله قال خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 في غزوة ذات الرقاع من نخل فاصاب رجل من المسلمين امرأة رجل من المشركين فلما انصرف رسول الله صلى الله  
 عليه وسلم قافلا أتى زوجها وكان غائبا فلما اخبر الخبر حلف لا يتهى حتى يهريق في اصحاب محمد دما فخرج يتبع أثر  
 رسول الله صلى الله عليه وسلم فنزل رسول الله صلى الله عليه وسلم . نزل فقال من رجل يكلمنا ليلتنا هذه فانتدب رجل  
 من المهاجرين ورجل من الانصار (١) فقال نحن يا رسول الله فقال فكوا بفم الشعب فلما ان خرجا الى فم الشعب قال  
 الانصاري للمهاجري اي الليل احب اليك ان اكفيكه اوله او آخره قال بل اكفي اوله فاضطجع المهاجري فنام وقام  
 الانصاري يصلي واتى زوج المرأة فلما رأى شخص الرجل عرف انه ريثة القوم فرماه بسهم فوضعه فيه فنزعه فوضعه  
 وثبت قائما يصلي ثم رماه بسهم آخر فوضعه فيه فنزعه فوضعه وثبت قائما يصلي ثم عاد له الثلثة فوضعه فيه فنزعه فوضعه  
 ثم ركم فوجد ثم اهب صاحبه فقال اجلس فقد اثبت فوثب فلما آراها الرجل عرف انه قد نذرا به فهرب فلما رأى المهاجري  
 ما بالانصاري من الدماء قال سبحان الله افلا اهيبتي اول مارماك قال كنت في سورة اقرأها فلم احب ان اطعمها  
 حتى اغدها فلما تابع على الرمي ركمت فاذنتك ايم الله لولا ان اضيع نقرأ امرني رسول الله صلى الله عليه وسلم بحفظه  
 لقطمت؟ نفسي قبل ان اطعمها وانغدها» (واخبرنا) ابو على الروذباري ثابون بكر بن داسة ثابون داود ثابون توبة الربيع  
 ابن نافع ثنا ابن المبارك ثنا محمد بن اسحاق قال حدثني صدقة بن يسار عن عقيل بن جابر عن جابر فذكره بمعناه مختصرا  
 وفي آخره فلما رأى المهاجري ما بالانصاري من الدماء قال سبحان الله الا انبهتني نول مارماك قال كنت في سورة  
 اقرأها فلم احب ان اطعمها \*

ابخرنا علي بن محمد بن عبدالله بن بشران العدل ببغد اد ثنا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا الحسن بن علي بن عفان  
 نا عبدالله بن غير عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر انه كان اذا احتجم غسل محاجه \* وزوى الشافعي في القديم  
 هذا \* وعن رجل عن ليث عن طؤس عن ابن عباس قال اغسلوا اثر المحاجم عنكم وحسبكم \* وروناه فيه عن انس بن مالك

(١) قال ابن هشام هما عمار بن ياسر وعباد بن بشر ١٢ كتاب السيرة ايتيت ؟ لقطع « انغدها عن

## باب ترك الوضوء من خروج الدم من غير مخرج الحدث \* قال \*

فذكر فيه عن ابن اسحاق عن عقيل بن جابر الانصاري عن ابيه حديث الانصاري الذي رمي وهو يصلي فضي  
 \* قلت \* ابن اسحاق معروف الحال وفي (الضمفاء) للذهبي ان عقيل هذا لا يعرف ثم في الاستدلال بهذا نظر فانه فعل واحد  
 من الصحابة ولله كان مذموبا لم يعلم بحكمه ومما يقوى هذا ان ظاهر ما رأى المهاجري ما بالانصاري من الدماء  
 يدل على ان الدم اصاب ثوبه او بدنه او كليهما لم يصب الارض وكانت ثلاثة اسمهم فالظاهر انها اصابت ثلاثة  
 مواضع وذلك يدل على كثرة الدم ولهذا آراه صاحبه بالليل وهاله فكمالم يدل مضيه على جواز الصلوة مع النجاسة  
 كذلك لا يدل على ان خروج الدم لا ينقض الوضوء \* قال الخطابي اكثر الفقهاء على انتقاض الوضوء بسيلان الدم  
 وقول الشافعي قوي في القياس ومذاهم اقوى في الاتباع ولست ادري كيف يصح الاستدلال بالخبر والدم اذا سال

(باب ترك الوضوء من خروج الدم من غير مخرج الحدث)

عن النبي صلى الله عليه وسلم الا ان في اسناده ضعفا \*  
 ( اخبرناه ) ابو بكر احمد بن محمد بن الحارث الفقيه <sup>الدامغيني</sup> نا علي بن عمر الحافظ نا ابو سهل بن زياد نا صالح بن مقاتل نا ابي  
 نا سليمان بن داود نا ابو ايوب القرشي بالرقه نا حميد الطويل عن انس بن مالك قال احتجم رسول الله صلى الله عليه  
 وسلم فصلى ولم يتوضأ ولم يزد على غسل محاجمه \*

( اخبرنا ) ابو عبد الله الحافظ نا ابو الوليد الفقيه نا الحسن بن سفيان نا ابو بكر يعني ابن ابي شيبة نا عبد الوهاب  
 عن التيمي عن بكر يعني ابن عبد الله المزني قال رأيت ابن عمر عصر برة في وجهه فخرج شيء من دم فحك بين اصبعيه  
 ثم صلى ولم يتوضأ ( وروينا ) في معنى هذا عن ابن مسعود ثم عن سعيد بن المسيب وسالم بن عبد الله والحسن وطائوس  
 وعن القاسم بن محمد ليس على المحتجم وضوء \*

( اخبرنا ) ابو بكر بن الحارث الفقيه نا ابو محمد بن حيان نا علي بن الحسين بن زاطيا نا داود بن رشيد نا مطرف  
 ابن مازن حدثنى اسحاق بن عبد الله بن ابي الجالد عن ابي الحكم الدمشقي ان عبادة بن نسي حسدته عن عبد الرحمن  
 ابن غنم الاشعري عن معاذ بن جبل انه قال ليس الوضوء من الرعاف والتقي ومس الذكر وما مست النار بواجب  
 فقيل له ان انا ما يقولون ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال توضئوا مما مست النار فقال ان قوما سمعوا ولم يعوا  
 كنا نسمى غسل اليد والقدم وضوءاً وليس بواجب وانما امر رسول الله صلى الله عليه وسلم المؤمنين ان يغسلوا ايديهم

يصيب بدنه وجلده وربما اصاب ثيابه ومع اصابه شيء من ذلك وان كان يسيرا لا تصح الصلوة عند الشافعي الا ان يقال  
 ان الدم كان يخرج على سبيل الزرف فلا يصيب شيئاً من بدنه ولئن كان كذلك فهو امر عجيب \* ثم ذكر البيهقي عن ابن عمر  
 ( انه كان اذا احتجم غسل محاجمه ) قلت \* لا يدل ذلك على ترك الوضوء الا من باب مفهوم اللقب وتقدم انه ليس  
 بحجة وانه اكثر العلماء لا يقولون به وقد صحح البيهقي في باب من قال يني من سبقه الحدث ( عن ابن عمر انه كان اذا رجع  
 انصرف فتوضأ ثم رجع فبني على ما صلى ولم يتكلم ) \* ثم ذكر البيهقي عدم الوضوء عن جماعة \* قلت \* لم يذكر سنده اليهم  
 لينظر فيه فن ذكر عنه عدم الوضوء سالم وقد صح عنه خلاف ذلك \* قال ابن ابي شيبة في مصنفه حدثنا معمر عن  
 عبيد الله بن عمر قال ابصرت سالم بن عبد الله صلى صلواة الغداة ركعة ثم رجع فتوضأ ثم بنى على ما بقي من صلوته  
 \* ومنهم سعيد بن المسيب وقد قال ابن ابي شيبة حدثنا هشيم حدثنا عبد الحميد المدني هو ابن جعفر عن يزيد بن عبد الله  
 ابن قسيط قال رأيت سعيد بن المسيب رجع وهو في صلوته فأتى دارام سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم فتوضأ ولم يتكلم  
 وبنى على صلوته \* ومنهم طاؤس وقد اخرج ابن ابي شيبة ايضاً عن ابن عيينة ايضاً عن عمرو بن دينار عن طاؤس قال اذا رجع  
 الرجل في صلوته انصرف فتوضأ ثم بنى على ما بقي من صلوته \* ومنهم الحسن وقد قال ابن ابي شيبة حدثنا ابو عبد الله  
 ابن ادريس عن هشام عن الحسن ومحمد بن سيرين كانا يقولان في الرجل يحتجم يتوضأ ويفسل المحاجم وقال ايضاً  
 حدثنا هشيم عن يونس عن الحسين انه كان لا يرى الوضوء من الدم الا ما كان سائلاً والاسانيد الثلاثة صحيحة \* ثم ذكر  
 البيهقي عن معاذ ( قال الوضوء من الرعاف الخ ) وفي سنده مطرف بن مازن فقال في هذا الباب ( تكلموا فيه ) وقال  
 في باب سهم ذوى القربى ( ضعيف ) \* ثم اسند ( عن اسمعيل بن عياش عن ابن جريج حدثني ابن ابي مليكة عن عائشة

وافواهم مما مست النار وليس بواجب \* مطرف بن مازن تكلموا فيه والله اعلم \*  
 ﴿ واما الحديث ﴾ الذي (اخبرنا) ابو سعد احمد بن محمد الماليني انا ابو احمد بن عدى الحافظ ثنا محمد بن الحسين بن  
 قتيبة ثنا هشام بن عمار ثنا اسمعيل بن عياش عن ابن جريج قال اخبرني عبد الله بن ابي مليكة عن عائشة عن النبي  
 صلى الله عليه وسلم قال اذا قاء احدكم في صلوته او قلس او عرف فليتوضأ ثم ليبن على ما مضى من صلوته ما لم يتكلم \*  
 قال ابو احمد هذا الحديث رواه ابن عياش مرة هكذا ومرة قال عن ابن جريج عن ابيه عن عائشة وكلاهما  
 غير محفوظ (واخبرنا) ابو سعيد ثنا ابو احمد ثنا عبد الوهاب بن ابي عصمة ثنا ابو طالب احمد بن حميد قال سمعت احمد  
 ابن حنبل يقول اسمعيل بن عياش ماروى عن الشاميين صحيح وما روى عن اهل الحجاز فليس بصحيح قال وسألت  
 احمد عن حديث ابن عياش عن ابن جريج عن ابن ابي مليكة عن عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من قاء او عرف  
 الحديث فقال هكذا رواه ابن عياش وانا رواه ابن جريج عن ابيه ولم يسنده عن ابيه ليس فيه ذكر عائشة \*

﴿ اخبرناه ﴾ ابو بكر بن العارث الفقيه نا ابو الحسن على بن عمر الحافظ نا ابو بكر النيسابوري ثنا محمد بن يحيى  
 و ابراهيم بن هانئ قالانا ثنا ابو عاصم قال (وحدثنا) ابو بكر النيسابوري ثنا محمد بن يزيد بن طيفور و ابراهيم بن  
 مرزوق قالانا ثنا محمد بن عبد الله الانصارى قال (وحدثنا) ابو بكر النيسابوري ثنا ابو الازهر والحسن بن يحيى قالانا

نا

حديث اذا قاء احدكم في صلوته الحديث) \* ثم ذكر عن ابن حنبل (قال ماروى ابن عياش عن الشاميين صحيح وماروى  
 عن اهل الحجاز فليس بصحيح وانا روى ابن جريج هذا الحديث عن ابيه ليس فيه ذكر عائشة) \* ثم اسند البيهقي كذلك  
 مرسل (وقال هو المحفوظ) \* قلت \* رواه الدارقطني من جهة محمد بن المبارك حدثنا ابن عياش حدثني ابن جريج  
 هو عبد العزيز عن ابيه قال عليه السلام اذا قاء احدكم في صلوته او قلس فلينصرف فليتوضأ وليبن على صلوته ما لم يتكلم  
 وقال ابن جريج وحدثني ابن ابي مليكة عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله واسند الدارقطني ايضا من جهة محمد  
 ابن الصباح حدثنا ابن عياش بهذين الاسنادين جيما ونحوه ومن رواه بالاسنادين جميعا عن ابن عياش الربيع بن نافع وداود  
 ابن رشيد \* فهذه الروايات التي جمع فيها ابن عياش بين الاسنادين اعنى المرسل والمسند في حالة واحدة مما يبعد الخطاء عليه  
 فانه لورفته ما وقفه الناس ربما طرق الوهم اليه فلماذا وافق الناس على المرسل وزاد عليهم المسند فهو يشمر بتحفظ وثبت  
 واسمعيل وثقه ابن صمين وغيره وقال يعقوب بن سفيان ثقة عدل وقال يزيد بن هارون ما رأيت احفظ منه \* ثم حكى البيهقي  
 عن الشافعي (انه حمل الوضوء المذكور في هذا الحديث وفيما روى عن ابن عمر وغيره على غسل بعض الاعضاء) \* قلت \*  
 يمنع من ذلك ما تقدم من رواية البيهقي (اذا قاء احدكم او قلس او وجد مذيا وهو في الصلوة فلينصرف فليتوضأ  
 الحديث) فان المذى يوجب الوضوء الشرعى ولا يكفي فيه غسل بعض الاعضاء بالا جماع \* ثم قال (قال الشافعي  
 روي عن ابن عمرو بن المسيب انهما لم يكوونا بريان في الدم وضوا) \* قلت \* قد تقدم عنها خلاف هذا وكذا  
 عن ابن سيرين ايضا وروى عبد الرزاق في مصنفه عن معمر بن ايوب عن ابن سيرين في الرجل يبصق دما  
 قال اذا كان الغالب عليه الدم وضوا وفي الاستذكار لابن عبد البر المعروف من مذهب ابن عمر ايجاب الوضوء من  
 الرعاف وانه حدث من الاحداث الناقضة للوضوء اذا كان سائلا وكذا كل دم سائل من الجسد وقال ابن ابي شيبة

نا عبد الرزاق كلهم عن ابن جريج عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا قام احدكم او قلس او وجد مذياً وهو في الصلوة فليتوضأ وليرجع فليبين على صلوته ما لم يتكلم قال ابو الحسن قال لنا ابو بكر سمعت محمد بن يحيى يقول هذا هو الصحيح عن ابن جريج وهو مرسل \* واما حديث ابن جريج عن ابن ابي مليكة عن عائشة الذي يرويه اسمعيل بن عياش فليس بشئ \* وقال الشافعي في حديث ابن جريج عن ابيه ليست هذه الرواية بثابتة عن النبي صلى الله عليه وسلم وحمله مع ما روي فيه عن ابن عمر وغيره على غسل بعض الاعضاء (قال الشيخ) وقد رواه اسمعيل بن عياش مرة هكذا مرسل كما رواه الجماعة وهو المحفوظ عن ابن جريج وهو مرسل \* قال الزعفراني قال ابو عبد الله الشافعي فيما روي عن ابن عمر وابن المسيب انهما كانا رغبنا فيتوضيان وبيننا على ما صلينا فقد روي عن ابن عمر وابن المسيب انهما لم يكونا يريان في الدم وضوءاً وانما معنى وضوءها عندنا غسل الدم وما اصاب من الجسد لا وضوء الصلوة وقد روي عن ابن مسعود انه غسل يديه من طعام ثم مسح بلبل يديه وجهه وقال هذا وضوء من لم يحدث \* وهذا معروف من كلام العرب يسمى وضوءاً لغسل بعض الاعضاء لا لكامل وضوء الصلوة فهذا معنى ما روي عن ابن جريج عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم في الوضوء من الرعاف عندنا والله اعلم قال الشافعي وليست هذه الرواية بثابتة عن النبي صلى الله عليه وسلم (قال الشيخ) وعلى هذا يحمل ما روي عن ثوبان عن النبي صلى الله عليه وسلم في التي ان صححت الرواية فيه \*

حدثنا هشيم اخبرنا ابن ابي ليلى عن نافع عن ابن عمر قال من رعف في صلوته فليتوضأ فان لم يتكلم نبي على صلوته واذا تكلم استأنف وذكر عبد الرزاق عن معمر عن الزهري عن سالم عن ابن عمر قال اذا رعف الرجل في الصلوة او ذرعه القى او وجد مذياً فانه يتوضأ ثم يرجع فيتم ما بقى على ما مضى ما لم يتكلم وقال الزهري الرعاف والتي سواء يتوضأ منها ويبنى ما لم يتكلم \* وذكر عبد الرزاق عن ابن جريج عن عبد الحميد بن جعفر عن عبد الحميد بن جبير سمع ابن المسيب يقول ان رعفت في الصلوة فاسد منخريك وصل كما انت فان خرج من الدم فتوضأ وتم على ما مضى ما لم تتكلم \* قال ابو عمر ذكر ابن عمر للمذنب المجتمع على ان فيه الوضوء مع القى والرعاف يوضح لك مذهبه ورووي مثل ذلك عن علي وابن مسعود وعلقمة والاسود والشعبي وعمرو والنخعي وقادة والحكم وحماد كلهم يرى الرعاف وكل دم سائل من الجسد حدثنا به قال ابو حنيفة واصحابه والثوري والحسن بن يحيى وعبيد الله ابن الحسن والاوزاعي وابن حنبل وابن راهويه في الرعاف وكل نجس خارج من الجسد يرونه حدثنا فان كان يسيراً غير سائل لم ينقض الوضوء عند جماعتهم \* ثم ذكر البيهقي حديث ابي الدرداء (قام عليه السلام فافطر الخ) ثم قال (استاده مضطرب واختلفوا فيه اختلافاً شديداً) \* قلت \* اخرج الترمذي ثم قال جوده حسين المعلم عن يحيى ابن ابي كثير وحديث حسين اصح شئ في هذا الباب \* وقال ابن مندة هذا اسناد متصل صحيح انتهى كلامه واذا اقامت اسناد اعتمد ولم يبال بالاختلاف وكثير من احاديث الصحيحين لم تسلم من مثل هذا الاختلاف وقد فعل البيهقي مثل هذا في اول الكتاب في حديث هو الظهور ماؤه حيث بين الاختلاف الواقع فيه ثم قال (الا ان الذي اقام اسناده ثقة او دعه ما لك في الوطأ واخرجه ابو داود في السنن) وفي سند حديث هذا الباب يمشي بن الوليد بن هشام عن ابيه وشهها احمد بن عبد الله الجعفي ووثق اياه ابن ميمون ايضا واخرج له مسلم ومما يدل على ان الرعاف حدث

﴿ اخبرنا ﴾ ابو الحسين بن بشران العدل بغداد ثنا ابو جعفر محمد بن عمر الدراوردي ثنا محمد بن عبد الملك ثنا عبد الصمد بن عبد الوارث ثنا ابي عن الحسين المعلم عن يحيى بن ابي كثير ثنا عبد الرحمن بن عمرو والاوزاعي عن يمش بن الوليد ابن هشام عن ابيه قال حدثني معدان بن طلحة عن ابي الدرداء ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فافطر فقلت ثوبان في مسجد دمشق فذكرت ذلك له فقال انا صيبت له وضوءه واستناد هذا الحديث مضطرب واختلفوا فيه اختلافا شديدا والله اعلم وهو مذكور مع سائر ما روي في هذا الباب في الخلافات \*

﴿ باب ترك الوضوء من القهقهة في الصلوة ﴾

﴿ اخبرنا ﴾ ابو القاسم زيد بن ابي هاشم الحسيني بالكوفة قال ثنا ابو جعفر محمد بن علي بن دحيم ثنا ابراهيم بن عبد الله ناوكيع عن الاعمش عن ابي سفيان قال سئل جابر بن عبد الله عن الرجل يضحك في الصلوة فقال يمد الوضوء ولا يمد الوضوء \*

﴿ واخبرنا ﴾ ابو بكر بن الحسن القاضي نا حاجب بن احمد نا محمد بن حماد نا ابو صاوية عن الاعمش عن ابي سفيان عن جابر قال اذا ضحك الرجل في الصلوة اعاد الوضوء ولم يمد الوضوء \*

﴿ واخبرنا ﴾ ابو عبدالله الحافظ وابو سعيد بن ابي عمرو (قالا) ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا اسيد بن عاصم عن الحسين بن حفص عن سفيان هو الثوري عن الاعمش عن ابي سفيان عن جابر قال يمد الوضوء ولا يمد الوضوء وهكذا رواه يزيد بن خالد (١) عن ابي سفيان \*

﴿ اخبرناه ﴾ ابو بكر بن الحارث الفقيه وابو عبد الرحمن السلمي قالنا على بن عمر الحافظ ثنا عمر بن احمد بن علي القطان نا محمد بن الوليد ثنا محمد بن جعفر ثنا شعبة عن زيد بن ابي خالد قال سمعت ابا سفيان يحدث عن جابر بن عبد الله انه قال في الضحك في الصلوة ليس عليه اعادة الوضوء وعن زيد بن ابي خالد عن الشعبي مثله وكذلك رواه عبد الرحمن بن مهدي

(باب ترك الوضوء من القهقهة في الصلوة)

ومعاذ

الرزاز

(١) هو ابو خالد ٢١

ان ابن جريج وابن المبارك وعمر بن علي القدي والفضل بن موسى روه عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا حدث احدكم فليضع يده على انفه ثم لينصرف \* رواه نعيم بن حماد عن الفضل بن موسى بسنده المذكور ولفظه اذا حدث احدكم في صلوته فليأخذ على انفه و لينصرف فليتوضأ ذكره البيهقي فيما بعد في باب من احدث في صلوته قبل الاحلال منها

﴿ باب الوضوء من القهقهة ﴾

قال \*

﴿ ذكره ﴾ عن حميد بن هلال عن ابي موسى (قال من ضحك منكم فليمد الوضوء) ثم ذكر عن جماعة من التابعين (انهم اوجبوا فيه اعادة الصلوة لا الوضوء) ثم قال (وروينا نحو قولهم عن الشعبي) قلت \* في ادراك حميد لابي موسى نظر والاغلب على الظن انه لم يدركه وقال ابن حزم روينا ابجاب الوضوء من الضحك عن ابي موسى الاشعري والنخعي والشعبي والثوري والاوزاعي \* ثم ذكر البيهقي مرسل ابي العالية (ان اعمى جاء الخ) ثم قال (مراسيل ابي العالية ليست بشيء كان لابن ابي عمير اخذ حديثه كذا قال محمد بن سيرين) قلت \* اسنده الدارقطني عن رجل عن عاصم قال قال ابن سيرين ما حدثتني فلان حدثني عن رجلين من اهل البصرة ابي العالية والحسن فانها كانا لا يبايان عن اخذ حديثهما وفيه هذا

ومعاذين معاذ عن شعبة وكذلك رواه ابن جريج عن يزيد بن خالد ورواه ابو شيبة ابراهيم بن عثمان عن يزيد بن خالد فرأه  
 و ابو شيبة ضعيف والصحيح انه موقوف ورواه حبيب الملم عن عطاء عن جابر من قوله \*  
 ﴿ اخبرنا ﴾ ابو بكر بن الحارث الفقيه نا علي بن عمر الحافظ نا احمد بن عبدالله الوكيل نا الحسن بن عرفة نا هشيم  
 عن سليمان بن المغيرة عن حميد بن هلال عن ابي موسى الاشعري انه كان يصلي بالناس فرأوا شيئاً فضحك بعضهم من كان  
 معه فقال ابو موسى حيث انصرف من كان ضحك منكم فليعد الصلوة \* وكذلك رواه ابو نعيم عن سليمان بن المغيرة  
 وليس في شيء منه انه امر بالوضوء \*

﴿ اخبرنا ﴾ ابو بكر محمد بن ابراهيم الفارسي نا ابو اسحاق ابراهيم بن عبدالله نا ابو احمد بن فارس نا محمد بن اسمعيل  
 هو البخاري قال حدثني زكريا نا الحكم بن المبارك نا حماد بن زيد عن ابراهيم بن عقبة عن مولى لابي امامة عن ابي  
 امامة قال الحدث ما كان من النصف الا سفل (اخبرنا) ابو الحسن علي بن محمد بن يوسف الوفاء اخبرنا ابو عمر و عثمان بن  
 محمد بن بشر نا اسمعيل بن اسحاق القاضي نا اسمعيل بن ابي اويس نا عبد الرحمن بن ابي الزناد عن ابيه قال كان  
 من ادركت من فقهاءنا الذين ينتهي الى قولهم منهم سعيد بن المسيب وعروة بن الزبير والقاسم بن محمد وابو بكر  
 ابن عبد الرحمن وخارجة بن زيد بن ابي وعبيد الله بن عبدالله بن عتبة وسليمان بن يسار في مشيخة جلة سواهم يقولون  
 فيمن رجع غسل عنه الدم ولم يتوضأ وفيمن ضحك في الصلوة اعادها ولم يمد وضوءه \* وروينا نحو قولهم في الضحك  
 عن الشعبي وعطاء والزهرى \*

الرجل المجهول واسند ايضا من طريق داود بن ابراهيم حدثني وهيب حدثنا ابن عون عن محمد قال كان اربعة  
 يصدقون من حديثهم فلا يبالون ممن يسمعون الحديث الحسن و ابو العالية و حميد بن هلال ولم يذكر الرابع (١) وداود  
 ابن ابراهيم قاضي قزوين روى عن شعبة و وهيب ذكره ابن ابي حاتم في كتاب الجرح والتمديد قال سمعت ابي يقول  
 متروك الحديث كان يكذب قدمت قزوين مع خالي فحمل الى خالي مسنده فنظرت في اول مسند ابي بكر فاذا حديث  
 كذب عن شعبة فتركته وجهدي خالي ان اكتب منه شيئاً فلم تطاوعى نفسي ورددت الكتاب عليه \* ثم قال البيهقي  
 (وقد روي عن الحسن و ابراهيم و الزهرى مراسلا) \* قلت \* روى عن ابن سيرين ايضا مراسلا على ما ذكره البيهقي  
 بعد \* ثم ذكر رواية ابي حنيفة عن منصور بن زاذان عن الحسن عن معبد الجهني رسالة \* قلت \* قرأته في مسند  
 ابي حنيفة من رواية ثلاثة عنه. فرواه الحسن بن زياد عنه عن منصور عن الحسن مراسلا ورواه اسد عنه عن منصور  
 عن الحسن عن معبد بن صبيح قال بينا رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم ذكر مثله ورواه مكى بن ابراهيم عنه عن الحسن  
 عن معقل بن يسار ان معبدا قال بينا رسول الله صلى الله عليه وسلم الحديث وليس في شيء منها انه الجهني والطريقة الثلاثة  
 جيدة متصلة وعلل البيهقي رواية ابي حنيفة عن منصور ( برواية غيلان عن منصور عن ابن سيرين عن معبد و بان معبدا  
 لاصحبه له وهو اول من تكلم بالبصرة في القدر ) \* قلت \* في معرفة الصحابة لابن مندة معبد بن ابي معبد وهو ابن  
 ام معبد رأى النبي صلى الله عليه وسلم وهو صغير ثم ذكر ابن مندة بسنده مرور النبي صلى الله عليه وسلم بخباء  
 ام معبد وانه بمث معبدا وكان صغيرا الحديث \* ثم قال روى ابو حنيفة عن منصور بن زاذان عن الحسن عن معبد بن ابي

﴿ واما الحديث ﴾ الذي اخبرنا ابو سعد احمد بن محمد الصوفي نا او احمد بن عدى نا بن صاعد نا عمرو بن علي نا يحيى بن سعيد عن هشام عن حفصة (١) عن ابي العالية ان رجلا اعمى جاء والنبي صلى الله عليه وسلم في الصلوة فتردى في بئر فضحك طوائف من صحاب النبي صلى الله عليه وسلم فامر النبي صلى الله عليه وسلم من ضحكك ان يمد الوضوء والصلوة فهذا حديث مرسل ومراسيل ابي العالية ليست بشيء كان لا يزال يعمن اخذ حديثه كذا قال محمد بن سيرين وقد روي عن الحسن البصري و ابراهيم النخعي والزهرى مرسلا .

﴿ اما حديث ﴾ الحسن (فاخبرنا) ابو الحسن علي بن احمد بن عمر بن حفص القرني بغداد نا احمد بن سليمان نا يحيى بن جعفر نا علي بن عاصم نا هشام بنى ابن حسان عن الحسن ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يصلي بالناس فدخل اعمى فتردى في بئر كانت في المسجد فضحك طوائف من كان خلف النبي صلى الله عليه وسلم في صلواتهم فلما سلم النبي صلى الله عليه وسلم امر من كان ضحكك ان يمد وضوءه ويمد صلواته . وقد رواه ابو حنيفة عن منصور بن زاذان عن الحسن بن سعيد الجعفي عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلا وخالفه غيلان بن جرير فرواه عن منصور بن زاذان عن محمد بن سيرين عن ميبذ ومعبذ هذا لصحبة له وهو اول من تكلم في القدر بالبصرة ورواه هشيم عن منصور عن ابن سيرين مرسلا .

﴿ واما حديث ﴾ ابراهيم (فاخبرنا) ابو بكر بن الحارث الفقيه نا علي بن عمر الحافظ نا ابو بكر النيسابوري نا علي بن حرب نا ابو معاوية نا الاعمش عن ابراهيم قال جاء رجل ضير البصر والنبي صلى الله عليه وسلم في الصلوة فغثر فتردى في بئر فضحكوا فامر النبي صلى الله عليه وسلم من ضحكك ان يمد الوضوء والصلوة .

﴿ واما حديث ﴾ الزهرى (فاخبرناه) ابو عبد الله الحافظ وابوزكريا بن ابي اسحاق الزكي (قلا نا ابو العباس محمد بن يعقوب نا الربيع بن سليمان نا الشافعي نا الثالثة (٢) عن ابن ابي ذئب عن ابن شهاب ان رسول الله صلى الله عليه وسلم امر رجلا

(١) هشام هو ابن حسان وحفصة هي بنت سيرين ١٢ (٢) هو يحيى بن حسان ١٢ نصب الراية

معبذ عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من تهقه في صلواته اعاد الوضوء والصلوة ثم ذكر ذلك بسنده عن معن عن ابي حنيفة ثم قال وهو حديث مشهور عنه رواه ابو يوسف القاضي واسد بن عمرو وغيرهما فظهر بهذا ان معبذ المذكور في هذا الحديث ليس هو الذي تكلم في القدر كما زعم البيهقي ولم يذكر ذلك بسند لينظر فيه ثم لو سلمنا انه الجعفي المتكلم في القدر فلا نسلم انه لا صحبة له . قال ابو عمر بن عبد البر في كتاب الاستيعاب ذكره الواقدي في الصحابة وقال اسلم قديما وهو احد الاربعة الذين حملوا الوية جهينة يوم الفتح . قال ابو احمد في السكني وابن ابي حاتم كلاهما له صحبة و ذكر ابن حزم انه روى مرسلا عن الحسن بن ميبذ بن صبيح ايضا وقال ابن عدى قال لنا ابن عماد هو ميبذ بن هوذة الذي ذكره البخاري في كتاب تسمية الصحابة . ثم للحسن في هذا الحديث رواية اخرى اخبرنا الحافظ ابو احمد بن عدى من طريق بنية عن محمد الخزامي هو ابن راشد عن الحسن بن عمار بن حصين ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لرجل ضحكك في الصلوة اعد وضوءك وابن راشد هذا وثقه ابن حنبل وابن معين وقال عبد الرزاق ما رأيت احدا اورع في الحديث منه وذكره البيهقي في الخلافيات من طريق اسمعيل بن عياش عن عمرو بن قيس عن الحسن بن عمر ان صرفوا عنه ما ذكره البيهقي عن ابن مهدي (انه قال حديث الضحك في الصلوة كله يدور على ابي العالية فقال له ان المديني قد رواه الحسن مرسلا فقال ابن مهدي حدثنا حماد بن زيد عن حفص بن سليمان قال

ضحك في الصلوة ان يبيد الوضوء والصلوة قال الشافعي فلم يقبل هذا لانه مرسل \* قال الشافعي ثم اخبرنا الثقة عن ممر  
عن ابن شهاب عن سليمان بن ارقم عن الحسن عن النبي صلى الله عليه وسلم بهذا الحديث (قال الشيخ) وهذه الروايات  
كأخبار اجمة الى ابى العالية الرياحي \*

والذي يدل على ذلك (ما اخبرنا) ابو سعد الماليني انا ابو احمد بن عدى الخافظ ثنا ابن صاعدنا اسمعيل بن اسحاق  
قال سمعت علي بن المديني يقول قال لي عبد الرحمن بن مهدي حديث الضحك في الصلوة ان النبي صلى الله عليه وسلم  
امر ان يبيد الوضوء والصلوة كله يدور على ابى العالية قال علي فقلت قد رواه الحسن عن النبي صلى الله عليه وسلم مراسلا  
فقال عبد الرحمن اخبرنا احمد بن زيد عن حفص بن سليمان قال انا حدثت به الحسن عن حفصة عن ابى العالية قلت له قسروا  
ابراهيم عن النبي صلى الله عليه وسلم فقال عبد الرحمن نأشريك عن ابى هاشم قال انا حدثت به ابراهيم عن ابى العالية  
فقال علي قلت لعبد الرحمن فتدروا الزهري عن النبي صلى الله عليه وسلم مراسلا قال عبد الرحمن قرأت هذا الحديث  
في كتاب ابن اخي الزهري عن الزهري عن سليمان بن ارقم عن الحسن قال وسمعت علي يقول اعلم الناس بهذا الحديث  
عبد الرحمن بن مهدي قال الامام احمد رحمه الله تعالى ولو كان عند الزهري او الحسن فيه حديث صحيح لما استجازا « القول  
بخلافه وقد صح عن قتادة عن الحسن انه كان لا يرى من الضحك في الصلوة وضوءا وعن شعيب بن ابى حمزة وغيره  
عن الزهري انه قال من الضحك يبيد الصلوة ولا يبيد الوضوء (اخبرنا) ابو سعد الماليني قال قال ابو احمد بن عدى  
واكثر ما تم على ابى العالية هذا الحديث وكل من رواه غيره فاما مدارهم ورجوعهم الى ابى العالية والحديث له وبه يعرف  
ومن اجل هذا الحديث تكلموا في ابى العالية وسائر احاديثه مستقيمة سالحة \*

اخبرنا ابو الحسن بن الفضل القطان بغداد شايعه الله بن جعفر شايمة قوب بن - فيان الفارسي قل سمعت سليمان بن

« استجاز »

انا حدثت به الحسن عن حفصة عن ابى العالية ) \* قلت \* قد تقدم ان الحسن رواه عن جماعة غير حفصة \* (ثم قال ابن  
المديني قد رواه ابراهيم فقال ابن مهدي حدثنا شريك عن ابى هاشم قال انا حدثت به ابراهيم عن ابى العالية ) \* قلت \*  
شريك هذا هو النخعي تسكلموا فيه وقال البيهقي في باب من زرع ارض غيره بغير اذنه (شريك مختلف فيه كان يحبى  
القيتان لا يروى عنه ويضمف حديثه جدا) وقال في باب اخذ الرجل حقه ممن يمنه (لم يحتج به اكثر اهل العلم بالحديث) ثم  
قال (ابن المديني قد رواه الزهري مراسلا فقال ابن مهدي قرأت هذا الحديث في كتاب ابن اخي الزهري عن الزهري  
عن سليمان بن ارقم عن الحسن) \* قلت \* ابن اخي الزهري ضيف كذا قوله ابن معين رواه عنه عثمان الدارمي \* ثم ذكر البيهقي  
عن ابن عدى (انه قال واكثر ما تم على ابى العالية هذا الحديث وكل من رواه غيره فاما مدارهم ورجوعهم اليه) \* قلت \*  
المعجب منه كيف يقول هذا وقد تقدم انه اخرجه هو من طريق الحسن عن عمران بن الحصين وقد اخرجه هو ايضا  
من طريق ابن عمر فقال حدثنا ابن جوصا حدثنا عطية بن بقة حدثني ابى حدثنا عمرو بن قيس السكوني عن عطاء  
عن ابن عمر قل قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من ضحك في الصلوة قهقهة قلعتم وضوءه والصلوة فان قيل في العال  
التشاهية لان الجوزى هذا لا يصح فان بقية من عادة التدليس فقله سمعه من بعض الضمفاء فحذف اسمه قلناه  
هو صدوق وقد صرح بالتحديث والمدلس الصدوق اذا صرح بذلك زالت تهمة تدليس وقدرى ايضا (عن

ابن حرب ذكر حديث ابى العالية ان رجلا ضحك في الصلوة فامرہ النبي صلى الله عليه وسلم ان يمد الوضوء والصلوة فضمفه \*

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ناالعباس بن محمد الدورى قال سمعت يحيى بن معين يقول مراسلات سعيد بن المسيب احسن من مراسلات الحسن ومراسلات ابراهيم صحبة الاحديث تاجر البحرين (١) وحديث الضحك في الصلوة ومرسل الزهرى ليس بشئ \* (قال الشيخ) وقدروى ذلك باسناد موصولة الا انها ضعيفة قد ثبت ضعفها في الخلافيات (اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو بكر احمد بن اسحاق ثنا ابو بكر محمد بن يحيى المطرزى قال سمعت محمد بن يحيى هو الذهلى يقول لم يثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم في الضحك في الصلوة خبر (واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ قال قرأت بخط ابى عمر والمستعمل سمعت محمد بن يحيى الذهلى وسئل عن حديث ابى العالية وتوابه في الضحك فقال واضيف \* وفي رواية الحسن بن محمد بن الصباح الزعفرانى عن ابى عبدالله الشافعى في حديث الضحك في الصلوة لو ثبت عندنا الحديث بذلك لقلناه \* والذي يزعم ان عليه الوضوء في القهقهة يزعم ان القياس ان لا يتنقض ولكنه يتبع الآثار لو كان يتبع منها الصحيح المعروف كان بذلك عندنا حميداً ولكنه يرد منه الصحيح الموصول المعروف ويقبل الضعيف المنقطع \*

﴿ باب الدليل على ان الكلام وان عظم لم يكن فيه وضوء ﴾

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبدالله الحافظ وابو عبدالله اسحاق بن محمد بن يوسف السوسى قال ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب نا محمد بن عوف الطائى نا ابو المغيرة عبدالقدوس بن الحجاج ثنا اوزاعى عن الزهرى عن حميد بن عبدالرحمن

(١) فيه امره عليه السلام ان يصلى ركعتين يعنى القصر رواه ابن ابي شيبة في مصنفه ١٢ \* عن

ابن سيرين مرسل عن بنية وعن معبد) كما تقدم ومع هذا كله كيف يكون مداره على ابى العالية \* وذكر البيهقى في الخلافيات (انه روى عن مهدي بن ميمون عن هشام بن حسان عن حفصة عن ابى العالية عن ابى موسى عن النبي صلى الله عليه وسلم) ثم اعلمه (بان جماعة من الثقات رووه عن هشام عن حفصة عن ابى العالية عن النبي عليه السلام) \* قلت \* مهدي ثقة روى له الجماعة وقد زاد في الاسناد ذكر ابى موسى \* ثم قال البيهقى قال الامام احمد (ولو كان عند الزهرى والحسن فيه حديث صحيح لما استجاز القول بخلافه) \* قلت \* مذهب المخالفين ان مخالفة الراوى للحديث ليس بجرح فيه وقد روى الدارقطنى بسند صحيح عن ابى هريرة انه اذا ولغ السكب في الاناء فاهرقه ثم اغسله ثلاث مرات ولم يجمعوا ذلك جرحاً في روايته مرفوعاً للفعل سبعا وسيمر عليك من هذا القبيل اشياء كثيرة ان شاء الله تعالى \* ثم ذكر البيهقى عن الشافعى (انه لو ثبت حديث الضحك في الصلوة لقلناه) \* قلت \* مذهبه ان المرسل اذا ارسل من وجه آخر او اسند يقول به وهذا الحديث ارسل من وجوه واسند كما مرفى لزمه ان يقول به \* قال ابن حزم كان يلزم المالكيين والشافعيين لشدة تواتره عن عدد من ارسله \* قلت \* ويلزم الخبابة ايضاً لانهم يحتجون بالمرسل وعلى تقدير انهم لا يحتجون به فاقول احواله ان يكون ضيفاً والحديث الضعيف عندهم مقدم على القياس الذى اعتمد واعليه في هذه المسئلة \*

﴿ قول ﴾ ﴿ باب الدليل على ان الكلام وان عظم لم يكن فيه وضوء ﴾

﴿ ذكر فيه ﴾ حديث (عن قال لصاحبه تعال اقامرك فليصدق) \* قلت \* الاستدلال بهذا الحديث من باب مفهوم

(باب الدليل على ان الكلام وان عظم لم يكن فيه وضوء)

عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من حلف منكم فقال في حلفه باللات والعزى فليقل لا اله الا الله ومن قال لصاحبه تعال اقامرك فليصدق رواه البخارى في الصحيح عن ابى اسحاق عن المغيرة ورواه مسلم عن سويد بن سعيد عن الوليد عن الازاعي \*

﴿ اخبرنا ﴾ ابو سعيد محمد بن موسى ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا الربيع بن سليمان انا الشافعي انا ابراهيم يعني ابن سعد عن ابن شهاب عن حميد بن عبد الرحمن عن ابى هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من حلف باللات والعزى فليقل لا اله الا الله \* قال ابن شهاب ولم يلقني انه ذكر في ذلك وضوء ا \*

﴿ باب السنة في الاخذ من الاظفار والشارب وما ذكر معها وان لا وضوء في شئ من ذلك ﴾

قال الله تعالى واذا ابتلى ابراهيم ربه بكلمات فاتمهن الآية \*

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو زكريا العنبري ثنا محمد بن عبد السلام ثنا اسحاق بن ابراهيم ثنا عبد الرزاق ثنا معمر بن عبد الله بن طوس عن ابيه عن ابن عباس في قوله عز وجل واذا ابتلى ابراهيم ربه بكلمات فاتمهن قال ابتلاه الله عز وجل بالطهارة خمس في الرأس وخمس في الجسد في الرأس قص الشارب والمضمضة والاستنشاق والسواك وفرق الرأس وفي الجسد تقليم الاظفار وحق العانة والختان وتنف الابط وغسل مكان العائط والبول بالماء \* وقد مضى في هذا الكتاب حديث ابن الزبير عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم عشر من الفطرة فذكرهن الا انه ذكر اعفاء اللحية وغسل البراجم (١) ولم يذكر الختان وفرق الرأس \*

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ و ابو زكريا بن ابى اسحاق المزكي و ابو بكر بن الحسن القاضي و ابو الحسن علي بن محمد بن علي الاسفرائيني (قالوا) انا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا ابو يحيى زكريا بن يحيى بن اسد ثنا سفيان عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن ابى هريرة يبلغ به النبي صلى الله عليه وسلم قال الفطرة خمس او خمس من الفطرة الختان والاستحداد وتنف الابط وقص الشارب وتقليم الاظفار \* رواه البخاري في الصحيح عن علي بن المديني ورواه مسلم عن ابى بكر بن ابى شيبة وغيره كلهم عن سفيان بن عيينة \*

﴿ واخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ نا ابو عبد الله محمد بن يعقوب املاء ثنا حامد بن ابى حامد المقرئ ثنا اسحاق بن سليمان ثنا حنظلة بن ابى سفيان عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من السنة قص الشارب وتنف الابط وتقليم الاظفار \* رواه البخاري في الصحيح عن احمد بن ابى رجا عن اسحاق بن سليمان \*

﴿ اخبرنا ﴾ ابو الحسن علي بن محمد المقرئ ثنا الحسن بن محمد بن اسحاق نا يوسف بن يعقوب القاضي ثنا محمد بن ابى بكر نا يحيى بن سعيد عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اعفوا اللحي واحفوا الشوارب

(١) البراجم هي العقد التي في ظهور الاصابع يجتمع فيها الوسخ ١٢ مجمع

اللقب وقد تقدم انه ضيف \*

• قال • ﴿ باب السنة في الاخذ من الاظفار والشارب وان لا وضوء في شئ من ذلك ﴾

﴿ ذكر ﴾ فيه (عن ابن عمر انه قص اظفاره فقبل له الاتوضأ الخ) \* قلت \* في سنده ايوب بن سويد ضعفه ابن حنبل وقال النسائي ليس بثقة وقال الترمذي ترك ابن المبارك حديثه وعن ابن معين ليس بشئ يسرق الاحاديث \*

رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن المنثري عن يحيى بن سعيد ورواه البخاري من طريق آخر عن عبيد الله وزاده فيه عمر ابن محمد بن زيد عن نافع خالفوا المشركين \*

﴿ اخبرنا ﴾ ابو محمد عبدالله بن يوسف نا ابو بكر احمد بن اسحاق بن ايوب نا ابو المنثري نا محمد بن المهال نا يزيد بن زريع نا عمر بن محمد عن نافع عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خالفوا المشركين وفروا للحى واحفوا الشوارب رواه البخاري في الصحيح عن محمد بن المهال ورواه مسلم عن سهل بن عثمان عن يزيد بن زريع ورواه ابو هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم الا انه قال وخالفوا الجوس \*

﴿ واخبرنا ﴾ ابو عبدالله الحافظ نا ابو الفضل بن ابراهيم نا احمد بن سلمة نا محمد بن يحيى نا يحيى بن صالح نا سليمان بن بلال نا العلاء بن عبد الرحمن عن ابيه عن ابى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال جزوا الشوارب وارخوا للحى وخالفوا الجوس \* مخرج في كتاب مسلم من حديث محمد بن جعفر عن العلاء \*

﴿ واخبرنا ﴾ محمد بن عبدالله الحافظ نا محمد بن صالح بن هانى نا ابو سعيد محمد بن شاذان نا قتيبة بن سعيد نا جعفر بن سليمان عن ابى عمران الجوني عن انس بن مالك قال انس وقت لنا في قص الشارب وتقليم الاظفار وتنف الابط وحلق العانة ان لا تترك اكثر من اربعين يوماً ورواه مسلم في الصحيح عن قتيبة \*

﴿ واخبرنا ﴾ ابو محمد جناح بن نذير بن جناح الحارثي بالكوفة حدنا ابو جعفر بن دحيم نا محمد بن الحسن بن ابى الحسين نا مسلم بن ابراهيم نا صدقة بن موسى نا ابو عمران الجوني عن انس بن مالك قال وقت لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم في حلق العانة وقص الشارب وتقليم الاظفار وتنف الابط اربعين يوماً

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبدالله الحافظ وابو سعيد بن ابى عمرو قالنا ابو العباس محمد بن يعقوب نا الربيع بن سليمان نا ايوب بن سويد عن عيسى عن سليمان التيمي عن ابى مجلز قال رأيت ابن عمر { قص اظفاره فقلت الاتوضأ فقال هم اتوضأ لانت اكرس في نفسك ممن سماه اهلكه كيساء وروينا عن الشعبي انه قال في الرجل يقص اظفاره بعد الوضوء هو طوره وعن الحسن ليس فيه وضوء وعن عطاء امسسه الماء وعن ابراهيم كذلك وعن الزهري ان شاء مسح عليه بماء وان شاء ترك \*

﴿ اخبرنا ﴾ ابو بكر بن الحارث نا ابو محمد بن حبان نا ابراهيم بن محمد بن الحسن نا ابو عامر موسى بن عامر نا الوليد بن مسلم عن الازاعي عن الزهري فيمن قلم اظفاره او قص شاربه او جز شعره قال ان شاء مسح عليه بماء وان شاء ترك \*

﴿ باب كيف الاخذ من الشارب ﴾

﴿ اخبرنا ﴾ ابو بكر محمد بن الحسن بن فورك نا عبدالله بن جعفر بن احمد نا يونس بن حبيب نا ابو داود الطيالسي نا المسعودى نا اخبرنى ابو عون الثقفي نا محمد بن عبيد الله عن المغيرة بن شعبة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم رأى رجلاً

( باب كيف الاخذ من الشارب )

{ رأيت عمر طويل

• قال • ﴿ باب كيف الاخذ من الشارب ﴾ ﴿ ذكر ﴾ فيه ( عن عبد العزيز الاويسى قال ذكر مالك احفاء بعض الناس شواربهم فقال ينبغي ان يضرب من صنع ذلك فليس حديث النبي عليه السلام في الاحفاء ولكن يبدى حرف الشفتين والقهم • قال مالك حلق الشارب بدعة ظهرت

طويل الشارب فدعا بسواك وشفرة فوضع السواك تحت الشارب فتص عليه \*

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو بكر محمد بن جعفر المزكي ثنا ابو عبد الله محمد بن ابراهيم البوشنجي ثنا النفيلى قال قرأت على معقل بن عبيد الله عن ميمون بن مهران عن عبد الله بن عمر قال ذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم الجوس فقال انهم يوفرون سبالمهم (١) ويحلقون لحاهم نخالوهم قال وكان ابن عمر يستمرض سبلته بجزها كما تجز الشاة ويجز البعير \*

﴿ اخبرنا ﴾ ابو طاهر الفقيه اخبرنا ابو بكر القطن ثنا احمد بن يونس ثنا الفر يابي ثنا سفيان عن محمد بن عجلان عن عبيد الله بن ابي رافع قال رأيت ابا سعيد الخدرى وجابر بن عبد الله وابن عمر ورافع بن خديج و ابا اسيد الانصارى وابن الاكوع و ابارافع ينهكون شواربهم حتى للحلق \* قال الامام احمد كذا وجدته وقال غيره عن عثمان بن عبيد الله ابن ابي رافع وقيل ابن رافع \*

﴿ اخبرنا ﴾ ابو الحسن على بن احمد بن عبدان انا احمد بن عبيد الصفار ثنا عبيد بن شريك ثنا عبد الوهاب بن نجدة ثنا اسميل بن عياش ناشر حبيلى بن مسلم الخولانى قال رأيت خمسة من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يقصون شواربهم ويفنون لحاهم ويصفرونها ابو امامة الباهلى وعبد الله بن بسر و عتبة بن عبد السلمى والحجاج بن عامر التمالي والمقدام بن ممد يكرب السكندى كانوا يقصون شواربهم مع طرف الشفة \*

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبدالله الحافظ ثنا احمد بن كامل بن خلف القاضى ثنا محمد بن اسميل السلمى ثنا عبيد العزيز ابن عبد الله الاويسى قال ذكر مالك بن انس احفاء بعض الناس شواربهم فقال مالك ينبغي ان يضرب من صنع ذلك فليس حديث النبي صلى الله عليه وسلم في الاحفاء ولكن يبدى حرف الشفتين والقلم قال مالك بن انس حلق الشارب بدعة ظهرت في الناس \*

﴿ وقد اخبرني ﴾ ابو على الروذبارى ثنا ابو بكر بن داسة ثنا ابو داود ثنا عبد الله بن مسامة القمى عن مالك (ح و اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ اخبرني ابو بكر بن قريش ثنا الحسن بن سفيان ثنا قتيبة بن سعيد عن مالك بن انس عن ابي بكر ابن نافع عن ابيه عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم انه امر باحفاء الشوارب واعفاء اللحي \* لفظ حديث قتيبة وفي حديث القمى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم امر باحفاء الشارب واعفاء اللحي \* رواه مسلم في الصحيح عن قتيبة بن سعيد ورويناه من حديث عبيد الله بن عمر وعمر بن محمد بن زيد عن نافع \* وكأ نهرحه الله تعالى حمل الاحفاء المأمور به في الخبر على الاخذ من الشارب بالجزدون الحلق وانكاره وقع للحلق دون الاحفاء والوهم وقع من الراوى عنه في انكار الاحفاء مطلقا والله اعلم ومن ذهب الى الحلق زعم انه داخل في جملة امره بالاحفاء \*

(١) السبال جمع السبلة معناها الشارب ١٢ بمجم

في الناس \* قال البيهقى ( كأ نهر حمل الاحفاء المأمور به في الخبر على الاخذ من الشارب بالجزدون الحلق وانكاره وقع للحلق دون الاحفاء والوهم وقع من الراوى عنه في انكار الاحفاء مطلقا ) \* قلت \* قول مالك ولكن يبدى حرف الشفتين والقلم معناه يترك الباقي وذلك دليل على انه انكر الاحفاء مطلقا سواء كان بالحلق او بالجز فلا وهم من الراوى وبدل عليه ايضا ما حكى ابن القاسم عنه انه قال احفاء الشارب عندى مثله وقوله في الموطن يؤخذ من الشارب حتى يبدو طرف الشفة وهو الاطار ولا يجزه فيمثل بنفسه \*

## ﴿ باب ماجاء في التنوير ﴾

﴿ حدثنا ﴾ ابو بكر محمد بن الحسن بن فورك انا عبد الله بن جعفر ثنا ابو نوس بن حبيب ثنا ابو داود الطيالسي ثنا كامل ابو العلاء عن حبيب بن ابى ثابت عن ام سلمة ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يتنور ويلي عاتة بيده \* اسنده كامل ابو العلاء وارسله من هو اوثق منه \*

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ وابو سعيد بن ابى عمرو وقالنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا هارون بن سليمان انا عبد الرحمن بن مهدي عن سفيان عن منصور عن حبيب بن ابى ثابت قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يلي عاتة بيده \*  
﴿ واخبرنا ﴾ ابو زكريا بن ابى اسحاق ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا بحر بن نصر حدثنا ابن وهب اخبرنا سفيان الثوري عن حبيب بن ابى ثابت قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا تنور ولى عاتة بيده \*

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ حدثني ابو بكر محمد بن عبد الله الجراحي بمرو ثنا يحيى بن شاسويه ثنا عبد الكريم السكري ثنا وهب بن زمعة ثنا سفيان عن عبد الملك قال قال عبد الله يعني ابن المبارك ما درى من اخبرني عن قتادة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يتنور \* قال عبد الله وهو اشبه الاميرين ان لا يكون \* وذكر الحديث الاخران النبي صلى الله عليه وسلم ولى عاتة \* فقال هذا ضعيف (قال الشيخ) الحديث فيه ما قدمته وقد روى باسناد آخر ليس بالمعروف بمضرجاله \*

﴿ اخبرناه ﴾ ابو الحسن بن الفضل القطان ببغداد ثنا عبد الله بن جعفر بن درستويه ثنا يعقوب بن سفيان حدثني سليمان بن سلمة الحمصي ثنا سليمان بن ناشرة الالهاني قال سمعت محمد بن زياد الالهاني يقول كان ثوبان جارنا وكان يدخل الحمام فقلت له فقال كان النبي صلى الله عليه وسلم يدخل الحمام ويتنور \* روي ابو داود في المراسيل عن ابى كامل الجحدري عن عبد الواحد عن صالح بن صالح عن ابى معشر ان رجلا نور رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما بلغ العانة كف الرجل ونور رسول الله صلى الله عليه وسلم نفسه \* وعن عبد الله بن محمد بن اسحاق الادرسي عن عبد الوهاب بن عطاء عن سعيد عن قتادة ان النبي صلى الله عليه وسلم لم يتنور ولا ابو بكر ولا عمر ولا عثمان \* وكلاهما منقطع اخبرنا هما ابو بكر محمد بن محمد ثنا ابو الحسين النسوي \* ثنا ابو علي اللؤلؤي ثنا ابو داود فذكرهما \*

﴿ واخبرنا ﴾ ابو نصر بن قتادة ثنا ابو علي الرفاء ثنا ابو العباس احمد بن عبد الله الطائي ببغداد ثنا ابو عمار الحسن بن حارث المرزبي ثنا علي بن الحسن بن شقيق عن ابى حمزة السكري عن مسلم الملائي عن انس قال كان النبي صلى الله عليه وسلم لا يتنور فاذا اكثر شعره حلقه \* مسلم الملائي ضعيف في الحديث فان كان حفظه « فيحتمل ان يكون قتادة اخذه ايضا عن انس والله اعلم وقد روى في ذلك عن ابن عمر (اخبرناه) يحيى بن ابراهيم بن محمد بن يحيى ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا بحر بن نصر ثنا ابن وهب اخبرني اسامة بن زيد الليثي عن نافع ان عبد الله بن عمر كان يطلي فيامرني اطليه حتى اذابغ سفلته وليها هو \* وهذا الاسناد قال ثنا ابن وهب قال حدثني عبد الله بن عمر عن نافع ان ابن عمر كان لا يدخل الحمام وكان يتنور في البيت ويلبس ازارا وياصرني اطلي ما ظهر منه ثم ياصرني ان اؤخر عنه فيلي فرجه \*

﴿ باب ترك الوضوء مما مست النار ﴾

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق الصفاني نا عبدالله بن يوسف نا مالك ( ح واخبرنا ) ابو الحسن علي بن احمد بن عبدان نا احمد بن عبيد الصفار نا اسمعيل بن اسحاق نا القعنبى عن مالك عن زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار عن عبدالله بن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اكل كتف شاة ثم صلى ولم يتوضأ \* رواه البخارى في الصحيح عن عبدالله بن يوسف ورواه مسلم عن القعنبى \*

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو عبدالله محمد بن يعقوب نا يحيى بن محمد بن يحيى نا اسد نا يحيى بن سعيد عن هشام بن عمرو قال حدثني وهب بن كيسان عن محمد بن عمرو بن عطاء عن ابن عباس قال يعني هشام ( حدثني ) الزهري حدثني علي بن عبدالله بن عباس عن ابن عباس قال يعني هشام ( حدثني ) محمد بن علي عن ابيه عن ابن عباس قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اكل كتفا او لحمًا ثم صلى ولم يتضمض ( ١ ) ولم يمسه ماء \* رواه مسلم في الصحيح عن زهير بن حرب عن يحيى بن سعيد القطان \*

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبدالله الحافظ واوسعيد بن ابى عمرو قال حدثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن عبد الحميد الحارثى ثنا ابو اسامة عن الوليد بن كثير عن محمد بن عمرو بن عطاء قال كنت مع ابن عباس في بيت ميمونة زوج النبي صلى الله عليه وسلم في المسجد فجعل يهجم ممن يزعم ان الوضوء مما مست النار ويضرب فيه الامثال ويقول اننا نستحم بالماء المسخن وتوضأه وندهن بالدهن المطبوخ وذكرا شيئا مما يصب الناس مما قد مست النار ثم قال لقد رأيتني في هذا البيت عند رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد توضأ ثم لبس ثيابه فجاءه المؤذن فخرج الى الصلاة حتى اذا كان في الحجره خارجا من البيت لقيته هدية عضو من شاة فاكل منها لقمة او لقتين ثم صلى وماس ماء \* رواه مسلم في الصحيح عن ابى كريب عن ابى اسامة وفيه دلالة على ان ابن عباس شهد ذلك من رسول الله صلى الله عليه وسلم \*

﴿ اخبرنا ﴾ ابو الحسن علي بن محمد بن عبدالله بن بشران العدل بنفاد ثنا ابو الحسن عبد الصمد بن علي بن مكرم نا عبيد بن عبد الواحد نا يحيى بن عبد الله بن بكير نا الليث عن عتيل عن ابن شهاب قال اخبرني جعفر بن عمرو بن امية ان اباة عمرو بن امية اخبره انه رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم يخر من كتف شاة في يده فدعى الى الصلاة فالتقاها والسكين التي كان يخر بها ثم قام فصلى ولم يتوضأ \* رواه البخارى في الصحيح عن يحيى بن بكير \*

( ١ ) هكذا في النسخ وفي مسلم اكل عرقا او لحمًا ثم صلى ولم يتوضأ ١٢

﴿ باب ترك الوضوء مما مست النار ﴾

قال \*

﴿ ذكر فيه ﴾ حديثا عن ابن عباس وفيه ( لقد رأيتني في هذا البيت عند رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد توضأ ثم لبس ثيابه فجاءه المؤذن فخرج الى الصلاة حتى اذا كان في الحجره خارجا من البيت لقيته هدية عضو من شاة فاكل منها لقمة او لقتين ثم صلى وماس ماء \* رواه مسلم في الصحيح عن ابى كريب عن ابى اسامة وفيه دلالة على ان ابن عباس شهد ذلك من رسول الله صلى الله عليه وسلم ) \* قلت \* الذي في كتاب مسلم انه ساق الحديث بسنده الى محمد بن عمرو بن حنبل عن محمد بن عمرو بن عطاء عن ابن عباس انه عليه السلام جمع عليه ثيابه ثم خرج الى الصلاة فاتي بهدية خبز ولم ياكل ثلاث لقم ثم صلى بالناس وماس ماء \* ثم قال وحدثنا عن ابى كريب حدثنا ابو اسامة

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو عبد الله محمد بن يعقوب ثامر بن موسى نا احمد بن عيسى المصري نا ابن وهب اخبرني عمرو بن الحارث عن ابن شهاب عن جعفر بن عمرو بن امية الضمري عن ابيه قال رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم يجتزم كتف شاة فاكل منها فدعى الى الصلوة فقام وطرح السكين ثم صلى ولم يتوضأ \* قال ابن شهاب وحدثني علي بن عبد الله بن عباس عن ابيه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بذلك \* قال عمرو وحدثني بكير بن الاشج عن كريب بن مولى ابن عباس عن ميمونة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اكل عندها كتفانم صلى ولم يتوضأ \* قال عمرو وحدثني جعفر بن ربيعة عن يعقوب بن الاشج عن كريب عن ابن عباس عن ميمونة عن النبي صلى الله عليه وسلم بذلك \* قال عمرو وحدثني سعيد بن ابي هلال عن عبد الله بن عبيد الله بن ابي رافع عن ابي غطفان عن ابي رافع قال اشهد لكنت اشوى لرسول الله صلى الله عليه وسلم بطن الشاة ثم قام فصلى ولم يتوضأ \* رواه مسلم في الصحيح عن احمد بن عيسى الا انه قال في حديث جعفر بن ربيعة عن يعقوب عن كريب عن ميمونة وهو الصحيح وذاكر ابن عباس فيه زيادة وهم \* واخرج البخاري حديث بكير بن الاشج عن اصبح بن الفرج عن ابن وهب \*

﴿ اخبرنا ﴾ ابو محمد عبد الله بن يوسف الاصبهاني املاء و ابو بكر احمد بن الحسن القاضي قراءة قالانا ابو العباس محمد ابن يعقوب نا محمد بن اسحاق الصفاني نا يحيى بن يعلى بن الحارث الحاربي نا زائدة بن قدامة نا عبد العزيز بن رفيع عن عكرمة و عبد الله بن ابي مليكة قالوا سمعنا عائشة تذكر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يمر على القدر فيا خدمتها العرق فيا اكل منه ثم ينطلق الى الصلوة ولا يتوضأ ولا يغمض \*

﴿ اخبرنا ﴾ ابو محمد عبد الله بن يحيى بن عبد الجبار السكري ببغداد نا اسمعيل بن محمد الصفار نا احمد بن منصور الرمادي نا عبد الرزاق نا ابن جريج اخبرني محمد بن يوسف ان عطاء بن يسار اخبره ان ام سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم اخبرته انها قربت الى النبي صلى الله عليه وسلم جنباً مشوياً فاكله ثم قام الى الصلوة ولم يتوضأ \* وهكذا رواه الحجاج ابن محمد وروح بن عباد عن ابن جريج ورواه عثمان بن عمر عن ابن جريج عن محمد بن يوسف عن سليمان بن يسار عن ام سلمة عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه ( اخبرناه ) ابو عبد الله الحافظ نا ابو العباس محمد بن يعقوب نا محمد بن اسحاق نا عثمان بن عمر اخبرنا ابن جريج فذكره وروى عن عبد الله بن شداد وزينب بنت ام سلمة عن ام سلمة \*

﴿ اخبرنا ﴾ ابو الحسين محمد بن الفضل القطان ببغداد من اصل كتابه نا ابو جعفر محمد بن يحيى بن عمر بن علي بن حرب الطائي نا ابو جدي علي بن حرب نا سفيان بن عيينة عن محمد بن المنكدر عن جابر ان النبي صلى الله عليه وسلم اكل لحماً

### فصلي

عن الوليد بن كثير حدثنا محمد بن عمرو بن عطاء كنت مع ابن عباس وساق الحديث بمعنى حديث ابن حنبل وفيه ان ابن عباس شهد ذلك من النبي صلى الله عليه وسلم \* انتهى كلام مسلم \* وفيه التصريح بان شهد ذلك فلا حاجة الى قول البيهقي ( وفيه دلالة على انه شهد ذلك ) ثم حكى البيهقي عن الشافعي ( انه قال حديث ابن عباس من ايين الدلالات على ان الوضوء فيه منسوخ لانه انما صحب النبي صلى الله عليه وسلم بعد الفتح ) \* قلت \* يجوز ان يكون حديث الذين رووا الوضوء منه بعد حديث ابن عباس ولو صحبه عليه السلام بعد الفتح وحديث سلمة بن سلامة الذي ذكره البيهقي بعد هذا يدل على ذلك وهو انه عليه السلام خرج من دعوة بعد ان اكل ثم توضأ فقبل له لم تكن على وضوء قال بلى ولكن الامور

فصلي ولم يتوضأ وفي الباب عن عثمان بن عفان وعبدالله بن مسعود وسويد بن النيمان ومحمد بن مسلمة وابي هريرة  
وعبدالله بن عمرو بن العاصي والمغيرة بن شعبة وعبدالله بن الحارث بن جزء الزبيدي ورافع بن خديج وغيرهم عن النبي  
صلى الله عليه وسلم \*

﴿ قال ﴾ الحسن بن محمد بن الصباح الزعفراني قال ابو عبدالله الشافعي وقدروى عن النبي صلى الله عليه وسلم الوضوء  
مما مست النار وانما اراد ( ما اخبرنا ) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو بكر بن اسحاق الفقيه ثنا عبيد بن عبد الواحد ثنا يحيى  
ابن بكير حدثني الليث بن سعد ( ح واخبرنا ) ابو عبدالله الحافظ اخبرني ابو الوليد واللفظ له ثنا عبدالله بن سليمان  
ابن الاشعث ثنا عبد الملك بن شعيب بن الليث نا ابي عن جدي عن عقيل قال قال ابن شهاب اخبرني عبد الملك بن  
ابي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام ان خارجة بن زيد الانصاري اخبره ان اياه زيد بن ثابت قال سمعت  
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الوضوء مما مست النار \* قال ابن شهاب واخبرني عمر بن عبد العزيز ان عبدالله بن  
ابراهيم بن قارظ اخبره انه وجد ابا هريرة يتوضأ على المسجد فقال انما اتوضأ من اوار (١) اقط اكلتها لان رسول الله  
صلى الله عليه وسلم قال يتوضأ مما مست النار \* قال ابن شهاب اخبرني سعيد بن خالد بن عمرو بن عثمان وانا احده هذا  
الحديث انه سأل عمرو بن الزبير عن الوضوء مما مست النار قال عمرو سمعت عائشة تقول قال رسول الله صلى الله  
عليه وسلم يتوضأ مما مست النار \* رواه مسلم في الصحيح عن عبد الملك بن شعيب وفي الباب عن ام حبيبة زوج  
النبي صلى الله عليه وسلم وام سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم وابي طلحة وابي موسى الاشعري وابي سعيد الخدري  
 وغيرهم عن النبي صلى الله عليه وسلم \* قال الزعفراني قال ابو عبدالله الشافعي وانما قلنا لا يتوضأ منه لانه عندنا منسوخ  
الآثرى ان عبدالله بن عباس وانما صحبه بعد الفتح بروى عنه انه رآه يأكل من كف شاة ثم صلى ولم يتوضأ وهذا  
عندنا من ابين الدلالات على ان الوضوء منه منسوخ او ان امره بالوضوء منه بالنسل للتنظيف والثابت عن رسول الله  
صلى الله عليه وسلم انه لم يتوضأ منه ثم عن ابي بكر وعمر وعثمان وعلي وابن عباس وعاصم بن ربيعة وابي بن كعب وابي طلحة  
كل هؤلاء لم يتوضأ وامنه \*

﴿ قال الشيخ ﴾ اما الطريقة الاولى فاليها ذهب جماعة من العلماء واحتجوا فيها بما احتج به الشافعي من رواية ابن عباس  
ثم رواية جابر بن عبدالله الانصاري ومحمد بن مسلمة وابي هريرة \*

﴿ اما حديث جابر بن عبدالله ﴾ فاخبرنا ابو عبدالله محمد بن عبدالله الحافظ وابو نصر احمد بن علي القاضي قالنا ابو العباس  
محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عوف ثنا علي بن عياش ثنا شعيب بن ابي حمزة عن محمد بن المنكدر عن جابر بن عبدالله قال كان

(١) اوار جمع نور وهو قطعة اقط ١٢ مجمع

تحدث وهذا مما حدث \* فليس حديث ابن عباس من ابين الدلالات على النسخ كما زعم الشافعي وما حكاه البيهقي بعد  
هذا عن الدارمي من قوله ( فهذه الاحاديث قد اختلف في الاول والآخر منها ولم تنف على الناسخ والمنسوخ منها  
بيان بين الحكم به ) يخالف ايضاً ما ذكره الشافعي ثم لو سلمنا تأخر حديث ابن عباس فحديث الوضوء مما مست النار عام  
وحديث ابن عباس ليس بناسخ بل مخصص ومخرج فردا من افراده \* قال البيهقي ( وذهب بعض اهل العلم الى الطريقة  
الثانية وزعموا ان حديث ابي هريرة معلول ) \* قلت \* اراد بالطريقة الثانية تاويل الامر بالوضوء مما مست النار

آخر الامرين من رسول الله صلى الله عليه وسلم ترك الوضوء مما مست النار \*  
 ﴿ واخبرنا ﴾ ابو بكر بن الحسن القاضي ثنا ابو العباس الاصم ثنا محمد بن اسحاق الصغاني ثنا علي بن عياش فذكر  
 اسناده نحوه وقال كان آخر الامرين من رسول الله صلى الله عليه وسلم انه اكل خبزاً ولحماً ثم صلى ولم يتوضأ \*  
 ﴿ واما حديث محمد بن مسلمة ﴾ فاخبرنا ابو علي الروذباري ثنا ابو النضر محمد بن محمد بن يوسف الفقيه نا عثمان بن سعيد  
 الدارمي نا عبد الرحمن بن المبارك نا قريش بن حيان المعجلي نا يونس عن ابي خالد عن محمد بن مسلمة قال اكل رسول الله  
 صلى الله عليه وسلم مما غيرت النار ثم صلى ولم يتوضأ وكان آخر امره به \* وقال غيره يونس عن ابي خلدة عن محمد بن مسلمة قال  
 اكل رسول الله صلى الله عليه وسلم \*

﴿ واما حديث ابي هريرة ﴾ فاخبرنا ابو بكر احمد بن علي الحافظ حدثنا ابو اسحاق ابراهيم بن عبد الله ثنا محمد بن  
 اسحاق بن خزيمة ثنا احمد بن عبدة الضبي ثنا عبدالعزيز بن محمد الدر اوردى عن سهيل بن ابي عن ابي هريرة انه رأى  
 رسول الله صلى الله عليه وسلم يتوضأ من ثور اقط ثم رآه اكل من كفت شاة ثم صلى ولم يتوضأ ورواه عبدالعزيز بن مسلم عن  
 سهيل فقال في الحديث اكل رسول الله صلى الله عليه وسلم ثور اقط فتوضأ واكل كفتا ولم يتوضأ (اخبرناه) ابو عبد الله  
 الحافظ ثنا ابو العباس نا الصغاني نا عثمان بن سعيد نا عبدالعزيز بن مسلم فذكره \*

﴿ وذهب ﴾ بعض اهل العلم الى الطريقة الثانية وزعموا ان حديث ابي هريرة معلول وتواه بعد وفاة النبي صلى الله  
 عليه وسلم بالوضوء منه وان رواه شعيب بن ابي حمزة عن محمد بن المنكدر اختصاراً من الحديث الذي (اخبرنا) ابو زكريا بن  
 ابي اسحاق وابو بكر بن الحسن قالوا حدثنا ابو العباس محمد بن يعقوب نا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم اخبرنا بن وهب  
 قال وحدثنا مجرب بن نصر قال قرئ على ابن وهب اخبرك اسامة بن زيد وابن جريح عن محمد بن المنكدر عن جابر بن  
 عبد الله ذهب رسول الله صلى الله عليه وسلم الى امرأة من الانصار ومعه اصحابه فقربت له شاة مصلية قال فاكل واكلنا  
 ثم حانت الظهر فتوضأ ثم صلى ثم رجع الى فضل طعامه فاكل ثم حانت « العصر فصلى ولم يتوضأ » هكذا رواه جماعة عن محمد بن  
 المنكدر ويرون ان آخر امره اراد به في هذه القصة قاله ابو داود السجستاني وغيره وكذلك يرون حديث محمد بن  
 مسلمة \* وقد روى في حديث آخر ما يوم ان يكون الناسخ ايجاب الوضوء عنه \*

﴿ اخبرنا ﴾ ابو علي الروذباري نا ابو النضر الفقيه نا عثمان بن سعيد نا عبد الله بن صالح حدثني الليث بن سعد حدثني زيد  
 ابن جبير بن محمود بن ابي جبير الانصاري من بني عبد الاشهل عن ابيه جبير بن محمود عن سلمة بن سلامة بن وقش  
 وكان آخر اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يكون (١) انس بن مالك فانه بقي بعده انهما دخلا ولجما وسلمة على وضوء

فاكلوا

﴿ غير بالنار ؟ جاء ب (١) هكذا في النسخ ١٢

بمسح اليد للتنظيف و اراد بحديث ابي هريرة حديثه في ترك الوضوء ثم قال (وان رواية شعيب بن ابي حمزة عن  
 محمد بن المنكدر اختصاراً من الحديث الذي اخبرنا ابو زكريا الخ) \* قلت \* هذا عطف على قوله (وزعموا ان حديث  
 ابي هريرة معلول) اي وزعموا ايضاً ان رواية شعيب المذكورة اولاً اختصاراً من الحديث الذي ذكره نايبا يفهم  
 من كلام البيهقي انهم انما ذهبوا الى الطريقة الثانية لكونهم زعموا ان رواية شعيب اختصاراً من الحديث الذي ذكره  
 ودعوى الاختصار في غاية البعد و ذكر في كتاب المعرفة فقال (رواه الشافعي في سنن حرمله وقال لم يسمع ابن المنكدر

فأكلوا ثم خرجوا فتوضأ سلمة فقال له جبيرة ألم تكن على وضوء قال بلى ولكني رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم وخرجنا من دعوة دعيناها ورسول الله صلى الله عليه وسلم على وضوء فأكل ثم توضأ فقلت له ألم تكن على وضوء يا رسول الله قال بلى ولكن الأمور تحدث وهذا مما حدث \* والى مثل هذا ذهب الزهري (وهو فيما أخبرنا) أبو بكر أحمد بن الحسن القاضي أنا أبو سهل أحمد بن محمد بن عبد الله بن زياد القطن ثنا أبو يحيى عبد الكريم بن الهيثم نا أبو اليمان أخبرني شعيب عن الزهري قال أخبرني جعفر بن عمرو بن أمية أن أباه عمرو بن أمية أخبره أنه رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم يحتزم من كنف شاة في يده فدعى إلى الصلوة فاتقاهما والسكين التي كان يحتزمها ثم قام فصلى ولم يتوضأ \* قال الزهري فذهبت تلك في الناس ثم أخبرنا رجال من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ونساء من أزواجه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال توضأ وأماما مست النار \*

﴿ أخبرنا ﴾ أبو علي الروذباري أنا أبو النضر الفقيه قال قال أبو سعيد يعني عثمان بن سعيد الدارمي فهذه الأحاديث قد اختلفت فيما واختلفت في الأول والآخرة فلم تقف على الناسخ والمنسوخ منها بيان بين محكم به دون ما سواه فنظرنا إلى ما اجتمع عليه الخلفاء الراشدون والأعلام من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخذوا بإجماعهم في الرخصة فيه بالحديث الذي يروى فيه الرخصة عن النبي صلى الله عليه وسلم \*

﴿ أخبرنا ﴾ أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن إسحاق ثنا عبد الله بن يوسف ثنا مالك عن أبي نعيم وهب بن كيسان أنه سمع جابر بن عبد الله يقول رأيت أبا بكر الصديق رضي الله عنه أكل لحما ثم صلى ولم يتوضأ \*

﴿ وأخبرنا ﴾ أبو عبد الله نا أبو العباس ثنا محمد نا عبيد الله بن عائشة (١) ثنا حماد بن سلمة عن عمرو بن دينار وأبي الزبير جميعا عن جابر بن عبد الله أن أبا بكر الصديق وعمر بن الخطاب أكلوا خبزاً ولحماً فصليا ولم يتوضأ \*  
 ﴿ أخبرنا ﴾ أبو علي الروذباري ثنا أبو النضر الفقيه ثنا عثمان بن سعيد ثنا يحيى بن بكير المصري ثنا مالك عن حمزة ابن سعيد المازني عن أبان بن عثمان أن عثمان بن عفان أكل خبزاً ولحماً ثم مضى وغسل يديه ومسح بهما وجهه ثم صلى ولم يتوضأ \*

﴿ أخبرنا ﴾ أبو علي الروذباري نا أبو النضر الفقيه ثنا عثمان بن سعيد الدارمي ثنا محمد بن كثير العبدي ثنا إسرائيل عن عبد الأعلى عن أبي عبد الرحمن عن علي رضي الله عنه أنه طم خبزاً ولحماً فقبل له إلا يتوضأ فقال إن الوضوء مما خرج وليس مما دخل \*

﴿ أخبرنا ﴾ أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمر وقالنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن أبي طالب أنا عبد الوهاب يعني ابن عطاء أخبرنا ابن جريج عن محمد بن يوسف مولى عثمان عن سليمان بن يسار قال وقعت

(١) هو عبيد الله بن محمد بن حفص ويقال ابن عائشة بنت طلحة منسوب إلى جدته ١٢ تهذيب

هذا الحديث من جابر إنما سمعه من عبد الله حديث محمد بن عميل عن جابر \* ثم قال البيهقي في الكتاب المذكور أولاً أنه قد روى عن حجاج بن محمد وعبد الرزاق ومحمد بن بكر عن ابن جريج عن ابن المنكدر قال سمعت جابر بن عبد الله الحديث) فإن لم يكن ذكر السماع فيه وهما من ابن جريج فالحديث صحيح على شرط صاحب السجيع \* ثم قال

على ابي هريرة وهو يتوضأ اذ جاءه ابن عباس فقال يا ابن عباس ادرى مما توضأت قال لا قال ابو هريرة من ثور اقط  
اكلته فقال ابن عباس ما ابالي مما توضأت والله لقد رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم اكل خبزاً ولحماً ثم قام الى الصلوة  
ولم يتوضأ \*

﴿ واخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ وابو سعيد قالانا ابو العباس نايجي ثنا عبد الوهاب انا ابن جريج عن عطاء قال قال  
ابن عباس لا وضوء مما مست النار انما النار لا تحل من شئ ولا تحرمه \*

﴿ اخبرنا ﴾ ابو احمد عبد الله بن محمد بن الحسن العدل انا ابو بكر محمد بن جعفر المزكي نا محمد بن ابراهيم العبدى نا ابن  
بكير نا مالك عن موسى بن عقبة عن عبد الرحمن بن زيد الانصاري ان انس بن مالك قدم من العراق فدخل عليه  
ابو طلحة واى بن كعب فقرب اليهما طعاما قد مسته النار فاكلوا منه فقام انس فتوضأ فقال له ابو طلحة واى بن كعب  
ما هذا يا انس اعراقية فقال انس ليتنى لم افعل وقام ابو طلحة واى بن كعب فصليا ولم يتوضيا \*

﴿ وابناه ﴾ قال نا مالك عن يحيى بن سعيد انه سأل عبد الله بن عامر بن ربيعة عن الرجل يتوضأ للصلوة ثم يصيب  
طعاما قد مسته النار اتوضأ فقال عبد الله بن عامر بن ربيعة رأيت ابي يفعل ذلك ثم لا يتوضأ \*

﴿ واخبرنا ﴾ ابو سعيد بن ابي عمرو نا الحسن بن يعقوب بن يوسف نا يحيى بن ابي طالب نا عبد الوهاب يعنى ابن عطاء  
نا داود عن عامر عن علقمة والاسود انهما اكلام ابن مسعود خبزاً ولحماً ولم يتوضيا \*

﴿ باب التوضى من لحوم الابل ﴾

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ نا محمد بن يعقوب نا يحيى بن محمد بن يحيى نا ابو عمرو مسدد والحجبي ( واخبرنا )  
ابو عبد الله اخبرنى ابو الوليد النقيه نا الحسن بن سفيان نا ابو كامل قالوا انا ابو عوانة عن عثمان بن عبد الله بن موهب  
عن جعفر بن ابي نور عن جابر بن سمرة ان رجلا سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم اتوضأ من لحوم الغنم قال ان شئت  
فتوضأ وان شئت فلا تتوضأ قال اتوضأ من لحوم الابل قال نعم فتوضأ من لحوم الابل قال اصلى في مراض الغنم  
قال نعم قال اصلى في مبارك الابل قال لا لفظ حديث ابي كامل رواه مسلم في الصحيح عن ابي كامل واخرجه ايضاً  
من حديث اشعث بن ابي الششاء وسماك بن حرب عن جعفر بن ابي نور وذهب على بن المدينى الى ان جعفر بن ابي نور  
هذا مجهول ( اخبرناه ) ابو عبد الله الحافظ نا الحسن بن محمد بن اسحاق الاسفرائي نا محمد بن احمد بن البراء قال قال  
علي جعفر هذا مجهول كذا قال علي ( وقد اخبرنا ) محمد بن ابراهيم الفارسي نا ابراهيم بن عبد الله نا ابو احمد بن فارس  
عن محمد بن اسمعيل البخارى قال جعفر بن ابي نور جده جابر بن سمرة قال سفيان وزكريا وزائدة عن سماك عن  
جعفر بن ابي نور بن جابر عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم في اللحوم قال وقال اهل النسب ولد جابر بن سمرة خالد  
وطلحة ومسلمة وهو ابو ثور قال وقال شعبة عن سماك عن ابي نور عن عكرمة بن جابر بن سمرة عن جابر بن سمرة قال  
ابو عيسى الترمذى فيما بلغنى عنه حديث الثورى اصح من حديث شعبة وشعبة اخطأ فيه فقال عن ابي ثور وانما هو جعفر

( باب التوضى من لحوم الابل )

ابن

اليهتى ( وقد روى في حديث آخر ما يوهم ان يكون النسخ ايجاب الوضوء منه ثم ذكر الحديث ) \* قلت \* في سنده  
زيد بن جبيرة عن ابيه وزيد هذا قال ابن مينا لاشئ \* وقال ابن ابي حاتم والبخارى منكر الحديث \*

ابن ابي ثور وجعفر بن ابي ثور هو رجل مشهور وهو من ولد جابر بن سمرة روى عنه سماك بن حرب وعثمان بن عبدالله ابن موهب واشعث بن ابي الششاء قال محمد بن اسحاق بن خزيمة وهو لاء الثلاثة من اجلة رواة الحديث: (قول الشيخ) ومن روى عنه مثل هؤلاء خرج من ان يكون مجهولاً ولهذا اودعه مسلم بن الحجاج في كتابه الصحيح وقد روى سفيان الثوري عن حبيب بن ابي ثابت قال ابا ثور من سمع جابر بن سمرة يقول كنا نغمض من البان الابل ولا نغمض من البان الغنم وكنا نتوضأ من لحوم الابل ولا نتوضأ من لحوم الغنم \*

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبدالله الحافظ قال سمعت ابا الحسين الكرابسي يعني احمد بن عبدالله يقول سمعت احمد بن حمدون الاعشى يقول سمعت علي بن الحسن الافطس يقول رأيت محمد بن الحسن يتوضأ من لحوم الابل وقد روى ابن رواحة عن النبي صلى الله عليه وسلم \*

﴿ اخبرنا ﴾ الاستاذ ابو بكر محمد بن الحسن بن فورك انا عبدالله بن جعفر انا يونس بن حبيب ثنا ابو داود ثاشعبة عن الاعمش عن عبدالله مولى لقريش عن عبد الرحمن بن ابي ليلى عن البراء بن عازب قال سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن الوضوء من لحوم الابل فامر به وسئل عن الصلوة في مبارك الابل فنهى عنها \*

﴿ وباسناده ﴾ قال سمعت عبدالله مولى لقريش عن ابن ابي ليلى عن البراء بن عازب ان النبي صلى الله عليه وسلم سئل عن الوضوء من لحوم الغنم فرخص في الوضوء منها وسئل عن الصلوة في مراتبها فرخص فيها هكذا رواه جماعة عن الاعمش عن عبدالله بن عبدالله الرازي ورواه الحجاج بن ارطاة عن عبدالله (١) عن عبد الرحمن بن ابي ليلى عن اسيد بن حضير والحجاج ضميم قال ابو عيسى حديث الاعمش اصح قال ورواه عبيدة الضبي عن عبدالله عن عبد الرحمن بن ابي ليلى عن ذى القعدة عن النبي صلى الله عليه وسلم وليس بشئ وذو القعدة لا يدرى من هو وحديث الاعمش اصح (قال الشيخ) وعبيدة الضبي ليس بالقوى وبلغني عن احمد بن حنبل واسحاق بن ابراهيم الحنظلي (٢) انها ما لا قد صح في هذا الباب حديثان عن النبي صلى الله عليه وسلم حديث البراء بن عازب وحديث جابر بن سمرة \*

﴿ واخبرنا ﴾ ابو بكر احمد بن علي الحافظ انا ابراهيم بن عبدالله الاصماني قال قال محمد بن اسحاق بن خزيمة لم ر خلافا بين علماء اهل الحديث ان هذا الخبر صحيح من جهة النقل لمدالة ناقله \* (قال الشيخ) ورويان عن علي بن ابي طالب وابن عباس الوضوء مما خرج وليس مما دخل وانما قالوا ذلك في ترك الوضوء مما است النار \*

﴿ واخبرنا ﴾ ابو الحسن بن ابي المعروف المهرجاني بها انا ابو سهل احمد بن محمد بن جمان الرازي بها انا محمد بن ايوب انامسددنا حفص بن غياث عن عمر ان بن سليم عن ابي جعفر قال اتى ابن مسعود بقصة من الكبد والسنام ولحم الجزور فاكل ولم يتوضأ وهذا منقطع وموقوف وروي عن ابي عبيدة قال كان عبدالله بن مسعود يأكل من الوان الطعام ولا يتوضأ منه وبمثل هذا لا يترك ما ثبت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد حمل بعض الفقهاء الوضوء المذكور في الخبر على الوضوء الذي هو النظافة ونفى الزهومة \*

﴿ باب المضمضة من شرب اللبن وغيره مما له دسومة ﴾

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبدالله الحافظ وابو عبدالله اسحاق بن محمد بن يوسف بن يعقوب السوسي قالنا ثنا ابو العباس محمد

الاعمش « من وجه آخر (١) هو عبدالله بن عبدالله الرازي (٢) هو ابو محمد بن راهويه ١٢

ابن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق الصغاني ثنا ابو عاصم النبيل عن الاوزاعي عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم شرب لبناً فمضمض وقال ان له دسماً \* رواه البخاري في الصحيح عن ابي عاصم ورواه مسلم من وجه آخر عن الاوزاعي \*

❦ واخبرنا ابو عبد الله الحافظ وابوزكريان ابنا اسحاق وابوبكر بن الحسن قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب نا بحر ابن نصر قال قريء علي بن وهب اخبرك عمرو بن الحارث عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود عن عبد الله بن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم شرب لبناً ثم دعا بماء فمضمض منه وقال ان له دسماً \* رواه البخاري في الصحيح عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود عن عبد الله بن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم شرب لبناً ثم دعا بماء فمضمض منه وقال ان له دسماً \* ورواه مسلم في الصحيح عن احمد بن عيسى عن ابن وهب \*

❦ واخبرنا ابو عمرو ومحمد بن عبد الله الاديب انا ابوبكر الاسميلي انا ابو خليفة ثنا عبد الله هو القعني عن مالك عن يحيى بن سعيد عن بشير بن يسار ان سويد بن النعمان اخبره انه خرج مع رسول الله صلى الله عليه وسلم عام خيبر حتى اذا كان بالصهبا من ادنى خيبر صلى العصر ثم دعا بالازواد فلم يوت الا بالسويق فامس به فترى فاكل رسول الله صلى الله عليه وسلم والكنامه ثم قام الى المغرب فمضمض ومضمضنا ثم صلى ولم يتوضأ \* رواه البخاري في الصحيح عن القعني وغيره \*

### ❦ باب الرخصة في ترك المضمضة من ذلك ❦

(اخبارنا) ابو عبد الله الحافظ وابو طاهر الفقيه وابوزكريان ابنا اسحاق وابوسعيد بن ابوعمر و قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم ثنا انس بن عياض عن هشام بن عمرو عن وهب بن كيسان عن محمد بن عمرو بن عطاء بن بحر عن عبد الله بن عباس انه قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم ياكل عرقاً من شاة ثم صلى ولم يتوضأ ولم يمس ماء \* مخرج في كتاب مسلم من حديث هشام بن عمرو \*

❦ واخبرنا ابو علي الروذباري انا ابوبكر بن داسة نا ابوداود ناعمان بن ابوشيبه عن زيد بن الجباب عن مطيع بن راشد عن توبة العبدي انه سمع انس بن مالك يقول ان رسول الله صلى الله عليه وسلم شرب لبناً فلم يمضمض ولم يتوضأ وصلى \* قال زيد دلتني شعبة على هذا الشيخ \* ورويناعن عكرمة عن ابن عباس انه قال لولا التلظ (١) ما باليت ان لا امضمض \* ❦ واخبرنا ابو عبد الله الحافظ اخبرني عبدالرحمن بن الحسن قراءة عليه نا ابراهيم بن الحسين نا آدم اشعبة نا عمرو بن مرة قال سمعت سعيد بن جبيرة يقول سمعت ابن عباس يقول لو اني اكلت خبزاً ولحماً وشربت لبن اللقاح ما باليت ان اصلي ولا اتوضأ الا ان امضمض في واغسل اصابعي من غمر اللحم \*

### ❦ باب انتقاض الطهر بعد الحدث وسهوه ❦

❦ واخبرنا ابو طاهر الفقيه ثنا ابوبكر محمد بن الحسين القطان ثنا احمد بن يوسف السلمى ثنا عبدالرزاق انه سمع عن همام بن منبه قال هذا ما حدثنا ابو هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تقبل صلوة احدكم اذا احدث حتى يتوضأ \* رواه البخاري في الصحيح عن اسحاق ورواه مسلم عن محمد بن رافع كلاهما عن عبدالرزاق \*

(١) التلظ من اللماظة وهو اماراة اللسان في الفم بما يبق من أثر الطعام ١٢ مجمع

(باب الرخصة في ترك المضمضة من ذلك)

(باب انتقاض الطهر بعد الحدث وسهوه)

﴿ باب لا يزول اليقين بالشك ﴾

﴿ أخبرنا ﴾ أبو عبد الله الحافظ نا أبو بكر أحمد بن إسحاق الفقيه نا بشر بن موسى نا الحميدي نا سفيان نا الزهري نا خبرنا سعيد بن المسيب وعباد بن تميم عن عمه عبد الله بن زيد قال شكى الى رسول الله صلى الله عليه وسلم الرجل يخيل اليه الشئ في الصلوة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يتقل حتى يسمع صوتاً او يجد ريحاً رواه البخاري في الصحيح عن علي بن المدني وغيره ورواه مسلم عن عمرو الناقد وغيره كلهم عن سفيان بن عيينة \*

﴿ أخبرنا ﴾ أبو طاهر الفقيه نا أبو عثمان عمرو بن عبد الله البصري نا محمد بن عبد الوهاب نا خالد بن مخلد نا محمد بن جعفر حدثني سهيل عن ابيه عن ابي هرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا وجد احدكم في بطنه الريح فليخرج منه الشئ فلا يخرج حتى يسمع صوتاً او يجد ريحاً مخرج في كتاب مسلم من حديث جرير بن عبد الحميد عن سهيل بن ابي صالح وقال في الحديث فلا يخرج من المسجد \*

﴿ أخبرنا ﴾ أبو الحسين بن بشران ببغداد نا اسمعيل بن محمد الصنفار نا سعدان بن نصر نا معاذ بن معاذ عن اشعث عن الحسن انه قال اذا شككت في الحدث وايقنت الوضوء فانت على وضوئك و اذا شككت في الوضوء وايقنت بالحدث فتوضأ \*

﴿ باب الانتضاح بعد الوضوء لرد الوضوء ﴾

﴿ أخبرنا ﴾ محمد بن عبد الله الحافظ نا أبو العباس محمد بن احمد المحمدي نا احمد بن سيار نا محمد بن كثير نا سفيان عن منصور عن مجاهد عن سفيان بن الحكم او الحكم بن سفيان قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا بال توضأً وبتضح \* كذا رواه الثوري وممرؤزائدة عن منصور ورواه شعبة \*

﴿ كما أخبرنا ﴾ أبو الحسن المقرئ نا الحسن بن محمد بن اسحاق نا يوسف بن يعقوب نا حفص بن عمر نا شعبة عن منصور عن مجاهد عن رجل يقال له الحكم او ابو الحكم من ثقيف عن ابيه انه رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم توضأ ثم اخذ حفنة من ماء فاتضح بها وكذلك رواه وهيب عن منصور ورواه ابو عوانة وروح بن القاسم وجرير بن عبد الحميد عن منصور عن مجاهد عن الحكم بن سفيان مسنداً ولم يذكره اباه \* قال ابو عيسى سألت محمد ايمن ابن اسمعيل البخاري عن هذا الحديث فقال الصحيح ما روى شعبة وهيب وقال عن ابيه وروى عن ابن عيينة في هذا الحديث عن ابيه قال الامام احمد رواه ابن عيينة عن منصور فقرة ذكر فيه اباه ومرة لم يذكره \*

﴿ وقد أخبرنا ﴾ أبو عبد الله الحافظ نا علي بن عيسى نا ابراهيم بن ابي طالب عن ابن ابي عمر نا سفيان عن ابن ابي نجيح عن مجاهد عن رجل من ثقيف عن ابيه قال رأيت النبي صلى الله عليه وسلم بال ثم نضح فرجه \* رواه ابو عيسى الترمذي عن ابن ابي عمير عن ابن عيينة عن منصور و ابن ابي نجيح هكذا وقال في الحديث ثم توضأ ونضح فرجه بالماء \*

﴿ أخبرنا ﴾ أبو بكر بن فورك نا عبد الله بن جعفر نا نونس بن حبيب نا ابو داود نا شعبة عن منصور عن مجاهد عن الحكم او ابى الحكم رجل من ثقيف عن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم توضأ ونضح فرجه \*

﴿ أخبرنا ﴾ أبو الحسن بن الفضل القطان ببغداد نا عبد الله بن جعفر بن درستويه نا يعقوب بن سفيان نا عبد الله بن يوسف نا ابن لهيعة نا خبرني عقيل عن ابن شهاب عن عمرو بن الزبير عن اسامة بن زيد نا حارثة عن ابيه ان جبريل

(باب لا يزول اليقين بالشك)

(باب الانتضاح بعد الوضوء لرد الوضوء)

زل على رسول الله صلى الله عليه وسلم في اول ما اوحى اليه فلعلمه الوضوء فتوضأ النبي صلى الله عليه وسلم فلما فرغ اخذ النبي صلى الله عليه وسلم بيده ماء فنضح به فرجه .

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبدالله الحافظ وابو بكر بن الحسن وابو سعيد بن ابي عمرو قالوا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا العباس الدوري ثنا قبيصة بن سفيان عن زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار عن ابن عباس قال دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم بماء وتوضأ مرة مرة ونضح . قال الامام احمد قوله ونضح نغرد به قبيصة عن سفيان ورواه جماعة عن سفيان دون هذه الزيادة .

﴿ اخبرنا ﴾ ابو القاسم عبدالرحمن بن عبيد الله الجرفي ببغداد ثنا حمزة بن محمد بن العباس نا احمد بن الوليد التهامي نا كبير ابن هشام نا القرات عن الاعمش عن سعيد بن جبير ان رجلا اتى ابن عباس فقال انى اجد بللا اذا قمت اصلى فقال ابن عباس انضح بكأس من ماء واذا وجدت من ذلك شيئا فقل هو منه فذهب الرجل فكث ما شاء الله ثم اناه بعد ذلك فزعم انه ذهب ما كان يجد من ذلك .

﴿ باب اداء صلوات بوضوء واحد ﴾

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبدالله الحافظ وابو ذكريا بن بن اسحاق وابو بكر بن الحسن القاضى قالوا ابو العباس محمد بن يعقوب نا محمد بن عبدالله بن عبدالحكم نا ابن وهب (قال وحدثنا) بحر بن نصر قال قرىء على ابن وهب اخبرك سفيان الثوري عن علقمة بن مرثد عن سليمان بن بريدة عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه صلى يوم فتح مكة الصلوات بوضوء واحد ومسح على خفيه فقال عمر بن الخطاب رأيتك صنعت شيئا ما كنت تصنعه قال عمدا صنعته يا عمر . رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن حاتم عن يحيى القطان عن الثوري (واخبرنا) ابو الحسين علي بن محمد بن عبدالله بن بشر ان العدل ببغداد نا ابو جعفر محمد بن عمرو بن البخترى الرزاز نا يحيى بن جعفر نا الضحاك بن مخلد نا سفيان الثوري فذكره باسناده مثله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم توضأ ومسح على خفيه وصلى بهم خمس صلوات بوضوء واحد ثم ذكر الباقي بعينه .

﴿ باب تجديد الوضوء ﴾

﴿ اخبرنا ﴾ ابو الحسين بن بشران العدل ببغداد نا ابو الحسن علي بن محمد المقرئ نا ابن ابي مريم نا الثوري نا سفيان عن عمرو بن عامر عن انس بن مالك قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتوضأ عند كل صلاة وكان احدنا ياكبه الوضوء ما لم يحدث . رواه البخاري في الصحيح عن محمد بن يوسف الثوري .

﴿ اخبرنا ﴾ ابو علي الروذباري نا ابو بكر بن داسة نا ابو داود نا محمد بن يحيى بن فارس نا عبدالله بن يزيد المقرئ قال ابو داود (وحدثنا) مسدد نا عيسى بن يونس قال نا ابا عبد الرحمن بن زياد عن ابي غطفان الهذلي قال كنت عند عبدالله بن عمر فلما نودي بالظهور توضأ فصلى فلما نودي بالمصر توضأ فقلت له فقال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من توضأ على طهر كتب الله له عشر حسنات . قال ابو داود وهذا حديث مسدد وهو اتم وان الحديث ابن يحيى اتفق (قال الشيخ) عبد الرحمن بن زياد الاقريقي غير قوي .

(باب اداء صلوات بوضوء واحد)

(باب تجديد الوضوء)

﴿ جماع ابواب ما وجب الفسل ﴾

﴿ باب وجوب الفسل بالتقاء الختانين ﴾

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو بكر بن اسحاق ثنا محمد بن الخطاب الانصاري ثنا ابو نعيم ناهشام (واخبرنا) ابو عبد الله الحافظ نا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا ابراهيم بن مرزوق ثنا وهب بن جرير ثنا شعبة (واخبرنا) ابو الخير جامع بن احمد الوكيل نا ابو طاهر المجدي ابادي «ثنا عثمان بن سعيد نا مسلم بن ابراهيم ناهشام وشعبة قالنا ثنا قتادة عن الحسن عن ابي رافع عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا قعد بين شعبها الاربع والثلث الختان بالختان فقد وجب الفسل» لفظ حديث مسلم بن ابراهيم وفي حديث وهب بن جرير اذا قعد بين شعبها الاربع ثم اجتهد فقد وجب الفسل» وفي حديث ابي نعيم ثم جهدها» رواه البخاري في الصحيح عن ابي نعيم ورواه مسلم عن محمد بن المثنى عن وهب بن جرير \*

﴿ واخبرنا ﴾ ابو الحسن المقرئ نا الحسن بن محمد بن اسحاق نا يوسف بن يعقوب نا محمد بن ابي بكر نا معاذ بن هشام نا ابي سنان نا قتادة ومطر عن الحسن عن ابي رافع عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا جلس بين شعبها الاربع ثم جهد ما فقد وجب الفسل» وفي حديث مطروان لم يزل رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن المثنى وغيره عن معاذ بن هشام وقد ذكر ابان بن يزيد وهام بن يحيى وابن ابي عمرو بن قتادة الزيادة التي ذكرها مطر \*

﴿ اخبرنا ﴾ الحسين بن الفضل القطان ببغداد نا اوسهل بن زياد القطان نا اسحاق بن الحسن الحرابي نا عفان نا ابان بن يزيد المطاوع وهام بن يحيى قالنا ثنا قتادة عن الحسن عن ابي رافع عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا قعد بين شعبها الاربع ثم اجتهد نفسه فقد وجب الفسل انزل اولم ينزل \*

﴿ اخبرنا ﴾ جامع بن احمد الوكيل نا ابو طاهر المجدي ابادي نا عثمان بن سعيد نا محمد بن المهدي نا يزيد بن زريع نا سعيد بن ابي عمرو بن قتادة عن الحسن عن ابي رافع عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا التقى الختان الختان وجب الفسل انزل اولم ينزل \*

﴿ واخبرنا ﴾ ابو زرير نا ابن ابي اسحاق المازكي نا احمد بن كامل نا محمد بن اسمعيل السلمى نا محمد بن عبد الله الانصاري (واخبرنا) ابو بكر احمد بن علي الحافظ نا ابو اسحاق ابراهيم بن عبد الله نا محمد بن اسحاق بن خزيمعة نا ابو موسى محمد بن المثنى نا محمد بن عبد الله الانصاري ناهشام بن حسان نا حميد بن هلال عن ابي بردة عن ابي موسى انهم كانوا جلوسا فذكر واما يوجب للفسل زاد ابو موسى في حديثه فقال من حضره من المهاجر بن اذا مس الختان الختان وجب الفسل وقال من حضره من الانصار لاجتي يد فق تم اتفاقا في المني (١) فقال ابو موسى انا آتي بالخبر فقام الى عائشة فسلم ثم قال ابي اريد ان اسالك عن شيء وانا استحيك فقالت لا تستحي ان تسألني عن شيء كنت سائلا عنه امك

﴿ الحمد ابادي ﴾

(١) هكذا في الاصول ١٢

﴿ قال ﴾

﴿ باب وجوب الفسل بالتقاء الختانين ﴾

﴿ ذكر فيه ﴾ حديثنا (عن ابي بردة عن ابي موسى) ثم قال (ورواه يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب عن ابي موسى الا انه لم يرفعه) قلت \* رواه كذلك مرفوعا ابو قرعة موسى بن طارق الزبيدي بفتح الزاي وكسر الباء وهو ثقة متحرز

(باب وجوب الفسل بالتقاء الختانين)

التي ولدتك أمنا أنا أمك قال قلت ما يوجب الغسل قالت على الخبير سقطت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا جلس بين شعبها الأربع ومس الختان الختان وجب الغسل \* لفظ حديث السلمي رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن المنثري عن الأنصاري وقد رواه يحيى بن سعيد بن سعيد عن مسيب بن المسيب عن أبي موسى إلا أنه لم يرفعه إلى النبي صلى الله عليه وسلم وإنما رفته عن سعيد بن المسيب عن علي بن زيد بن جدعان وعلي بن زيد لا يحتاج بحديثه وهذه الرواية التي أخرجها مسلم في الصحيح رواية صحيحة مسندة \*

﴿ واخبرنا ﴾ أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر بن الحسن القاضي قالوا أنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنا ابن وهب قال وحدثنا بحر بن نصر قال قرئ علي ابن وهب أخبرك عياض بن عبد الله القرشي وغيره عن أبي الزبير المكي عن جابر بن عبد الله قال أخبرتني أم كلثوم عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم أن رجلاً سأل النبي صلى الله عليه وسلم عن الرجل يجامع أهله ثم يكسل هل عليهما من غسل وعائشة جالسة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أني لأفعل ذلك أنا وهذه ثم تتسل \* رواه مسلم في الصحيح عن هارون بن سعيد عن ابن وهب \*

﴿ واخبرنا ﴾ أبو عبد الله الحافظ وأبو عبد الله إسحاق بن محمد بن يوسف السوسى قالنا أنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنا العباس بن الوليد بن مزيد أخبرني أبي قال سمعت الأوزاعي قال حدثني عبد الرحمن بن القاسم بن محمد عن أبيه عن عائشة أنها سألت عن الرجل يجامع أهله ولا ينزل الماء فقالت فقلته أنا ورسول الله صلى الله عليه وسلم فاعتزلنا منه جميعاً \* (وأما الحديث الذي) أخبرنا محمد بن عبد الله الحافظ أنا أبو بكر بن إسحاق الفقيه ثنا أبو المنثري ثنا مسدد ثنا يحيى بن سعيد عن هشام بن عروة قال أخبرني أبي قال أخبرني أبو أيوب قال أخبرني أبي بن كعب أنه قال يارسول الله إذا جامع الرجل المرأة فلم ينزل قال يغسل ما من المرأة منه ثم توضأ ويصلي \* رواه البخاري في الصحيح عن مسدد ورواه مسلم من أوجه أخر عن هشام \*

﴿ واخبرنا ﴾ أبو طاهر الفقيه أنا أبو طاهر المجد ابادي ؟ ثنا أبو قلابة ثنا عبد الصمد بن عبد الوارث (واخبرنا) أبو بكر أحمد بن علي الحافظ ثنا إبراهيم بن عبد الله أنا محمد بن إسحاق بن خزيمة ثنا الحسين بن عيسى البسطامي ثنا عبد الصمد بن عبد الوارث حدثني أبي حدثني الحسين المعلم حدثني يحيى بن أبي كثير أن أباسلمة حدثه أن أعطاه بن يسار حدثه أن ريد ابن خالد الجهني حدثه أنه سأل عثمان بن عفان عن الرجل يجامع فلا ينزل فقال ليس عليه غسل ثم قال سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فسألت بعد ذلك علي بن أبي طالب والزبير بن العوام وطلحة بن عبيد الله وأبي بن كعب فقالوا مثل ذلك عن النبي صلى الله عليه وسلم \* لفظ حديث البسطامي وقال أبو قلابة في حديثه ليس منه إلا الظهور ولم يذكر أياً ولا حديث عروة عن أبي أيوب رواه البخاري في الصحيح عن أبي معمر عن عبد الوارث ابن سعيد ورواه مسلم عن عبد الوارث بن عبد الصمد وغيره عن عبد الصمد إلا أنه لم يذكر قول علي ومن معه \*

﴿ واخبرنا ﴾

« عليه » ؟ الحمد ابادي

عن مالك عن يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب عن أبي موسى عن عائشة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال إذا جاوز الختان الختان وجب الغسل \* قال الدارقطني في الفرائد لم يروه عن مالك غير أبي قرة ثم ذكر البيهقي (ان زيد بن خالد الجهني

﴿ واخبرنا ﴾ ابو الحسن علي بن احمد بن عمر بن حفص المقرئ بغدادنا ابو جعفر محمد بن علي بن دحيم الشيباني ثنا احمد بن حازم بن ابي غرزة ثنا عبيد الله بن موسى ان اشيبان ابو معاوية عن يحيى بن ابي كثير عن ابي سلمة ان عطاء بن يسار اخبره ان زيد بن خالد الجعفي اخبره انه سأل عثمان بن عفان قال قلت ارأيت الرجل يجامع امرأته ولم ينزل عن رجله يتوضأ كما يتوضأ للصلاة ويفعل ذلك وذكر انه سمعه من رسول الله صلى الله عليه وسلم فسألت عن ذلك علي بن ابي طالب والزيبر بن الوليد وطلحة بن عبيد الله فأمروه بذلك اخرجته البخاري في الصحيح عن سعيد بن حفص عن شيبان وذكروا فيهم ابي بن كعب \*

﴿ واخبرنا ﴾ ابو بكر محمد بن الحسين بن فورك ان عبد الله بن جعفر ثابون بن حبيب ثنا ابو داود الطيالسي ثنا شعبة عن الحكم عن ذكوان ابي صالح عن ابي سعيد ان رسول الله صلى الله عليه وسلم مر على رجل من الانصار فارسل اليه فخرج ورأسه يقطر فقال لعلنا نجعلك قال نعم يا رسول الله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا عجلت او اتحطت فلا غسل عليك وعليك الوضوء \* اخرجته البخاري في الصحيح عن اسحاق بن النضر بن شميل عن شعبة واخرجه مسلم عن ابي بكر وغيره عن غندر عن شعبة فهذا حكم منسوخ بالاخبار التي قد منازكرها \*

﴿ والذى ﴾ يدل على نسخه (ما اخبرنا) ابو علي الحسن بن احمد بن ابراهيم بن شاذان ببغداد من اصله تاجرة بن محمد ابن العباس ثنا العباس بن محمد الدوري عن عثمان بن عمر عن يونس بن يزيد الايلي عن الزهري ان رجلا من الانصار فيهم ابو ايوب وابو سعيد الخدري كانوا يفتون الماء من الماء وانه ليس على من اتى امرأته فلم ينزل غسل فلما ذكر ذلك لعمرو ابن عمرو عاتشة انكرها وذلك وقالوا اذا جاوز الختان الختان فقد وجب الغسل فقال سهل بن سعد وكان قد ادرك النبي صلى الله عليه وسلم في زمانه وهو ابن خمس عشرة سنة حدثني ابي بن كعب ان الفتيا التي كانت الماء من الماء رخصة ارضى بها رسول الله صلى الله عليه وسلم في اول الاسلام ثم امر بالنسل \*

﴿ واخبرنا ﴾ ابو علي الروذباري بنيسابور وابو عبد الله الحسين بن عمر بن رهاان النزال وابو الحسين محمد بن الحسين ابن الفضل القطان وابو محمد عبد الله بن يحيى بن عبد الجبار السكري ببغداد قالوا ثنا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا الحسن بن عرفة ثنا عبد الله بن المبارك عن يونس بن يزيد الايلي عن الزهري عن سهل بن سعد الساعدي عن ابي ابن كعب قال انما كانت الفتيا في الماء من الماء رخصة في اول الاسلام ثم نهى عنها وهذا الحديث لم يسمعه الزهري من سهل انما سمعه عن بعض اصحابه عن سهل \*

﴿ اخبرناه ﴾ ابو علي الروذباري ثنا ابو بكر بن داسة ثنا ابو داود ثنا احمد بن صالح ثنا ابن وهب اخبرني عمرو بن عمار بن الحارث عن ابن شهاب قال حدثني بعض من ارضى ان سهل بن سعد الساعدي اخبره ان ابي بن كعب اخبره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم انما جعل ذلك رخصة للناس في اول الاسلام لقلة الثياب ثم امر بالنسل ونهى عن ذلك وقد روته باسناد آخر موصل صحيحا عن سهل بن سعد \*

﴿ ثم امرنا بالنسل ﴾

سأل عثمان عن الرجل يجامع فلا ينزل فقال ليس عليه غسل سمعته من النبي صلى الله عليه وسلم قال فسألت عليا والزيبر وطلحة وابي بن كعب فقالوا مثل ذلك عن النبي صلى الله عليه وسلم رواه البخاري في الصحيح \* قلت \* الذي في صحيحه

❦ واخبرنا ❦ ابو الحسن علي بن احمد بن عمر بن حفص المقرئ ببغداد ثنا ابو سهل احمد بن محمد بن زياد ناموسي بن هارون نا محمد بن مهرا ن الجمال (١) ( ح واخبرنا ) ابو علي الروذباري نا ابو بكر بن داسة نا ابو داود نا محمد بن مهرا ن الرازي نا مبشر الحلبي عن محمد بن ابى غسان عن ابى حازم عن سهل بن سعد قال حدثني ابى بن كعب ان الفيا ناتي كانوا يفتون ان الماء من الماء كانت رخصة رخصها رسول الله صلى الله عليه وسلم في بدء الاسلام ثم امر بالاعتسال بعد وفي حديث موسى بن هارون ثم امرنا بالاعتسال بعد \*

❦ واخبرنا ❦ ابو احمد عبد الله بن محمد بن الحسن العدل نا ابو بكر محمد بن جعفر المزكي نا محمد بن ابراهيم العبدى نا يحيى بن بكير نا مالك عن يحيى بن سعيد عن عبد الله بن كعب مولى عمان بن عفان ان محمود بن لييد الانصارى سأل زيد بن ثابت عن الرجل يصيب اهله ثم يكسل فلا ينزل فقال زيد يقتل فقال له محمود بن لييد ان ابى بن كعب كان لا يرى الفسل فقال له زيد بن ثابت ان ايا نزع عن ذلك قبل ان يموت قول ابى بن كعب الماء من الماء ثم زوجه عنه يدل على انه آبت له ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال بعد ما نسخه وكذلك عثمان بن عفان رضى الله عنه وعلى بن ابى طالب رضى الله عنه وغيرهما \*

❦ واخبرنا ❦ ابو احمد العدل نا ابو بكر بن جعفر نا محمد بن ابراهيم نا ابن بكير نا مالك عن ابن شهاب عن سميد ابن المسيب ان عمر بن الخطاب وعثمان بن عفان وعائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم كانوا يقولون اذا مس الختان الختان فقد وجب الفسل \* قال ابن بكير وحدثني الدراوردي عن جعفر عن ابيه ان عليا كان يقول ما اوجب الحد اوجب الفسل \* ( و باسناده ) قال حدثنا ابن بكير نا مالك عن ابى النضر مولى عمر بن عبيد الله عن ابى سلمة بن عبد الرحمن انه قال سألت عائشة ام المؤمنين رضى الله عنها ما اوجب الفسل فقالت آندرى ما مثلك يا اباسلمة مثلك مثل الفروخ تسمع الديكة تصيح فتصرخ معها اذا جاوز الختان الختان فقد وجب الفسل \*

❦ واخبرنا ❦ ابو الحسين بن بشران ببغداد نا اسمعيل بن محمد الصفار نا الحسن بن علي بن عفان نا ابن نمير عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر رضى الله عنهما انه كان يقول اذا خالف الختان الختان وجب الفسل \*

❦ واخبرنا ❦ ابو عبد الله الحافظ وابو سعيد بن ابى عمرو قالانا ابو العباس محمد بن يعقوب نا اسيد بن عاصم نا الحسن بن حفص عن سفيان بن خالد الحذاء وهشام بن ابن سيرين قال سألت عبيدة ما اوجب الفسل قال الدفق والخلاط \* و باسناده عن سفيان بن جابر عن الشعبي عن علقمة عن عبد الله بن مسعود مثله \*

❦ واخبرنا ❦ ابو عبد الله الحافظ نا علي بن الفضل بن محمد بن عقيل الخراعى من كتابه نا يوسف بن يعقوب القاضى نا عمرو بن مرزوق نا شعبة عن جابر عن الشعبي عن علقمة عن عبد الله قال اذا جاوز الختان الختان فقد وجب الفسل \* و به عن الشعبي عن الحارث الاعور عن علي نحوه \*

باب ❦

(١) وهو الرازى الذى يأتى قرىبا ١٢

( فامروه بذلك ) فهذا يقتضى اهم افتوه بذلك فهو مخالف للرواية التى عزها الى البخارى لانها تقتضى اهم رفموا ذلك الى النبي صلى الله عليه وسلم \*

﴿ باب وجوب الغسل بخروج المني ﴾

﴿ اخبرنا ﴾ ابو علي الروذباري ثنا ابو بكر بن داسة ثنا ابو داود ثنا احمد بن صالح ثنا ابن وهب اخبرني عمرو بن يحيى بن الحارث عن ابن شهاب عن ابي سلمة بن عبد الرحمن عن ابي سعيد الخدري ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الماء من الماء \* رواه مسلم في الصحيح عن هارون بن سعيد عن ابن وهب \*

﴿ اخبرنا ﴾ ابو بكر بن فورك انا عبد الله بن جعفر ثابون بن حبيب نا ابو داود الطيالسي نازائدة عن ركين بن الربيع عن حصين بن قبيصة الفزاري عن ابي علي قال سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن المذي فقال اذا رأيت المذي فوضأ واغسل ذكرك واذا رأيت نضح الماء فاغسل \*

﴿ واخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ نا ابو العباس محمد بن يعقوب نا ابو جعفر محمد بن سليمان الكوفي مطين نا عمرو الناقد نا حميد الرواسي نا الحسن بن يحيى نا ابن صالح نا بيان عن حصين بن صفوان عن علي قال كنت رجلا مذاه فاما رأي رسول الله صلى الله عليه وسلم الماء قد اذاني قال انما الغسل من الماء الدافق \*

﴿ باب الرجل ينزل في منامه ﴾

﴿ اخبرنا ﴾ ابو حازم البديوي الحافظ نا ابو احمد الحافظ نا ابو عمرو به الحسين بن ابي معشر السلمى بحران نا ابو كريب نا احمد بن خالد نا عبد الله بن عمر عن اخيه عبيد الله بن عمر عن القاسم بن عائشة قالت سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الرجل يرى في المنام البلال ولا يذكر احتلاما قال يقتل وان رأى انه احتلم ولم يربلا فلا غسل عليه \*

﴿ باب المرأة ترى في منامها ما يرى الرجل ﴾

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ نا ابو العباس محمد بن يعقوب نا محمد بن اسحاق الصغاني نا عبد الله بن يوسف نا مالك (ح واخبرنا) ابو بكر احمد بن محمد بن غالب الخوارزمي بقداد نا ابو العباس محمد بن احمد يعني ابن حمدان النيسابوري نا محمد بن ايوب نا ابن ابي اويس حدثني مالك بن انس عن هشام بن عروة عن ابيه عن زينب بنت ام سلمة عن ام سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم انها قالت جاءت ام سليم امرأة ابي طلحة الانصاري الى رسول الله

\* قال \*

﴿ باب وجوب الغسل بخروج المني ﴾

﴿ ذكر فيه ﴾ حديث الخدري (قال عليه السلام الماء من الماء) \* ثم قال (رواه مسلم في الصحيح) \* قلت \* لفظ مسلم انما الماء من الماء \* ثم ان البيهقي ادعى فيما تقدم (ان هذا الحديث منسوخ) فكيف يستدل به هنا ويمكن ان يقال افاد الحديث حكيمين \* احدهما \* وجوب الغسل بخروج المني \* والثاني \* انحصار وجوب الغسل في خروجه بحيث لا يجب بدون الخروج وقد نسخ هذا الحكم وهو انحصار الوجوب في خروجه كما مر بيانه فبق الحكم الاول وهو الوجوب من خروجه على حاله \* ثم الحديثان اللذان ذكرهما البيهقي بعد هذا اولهما يقتضي اشتراط النضح والثاني يقتضي انه لا يجب الغسل الا من الدفق لان انما تفيد الحصر على ما عرف فوجب ان يخصص بهما عموم حديث الماء من الماء او يفيد بها ان لم يفد العموم فيلزم على الشافعي ان لا يوجب الغسل الا بقيد الدفق وتيوب البيهقي يخالف هذا فانه يقتضي وجوب الغسل بخروجه كيف ما كان \*

(باب وجوب الغسل بخروج المني)

(باب الرجل ينزل في منامه)

(باب المرأة ترى في منامها ما يرى الرجل)

صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله ان الله لا يستحيى من الحق هل على المرأة من غسل اذا هي احتلمت فقال نعم اذا رأت الماء لفظ حديث ابن ابي اويس رواه البخارى في الصحيح عن عبد الله بن يوسف واسماعيل بن ابي اويس واخرجه مسلم من اوجه اخر عن هشام بن عروة منها ما ( اخبرنا ) محمد بن عبد الله الحافظ انا عبد الله بن محمد الكعبي ثنا اسمعيل بن قتيبة ثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا وكيع عن هشام بن عروة فذكره باسناد و معناه وزاد فقالت لها فضحت النساء وهل تحتم المرأة فقال النبي صلى الله عليه وسلم تربت يمينك فيم « يشبهها ولدا اذا ورواه مسلم عن ابي بكر بن ابي شيبة كذا قال هشام وخالته الزهري فقال عن عروة عن عائشة \*

﴿ اخبرنا ﴾ ابو الحسن علي بن احمد بن عبدان انا احمد بن عبيد الصفار انا عبيد بنى ابن شريك ثنا يحيى بنى ابن بكير ثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن عروة بن الزبير عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم انها حدثت ان ام سليم ام بنت ؟ ابي طلحة ذهبت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله ان الله لا يستحيى من الحق لرايت المرأة ترى في النوم ما يرى الرجل فتقتل قال نعم قالت عائشة اف لك ترى المرأة ذلك فالتت اليها النبي صلى الله عليه وسلم فقال تربت يدك فن اين يكون الشبه \* رواه مسلم في الصحيح عن عبد الملك بن شعيب بن الليث عن ابيه عن جده وكذلك رواه يونس بن يزيد والزيدي وابن اخي الزهري عن الزهري وارسله مالك عنه في اكثر الروايات الا ان ابن ابي الوزير رواه عن مالك فاسنده كذلك ورواه مسافع الحجبي عن عروة نحو رواية الزهري \*

﴿ اخبرنا ﴾ ابو بكر بن الحسن القاضي ثنا ابو العباس الاصم ثنا محمد بن اسحاق ثنا اسمعيل بن خليل ثنا يحيى بن ابي زائدة ( ح و اخبرنا ) محمد بن عبد الله الحافظ اخبرني ابو عمرو و بن ابي جعفر ثنا عبد الله بن محمد انا ابو كريب ثنا ابن ابي زائدة عن ابيه عن مصعب بن شيبة عن مسافع بن عبد الله عن عروة بن الزبير عن عائشة ان امرأة قالت يا رسول الله هل تقتل المرأة اذا احتلمت او ابصرت الماء فقال نعم فقالت لها عائشة تربت يدك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم عياها وهل يكون الشبه الا من قبل ذلك اذا علاماؤها ما الرجل اشبه الولد اخواله واذا علاماء الرجل ماها اشبه الولد اعمامه \* رواه مسلم في الصحيح عن ابي كريب وغيره عن يحيى بن زكريا ابن ابي زائدة \*

﴿ و اخبرنا ﴾ ابو عبد الله ثنا ابو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا علي بن الحسن الهلالي واحمد بن سهل و حصين بن محمد قالوا ثناد اود بن رشيد ثنا صالح بن عمر ثنا ابو مالك الاشجعي عن انس بن مالك قال سألت امرأة رسول الله صلى الله عليه وسلم عن المرأة ترى في منامها ما يرى الرجل في المنام فقال اذا كان منها ما يكون من الرجل فلتقتل \* رواه مسلم عن داود بن رشيد \*

﴿ اخبرنا ﴾ ابو علي الروذباري ثنا ابو بكر بن داسة ثنا ابو داود ثنا قتيبة ثنا احمد بن خالد الخياط ثنا عبد الله للعمرى عن عبيد الله عن القاسم عن عائشة قالت سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الرجل يجد البلل ولا يذكر احتلاما قال يفتسل وعن الرجل يرى ان قد احتلم ولا يجد البلل قال لا غسل عليه فقالت ام سليم فالمرأة ترى ذلك عليها غسل قال نعم انما النساء شقائق الرجال \*

## باب صفة ماء الرجل وماء المرأة اللذين يوجبان الغسل

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا ابراهيم بن عبد الله ثنا يزيد بن هارون انا سعيد بن ابي عمرو بن (ح واخبرنا) ابو عبد الله ثنا محمد بن يعقوب ثنا عمران بن موسى واحمد بن النضر بن عبد الوهاب قالنا ثنا العباس بن الوليد النرسي ثنا يزيد بن زريع ثنا سعيد عن قتادة ان انس بن مالك حدثهم ان ام سليم حدثت انها سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن المرأة ترى في منامها ماري الرجل في منامه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا رأت ذلك المرأة فلتغتسل فقلت ام سلمة واستحييت من ذلك قالت وهل يكون هذا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فن اين يكون الشبه ان ماء الرجل غليظ ابيض وماء المرأة رقيق اصفر فمن ابها علا وسبق يكون منه الشبه لفظ حديث العباس رواه مسلم في الصحيح عن العباس بن الوليد النرسي \*

﴿ اخبرنا ﴾ ابو الحسن محمد بن الحسين بن الفضل القطان ببغداد ثنا ابو سهل بن زياد القطان ثنا ابو يحيى عبد الكريم بن الهيثم الديرعاقولي نا ابو توبة الربيع بن نافع ثنا معاوية بن سلام عن زيد بن سلام انه سمع اباسلام قال حدثني ابو اسماة الرحبي ان ثوبان مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم قال كنت قائما عند رسول الله صلى الله عليه وسلم بغاه جبر من احبار اليهود فقال السلام عليك يا محمد قال فدفعته دفعة كاديصرع منها فقال اليهودي لم دفعتي (١) فقلت الا تقول يا رسول الله قال اليهودي انما ندعوه باسمه الذي سماه به اهله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انما اسمي الذي سماه به اهلي محمد قال اليهودي جئت اسألك عن شيء فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اينفعك شيء ان حدثتك قال اسمع باذنك ففكت رسول الله صلى الله عليه وسلم بعدد معه ثم قال سل فقال اليهودي ان يكون الناس يوم تبدل الارض غير الارض والسموات فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم في الظلمة دون الجسر قال فن اول الناس اجازة قال فقراء المهاجرين قال اليهودي فانتقمتم حين يدخلون الجنة قال زيادة كبدا النون قال فاعذوا ثم على ارها قال ينجر لهم نور الجنة الذي كان ياكل من اطرافها قال فا شراهم عليه قال من عين فيها تسمى سلسيلا فقال صدقت قال وجئت اسألك عن شيء لا يعلمه احد من اهل الارض الانبي اورجل اورجلان قال اينفعك ان حدثتك قال اسمع باذنك ففكت اسألك عن الولد فقال النبي صلى الله عليه وسلم ماء الرجل ابيض وماء المرأة اصفر فاذا علمني الرجل مني المرأة علمني والى واذا علمني المرأة مني الرجل آتتا باذن الله فقال صدقت وانك لنبى ثم انصرف فقال النبي صلى الله عليه وسلم لقد سألتني هذا عن الذي سألتني عنه ومالي بشي منه علم حتى اتاني الله به رواه مسلم في الصحيح عن الحسن بن علي الحلواني عن ابي توبة \*

## باب المذي والودي لا يوجبان الغسل

﴿ اخبرنا ﴾ ابو علي الروذباري ثنا ابو بكر بن داسة ثنا ابود اود نا قتيبة ثنا عبيدة بن حميد الخذاء عن الركين بن الربيع عن حصين بن قبيصة عن علي قال كنت رجلا مذاه فجلت اغتسل حتى تشقق ظهري قال فذكرت ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم او ذكره فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تفعل اذا رأيت المذي فاغسل ذكرك وتوضأ وضوءك للصلاة فاذا نضحت الماء فاغتسل \*

﴿ اخبرنا ﴾ ابو نصر عمر بن عبد العزيز ثنا احمد بن اسحاق بن شيبان ببغداد الهروي انا معاذ بن نجرة ثنا خالد ابن يحيى ثنا مالك بن منقول عن زرعة ابن عبد الرحمن قال سمعت ابن عباس يقول النبي والودي والمذي اما المني

فهو الذي منه النسل واما الودى والمذى فقال اغسل ذكرك او مذا كيرك وتوضأ وضوءك للصلاة (ورويانا) عن عمر بن الخطاب وعبد الله بن عمر في المذى نحوه \*

باب الرجل يجذف في ثوبه مينا ولا يذكر احتلاما

اخبرنا ابو زكريا بن ابى اسحاق وابوبكر بن الحسن قالنا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم اخبرنا ابن وهب عن مالك وغيره (واخبرنا) ابو احمد عبد الله بن محمد بن الحسن المدل ثنا ابو بكر محمد بن جعفر المزكى ثنا محمد بن ابراهيم العبدى ثنا ابن بكير ثنا مالك عن هشام بن عروة عن ابيه عن زيد بن الصلت انه قال خرجت مع عمر بن الخطاب الى الجرف فظفر فاذا هو قد احتلم وصلى ولم يغتسل فقال والله ما ارانى الا قد احتلمت وما شمرت وصليت وما اغتسلت فاغتسل وغسل مارأى في ثوبه ونضح ما لم يروا واذن وقام ثم صلى بعد ارتفاع الضحى متمكنا لمظ ان بكير \*

واخبرنا ابو احمد المهرجاني ثنا ابو بكر بن جعفر ثنا محمد بن ابراهيم ثنا ابن بكير ثنا مالك عن يحيى بن سعيد عن سليمان بن يسار ان عمر بن الخطاب صلى الصبح بالناس ثم غدا الى ارضه بالجرف فوجد في ثوبه احتلاما فقال اياها اصبنا الودك لانت العروق فاغتسل وغسل مارأى في ثوبه من الاحتلام واعاد الصلاة \*

باب الحائض تغتسل اذا طهرت

اخبرنا محمد بن عبد الله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا العباس بن محمد الدوري ثنا يزيد بن هارون ثنا ابن ابى ذئب عن الزهري عن عروة وعمرة بنت عبد الرحمن عن عائشة ان ام حبيبة بنت جحش استحيضت سبع سنين وكانت امرأة عبد الرحمن بن عوف فسالته رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك فقال انما هو عرق وليست بالحیضة فاغتسلي وصلى فكانت تغتسل عند كل صلاة فخرج في كتاب البخارى من حديث ابن ابى ذئب وفي كتاب مسلم من حديث عمر بن الخطاب عن الزهري عنها \*

واخبرنا ابو عبد الله الحافظ وابو عبد الله اسحاق بن محمد بن يوسف السوسى قالنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا العباس بن الوليد بن مزيد (١) اخبرني ابى نا الاوزاعي حدثني الزهري حدثني عروة بن الزبير وعمرة بنت عبد الرحمن ابن سعد بن زرارة ان عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت استحيضت ام حبيبة بنت جحش وهي تحت عبد الرحمن ابن عوف سبع سنين واشتكت ذلك الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم انما ليست بالحیضة انما ذلك عرق فاذا قبلت الحيضة فدعى الصلاة واذا ادبرت فاغتسلي ثم صلى قالت عائشة وكانت ام حبيبة يقعد في مراكب لاختها زينب بنت جحش حتى ان حمرة الدم لتعالم الماء (قال الشيخ) قوله فاذا قبلت الحيضة في هذا الحديث لم يذكره احد من اصحاب الزهري غير الاوزاعي \*

باب

(١) بفتح الميم وسكون الزاي المعجمة وفتح التحتانية كما ضبطه صاحب التقریب ١٢

باب الحائض تغتسل اذا طهرت

قال \*

ذكر فيه حديثين اولهما فيه امر المستحاضة بالنسل والصلاة \* قلت \* لاذكر فيه لاغتسال الحائض فهو غير

مناسب للباب \*

(باب الرجل يجذف في ثوبه مينا ولا يذكر احتلاما)

(باب الحائض تغتسل اذا طهرت)

باب الكافر يسلم فيغتسل

اخبرنا ابو عبدالله محمد بن الحسين بن داود العلوي رحمه الله تعالى ثنا ابو حامد احمد بن محمد بن الحسن الحافظ سنة خمس وعشرين وثلاثمائة ثنا محمد بن يحيى الذهلي وابو الازهر احمد بن الازهر قال ثنا عبد الرزاق ابن همام انا عبيد الله وعبد الله ابنا عمر عن سعيد المقبري عن ابي هريرة ان ثمامة الحنفي اسرو كان النبي صلى الله عليه وسلم ينفذ واليه فيقول ما عندك يا ثمامة فيقول ان تقتل تقتل ذام وان تمن تمن على شاكر وان ترد المال نطقت منه ماشئت وكان اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يجرون الفداء ويقولون ما نضع بقتل هذا فر عليه النبي صلى الله عليه وسلم يوما فاسلم خلفه وبعث به الى حائط ابي طلحة وامره ان يتسلى فاعتسل وصلى ركعتين فقال النبي صلى الله عليه وسلم لقد حسن اسلام اخيكم \*

اخبرنا ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن نصر الخولاني قال قري على شعيب بن الليث اخبرك ابوك عن سعيد بن ابي سعيد المقبري انه سمع ابا هريرة يقول بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم خيلا قبل نجد فجاءت رجل من بني حنيفة يقال له ثمامة بن اثال سيد اليمامة فربطوه بسارية من سواري المسجد وذكر الحديث وفيه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اطلقوا ثمامة فانطلق الى نخل (١) قرب من المسجد فاعتسل ثم دخل المسجد فقال اشهد ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله وذكر باقي الحديث اخرجه البخاري في الصحيح عن قتيبة عن الليث وفي هذه الرواية الغسل قبل الشهادة ويحتمل ان يكون اسلم عند النبي صلى الله عليه وسلم ثم اغتسل ودخل المسجد فاظهر الشهادة جما بين الروايتين \*

اخبرنا ابو الحسن علي بن محمد بن عبدان انا احمد بن عبيد الصفار حدثني الحسن بن سهل المجوز ثنا ابو عاصم ثنا سفيان عن الاغر عن خليفة بن حصين عن قيس بن عاصم انه اتى النبي صلى الله عليه وسلم فاسلم فامرته النبي صلى الله عليه وسلم ان يتسلى بماه وسدر هكذا رواه يحيى بن سعيد القطان وعبد الرحمن بن مهدي عن سفيان الثوري ورواه وكيع بن الجراح \*

كما اخبرنا ابو علي الروذباري وابو الحسين بن بشران قالنا ثنا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا سعدان بن نصر ثنا وكيع عن سفيان عن الاغر عن خليفة بن حصين ان جده قيس بن عاصم اتى النبي صلى الله عليه وسلم يريد ان يسلم فامرته النبي صلى الله عليه وسلم ان يتسلى بماه وسدر (وبمعناه) رواه محمد بن كثير وجماعة الا ان اكثرهم قالوا عن جده قيس بن عاصم ورواه

(١) هكذا في الاصول وفي متن البخاري ايضا لكن على هامش البخاري (نجل) وهو الماء النابع من الارض ١٢

باب الكافر يسلم فيغتسل

اسنديه (عن وكيع عن سفيان عن الاغر عن خليفة بن حصين ان جده قيس بن عاصم اتى النبي صلى الله عليه وسلم يريد ان يسلم الحديث) قلت ذكر ابو علي بن السكن ان وكيعا رواه مجردا عن سفيان عن خليفة بن حصين عن ابيه عن جده قيس قال ابن القطان فمادت هذه الزيادة بالنقص فاباه مجهول الحال ثم ذكر البيهقي في آخر الباب (عن ابن جريج اخبرت عن عثيم بن كليب عن ابيه عن جده انه جاء الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال قد اسلمت فقال النبي صلى الله عليه وسلم الت عنك شعر الكفر يقول احلق قال واخبرني اخر انه عليه السلام قال لا اخر معه الت عنك

باب الكافر يسلم فيغتسل

قيصة بن عقبة فزاد في اسناده \*

﴿ اخبرنا ﴾ ابو الحسن بن الفضل القطان ببغداد ثنا عبد الله بن جعفر درستوبه ثنا يعقوب بن سفيان ثنا قبيصة ثنا سفيان عن الاغر وهو ابن الصباح وهو مولى بنى منقر عن خليفة بن حصين عن ابيه ان جده قيس بن عاصم اتى النبي صلى الله عليه وسلم فامرته ان يغتسل بماء سدر (واخبرنا) ابو عبد الله الحافظ اخبرني ابو النضر الفقيه ثمامة بن نجدة القرشي ثنا قبيصة بن عقبة فذكره هكذا \*

﴿ اخبرنا ﴾ ابو علي الروذباري ثنا ابو بكر بن داسة ثنا ابو داود ثنا خالد بن خالد ثنا عبد الرزاق ثنا ابن جريج قال اخبرت عن عثيم بن كليب (١) عن ابيه عن جده انه جاء الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال قد اسلمت فقال له النبي صلى الله عليه وسلم اتى عنك شعر الكفر (يقول اخلق) قال اخبرني آخران النبي صلى الله عليه وسلم قال لاخر معه اتى عنك شعر الكفر واختمن \*

### ﴿ جماع ابواب الفسل من الجنابة ﴾

#### ﴿ باب بداية الجنب في الفسل بغسل يديه قبل ادخالها في الاناء ﴾

﴿ اخبرنا ﴾ ابو طاهر الفقيه من اصليه ثنا ابو بكر احمد بن اسحاق الفقيه املاءنا محمد بن احمد بن النضر ثمامة بن عمرو ثنا زائدة عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا اغتسل من الجنابة بدأ فغسل يديه من الاناء قبل ان يدخل يده في الاناء ثم توضأ مثل وضوئه للصلوة \* رواه مسلم في الصحيح عن عمرو النائد عن معاوية بن عمرو \*

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ ثنا عبد الله بن محمد الكعبي ثنا اسمعيل بن قتيبة ثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا وكيع عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اغتسل من الجنابة فبدأ فغسل كفيه ثلاثاً ثم توضأ وضوئه للصلوة ثم ادخل يده فخلل بها اصول شعره حتى خيل اليه استبرء البشرة ثم صب على راسه الماء ثم افاض على سائر جسده الماء رواه مسلم في الصحيح عن ابي بكر بن ابي شيبة \*

#### ﴿ باب غسل الجنب ما به من الاذى بشماله ﴾

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ وابو زكريا بن ابي اسحاق وابو بكر بن الحسن القاضي قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم ثنا ابن وهب قال وثنا بحر بن نصر قال قري علي ابن وهب اخبرك مخرمة بنتي ابن بكير عن ابيه عن ابي سلمة بن عبد الرحمن قال قالت عائشة كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اغتسل بدأ بيمينه فصب عليها من الماء فغسلها ثم صب الماء على الاذى الذي به يمينه وغسل عنه بشماله حتى اذا فرغ من ذلك اظنه زاد صب الماء على راسه رواه مسلم في الصحيح عن هارون الايلي عن ابن وهب \*

(١) نسب الى جده وهو عثيم بن كثير بن كليب كما صرح به صاحب التقریب ١٢ ﴿ باب ﴾

شعر الكفر واختمن \* قلت \* هذا الحديث غير مناسب للباب وفيه ايضاً مجهول وهو الذي اخبر ابن جريج فقال ابن عدى في الكامل هذا الذي قاله ابن جريج في الاسناد اخبرت عن عثيم انما احده ابراهيم بن يحيى وكفى عن اسمه وقد ذكر البيهقي ذلك فيما بعد في الحدود في باب السلطان يكره على الاختتان \*

﴿ باب ذلك اليد بالأرض بعده وغسلها ﴾

﴿ أخبرنا ﴾ محمد بن عبدالله الحافظ ثنا أبو عبدالله محمد بن يعقوب ثنا أبو عمر والمستمل ثنا علي بن حجر ثنا عيسى بن يونس عن الأعمش عن سالم بن أبي الجعد عن كريب عن ابن عباس قال حدثتني خالتي ميمونة قالت أذيت لرسول الله صلى الله عليه وسلم غسله من الجنابة فغسل كفيه مرتين أو ثلاثاً ثم أدخل كفه اليمنى في الإناء فأفرغ بها على فرجه فغسله بشماله ثم ضرب بشماله الأرض فدلكتها بالكاهك شديد ثم توضع وضوءه للصلاة ثم أفرغ على رأسه ثلاث حفنات ملاً كفيه ثم غسل سائر جسده ثم تنحى عن مقامه ذلك فغسل رجله ثم آتته بالمنديل فرده \* رواه مسلم في الصحيح عن علي بن حجر \*

﴿ أخبرنا ﴾ أبو عبدالله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمر وقالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أحمد بن عبد الجبار ثنا أبو معاوية عن الأعمش عن سالم عن كريب عن ابن عباس عن ميمونة زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم إذا اغتسل من الجنابة بدأ فأفرغ الإناء على يده فغسلها ثلاثاً ثم يفرغ يمينه على شماله ثم على فرجه ثم ضرب يده على الأرض فسحم ثم غسلها ثم توضع وضوءه للصلاة ثم أفرغ على رأسه وسائر جسده ثم تنحى فغسل رجله رواه مسلم في الصحيح عن يحيى بن يحيى وغيره عن أبي معاوية \*

﴿ أخبرنا ﴾ أبو عبدالله الحافظ ثنا أبو بكر ثنا أحمد بن اسحاق الفقيه ثنا بشر بن موسى ثنا الحميد بن ثناء سفيان ثنا الأعمش فذكره بأسناده أن النبي صلى الله عليه وسلم اغتسل من الجنابة فغسل فرجه بيده ثم ذلك بها الخائض ثم غسلها ثم توضع وضوءه للصلاة فمأفرغ من غسله غسل رجله رواه البخاري في الصحيح عن الحميد بن \*

﴿ أخبرنا ﴾ أبو علي الروذباري ثنا أبو بكر بن داسة ثنا أبو داود ثنا الحسن بن شوكر ثنا هشيم بن عروة الهمداني ثنا الشعبي قال قالت عائشة لئن شئتم لارينكم أن يرد رسول الله صلى الله عليه وسلم في الخائض حيث كان يغتسل من الجنابة \*

﴿ باب الوضوء قبل الغسل ﴾

﴿ أخبرنا ﴾ أبو زكريا بن أبي اسحاق المزكي ثنا أبو عبدالله محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبد الوهاب ثنا جعفر بن عون أنا هشام بن عروة عن عائشة رضي الله عنها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يبدأ فيغسل يديه ثم يتوضأ وضوءه للصلاة ثم يدخل كفيه في الماء فيخلل بها أصول شعره حتى إذا خيل إليه أن قد استبرأ البشرة غرف بيده ثلاث غرفات فصبا على رأسه ثم اغتسل مخرج في الصحيحين من حديث هشام بن عروة \*

﴿ أخبرنا ﴾ أبو عبدالله الحافظ ثنا أبو عبدالله محمد بن يعقوب الحافظ ثنا جعفر بن محمد واسماعيل بن قتيبة

\* قال \*

﴿ باب الوضوء قبل الغسل ﴾

﴿ ذكر فيه ﴾ عن عائشة حدثنا في صفة غسله عليه السلام وفيه (تم يتوضأ وضوءه للصلاة) إلى أن قال \* ثم أفاض على سائر جسده ثم غسل رجله غريب صحيح رواه مسلم في الصحيح وقوله ثم غسل رجله حفظه أبو معاوية دون غيره من أصحاب هشام من الثقات وذلك للتنظيف إن شاء الله تعالى \* قلت \* اختلف العلماء في تأخير غسل الرجلين في وضوء الغسل فأبو حنيفة اختار ذلك والشافعي اختار اكمال الوضوء عملاً بظاهر حديث عائشة المتقدم وترد عليه

(باب ذلك اليد بالأرض بعده وغسلها)

(مسئل) (أنه)

قالا ثنا يحيى بن يحيى انا ابو معاوية عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة رضى الله عنها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اغتسل من الجنابة يبدأ فيغسل يديه ثم يفرغ يمينه على شماله فيغسل فرجه ثم يتوضأ وضوءه للصلاة ثم يأخذ الماء فيدخل اصابه في اصول الشعر حتى اذا رأى انه قد استبرأ حفن على رأسه ثلاث حفات ثم افاض على سائر جسده ثم غسل رجليه \* غريب صحيح رواه مسلم في الصحيح عن يحيى بن يحيى وقوله في آخر هذا الحديث ثم غسل رجليه غريب صحيح حفظه ابو معاوية دون غيره من اصحاب هشام من الثقات وذلك للتنظيف انشاء الله تعالى \*

باب الرخصة في تأخير غسل القدمين عن الوضوء حتى يفرغ من النسل

اخبرنا محمد بن عبد الله الحافظ ومحمد بن موسى بن الفضل قالنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا اسيد بن عاصم ثنا الحسين بن حفص عن سفيان عن الاعمش عن سالم عن كريب عن ابن عباس عن ميمونة بنت الحارث قالت سترت النبي صلى الله عليه وسلم وهو يتنسل من الجنابة بدأ فغسل يديه ثم صب يمينه على شماله فغسل فرجه وما اصابه ثم ضرب يده على الخائط ثم توضأ وضوءه للصلاة غير قدميه ثم افاض عليه الماء ثم نحى قدميه فغسلهما رواه البخارى في الصحيح عن الفر يابى عن سفيان الثورى \*

واخبرنا ابو بكر بن فورك انا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا داود ثنا احمد بن سلمة عن عطاء بن السائب عن ابي سلمة بن عبد الرحمن عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اغتسل من الجنابة بدأ فغسل يديه ثم اخذ يمينه فصب على شماله فغسل فرجه حتى يتقيه ثم مضمض ثلاثا واستنشق ثلاثا وغسل وجهه ثلاثا وخرأيه ثلاثا ثم صب على رأسه وجسده الماء فاذا فرغ غسل قدميه \*

باب

رواية ابي معاوية المذكورة فكان البيهقي اجاب عن ذلك بان غسلها او لا ثم كرر غسلها للتنظيف فيقال له حديث ميمونة الصحيح الذى ذكرته في الباب بعد هذا صرح فيه بانه عليه السلام توضأ وضوءه للصلاة غير قدميه ثم افاض عليه الماء ثم نحى قدميه فغسلها وهذا نص في التاخير وحديث عائشة يحتمل اطلاق اسم الاكثر على الكل فكان الاخذ بحديث ميمونة اولى او تقول حديث عائشة مطلق اطلقه فيه انه توضأ ولم يقيد بتاخير القدمين او تقديمها وحديث ميمونة مقيد بتاخيرها ومذهب الشافعي حمل المطلق على المقيد في حادتين فكيف في حادثة واحدة والبيهقي خالف هذه القاعدة ها هنا وعمل بها في باب مسح الرأس حيث ذكر حديث (توضأ عثمان رضى الله عنه ثلاثا ثم قال هكذا رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يتوضأ) \* قال البيهقي (على هذا اعتمد الشافعي في تكرار المسح وهذه رواية مطلقة والروايات الثلاثة المفسرة عن حمران تدل على ان التكرار وقع فيما عدا الرأس من الاعضاء) \*

\* قال البيهقي باب الرخصة في تأخير غسل القدمين عن الوضوء

قلت لا ادرى ما الذى دل على ان تقديمها غريزة حتى يجعل البيهقي تأخيرها رخصة غاية ما عنده حديث عائشة وهو محتمل وحديث ميمونة نص في التاخير فالعمل به اولى كما مر \*

( باب الرخصة في تأخير غسل القدمين عن الوضوء حتى يفرغ من النسل )

## باب تحليل اصول الشعر بالماء وايصاله الى البشرة

﴿ اخبرنا ﴾ ابو زكريا يحيى بن ابراهيم بن محمد بن يحيى ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انا الربيع بن سليمان انا الشافعي انا مالك عن هشام عن ابيه عن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا اغتسل من الجنابة يد افضله يديه ثم توضع اليده كما يتوضأ للصلاة ثم يدخل اصابعه في الماء فيخلل بها اصول شعره ثم يصب على رأسه ثلاث غرف بيده ثم يفيض الماء على جلده كله رواه البخاري في الصحيح عن عبدالله بن يوسف عن مالك \*

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبدالله الحافظ انا ابو العباس القاسم بن القاسم السيارى عمرو انا ابو الموجه محمد بن عمرو بن الموجه الفزاري انا عبدان انا عبدالله شاهشام بن عمرو عن ابيه عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اغتسل من الجنابة غسل يديه وتوضأ وضوءه للصلاة ثم يخلل بيده شعره حتى اذا ظن انه قد اروي بشرته افاض عليه الماء ثلاث مرات ثم غسل سائر جسده وقالت كنت اغتسل انا ورسول الله صلى الله عليه وسلم من اناه واحد نفرصه جميعا رواه البخاري في الصحيح عن عبدان \*

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبدالله الحافظ انا ابو بكر بن اسحاق الفقيه انا ابو مسلم ثنا الحجاج بن منهال ثنا حماد يعني بن سلمة عن هشام بن عمرو عن ابيه عن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يتوضأ من الجنابة ثم يدخل يده اليمنى في الماء ثم يخلل بها اذن الايمن فيتبع بها اصول الشعر ثم يفعل بشق رأسه الايسر بيده اليسرى كذلك حتى يستبرئ البشرة ثم يصب على رأسها ثلاثا \*

﴿ اخبرنا ﴾ ابو الحسن بن الفضل القطان ببغداد انا ابو الحسن احمد بن عثمان بن جعفر المقرئ سنة ثلاث واربعين وثلاث مائة ثنا ابو جعفر محمد بن علي الوراق ثنا حجاج وعفان وعبيد الله واللفظ لعفان قال قال حماد بن سامة ثنا عطاء بن السائب عن زاذان ان عليا قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم قال من ترك موضع شعرة من جسده من جنابة لم يصبها الماء فل به كذا وكذا من النار قال علي بن فن ثم عادت راسي \* قال قال عبدالله في حديثه وكان يجز شعره \*

﴿ اخبرنا ﴾ ابو الحسن علي بن محمد المقرئ ثنا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب القاضي ثنا نصر بن علي ومحمد بن ابي بكر قالوا ثنا الحارث بن وجيه الراسي ثنا مالك بن دينار عن محمد بن سيرين عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال تحت كل شعر جنابة فاغسلوا الشعر واتقوا البشر فرده موصولا الحارث بن وجيه \* والحارث بن وجيه تكلموا فيه \*

﴿ اخبرنا ﴾ ابو الحسن علي بن احمد بن عبدان ثنا احمد بن عبيد الصفار ثنا الاسفاطى يعنى العباس بن الفضل ومحمد ابن عيسى الواسطي والحسن بن سهل قالوا ثنا ابو الوليد هشام بن عبد الملك ثنا قريش بن حيان ثنا سليمان بن فروخ قال لقيت ابا ايوب فصاحته فوجد في اظفاري طولاً قال جاء الى النبي صلى الله عليه وسلم فسأله عن خبر السماء فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يسأل احدكم عن خبر السماء وهو يدع اظفاره كاظفار الطير مجتمع فيه الجنابة والتفت لفظ الاسفاطى هكذا رواه جماعة عن قريش \* ورواه ابو داود الطيالسي \*

﴿ كما اخبرنا ﴾ ابو بكر محمد بن الحسن بن فورك انا عبدالله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا ابو داود ثنا قريش بن حيان عن ابي بن سليم (١) قال آيت ابا ايوب الازدي فصاحته فرأى اظفاري طولاً فقال اتى رجل النبي صلى الله عليه

وسلم يسأله فقال يسأني احدكم عن خبز السماء ويدع اظفار ه كاظفار الطير مجتمع فيها الجنابة والتفت وهذا مرسل \*  
ابو ايوب الازدى غير ابى ايوب الانصارى \*

باب سنة التكرار في صب الماء على الرأس \*

اخبرنا ابو زكريان ابى اسحاق وابوبكر بن الحسن قالنا ابى العباس محمد بن يعقوب ثنا الربيع بن سليمان ان ابى الشافعي  
انا بن عيينة ( ح و اخبرنا ) ابو الحسن بن عبدان انا احمد بن عبيدنا ابراهيم بن صالح ثنا الحميدى ثاسفيان عن هشام  
ابن عمرو عن ابيه عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اراد ان يتسلى من الجنابة بدأ بفعل يديه  
قبل ان يدخلها في الاناء ثم ينسل فرجه ثم يتوضأ وضوءه للصلاة ثم يشرب شعره الماء ثم يحشي على رأسه ثلاث حثيات  
وقال الشافعي في اسناده عن هشام وقال في الحديث ففعل يديه قبل ان يدخلها الاناء \*

اخبرنا ابو الحسن علي بن محمد بن بشران العدل ببغداد ثنا ابو عمرو بن السهاك ثنا ابو قلابه عبد الملك بن محمد  
الرقاشي ثاسعيد بن عامر ثاشعبة بن مخلول عن ابى جعفر عن جابر قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اغتسل  
من الجنابة افرغ على رأسه ثلاثا فقال رجل ان شعري كثير فقال جابر كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اكثر منك  
شعرا واطيب اخرجته للبخارى في الصحيح من حديث غندر عن شعبة \*

واخبرنا ابو زكريا بن ابى اسحاق وابوبكر بن الحسن قالنا ابى العباس محمد بن يعقوب ثنا الربيع بن سليمان  
اخبرنا الشافعي ثاسفيان عن جعفر بن محمد عن ابيه عن جابر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يعرف على رأسه  
ثلاثا وهو جنب اخرجته مسلم في الصحيح من حديث جعفر \*

واخبرنا ابو عبد الله الحافظ اخبرني ابو عمرو بن ابى جعفر ثنا عبد الله بن محمد بن المنثني ثنا عبد الوهاب عن جعفر  
ابن محمد عن ابيه عن جابر قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اغتسل من جنابة صب على رأسه ثلاث حثيات  
من ماء فقال الحسن بن محمد ان شعري كثير قال جابر فقلت له يا بن اخي كان شعر رسول الله صلى الله عليه وسلم اكثر من  
شعرك واطيب رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن المنثني \*

اخبرنا ابو حازم عمر بن محمد بن احمد الحافظ انا ابو عبد الله محمد بن يزيد العدل ثنا علي بن الحسين الصغار سنة ست  
وتسعين ومائتين ثابح بن يحيى ثنا ابو الاحوص عن ابى اسحاق عن سليمان بن سرد عن جبير بن مطعم قال تماروا  
في الفسل عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال بعض القوم اما انا فاعسل رأسي كذا وكذا فقال رسول الله صلى الله  
عليه وسلم اما انا فافيض على رأسي ثلاث اكف رواه مسلم في الصحيح عن يحيى بن يحيى \*

اخبرنا ابو الحسن علي بن محمد المقرئ ثنا الحسن بن محمد بن اسحاق ثابو سيف بن يعقوب ثنا عمرو بن مرزوق ثنا  
زهير عن ابى اسحاق قال حدثني سليمان بن سرد عن جبير بن مطعم قال ذكر عند رسول الله صلى الله عليه وسلم الفسل  
من الجنابة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اما انا فافيض على رأسي ثلاث مرات هكذا وصف زهير قال فجعل باطن  
كفيه مما يلي السماء وظهرها مما يلي الارض رواه البخارى في الصحيح عن ابى نعيم عن زهير \*

باب افاضة الماء على سائر جسده \*

اخبرنا ابو الحسن علي بن محمد بن بشران العدل ببغداد ثنا ابو جعفر محمد بن عمرو الرزاز ثنا احمد بن عبد الجبار

( باب سنة التكرار في صب الماء على الرأس )

( باب افاضة الماء على سائر جسده )

بسم الله الرحمن الرحيم

شاحفص بن غياث عن الاعمش عن سالم عن كريب عن ابن عباس عن ميمونة قالت وضمت لرسول الله صلى الله عليه وسلم غسل من الجنابة فافرع على يمينه فغسلها ثم افرع بيمينه على شماله فغسلها ثم افرع بيمينه على يساره فغسل فرجه ثم ضرب يده على الارض ثم توضأ وضوءه للصلوة ثم افرع على رأسه بيده ثلاثاً ثم سائر جسده ثم نضح عن مقتله فغسل رجله فذاولته مند يلا فلم يأخذها وجعل يفض بيده قال حفص قال الاعمش فذكرت ذلك لابراهيم فقال انما كره ذلك مخافة المادة رواه البخارى في الصحيح عن عمر بن حفص عن ابيه وروينا في ذلك عن عمروة عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم \*

باب نضح الماء في العينين وادخال الاصبع في السرة

اخبرنا ابو الحسن بن عبدان انا احمد بن عبيد الصغار ثنا الحسن بن علي الفسوي ثنا عبيد الله بن عمر ثنا معاذ بن هشام حدثني ابي عن قتادة عن نافع عن ابن عمر قال كان اذا اغتسل من الجنابة نضح الماء في عينيه وادخل اصبعه في سرتة \* موقوف \*

واخبرنا ابو سعيد بن ابى عمرو ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا الربيع بن سليمان ثنا الشافعي ثمالك عن نافع عن ابن عمر انه كان اذا اغتسل من الجنابة نضح في عينيه الماء قال مالك ليس عليه العمل قال الشافعي ليس عليه ان ينضح في عينيه لانها ليستا ظاهرين من يده قال الشيخ وقد روى مرفوعا ولا يصح سنده \*

باب تأكيد المضمضة والاستنشاق في الغسل وغسل مواضع الوضوء منه على الترتيب

اخبرنا ابو عمرو ومحمد بن عبد الله الاديب ثنا ابو بكر الاسمعيلى اخبرني ابو يعلى نازهير بن حرب ثنا وكيع ثنا الاعمش عن سالم بن ابى الجعد عن كريب قال اخبرنا ابن عباس عن خالته ميمونة قالت وضعت لرسول الله صلى الله عليه وسلم غسلا فغسل من الجنابة فاكفأ الاناء بشماله على يمينه فغسل كفيه ثلاثاً ثم افاض على فرجه فغسله ثم قال بيده على الخائط او على الارض فدلكتهم مضمض واستشق وغسل وجهه وذراعيه وقاض على رأسه ثم افاض على سائر جسده ثم نضحى وغسل رجله فأيته ثوب فبسطه بيده هكذا يعني رده رواه البخارى في الصحيح عن اوجه عن الاعمش واحتج به فيمن توضأ من الجنابة ثم غسل سائر جسده ولم يعد غسل مواضع الوضوء رواه مسلم عن اسحاق بن ابراهيم وغيره عن وكيع \*

باب الدليل على دخول الوضوء في الغسل وسقوط فرض المضمضة والاستنشاق

اخبرنا ابو بكر محمد بن الحسن بن فورك ان عبد الله بن جعفر ثابون بن حبيب ثنا ابو داود ناشبة عن ابى اسحاق قال سمعت سليمان بن صرد سمعت جبير بن مطعم يقول ذكر غسل الجنابة عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اما انظروا في رأسي ثلاثاً مخرج في كتاب مسلم من حديث شعبة \*

واخبرنا ابو عبد الله الخياط ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن عبد الجبار ثنا حفص بن غياث عن جعفر بن محمد عن ابيه عن جابر ان الماسد موطئ رسول الله صلى الله عليه وسلم سألوه عن غسل الجنابة وقالوا انا بارض باردة فقال انما يكفي احدكم ان يمتحن على رأسه ثلاث حفنات مخرج في صحيح مسلم من حديث جعفر \*

اخبرنا ابو بكر بن فورك ثنا عبد الله بن جعفر ثابون بن حبيب ثنا ابو داود شاهشيم عن ابى بشر عن ابى سفيان

باب تأكيد المضمضة والاستنشاق في الغسل (باب الدليل على دخول الوضوء في الغسل)

عن جابر بن عبد الله ان اهل الطائف قالوا يا رسول الله ان ارضنا راض باردة فنجيز ثامن غسل الجنابة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اما انما فافرح على رأسي ثلاثا رواه مسلم في الصحيح عن يحيى بن يحيى وغيره عن هشيم .  
 ( اخبرنا ) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو الحسن احمد بن محمد بن عبدوس ثنائمان بن سعيد الدارمي نا علي بن المديني ثنائمان مرة بدمرة عن ايوب بن موسى عن سعيد بن ابني سعيد القبري عن عبد الله بن رافع مولى ام سلمة عن ام سلمة قالت قلت يا رسول الله اني امرأة اشد ضنفر رأسي افلقضه لغسل الجنابة قال لا انما يكفيك ان تحمي عليه ثلاث حثيات ثم يغضي عليك الماء فظهري او قال فاذا انت قد طهرت رواه مسلم في الصحيح عن ابني بكر بن ابني شيبة وجماعة عن سفيان بن عيينة .  
 ( اخبرنا ) ابو الحسن احمد بن بشر ان ابنا اسمعيل بن محمد الصفار نا سعدان بن نصر ثنائمان بن عيينة عن الزهري عن سالم بن عبد الله بن عمر عن ابيه انه كلن يقول واي وضوء اتم من الغسل اذا اجتنب الفرج . وهذا الاستاذ ثنا سفيان ابن عيينة عن يحيى بن سعيد قال سألو اسعبد بن المسيب عن الرجل يغسل من الجنابة ايكفيه ذلك من الوضوء قال نعم ويلغسل قدميه . وروينا عن الحسن البصري انه قال في الذي نسي المضمضة والاستنشاق في الجنابة قال لا يبعد الصلوة .

باب فرض الغسل وفيه دلالة على ما مضى في الباب قبله وعلى سقوط فرص التكرار في الغسل

( اخبرنا ) ابو عبد الله الحافظ ثنا الحسن بن يعقوب العدل نا يحيى بن ابني طالب نا عبد الوهاب بن عطاء نا عوف بن ابني جميلة عن ابني رجاء المطاردى عن عمر ان بن حصين قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في سفر فذكر الحديث قال ونادى بالصلوة بالناس فلما انقضى من الصلوة اذا رجل معتل لم يصل مع القوم قال ما منكم يا فلان ان تصلي مع القوم قال يا رسول الله اصابني الجنابة ولا ماء قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عليك بالصميد فانه يكفيك وذكر الحديث قال وكان آخر ذلك ان اعطى الذي اصابته الجنابة اء من ماء فقال اذهب فافرحه عليك . ومخرج في الصحيحين من حديث

باب فرض الغسل

عوف

عليك

باب فرض الغسل

قال

( ذكر فيه ) حديث ابني هريرة ( تحت كل شعرة جنابة ) ثم قال ( تفرد به الحارث بن وحيه ) ثم ضعفه ثم قال ( وانما يروى عن الحسن عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسل او عن الحسن عن ابني هريرة موقوفا ) قلت . رواية الحسن ذكرها عبد الرزاق في مصنفه عن الثوري عن يونس هو ان عبيد عن الحسن قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تحت كل شعرة جنابة فبلوا الشعر واتقوا البشر وقد ذكر جماعة منهم البيهقي في كتاب المعرفة وغيره من كتبه ان الشافعي يقبل مراسيل كبار التابعين اذا اعتضد بمسند آخر او ارسل من وجه آخر او عضده قول صحابي او فتوى عوام من اهل العلم وقد ذكر البيهقي ( ان هذا الحديث ارسل من جهة الحسن ) وقد عضده قول ابني هريرة وعضده ايضا حديث على سمعت النبي صلى الله عليه وسلم قال من تركه موضع شعرة من جسده من جنابة لم يصب الماء فبل به كذا او كذا من النار . قال علي فن ثم عادت رأسي . اخرجه البيهقي فيما مضى في باب تحليل اصول الشعر ولم يتكلم عليه بشي . واخرجه ابو داود ايضا رجال مسلم وسكت عنه فهو حسن . عنده على ما عرف فوجب ان يقول الشافعي بذلك ويدل عليه ايضا حديث ابني ذر فاذا وجدت الماء فامسه جلدك وسياتي ان شاء الله تعالى . وفي تهذيب الآثار للطبري روى قتادة عن يونس بن جبير عن ابني الدرداء قال تحت كل شعرة جنابة .

عوف بن ابي جياة \*

﴿ اخبرنا ﴾ ابو بكر بن فورك ثنا عبد الله بن جعفر نا يونس بن حبيب نا ابو داود ثنا حماد بن سلمة وحماد بن زيد عن ابوب عن ابى قلابة عن رجل من بنى عامر قال رأيت ابا ذر فذكر الحديث في الجنبه تصيبه ولاماء قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا اباذر الصميد الطيب كافيك وان لم تجد الماء عشر سنين فاذا وجدت الماء فامسه بجلدك \* قال يونس ابن حبيب انا ابو حفص نا يزيد بن زريع عن خالد الحذاء عن ابى قلابة عن عمرو بن بجدان قال سمعت اباذر يعنى بذلك \*

﴿ اخبرنا ﴾ ابو على الروذبارى نا ابو بكر بن داسة نا ابو داود ثنا قتيبة بن سعيد نا ابوب بن جابر عن عبد الله بن عصمة عن عبد الله بن عمر قال كانت الصلوة خمسين والنسل من الجنبه سبع مرار و غسل الثوب من البول سبع مرار فلم يزل رسول الله صلى الله عليه وسلم يسأل حتى جعل الصلوة خمسا و غسل الجنبه مرة و غسل الثوب من البول مرة \*

﴿ قال ﴾ الشافى فيما حكى عنه (فاما ماروى) عن النبي صلى الله عليه وسلم تحت كل شعرة جنبه فلبوا الشعر واتقوا البشرة فانه ليس بثابت يعنى ما اخبرنا ابو سعد المالينى ابا ابو احمد عبد الله بن عدى نا الفضل بن حباب نا ابو عمر الحوضى نا الحارث بن وجيه عن مالك بن دينار عن ابن سيرين عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تحت كل شعرة جنبه فلبوا الشعر واتقوا البشرة فقدر به هكذا الحارث بن وجيه (وقد اخبرناه) ابو عبد الله الحافظ نا ابو العباس محمد بن يعقوب نا العباس بن محمد قال سألت يحيى بن صمين عن الحارث بن وجيه فقال ليس حديثه بشىء وانكره غيره ايضا من اهل العلم بالحديث البخارى و ابو داود السجستانى وغيرهما و اما روى عن الحسن بن النجاشى صلى الله عليه وسلم مراسلا عن الحسن بن ابى هريرة موقوفا وعن النخعى كان يقال ثم قد جملة الشافى في رواية الرعفرانى وغيره عنه على ما ظهر و داخل الانف و النعم بمابطن فاشبهه داخل العينين و داخل الاذنين فقال من تكلم فيها مع الشافى القياس ان لا يبيدو لكننا اخذنا بالآر عن ابن عباس (يعنى ما اخبرنا) ابو بكر بن الحارث نا على بن عمر الحافظ نا ابو بكر النيسابورى نا الحسن بن محمد نا اسباط نا ابو حنيفة عن عثمان بن راشد عن عائشة بنت عبد الله بن عباس قال لا يبيد الا ان يكون جنبه المضمضة و الاستنشاق وكذلك رواه الثورى عن عثمان قال على بن عمر ليس لعائشة بنت عبد الله هذا الحديث قال الشافى اثره الذى يعتمد عليه عثمان بن راشد عن عائشة بنت عبد الله بن عباس و زعم ان هذا الارثايت يترك له القياس وهو يميم علينا ان ناخذ بحديث بسرة بنت صفوان عن النبي صلى الله عليه وسلم و عثمان و عائشة غير معروفين ببلدهما و كيف يجوز لاحد ان يثبت ضميفا مجهولا و يوهن قويا معروفا (قال الشيخ) و رواه الحجاج ابن ارطاة عن عائشة بنت عبد الله بن عمر و الحجاج بن ارطاة ليس بحجة \*

﴿ باب ترك الوضوء بعد النسل ﴾

﴿ اخبرنا ﴾ ابو الحسين على بن احمد بن عبدان نا احمد بن عبيد الصفار نا الاسفاطى نا ابو الوليد نا زهير عن ابى اسحاق عن الاسود عن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يغسل ثم يصلى الركتين صلوة الفجر ولا يرى يحدث وضوءا بعد النسل \*

﴿ اخبرنا ﴾ ابو طاهر الفقيه نا احمد بن اسحاق الصيدلان نا احمد بن محمد بن نصر نا ابو نعيم نا شريك عن ابى اسحاق عن الاسود عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يتوضأ بعد النسل من الجنبه \*

باب غسل المرأة من الجنابة والحيض

اخبرنا ابو علي الروذباري ثنا ابو بكر بن داسة ثنا اوداود شاعيد الله بن معاذ (واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو عمرو بن مطرز ثايحي بن محمد البخري شاعيد الله بن معاذ ثنا ابي ناشبة عن ابراهيم وهو ابن مهاجر عن صفية بنت شيبة عن عائشة ان اسماء بنت شكل سألت النبي صلى الله عليه وسلم عن الغسل من الحيض فقال تاخذ احدا كن مامها وسدرها فتنظفها فحسن الطهور ثم تصب على رأسها الماء وتلكه ذلكا شديدا حتى تبلغ شئون رأسها ثم تصب عليها الماء ثم تاخذ فرصة ممسكة تطهر بها قالت كيف انظف بها قال سبحان الله تطهرى بها واستترت عانتة تبعيها اير الدم وسألت عن الغسل من الجنابة فقال تاخذ من ماء لك فتنظف من احسن الطهور وابلقه ثم تصيب على رأسك الماء ثم تدلكينه حتى يبلغ شئون رأسك ثم تفيض عليك الماء وقالت عائشة نعم النساء نساء الانصار لم يكن يمنهن الحياء ان يسألن عن الدين ويتفقن فيه رواه مسلم في الصحيح عن عبيد الله بن معاذ كذا في كتابنا شئون واهل اللغة يقولون سور او شوى قالوا سورة اعلاه وشواه جلده \*

اخبرنا ابو عبدالله الحافظ وابو سعيد بن ابي عمر وقالنا ابو العباس محمد بن يعقوب شاهرور بن سليمان شاعيد الرحمن ابن مهدي نزايدة بن قدامة عن صدقة ثا جميع بن عمير اخو بنى نيم الله بن ثلبة قال دخلت مع امي وخالتي على عائشة فسألتها احدهما كيف كنتم تصنعون عند الغسل فقالت عائشة كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتوضأ وضوءه للصلاة ثم يفيض على رأسه ثلاث مرار ونحن نفيض على رؤسنا خمس من اجل الضفر \*

اخبرنا ابو عبدالله الحافظ اخبرني محمد بن احمد بن الويه ثا محمد بن يونس ثا روح ناشبة عن منصور عن ابراهيم عن همام عن حذيفة انه قال خللها بالماء لا تخللها نار قليل بقيها رواه الثوري عن منصور باسناده عن حذيفة انه قال لامرأته خللي رأسك بالماء لا تخللها نار قليل بقيها عليه \*

باب

باب غسل المرأة من الجنابة والحيض

قال

ذكر فيه عن عائشة (ان اسماء بنت شكل الى آخره) ثم قال (رواه مسلم عن عبيد الله بن معاذ) قلت الذي في صحيحه حدثنا محمد بن مثنى وابن بشار ثم ساق الحديث بسنده الحزم قال وحدثنا عبيد الله بن معاذ حدثنا ابي حدثنا شعبة بهذا الاسناد نحوه وقال قال سبحان الله تطهرى بها واستترت عانتة (في كتابنا شئون واهل اللغة يقولون سور و شوى وقالوا سورة اعلاه وشواه جلده) قلت هذا الكلام يوم ان اهل اللغة لم يذكروا الشئون وليس كذلك وقال الجوهرى الشأن واحد الشئون وهي مواصل قبائل الرأس وملقها ومنها نجى الدموع وفي كتاب (خلق الانسان) ثابته وفي الرأس القبائل وهي اربع قطع متقابلات متشعب بمضهاق بمض وقال الاصمعي والشعب الذي يجمع بين كل قبيلتين يقال له شأن مهموز والجمع شئون وذكر ابن الجوزي بمعنى ما قال ثابت ثم قال ومراد الحديث ان يبلغ الماء الى اصول الشعر ثم ذكر البيهقي حديث عائشة (كان عليه السلام يتوضأ وضوءه للصلاة) قلت في سننه رجلان احدهما صدقة بن سعيد الخنفي قال البخاري عنده عجائب وقال للساجي ليس بشئ والثاني جميع بن عمير في كتاب ابن الجوزي قال ابن غير هو من اكذب الناس وقال ابن حبان كان يضع الحديث \*

باب ترك المرأة نقض قرونها ما علمت وصول الماء الى اصول شعرها

باب ترك المرأة نقض قرونها اذا علمت وصول الماء الى اصول شعرها

❦ واخبرنا ❦ ابو محمد عبدالله بن يحيى بن عبد الجبار السكري بغداد ثنا اسمعيل بن محمد الصفارنا احمد بن منصور الرمادي نا عبد الرزاق نا الثوري عن ايوب بن موسى عن سعيد بن ابى سعيد عن عبدالله بن رافع مولى ام سلمة عن ام سلمة قالت قلت يا رسول الله انى امرأة اشد ضفر رأسى او قالت عقص رأسى افاقتضه للجنبه والحبيضة قال لا انما يكفيك ان تفرغى عليك ثلاث حفنات ثم قد طهرت رواه مسلم في الصحيح عن عبد بن حميد عن عبد الرزاق ❦

❦ واخبرنا ❦ محمد بن عبدالله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق نا جعفر بن عون انا اسامة بن زيد عن سعيد بن ابى سعيد المقبرى عن ام سلمة قالت جاءت امرأة من الانصار الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وانا عنده فقالت انى امرأة اشد ضفر رأسى فكيف اصنع حين اغتسل من الجنابة فقال احفنى على رأسك ثلاث حفنات ثم اغمزى (١) اترك كل حفنة وقصر باسناده اسامة بن زيد في رواية ابن وهب عنه ان سعيدا سمعه من ام سلمة وذلك فيما اخبرنا ابو زكريا بن ابى اسحاق و ابو بكر بن الحسن القاضى قالنا ابو العباس محمد بن يعقوب نا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم انا ابن وهب قال وحدثنا بحر بن نصر قال قرئ على ابن وهب اخبرك اسامة بن زيد الليثى ان سعيد بن ابى سعيد المقبرى حدثه انه سمع ام سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم تقول جاءت امرأة الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله انى امرأة اشد ضفر رأسى فكيف اصنع اذا اغتسلت قال احفنى على رأسك ثلاث حفنات ثم اغمز به على اترك كل حفنة يكفيك ورواية ايوب بن موسى اصح من رواية اسامة بن زيد وقد حفظ في اسناده ما لم يحفظ اسامة بن زيد ❦

❦ واخبرنا ❦ محمد بن عبدالله الحافظ ثنا ابو بكر بن اسحاق نا اسمعيل بن قتيبة نا يحيى بن يحيى انا اسمعيل بن علي (ح واخبرنا) محمد بن عبدالله الحافظ قال نا محمد بن عبدالله الكمي واللفظ له نا اسمعيل بن قتيبة نا ابو بكر بن ابى شيبة نا ابن علي عن ايوب بن ابى الزبير عن عبيد بن عمير قال بلغ عائشة ان عبدالله بن عمرو يامر النساء اذا اغتسلن ان ينقضن رؤسهن فقالت يا عجبا لابن عمرو هذا افلا يامرهن ان يلحنن رؤسهن لقد كنت انا ورسول الله صلى الله عليه وسلم نتسل من اناه واحد فلا ازيد على ان افرغ على رأسى ثلاث افرافات رواه مسلم في الصحيح عن يحيى بن يحيى وابى بكر بن ابى شيبة ❦

❦ واخبرنا ❦ ابو الحسن علي بن محمد المقرئ نا الحسن بن محمد بن اسحاق نا يوسف بن يعقوب القاضى نا نصر بن علي

(١) اغمزى من الغمز وهو العصر ١٢ مجم

❦ باب ترك المرأة نقض قرونها ❦

❦ قال ❦

❦ ذكر فيه ❦ حديث ايوب بن موسى (عن سعيد بن ابى سعيد عن عبدالله بن رافع عن ام سلمة انى امرأة اشد ضفر رأسى الحديث) ثم قال (رواه مسلم عن عبد بن حميد عن عبد الرزاق) ❦ قلت ❦ اسناده مسلم عن جماعة عن ابن عيينة بمعنى رواية اليهقى ثم قال وحدثنا عمر و الناقد حدثنا يزيد بن هارون و حدثنا عبد بن حميد انا عبد الرزاق قالوا اخبرنا الثوري عن ايوب بن موسى في هذا الاسناد وفي حديث عبد الرزاق افاقتضه للحبيضة والجنابة فقال لانم ذكر بمعنى حديث ابن عيينة ❦ هذا اللفظ مسلم ثم اخرجه اليهقى من طريق اسامة بن زيد (ان سعيدا حدثه انه سمع

ثنا عبدالله بن داود عن عمر بن سويد عن عائشة بنت طلحة عن عائشة قالت كذانتسل وعلينا الضهاد ونحن مع رسول الله صلى الله عليه وسلم محلات ومحرمات \*

﴿اخبرنا﴾ ابو عبدالله الحافظ وابو سعيد بن ابى عمرو قالنا ابوالعباس محمد بن يعقوب ثنا هارون بن سليمان ثنا عبد الرحمن بن مهدي عن بكار بن يحيى عن جدته قالت دخلت على ام سلمة فذكر الحديث قالت ام سلمة واما الممتشطه فكانت احدانا تكون ممتشطه فاذا اغتسلت لم تنفض ذلك ولكننا تحفن على رأسها ثلاث حففات فاذا رأت البلل على اصول الشعر دلكته ثم فاوضت على سائر جسدها \*

﴿اخبرنا﴾ محمد بن عبدالله الحافظ انا اسمعيل بن محمد بن الفضل بن محمد البيهقي ثنا جدي ثنا ابراهيم بن حمزة ثنا ابراهيم بن سعد عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة قالت اهلت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع بمعة فذكر الحديث في حيضها فقالت يا رسول الله هذا يوم عرفه ولم اطهر بعد وانما كنت تمتت بالمعة فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم انقضى رأسك وامتشطى واهلى بالحج وامسكى عن عمرتك فقالت ففعلت وذكر الحديث مخرج في الصحيحين وهي ان اغتسلت للاهلال بالحج وكان غسلها غسلا مسنونا وقد امرت فيه بنفض رأسها وامتشاط شعرها وكأما امرت بذلك استحبابا كما امرت اسماء بنت عميس بالفسل للاهلال على النفاس استحبابا \*

﴿اخبرنا﴾ ابو عبدالله الحافظ انا ابو بكر بن اسحاق ثنا محمد بن يونس ثنا مسلم بن صبيح ثنا حماد بن سلمة عن ثابت عن انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اغتسلت المرأة من حيضها نقضت شعرها وغسلت بالخطمي والاشنان واذا اغتسلت من الجنابة لم تنفض رأسها ولم تنسل بالخطمي والاشنان \*

﴿باب غسل الجنب رأسه بالخطمي﴾

﴿اخبرنا﴾ ابو علي الروذباري انا ابو بكر بن داسه ثنا ابو داود ثنا محمد بن جعفر بن زياد ثنا شريك عن قيس بن وهب عن رجل من سواة عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم انه كان يغسل رأسه بالخطمي وهو جنب يجترى بذلك ولا يصب عليه الماء وهذا ان ثبت فحمول على ما لو كان الماء غالبا على الخطمي وكان غسل رأسه بنية الطهارة من الجنابة وكذلك (ما اخبرنا) ابو سعيد بن ابى عمرو ثنا ابو العباس انا الربيع قال قال الشافعي قال سفيان بن عيينة عن ابى اسحاق عن الحارث بن الازمع قال سمعت ابن مسعود يقول اذا غسل الجنب رأسه بالخطمي فلا يعمله غسله وبمعناه رواه الثوري وشعبة عن ابى اسحاق \*

﴿اخبرنا﴾

ام سلمة تقول جاءت امرأة فقالت يا رسول الله انى امرأة اشد ضمير رأسى الحديث \* ثم قال (رواية ايوب اصح وقد حفظ في اسناده ما لم يحفظ اسامة) \* قلت \* الر وايتان مختلفتان فلا ينبغي ان تطل احداهما بالآخري بل هما حدشان وذلك ان ام سلمة هي سائلة في رواية ايوب وفي رواية اسامة السائلة امرأة غيرها وفي بعض الروايات في هذا الباب عن ام سلمة قالت جاءت امرأة من الانصار الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وانا عند \* فقالت الحديث ولو كان الحديث واحد الحمل على ان سعيدا سمعه من ام سلمة فرواه لاسامة كذلك وسمعه ايضا من ابن رافع عنها فرواه لا ايوب كذلك \*

باب غسل الجنب رأسه بالخطمي

❦ اخبرنا ابو الحسين بن الفضل القطان ببغداد انا عبد الله بن جعفر بن يعقوب بن سفيان عن عبيد الله عن شيان عن الاعمش عن سالم بن ابي الجمعد عن كريب عن عبد الله قال قال عبد الله من غسل رأسه بمحطى وهو جنب فقد اجزا وليغسل سائر جسده وخالفه ابو عوانة فرواه عن الاعمش عن سالم عن ثابت بن قطبة الثقفي عن ابن مسعود والصحيح رواية شيان فذلك رواه سفيان الثوري عن الاعمش قال يعقوب قال علي بن المديني الحديث حديث سفيان (ورويانا) عن ابراهيم النخعي انه قال كانوا يغسلون رؤسهم بالسدر من الجنابة ثم يمكث احدهم ساعة ثم يقتسل من الجنابة \*

❦ باب الطيب للمرأة عند غسلها من الحيض ❦

❦ اخبرنا ابو محمد عبد الله بن يوسف الاصبهاني انا ابو سعيد بن الاعرابي واخبرنا ابو علي الروذباري بنيسابور واو الحسين علي بن محمد بن بشران واو محمد عبد الله بن يحيى السكري ببغداد قالوا انا اسمعيل بن محمد الصفار قالانا سعدان بن نصر ناسفيان بن عينة عن منصور بن صفية عن امه عن عائشة ان امرأة سألت النبي صلى الله عليه وسلم عن غسلها من الحيض فامرها كيف تقتسل وقال خذي فرصة من مسك فتطهري بها اوقات كيف اتطهر بها اقول تطهري بها اوقات كيف اتطهر بها اوقات فاستترت يعني هكذا وحكي ابو عثمان يعني سعدان باصابعه الاربع قال وحكي سفيان فقال سبحان الله تطهري بها اوقات عائشة فاجتذبتها الي فقلت تتبعين بها ازال الدم لفظ حديث ابن بشران والروذباري ولم يذكر غيرهما حكاية ابي عثمان رواه البخاري في الصحيح عن يحيى بن جعفر ورواه مسلم عن عمر والنقاد وابن ابي عمر عن سفيان \*

❦ اخبرنا ابوطاهر الفقيه انا ابو بكر محمد بن الحسن القطان انا ابراهيم بن الحارث بن يحيى بن ابي بكير ثنا ابراهيم ابن طهمان شاهشام بن حسان عن حفصة بنت سيرين عن ام عطية الانصارية قالت قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تحمد المرأة على ميت فوق ثلاثة الا على زوجها فانها تحمدار بعة اشهر وعشر او لا تلبس ثوبا مصبوغا الا ثوب عصب (١) ولا تكتحل ولا تختضب ولا تمس طيبا الا ادنى طهرها اذا تطهرت من حيضها نبذة من قسط واطفار مخرج في الصحيحين من حديث هشام بن حسان \*

❦ واخبرنا ابو عبد الله الحافظ واو نصر محمد بن علي بن محمد الفقيه الشيرازي قالانا ابو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن محمد بن يحيى ثنا ابو الربيع ثنا حماد ثنا ايوب عن حفصة بنت سيرين عن ام عطية قالت كئنا نهي ان نحد على ميت فوق ثلاث الا على زوج اربعة اشهر وعشر او لا نكتحل ولا نطيب ولا نلبس ثوبا مصبوغا الا ثوب عصب وقد رخص في طهرها اذا اغتسلت احدانا من حيضها في نبذة من قسط واطفار رواه البخاري في الصحيح عن الحجي ورواه مسلم عن ابي الربيع الزهراني كلاهما عن حماد بن زيد \*

❦ باب سقوط فرض الترتيب في الغسل ❦

❦ قال الله تعالى ❦ وان كنتم جنبا فاطهروا وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم للجنب في حديث عمران بن حصين اذهب فافرغ عليك وقال في حديث ابي ذر فاذا وجدت الماء فامسه بجلدك ولم يامر به بالترتيب \*

❦ واخبرنا ابو الحسن المقرئ انا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب القاضي ثنا مسدد ثنا زيد بن زريع ثنا خالد الخذاء عن ابي قلابة عن عمرو بن بجد ان قال سمعت ابا ذر فذكر الحديث في بدو جنابته الى ان قال

(١) العصب نوع من برداليعن يصب غزله اى يجمع ويشد ثم يصبغ ١٢ هامش البخاري

(باب الطيب للمرأة عند غسلها من الحيض)

(باب سقوط فرض الترتيب في الغسل)

عن النبي صلى الله عليه وسلم الصميد الطيب وضوء المسلم ولو الى عشر حجج فاذا وجد الماء فليمس بشره الماء فان ذلك هو خير \*

### باب استحباب البداة فيه بالشق الايمن

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبدالله محمد بن عبدالله الحافظ ثنا ابو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا ابراهيم بن محمد الصيدلاني ثنا محمد بن المثنى ثنا الضحاك بن مخلد عن حنظلة بن ابي سفيان عن القاسم عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اغتسل من الجنابة دعا بشئ نحو الحلاب واخذه بكفه فبدأ بشق رأسه الايمن ثم الايسر ثم اخذ بكفيه الماء فقال بهما على رأسه رواه البخاري ومسلم في الصحيح عن محمد بن المثنى والحلاب الاناء وهو ما يحلب فيه يسمى حلابا ( اخبرنا ) بذلك ابو عمرو والاديب عن الشيخ ابي بكر الاسماعيل ومما يؤكد ذلك ( ما اخبرنا ) ابو عبدالله الحافظ في زيادات الفوائد ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا العباس بن محمد ثنا ابو عاصم الضحاك بن مخلد عن حنظلة عن القاسم عن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يتنسل في حلاب قدر هذا وانا ابو عاصم قدر الحلاب بيده فاذا هو كقدر كوز يسع ثمانية ارطال ثم يصب على شق رأسه الايمن ثم يصب على شق رأسه الايسر ثم ياخذ بكفيه فيصب وسط رأسه \*

### باب تفريق الغسل

﴿ اخبرنا ﴾ ابو بكر احمد بن محمد بن الحارث الفقيه انا ابو محمد عبدالله بن محمد بن جعفر بن حيان المعروف بابي شيخنا الهيثم بن خلف الدورى ثنا اسحاق بن موسى الانصارى ثنا عاصم بن عبد العزيز حدثني محمد بن زيد بن قنفذ السهمي عن جابر بن سيلان (١) عن ابن مسعود ان رجلا سأل النبي صلى الله عليه وسلم عن الرجل يغتسل من الجنابة فيخطئ بمض جسده الماء فقاتل النبي صلى الله عليه وسلم يغسل ذلك المكان ثم يصلى \* عاصم بن عبد العزيز ابو عبد العزيز الاشجعي قال البخاري فيه نظر \*

### باب التمسح بالمدبيل

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن عبد الجبار ثنا حفص بن غياث عن الاعمش عن سالم عن كريب عن ابن عباس عن ميمونة قالت وضعت لرسول الله صلى الله عليه وسلم غسلا من الجنابة فذكر الحديث في غسل النبي صلى الله عليه وسلم قالت فتاولته مندبلا فلم ياخذه وجعل يفض بيده قال الاعمش فذكرت ذلك لابراهيم فقال انما كره ذلك مخافة المادة رواه البخاري عن عمر بن حفص عن ابيه دون قول الاعمش \*

﴿ حدثنا ﴾

(١) سيلان بكسر المهملة بعدها تامة ١٢ تقريبا

### باب التمسح بالمدبيل

\* قال \*

﴿ ذكر فيه ﴾ حديثا ( عن ابي معاذ عن ابن شهاب عن عمرو عن عائشة ) ثم قال ( ابو معاذ هذا سليمان بن ارقم ) قلت \* روى الحديث عن شيخه الحاكم ثم خالفه فان الحاكم قال في مستدركه عقب هذا الحديث ابو معاذ هذا هو الفضل بن ميسرة بصري وروى عنه يحيى بن سعيد واثنى عليه كذا رأيت في المستدرك الفضل مكبرا وكذا رأيت ايضا في كتاب الصريفي في ابواب الكنى وعزاه الى الحاكم وذكر البخاري في التاريخ الكبير في باب فضيل مصغرا \* فضيل بن ميسرة

﴿ حد ثنا ﴾ ابو بكر بن فورك انا عبد الله بن جعفر ثابون بن حبيب ثنا ابو داود ثنا ابو عوانة عن الاعمش عن سالم ابن ابى الجمعد عن كريب عن ابن عباس عن ميمونة ابن النبي صلى الله عليه وسلم اغتسل عندها فاته بمندبل فرمى به فقال الاعمش فذكرته لابراهيم فقال الحديث هكذا ولا بأس بالمسح بالمندبل انما هو عادة \* رواه البخاري عن موسى بن اسمعيل عن ابى عوانة بمناه دون قول الاعمش لابراهيم \*

﴿ واخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ انا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا العباس بن محمد ثنا يحيى بن معين ثنا سفيان بن عيينة عن منصور عن هلال بنى ابن يساف عن عطاء عن جابر قال لا تمدل اذا توضأت \* وروينا عن عثمان وانس ابهمالم رياه بأسماء \* وعن الحسن بن على انه فعله \*

﴿ وقد اخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ ابو زكريا بن ابى اسحاق وابو بكر بن الحسن القاضي قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب نا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم انا ابن وهب ثنا زيد بن الجباب عن ابى معاذ عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كانت له خرقة يتنشف بها بعد الوضوء \* ابو معاذ هذا هو سليمان بن ارقم وهو متروك ( اخبرنا ) ابو بكر بن الحارث الثقفي عن ابى الحسن على بن عمر الحافظ ( ح واخبرنا ) ابو سعد المالىنى عن ابى احمد بن عدى الحافظ وقد روى ذلك باسناد غير قوى \*

﴿ اخبرناه ﴾ محمد بن عبد الله الحافظ حدثني احمد بن منصور الصوفى الحافظ ثنا ابو العباس ابن الشيرازى انا احمد بن محمد النحوى ثنا ابو الميناء محمد بن القاسم نا ابو زيد النحوى ثنا ابو عمرو بن الملاء عن انس بن مالك عن ابى بكر الصديق ان النبي صلى الله عليه وسلم كانت له خرقة يتنشف بها بعد الوضوء ( قال الشيخ ) وانما رواه ابو عمرو بن الملاء عن اياس بن جعفر ان رجلا حدثه ان النبي صلى الله عليه وسلم كانت له خرقة او مندبل فكان اذا توضأ مسح بها وجهه ويده ( اخبرنا ) ابو الحسن بن ابى المعروف الثقفي انا ابو سهل بشر بن احمد الاسفرائنى ثنا احمد بن الحسن ابن عبد الجبار الصوفى نا القواريرى نا عبد الوارث عن ابى عمرو بن الملاء عن اياس بن جعفر فذكره وهذا هو المحفوظ من حديث عبد الوارث \*

﴿ وقد اخبرنا ﴾ ابو الحسن بن بشران العدل بمقاد ثنا ابو عمرو بن السماك نا حنبل بن اسحاق نا ابو معمر عبد الله بن عمرو وقال سألت عبد الوارث عن حديث عبد العزيز بن صهيب عن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم كان له مندبل او خرقة فاذا توضأ مسح وجهه فقال كان في قطينة فاخذه ابن عليه طلست ارويه ( قال الشيخ ) وهذا رواه عبد الوارث عن عبد العزيز عن انس لكان اسناد صحيحا الا انه امتنع من روايته ويحتمل انه انما كان عنده بالاستاذ الاول والله اعلم

ابو معاذ الازدى ويقال العقيلي ختن بدبل بن ميسرة العقيلي سمع اباحر يزروى عنه مستمر \* وذكره ابن حبان ايضا في كتاب الثقات في باب فضيل بمعنى ما ذكره البخارى وزاد في آخره مستقيم الحديث والترمذى ذكر هذا الحديث في كتابه موافقا للبيهقى فقال حديث عائشة ليس بالقائم ولا يصح في هذا الباب شئ \* وابو معاذ يقولون هو سليمان بن ارقم \* ثم ذكر البيهقى ( عن معاذ رأته عليه السلام اذا توضأ مسح وجهه بطرف يديه \* قال وقد ذكرناه في باب طهارة الماء المستعمل ) \* قلت \* الصواب ان يقول وسنذكره انشاء الله تعالى \* ثم ذكر حديثا من طريق محمد بن عبد الرحمن

(ورواها) عن معاذ بن جبل رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا توضأ مسح وجهه بطرف ثوبه \* وهو ضعيف قد ذكرناه في باب طهارة الماء المستعمل \*

﴿ واخبرنا ﴾ ابو الحسن بن عبدان انا احمد بن عبيد الصفار ثنا عبيد بن شريك نا عبد الوهاب ثنا الوليد بن مسلم عن الازاعي عن يحيى بن ابي كثير عن محمد بن عبد الرحمن بن اسعد بن زرارة عن قيس بن سعد ان رسول الله صلى الله عليه وسلم زارهم فوضعو له غسلا فاعتسل ثم ناولوه ملحفة مصبوغة بزعفران او ورس فاشتمل بها هكذا رواه ابو داود في كتاب السنن عن محمد بن المثني وغيره عن الوليد بن مسلم ورواه ابن ابي ليلى عن محمد بن عبد الرحمن بن اسعد بن زرارة عن محمد بن عمرو بن شرحبيل عن قيس بن سعد قال انا رسول الله صلى الله عليه وسلم فوضعه مناه غسلا فاعتسل ثم آتياه بملحفة ورسية فالتحف بها فكأنى انظر الى اثار الورس على عكته \*

﴿ باب الدليل على طهارة عرق الخائض والجنب ﴾

﴿ اخبرنا ﴾ محمد بن عبد الله الحافظ ثنا ابو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا السري بن خزيمة ثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن هشام بن عمرو عن ابيه عن عائشة قالت كنت ارجل رأس رسول الله صلى الله عليه وسلم وانا حائض رواه البخاري في الصحيح عن ابن يوسف عن مالك ورواه مسلم من وجه آخر عن هشام واحتج الشافعي في ذلك ايضا بما ثبت من امر النبي صلى الله عليه وسلم الحائض ان تفتسل دم الحيض من ثوبها ولم يامر بفصل الثوب كله ولا شك في كثرة العرق فيه وقد مضى ذلك الحديث في مواضع \*

﴿ واخبرنا ﴾ ابو بكر بن فورك انا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا ابو داود ثنا شعبة عن الاعمش عن ثابت ابن عبيد عن القاسم بن محمد عن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لها انا وليني الحجره قالت اني حائض قال ان حيضتك ليست في يدك فنا ولته اياها (واخبرنا) ابو عبد الله الحافظ اخبرني ابو الوليد ثنا ابراهيم بن علي ثنا يحيى بن يحيى ثنا ابو معاوية عن الاعمش فذكره باسناده نحوه الا انه زادنا وليني الحجره من المسجد ولم يقل فنا ولتها اياه \* رواه مسلم في الصحيح عن يحيى بن يحيى \*

﴿ واخبرنا ﴾ ابو طاهر الفقيه و ابو عبد الله الحافظ قال ابو عبد الله اخبرنا وقال ابو طاهر حدثنا ابو بكر بن اسحاق الفقيه (ح وحدثنا) ابو المثني ثنا القعني (واخبرنا) ابو الحسن بن عبدان ثنا احمد بن عبيد الصفار ثنا احمد بن محمد بن عيسى المري

ثنا

ابن اسعد عن قيس بن سعد ثم قال (ورواه ابن ابي ليلى عن محمد بن عبد الرحمن عن محمد بن عمرو بن شرحبيل عن قيس) \* قلت \* اخرجه النسائي في عمل اليوم والليلة من طريق ابن ابي ليلى عن محمد بن عبد الرحمن بن اسعد عن عمرو بن شرحبيل عن قيس واخرجه ابن ماجه في الطهارة وفي اللباس من طريق ابن ابي ليلى عن محمد بن عبد الرحمن بن اسعد عن محمد بن شرحبيل عن قيس وليس في الكتب المشهورة فيما علمنا محمد بن عمرو بن شرحبيل كما ذكر البيهقي \*

﴿ باب الدليل على طهارة عرق الخائض والجنب ﴾

قال \*

﴿ ذكر فيه ﴾ حديث عائشة (كنت اغتسل انا والنبي صلى الله عليه وسلم من اياه واحد تختلف ايد ينافيه) \* ثم قال (وعندي ان معنى تختلف ايدينا فيه ادخالهما ايديهما فيه لاخذ الماء) \* قلت \* ادخالهما ايديهما قد يكون مشروعهما معا

ثنا القعني أنا افلح بن حميد عن القاسم بن محمد عن عائشة قالت كنت اغتسل أنا ورسول الله صلى الله عليه وسلم من اناء واحد تختلف ايدينا فيه من الجنباه ورواه البخاري ومسلم جميعا عن القعني ورواه ابن وهب عن افلح وزاد في الحديث وتلتقي وقال اسحاق بن سليمان الرازي عن افلح يعني وتلتقي وعندى ان معنى قوله تختلف ايدينا فيه ادخالهما ايديهما فيه لا خذ الماء \*

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ وابو سعيد بن ابي عمر وقالنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا ابو القاسم عبد الرحمن بن عبد الرحمن الهاشمي بحلب ثنا آدم بن ابي اياس ثنا شعبة عن يزيد الرشك عن معاذة العدوية عن عائشة ام المؤمنين انها ثلثت عن رجل يدخل يده الاناء وهو جنب قبل ان يغتسل فقالت ان الماء لا ينجسه شيء ولكن ليبدأ فيغسل يده قد كنت أنا ورسول الله صلى الله عليه وسلم نغتسل من اناء واحد \*

﴿ اخبرنا ﴾ ابو زكريا بن ابي اسحاق وابو بكر بن الحسن القاضي قالنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبد الله ابن عبد الحكم انا ابن وهب قال سمعت مالكا يقول حدثني نافع ان عبدالله بن عمر كان يمرق في ثوبه وهو جنب ثم يصلي فيه \* وبهذا الاسناد (اخبرنا) ابن وهب عن مسلمة بن علي والفضل بن عياض عن هشام بن حسان عن عكرمة مولى ابن عباس ان عبدالله بن عباس قال لا بأس بمرق الجنب والخائض في الثوب قال ابن وهب وقال لي مالك بن انس مثله \*

﴿ واخبرنا ﴾ ابو زكريا وابو بكر قالنا ابو العباس ثنا محمد بن ابن وهب قال وحدثنا بحر بن نصر قال قرئ علي ابن وهب اخبرك عيسى بن يونس عن حريث بن ابي مطر عن الشعبي عن مسروق عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يغتسل من الجنباه ثم يأتي وانا جنب فيستد في بي فترد به حريث بن ابي مطر وفيه نظر وروى من وجه آخر ضعيف عن علقمة عن عائشة مختصرا \*

### ﴿ باب في فضل الجنب ﴾

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ في آخره قالوا حدثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا الربيع بن سليمان ثنا الشافعي (ح واخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ثنا عبد الله بن محمد الكعبي ثنا اسمعيل بن قتيبة ثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا سفيان عن الزهري عن عمرو بن عروة عن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يغتسل من القدح وهو الفرق وكنت اغتسل انا وهو من اناء واحد لفظ حديث الشافعي رواه مسلم في الصحيح عن ابي بكر بن ابي شيبة واخرجه البخاري من وجه آخر عن الزهري \*

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ وابو طاهر القتيبي قال ابو طاهر حدثنا وقال ابو عبد الله اخبرنا ابو بكر بن اسحاق ثنا ابو المثنى ومحمد بن غالب وعمان بن عمر قالوا ثنا ابو الوليد ثنا شعبة عن ابي بكر بن حنيفة عن عمرو بن عروة عن عائشة قالت

وليس هذا معنى الاختلاف بل معناه التمايز وان كلامهما يختلف الاخرى كقوله تعالى جعل الليل والنهار خلقا لى يحيى هذا ارض هذا وفي المحكم لابن سيدة خلقه يخلقها صا رخلقها ويؤخذ من الحديث جواز الاغتسال بفاضل المرأة ولا يؤخذ ذلك من مجرد الادخال \*

كنت اغتسل أنا ورسول الله صلى الله عليه وسلم في أناء واحد من الجنابة (واخبرنا) أبو عبد الله أنا أبو بكر أحمد بن إسحاق أنا أبو المنى ثنا أبو الوليد ناشبة عن عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه عن عائشة بنته رواه البخاري في الصحيح عن أبي الوليد بالاستادين جميعا \*

﴿ أخبرنا ﴾ أبو عبد الله الحافظ وأبو طاهر الفقيه قال أبو طاهر حدثنا وقال أبو عبد الله أخبرنا أبو بكر أحمد بن إسحاق الفقيه ثنا اسمعيل بن قتيبة ثنا يحيى بن يحيى ثنا أبو خيثمة عن عاصم الاحول عن معاذة عن عائشة قالت كنت اغتسل أنا ورسول الله صلى الله عليه وسلم من أناء واحد بيني وبينه فيأدرني حتى أقول دع لي دع لي قالت وهما جنبان \* رواه مسلم في الصحيح عن يحيى بن يحيى \*

﴿ وأخبرنا ﴾ أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنا إبراهيم بن مرزوق ثنا وهب بن جرير ثنا شعبة عن عاصم عن معاذة عن عائشة قالت كنت اغتسل أنا ورسول الله صلى الله عليه وسلم من أناء واحد يادرنني وأباده حتى أقول دع لي دع لي كذا قالت \*

﴿ وقد أخبرنا ﴾ أبو طاهر الفقيه ثنا أبو بكر بن إسحاق ثنا محمد بن أيوب أنا موسى بن اسمعيل أنا إبان عن هشام ابن عروة عن أبيه عن عائشة قالت كنت أنا والنبي صلى الله عليه وسلم نتنسل من أناء واحد فيبدأ قبلي \*

﴿ أخبرنا ﴾ أبو طاهر الفقيه ثنا أبو بكر القطان ثنا عبد الرحمن بن بشر ثنا عبد الرزاق ثنا ابن جريج أخبرني ابن عروة عن عروة عن عائشة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم وأياها كانا يفتسلان من أناء واحد يفتقر فإن منه وهما جنبان (وبإسناده) قال ابن جريج قال أخبرني عطاء عن عائشة أنها أخبرته عن النبي صلى الله عليه وسلم وفيه انها شرعا جميعا وهما جنب في أناء واحد \*

﴿ أخبرنا ﴾ أبو طاهر الفقيه ثنا أبو حامد أحمد بن محمد بن يحيى بن هلال البزار ثنا محمد بن اسمعيل الاحمسي ثنا سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار عن جابر بن زيد (١) عن ابن عباس أخبرته ميمونة أن النبي صلى الله عليه وسلم اغتسل وهي من أناء واحد رواه مسلم في الصحيح عن قتيبة وغيره عن ابن عيينة ورواه البخاري عن أبي نعيم عن ابن عيينة دون ذكر ميمونة قال البخاري كان ابن عيينة أخيرا يقول عن ابن عباس عن ميمونة والصحيح ما رواه أبو نعيم (أخبرناه) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو عبد الله محمد بن علي الجوهري ببغداد ثنا محمد بن يوسف ابن الطباخ ثنا أبو نعيم فذكره

﴿ أخبرنا ﴾ أبو عبد الله الحافظ وأبو طاهر الفقيه قالنا أبو بكر أحمد بن إسحاق الفقيه ثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل حدثني أبي ثنا عبد الرزاق ومحمد بن بكير قالنا ابن جريج أخبرني عمرو بن دينار قال علمي والذي يخطر ببالي أن أبا الشعثاء أخبرني أن ابن عباس أخبره أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يتنسل بفضل ميمونة \* رواه مسلم في الصحيح عن إسحاق بن إبراهيم وغيره عن محمد بن بكير \*

﴿ وأخبرنا ﴾ محمد بن عبد الله الحافظ وأحمد بن الحسن القاضي قالنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أحمد بن حازم ابن أبي غرزة ثنا عبيد الله هو ابن موسى عن سفيان عن سماك عن عكرمة عن ابن عباس قال انتهى النبي صلى الله عليه وسلم إلى بمض أزواجه وقد فضل من غسلها فضل فإرادان يتوضأ به فقالت يا رسول الله أني اغتسلت منه من جنابة فقال ان الماء لا ينحس \*

﴿واخبرنا﴾ ابو علي الروذباري ثنا ابن داسة ثنا اود اود نامسد د ثنا ابو الاحوص ثنا سماك عن عكرمة عن ابن عباس قال اغتسل بعض ازواج النبي صلى الله عليه وسلم في جفنة فجاء النبي صلى الله عليه وسلم ليتوضأ منها او يقتسل فقالت يا رسول الله اني كنت جنباً فقال ان الماء لا ينجب \*

﴿اخبرنا﴾ ابو الحسن علي بن محمد المقرئ انا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا محمد بن ابي بكر ثنا معاذ بن هشام حدثني ابي عن يحيى بن ابي كثير قال حدثني ابو سلمة بن عبد الرحمن ان زينب بنت ام سلمة حدثته ان ام سلمة حدثتها انها كانت هي ورسول الله صلى الله عليه وسلم يقتسلان من اناه واحد من الجنابة \* رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن المثنى عن معاذ (اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ انا ابو بكر احمد بن اسحاق الفقيه ثنا العباس بن الفضل الاسفاطي ثنا ابو الوليد ثاشعبة عن عبد الله بن جبر عن انس بن مالك قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم والمرأة من نسائه يقتسلان من اناه واحد \* رواه البخاري في الصحيح عن ابي الوليد \*

﴿باب ليست الحيضة في اليد والؤ من لا ينجس﴾

﴿اخبرنا﴾ ابو عبد الله الحافظ انا ابو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن محمد بن يحيى ثامسد ثنا يحيى بن سعيد عن يزيد بن كيسان قال حدثني ابو حازم قال قال ابو هريرة فيما النبي صلى الله عليه وسلم في المسجد فقال يا عائشة ناولينى الحفرة فقالت اني حائض فقال ان ذلك ليس بيدك فناولته اياها رواه مسلم في الصحيح عن ابي كامل وغيره عن يحيى بن سعيد \*

﴿اخبرنا﴾ ابو الحسن بن بشران بنعداد انا ابو جعفر الرزاز ثنا محمد بن عبد الله بن يزيد ثنا ابو بدر ثنا عبد الملك بن ابي عتبة عن ابي عبيد عن القاسم عن عائشة قالت امرني رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اناوله الحفرة من المسجد فقالت يا رسول الله اني حائض فقال ناولينيه فان الحيضة ليست في يدك \* اخرجه مسلم من حديث عبد الملك \*

﴿اخبرنا﴾ ابو الحسين محمد بن الحسين بن الفضل القطن بنعداد انا عبد الله بن جعفر بن درستويه ثنا يعقوب بن سفيان ثنا قبيصة ثنا سفيان عن منصور عن ابراهيم عن الاسود عن عائشة قالت كنت اغتسل انا ورسول الله صلى الله عليه وسلم من اناه واحد كلانا جنب ويخرج رأسه من المسجد وهو متكف وانا حائض فاغسله وياسرني فآزر ثم يباشرني وانا حائض \* رواه البخاري في الصحيح عن قبيصة بن عتبة \*

﴿اخبرنا﴾ ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا اسمعيل بن قتيبة (واخبرنا) ابو الخير جامع بن احمد الوكيل ثنا ابو طاهر المجدي ابادي ثنا عثمان بن سعيد الدارمي قال ثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا ابن علية عن حميد عن بكر بن عبد الله عن ابي رافع عن ابي هريرة انه اقيه النبي صلى الله عليه وسلم في طريق من طرق المدينة وهو جنب فأسل فذهب فاغتسل ففقد ه النبي صلى الله عليه وسلم فلما جاء قال ابن كنت يا ابا هريرة قال يا رسول الله لقيتني وانا جنب فكرهت ان اجالسك حتى اغتسل فقال سبحان الله ان المؤمن لا ينجس \* رواه مسلم في الصحيح عن ابي بكر بن ابي شيبة واخرجه البخاري من وجه آخر عن حميد الطويل \*

﴿اخبرنا﴾ ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا ابراهيم بن محمد الصيدلاني ثنا ابو كريب ثنا وكيع عن مسعر عن واصل عن ابي وائل عن حذيفة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لقيه وهو جنب فخاد عنه فاغتسل

كتاب الطهارة في اليد والؤ من لا ينجس

(باب فضل الحديث)

(باب ما جاء في النهي عن ذلك)

ثم جاء فقال كنت جنباً فقال ان المؤمن لا ينجس \* رواه مسلم في الصحيح عن ابي كريب وغيره \*

﴿باب فضل الحديث﴾

﴿اخبرنا﴾ ابو زكريا بن ابي اسحاق المزكي و ابو بكر احمد بن الحسين القاضي قالنا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب اننا اخبرنا ابن عبد الله بن عبد الحكم انا ابن وهب قال (وثنا) بحرن نصر قال قرئ على ابن وهب اخبرك عبد الله بن عمر ومالك ابن انس ويونس بن يزيد وغيرهم عن نافع عن عبد الله بن عمران الرجل والنساء في زمان رسول الله صلى الله عليه وسلم كانوا يتوضؤون جميعاً في الاناء الواحد \* رواه البخاري في الصحيح عن عبد الله بن يوسف عن مالك بن انس \*

﴿اخبرنا﴾ ابو علي الروذباري انا ابو بكر بن داسة ثنا ابو داود ثنا مسدد ثنا يحيى بن عبيد الله قال حدثني نافع عن عبد الله بن عمر قال كنا نتوضأ نحن والنساء من اناء واحد على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ندى فيه ايدينا \*

﴿اخبرنا﴾ ابو زكريا و ابو بكر بن الحسن قالنا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبد الله انا ابن وهب قال وثنا بحرن نصر قال قرئ على ابن وهب اخبرك اسامة بن زيد اللثبي عن سالم بن النعمان عن ام صبية الجهنية قالت اختلفت يدي ويدي رسول الله صلى الله عليه وسلم في اناء واحد في الوضوء قال البخاري سالم هذا هو ان سرج ويقال ابن خربوذ ابو النعمان وقال بعضهم ابن النعمان وقال البخاري هو مولى ام صبية واسمها خولة بنت قيس (اخبرنا به) محمد بن ابراهيم الفارسي انا ابراهيم بن عبد الله الاصهاني ثنا ابو احمد بن فارس عن محمد بن اسمعيل البخاري فذكره \*

﴿باب ما جاء في النهي عن ذلك﴾

﴿اخبرنا﴾ ابو الحسن بن عبيدان انا احمد بن عبيد انازياد بن الخليل ثنا مسدد ثنا ابو عوانة عن داود بن عبد الله الاودي عن حميد بن عبد الرحمن الحميري قال لقيت رجلاً صاحب النبي صلى الله عليه وسلم كما صحبه ابو هريرة اربع سنين قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يتشط احدنا كل يوم او يبول في صغته او يقتسل المرأة بفضل الرجل او يقتسل الرجل بفضل المرأة وليتفر فاجمعا (اخبرنا) ابو علي الروذباري انا ابو بكر بن داسة ثنا ابو داود ثنا احمد بن يونس ثنا زهير عن داود بن عبد الله فذكره نحوه الا انه لم يقل وليتفر فاجمعا وهذا الحديث رواه ثقات الا ان حميدا لم يسم الصحابي الذي حدثه فهو بمعنى المرسل الا انه مرسل جيد لولا مخالفته الاحاديث الثابتة الموصولة قبله وداود ابن عبد الله الاودي لم يحتج به الشيخان البخاري ومسلم رحمهما الله تعالى \*

﴿اخبرنا﴾

﴿باب النهي عن ذلك اي فضل الحديث﴾

\* قال \*

﴿اسند فيه﴾ (عن داود بن عبد الله الاودي عن حميد بن عبد الرحمن لقيت رجلاً صاحب النبي صلى الله عليه وسلم كما صحبه ابو هريرة اربع سنين قال نهى عليه السلام) ثم قال (رواه ثقات الا ان حميدا لم يسم الصحابي الذي لقيه فهو بمعنى المرسل الا انه مرسل جيد لولا مخالفته الاحاديث الثابتة الموصولة قبله وداود بن عبد الله الاودي لم يحتج به الشيخان البخاري ومسلم) قلت \* قد قدمنا في باب تفريق الوضوء ان مثل هذا ليس بمرسل بل هو متصل لان الصحابة كلهم عدول فلا تضرهم الجهالة \* فان قلت \* لم نجمله مرسل بل بمعنى المرسل في كون التابعي لم يسم الصحابة لا غير \* قلنا \* فحينئذ لا مانع من الاحتجاج به على ان قول البيهقي بعد ذلك الا انه مرسل جيد تصریح بأنه مرسل عنده وكذا قوله لولا مخالفته

﴿ اخبرنا ﴾ ابو بكر محمد بن الحسن بن فورك انبا عبدالله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا ابو داود الطيالسي  
ثنا شعبة عن عاصم الاحول قال سمعت ابا حجاب يحدث عن رجل من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ان النبي  
صلى الله عليه وسلم نهى ان يتوضأ من فضل وضوء المرأة \* قال يونس هكذا حدثناه ابو داود \*  
﴿ واخبرنا ﴾ ابو علي الروذباري ثنا ابو بكر بن داسة ثنا ابو داود السجستاني ثنا ابن بشار ( واخبرنا ) ابو الحسن بن  
الفضل القطان ببغداد ثنا عبدالله بن جعفر بن درستويه ثنا يعقوب بن سفيان ثنا ابن بشار ثنا ابو داود يعني الطيالسي  
ثنا شعبة عن عاصم عن ابي حجاب عن الحكم بن عمرو هو الاقرع ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى ان يتوضأ  
الرجل بفضل وضوء المرأة ( ورواه ) محمود بن غيلان عن ابي داود الطيالسي هكذا الا انه قال او قال بسورها \*  
﴿ ورواه ﴾ وهب بن جرير عن شعبة ( كما اخبرنا ) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا ابراهيم  
ابن مرزوق ثنا وهب بن جرير ثنا شعبة عن عاصم الاحول عن ابي حجاب عن الحكم بن عمرو والغفاري ان النبي  
صلى الله عليه وسلم نهى عن سور المرأة وكان لا يدري عاصم فضل وضوءها او فضل شراها \*  
﴿ ورواه ﴾ شعبة عن سليمان التيمي ( كما اخبرنا ) ابو الحسن بن الفضل القطان ببغداد ثنا ابو عمرو بن السماك نا ابو قلابة  
ثنا بشر بن عمرو نا شعبة عن سليمان التيمي قال سمعت ابا حجاب عن رجل من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ان النبي  
صلى الله عليه وسلم نهى ان يتوضأ الرجل بفضل وضوء المرأة \*  
﴿ واخبرنا ﴾ ابو الحسن علي بن محمد بن عبدالله بن بشران العدل ببغداد نا اسمعيل بن محمد الصفار نا ابراهيم الحربي

الاحاديث الثابتة الموصولة يفهم منه ان هذا منقطع عنده بل قد صرح بذلك في كتاب المعرفة فقال ( واما حديث  
داود الاودي عن حميد عن رجل من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم فانه منقطع ) وايضاً فقد حكم في باب تفريق  
الوضوء من هذا الباب على مثل هذا الحديث بانه مرسل ولم يقل بمعنى المرسل وهذا كله يخالف لاصطلاح اهل  
الحديث كما تقدم تقريره وقد اخرج البخاري في صحيحه حديث ابن ابي ليلى حدثنا اصحاب محمد صلى الله عليه وسلم  
نزل رمضان فشق عليهم فكان من اطعم كل يوم مسكينا ترك الصوم الحديث واخرج ايضا حديث صالح بن خوات  
عن صلى مع النبي صلى الله عليه وسلم يوم ذات الرقاع واخرج مسلم في صحيحه حديث ابي سلمة بن عبدالرحمن وسليمان  
ابن يسار عن رجل من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم من الانصار ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اقر القسامة  
على ما كانت عليه في الجاهلية ثم اخرج من حديثها ايضا عن ناس من الانصار عن النبي صلى الله عليه وسلم بمثل ذلك ولو كان  
هذا واشباهه مرسل لم يحتج به الشيخان في صحيحهما وقد اخرج البيهقي فيما بعد في ابواب العميد حديث ابي عمير بن  
انس بن مالك \* ( قال حدثني عمومة لي من الانصار من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم الحديث ) \* ثم قال ( اسناده صحيح  
وعموته من الانصار من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم لا يكونون الاثقات ) واخرج البيهقي ايضا في كتاب المعرفة من  
حديث محمد بن ابي عائشة ( عن رجل من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم املككم تقرأون  
والامام يقرأ الحديث ) ثم قال ( اسناده صحيح واصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم كلهم ثقات فترك ذكر  
اسمائهم في الاسناد لا يضر اذا لم يمازضه ما هو اصح منه ) فكلام البيهقي في هذين الموضوعين يؤيد ما قلناه ويخالف

سنا عبد الله بن عمر بن زيد بن زريع عن سليمان بن ابي حبيب عن رجل من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم من بني غفار ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى ان يتطهر الرجل بفضل وضوء المرأة \* وهكذا رواه هشيم عن سليمان التيمي ( اخبرنا ) ابو بكر محمد بن ابراهيم الفارسي انا ابراهيم بن عبد الله الاصهاني ثنا محمد بن سليمان بن فارس قال قال محمد بن اسمعيل البخاري سواد بن عاصم ابو حبيب العنزي يعد في البصرين ويقال الفخاري ولا اراه يصح عن الحكم بن عمرو وبلغني عن ابي عيسى الترمذي انه قال سألت محمد بن ابي البخاري عن هذا الحديث فقال ليس بصحيح يعني حديث ابي حبيب عن الحكم بن عمرو ( واخبرنا ) ابو بكر احمد بن محمد بن الحارث الفقيه ثنا ابو الحسن علي بن عمر الخافظ قال ابو حبيب اسمه سواد بن عاصم واختلف فيه فرواه عمران بن حدير وغزوان بن حيرج السدي عنه موقوفان قول الحكم بن عمرو غير مرفوع الى النبي صلى الله عليه وسلم ( اخبرنا ) محمد بن ابراهيم الفارسي ثنا ابراهيم الاصهاني ثنا ابن فارس ثنا محمد بن عبدان ثنا عبد الله انا عمران بن حدير عن سواد بن زريع قال اجتمع الناس على الحكم بالمرء بد فهمام عنه \*

﴿ اخبرنا ﴾ ابو نصر عمر بن عبد العزيز بن قتادة انا ابو الحسن السراج انا مطير « ثنا ابراهيم بن الحجاج ثنا عبد العزيز بن المختار عن عاصم بن عبد الله بن سرجس قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن فضل وضوء المرأة وهكذا رواه معلى بن اسد عن عبد العزيز بن المختار وخالفه شعبة عن عاصم \*

﴿ اخبرنا ﴾ ابو بكر بن الحارث الفقيه ثنا علي بن عمر الخافظ ثنا الحسين بن اسمعيل ثنا الحسن بن يحيى ثنا وهب بن جرير ثنا شعبة عن عاصم بن عبد الله بن سرجس قال تتوضأ المرأة وتغتسل من فضل غسل الرجل وطهوره ولا يتوضأ

الرجل

« مطر »

كلامه هاهنا ثم داود بن عبد الله الاودي وثقه ابن معين وابن حنبل والنسائي كذا ذكره القطاب ووثقه ايضا البيهقي بقوله وهذا الحديث رواه ثقات فلا يضره كون الشيخين لم يحتجابه لانهما ياترما الاخراج عن كل ثقة على ما عرف فلا يلزم من كونهما لم يحتجابه ان يكون ضعيفا \* وقد قال البيهقي في كتاب المدخل ( وقد ثبت احاديث صحاح لم يخرجها وليس في تركها ايهاد ليل على ضعفها ) فان كان قصد البيهقي بقوله ( لم يحتجابه ) تضعيفه كما هو المفهوم من ظاهر كلامه فمليه ثلاثة امور \* احدها \* انه ناقض نفسه كما تقدم \* ثانيها \* انه قصد تجريح من وثقه الناس \* ثالثها \* تجريحه بما ليس بجرحة وذكر الخافظ ابو بكر الاثرم صاحب ابن حنبل الاحاديث من الطرفين ثم قال مالم خصه الذي يعمل به انه لا بأس ان يتوضا او يقتسل جميعا من اناء واحد يتنازعانه على حديث عائشة وميمونة وغيرهما ولا يتوضأ الرجل بفضل ظهور المرأة على حديث الحكم بن عمرو وقول البيهقي لولا مخالفته الاحاديث لخصمه ان يمنع المخالفة وياول تلك الاحاديث كما مروى يقول متى امكن الجمع لا يرد احد الحديثين بالآخر \* ثم ذكر البيهقي حديث الحكم بن عمرو ( نهى عليه السلام انه يتوضأ الرجل بفضل المرأة ) وذكر ( انه مضطرب وان الدارقطني قال روى موقوفان قول الحكم ) \* قلت \* والحكم للرافع لانه زاد والراوى قد يفتى بالشئ ثم يرويه غيره مرة اخرى ولهذا اخرج ابو حاتم بن حبان هذا الحديث في صحيحه مرفوعا \* ثم ذكر البيهقي حديث عبد الله بن سرجس ( نهى عليه السلام عن فضل وضوء المرأة ) ثم حكى عن البخاري انه قال ( الصحيح انه موقوف ومن رفعه فهو خطأ ) \* قلت \* هذا نظير ما تقدم ومن يقدم المرفوع على الموقوف ويجعل الموقوف فتوى لا يعارض المرفوع وعبد العزيز بن المختار اخرج له الشيخان وغيرهما ووثقه

الرجل بفضل غسل المرأة ولا طهورها قال علي هذا موقوف وهو اولي بالصواب (قال الشيخ) وبلغني عن ابي عيسى الترمذي عن محمد بن اسمعيل البخاري انه قال حديث عبد الله بن سرجس في هذا الباب الصحيح هو موقوف ومن رفته فهو خطأ \*

باب لا وقت فيما تطهر به التوضي والمغتسل

اخبرنا ابو عبد الله الحافظ في آخرين قالوا انا ابو العباس محمد بن يعقوب انا الربيع بن سليمان ثنا الشافعي لنا مالك (ح و اخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ ثنا ابو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا السري بن خزيمة ثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن اسحاق بن عبد الله بن ابي طلحة عن انس بن مالك قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم وحانت صلوة العصر والناس الوضوء فلم يجدوه فأتى رسول الله صلى الله عليه وسلم بوضوء فوضع يده في ذلك الاناء واسر للناس ان يتوضأوا منه قال فرأيت الماء ينبع من تحت اصابه فتوضأ الناس حتى توضأوا من عند آخره رواه البخاري في الصحيح عن عبد الله بن مسلمة القمني وغيره ورواه مسلم من وجوه اخر عن مالك ورواه عبد الله بن مسعود وجابر بن عبد الله والبراء بن عازب عن النبي صلى الله عليه وسلم \*

اخبرنا ابو علي الروذباري ثنا ابو بكر محمد بن مهران بن عياش الرازي ثنا ابو حاتم الرازي ثنا عبيد الله بن موسى ثنا هشام بن عمرو عن ابيه عن عائشة قالت كنت اغتسل انا ورسول الله صلى الله عليه وسلم من اناء واحد اخرجه البخاري من وجه آخر عن هشام \*

اخبرنا ابو بكر محمد بن الحسن بن فورك ثنا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا ابو داود ثنا ابن ابي ذئب عن الزهري عن عمرو بن عروة عن عائشة قالت كنت انا ورسول الله صلى الله عليه وسلم نغتسل من اناء واحد وذلك القدح يومئذ يدعى الفرق رواه البخاري في الصحيح عن آدم بن ابي اياس عن ابن ابي ذئب قال من قدح يقال له الفرق \*

اخبرنا ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو عبد الله بن يعقوب ثنا محمد بن عبد الوهاب انا ابو النضر هاشم بن القاسم انا الليث عن ابن شهاب عن عمرو بن عروة عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يغتسل في القدح وهو الفرق وكانت اغتسل انا وهو من اناء واحد رواه مسلم في الصحيح عن قبيصة بن سميذ وغيره عن الليث ورواه ابن عيينة عن الزهري هكذا وروى معمر عن الزهري فقال في الحديث قالت كنت اغتسل انا ورسول الله صلى الله عليه وسلم

وجه آخر

ابن معين وابو حاتم وابوزرعة فلا يضره وقف من وقفه وقد فعل البيهقي مثل هذا في باب الجمع بين الحجر والماء في الاستنجاء فذكر عن قتادة عن معاذة عن عائشة حديثا مرفوعا ثم قال (ورواه ابو قلابة وغيره عن معاذة عن عائشة فلم يسندوه الى فضل النبي عليه السلام) ثم قال (وقتادة حافظ) \*

باب لا وقت فيما تطهر به

ذكر فيه (ان ابن حنبل سئل فن قال المصاع ثمانية ارطال فقال ليس ذلك بمحفوظ) قلت غيره حفظه قال النسائي حدثنا محمد بن عبيد حدثنا يحيى بن زكريا عن موسى الجهني قال اتى مجاهد بقدح جرزته ثمانية ارطال فقال حدثني عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يغتسل بمثل هذا وهذا سند جيد مجاهد ويحيى بن زكريا هو

باب لا وقت فيما تطهر به التوضي والمغتسل

من اناء واحد فيه قدر للفرق \*

﴿ اخبرنا ﴾ ابو بكر بن الحسن القاضي انا حاجب بن احمد ثنا محمد بن حماد ثنا عبد الرزاق عن معمر و ابن جريج عن الزهري فذكره ورواه مالك عن الزهري مضافا اليه دونها \*

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ ثنا يحيى بن منصور القاضي املاء ثنا جعفر بن محمد بن الحسين ثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن ابن شهاب عن عمرو بن الزبير عن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يفتسل من اناء هو الفرق من الجنابة \* رواه مسلم في الصحيح عن يحيى بن يحيى \*

﴿ اخبرنا ﴾ ابو الحسن علي بن احمد بن عبدان ثنا احمد بن عبيد الصفار ثنا ابو مسلم ثنا ابو عمرو و ثنا ابراهيم بن سعد قال سمعت ابن شهاب يحدث عن القاسم بن محمد عن عائشة قالت كنت اغتسل انا و رسول الله صلى الله عليه وسلم من اناء واحد وهو الفرق قال فقال الزهري احسبه خمسة اقساط قال ابو عمرو والقسط اربعة ارطال ورواه غيره ايضا عن ابراهيم بن سعد هكذا ( و اخبرنا ) ابو محمد بن يوسف انا ابو عبد الله بن يزيد انا ابراهيم بن محمد بن سفيان ثنا مسلم بن الحجاج قال قال قتيبة قال سفيان يني ابن عيينة الفرق ثلاثة اصع \* وفي رواية حرمله عن الشافعي انه قاله ( و اخبرنا ) ابو علي الروذباري ثنا ابو بكر بن داسة ثنا ابو داود قال سمعت احمد بن حنبل يقول الفرق ستة عشر رطلا قال وسمعته يقول صاع ابن ابي ذئب خمسة ارطال وثلث قيل فن قال ثمانية ارطال قال ليس ذلك بمحفوظ \* قال الشافعي وبلغنا ان النبي صلى الله عليه وسلم توضأ بالمد و اغتسل بالصاع \*

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ قراءة عليه و ابو طاهر النقي و عبد الله بن يوسف املاء قالوا انا ابو بكر احمد بن اسحاق انا محمد بن سليمان بن الحارث ثنا ابو نعيم ثنا مسعر بن كدام عن ابن جبر قال ابو عبد الله في حديثه قال حدثني شيخ من الانصار يقال له ابن جبر قال سمعت انس بن مالك يقول كان النبي صلى الله عليه وسلم يفتسل بالصاع الى خمسة امداد و كان يتوضأ بالمد \* رواه البخاري في الصحيح عن ابي نعيم ورواه مسلم من حديث وكيع عن مسعر \*

﴿ و اخبرنا ﴾ ابو الحسن علي بن احمد بن عبدان ثنا احمد بن عبيد الصفار ثنا اسحاق الحرابي ثنا عفان ثنا شعبة ثنا عبد الله بن عبد الله بن جبر عن انس بن مالك قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتوضأ باللكوك (١) و يفتسل بخمس مكاكي \* وبعثناه رواه عبد الرحمن بن مهدي و معاذ بن معاذ و غيرهما عن شعبة و اخرجه مسلم من حديثهما عنه في الصحيح \* قال الشافعي و في هذا ما دل على ان لا وقت فيه الا كماله و الله اعلم مع انه قد روى عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال في الجنب فاذا وجدت الماء فامسسه جلدك بغير توقيت شئ منه \* قال ( الشيخ ) و قد مضى هذا الحديث و سيردان شاء الله تعالى \*

باب

(١) اللكوك كالتور هو المد ١٢ مجمع

ابن ابي زائدة امامان اخرج لهما الجماعة و موسى بن عبد الله الجعفي اخرج له مسلم و وثقه ابن معين و غيره و محمد بن عبيد هو الحاربي الكوفي قال النسائي لا بأس به و عن امية بن خالد قال لا ولي خالد القسري اضمف الصاع فصاع الصاع ستة عشر رطلا اخرجه ابو داود و سكت عنه \*

باب استحباب ان لا ينقص في الوضوء من مد ولا في الغسل من صاع

اخبرنا محمد بن عبدالله الحافظ ثنا عبدالله بن محمد الكمي ثنا اسمعيل بن قتيبة ثنا ابو بكر بن ابى شيبة ثنا اسمعيل بن علي بن ابى ريمحة عن سفينة صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقتسل بالصاع ويتطهر بالمد رواه مسلم في الصحيح عن ابى بكر بن ابى شيبة \*

اخبرنا ابو سعد المالىنى ثنا ابو احمد بن عدى ثنا اسمعيل بن حماد ثنا ابو النضر البزار ثنا ابو حفص الفلاس ثنا ابن المفضل ثنا ابو ريمحة عن سفينة مولى ام سلمة قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يوضيه المد ويفسله الصاع رواه مسلم عن عمرو بن علي ابى حفص وغيره \*

اخبرنا ابو الحسن علي بن احمد بن عمر المقرئ ببغداد ثنا احمد بن سلمان الفقيه ثنا جعفر بن محمد بن شاكر ثنا عفان ثنا ابان ثنا قتادة قال حدثني صفية ان عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتوضأ بالمد ويغتسل بالصاع \*

اخبرنا ابو عبدالله الحافظ وابو بكر احمد بن الحسن الفاضى قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن عبد الجبار ثنا ابن فضيل عن حصين بن يزيد بن ابى زياد عن سالم بن ابى الجعد عن جابر بن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يجزى من الوضوء المدو من الجنابة صاع (ورواه ابو عوانة وغيره عن يزيد وحده باسناده قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتوضأ بالمد ويغتسل بالصاع) اخبرناه ابو بكر بن فورك اننا عبد الله بن جعفر ثابون بن حبيب ثنا ابو داود ثنا ابو عوانة فذكره \*

واخبرنا ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو بكر بن اسحاق الفقيه ثنا صالح بن محمد بن عبدالله حدثني معاوية بن عمرو بن زهير قال ابو بكر (واخبرنا) عبد الله بن محمد ثنا اسحاق بن يحيى بن آدم ثنا زهير ثنا ابو اسحاق ثنا ابو جعفر انه كان عند جابر وعنده قوم فسألوه عن الغسل من الجنابة فقال يكفيك صاع فقال رجل منهم والله ما يكفينى ذلك لا اليه ولا اليه فقال جابر قد كان يكفى من هو اوفى منك شعرا وخيرا منك رواه البخارى في الصحيح عن عبدالله بن محمد عن يحيى بن آدم \*

اخبرنا ابو عبدالله محمد بن عبد الله انا ابو احمد بكر بن محمد بن محمد بن حمدان الصيرفي بمرو حدثنا الحارث بن ابى اسامة البغدادي ثنا يزيد بن هارون ثنا شعبة عن ابى بكر بن حفص عن ابى سلمة عن عائشة قال سألتها اخوها من الرضاة عن غسل رسول الله صلى الله عليه وسلم من الجنابة فحدثت بما قد رالصاع واغتسلت وصبت على رأسها ثلاثا اخرجه البخارى في الصحيح من حديث عبد الصمد عن شعبة ثم قال وقال يزيد بن هارون عن شعبة قد رصاع واخرجه مسلم من حديث معاذ عن شعبة وزاد في الحديث وبيننا وبينها ستر \*

باب جواز التقصان عنهما فيما اذا اتى على ما اسره به

اخبرنا ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا علي بن الحسن الهلالى ثنا ابو الوليد ثابون قال (واخبرني) ابو عمرو بن ابى جعفر واللفظ له ثنا عبد الله بن محمد بن محمد بن رافع ثنا شعبة ثنا الليث عن يزيد بن ابى حبيب عن عمرك عن حفصة بنت عبد الرحمن بن ابى بكر وكانت تحت المنذر بن الزبير ان عائشة اخبرتها انها كانت تتسل هي والنبي صلى الله عليه وسلم من الماء واحد يسع ثلاثة امداد وقرىبا من ذلك رواه مسلم في الصحيح

باب استحباب ان لا ينقص في الوضوء من مد ولا في الغسل من صاع

باب استحباب ان لا ينقص في الوضوء من مد ولا في الغسل من صاع

عن محمد بن رافع \*

﴿ اخبرنا ﴾ ابو طاهر النقيه المجد ابادى ثنا على بن الحسن ثنا عبد الله بن الوليد المدنى ثنا ابراهيم بن طهمان ثنا ابو الزبير المسكى عن عبيد بن عمير الملكى انه قال بلغ عائشة ان عبد الله بن عمرو يفتى ان المرأة تنقض رأسها عند غسل الجنابة فقالت لقد كلف النساء تعبا ولقد رأيتنى اغتسل انا ورسول الله صلى الله عليه وسلم من هذا واذا تور موضوع مثل الصاع او دونه فافيض على رأسى ثلاث مرار جميعا \*

﴿ اخبرنا ﴾ ابو على الروذبارى انا ابو بكر بن داسة ثنا ابو داود ثنا ابن بشار ثنا محمد بن جعفر ثنا شعبة عن حبيب الانصارى قال سمعت عن عباد بن نعيم عن جدتى وهى ام عمارة ان النبي صلى الله عليه وسلم توشأ فأتى باناء فيه ماء قدر ثلثي المد \* هكذا رواه محمد بن جعفر عن رعن شعبة وخالفه غيره فى اسناده \*

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو بكر بن اسحاق اخبرنا الحسن بن على بن زياد ثنا ابراهيم بن موسى الرازى ثنا يحيى بن زكريا بن ابي زائدة ثنا شعبة عن حبيب بن زيد عن عباد بن نعيم عن عبد الله بن زيد ان النبي صلى الله عليه وسلم أتى بثائى مد من ماء فتوشأ فحمل يد لك ذراعيه \*

﴿ واخبرنا ﴾ ابو الحسن على بن احمد بن عمر المقرئ ببغداد ثنا ابو بكر احمد بن سلمان ثنا عبد الملك بن محمد ثنا سليمان ابن داود ثنا ابو خالد الاحمر ثنا شعبة عن حبيب بن زيد الانصارى عن عباد بن نعيم عن ابن زيد الانصارى ان النبي صلى الله عليه وسلم توشأ بنحو من ثلثي المد \* وكذلك رواه معاذ بن معاذ عن شعبة قال ابوزرعة الرازى الصحيح عندي حديث غندر \* وروى عن الصلت بن دينار عن شهر بن حوشب عن ابي امامة ان النبي صلى الله عليه وسلم توشأ بنصف مد ( اخبرناه ) ابو سعد المالينى انا ابو احمد بن عدى ثنا عبد الله بن محمد البغوى ثنا سريج بن يونس ثنا على ابن ثابت الجزرى عن الصلت فذكره \* والصلت بن دينار متروك لا يفرح بحديثه وقد روى عنه فى هذا الحديث وقال مرة اخرى بقسط من ماء ( اخبرناه ) ابو حازم الحافظ ثنا ابو بكر احمد بن اسحاق الحافظ انا ابو القاسم عبد الله بن محمد ثنا سريج بن يونس فذكره باسناده نحو حديث المالينى وزاد وقال مرة اخرى بقسط من ماء وقد قيل عنه فى هذا الحديث باقل من مد ( اخبرناه ) ابو سعد المالينى ثنا ابو احمد بن عدى ثنا محمد بن عبد الواحد الناقد ثنا محمد بن عمرو ابن ابي مذعور ثنا على بن ثابت الجزرى عن الصلت بن دينار فذكره باسناده \*

﴿ باب النهى عن الاسراف فى الوضوء ﴾

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ انا ابو بكر بن اسحاق ثنا محمد بن ايوب ( ح و اخبرنا ) ابو حامد احمد بن ابي خلف الصوفى المهرجاني بها انا ابو بكر محمد بن برداد بن مسمود (١) نا محمد بن ايوب ثنا موسى بن اسمعيل ثنا حماد بن سلمة نا سعيد الجريرى عن ابي نامة ان عبد الله بن مغفل سمع ابنه يقول اللهم انى اسألك للقصر الابيض عن عيين الجنة اذا دخلتها

(١) وفى نسخة ابو بكر بن محمد بن داود ثنا يزيد بن مسمود ١٢٥ فقال

﴿ قال ﴾ ﴿ باب النهى عن الاسراف فى الوضوء ﴾

﴿ ذكر فيه ﴾ حديث الحسن ( عن عتي السمدى عن ابي بن كعب عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ان للوضوء شيطانا يقال له الولهن ) ثم قال ( مملول برواية الثورى بهضه عن بيان عن الحسن و باقيه عن يونس بن عيسى عن

فقال يا بني سل الله الجنة وتموذه من النار فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول انه سيكون في هذه الامة قوم يمتدون في الطهور والماء \*

﴿ اخبرنا ﴾ ابو بكر محمد بن الحسن بن فورك ناعبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا ابو داود ثنا خارجة بن مصعب ثنا يونس بن عبيد عن الحسن بن عتي السعدي عن ابي بن كعب عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ان للوضوء شيطانا يقال له الولهان فاخذ روه او قال فاتقوه \* وقال غيره عن ابي داود في هذا الحديث فاخذ روه واتقوا وسواس الماء ( اخبرناه ) ابو عبد الله الحافظ ثنا علي بن عيسى بن ابراهيم ثنا محمد بن صالح بن جميل ثنا عبدة بن عبد الله الصفار ومحمد بن بشار قالنا ابو داود فذكره بمثله \* وقال في اسناده عن عتي بن ضمرة وهذا الحديث معلول برواية الثوري عن بيان عن الحسن بن عبيد بن عتي بن يونس بن عبيد من قوله غير مرفوع وبقية عن يونس بن عبيد من قوله غير مرفوع والله اعلم وذلك ( بما اخبرناه ) ابو بكر محمد بن ابراهيم الاصبهاني انا ابو نصر احمد بن عمرو العراقي ثنا سفيان بن محمد انا علي بن الحسن ناعبد الله بن الوليد عن سفيان عن بيان عن الحسن قال شيطان الوضوء يدعي الولهان يضحك بالناس في الوضوء \* وعن سفيان عن يونس قال كان يقال ان للماء وسواسا فاتقوا وسواس الماء \* وعن سفيان عن حصين عن هلال بن يساف قال كان يقال في كل شئ اسراف حتى الطهور وان كان على شاطئ النهر هكذا رواه غير خارجة بن مصعب عن الحسن بن يونس بن عبيد وخارجة ينفرد بروايته مسندا وليس بالقوي في الرواية والله اعلم وقد روى باسناد آخر ضعيف عن عمران بن حصين مرفوعا يعني مارونا عن يونس بن عبيد \*

﴿ حد ثنا ﴾ ابو سعد عبد الملك بن ابي عثمان الزاهد وابو الحسن الملا بن محمد بن ابي سعيد الاسفرائيني قالنا ثنا ابو سهل بشر بن احمد بن بشر التميمي ناعبد الله بن محمد بن ناجية ثنا محمد بن حصين الاصبهاني ثنا يحيى بن كثير عن سليمان التيمي عن ابي الملا بن الشيخير عن عمران بن حصين قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اتقوا وسواس الماء فان للماء وسواسا وشيطانا \*

### باب الستر في الغسل عند الناس

﴿ اخبرنا ﴾ محمد بن عبد الله الحافظ انا ابو العباس القاسم بن القاسم السيارى بمروانا ابو الموجه انا عبد ان ثنا عبد الله ثنا سفيان عن الاعمش عن سالم بن ابي الجعد عن كريب عن ابن عباس عن ميمونة قالت سترت النبي صلى الله عليه وسلم وهو يقتسل من الجنابة فبدأ فغسل يديه ثم صب بيمينه على شماله فغسل فرجه وما اصابه ثم مسح يده على الخائط او الارض ثم وضأ وضوءه للصلاة غير جلبيه ثم افاض على جسده الماء ثم تنحى فغسل قدميه \* رواه البخاري في الصحيح عن عبدان ونابه ابو عوانة وزائدة وابن فضيل عن الاعمش في الستر واخرجه مسلم من حديث زائدة ( اخبرناه ) ابو ظاهر الفقيه انا ابو بكر بن اسحاق الفقيه انا محمد بن احمد بن النضر ثنا معاوية بن عمرو ثنا زائدة عن الاعمش

قولها انه غير مرفوع ) ثم ذكر ذلك باسناد فيه سفيان بن محمد \* قلت \* سفيان بن محمد هذا لا ادري من هو فان كان الفزارى المصطفى فقد قال ابن عدى يسرق الحديث وفيه ايضا ابن الوليد المدنى متكلم فيه واذا كان كذلك لا يمال ذلك الحديث بهذه الرواية \*

فذكره باسناده قالت وضعت للنبي صلى الله عليه وسلم ماء فذكره قالت وسترته حتى اغتسل \* رواه مسلم عن اسحاق ابن ابراهيم عن موسى القارى عن زائدة \*

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ انا ابو الحسن احمد بن محمد بن عبدوس ثنا عثمان بن سعيد الدارمي ثنا القعبي فيما قرأ على مالك ( واخبرنا ) ابو عبد الله انا ابو بكر بن اسحاق انا اسمعيل بن قتيبة ثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن ابى النضران ابامرة مولى ام هانى بنت ابى طالب اخبره انه سمع ام هانى بنت ابى طالب تقول ذهبت الى النبي صلى الله عليه وسلم يوم الفتح فوجدته يفتسل وفاطمة بنته تستره بثوب \* رواه البخارى فى الصحيح عن القعبي ورواه مسلم عن يحيى بن يحيى \*

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ وابو سعيد بن ابى عمرو قالنا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن عبد الحميد الخارنى ثنا ابواسامة عن الوليد بن كثير عن سميد بن ابى هند ان ابامرة مولى عقيل بن ابى طالب حدثه ان ام هانى بنت ابى طالب حدثته ان على بن ابى طالب دخل عليها وهم مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فى غزوة الفتح بمكة فذكر الحديث قالت ثم سكب له غسل فسترته ابنته فاطمة بثوبه فلما اغتسل اخذه فالتحف به ثم قام فصلى ثمان سجداً وذلك ضحى \* رواه مسلم فى الصحيح عن ابى كريب عن ابى اسامة \*

﴿ اخبرنا ﴾ ابو على الروذبارى ثنا ابو بكر بن داسة ثنا ابو داود ثنا بن نقييل ثنا زهير عن عبد الملك بن ابى سليمان العزمى عن عطاء بن يعلى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم رأى رجلاً يفتسل بالبراز فصعد المنبر وحمد الله واثى عليه ثم قال ان الله جل ثناؤه حيبى ستير يحب الحياء والستر فاذا اغتسل احدكم فليستتر ( واخبرنا ) ابو على ثنا ابو بكر ثنا ابو داود ثنا محمد بن احمد بن ابى خلف ثنا الاسود بن عامر ثنا ابو بكر بن عياش عن عبد الملك بن ابى سليمان عن عطاء بن صفوان بن يعلى عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم بهذا الحديث قال ابو داود الاول اتم \*

باب التمرى اذا كان وحده

﴿ اخبرنا ﴾ ابو طاهر الفقيه و ابو يعلى حمزة بن عبد العزيز المهلبى قالنا ثنا ابو بكر محمد بن الحسين القطان ثنا احمد بن يوسف السلمى انا عبد الرزاق ثنا معمر بن همام بن منبه قال هذا ما حدثنا ابو هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم نبيا يوب يفتسل عر يانا خر عليه جراد من ذهب فجعل يوب يحتفى في توبه فناداه ربه يا يوب الم اكن اغنيتك عما ترى قال بلى يارب ولكن لا غنى بي عن بركتك \* وباسنادها قال وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم كانت بنو اسرائيل يفتسلون عمرة ينظر بعضهم الى سواة بعض وكان موسى عليه السلام يفتسل وحده فقالوا والله ما نمتع موسى ان يفتسل معنا الا انه آدر قال فذهب مرة يفتسل فوضع توبه على الحجر فخر الحجر بثوبه قال فجفع موسى فى اثره توبى حجر توبى حجر حتى نظرت بنو اسرائيل الى سواة موسى فقالوا والله ما نوسى من بأس قال فقام الحجر بعدما نظروا اليه فاخذ توبه و طفق بالحجر ضربا فقال ابو هريرة والله انه ندب بالحجر (١) ستة اوسمة ضرب موسى بالحجر \* رواها البخارى فى الصحيح عن اسحاق بن نصر عن عبد الرزاق واخرج مسلم الحديث الثانى عن محمد بن رافع عن عبد الرزاق \*

باب التمرى اذا كان وحده

## ﴿ باب كون السترا فضلاً وان كان خالياً ﴾

﴿ أخبرنا ﴾ عبد الله بن يوسف الأصبهاني أنا أبو سعيد أحمد بن محمد بن زياد البصري بمكة ثنا أبو علي الحسن بن محمد بن الصباح الزعفراني نا معاذ بن معاذ واسماعيل بن عليّة عن بهز بن حكيم عن أبيه عن جده أنه قال يا نبي الله عورأتنا ما تأتي منها وما نذر قال احفظ عورتك الا من زوجتك او ما ملكت يمينك فقلت رأيت اذا كان القوم بعضهم من بعض قال ان استطعت ان لا يراها احد فلا يراها قال قلت رأيت اذا كان احداً خالياً قال الله احق ان يستحيي من الناس ذكره البخاري في الترجمة مختصراً قال وقال بهز عن أبيه عن جده عن النبي صلى الله عليه وسلم الله احق ان يستحيي منه من الناس \* وروى أبو داود في المراسيل عن قتيبة عن الليث عن عقيل عن الزهري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تغتسلوا في الصحراء الا ان لا تجدوا متوازي فان لم تجدوا متوازي فليخط احدكم خطا كالدائرة ثم يسمي الله تعالى ويتسل فيها (اخبارنا) أبو بكر بن محمد أنا أبو الحسن القسوي ثنا أبو علي اللؤلؤي ثنا أبو داود فذكره \* وهذا الاسناد عن الزهري ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يقتسلن احدكم الا وقر به انسان (١) لا ينظر اليه وهو قريب منه يكلمه \*

## ﴿ باب الجنب يؤخر الغسل الى آخر الليل ﴾

﴿ أخبرنا ﴾ أبو الحسن علي بن محمد بن علي القرني أنا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب القاضي ثنا محمد ابن ابني بكر ثنا حماد عن برد (واخبارنا) أبو علي الروذباري أنا أبو بكر بن داسة ثنا أبو داود ثنا احمد بن حنبل ثنا اسمعيل بن ابراهيم ثنا برد بن سنان عن عباد بن نسي عن غضيف بن الحارث قال قلت لعائشة رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يغتسل من الجنابة في اول الليل ام في آخره قلت ربما اغتسل في اول الليل وربما اغتسل في آخره قلت الله اكبر الحمد لله الذي جعل في الامر سعة \*

## ﴿ باب الجنب يريد النوم فيفصل فرجه ويتوضأ وضوءه للصلاة ثم ينام ﴾

﴿ أخبرنا ﴾ أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو بكر بن اسحاق ثنا اسمعيل بن قتيبة ثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر قال ذكر عمر بن الخطاب لرسول الله صلى الله عليه وسلم أنه تصيبه جنابة من الليل فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم توضأ واغسل ذكرك ثم نم \* رواه البخاري في الصحيح عن عبد الله بن يوسف عن مالك ورواه مسلم عن يحيى بن يحيى وقال الثوري وشعبة عن عبد الله بن دينار في هذا الحديث اغسل ذكرك وتوضأ \*

﴿ أخبرنا ﴾ أبو عبد الله الحافظ وأبو عثمان سعيد بن محمد بن عبد ان وأبو محمد بن ابني حامد المقرئ قالوا أنا أبو العباس

(١) هكذا في الاصول ولعله وستر به انسان ١٢

• قال •

﴿ باب الجنب يريد النوم فيفصل فرجه ويتوضأ ﴾

﴿ ذكر فيه ﴾ (عن عائشة أنه عليه السلام ربما او ترور بما اخره وربما اسرور بما جهر وربما اغتسل فنام وربما توضأ فنام الحديث مطولاً) ثم قال (رواه مسلم عن قتيبة عن الليث الا انه ذكر قصة الغسل ووز ما قبله) \* ثم اسند البيهقي قصة الغسل من حديث عائشة \* ثم قال (رواه مسلم عن قتيبة عن الليث) \* قلت \* هذا تكرار لافائدة فيه \*

(باب كون السترا افضل وان كان خالياً)

(باب الجنب يؤخر الغسل الى آخر الليل) (باب الجنب يريد النوم فيفصل فرجه ويتوضأ)

محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا محمد بن عبيد عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر ان رجلاً قال  
يا رسول الله اريد ان احدثنا وهو جنب قال نعم اذا توضأه مخرج في الصحيحين مع تسمية عمر بن الخطاب في السؤال \*  
\* واخبرنا \* ابو زكريا بن ابي اسحاق المزكي و ابو بكر احمد بن الحسن القاضي قالنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا  
محمد بن عبد الله بن عبد الحكم ثنا ابن وهب قال ( وحدثنا ) بجر بن نصر قال قرئ علي ابن وهب اخبرك يونس بن يزيد  
والليث بن سعد عن ابن شهاب عن ابي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم  
انها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اراد ان ينام وهو جنب توضأ وضوءه للصلاة قبل ان ينام ( واخبرنا )  
ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو بكر بن اسحاق ثنا اسمعيل بن قتيبة ثنا يحيى بن يحيى ثنا الليث بن سعد فذكره بمثله  
رواه مسلم في الصحيح عن يحيى بن يحيى واخرجه البخاري من حديث يحيى بن ابي كثير عن ابي سلمة \* وفي رواية  
عروة عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اراد ان ينام وهو جنب غسل فرجه وتوضأ وضوءه  
للصلاة ثم نام \*

\* واخبرنا \* ابو عبد الله الحافظ و ابو سعيد بن ابي عمرو قالنا ابو العباس بن يعقوب ثنا ابو اسامة الكلبي ثنا  
الحسن بن الربيع ثنا عثام بن يحيى بن علي عن هشام عن ابيه عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اجنب  
فاراد ان ينام توضأ او تيمم \*

\* واخبرنا \* ابو طاهر الفقيه ثناعلي بن حمشاذ المدل ثنا الحارث بن ابي اسامة ثنا ابو النضر ثنا الليث بن معاوية بن  
صالح عن عبد الله بن ابي قيس قال سألت عائشة عن وتر رسول الله صلى الله عليه وسلم كيف كان يوتر من اول الليل  
او آخره قالت كل ذلك كان يفعل ربما اوتر وربما اخره قلت الحمد لله الذي جعل في الامر سنة قلت كيف كانت  
قراءته من الليل اكان يسر بالقراءة من الليل ام يجهر قالت كل ذلك قد كان يفعل ربما اسرور بما جهر قال قلت  
الحمد لله الذي جعل في الامر سنة قلت كيف كان يصنع في الجنابة اكان يفتسل قبل ان ينام او ينام قبل ان يفتسل  
قالت كل ذلك قد كان يفعل ربما اغتسل فنام وربما توضأ فنام قلت الحمد لله الذي جعل في الامر سنة \* رواه  
مسلم في الصحيح عن قتيبة عن الليث الا انه اختصر الحديث فذكر قصة الغسل دون ما قبله \*

\* واخبرنا \* ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو بكر محمد بن عبد الله بن عتاب العبدي ببغداد ثنا ابو الاحوص محمد بن  
الهيثم القاضي ساسع بن كثير بن عفيرو يحيى بن عبد الله بن بكير قالنا الليث بن سعد عن معاوية بن صالح عن  
عبد الله بن ابي قيس قال سألت عائشة كيف كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصنع في الجنابة اكان يفتسل  
قبل ان ينام او ينام قبل ان يفتسل قالت كل ذلك قد كان يفعل ربما اغتسل فنام وربما توضأ فنام قلت الحمد لله الذي  
جعل في الامر سنة \* رواه مسلم في الصحيح عن قتيبة عن الليث \*

باب الجنب يريد النوم فيأتي ببعض وضوئه ثم ينام

\* واخبرنا \* ابو احمد عبد الله بن محمد بن الحسن المدل ثاباً ابو بكر محمد بن جعفر المزكي ثنا محمد بن ابراهيم ثنا ابن  
بكير ثنا مالك عن نافع ان عبد الله بن عمر كان اذا اراد ان يطعم او ينام وهو جنب غسل وجهه ويديه الى المرفقين  
ومسح برأسه ثم طم او نام \*

( باب الجنب يريد النوم فيأتي ببعض وضوئه ثم ينام )

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو الفضل بن ابراهيم المزكي ثنا احمد بن سلمة ثنا محمد بن رافع وعبد الرحمن بن بشر قالوا ثنا عبد الرزاق انا ابن جريج اخبرني نافع عن ابن عمراذ، عمر استفتي النبي صلى الله عليه وسلم فقال هل ينام احدنا وهو جنب قال نعم ليتوضأ ثم لينيم حتى يتنسل اذا شاء \* قال وكان عبد الله بن عمر اذا اراد ان ينام وهو جنب صب على يديه ماء ثم غسل فرجه بيده الشمال ثم غسل يده التي غسل بها فرجه ثم تمضمض واستنشق ونضح في عينيه وغسل وجهه ويديه الى المرفقين ومسح برأسه ثم نام واذا اراد ان يطعم شيئا وهو جنب فعل ذلك \* اخرجه مسلم عن محمد بن رافع دون فعل ابن عمر وهو الراوى للخبر قد يشبه ان يكون تفسير اللوضوء المذكور في الخبر الا ان عائشة رضى الله عنها قد روت عن النبي صلى الله عليه وسلم انه توضأ وضوءه للصلاة ووضوء الصلوة يشتمل على غسل الرجلين مع سائر الاعضاء والله اعلم \* والذي روي عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم قام من الليل فغسل يديه ثم غسل وجهه ويديه ثم نام ليس يريد به الوطئ \* وانما اراد به الحدث وسباق الحديث يدل على ذلك وقد مضى ذكره وسيأتي تمامه ان شاء الله تعالى \*

﴿ باب كراهية نوم الجنب من غير وضوء ﴾

﴿ حدثنا ﴾ ابو محمد عبدالله بن يوسف املاء وقراءة ثنا ابو سعيد احمد بن محمد بن زياد البصرى بمكة ثنا ابو علي الحسن بن محمد بن الصباح الزعفراني ثنا يعقوب بن اسحاق الحضرمي ثنا شعبة عن علي بن مدرك عن ابي زرعة عن عبدالله بن نجى عن ابيه قال سمعت عليا يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تدخل الملائكة بيتا فيه صورة ولا جنب ولا كلب \*

﴿ باب ذكر الخبر الذي ورد في الجنب ينام ولا يمس ماء ﴾

﴿ اخبرنا ﴾ ابو بكر محمد بن الحسن بن فورك انا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا ابو داود ثنا سفيان الثوري عن ابي اسحاق عن الاسود عن عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم كان ينام وهو جنب ولا يمس ماء \*  
 ﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو بكر بن اسحاق ثنا اسمعيل بن قتيبة ثنا يحيى بن يحيى انا ابو خيشمة (١) قال وحدثنا محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن محمد بن يحيى ثنا احمد بن يونس ثنا زهير (قال وحدثنا) ابو بكر بن اسحاق واللفظ له ثنا احمد بن ابراهيم بن ملحان ثنا عمر بن خالد ثنا زهير عن ابي اسحاق قال سألت الاسود بن يزيد وكان لي جاراً وصديقاً

(١) هو زهير بن معاوية ١٢

﴿ باب كراهية نوم الجنب من غير وضوء ﴾

﴿ قال ﴾ \*  
 ﴿ ذكر ﴾ \* فيه حديث ( لا تدخل الملائكة بيتا فيه صورة ولا جنب ) \* قلت \* الحديث غير مطابق للباب اذ ليس فيه ذكر وضوء الجنب ووضوءه لا يخرج منه عن كونه جنباً فامتنع دخول الملائكة للبيت الذي هو فيه باق ولو توضأ \*

﴿ باب ذكر الخبر الذي ورد في الجنب ينام ولا يمس ماء ﴾

﴿ قال ﴾ \*  
 ﴿ ذكر ﴾ \* فيه هذا الخبر والخبر الذي فيه كان يتوضأ ثم ينام \* ثم قال ( ووجه الجمع بين الروايتين على وجه يحتمل وقد جمع بينهما ابو العباس بن شريح \* ثم اسند عنه ) انه قال ما ملخصه ان حديث عائشة كان لا يمس ماء اى للفعل وحديث عمر مفسر ذكر فيه الوضوء \* وانه ناخذ \* قلت \* هذا الكلام ظاهره يعطى وجوب الوضوء للجنب اذا اراد ان ينام لانه

( جمع ) يجمع بين ( باب ذكر الخبر الذي ورد في الجنب ينام ولا يمس ماء )

عما حدثه عائشة عن صلوة رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال قالت كان ينام اول الليل ويحيى آخره ثم ان كانت له الى اهله حاجة قضى حاجته ثم ينام قبل ان يمس ماء فاذا كان عند النداء الاول قالت وثب فلا والله ما قالت قام واخذ الماء ولا والله ما قالت اغتسل وانا اعلم ما تريد وان لم يكن له حاجة توضحاً وضوء الرجل للصلوة ثم صلى الركعتين \* اخرجه مسلم في الصحيح عن يحيى بن يحيى واحمد بن يونس دون قوله قبل ان يمس ماء وذلك لان الحفاظ طعنوا في هذه اللفظة وتوهوها ماخوذة عن غير الاسود وان ابا اسحاق ربه ادلس فرأوها من تديساته واحتجوا على ذلك برواية ابراهيم النخعي وعبد الرحمن بن الاسود عن الاسود بخلاف رواية ابي اسحاق \*

﴿ اما حديث ﴿ ابراهيم ( فاخبرناه ) ابوبكر بن فورك ثنا عبدالله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا ابو داود ثنا شعبة عن الحكم عن ابراهيم عن الاسود عن عائشة انها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا كان جنباً فاراد ان ينام او ياكل توضاً \* اخرجه مسلم من اوجه عن شعبة \*

﴿ واما حديث ﴿ عبد الرحمن بن الاسود ( فاخبرناه ) ابو عبدالله الحافظ وابو سعيد بن ابى عمر وقالنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن عبد الجبار ثنا ابن فضيل عن ابي اسحاق عن عبد الرحمن بن الاسود عن ابيه قال سألت عائشة كيف كان وضوء النبي صلى الله عليه وسلم اذا اراد ان ينام وهو جنب فقالت كان توضاً وضوءه للصلوة ثم ينام \* قال ( الشيخ ) وحديث ابي اسحاق السبيعي صحيح من جهة الرواية وذلك ان ابا اسحاق بين سماعه من الاسود في رواية زهير بن معاوية عنه والمذلس اذا بين سماعه ممن روى عنه وكان ثقة فلا وجه لرده ووجه الجمع { بين الروايتين على وجه يحتمل وقد جمع بينهما ابو العباس بن شريح » فاحسن الجمع وذلك فيما ( اخبرنا ) ابو عبدالله الحافظ قال سألت ابا الوليد الثقفي فقالت ايها الاستاذ قد صح عندنا حديث الثوري عن ابي اسحاق عن الاسود عن عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم كان ينام وهو جنب ولا يمس ماء وكذلك صح حديث نافع وعبدالله بن دينار عن ابن عمر ان عمر قال يارسول الله اينام احدنا وهو جنب قال نعم اذا توضاً فقال لي ابو الوليد سألت ابا العباس بن شريح عن الحديثين فقال الحكم بهما جميعاً اما حديث عائشة فانما ارادت ان النبي صلى الله عليه وسلم كان لا يمس ماء للفعل واما حديث عمر فمفسر ذكر فيه الوضوء وبه نأخذ \*

### ﴿ باب الجنب يريد الاكل ﴾

﴿ اخبرنا ﴿ ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو عبدالله محمد بن يعقوب ثنا ابراهيم بن عبدالله انا وهب بن جرير ثنا شعبة ( قال

قال

{ وجهة الجمع « شريح

اخذ بحديث عمر وفيه الامر بالوضوء وهو للوجوب ظاهراً وهو خلاف مذهب الشافعي وقول البيهقي ( وجه الجمع بين الروايتين وقد جمع بينهما ابن شريح ) يقتضى انه رضى بهذا الجمع مع مخالفته لمذهب الشافعي فان الوضوء عنده مستحب وكان يمكنه الجمع على وجه لا يخالف مذهب امامه وهو ان يحمل الامر بالوضوء على الاستحباب وفعله عليه السلام على الجواز فلا تعارض ويؤيد ذلك ما في صحيح ابن جبان عن عمر انه سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم اينام احدنا وهو جنب فقال نعم ويتوضاً ان شاء \*

### ﴿ باب الجنب يريد الاكل ﴾

\* قال \*

﴿ ذكر فيه ﴾ ( عن شعبة عن الحكم عن ابراهيم عن الاسود عن عائشة كان عليه السلام اذا كان جنباً فاراد ان ياكل

( باب الجنب يريد الاكل )

قال (واخبرني) ابو علي الحسين بن علي الحافظ واللفظ له قال ثنا الحسن بن سفيان ثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا ابن علية ووكيع وغندر عن شعبة عن الحكم عن ابراهيم عن الاسود عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا كلن جنباً فإرادان يأكل او ينام توضأً \* رواه مسلم في الصحيح عن ابي بكر بن ابي شيبة \*

﴿ واخبرنا ﴾ ابو الحسن علي بن احمد بن عبدان الاهوازي انا احمد بن عبيد الصغار ثنا ابراهيم الحزبي ثنا محمد ابن الصباح ثنا ابن المبارك عن يونس عن الزهري عن ابي سلمة عن عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا اراد ان يأكل وهو جنب غسل يديه (واخبرناه) ابو علي الروذباري ثنا ابو بكر بن داسة ثنا ابو داود ثنا محمد بن الصباح البزاز فذكره باسناده وقال غسل يديه قال ابو داود ورواه ابن وهب عن يونس فجعل قصة الاكل قول عائشة مقصوداً \* (قال الشيخ) وكذلك رواه الليث بن سعد عن الزهري \*

﴿ اخبرناه ﴾ ابو عبدالله الحافظ اخبرني ابو علي الحافظ انا محمد بن الحسن بن قتيبة ثنا يزيد بن موهب الرملي ثنا الليث بن سعد عن ابن شهاب عن ابي سلمة عن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا اراد ان ينام وهو جنب توضأً وضوءاً للصلاة قبل ان ينام قالت عائشة واذا اراد ان يأكل او يشرب يفسل يديه ثم يأكل ويشرب ان شاء \* وقد قيل في هذا الاسناد غير هذا وحديث الاسود عن عائشة اصح \*

﴿ اخبرنا ﴾ الاستاذ ابو بكر محمد بن الحسن بن فورك انبا عبدالله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا ابو داود الطيالسي نا محمد بن سلمة عن عطاء الخراساني عن يحيى بن يعمر عن عمار بن ياسر قال قدمت على اهلي من سفر فضمخوني بالزعفران فلما اصبحت آيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فسلمت عليه فلم يرحب بي ولم يشرب بي وقال اذهب واغسل هذا عنك ففسلته عنى فخفته وقد بقى علي منه شئ فسلمت عليه فلم يرحب بي ولم يشرب بي وقال اذهب واغسل عنك هذا ففسلته ثم آيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فسلمت عليه فرد علي السلام ورحب بي وقال ان الملائكة لا تحضر جنازة الكافر بخير ولا المتضمخ بالزعفران ولا الجنب و رخص للجنب اذا اراد ان يأكل او ينام ان يتوضأ (واخبرنا) ابو علي الروذباري ثنا ابو بكر بن داسة ثنا ابو داود السجستاني ثنا موسى بن اسمعيل نا محمد فذكره باسناده ان النبي صلى الله عليه وسلم رخص للجنب اذا اكل او شرب او نام ان يتوضأ ولم يذكر القصة \* وقال ابو داود بين يحيى بن يعمر وعمار بن ياسر في هذا الحديث رجل \* قال وقال علي وابن عمر وعبد الله بن عمرو والجنب اذا اراد ان يأكل توضأً \*

﴿ باب الجنب يريد ان يموت ﴾

﴿ اخبرنا ﴾ محمد بن عبدالله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبد الوهاب القراء انا محاضر نا عاصم الاحول (واخبرنا) ابو عبدالله وانا عبد الله بن محمد الكشي واللفظ له ثنا اسمعيل بن قتيبة ثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا حفص بن غياث عن عاصم عن ابي المتوكل عن ابي سعيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اتى احدكم اهله

{ ابو عبد الله

او ينام توضأً \* ثم ذكر الاكل وحده مرفوعاً وموقوفاً عليها \* ثم قال (حديث الاسود عن عائشة اصح) \* قلت \* في كتاب الخلال عن احمد قال يحيى بن سعيد رجع شعبة عن هذا الحديث عن قوله يأكل \*

(باب الجنب يريد ان يموت)

من الليل ثم اراد ان يمود فليتوضأ بينهما وضوءاً \* رواه مسلم في الصحيح عن ابى بكر بن ابى شيبة \*  
 { واخبرنا } ابو طاهر الفقيه انا ابو بكر بن اسحاق الفقيه ثنا على بن عبد العزيز ثنا مسلم بن ابراهيم ثنا شعبة عن عاصم  
 الاحول عن ابى المتوكل عن ابى سعيد الخدرى ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا اراد احدكم المود فليتوضأ فانه  
 انشط للمود \* وروينا عن عمر بن الخطاب انه امر بالوضوء \*

باب الرجل يطوف على نسائه اذا حللته او على امائه بغسل واحد

{ واخبرنا } ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو بكر بن اسحاق انا عبد الله بن الحسن بن احمد بن ابى شبيب الخراساني اخبرنا ابى  
 ثنا مسكين بن بكير عن شعبة عن هشام بن زيد عن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يطوف على نسائه بغسل واحد \*  
 رواه مسلم في الصحيح عن الحسن بن احمد بن ابى شبيب \*

{ واخبرنا } ابو طاهر الفقيه من اصل كتابه انا ابو حامد احمد بن محمد بن يحيى بن بلال سنة خمس وعشرين وثلاث  
 مائة ثنا الحسن بن محمد بن الصباح الزعفراني ثنا اسمعيل بن علي بن حميد عن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم طاف  
 على نسائه في ليلة بغسل واحد \* وكذلك رواه قتادة عن انس \*

باب رواية من روى يغتسل عند كل واحدة

{ واخبرنا } على بن احمد بن عبدان انا احمد بن عبيد ثنا بشر بن موسى نا ابو زكريا نا ساجد بن سلمة (واخبرنا) ابو على  
 الروذبارى نا ابو بكر بن داسة نا ابو داود نا موسى بن اسمعيل نا حماد عن عبد الرحمن بن ابى رافع عن عمته سلمى  
 عن ابى رافع ان النبي صلى الله عليه وسلم طاف ذات يوم على نسائه يغتسل عند هذه وعند هذه فقالت يا رسول الله  
 الاتجمله غسلا واحدا قال هذا ازكى واظهر واطيب \* قال ابو داود وحديث انس اصح من هذا وفي رواية ابى زكريا  
 السيلعيني طاف على نسائه اجمع في ليلة واحدة يغتسل لكل واحدة منهن غسلا فقيل يا رسول الله فبلاغسلا واحدا  
 قال هذا اطيب وازكى \*

جامع ابواب التيمم

باب سبب زول الرخصة في التيمم

{ واخبرنا } ابو عبد الله محمد بن عبد الله الحافظ انا ابو بكر بن اسحاق الفقيه انا اسمعيل بن قتيبة نا يحيى بن يحيى  
 قال قرأت على مالك (ح واخبرنا) ابو عبد الله نا ابو العباس محمد بن يعقوب املاء نا السري بن خزيمة ثنا  
 عبد الله بن مسامة عن مالك عن عبد الرحمن بن القاسم عن ابيه عن عائشة انها قالت خر جناهم رسول الله صلى الله عليه  
 وسلم في بضع اسفاره حتى اذا كنا بالبيداء او بذات الجيش انقطع عقد لى فاقام رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 على التماسه واقام الناس معه وليسوا على ماء وليس معهم ماء فاتي الناس الى ابى بكر فقالوا الا ترى ما صنعت عائشة  
 اقامت رسول الله صلى الله عليه وسلم وبالناس معه وليسوا على ماء وليس معهم ماء فجاها ابو بكر الصديق رضى الله عنه  
 ورسول الله صلى الله عليه وسلم واضع رأسه على نخذي قد نام فقال حبست رسول الله صلى الله عليه وسلم والناس  
 معه وليسوا على ماء وليس معهم ماء فاتي ابى بكر وقال ماشاء الله ان يقول وجعل يظمن بيده على خاصرتي  
 فما بمنى من التحرك لا يمكن رسول الله صلى الله عليه وسلم على نخذي فنام رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى اصبح

باب الرجل يطوف على نسائه بغسل واحد (باب رواية من روى يغتسل عند كل واحدة) (باب سبب زول الرخصة في التيمم)

على غير ما فأنزل الله عز وجل آية التيمم فقيموا \* فقال اسيد بن حضير وهو احد النقباء ما هو باول بركتكم يا آل  
ابى بكر قالت عائشة فبحثنا البير الذى كنت عليه فوجدنا المقدمته \* لفظ حديث القسنى روله البخارى فى الصحيح  
عن عبدالله بن يوسف وغيره عن مالك ورواه مسلم عن يحيى بن يحيى \*

باب كيف التيمم

اخبرنا ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو بكر بن اسحاق الفقيه ويحيى بن منصور القاضى ومحمد بن جعفر المزكى قال  
ابو بكر انا وقاتنا ابو عبدالله محمد بن ابراهيم البوشنجى ثنا ابن بكير ثنا الليث حدثنى جعفر بن ربيعة عن الاعرج  
عن عمير مولى ابن عباس انه سمعه يقول اقبلت انا وعبدالله بن يسار مولى ميمونة زوج النبي صلى الله عليه وسلم حتى  
دخلنا على ابى الجهم بن الحارث بن الصمة فقال ابو الجهم اقبل رسول الله صلى الله عليه وسلم من نحو بئر جمل (١) فقيه  
رجل فسلم عليه فلم يرد عليه حتى اقبل على الجدار فمسح بوجهه ويديه ثم رده عليه السلام \* روله البخارى فى الصحيح عن  
يحيى بن بكير واخرجه مسلم فقال وقال الليث بن سعد (واخبرنا) ابو بكر بن الحارث الفقيه ثنا على بن عمر الحافظ  
ثنا ابو عمر محمد بن يوسف ثنا محمد بن اسحاق ثنا ابو صالح حدثنى الليث فذكره باسناد هو معناه الا انه قال فمسح  
بوجهه وذراعيه ثم رده عليه السلام \*

اخبرنا ابو زكريا بن ابى اسحاق وابو بكر بن الحسن قالا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انا الربيع بن سليمان  
انا الشافى ثنا ابراهيم بن محمد عن ابى الحويرث عن الاعرج عن ابن الصمة قال سررت على رسول الله صلى الله عليه  
وسلم وهو يسول فسلمت عليه فلم يرد علي حتى قام الى جدار فحتمه بمصا كانت معه ثم وضع يديه على الجدار فمسح  
بوجهه وذراعيه ثم رده علي \* وهذا شاهد لرواية ابى صالح كاتب الليث الا ان هذا منقطع \* عبد الرحمن بن هرم عن الاعرج  
لم يسمه من ابن الصمة انما سمه من عمير مولى ابن عباس عن ابن الصمة وابراهيم بن محمد بن ابى يحيى الاسلمى  
وابو الحويرث عبد الرحمن بن معاوية قال قد اختلف الحفاظ فى عدتها الا ان لروايتها بذكر الذراعين فيه شاهد من  
حديث ابن عمر \*

(١) هو موضع بقرب المدينة ١٢

باب كيف التيمم

قال \*

ذكر فيه (عن محمد بن ثابت العبدى حدثنا نافع انطلقت مع ابن عمر فى حاجة فكان من حديثه قال بينما النبي  
صلى الله عليه وسلم فى سكة الى ان قال ثم ضرب بكفيه الثانية فمسح ذراعيه الى المرفقين ) \* ثم قال البيهقى (وقد انكر  
بعض الحفاظ رفع هذا الحديث على محمد بن ثابت فقد رواه جماعة عن نافع من فضل ابن عمر والنسب رواه غيره عن نافع  
من فضل ابن عمر انما هو التيمم فقط فاما هذه القصة فهى عن النبي صلى الله عليه وسلم مشهورة برواية ابى الجهم وغيره )  
\* قلت \* المنكر على محمد بن ثابت هو البخارى وقال ابو حاتم الرازى روى حديثا منكرا وانما انكر عليه رفع المسح الى  
المرفقين لاصل القصة وقد صرح بذلك البيهقى فى كتاب المعرفة (فقال وانما انفرد محمد بن ثابت من هذا الحديث  
بذكر الذراعين فيه دون غيره ) واذا كان المنكر عليه هو هذا لانه كونه اصل القصة مشهورا بل قد عد خصومه  
سببا للتضعيف فان الذى فى الصحيح فى قصة ابى الجهم \* ويديه \* وليس فيه \* وذراعيه \* ثم قال البيهقى

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبدالله الحافظ انا ابو بكر بن اسحاق الفقيه انا موسى بن الحسن بن عبادنا مسلم بن ابراهيم الازدي ثنا محمد بن ثابت العبدى وكان صدوقا ( و اخبرنا ) ابو الحسن على بن احمد بن عبدان الاهوازي اخبرنا احمد بن عبيد الصفار ثنا اسمعيل بن اسحاق ثنا مسلم بن ابراهيم الازدي ثنا محمد بن ثابت العبدى ثنا نافع قال انطلقت مع ابن عمر في حاجته الى ابن عباس فلما ان قضى حاجته كان من حديثه يومئذ قال بينما النبي صلى الله عليه وسلم في سكة من سكك المدينة وقد خرج النبي صلى الله عليه وسلم من غائط او بول فسلم عليه رجل فلم يرد عليه ثم ان النبي صلى الله عليه وسلم ضرب بكفيه فمسح بوجهه مسحة ثم ضرب بكفيه الثانية فمسح ذراعيه الى المرفقين وقال انه لم ينعني ان ارد عليك الاي لم اكن على وضوء او على طهارة لفظ حديث ابن عبدان وقد انكر بعض الحفاظ رفع هذا الحديث على محمد بن ثابت العبدى فقد رواه جماعة عن نافع من فعل ابن عمر والذي رواه غيره عن نافع من فعل ابن عمر انما هو التيمم فقط فلما هذه القصة فهي عن النبي صلى الله عليه وسلم مشهورة برواية ابى الجهم بن الحارث بن الصمة وغيره وثابت عن الضحاك بن عثمان عن نافع عن ابن عمران رجلا مرو رسول الله صلى الله عليه وسلم يبول فسلم عليه فلم يرد عليه الا انه قصر بروايته ورواية يزيد بن الهاد عن نافع ام من ذلك \*

﴿ اخبرنا ﴾ ابو على الروذبارى انا ابو بكر بن داسة ثنا ابو داود ثنا جعفر بن مسافر ثنا عبد الله بن يحيى يعنى البرلسى انا حيوة بن شريح عن ابن الهاد ان ناعما حدثه عن ابن عمر قال اقبل رسول الله صلى الله عليه وسلم من الغائط فلقه رجل عند بئر جهل فسلم عليه فلم يرد عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى اقبل على الغائط فوضع يده على الغائط فمسح وجهه ويديه ثم رد رسول الله صلى الله عليه وسلم على الرجل السلام \* فهذه الرواية شاهدة لرواية محمد بن ثابت العبدى الا انه حفظ فيها الذراعين ولم يشبهها غيره كما ساق هو وابن الهاد الحديث بذكر تيممه ثم رده جواب السلام وان كان الضحاك بن عثمان قصر به وفعل ابن عمر التيمم على الوجه والذراعين الى المرفقين شاهد لصحة رواية محمد بن ثابت غير مناف لها \*

﴿ وقد اخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ و ابو عبد الرحمن السلمى و ابو بكر احمد بن محمد بن ابراهيم الاشنانى قالوا انا ابو الحسن احمد بن محمد بن عبدوس قال سمعت عثمان بن سعيد الدارمى يقول سألت يحيى بن معين قلت محمد بن ثابت

### العبدى

( و ثابت عن الضحاك بن عثمان عن نافع عن ابن عمران رجلا مرو رسول الله صلى الله عليه وسلم يبول فسلم عليه فلم يرد عليه الا انه قصر في روايته ) \* قلت \* الضحاك لم يذكر القصة بتامها وانما يقوى بها رواية محمد بن ثابت اذا انكر اصل القصة فيقال روايته وان قصرت تدل على صحة القصة في الجملة فلما اذا انكر على محمد بن ثابت رفع المسح الى المرفقين لم يقوه رواية الضحاك \* ثم قال البيهقي ( ورواية يزيد بن الهاد عن نافع ام من ذلك ) \* ثم اخرج تلك الرواية ثم قال ( فهذه شاهدة لرواية محمد بن ثابت الا انه حفظ فيها الذراعين ) \* قلت \* فيقال له كما تقدم انما تشهد روايته لرواية محمد بن ثابت اذا انكر اصل الرواية عن ابن عمر واما اذا انكر رفع الذراعين فلا شهادة لرواية ابن الهاد ولا لرواية الضحاك وقوله ( الا انه حفظ فيها الذراعين ) المنكر يرى انه لم يحفظ ذلك بمخالفة غيره له في ذلك ولو قال الا انه ذكر فيها الذراعين لكان اسلم واصوب لان لفظة حفظ ونحوها يذكر كثيرا عند تصحيح ما خولف فيه الراوى \* ثم قال البيهقي

البيدي قال ليس به بأس كذا قال في رواية الدارمي عنه وهو في هذا الحديث غير مستحق للتكبير بل لا لائل التي ذكرتها  
وقد رواه جماعة من الأئمة عن محمد بن ثابت بن يحيى بن يحيى ومولى بن منصور وسعيد بن منصور وغيرهم وإني  
عليه مسلم بن إبراهيم ورواه عنه وهو عن ابن عمر مشهور \*

❦ أخبرنا أبو أحمد عبدالله بن محمد بن الحسن المدلي ببغداد ثنا أبو بكر محمد بن جعفر المزكي ثنا محمد بن إبراهيم  
البوشنجي ثنا ابن بكير ثنا مالك عن نافع مولى عبدالله بن عمر أنه أقبل هو وعبدالله بن عمر من الجرف حتى إذا كانوا  
بالرمد نزل عبدالله بن عمر فتم صيدا طيما فمسح بوجهه وبديه إلى المرفقين ثم صلى (وأسناده) قال ثنا مالك عن نافع  
ابن عبدالله بن عمر كان يتيم إلى المرفقين \*

❦ وأخبرنا أبو بكر بن الحارث الثقفي أن علي بن عمر الحافظ ثنا الحسين بن اسمعيل ناخفص بن عمرو ثنا يحيى بن سعيد  
ثنا عبيدالله بن عمر أخبرني نافع عن ابن عمر قال (وحدثنا) الحسين ثنا يزيد بن أيوب شاهشيم نا عبيدالله بن عمرو بن يونس عن  
نافع عن ابن عمر أنه كان يقول التيمم ضربتان ضربته للوجه وضربه للكفين إلى المرفقين \* رواه علي بن طيبان عن عبيدالله  
ابن عمر فرضه وهو خطأ والصواب بهذا اللفظ عن ابن عمر هو قوفه ورواه سليمان بن أبي داود الحراني عن سالم ونافع  
عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم ورواه سليمان بن أرقم التيمي عن الزهري عن سالم عن أبيه عن النبي صلى الله  
عليه وسلم وسليمان بن أبي داود وسليمان بن أرقم ضعيفان لا يحتج بروايتهما والصحيح رواية معمر وغيره عن  
الزهري عن سالم عن ابن عمر من فعله \*

❦ أخبرنا أبو عبدالله الحافظ نا علي بن حماد العدل وأبو بكر بن بالويه قالانا إبراهيم بن اسحاق الحرابي ثنا أبو نعيم  
ثنا عزرة بن ثابت عن أبي الزبير عن جابر قال جاء رجل فقال أصابتي جنابة وإني تمكنت في التراب فقال اضرب فاضرب  
بيديه الأرض فمسح وجهه ثم ضرب يديه فمسح بهما يديه إلى المرفقين كذا قاله وأسناده صحيح إلا أنه لم يبين الأمر  
له بذلك \*

❦ وقال أخبرنا أبو عبدالله نا علي بن حماد وأبو بكر بن بالويه قالانا إبراهيم بن اسحاق ثنا عثمان بن محمد الأعمى  
ثنا حرمي بن عمار عن عزرة بن ثابت عن أبي الزبير عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال التيمم ضربته للوجه  
وضربه لليدين إلى المرفقين \*

وفعل ابن عمر التيمم على الوجه والذراعين إلى المرفقين شاهد لصحة رواية محمد بن ثابت غير مناف لها) \* قلت \* يقال له  
أمانه غير مناف فصحيح وأما أنه شاهد فقيه نظر لأنه لم يوافق رواية ابن ثابت في رفع الذراعين بل هذا هوعلة من  
علل الرفع فكيف يكون مقتضى التليل وهو الوقف مقتضيا للتصحيح \* ثم أسند البيهقي (عن الدارمي عن ابن معين قال  
محمد بن ثابت البيدي ليس به بأس) \* قلناه هو معارض برواية عباس عن ابن معين أنه قال ليس بشيء وقال أبو حاتم ليس  
بالمتين وقال النسائي ليس بالقوى وكذا قال ابن المديني وغيره ذكره صاحب الميزان أي الذهبي وقال ابن عدي عامة  
أحاديثه مما لا يتابع عليه \* ثم قال البيهقي (وهو في هذا الحديث غير مستحق للتكبير بالدلائل التي ذكرتها) انتهى كلامه  
وقد تقدم ما عليه في تلك الدلائل \* ثم قال (وإني عليه مسلم بن إبراهيم ورواه عنه) وأشار البيهقي بذلك إلى أن مسلما

﴿ واخبرنا ﴾ ابو عبدالله الحافظ انا عبد الرحمن بن الحسن القاضي ثنا ابراهيم بن الحسين ثنا آدم بن ابي ايلس ثنا الربيع ابن بدر عن ابيه عن جده عن رجل يقال له الاسلع قال كنت اخدم النبي صلى الله عليه وسلم فانا جبريل يا به التيمم فانني رسول الله صلى الله عليه وسلم كيف المسح للتيمم فضربت يدي الارض ضربة واحدة فسحبت بها وجهي ثم ضربت بها الارض فسحبت بها يدي الى المرفقين • الربيع بن بدر ضعيف الا انه خير منفرده وقد روينا هذا القول من التابعين عن سالم بن عبدالله والحسن البصري والشعبي و ابراهيم النخعي •

باب ذكر ال وايات في كيفية التيمم عن عمار بن ياسر رضي الله عنه

﴿ اخبرنا ﴾ الاستاذ ابو بكر محمد بن الحسن بن فورك انا عبدالله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا ابو داود ثنا ابن ابي ذئب عن الزهري عن عبيد الله (١) عن عمار بن ياسر قال هلك عقد لما نشة من جزع ظفار في سفر من اسفار رسول الله صلى الله عليه وسلم ومائشة مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في ذلك السفر فالتمت عائشة عقدها حتى انتهى الليل فجاء ابو بكر فغليظ عليها وقال حسبت الناس بمكان ليس فيه ماء قال فانزل الله تعالى آية الصميد فجاء ابو بكر فقال انت والله يا بنية ما علمت مباركة قال عبيد الله وكلن عمار يحدث ان الناس طفقوا يومئذ يمسحون باكةهم الارض فيمسحون وجوههم ثم يسودون فيضربون ضربة اخرى فيمسحون بها ايديهم الى المناكب والآباط ثم يصلون وكذلك رواه معمر بن راشد ويونس بن يزيد الايلي والليث بن سعد وابن اخي الزهري وجعفر بن برقان عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن عمار وحفظ فيه معمر ويونس ضربتين كما حفظها ابن ابي ذئب •

﴿ ورواه مالك بن انس ﴾ (كما اخبرنا) ابو الحسن علي بن احمد بن عبدان ثنا احمد بن عبيد الصنفار ثنا اسمعيل بن اسحاق (واخبرنا) ابو طاهر الحسن بن علي بن الحسن بن محمد بن سلمة الكعبي بهمدان انا ابو جعفر محمد بن عبيد الله ابن بردة ثنا اسمعيل بن اسحاق بن اسمعيل بن حماد ثنا زيد القاضي ثنا عبد الله بن محمد بن اسماء ناجورية عن مالك عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة انه اخبره عن ابيه عن عمار بن ياسر قال تمسحنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بالتراب فسحنا وجوهنا وايدينا الى المناكب • لفظ حديث ابن عبدان وكذلك رواه ابو اويس المدني عن الزهري واما سفيان بن عيينة فانه شك في ذكر ابيه في اسناده رواه حمره عن ابن دينار عن الزهري وعمره عن الزهري نفسه ورواه صالح بن كيسان عن الزهري عن عبيد الله عن ابن عباس عن عمار •

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ ثنا احمد بن جعفر القطيبي ثنا عبد الله بن احمد بن حنبل حدثني ابي ثابته قوب بن ابراهيم ثنا ابي عن صالح عن ابن شهاب قال حدثني عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس عن عمار بن ياسر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم عرس باولاته الجيش ومعه عائشة زوجته فانقطع عقدها من جزع ظفار فحس الناس اتغاء عقد هاذلك

(باب ذكر ال وايات في كيفية التيمم عن عمار بن ياسر)

(١) هو ابن عبد الله بن عتبة ١٢

حتى

لما رواه عنه قال حدثنا محمد بن ثابت العبدي وكان صدوقا وصدقه لا يمنع ان ينكر عليه رومه علي وجه التلظ للخالفة غيره له على عادة كثير من اهل الحديث او اكثر منهم ثم ذكر حديث (الربيع بن بدر عن ابيه عن جده عن الاسلع) ثم قال (الربيع ضعيف الا انه غير منفرده به) انتهى كلامه ولم يذكر من وافقه على ذلك ولا يكتفي في الاحتجاج انه خير منفرده حتى ينظر مرتبته ومرتبة مشاركته فليس كل من وافقه غيره يقوى ويحتج به •

حتى اضاء القجر وليس مع الناس ماء فازل الله تعالى على رسول الله صلى الله عليه وسلم آية رخصة التطهر بالصعيد الطيب فقام المسلمون مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فضرر بوايديهم الارض ثم رفعوا ايديهم ولم يقبضوا من التراب شيئا فسحوا بها وجوههم وايديهم الى المناكب ومن بطون ايديهم الى الآباط قال ابن شهاب ولا يمتبر بهذا الناس وبلغنا ان ابا بكر قال لعائشة والله ما علمت انك لمباركة \* ورواه محمد بن اسحاق بن يسار عن الزهري قال فيه ابن عباس واذ كرضيتين كما ذكر ابن ابي ذئب ويونس ( واخبرنا ) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو العباس ثنا الربيع بن سليمان قال قال الشافعي رحمه الله تعالى في حديث عمار بن ياسر هذا ان كان يميمهم الى المناكب باصر رسول الله صلى الله عليه وسلم فهو منسوخ لان عمارا اخبره بان هذا اول تيمم كان حين نزلت آية التيمم فكل تيمم كان للذي صلى الله عليه وسلم بده فخالقه فهو له ناسخ قال الشافعي وروي عن عمار ان النبي صلى الله عليه وسلم امره ان يميم وجهه وكفيه \*

﴿ اخبرناه ﴾ ابو عبد الله الحافظ اخبرني ابو القاسم عبد الرحمن بن الحسين الاسدي بهمدان ثنا ابراهيم بن الحسين ثنا آدم ناشبة ثنا الحكم بن عتيبة عن زر عن سعيد بن عبد الرحمن بن ابراهيم عن ابيه قال جاء رجل الى عمر بن الخطاب فقال اني اجنبت فلم اجد الماء فقال عمار بن ياسر لعمر بن الخطاب اما تذكر انا كنا في سفر فاجنبت انا وانت فاما انت فلم تصل واما انا فتممكت فصليت فآيت النبي صلى الله عليه وسلم فذكرت ذلك له فقال النبي صلى الله عليه وسلم انما كان يكفيك هكذا فضرب النبي صلى الله عليه وسلم بكفيه الارض فنفخ فيها ثم مسح بها وجهه وكفيه \* ورواه البخاري في الصحيح عن آدم بن ابي اياس واخرجه مسلم من حديث يحيى القطان والنضر بن شميل عن شعبة و ذكر سماع الحكم للحديث من سعيد بن عبد الرحمن نفسه \*

﴿ وقد اخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا بحر بن نصر بن سابق الخولاني ثنا عبد الرحمن بن زياد انا شعبة قال حدثني الحكم بن ذر عن ابن ابي عبد الرحمن بن ابراهيم عن عبد الرحمن قال الحكم ثم سمعته من ابن عبد الرحمن بن ابراهيم بن بحر اسلم قل جاء رجل الى عمر فقال انه اجنبت فلم يجد الماء فقال له عمار اما تذكر انا كنا في سرية على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فاجنبت انا وانت فلم تصل واما انا فتممكت في التراب ثم صليت فآيت النبي صلى الله عليه وسلم فذكرت ذلك له فقال انما كان يكفيك هكذا ثم ضرب بيده الى الارض ثم نفخ فيها ومسح وجهه وكفيه لم يجاوز الكوع \* ورواه سلمة بن كهيل عن ذر بن عبد الله المرهبي الا انه شك في منته واضطرب فيه \*

﴿ وخبرنا ﴾ ابو الحسن علي بن محمد المقرئ ثنا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب القاضي ثنا عمرو بن مرزوق ثنا شعبة عن سلمة عن ذر عن ابن عبد الرحمن بن ابراهيم عن ابيه ان رجلا اتى عمر بن الخطاب فقال اني كنت في سفر فاجنبت فلم اجد الماء فقال له عمر بن الخطاب لا تصل فقال عمار بن ياسر يا امير المؤمنين اما تذكر اذ كنت انا وانت في سرية فاجنبت انا وانت فلم نصب الماء فاما انت فلم تصل واما انا فتممكت في التراب واتينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكرنا ذلك له فقال يا عمار انما كان يكفيك ان تقول هكذا وضرب بيده على الارض ثم نفخ فيها فمسح وجهه ويده فقال سلمة لا ادري بلغ الذراعين ام لا قال فقال عمر اتى الله فقال عمار ان شئت يا امير المؤمنين لما جعل الله لك علي من الحق ان لا احدث به فقال له عمر بل نوليك من ذلك ما بوليت ( واخبرنا ) ابو بكر بن فورك



حدنه فينظر فيه وقد ثبت الحديث من وجه آخر لا يشك حديثي في صحة استناده .

❦ واخبرناه ❦ ابو الحسن علي بن محمد بن عبدالله بن بشر بن المدلبي بعد ادانا اسمعيل بن محمد الصقار ثنا محمد بن اسحاق الصاغانى في جمادى الاولى سنة ثمان وستين ومائتين ثمانين بن عبيد الطنافسى ثنا الاعمش عن شقيق قال كنت جالساً مع عبدالله و ابى موسى فقال ابو موسى يا ابا عبد الرحمن الرجل يحب فلا يجرد الماء يصلى قال لا قال المسمع قول عمار لعمران رسول الله صلى الله عليه وسلم بئسى انا وانت فاجنبت فتممكت بالصعيد فأتينا رسول الله صلى الله عليه وسلم واخبرناه فقال انما كان يكفيك هكذا ومسح وجهه وكفيه واحدة فقال انى لم ار عمر قنع بذلك قال قلت وكيف تصنعون بهذه الآية فتميموا صعيداً طيباً قال انما لورخصنا لهم في هذا كان احدهم اذا وجد الماء البارد يمسح بالصعيد قال الاعمش فقلت لشقيق فاكرهه الا لهذا . اخرجه البخارى ومسلم من اوجه عن الاعمش و اشار البخارى الى رواية يعلى بن عبيد وهو ائتمهم سيطرة للحديث .

❦ واخبرنا ❦ ابو عبدالله الحافظ ثنا محمد بن يعقوب ثنا الربيع بن سليمان قال قال الشافعى في حديث عمار بن ياسر لا يجوز على عمار اذا (١) كان يمسح مع النبي صلى الله عليه وسلم عند نزول الآية الى المناكب عن امر النبي صلى الله عليه وسلم الا انه مسوخ اذ روى ان النبي صلى الله عليه وسلم امر بالتيمم على الوجه والكفين او يكون لم يروعه الا تيمماً واحداً فاختلفت روايته عنه فتكون رواية بن الصمة التي لم تختلف ائتمت و اذا لم تختلف فاولى ان يؤخذ بها لانها اوفق لكتاب الله تعالى من الروايتين اللتين روينا مختلفتين او يكون انما سمعوا آية التيمم عند حضور صلوة فتميموا فاحتاطوا فأتوا على غاية ما يقع عليه اسم اليد لان ذلك لا يضرهم كما لا يضرهم لو فعلوه في الوضوء فلهذا صاروا الى مسألة النبي صلى الله عليه وسلم واخبرهم انه يجوز لهم من التيمم اقل ما فعلوه وهذا اولى المعاني عندى لرواية ابن شهاب من حديث عمار بما وصفت من الدلائل . قال الشافعى وانما سمعنا اننا اخذنا رواية عمار بن ياسر في ان تيمم الوجه والكفين بثبوت الخبر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه مسح وجهه وذراعيه وان هذا اشبه بالقرآن و اشبه بالقياس فاذا بدل من الشيء انما يكون مثله . و روى الحسن بن محمد بن الصباح الزعفرانى عن الشافعى حديث ابن عمر في التيمم ضرورة للوجه و ضرورة لليدين الى المرفقين ثم قال قال ابو عبدالله يعنى الشافعى وبهذا رأيت اصحابنا ياخذون وقد روى فيه شيء عن النبي صلى الله عليه وسلم ولو اعلمه نلتالم اعداه ولم اشك فيه وقد قال عمار تيممنا مع النبي صلى الله عليه وسلم الى المناكب و روى عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم الوجه والكفين وكان قوله تيممنا مع النبي صلى الله عليه وسلم الى المناكب لم يكن عن امر النبي صلى الله عليه وسلم فان ثبت عن عمار عن النبي صلى الله عليه وسلم الوجه والكفين ولم يثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم الى المرفقين فائتت عن النبي صلى الله عليه وسلم و سلم اولى وبهذا كان يفتى سعد ابن سالم فكانه في القديم شك في ثبوت الحديثين لما ذكرنا في كل واحد منهما ومسح الوجه والكفين في حديث عمار ثابت وهو ثابت من حديث مسح الذراعين الا ان حديث مسح الذراعين ايضا جيد بالشواهد التي ذكرناها وهو في قصة اخرى فان كان حديث عمار في ابتداء التيمم حيث نزلت الآية و رجعوا الى النبي صلى الله عليه وسلم فاخبرهم انه يجوز لهم من التيمم اقل مما فعلوا فحديث مسح الذراعين بعده فهو اولى بان يتبع وهو اشبه بالكتاب والقياس وهو فعل ابن عمر صحيح عنه وقد روى عن علي بن ابي طالب مسح الوجه والكفين و روى عن علي بن ابي طالب .

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو بكر بن اسحاق ثنا عبدالله بن محمد ثنا الحسن بن عيسى ثنا ابن المبارك ثنا سعيد بن ابى ايوب عن يزيد بن ابى حبيب ان عليا و ابن عباس كانا بقولان في التيمم الوجه والسكفين وروي عن عطاء عن ابن عباس \*

﴿ واخبرنا ﴾ ابو بكر بن الحارث الفقيه ثنا علي بن عمر الحافظ ثنا اسمعيل بن علي انا ابراهيم الحر بنى ثاسميد بن سليمان و شجاع ثنا هشيم ثنا خالد عن ابى اسحاق عن بعض اصحاب علي عن علي قال ضربت ان ضربة للوجه و ضربة للذراعين وكلاهما عن علي منقطع \* وقد حكاها الشافعي في كتاب علي وعبدالله بلافا عن هشيم عن خالد عن ابى اسحاق ان عليا قال في التيمم ضربة للوجه و ضربة للكفين فلا احتياط مسح الوجه ومسح اليدين الى المرفقين خر وجامن الخلاف والله اعلم \*

### ﴿ باب التيمم بالصعيد الطيب ﴾

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبدالله الحافظ اخبرني ابو النضر محمد بن محمد بن يوسف الفقيه ثنا ابو عبدالله محمد بن نصر الفقيه ثنا يحيى بن يحيى ثنا هشيم قال ابو النضر ( وحدثني ) الحسن بن سفيان ثنا ابو بكر بن ابى شيبة ثنا هشيم ثنا سيار عن يزيد الفقيه (١) ثنا جابر بن عبدالله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اعطيت خمسا لم يعطهن احد قبلي نصرت بالرعب مسيرة شهر و جعلت لي الارض مسجدا وطهورا فانا من اجل من امتي ادركته الصلوة فليصل واحلت لي الغنائم ولم تحل لاحد قبلي واعطيت الشفاعة وكان النبي يعث الى قومه خاصة وبعثت الى الناس عامة \* رواه البخاري في الصحيح عن محمد بن ستان وغيره عن هشيم ورواه مسلم عن يحيى بن يحيى و ابى بكر بن ابى شيبة وقال في الحديث و جعلت لي الارض طيبة وطهورا ومسجدا \*

﴿ اخبرنا ﴾ ابو حازم الحافظ ثنا ابو عمرو بن مطر ثنا ابراهيم بن علي الذهلي انا يحيى بن يحيى انا هشيم بن بشير عن سيار عن يزيد الفقيه عن جابر بن عبدالله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكره بعناه و ذكر هذا اللفظ \*  
﴿ اخبرنا ﴾ ابو الحسن بن بشران المدلي ببغداد انا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا محمد بن عبد الملك ثنا يزيد يعني ابن هارون ثنا سليمان يعني التيمي عن سيار عن ابى امامة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال فضلت باربع جعلت لي الارض مسجدا او طهورا « فانا من اجل من امتي اتى الصلوة فلم يجد ماء وجد الارض مسجدا او طهورا وارسلت الى الناس كافة ونصرت بالرعب من مسيرة شهر يسيرين يدي واحلت لي الغنائم \*

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبدالله الحافظ انا ابو بكر بن اسحاق الفقيه انا الحسن بن علي بن زياد ثنا ابراهيم بن موسى ثنا ابن زريع ثنا خالد عن ابى قلابه عن عمرو بن بجدان عن ابى ذر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الصلوة وضوء المسلم ولو عشر حجج فاذا وجد الماء فليمس بشرته فان ذلك خير \*

﴿ اخبرنا ﴾ ابو حازم الحافظ ثنا ابو احمد الحافظ ثنا ابو عمرو بن ناعمرو بن هشام واحد بن بكار قال ثنا مخلد وهو ابن يزيد عن سفيان عن ايوب السختياني وخالد الحذاء عن ابى قلابه عن عمرو بن بجدان عن ابى ذر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الصلوة الطيب وضوء المسلم وان لم يجد الماء عشر سنين \* تفرد به مخلد هكذا وغيره برواية عن الثوري عن ايوب السختياني عن ابى قلابه عن رجل عن ابى ذر عن خالد عن ابى قلابه عن عمرو بن بجدان عن ابى ذر رواه سائر الناس \* وروي عن فيصة عن الثوري عن خالد عن ابى قلابه عن محجن او ابى محجن عن ابى ذر \*

(باب الدليل على ان الصميد الطيب هو التراب)

باب الدليل على ان الصميد الطيب هو التراب

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ انا ابو بكر بن اسحاق بن موسى بن هارون (ح) قال و اخبرنا عبد الله ابن محمد السكبي ثنا اسمعيل بن قتيبة قالنا ثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا محمد بن فضيل عن ابي مالك الاشجعي عن ربي ابن حراش عن حذيفة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فضلت على الناس ثلاث جملة صفو فنا كصفوف الملا ثكة وجملت لنا الارض كلها مسجدا وجملت تربتها لنا طهورا و ذكر خصلة اخرى \* رواه مسلم في الصحيح عن ابي بكر بن ابي شيبة وزاد في الحديث اذا لم نجد الماء ورواه ابو عوانة عن ابي مالك فقال وجملت ترابها لنا طهورا \*

﴿ و قد اخبرنا ﴾ ابو الحسن بن الفضل القطان بغداد ثنا ابو سهل بن زياد القطان ثنا اسحاق بن الحسن الحرابي ثنا عفان ثنا ابو عوانة ثنا ابو مالك الاشجعي ( و اخبرنا ) ابو الحسن بن عبدان الاهوازي انا احمد بن عبيد الصفار ثنا عثمان بن عمر الضبي ثنا ابو كامل ثنا ابو عوانة عن ابي مالك عن ربي بن حراش عن حذيفة قال قال النبي صلى الله عليه وسلم فضلنا على الناس ثلاث جملة صفو فنا كصفوف الملا ثكة وجملت الارض لنا مسجدا وجملت ترابها طهورا واعطيت هذه الآيات من آخر سورة البقرة من بيت كبرت تحت العرش لم يطم احد منه قبلي ولا يطمئني احد منه بمدى \* انظر حديث ابي كامل وحديث عفان بمعناه وقال وجملت ترابها لنا طهورا \*

﴿ اخبرنا ﴾ ابو طاهر الفقيه ثنا ابو بكر القطان ثنا ابراهيم بن الحارث نا يحيى بن ابي بكير نا زهير بن محمد عن عبد الله ابن محمد بن هفيل عن محمد بن الحنفية انه سمع علي بن ابي طالب يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اعطيت

باب ر و اية عمار في التيمم

قال \*

ذكر فيه حديثا ( عن سلمة بن كهيل عن زر عن عبد الرحمن بن ازي عن ابيه عن عمار ثم رواه سلمة بن كهيل عن ابي مالك حبيب بن صهوان الكاهلي عن عبد الرحمن ) \* قلت \* اضطرب اسناد هذا الحديث فاخرجه ابو داود من حديث سلمة كذلك واخرجه ايضا عنه عن ابن ازي ولم يذكر ابا مالك روى عنه سلمة بن كهيل وكذا في الكمال لعبد النبي والكاشف للذهبي \*

قال \*

باب الدليل على ان الصميد هو التراب

استدل على ذلك بحديث ( وجملت لي الارض مسجدا و طهورا وانه زاد بمض الرواة وجملت تربتها لنا طهورا ) \* قلت \* وجهه بمضمم بان هذا خاص فينبغي ان يحمل عليه العام وتختص الطهورية بالتراب واجيب عن ذلك بمنع كون التربة مرادفة للتراب وادعى ان كل تربة مكان ما فيه من تراب او غيره مما يقاربه ثم لو سلم انه مرادفة للتراب فقد افراد ذلك للعام موافق له فلا يختص به العام كما قررنا في باب البداءة باليمين ثم هو مفهوم لقب وهو ضميم عند ارباب الاصول ولو سلم ان المفهوم معمول به فنطوق بحديث \* وجملت لي الارض مسجدا و طهورا \* يدل على طهورية بقية اجزاء الارض واذا تعارض في غير التراب دلالة المفهوم الذي يقتضي عدم طهوريته دلالة المنطوق التي تقتضي طهوريته فالمنطوق اولي \* فان قيل اذا سلمتم ان له مفهوما فيخص العموم بمفهومه \* قلنا \*

(باب تقصيد اليدين من التراب عند التيمم)

مالم يعط احد من الانبياء قلنا ما هو يا رسول الله فقال نصرت بالرب واعطيت مفاتيح الارض وسميت احمد وجعلت لي التراب طهورا وجعلت امتي خير الامم \*

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبدالله الحافظ انا ابو بكر بن اسحاق الفقيه ثنا محمد بن شاذان الجوهري ثنا علي بن منصور انا جرير عن قابوس عن ابيه عن ابن عباس قال اطيب الصميد ارض الحرث \*

﴿ واخبرنا ﴾ ابو عمرو والاديب انا ابو احمد بن عدي انا ابو عبد الملك محمد بن احمد بن عبد الواحد بصور ثنا يعقوب بن كعب الحلبي ثنا ابن ادريس عن قابوس بن ابي ظبيان عن ابيه عن ابن عباس قال الصميد الحرث حرث الارض \*

﴿ باب تقصيد اليدين من التراب عند التيمم اذا بقي في يديه غبار يماس الوجه كله ﴾  
 ﴿ اخبرنا ﴾ ابو بكر محمد بن فورك انا عبدالله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا اوداود (١) ثنا شعبة عن الحكم سمع ذر بن عبد الله يحدث عن ابن عبد الرحمن بن ابري عن ابيه قال اتى رجل عمر فذكر الحديث وقال فيه عن عمار عن النبي صلى الله عليه وسلم انما كان يجزئك وضرب رسول الله صلى الله عليه وسلم يده الارض الى التراب ثم قال هكذا فنفض فيها ومسح وجهه ويديه الى المفصل وليس فيه الذراعان \* نخرج في الصحيحين من حديث شعبة بن الحجاج \*

﴿ باب من لم يجد ماء ولا ترابا ﴾

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبدالله الحافظ انا ابو عبدالله محمد بن يعقوب حدثني ابو بكر بن اسحاق ثنا ابو كريب ثنا ابو اسامة عن هشام عن ابيه عن عائشة انها استمارت قلادة من اسماء فهلكت فارسل رسول الله صلى الله عليه وسلم ناسا من اصحابه في طلبها فادركتهم الصلوة فصلوا بغير وضوء فلما اتوا النبي صلى الله عليه وسلم شكوا ذلك اليه فزلت آية التيمم فقال اسيد بن حضير جزاك الله خيرا فوالله ما نزل بك امر قط الا جعل الله لك منه خراجا وجعل للمسلمين فيه بركة \* رواه البخاري في الصحيح عن عبيد بن اسمعيل عن ابي اسامة ورواه مسلم عن ابي كريب فهو لاء الصحابة رضي الله عنهم حين عدموا ماء جمل طهورا لهم صلوا بحق الوقت وشكوا ذلك الى النبي صلى الله عليه وسلم فلم ينكره كذلك غيرهم اذا عدموا الماء والتراب \*

(باب من لم يجد ماء ولا ترابا)

﴿ قال ﴾

(١) هو الطيالسي وفي مسنده الى الذراعين ١٢

مذهب الغزالي وغيره انه لا يخص العموم بالمفهوم فلما ان تمنع ذلك \* ثم اسند عن علي بن حديد وفيه (وجعل لي التراب طهورا) \* قلت \* فيه ما تقدم من المباحث ان في مسنده عبد الله بن محمد بن عقيل وقد تقدم في باب لا يتطهر بالماء المستعمل قول البيهقي (اهل العلم مختلفون بالاحتجاج برواياته) ثم اسند (عن ابن عباس انه قال اطيب الصميد ارض الحرث) \* قلت \* هذا يدل على جواز التيمم بغير الحرث لانه اذا كان اطيب الصميد دل على ان غيره طيب وهو المأمور به نصا \* ثم استدلال البيهقي بهذا الاثر يقتضي انه لا تيمم بالسبخة ذكر النووي ان السبخة هي التراب الذي فيه ملوحة ولا ينبت والتيمم به جائز \*

﴿ باب من لم يجد ماء ولا ترابا ﴾

﴿ قال ﴾

ذكر فيه حديث (وما امرتكم به فاتوا منه ما استطعتم) \* قلت \* هذا يقتضي فعل بعض المأمور به وما وقع بغير

﴿ قال وقد اخبرنا ﴾ محمد بن عبد الله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن ابى طالب ثنا ابو سلمة الطرايعي ثنا ليث عن يزيد بنى ابن الهادي عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب و ابى سلمة عن ابى هريرة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما نهيتكم عنه فاجتنبوه وما امرتكم به فافعلوا منه ما استطعتم فانما اهلك الذين من قبلكم كثرة مسائلهم واختلافهم على انبيائهم رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن احمد بن ابى خلف عن ابى سلمة ومقتضى مذهب عمرو بن مسعود فيمن لم يجهد ماء ولا ترابا ان لا يصل فانهما لم يريا للجنب طهورا الا الماء واذا لم يجده قال لا يصل كذلك فيما اخبرنا ابو عمرو ومحمد بن عبد الله الاذيب انا ابو بكر الاسمعيلى ثنا احمد بن محمد بن عمر ثنا ابو الحسين بنى الجرجاني ثنا بشر بنى ابن خالد الفارص (١) نا محمد بن جعفر عن شعبة عن سليمان بن ابى وائل قال قال ابو موسى لبعده الله ابن مسعود ان لم يجهد الماء لا يصل فقال عبد الله نعم ان لم اجد الماء شهرا لم اصل لورخصت لهم في هذا كان اذا وجد احدكم البرد قال هكذا بنى التيمم وصلى قلت واين قول عمار لعمرو قال انى لم ار عمر قنع بقول عماره رواه البخارى في الصحيح عن بشر بن خالد \*

﴿ باب النية في التيمم ﴾

﴿ اخبرنا ﴾ ابو محمد الحسن بن على المزكى (٢) ثنا ابو عثمان البصرى نا محمد بن عبد الوهاب ثنا سليمان بن حرب الوائحي نا ابو ايوب نا حماد بن زيد (واخبرنا) ابو الحسن على بن محمد بن على الحافظ المرجاني وا ابو الحسن على بن محمد بن على المقرئ قال نا الحسن بن محمد بن اسحاق نا يوسف بن يعقوب القاضى نا ابو الريح ومحمد بن ابى بكر ومسدد (قالوا) نا حماد بن زيد عن يحيى بن سعيد عن محمد بن ابراهيم عن علقمة بن وقاص الليثى قال سمعت عمر بن الخطاب يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ايها الناس انما الاعمال بالنيات وانما لامرئ ما نوى فن كانت هجرته الى الله ورسوله فحجرت به الى الله ورسوله ومن كانت هجرته الى دينا يصيبها او الى امرأة يتزوجها فحجرت به الى ما هاجر اليه رواه البخارى في الصحيح عن مسدد ورواه مسلم عن ابى الريح ليس في حديث سليمان بن حرب ايها الناس والباقي سواء \*

﴿ باب البداية بالوجه ثم باليدين ﴾

﴿ قال الله تعالى ﴾ فامسحوا بوجوهكم وايديكم منه \*

﴿ اخبرنا ﴾ ابو بكر بن فورك نا عبد الله بن جعفر نا يونس بن حبيب نا ابو داود نا محمد بن ثابت العبدي (واخبرنا) ابو نصر عمر بن عبد العزيز بن عمر بن قتادة نا ابو عمرو بن مطر نا ابراهيم بن على نا يحيى بن يحيى نا محمد بن ثابت بنى العبدي عن رافع قال انطلقت مع ابن عمر الى ابن عباس في حاجة لابن عمر الى ابن عباس فقضى ابن عمر حاجته من ابن عباس فكان من حديثه يومئذ ان قال مر رجل على رسول الله صلى الله عليه وسلم في سكة من السكك وقد خرج من غائط او بول فسلم عليه فلم يرد عليه السلام حتى اذا كاد الرجل ان يتوارى من السكة ضرب يديه على الخائط ف مسح وجهه ثم ضرب يديه ضربة اخرى ف مسح ذراعيه ثم رد على الرجل السلام وقال انه لم ينعني ان ارد عليك السلام الا انى

(باب النية في التيمم)

(باب البداية بالوجه ثم باليدين)

(١) هو الفرائض المسكرى ١٢ (٢) وفي نسخة الأولى ١٢

طهارة فليس ببعض الصلوة عملا بقوله عليه السلام لا يقبل الله صلوة بغير طهور \*

لم يكن على طهره لفظ حديث يحيى بن يحيى وهو أنها \*

باب استحباب البداية باليمن ثم اليسرى

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ وابو سعيد بن ابي عمرو وقالا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا ابراهيم بن مرزوق ثنا بشر بن عمر ثاشعبة (واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ انبا ابو بكر احمد بن اسحاق ثنا محمد بن ايوب انا ابو عمر والحوضي ثاشعبة قال اخبرني اشعث بن سليم قال سمعت ابي عن مسروق عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يجبه اليمين في تململه وترجله وطهوره وفي شأنه كله لفظ حديث الحوضي وحديث بشر بن عمر بمعناه وقال رواه البخاري في الصحيح عن ابن عمر (١) واخرجه مسلم من وجه آخر عن شعبة \*

باب الجنب يكفيه التيمم اذا لم يجد الماء

(اخبرنا) ابو عمرو ومحمد بن عبدالله الاديب ثنا ابو بكر الاسماعيلي اخبرني الحسن يعني ابن سفيان ثنا حبان ثنا عبدالله ثنا عوف عن ابي رجاء ثنا عمران بن الحصين الخزاعي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم رأى رجلاً معتزلاً لم يصل في القوم فقال يا فلان مامنك ان تصلي في القوم فقال يا رسول الله اصابني جنابة ولا ماء فقال عليك بالصميد فانه يكفيك \* رواه البخاري في الصحيح عن عبدان عن عبدالله بن المبارك \*

(اخبرنا) ابو الحسن علي بن محمد المقرئ انا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب القاضي ثنا سليمان بن حرب ثنا شعبة عن الحكم عن زر عن ابن عبدالرحمن بن ابي عن ابيه قال شهدت عمر بن الخطاب فقال له عمار بن ياسر تذكر اذ كنا في سرية واجبتنا فتمرغنا في التراب فاتمنا النبي صلى الله عليه وسلم فذكرنا ذلك له فقال انما كان يكفيك هكذا ووصف ذلك يعني التيمم \* رواه البخاري في اكثر النسخ عن سليمان بن حرب \*

(اخبرنا) ابو علي الحسين بن محمد بن محمد بن علي الروذباري انا ابو طاهر محمد ابادي انا احمد بن يوسف السلمى ثنا عبدالرزاق انا ياممر عن ابي اسحاق عن ناجية بن كعب عن عمار قال اجنبت في الرمل فتممكت بتمك الدابة ثم اتيت النبي صلى الله عليه وسلم فاخبرته فقال كان يكفيك من ذلك التيمم \*

(اخبرنا) ابو الحسن بن بشر ان انا ابو الحسن علي بن محمد المصري انا مالك بن يحيى ثنا ابو بدر شجاع بن الوليد ثنا عبدالرحمن بن عبدالله وليس هو السمودي عن المنهال بن عمرو عن زر بن حبيش عن علي قال ازلت هذه الآية في المسافر ولا جنبا الا عايرى سبيل حتى تغسلوا قال اذا اجنبت فلم يجد الماء تيمم وصل حتى يدرك الماء فاذا ادرك الماء اغتسل \*

باب ما روى في الحائض والنفساء ايكفيهما التيمم عند انقطاع الدم اذا عد متا الماء

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ وابو سعيد بن ابي عمرو وقالا حدثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا اسيد بن عاصم ثنا الحسن بن حفص عن سفيان يعني الثوري عن المثني بن الصباح عن عمرو بن شعيب عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة قال جاء امرابي الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال انا نكون في الرمل وفينا الحائض والجنب والنفساء فياتي علينا اربعة اشهر لا نجد الماء قال عليك بالتراب يعني التيمم \* هذا حديث يعرف بالمثني بن الصباح عن عمرو والمثني غير قوي وقد رواه الحجاج بن ارطاة عن عمرو الا انه خالفه في الاستناد فرواه عن عمرو عن ابيه عن جده

(باب استحباب البداية باليمن ثم اليسرى) (باب الجنب يكفيه التيمم)

(باب ما روى في الحائض والنفساء)

واختصر المتن فجعل السؤال عن الرجل لا يقدر على الماء اجماع اهله قال نم ورواه ابو الريح السمان اشعث بن سعيد عن عمرو بن دينار عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة ان امرأبا أتوا النبي صلى الله عليه وسلم فقالوا يا رسول الله انا نكون في هذه الرمال لا نقدر على الماء ولا نرى الماء ثلاثة اشهر او اربعة اشهر شك ابو الريح وفيما النساء والحائض والجنب قال عليكم بالارض \* (اخبرناه) محمد بن عبدالله الحافظ ومحمد بن موسى ابن الفضل قالنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن ابي طالب ثنا عبد الوهاب بن عطاء ثنا ابو الريح السمان فذكره و ابو الريح السمان ضعيف \*

﴿ اخبرنا ﴾ ابو سعد المائني انا ابو احمد بن عدي الحافظ ثنا احمد بن محمد بن الشرقى ثنا محمد بن يحيى قال سمعت علي بن عبدالله يقول قلت لسفيان ان ابا الريح روى عن عمرو بن دينار عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة في الرجل يعزب في ابله فقال سفيان انما جاء بهذا المثنى بن الصباح عن عمرو بن شعيب وانما قال عمرو بن دينار سمعت جابر ابن زيد يقوله قال علي قلت لسفيان ان شعبة رواه هكذا عن جابر فقال ان شعبة كان من اهل الحفظ والصدق ولم يكن ممن يريد الباطل \*

﴿ قال الشيخ ﴾ وقد روى عن ابن ابي عمرو بن دينار عن ابن المسيب عن ابي هريرة وان ابن ابي عمرو وانما سمعه من ابي الريح عن عمرو بن دينار رواه كذلك رواه سعد بن الصلت عن ابن ابي عمرو وروى من وجه آخر ضعيف \* ﴿ اخبرناه ﴾ احمد بن محمد بن الخليل الصوفي ثنا ابو احمد بن عدي ثنا محمد بن منصور بن الريح ثنا عمرو بن شبة ثنا عبدالله بن سلمة الافطس عن الاعمش عن عمرو بن مرة عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة قال جاء الاعراب الى النبي صلى الله عليه وسلم فقالوا انا نكون بالرمل وانا نيزب عن الماء الشهرين والثلاثة وفيما الجنب والحائض فقال عليكم بالتراب \* عبدالله بن سلمة الافطس ضعيف والله اعلم \*

﴿ باب الرجل يعزب عن الماء ومعه اهله فيصيبها ان شاء ثم يتيمم ﴾

﴿ اخبرنا ﴾ ابو علي الحسين بن محمد الفقيه انا ابو بكر محمد بن بكر ثنا ابو داود ثنا موسى بن اسمعيل ثنا حماد يعني ان سلمة عن ايوب عن ابي قلابة عن رجل من بني عامر قال دخلت في الاسلام فهمني (١) ديني فأتيت اباذر فقال ابوذر اجريت المدينة فامرني رسول الله صلى الله عليه وسلم بذود وبغتم فقال لي اشرب من البأها قال حماد واشك في اوالها فقال ابوذر فكنت اعزب عن الماء ومعي اهلي فتصيبني الجنابة فاصلي بغير طهور فأتيت النبي صلى الله عليه وسلم بنصف النهار وهو في رهط من اصحابه وهو في ظل المسجد فقال ابوذر فقلت نم هلكت يا رسول الله فقال وما هلكت قال اني كنت اعزب عن الماء ومعي اهلي فتصيبني الجنابة فاصلي بغير طهور فامرني رسول الله صلى الله عليه وسلم بماء فجاءت به جارية سوداء بمس يتخضض ما هو بلان فتسرت الي بعيري فلغتست ثم جئت فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا اباذر ان الصعيد الطيب طهور وان لم تجد الماء الى عشر سنين فاذا وجدت الماء فامسه جلدك \*

(١) وفي المسلم فاهمني ديني ١٢

﴿ باب الرجل يعزب عن الماء ﴾

\* قال \*

ذكر فيه حديثا عن معاوية بن حكيم عن عمه \* ثم قال (يقال عمه حكيم بن معاوية \* قلت \* يبعد ان يكون اوه وعمه

(باب الرجل يعزب عن الماء ومعه اهله فيصيبها ان شاء ثم يتيمم)

(باب غسل الجنب ووضوء المحدث اذا وجد الماء بعد التيمم)

﴿ اخبرنا ﴾ ابو الحسين بن بشران التمدل بنقداد انا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا سعدان بن نصر ثنا معمر بن سليمان عن الحجاج عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال الرجل يغيب لا يقدر على الماء ايصيب اهله قال نعم \* ومثل هذا بالشواهد يقوى وحديث عمار بن ياسر وعمران بن حصين الثابت عنهما شاهد لهذين \*

﴿ واخبرنا ﴾ ابو بكر بن الحارث الفقيه انا ابو محمد بن حبان انا ابراهيم بن محمد بن الحسن الاصبهاني ثنا ابو عامر موسى بن عامر ثنا الوليد يعني ابن مسلم ثنا سعيد يعني ابن بشير عن قتادة عن معاوية بن حكيم عن عمه قال يا رسول الله انى اغيب عن الماء ومعى اهلى افاصيب منها قال نعم قال يا رسول الله انى اغيب اشهرا فقال وان مكثت ثلاث سنين يقال عمه حكيم بن معاوية للميرى \*

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو بكر بن اسحاق ثنا اسمعيل بن قتيبة ثنا يحيى بن يحيى ثنا جرير عن اشعث عن جعفر عن سعيد عن ابن عباس انه اصاب من جاريته وانه تيمم فصلى بهم وهو متيمم \* واما غسل الفرج والكلام فى رطوبة فرج المرأة فقد نقلناه فى كتاب الصلوة فى باب الانجاس \*

﴿ باب غسل الجنب ووضوء المحدث اذا وجد الماء بعد التيمم ﴾

﴿ اخبرنا ﴾ محمد بن عبد الله الحافظ انا ابو الفضل الحسن بن يعقوب بن يوسف العدل ثنا يحيى بن ابى طالب ثنا عبد الوهاب بن عطاء انا عوف بن ابى جميلة عن ابى رجاء المطاردى عن عمران بن حصين قال كنا فى سفر مع النبي صلى الله عليه وسلم وانا سرنا ليلة حتى اذا كنا فى آخر الليل وقمنا فى تلك الوقمة ولا وقمة احلى عند المسافر منها قال فما ايقظنا الاحر الشمس وكان اول من استيقظ فلان وفلان وفلان يسميهم عوف (١) ثم كان الرابع عمر بن الخطاب قال وكان النبي صلى الله عليه وسلم اذا نام لم يوقظه احد حتى يكون هو المستيقظ لانا لا ندرى ما يحدث له فى نومه قال فلما استيقظ عمر ورأى ما اصاب الناس وكان رجلا اجوف (٢) جليدا كبر ورفع صوته بالتكبير قال فزال يكبر ويرفع صوته بالتكبير حتى استيقظ لصوته رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما استيقظ شكونا اليه الذى اصابنا فقال لا ضمير اولا ضرر شك عوف فقال ارتحلوا فارتحل النبي صلى الله عليه وسلم وسار غير بعيد فنزل فدعا بوضوء فتوضأ ونادى بالصلوة وصل بالناس فلما اقتتل من صلاته اذا رجل معتزل لم يصل مع القوم فقال ما منعك يا فلان ان تصلى مع القوم فقال يا رسول الله اصابتنى جنابة ولا ماء قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عليك بالصعيد فانه يكفيك قال فسار رسول الله صلى الله عليه وسلم فشكا اليه الناس العطش قال فنزل فدعا فلانا بسميه عوف (٣) ودعا عليا وقال اذهبا فابتعيا لنا الماء فانطلقا فاذا بهما امرأة بين مزادتين اوسطيهتين من ماء على بعير لها قال فقالا لها ان الماء قات عهدى بالماء امس هذه الساعة ونفرنا خلوف قال عبد الوهاب يعني عطاش قال فقالا لها انطلقى اذا فقالت الى ابن فقالا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت هو الذى يقال له الصابى قال هو الذى تعنين فانطلقى قال فجاء بهما الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وحدثناه الحديث فاستنزلها عن بعيرها ودعا رسول الله صلى الله عليه وسلم باناء

(١) وفى البخارى بدله يسميهم ابو رجاء فنسى عوف ١٢ (٢) اي رفيع الصوت ١٢ فتح (٣) هو عمران بن حصين ١٢ بخ

كلاهما اسمه حكيم وفى اطراف المزى روى اى هذا الحديث عن معاوية عن ابيه وهذا اقرب \*

فافرغ فيه من افواه المزدتين او السطيطتين فضمض في الماء فاعاده في افواه المزدتين او السطيطتين ثم اوكأ افواههما  
 واطلق العزالي ثم قال للناس اشربوا واستقوا فاستقى من شاة وشرب من شاة قال وكان آخر ذلك ان اعطى  
 الذي اصابته الجنابة انا من ماء فقال اذهب فافرغه عليك وهي قائمة تبصر ما يفعل بآءها قال وايم الله ما اقطع عنها حين  
 اقطع وانه يخيل لنا انها املاً منها حين ابتداء فيها فقال النبي صلى الله عليه وسلم اجموا له اجموا له اجموا له اجموا له بين دقيقة  
 وسويقة حتى جموا لها طماما وجملوه في ثوبها فخلوه ووضعوه بين يديها ثم قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 تلمين والله انا ما رزأنا من مائك شيئا ولكن الله هو الذي سقانا قال فأتت اهلها وتعدت عليهم فقلوا لها  
 ما حبسك يا فلانة قالت العجب انى رجلان فذهبا بى الى هذا الصابى فقل بئى كذا وكذا الذى كان فوالله انه  
 لا سحر من بين هذه وهذه وانه لرسول الله حقا قال فكان المسلمون يغيرون على من حولها من المشركين ولا  
 يصيرون الصرم (١) الذى هي فيه فقالت يوم القوم عدايد عونكم هل لكم في الا سلام فاطاعوها  
 فخا واجموا فدخلوا في الا سلام \* مخرج في الصحيحين من حديث عوف \*

اخبرنا ابو بكر احمد بن محمد بن غالب الخوارزمي الحافظ ببغداد انا ابو العباس محمد بن احمد النيسابورى وهو  
 اخو ابى عمرو بن حمدان ثنا محمد بن ايوب انا ابو الوليد ثنا سلم بن زرير قال سمعت ابا رجاء يقول ثنا عمران بن حصين  
 انه كان مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في مسير فادجوا اليهم حتى اذا كانوا في وجه الصبح عرس رسول الله  
 صلى الله عليه وسلم فلبتكم اعينهم حتى ارتفعت الشمس فكان اول من استيقظ من منامه ابو بكر وكان لا يوقظ  
 رسول الله صلى الله عليه وسلم من منامه احد حتى يستيقظ النبي صلى الله عليه وسلم فاستيقظ عمر فعمد عند  
 رأسه وجعل يكبر ويرفع صوته حتى استيقظ رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما استيقظ رأى الشمس قد بزغت  
 قال ارتحلوا فسارنا حتى ابيضت الشمس فنزل فصلى فاعتزل رجل من القوم فلم يصل معنا فلما انصرف قال يا فلان  
 ما منعك ان تصلى معنا قال يا رسول الله انما اصابتنى جنابة فامر ان يتيمم بالصعيد ثم صلى وعجلنى رسول الله صلى الله  
 عليه وسلم في ركوب بين يديه لطلب الماء وكنا قد عطشنا عطشا شديدا فيمنا نحن نسير اذا نحن با امرأة سادلة  
 رجليها بين مزدتين فقلنا لها ابن الماء فقالت ايها لاما فقلنا كم بين اهلك وبين الماء قالت يوم ولية قلنا  
 انطلقى الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت وما رسول الله فلم يملكها من امرها شيئا حتى استقبلنا بها رسول الله  
 صلى الله عليه وسلم فحدثته بمثل الذى حدثتنا غير انها حدثته انها مؤمنة فامر بمزادتها ففج في المز لاوين العليوين  
 فشرنا عطا اربيعين رجلا حتى روينا وملأنا كل قربة معنا واداة وغسلنا صاحبنا غير اننا لم نسق بعيرا وهي  
 تكاد تبض من الال (٢) ثم قال لناها توما عندكم فجعلنا لها من الكسرو التمر حتى صر لها صرة فقال لها اذهبي فاطمى  
 هذا عيال لك واعطى انا لم زرر من مائك شيئا فلما اتت اهلها قالت اقيت اسحر الناس او هو نبي كما زعموا فهدى الله  
 ذلك الصرم بتلك المرأة فاسلمت واسلموا \* رواه البخاري في الصحيح عن ابى الوليد ورواه مسلم عن احمد  
 ابن سعيد عن عبيد الله بن عبد الحميد عن سلم بن زرير \*

اخبرنا ابو عبد الله الحافظ وابو بكر احمد بن الحسن القاضي وابو سعيد بن ابى عمرو قالوا ثنا ابو العباس محمد  
 ابن يعقوب انا ابو عمرو احمد بن عبد الجبار الطاردي ثنا يونس وهو ابن بكير عن عباد بن منصور الناجى قال

حدثني ابو رجاء المطاردي عن عمران بن حصين ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال للرجل ما نمك ان تصلي قال يا رسول الله اصابتني جنابة قال فتيمم بالصعيد فاذا فرغت فصل فاذا ادركت الماء فاغتسل وذكروا الحديث \*  
 ( واخبرنا ) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو عبد الله الصغار ثنا احمد بن مهر ان بن خالد ثنا عبيد الله بن موسى ثنا اسرا ئيل عن ابى اسحاق عن ناجية بن كعب قال تمارى ابن مسعود وعمار في الرجل تصيبه الجنابة ولا يجد الماء فقال ابن مسعود لا يصلي حتى يجد الماء وقال عمار كنت في الابل فاصابتني جنابة فلم اقدر على الماء فتممكت كما تتمك يعني الدواب ثم اتيت النبي صلى الله عليه وسلم فذكرت ذلك له فقال انما كان يكفيك من ذلك التيمم بالصعيد فاذا قدرت على الماء اغتسلت \*

( واخبرنا ) محمد بن عبد الله الحافظ انا ابو بكر احمد بن اسحاق الفقيه انا ابو المتى ثنا مسدد ثنا خالد بن خالد الخذاء عن ابى قلابة عن عمرو بن بجد ان عن ابى ذر قال اجتمعت غنيمة عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا ابا ذر ابد فيها فبدوت الى الربذة فكانت تصيبني الجنابة فامكث الخمس والست فأتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ابو ذر فسكت فقال ثكلتك امك يا ابا ذر لا امك الويل فدعا بجارية فجاءت بعس من ماء فسترني (١) ثوبى واستترت بالراحلة فاغتسلت فكأني القيت عنى جبلا فقال الصعيد الطيب وضوء المسلم ولو الى عشر سنين فاذا وجدت الماء فامسه جلده فان ذلك خير \* ( واخبرنا ) ابو الحسن المقرئ ثنا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا عمرو بن مرزوق ثنا شعبة عن سهل بن ابى صالح عن ابيه عن ابى هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا وضوء الا من صوت اوريح \* والاستدلال بهذا الحديث في هذه المسئلة لا يصح ولا يحدith ابى سعيد \*  
 ( واخبرنا ) ابو الحسن بن عبدان ثنا احمد بن عبيد الصغار ثنا ابراهيم بن صالح ثنا سعيد بن منصور ثنا حبان بن علي

( باب رؤية الماء خلال صلاة افتتاحها بالتيمم )

باب رؤية الماء خلال صلاة افتتاحها بالتيمم

( احتج ) بعض اصحابنا في ذلك بعموم قوله صلى الله عليه وسلم لا ينصرف حتى يسمع صوتا او يجد ريحا وعموم قوله في حديث ابى سعيد الخدرى لا يقطع الصلوة شئ وادروا ما استطتم \*  
 ( واخبرنا ) ابو الحسن المقرئ ثنا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا عمرو بن مرزوق ثنا شعبة عن سهل بن ابى صالح عن ابيه عن ابى هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا وضوء الا من صوت اوريح \* والاستدلال بهذا الحديث في هذه المسئلة لا يصح ولا يحدith ابى سعيد \*  
 ( واخبرنا ) ابو الحسن بن عبدان ثنا احمد بن عبيد الصغار ثنا ابراهيم بن صالح ثنا سعيد بن منصور ثنا حبان بن علي

عن

(١) وفي ابى داود - فسترني

\* قال \* باب رؤية الماء خلال صلاة افتتاحها بالتيمم

ذكر فيه حديث الخدرى ( لا يقطع الصلوة شئ ) وحديث ابى هريرة ( لا وضوء الا من صوت اوريح \* ثم ذكر ( ان الاستدلال بهما في هذه المسئلة لا يصح ) ثم ذكر حديث على ( لا يقطع الصلوة الا الحدث والحدث ان يفسو او يضطرو ) ثم قال ( تفرد به حبان بن علي المتزى ) \* قلت \* الاستدلال بهذا الحديث ايضا في هذه المسئلة لا يصح اذ يقطع الصلوة غير الحدث كالكلام عمدا والاكل وغيره من الاعمال المنافية للصلوة مع ان حبان هذا ضمه

عن ابي سنان ضرار بن مرة الشيباني عن حصين عن علي انه قال علي المنبر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يقطع الصلوة الا الحدث ولا استحسب مما لم يستحي منه رسول الله صلى الله عليه وسلم والحدث ان نفسوا وتضرطه \*  
تقر دبه حبان بن علي المزني \*

### ﴿ باب التيمم لكل فريضة ﴾

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو بكر بن اسحاق الفقيه انا عبد الله بن محمد ثنا الحسن بن عيسى ثنا ابن المبارك انا عبد الوارث عن عامر يعني الاحول عن نافع عن ابن عمر قال تيمم لكل صلوة وان لم يحدث \* اسناده صحيح وقد روي عن علي وعن عمر وبن العاصي وعن ابن عباس \*

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ انا ابو الوليد الفقيه ثنا الحسن بن سفيان ثنا ابو بكر يعني ابن ابي شيبة ثنا هشيم عن حجاج عن ابي اسحاق عن الحارث عن علي رضي الله عنه قال تيمم لكل صلاة \*

﴿ و اخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ انا ابو بكر بن اسحاق ثنا عبد الله يعني ابن محمد ثنا اسحاق يعني الحنظلي انا عبد الرزاق عن معمر عن قتادة ان عمر وبن العاصي كان يحدث لكل صلوة تيمما وكان قتادة ياخذ به وهذا مرسل \*

﴿ اخبرنا ﴾ ابو بكر احمد بن محمد بن الحارث الفقيه ثنا علي بن عمر الحافظ ثنا محمد بن اسمعيل الفارسي ثنا اسحاق بن ابراهيم انا عبد الرزاق عن الحسن بن عمار عن الحكم عن مجاهد عن ابن عباس قال من السنة ان لا يصل

ابن المديني والنسائي والدارقطني وقال مرة متروك وقال ابن معين ليس حديثه بشيء وقال ابن غير في حديثه وحديث اخيه مندبل بعض الغلط وظاهر قوله تعالى فلم تجدوا ماء فتميموا انه متى وجد الماء لم يستعمله سواء كان في الصلوة او خارجا ولا وجود الماء مانع من التيمم ابتداء فكذا نعلمه ابتداء وبقاء كالحدث وكمتدة بالاشهر اذا رأت الحيض في أثناء المدة تمتد به كما لو رآه ابتداء وكما سح انقضت مدة مسحه في الصلوة يلزمه الغسل وكريان وجد ثوبا في الصلوة يلزمه الاسترو لان التيمم بدل الماء وليس في الاصول بقاء حكم البدل مع وجود البدل وفي قواعد ابن رشد مذهب ابي حنيفة واحمد وغيرهما انتقاض التيمم وهو احوط للاصل لانه غير مناسب للشرع ان يوجد شيء لا ينقض الطهارة في الصلوة وينقضه ما في غيرها وفي الاستذكار هو مذهب ابي حنيفة واصحابه والثوري والحسن بن صالح وجماعة اهل العراق من اهل الرأي والحديث منهم ابن حنبل واليه ذهب المرني وابن علية \*

### ﴿ باب التيمم لكل فريضة ﴾

قال \*

ذكر فيه ارا عن ابن عمرو صحيح سنده \* قلت \* فيه عامر الاحول عن نافع و عامر ضمه ابن عيينة وابن حنبل وفي سماعه من نافع نظر وقال ابن حزم والرواية فيه عن ابن عمر لا تصح \* ثم ذكر البيهقي ارا عن علي وفي سنده رجلان سكت عنهما ههنا \* احدهما الحجاج بن ارطاة \* قال البيهقي في باب المنع من التطهير بالنبيذ ( لا يحتج به ) وضمه في باب الوضوء من لحوم الابل وقال في باب الدية ارباع ( مشهور بالتدليس وانه يحدث عن لم يلقه ولم يسمع منه

الرجل بالتيمم الاصلوة واحدة ثم تيمم للاصلوة الاخرى \* قال علي الحسن بن عماره ضيف قلت وكذلك رواه ابو يحيى الحماني عن الحسن بن عماره \*  
 ﴿واخبرنا﴾ ابو بكر احمد بن الحسن القاضي ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم ان ابن وهب قال وحدثنا جبر بن نصر قال قرئ على ابن وهب اخبرك جبر بن حازم عن الحسن بن عماره عن الحكم بن عتيبة عن مجاهد بن جبر عن عبد الله بن عباس انه قال لا يصلي بالتيمم الاصلوة واجدة وهكذا رواه ابن زنجويه عن عبد الرزاق عن الحسن بن الحسن بن عماره لا يحتج به \*  
 ﴿باب التيمم بعد دخول وقت الصلوة﴾

﴿اخبرنا﴾ ابو الفتح هلال بن محمد بن جعفر الحفار ببغداد انا الحسين بن يحيى بن عياش القطان ثنا ابو الاشعث ثنا يزيد بن زريع (ح واخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو بكر بن اسحاق ثنا ابو المثنى ثنا مسدد ثنا يزيد بن زريع ثنا سليمان التيمي عن يسار عن ابي امامة ان نبي الله صلى الله عليه وسلم قال ان الله عز وجل قد فضاني على الانبياء اوقال اعني على الامم باربع ارساني الى الناس كافة وجعل الارض كلها لي ولا متي طهورا او مسجدا فاينا ادركت الرجل من اهتي الصلوة فعنده مسجده وعنده طهوره ونصرت (١) بالرعب يسيرين يدي مسيرة شهر يقذف في قلوب اعدائي واحلت لي الغنائم \* لفظ حديث ابي الاشعث \*

﴿واخبرنا﴾ ابو الحسن علي بن احمد بن عبد ان انا احمد بن عبيد الصفار انا ابن ملعان ثنا يحيى يعني ابن بكير ثنا الليث عن ابن الهاد عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده ان رسول الله صلى الله عليه وسلم عام غزوة تبوك قام من الليل فصلى فذكر الحديث قال لقد اعطيت الليل خمسا ما اعطين احد كان قبلي فذكر الحديث قال فيه وجملت لي الارض مسجد او طهورا اينما ادركتني الصلوة تمسحت وصليت قال والخامسة قيل لي سبل فان كل نبي قد سأل

فاخرت

(١) ن- ونصري ١٢

قاله الدارقطني) والثاني الحارث وهو الاعور ضعفه في باب منع التطهير بالبيد وقال في باب اصل القسامة (قال الشعبي كان كذابا) \* ثم ذكر ارا (عن ابن عباس وضعفه) \* قلت \* قد روي عن ابن عباس بخلاف ذلك وانه يصلي تيمم واحد ماشاء \* ذكره ابن حزم ثم هذه الآثار كلها على تقدير صحتها تشمل النافلة ايضا فهي غير مطابقة للتبويب واي فرق بين الفريضة والنافلة وقد جعل الله تعالى التيمم طهارة بقوله تعالى ولكن يريد ليطهركم وكذا النبي صلى الله عليه وسلم بقوله التيمم طهورا للمسلم الحديث فيصلي به ماشاء ما لم يحدث او يجرد الماء \* وفي الاستذكار هو مذهب ابي حنيفة واصحابه والثوري والليث والحسن بن صالح وداود \*

﴿باب التيمم بعد دخول الوقت﴾

\* قلت \* مذهب الشافعي اشترط الوقت لجواز التيمم ودلالة الحديثين المذكورين في هذا الباب على ذلك ليست بواضحة وعموم قوله تعالى وان كنتم مرضى الى قوله تعالى فلم نجدوا اماما \* يدل على جوازه قبل الوقت وكما جاز الوضوء قبله فكذا التيمم لانه بدله \* ثم ان البيهقي قال عقيب الحديث الاول (لفظ حديث ابي الاشعث) وليس معه في الاسناد غيره فلا ادري ما معنى جعل اللفظ لحديثه الا ان يكون الكتاب اسقط شيئا

(باب التيمم بعد دخول وقت الصلوة)

صعيد اطييا فقال اسيد بن حضير ما هي باول بركتكم يا آل ابي بكر قالت فبعثنا البعير الذي كنت عليه فوجدنا  
 المقد تحتة \* رواه البخارى في الصحيح عن اسمعيل بن ابي اويس و رواه مسلم عن يحيى بن يحيى عن مالك \*  
 ( واخبرنا ) ابو زكريا بن ابي اسحاق المزكي ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انا الربيع بن سليمان انا الشافعي انا ابن عيينة  
 عن ابن عجلان عن نافع عن ابن عمر انه اقبل من الجرف حتى اذا كان بالبريد تيمم فمسح وجهه و يديه و صلى العصر  
 ثم دخل المدينة والشمس مرتفعة فلم يمد الصلوة \* قال الشافعي الجرف قريب من المدينة قال الشيخ وقد روى  
 مسندا عن النبي صلى الله عليه وسلم وليس محفوظ \*

( واخبرناه ) ابو عبدالله الحافظ في فوائد الكبير و ابو بكر احمد بن الحسن القاضي و ابو عبد الرحمن السلمى املاء  
 و ابو سعيد بن ابي عمرو قراءة و ابو محمد عبيد بن محمد بن محمد بن مهدي لفظا قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد  
 ابن سنان القزاز ثنا عمرو بن محمد بن ابي رزبن شاهشام بن حسان عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر ان النبي صلى الله  
 عليه وسلم تيمم وهو ينظر الى بيوت المدينة فكان يقال له مربرد النعم \*

باب الجريح و القريح و المجد و ريتيمم اذا خاف التلف باستعمال الماء او شدة الضنا (١)

( واخبرنا ) ابو حازم الحافظ ثنا ابو احمد الحافظ انا ابو بكر محمد بن اسحاق بن خزعة ( واخبرنا ) ابو بكر احمد بن علي  
 الحافظ انا ابو اسحاق ابراهيم بن عبدالله انا محمد بن اسحاق بن خزعة ثنا يوسف بن موسى ثنا جرير عن عطاء بن السائب  
 عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رفعه في قوله تعالى وان كنتم مرضى او على سفر قال اذا كانت بالرجل الجراحة  
 في سبيل الله او القرحة او الجدرى فيجنب فيخاف ان اغتسل ان يموت فليتيمم \* لفظ حديث ابي بكر بن علي وكذلك  
 رواه جعفر الشاماني عن يوسف بن موسى وكذلك رواه اسحاق الحظلي عن جرير \*

( وقد اخبرنا ) ابو الحسن علي بن احمد بن عمر بن حفص المقرئ بغداد ثنا احمد بن سلمان الفقيه ثنا يحيى بن جعفر  
 انا علي بن عاصم نا عطاء بن السائب عن سعيد بن جبير عن ابن عباس في الرجل تصيبه الجناة وبه الجراحة يخاف اذا  
 اغتسل ان يموت قال فليتيمم وليصل \* ورواه ابراهيم بن طهمان وغيره ايضا عن عطاء موقوفا وكذلك رواه  
 عزرة عن سعيد بن جبير موقوفا \*

( واخبرنا ) ابو عبدالله الحافظ و ابو سعيد بن ابي عمرو قالنا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب (٢) ثنا محمد بن اسحاق الصماني

(١) الضنا هو شدة المرض وفي الجوهر الظمأ وهو لا يناسب ١٢ (٢) وفي نسخة بعد هذا حدثنا ابو القاسم  
 عبد الرحمن ابن عبد الرحمن الهاشمي بحب ثنا آدم بن ابي اياس ثنا شعبة ١٢ الخ

\* قال \* ( باب الجريح و القريح و المجد و ريتيمم اذا خاف التلف او شدة الظمأ )

\* قلت \* اطلاق قوله تعالى وان كنتم مرضى \* وما رواه البيهقي في آخر هذا الباب من قول ابن عباس ( رخص  
 للمريض التيمم ) يدل على جوازها لمن خاف زيادة المرض وان لم يخف التلف و شدة الظمأ فلامعنى لا شتر اطهما  
 ولا لا شتر اط خوف الموت و العلة في الباب الذي ياتي ان شاء الله تعالى و ما ذكر البيهقي في ذات الباب من  
 تيمم عمر و بن العاص حين اشفقوا ان يغتسلوا ان يهلكوا واقعة عين لا يدل على اشتراط الهلاك للتيمم \* ثم ذكر  
 البيهقي ( عن ابن عباس رفعه في قوله تعالى وان كنتم مرضى او على سفر ) \* قلت \* في سنده جرير عن عطاء

تأخرت مستثنى الى يوم القيامة فهي لكم ولمن شهد ان لا اله الا الله \*

باب اعواز الماء بعد طلبه

اخبرنا ابو بكر احمد بن علي الحافظ انا ابو اسحاق ابراهيم بن عبدالله الاصبهاني انا محمد بن اسحاق بن خزيمة ثنا اسحاق بن ابراهيم بن حبيب بن الشهيد ثنا ابن فضيل عن ابي مالك الاشجعي عن ربي بن حراش عن حذيفة بن اليمان قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فضلنا على الناس بثلاث جعلت لنا الارض كلها مسجدا وجعلت رايها لنا طهورا اذا لم نجد الماء وجعلت صفونا كصفوف الملائكة واوتيت هؤلاء الآيات من آخر سورة البقرة من بيت كثر تحت العرش لم يمط منه احد قبلي ولا احد بعدى \* رواه مسلم في الصحيح عن ابي بكر بن ابي شيبة عن ابن فضيل الا انه قال في الثلاثة وذكر خصلة اخرى فلم يفسرها \*

اخبرنا ابو عمرو محمد بن عبدالله الاديب انا ابو بكر الاسماعيلي ثنا ابو عبدالله محمود بن محمد الواسطي ثنا احمد بن عيسى المصري ثنا ابن وهب اخبرنا عمرو بن الحارث ان عبدالرحمن بن القاسم حدثه عن ابيه عن عائشة انها قالت سقطت قلادة لي بالبيداء ونحن داخلوا المدينة فاقام رسول الله صلى الله عليه وسلم فينا رأته في حجرى راقد اقبل ابي فلكرني لكزة شديدة وقال احببت الناس في قلادة ثم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم استيقظ وحضرت الصلوة فاتمس الناس الماء فلم يجدوا وزلت يايها الذين آمنوا اذا قسم الى الصلوة فاغسلوا وجوهكم وايديكم الى ذكر التيمم قال اسيد بن حضير لقد بارك الله للناس فيكم يا آل ابي بكر ما اتمم الا بركة \* رواه البخارى في الصحيح عن يحيى بن سليمان عن ابن وهب \*

باب السفر الذي يجوز فيه التيمم

اخبرنا ابو عبدالله محمد بن عبدالله الحافظ انا ابو بكر بن اسحاق انا الحسن بن علي بن زياد ثنا ابن اويس حدثني مالك عن عبدالرحمن بن القاسم عن ابيه عن عائشة قالت خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في بعض اسفاره حتى اذا كنا بالبيداء اوبذات الجيش انقطع عقد لي فاقام النبي صلى الله عليه وسلم على التماسه واقام الناس معه وليسوا على ماء وليس معهم ماء فاتي الناس الى ابي بكر الصديق فقالوا الاترى الى ما صنعت عائشة اقامت برسول الله صلى الله عليه وسلم وبالناس وليسوا على ماء وليس معهم ماء فجاء ابو بكر ورسول الله صلى الله عليه وسلم قد نام على نخدي فقال حبست رسول الله صلى الله عليه وسلم والناس وليسوا على ماء وليس معهم ماء فماتني وقال ماشاء الله ان يقول وجعل يطن بيده في خاصرتي فلا يمنني من التحرك الا مكان رسول الله صلى الله عليه وسلم على نخدي فنام رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى اصبح على غير ماء فانزل الله تبارك وتعالى آية التيمم فتييمموا

من الاسناد (١) \*

قال \*

باب اعواز الماء بعد طلبه

ذكر فيه حديث حذيفة (وجعل ترابها لنا طهورا اذا لم نجد الماء) \* قلت \* ليس في هذا الحديث طلب الماء \*

(باب اعواز الماء بعد طلبه)

(بسم الله الرحمن الرحيم)

ناجيحي بن ابى بكير ناشعبة اخبرنى عاصم الاحول عن قتادة عن عزرة عن سعيد بن جبير عن ابن عباس في المجدور  
 و اشباهه اذا اجنب قال تميم بالصعيد \* ورواه الثوري وعبد بن سليمان عن عاصم الاحول باسناده عن ابن عباس قال  
 رخص للمريض التيمم بالصعيد \*

باب المحوم و من في معناه لا تيمم عند وجود الماء

اخبرنا ابو عبدالله الحافظ حدثني ابو علي الحسين بن علي الحافظ نا محمد بن سليمان ثنا هارون بن سعيد الابلي ثنا  
 ابن وهب حدثني مالك عن نافع عن ابن عمران رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الحمى من فيح جهنم فاطنوها بالماء  
 قال نافع وكان عبدالله بن عمر يقول اللهم اذهب عنا الرجز \* رواه البخاري في الصحيح عن يحيى بن سليمان عن ابن  
 وهب ورواه مسلم عن هارون بن سعيد ورواه عائشة واسماء بنت الصديق ورواه رافع بن خديج كلهم عن  
 النبي صلى الله عليه وسلم \*

(قال في الام كلن هذا الحديث مكتوبا في الاصل (١) على ظهر الجزء (النبأى) ابو عبد الرحمن السامى اجازة ان ابا  
 عبدالله العسكري اخبرهم ثنا ابو القاسم البغوي ثنا عثمان بن ابى شيبة ثنا جرير عن محمد بن اسحاق عن يعقوب بن  
 عتبة عن الحارث بن عبد الرحمن بن هشام عن ابيه قال اتى ابن ابى حمزة السامى النبي صلى الله عليه وسلم وهو في المسجد  
 فقال انى اثيت على ربي ومدحتك فقال امسك عليك ثم قام به رسول الله صلى الله عليه وسلم فخرج به من  
 المسجد فقال ما اثيت به على ربي فهاه وما مدحتي به فدعه عنك فانشد حتى اذا فرغ دعا بلالا فامر ان يبسطه شيئا  
 ثم اقبل رسول الله صلى الله عليه وسلم على المسجد فوضع يده على حائط المسجد فمسح به وجهه وذراعيه ثم دخل \*  
 قال ابو القاسم لا ادري عبد الرحمن بن هشام صاحب هذا الحديث سمع من النبي صلى الله عليه وسلم ام لا \*

باب التيمم في السفر اذا خاف الموت او العلة من شدة البرد

اخبرنا ابو عبدالله الحافظ نا احمد بن سلمان الفقيه ببغداد قال قرئ على عبد الملك بن محمد وانا اسمع نا وهب  
 ابن جرير بن حازم نا ابى قال سمعت يحيى بن ايوب يحدث عن يزيد بن ابى حبيب عن عمران بن ابى انس  
 عن عبد الرحمن بن جبير عن عمرو بن العاص قال احتممت في ليلة باردة في غزوة ذات السلاسل فاشفقت  
 ان اغتسلت ان اهلك فتممت ثم صليت باصحابي الصبح فذكروا ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فقال يا عمرو صليت  
 باصحابك وانت جنب فاخبرته بالذي منى من الاغتسال وقلت انى سمعت الله تبارك وتعالى يقول ولا تقتلوا  
 انفسكم ان الله كان بكم رحما فضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يقل شيئا \* ورواه عمرو بن الحارث عن يزيد  
 ابن ابى حبيب عن عمران نخالفة في الاسناد والمتن جميعا \*

(١) هذه العبارة الى آخر الباب مذكورة في نسخة داخل المتن وفي بعض النسخ لم توجد وهذا الحديث مخالف  
 للباب \* وابن ابى حمزة المذكور في الحديث يقال له ابن حماطة ايضا كما في التجريد للذهبي ١٢

ابن السائب وقد ذكر ابو احمد بن عدى عن ابن معين ان ماروى جرير عن عطاء بعد الاختلاط \*

قال \* باب التيمم في السفر اذا خاف الموت لوالمة من شدة البرد

قلت \* وفي الحضر ايضا اذا خاف ذلك جازله التيمم وصار كالمريض وقد ذكر البيهقي في الخلافات ان عبد الرحمن

(باب المحوم ومن في معناه لا تيمم عند وجود الماء)

(باب التيمم في السفر اذا خاف الموت او العلة من شدة البرد)

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبدالله بن عبدالحكم انا ابن وهب اخبرني عمرو بن الحارث ورجل آخر اظنه ابن لهيعة عن يزيد بن ابي حبيب عن عمران بن ابي انس عن عبدالرحمن ابن جبير عن ابي قيس مولى عمرو بن العاصي ان عمرو بن العاصي كان على سرية وانه اصابهم برد شديد لم ير مثله فخرج لصلوة المصبح فقال والله لقد احتلمت البارحة ولكني والله ما رأيت بردا مثل هذا هل مر على وجوهكم مثله قالوا لا فقلل مقابله وتوضأ وضوءه للصلاة ثم صلى بهم فلما قدم على رسول الله صلى الله عليه وسلم سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم كيف وجدتم عمر اوصحابه فاثنوا عليه خيرا وقالوا يا رسول الله صلى بنا وهو جنب فارسل رسول الله صلى الله عليه وسلم الى عمر وفسأله فاخبره بذلك وبالذي لقي من البرد و قال يا رسول الله ان الله تعالى قال ولا تقتلوا انفسكم ولو اغتسلت مت فضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم الى عمرو \* اخرجهما ابو داود في السنن ثم قال وروي هذه القصة عن الاوزاعي عن حسان بن عطية قال فيه فيتميم \* قال الشيخ ويحتمل ان يكون قد فعل ما نقل في الروايتين جميعا غسل ما قدر على غسله وتيمم للباقي \*

﴿ اخبرنا ﴾ ابو محمد الحسن بن علي بن المؤمل من اصل كتابه انا ابو عثمان عمرو بن عبدالله البصري ثنا محمد بن عبد الوهاب ثنا يعلى بن عبيد ثنا الاعمش عن شقيق قال كنت جالسا مع عبدالله و ابي موسى قال ابو موسى يا ابا عبد الرحمن الرجل يحب فلا يجد الماء اصيلي قال لا فقال لم تسمع قول عمار لعمر بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم انا وانت فاجنبت فتممكت بالصعيد فاثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخبرناه فقال انما يكفيك هكذا ومسح وجهه وكفيه مسحة واحدة قال اني لم اعر قنع بذلك فقال كيف تصنعون بهذه الآية فلم تجدوا ماء فتييموا صعيدا طيبا فقال انا لورخصنا لهم في هذا كان احدهم اذا وجد الماء البارد تمسح بالصعيد \* قال الاعمش فقلت لشقيق فما كرهه الا لهذا \* مخرج في الصحيحين ورواه حفص بن غياث عن الاعمش \* قال في الحديث فادري عبدالله ما تقول فقال انا لورخصنا لهم في هذا لا وشك اذا برد على احدهم الماء ان يدعه وتيمم فقلت لشقيق فاما كره عبدالله لهذا قال نعم \*

﴿ باب الجرح اذا كان في بعض جسده دون بعض ﴾

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو جعفر محمد بن صالح بن هاني ثنا السري بن خزيمية ثنا عمر بن حفص بن غياث حدثني ابي اخبرنا الوليد بن عبدالله بن ابي رباح (١) ان عطاء حدثه عن ابن عباس ان رجلا اجنب في شتاء فسأل فامر بالنسل فاغتسل فمات فذكر ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فقال ما لهم قتلوه قتلهم الله ثلاثا قد جعل الله الصعيد

او التيمم

(١) في بعض النسخ و ليد بن عبيد الله هو ابن اخي عطاء ضعفه الدارقطني ١٢

ابن جبير لم يسمع الحديث من عمرو بن العاص \*

﴿ باب الجرح اذا كان في بعض جسده ﴾

قال \* ذكر فيه (عن ابن عباس ان رجلا اجنب في شتاء الخ) ثم قال (حديث موصول) ثم اخرجه نائيا من رواية الاوزاعي (قال بلغني عن عطاء عن ابن عباس الحديث) \* قلت \* في سند الاول الوليد بن عبد الله بن ابي رباح سكت عنه هنا وضعفه في باب النهي عن ثمن الكلب وجعل الدارقطني الرواية الثانية وهي المرسله هي الصواب \*

باب الجرح اذا كان في بعض جسده دون بعض

او التيمم طهوراً \* هذا حديث موصول وتتمام هذه القصة في الحديث الذي ارسله الاوزاعي عن عطاء \*  
 (اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ وابو عبدالله اسحاق بن محمد بن يعقوب (١) السومى وابو سعيد محمد بن موسى قالوا  
 ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انا للعباس بن الوليد بن مزيد ثنا ابى قال سمعت الاوزاعي يقول بلغنى عن عطاء بن  
 ابي رباح انه سمع ابن عباس بن خببر ان رجلا اصابه جرح في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم اصابه اختلام  
 فامر بالانغسال فاغتسل فكثر (:) فبات فلما بلغ ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال قتله قتله الله الم يكن  
 شفاء الى السؤال قال عطاء فبلغنا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل عن ذلك فقال لو غسل جسده وترك رأسه  
 حيث اصابه الجرح \* فهذا المرسل يقتضى غسل الصحيح منه و الاول يقتضى التيمم فن اوجب الجمع بينهما يقول  
 لانا في بين الروايتين الا ان احدهما مرسله \*

(اخبرنا) ابو على الروذبارى اخبرنا ابو بكر بن داسة ثنا ابو داود ثنا موسى بن عبدالرحمن الانطاكى ثنا محمد  
 ابن سلمة عن الزبير بن خريق عن عطاء عن جابر قال خرجنا في سفر فاصاب رجلا منا حجر فشجه في رأسه ثم احتلم  
 فقال لاصحابه هل تجدون لى رخصة في التيمم قالوا ما نجد لك رخصة وانت تقدر على الماء فاغتسل فبات فلما قدمنا  
 على النبي صلى الله عليه وسلم اخبر بذلك قال قتله قتله الله الا سألوا اذ لم يلبوا فاما شفاء الى السؤال انما كان يكفيه  
 ان يتيمم ويمصر او يصب شك موسى على جرحه خرقة ثم يمسح عليها ويفسل سائر جسده \* وهذه الرواية موصولة  
 جمع فيها بين غسل اليدين والمسح على العصابة والتيمم الا انها تخالف الروايتين الاوليين في الاسناد والله اعلم \*  
 (اخبرنا) ابو الحسن بن ابي اسحاق بن احمد بن عبيد الصفار ثنا عباس بن الفضل الاسفاطى ثنا ابو الوليد ثنا حماد  
 ابن سامة عن عطاء بن السائب عن زاذان عن على ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من ترك موضع شعرة  
 من جسده من جنابة لم يغسلها فعمل بهامن الاركذا وكذا قال على فن ثم عادت شمري \* فهذا الحديث وما ورد  
 في معناه يوجب غسل الصحيح منه والكتاب يوجب التيمم لما لا يقدر على غسله وبالله التوفيق \* وظاهر الكتاب  
 يدل على استعمال ما يجد من الماء ثم الرجوع الى التيمم اذا لم يجده وقدرى عن اسحاق بن عيسى بن يونس عن عبدة  
 ابن ابي لبابة ويذكر عن عبدة بن ابي لبابة انه قال يتوضأ ويتيمم في الجنب لا يجد من الماء الا قدر ما يتوضأه وكذا

(١) ن - يوسف (٢) الكرازة داء يتولد من شدة البرد ١٢ مجمع

ثم ذكر البيهقي (عن عطاء عن جابر خرجنا في سفر فاصاب رجلا منا حجر الحديث) ثم قال (هذه رواية  
 موصولة الا انها تخالف الروايتين الاوليين في الاسناد) \* قلت \* وتخالفهما في المتن ايضا الا ان عبدالحق ذكر  
 انه لم يرو هذا الحديث عن عطاء غير الزبير بن خريق وليس بقوى وكذا قال عنه الدارقطني وقال البيهقي  
 في الباب الذي بعد هذا (ليس هذا الحديث بالقوى وقال الدارقطني الصواب انه عن عطاء عن ابن عباس)  
 \* قلت \* روايته عن ابن عباس ترجح على روايته عن جابر من وجهين \* احدهما \* جيئها من طرق ذكرها  
 الدارقطني والرواية عن جابر لم تات الا من وجه واحد كما تقدم \* الثاني \* ضعف سند هذه الرواية من جهة الزبير  
 والرواية عن ابن عباس رجال سندها ثقات \* ثم قال البيهقي (ظاهر الكتاب يدل على استعمال ما يجد من  
 الماء ثم الرجوع الى التيمم اذا لم يجده) \* قلت \* ذكر تمايلى الامرين في حالتين مختلفتين وامر بالصلوة باحدهما

قال معمر بن راشد وكان الحسن والزهرى يقولان تيمم \*

### باب المسح على العصاب والجباثر

﴿ اخبرنا ﴾ ابو حازم عمر بن احمد العبدوى الحافظ ثنا ابو احمد الحافظ اخبرنا ابو بكر عبد الله بن سليمان بن الاشعث السجستاني ببغداد ثنا موسى بن عبد الرحمن الحلبي بانطاكية ثنا محمد بن سلمة عن الزبير بن خريق عن عطاء عن جابر قال خرجنا في سفر فاصاب رجلا منا حجر فشبهه في رأسه ثم احتمل فسأل اصحابه هل تجدون لى رخصة في التيمم فقالوا ما نجد لك رخصة وانت تقدر على الماء فاعتسل فات فلما قدمنا على رسول الله صلى الله عليه وسلم اخبر بذلك فقال قتلوه قتلهم الله الاسألو اذ لم تعلموا انما شفاء الى السؤال انما كان يكفيه ان تيمم ويمصب على جرحه خرقة ثم مسح عليها وغسل ساثر جسده \*

﴿ اخبرنا ﴾ ابو بكر بن الحارث الفقيه انا ابو محمد بن حبان ثنا ابو اسحاق ابراهيم بن محمد بن الحسن ثنا ابو عامر موسى بن عامر ثنا الوليد بن مسلم اخبرني هشام بن الغاز عن نافع عن ابن عمر قال اذا لم تكن على الجرح عصاب غسل ما حوله ولم يغسله و ( باسناده ) قال حدثنا الوليد قال اخبرني هشام بن الغاز انه سمى افعما يحدث عن عبد الله بن عمر انه كان يقول من كان له جرح معصوب عليه توضأ ومسح على العصاب ويغسل ما حول العصاب و ( باسناده ) قال ثنا الوليد قال اخبرني سعيد بن سليمان بن موسى عن نافع عن ابن عمر ان ابهام رجله جرحت فالبسها مرارة وكان يتوضأ عليها و ( باسناده ) قال ثنا الوليد ثنا يحيى بن حمزة عن موسى بن يسار عن نافع عن ابن عمر انه توضأ وكفه معصوبة فمسح على العصاب وغسل سوى ذلك هو عن ابن عمر صحيح \*

﴿ اخبرنا ﴾ ابو سعيد بن ابي عمرو ثنا ابو العباس الاصم انا الربيع قال قال الشافعي وقد روى حديث عن علي رضي الله عنه انه انكسر احدى زبدي يديه فامر به النبي صلى الله عليه وسلم ان يمسح على الجباثر ولو عرفت اسناده بالصحة لقلت به يعني ( ما اخبرناه ) ابو سعد احمد بن محمد بن الخليل انا ابو احمد بن عدى ثنا عمران السجستاني ثنا محمد بن ابان ثنا سعيد ابن سالم القداح حدثني اسراييل عن عمرو بن خالد عن زيد بن علي عن ابيه عن جده عن علي بن ابي طالب رضي الله عنه قال انكسرت احدى زبدي فسألت النبي صلى الله عليه وسلم فقال امسح على الجباثر \* عمرو بن خالد الواسطي معروف بوضع الحديث كذبه احمد بن حنبل ويحيى بن معين وغيرهما من ائمة الحديث ونسبه وكيع بن الجراح الى وضع الحديث قال وكان في جوارنا فلما فطن له تحول الى واسط و تابعه على ذلك عمر بن موسى بن و جيه فرواه عن زيد ابن علي مثله وعمر بن موسى متروك منسوب الى الوضع ونموذ بالله من الخذلان \* و روى باسناد آخر مجهول عن زيد بن علي وليس بشيء \* ورواه ابو الوليد خالد بن يزيد المنكسي باسناد آخر عن زيد بن علي عن علي مرسله و ابو الوليد ضعيف ولا يثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم في هذا الباب شيء \* و اصح ما روي فيه حديث عطاء ابن ابي رباح الذي قد تقدم وليس بالقوي وانما فيه قول الفقهاء من التائبين فمن بعدهم مع ما روينا عن ابن عمر في المسح على العصابة والله اعلم \*

﴿ اخبرنا ﴾

فمن جمع بينهما فقد خالف ظاهر القرآن \*

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو بكر احمد بن اسحاق الفقيه ثنا اسمعيل بن اسحاق ثنا سليمان بن حرب ثنا شعبة عن عمرو واظنه ابن مرة عن يوسف المسكي قال احتم صاحب لنا وبه جراحة وقد عصب صدره فسا لنا عبيد بن عمير فقال يغتسل ويمسح الخرقه او قال يمسح صدره \*

﴿ و اخبرنا ﴾ ابو الحسن بن بشر ان العدال بن سعد ثنا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا محمد بن عبد الملك ثنا يزيد يعني ابن هارون اناسليمان التيمي قال سألت طاؤس بن ساعد الخدش يكون بالرجل فيز يد الوضوء او الاغتسال من الجنابة وقد عصب عليه خرقه فقال ان كان يخاف فليمسح على الخرقه وان كان لا يخاف فليغسلها \*

﴿ و اخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا سعيد بن عثمان التنوخي حدثنا بشر بن بكر ثنا الاوزاعي حدثني ابو بكر قال سمعت عطاء بن ابي رباح ومجاهد بن جبر وطاؤس يقولون في رجل اصاب اصبعه جرح فقالوا يغسل ما اصابه من دمه ثم يعصها ثم يمسح على العصاب اذا توضحاً فان نفذ منه الدم حتى يظهر فليبد لها باخرى ثم يمسح عليها اذا توضحاً \*

﴿ و اخبرنا ﴾ علي بن محمد بن بشران بنفداد اخبرنا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا سعدان بن نصر ثاممر بن سليمان عن عبد الاعلى بن عبد الاعلى البصرى ان هشام بن حسان حدثه ان رجلا اتى الحسن فسا له وانا اسمع فقال انكسرت نفذه او ساقه فتصيبها الجنابة فامرته ان يمسح على الجبائر \* قال وحدثنا سعدان حدثنا معاذ بن معاذ ثنا عمران بن الحدير قال كان بي جرح شديد من الطاعون واصابتني جنابة فسا ات ابا مجلز فقال امسح فانه يكفيك \*

﴿ و اخبرنا ﴾ ابو بكر بن الحارث الفقيه انا ابو محمد بن حبان ثنا ابراهيم بن محمد بن الحسن ثنا ابو عامر ثنا الوليد يعني ابن مسلم قال و اخبرني شيبان عن اشعث قال سألت ابراهيم النخعي فقلت انكسرت يدي وعليها خرقه او عيدانها وجبائر هافر بما اصابتني جنابة فقال امسح عليها بالماء فان الله تعالى يعذرك بالمدرة و ( باسناده ) قال ثنا الوليد عن سعيد بن قتادة قال لا توضع المصاب والجبائر على الجرح والكسر اذا كان في موضع الوضوء حتى يتوضأ وضوءه للصلوة ويغسل موضع ذلك الجرح لما ظهر من دمه \*

باب الصحيح المقيم يتوضأ للمكتوبة والجنابة والعيد ولا يتيمم

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا ابراهيم بن محمد و ابراهيم بن ابي طالب قال ثنا محمد بن رافع ثنا عبد الرزاق ثنا معمر بن همام بن منبه عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يقبل الله صلوة احدكم اذا حدث حتى يتوضأ \* رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن رافع ورواه البخاري عن اسحاق

\* قال \* باب الصحيح المقيم يتوضأ للمكتوبة والعيد والجنابة ولا يتيمم  
ذكر فيه حديث ( لا يقبل الله صلوة احدكم حتى يتوضأ ) وحديث ( لا يقبل الله صلوة بغير طهور ) \* قلت \* من يجوز التيمم للاميد والجنابة يقول التيمم طهور بنص الشارع فلم يصل بغير طهارة والآن يبدل الوضوء وهو التيمم للضرورة كأنه توضأ كما قلتم في تيمم المريض والمسافر \* ثم ذكر ( ان اباسلمة وعبد الرحمن بن ابي بكر خرجا

ابن ابراهيم عن عبدالرزاق \*

﴿ اخبرنا ﴾ ابو الحسن بن الفضل القطان ببغداد ثنا عبدالله بن جعفر بن درستويه ثنا يعقوب بن سفيان ثنا مسلم بن ابراهيم ثنا شعبة عن ابي الميخ يعنى ابن اسامة عن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يقبل الله صلوة بغير طهور ولا صدقة من غلول \* ابو الميخ هو ابن اسامة بن عمير الهذلي \*

﴿ اخبرنا ﴾ ابو سعيد بن ابي عمرو انا ابو عبدالله الصفار ثنا احمد بن محمد البرقي القاضي حدثنا ابو حذيفة ثنا عكرمة (ح و اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ اخبرني ابو الوليد الفقيه انا الحسن بن سفيان ثنا محمد بن المثنى ثنا عمرو بن يونس ثنا عكرمة بن عمار ثنا يحيى بن ابي كثير اخبرني ابو سلمة بن عبدالرحمن اخبرني سالم مولى المهري قال خرجت انا وعبدالرحمن بن ابي بكر الى جنازة سعد بن ابي وقاص فررت انا وعبدالرحمن على حجرة عائشة فدعا عبدالرحمن بوضوء فسمعت عائشة تناديه يا عبدالرحمن اسبغ الوضوء فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ويل الاعقاب من النار! لفظ حديث ابي عبدالله وزاد ابو سعيد في حديثه فامرت له عائشة بوضوء وقالت له \*

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبدالله الحافظ انا ابو الوليد الفقيه ثنا الحسن بن سفيان ثنا ابو بكر ثنا ابن فضيل عن ابي مالك الاشجعي عن ربه عن حذيفة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم جعلت لى ربتهها طهورا اذالم يجد الماء \* رواه مسلم عن ابي بكر بن ابي شيبة \*

﴿ اخبرنا ﴾

الى جنازة سعد بن ابي وقاص فدعا عبدالرحمن بوضوء الحديث \* قلت \* في سنده عكرمة بن عمار تقدم ان البيهقي قال في باب مس الفرج بظهر الكف (غمره يحيى القطان وابن حنبل وضمفه البخاري جدا) وقال في باب الكسر بالماء (اختلف في آخر عمره وساء حفظه فروى ما لم يتابع عليه) \* ثم في القضية اشكال وهو ان عبدالرحمن توفي سنة ثلاث وخمسين كذا ذكر اكثر العلماء ولم يذكر واختلفوا في الاستيعاب هذا الاكثر ولم يختلفوا ان سعد بن ابي وقاص توفي بعد هذا التاريخ فلم يدرك عبدالرحمن وفاته \* ثم ذكر حديث حذيفة (وجعلت لى ربتهها طهورا اذالم يجد الماء) \* قلت \* المراد بالوجود القدرة الاترى ان المريض يتيمم لانه غير قادر على استعمال الماء وان كان واجد له والذي يخشى فوات صلوة الجنازة لو اشتغل بالوضوء ينزل منزلة غير القادر على استعمال الماء \* ثم اسند \* عن ابن عمر انه قال لا يصلى على الجنازة الا وهو طاهر \* قلت \* الذي يصلى عليها بالتيمم طاهر فلم يخالف قوله ولم يرد ابن عمر انه لا يصلى عليها بالتيمم وانما ارادانه لا يصلى عليها بالاطهارة رداعلى من يزعم انه لا ركوع لها ولا سجود فلا يشترط لها الطهارة والى هذا ذهب الشعبي ذكره عبد الرزاق وابن ابي شيبة في مصنفيهما ثم قال البيهقي (والذي روي عنه يعنى ابن عمر في التيمم لصلوة الجنازة يحتمل ان يكون في السفر عند عدم الماء وفي اسناد حديث ابن عمر في التيمم ضعف ذكرناه في كتاب المعرفة) \* قلت \* الذي في كتاب المعرفة انه قال (اخبرنا ابو عبدالرحمن وابو بكر بن الحارث قالوا اخبرنا علي بن عمر الحافظ اخبرنا الحسين بن اسمعيل حدثنا محمد بن عمرو بن ابن مذعور حدثنا عبدالله بن خبير حدثنا اسمعيل بن مسلم عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر انه اتى بجنازة وهو على غير وضوء فتيمم ثم صلى عليها ثم قال وهذا الاعلمه الامن هذا الوجه فان كان محفو ظفانه

﴿ اخبرنا ﴾ ابو سعيد شريك بن عبد الملك بن الحسن الاسفرائني انا بشر بن احمد ثنا داود بن الحسين البيهقي ثنا قتيبة بن سعيد ثنا الليث عن نافع عن ابن عمر انه قال لا يصلي على الجنائز الا وهو طاهر \* وكذلك رواه مالك عن نافع والذي روي عنه في التيمم لصلوة الجنائزة يحتمل ان يكون في السفر عند عدم الماء وفي اسناد حديث ابن عمر في التيمم ضعف ذكرناه في كتاب المعرفة والذي روى المغيرة بن زياد عن عطاء عن ابن عباس في ذلك لا يصح عنه انما هو قول عطاء كذلك رواه ابن جريج عن عطاء من قوله وهذا احدا ما انكر احمد بن حنبل ويحيى بن معين على المغيرة بن زياد وقد رفع الى النبي صلى الله عليه وسلم وهو خطأ قد ينشأ في الخلافات وبالله التوفيق \*

﴿ باب المسافر يتيمم في اول الوقت اذا لم يجد ماء ويصلي ثم لا يجد ماء وجد الماء في آخر الوقت ﴾

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو القاسم عبد الرحمن بن الحسن الاسدي بهمدان ثنا عمير بن مرداس ثنا عبد الله بن نافع عن الليث بن سعد عن بكر بن سوادة عن عطاء بن يسار عن ابي سعيد الخدري قال خرج رجلان في سفر فحضرت الصلوة وليس متهما ماء فتيما صميذا طيبا فصليا ثم وجدا الماء في الوقت فاعاد احدهما الوضوء والصلوة ولم يعد الا خرثم اتيا رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر ذلك فقال للذي لم يعدا صبت السنة واجزأتك صلواتك وقال للذي توضأ واعادك الاجر مرتين \* ورواه غير عبد الله بن نافع عن الليث عن عمير بن ابي ناجية عن بكر بن سوادة عن عطاء بن يسار عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسل ( اخبرنا ) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو بكر بن اسحاق انا احمد بن ابراهيم بن ملحان ثنا يحيى بن بكير عن الليث عن عمير بن ابي ناجية فذكره كذا في كتابي عمير والصواب عميرة بن ابي ناجية ( اخبرنا ) ابو علي الروذباري انا ابو بكر بن داسة ثنا ابو داود قال ذكر ابي سعيد في هذا الحديث وهم وليس محفوظ وهو مرسل قال الشيخ وفيه اختلاف ثالث ( اخبرنا ) ابو علي الروذباري ثنا ابو بكر بن داسة ثنا ابو داود ثنا القعني ثنا ابن لهيعة عن بكر بن سوادة عن ابي عبد الله مولى اسمعيل بن عبيد عن عطاء بن يسار ان رجلا من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم بعناه \*

﴿ اخبرنا ﴾ محمد بن عبد الله الحافظ انا ابو اسحاق ابراهيم بن محمد بن حاتم الزاهد ثنا محمد بن اسحاق الصغاني

يحتمل ان يكون ورد في سفر وان كان الظاهر بخلافه ( فقد صرح البيهقي هناك بان الظاهر بخلاف التا ويل الذي ذكره هنا ولم يذكر في سنده ضعفا كما التزمه هنا بل تشكك في كونه محفوظا ولو صرح بانه غير محفوظ لم يلزم منه الضعف \* قال البيهقي ( والذي روى مغيرة بن زياد عن عطاء عن ابن عباس في ذلك لا يصح عنه انما هو قول عطاء كذلك رواه ابن جريج عن عطاء وهذا احدا ما انكر ابن حنبل وابن معين على المغيرة ) \* قلت \* المغيرة اخرج له الحاكم في المستدرک واصحاب السنن الاربعة ووثقه وكيع وابن معين وعنه ليس به بأس وعنه له حديث واحد منكر ووثقه احمد بن عبد الله ويعقوب بن سفيان وابن عمار حكاه الحسين بن ادريس في النصول التي علقها عنه وقال ابن عدى عامة ما روي به مستقيم الا انه يقع في حديثه كما يقع في حديث من ليس به بأس من الغلط ثم رواية ابن جريج لا تعارض روايته لان عطاء كان قهيرا فيجوز ان يكون افترى بذلك فسمعه ابن جريج ورواه مرة اخرى عن ابن عباس فسمعه المغيرة وهذا ولي من تليط المغيرة والانكار عليه وقد تقدم نظير هذا \*

(باب المسافر يتيمم في اول الوقت اذا لم يجد ماء ويصلي ثم لا يجد ماء)



شريك عن ابي اسحاق عن الحارث عن علي قال اذا اجنب الرجل في السفر تلوم ما بينه وبين آخر الوقت فان لم يجد الماء  
تيمم وصلى \* الحارث الاعور لا يحتاج به \*

باب ما روي في طلب الماء وفي حد الطلب

اخبرنا ابو عبد الله الحافظ ثنا اسمعيل بن احمد الجرجاني نا محمد بن الحسن المستقلاني نا حرمله نا عبد الله بن وهب  
ثنا عمرو بن الحارث ان عبد الرحمن بن القاسم حدثه عن ابيه عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم فذكر الحديث  
قالت ثم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم استيقظ وحضرت الصلوة فالتمس الماء فلم يجده (١) فنزلت آية التيمم \* رواه  
البخاري في الصحيح عن يحيى بن سليمان عن ابن وهب \*

اخبرنا ابوبكر بن الحارث الفقيه ابا علي بن عمر الحافظ ثنا ابو محمد بن صاعد ثنا محمد بن زنبور ثنا فضيل بن  
عياض عن محمد بن عجلان عن نافع ان ابن عمر تيمم ببرد النعم وصلى وهو على ثلاثة اميال من المدينة ثم دخل المدينة  
والشمس مرتفعة فلم يعمد \* رواه ابن عيينة ويحيى بن سعيد عن ابن عجلان ورواه يحيى الانصاري ومالك عن نافع \*  
واخبرنا ابوبكر بن الحارث الفقيه انا ابو محمد بن حبان الاصفهاني نا ابراهيم بن محمد بن الحسن نا ابو عامر  
ثنا الوليد يعني ابن مسلم قال قيل لابي عمرو يعني الاوزاعي حضرت الصلوة والماء حائر عن الطريق يجب علي ان  
اعدل اليه قال حدثني موسى بن يسار عن نافع عن ابن عمر انه كان يكون في السفر فتحضره الصلوة والماء منه علي  
غلوة او غلوتين ونحو ذلك ثم لا يعدل اليه \*

اخبرنا ابوبكر بن الحارث نا ابو محمد بن حبان نا ابراهيم نا ابو عامر نا الوليد قال سمعت عبدالله بن  
المبارك يحدث عن حكيم بن زريق عن ابيه قال سألت سعيد بن المسيب عن راع في غنمه اوراع نصيبه جنازة  
وبينه وبين الماء ميلان او ثلاثة قال تيمم صعيد اطيبا \*  
واخبرنا ابوبكر انا ابو محمد نا ابراهيم نا ابو عامر نا الوليد نا شريك و ابراهيم بن عمر عن ابي اسحاق  
عن الحارث عن علي قال اطلب الماء حتى يكون آخر الوقت فان لم تجد ماء تيمم ثم صل \* وهذا لم يصح عن علي  
وبالاثبات عن ابن عمر نقول ومعه ظاهر القرآن \*

(١) ن - فلم يوجد ١٢

عمر عرس في بعض الطريق قريبا من بعض المياه فاحتلم فاستيقظ فقال ما ترون ندرك الماء قبل طلوع الشمس  
قالوا نعم فاسرع السير حتى ادرك الماء فاعتسل وصلى \* وعبد الرحمن بن حاطب ذكره ابن حبان في ثقات التابعين  
وباقى السند على شرط الصحيح \*

باب ما روي في طلب الماء وحد الطلب

\* قال

ذكر فيه حديث عائشة ( حضرت الصلوة فالتمس الماء فلم يجده فنزلت آية التيمم ) \* قلت \* في الاستدلال به نظر  
لانه لم يكن التيمم مشروعا في ذلك الوقت فالتمسوا الماء اذ لم يكن له بدل فلم يلزم من التماسه حينئذ التماسه وقد  
صار له بدل \*

(باب الجنب او المحدث وهو يخاف العطش فيتميم) (باب التيمم يوم التوضئين وكرهية ذلك)

باب الجنب او المحدث يجد ماء لنفسه وهو يخاف العطش فيتميم

اخبرنا ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو الوليد الفقيه ثنا الحسن بن سفيان ثنا ابو بكر بن يفي بن ابي شيبة ثنا ابو الاحوص عن عطاء عن زاذان عن علي قال اذا اجنب الرجل في ارض فلاه ومعه ماء يسير فليوتر نفسه بالماء وليتميم بالصعيد \*  
واخبرنا ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو عمرو بن مطر ثنا يحيى بن محمد ثنا عبد الله بن معاذ ثنا ابي ناسبة عن عطاء عن زاذان عن علي قال اذا اصابك جنابة فاردت ان توضأ او قال تغتسل وليس معك من الماء الا ما تشرب وانت تخاف قميم \*

واخبرنا ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو الوليد انا الحسن بن سفيان ثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا حميد بن عبد الرحمن عن حسن بن صالح عن عطاء بن السائب عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال اذا كنت مسافرا وانت جنب او انت على غير وضوء تخفت ان توضأ ان تموت من العطش فلا توضحه واحبس لنفسك \* وروناه عن الحسن البصري وعطاء ومجاهد وطاوس وغيرهم \*

باب التيمم يوم التوضئين

اخبرنا ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو بكر بن اسحاق الفقيه انا اسمعيل بن قتيبة ثنا يحيى بن يحيى انا جرير عن اشعث عن جعفر عن سعيد قال كان ابن عباس في سفر معه اناس من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم فيهم عمار فصلى بهم وهو متميم \* وروناه عن ابن المسيب والحسن وعطاء والزهرى وحدث عمرو بن العاصي قدم في هذا الباب \*

باب كراهية من كره ذلك

اخبرنا محمد بن عبد الله الحافظ ثنا ابو بكر بن اسحاق ثنا ابو المثنى ثنا مسدد ثنا حفص بن غياث عن الحجاج عن ابي اسحاق عن الحارث عن علي انه كره ان يؤم التيمم التوضئين \* وهذا اسناد لا تقوم به الحججة \*  
واخبرنا ابو عبد الله انا ابو بكر انا عبد الله ثنا اسحاق ثنا ابن وهب ثنا معاوية بن صالح عن الملا بن الحارث عن نافع قال اصاب ابن عمر جنابة في سفر فتميم فامرني فصليت به وكنت متوضئا \* وهذا محمول على الاستحباب وروي فيه حديث ضعيف \*

اخبرناه ابو بكر بن الحارث الفقيه انا علي بن عمر الحافظ ثنا محمد بن جعفر بن رميس ثنا عثمان بن سعيد ثنا سعيد ابن سليمان بن ماته الحيري ثنا ابو اسمعيل الكوفي اسد بن سعيد ثنا صالح بن بيان عن محمد بن المكدر عن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يؤم التيمم التوضئين \* قال على اسناده ضعيف \*

جماع ابواب ما يفسد الماء

باب الماء الدائم تقع فيه نجاسة وهو اقل من قلتين

اخبرنا ابو طاهر الفقيه انا ابو بكر محمد بن الحسين القطان ثنا احمد بن يوسف السلمي ثنا عبد الرزاق انا معمر بن همام بن منبه قال هذا ما حدثنا ابو هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يزال في الماء الدائم الذي لا يجري ثم يقتسل منه قال وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا استيقظ احدكم فلا يضع يده في الوضوء حتى يغسلها فانه لا يدري اين باتت يده \* رواها مسلم في الصحيح عن محمد بن رافع عن عبد الرزاق \* قال الزعفراني قال الشافعي

في القديم فان عجن به يعني بلأء النجس عجينالم يأكل واطعمه الدواب \* قال الامام احمد وقد روينا عن عطاء ومجاهد انه يطعمه الدجاج \*

وقد اخبرنا ابو عبدالله الحافظ حدثني ابو جعفر محمد بن صالح بن هاني ثنا ابراهيم بن ابي طاب ثنا ابو موسى اسحاق بن موسى الانصاري وهارون بن موسى القروي قالنا ثنا انس بن عياض حدثني عبيدالله عن نافع ان ابن عمر اخبره ان الناس زلوا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم الحجر ارض ثمود فاستقوا من بيارها وعجنوا به فامرهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يهرقوا ما استقوا ويطعموا الابل المعجن وامرهم ان يستقوا من البئر التي كانت ترها الناقة \* رواه مسلم في الصحيح عن اسحاق بن موسى الانصاري ورواه البخاري عن ابراهيم بن المنذر عن انس بن عياض وهذا الماء وان لم يكن نجس اخين كان ممنوعا منه استعماله امر باراقته وامر باطعام ما عجن به الابل وكذلك ما يكون ممنوعا منه لنجاسته \*

واخبرنا ابو سعد احمد بن محمد الصوفي انا ابو احمد بن عدي الحافظ ثنا ابن مسلم ثنا هشام بن خالد ثنا الوليد بن مسلم عن سويد بن عبدالعزيز عن حميد عن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم سئل عن عجين وقع فيه قطرات من دم ففهي النبي صلى الله عليه وسلم عن اكله \* قال الوليد لان النار لا تشف الدم \* قال ابو احمد هكذا حدثناه ابن مسلم من اصل كتابه وانما روى هذا سويد بن عبد العزيز عن نوح بن ذكوان عن الحسن بن انس \* قال ابو احمد حدثناه صالح بن ابي الحسن ثنا موسى بن سليمان التميمي ثنا بقية ثنا سويد بن عبد العزيز عن نوح بن ذكوان عن الحسن بن انس ان جارية لهم عجنتم لهم عجينا في جفة فاصابت يدها حديدة في العجن فسئل رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لا تأكلوه \* قال ابو احمد وسويد الذي خلط في رواية هذا الحديث قررة رواه عن نوح عن الحسن ومرة عن حميد عن انس \* قال ابو احمد وعامة حديثه مما لا يتابعه الثقات عليه وهو ضعيف كما وصفوه يعني احمد بن حنبل ويحيى بن معين وغيرهم من الائمة ضعفوا سويدا \*

### باب طهارة الماء المستعمل

واخبرنا ابو عبد الله الحافظ انا ابو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن محمد بن يحيى ثنا ابو عمر وثنا شعبة عن الحكم عن ابي جحيفة قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم بالهاجرة فصلى بالبطحاء الظهر والعصر ركعتين ركعتين ونصب بين يديه عذرة وتوضأ فجعل الناس يتمسحون بوضوئه \* رواه البخاري عن سليمان بن حرب عن شعبة واخرجه مسلم من وجه آخر \*

واخبرنا ابو عبد الله الحافظ اخبرني ابو سعيد احمد بن يعقوب الثقفي و ابو محمد عبد الله بن محمد بن موسى واللفظ للثقي قالنا ثنا محمد بن ايوب انا ابو الوليد ثنا شعبة عن محمد بن المنكدر قال سمعت جابر يقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يمودني وانا مريض لا اعقل فتوضأ وصب علي من وضوئه فمقلت فقلت يا رسول الله لمن الميراث انما يرثني كلاله فنزلت آية القران \* رواه البخاري في الصحيح عن ابي الوليد واخرجه مسلم

### باب طهارة الماء المستعمل

قال \*

ذكر فيه حديث ابي جحيفة ( جعل الناس يتمسحون بوضوئه ) وحديث جابر ( انه عليه السلام توضأ وصب علي

من وجه آخر عن شعبة \*

﴿ اخبرنا ﴾ ابو طاهر الفقيه انا ابو بكر بن اسحاق الفقيه انا محمد بن احمد بن النضر تامماوية بن عمرو تنازائدة عن الاعمش عن سالم بن ابى الجمعد عن كريب عن ابن عباس عن ميمونة فذكرت غسل النبي صلى الله عليه وسلم قالت فلما فرغ نحي فغسل رجله فاعطيته ملحفة فابى فجعل يفض الماء بيده \* اخرجه مسلم من حديث زائدة عن الاعمش \*

﴿ اخبرنا ﴾ ابو حازم الحافظ ثنا ابو احمد الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن اسحاق الثقفي ثنا قتيبة بن سعيد ثنا رشدين بن يعنى ابن سعد عن عبد الرحمن بن زياد بن انم عن عتبة بن حميد عن عباد بن نسي عن عبد الرحمن بن غنم عن معاذ بن جبل قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا توضأ مسح وجهه بطرف ثوبه قال ابو العباس سمعت ابا جاء يقول سألت ابا عبد الله بن حنبل عن هذا الحديث فكتبه ( قال الشيخ ) و اسناده ليس بالقوى وقد روينا عن يونس بن عبيد انه قال ربما لم يجد محمد بن سيرين المندبل فيمسح وجهه بثوبه \*

﴿ واخبرنا ﴾ ابو سعيد بن ابى عمرو ثنا ابو العباس انا الربيع قال قال الشافعي فان قال قائل فن ان لم يكن نجسا قيل من قبل ان رسول الله صلى الله عليه وسلم توضأ ولا شك ان من الوضوء ما يصيب ثيابه ولم يعلم غسل ثيابه منه ولا ابد لها ولا علمته فعل ذلك احد من المسلمين وكان معقولا اذ لم تمس الماء نجاسة انه لا يجس \*

﴿ اخبرنا ﴾ ابو الحسن علي بن احمد بن عبدان انا احمد بن عبيد الصفار ثنا عبيد بن شريك ثنا ابو الجاهر ثنا سعيد عن عكرمة عن ابن عباس في الرجل يغتسل في الاناء فيتضح من الذي يصب عليه في الاناء قال ان الماء طهور ولا يطهر \*  
 ﴿ باب الدليل على انه يأخذ لكل عضو ماء جديدا ولا يتطهر بالماء المستعمل ﴾

﴿ اخبرنا ﴾ ابو الحسن علي بن احمد بن عبدان الالهوازي انا احمد بن عبيد الصفار ثنا اسمعيل بن اسحاق ثنا علي بن المديني ثنا عبد الله بن ادريس ثنا محمد بن عجلان عن زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار عن ابن عباس رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم توضأ فغرف غرفة فمضمض واستنشق منها ثم غرف غرفة فغسل وجهه ثم غرف غرفة فغسل يده اليمنى ثم غرف غرفة فغسل يده اليسرى ثم اخذ شيئا من ماء فمسح به رأسه وقال بالوسطيين من اصابعه في باطن اذنيه والابهامين من وراء اذنيه ثم غرف غرفة فغسل قدمه اليمنى ثم غرف غرفة فغسل قدمه اليسرى \*

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا حسين بن حسن ثنا هارون بن سعيد الايلي ثنا ابن وهب و ( اخبرنا ) ابو علي الروذباري ثنا ابو بكر بن داسة ثنا ابو داود ثنا احمد بن عمرو بن السرح ثنا ابن وهب عن عمرو بن الحارث ( واخبرنا ) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو الفضل بن ابراهيم المزكي ثنا احمد بن سلمة

( باب الدليل على انه يأخذ لكل عضو ماء جديدا )

ثنا

من وضوئه ) \* قلت \* لا دلالة في الحديثين على طهارة الماء المستعمل فان الوضوء يحتمل ان يراد به مطلق الماء او الماء الممد للوضوء او فضلة مائه الذي توضأ به مضه او ما استعمله في اعضائه فلا يتعين هذا الاخير الا بدليل \*

﴿ باب الدليل على انه يأخذ لكل عضو ماء جديدا ولا يتطهر بالمستعمل ﴾

ذكر فيه حديث ابن عباس ( ثم غرف غرفة اخرى ) \* قلت \* وليس فيه بيان ان تلك الغرفة كانت من غير الماء المستعمل او لا

ثنا محمد بن يحيى ثنا هارون بن معروف حدثني ابن وهب اخبرني عمر وبن الحارث ان حبان بن واسع حدثه ان اباة حدثه انه سمع عبد الله بن زيد بن عاصم المازني يذكر انه رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم توطأ فمضمض ثم استثر ثم غسل وجهه ثلاثاً وبيده اليمنى ثلاثاً والاخرى ثلاثاً ثم مسح برأسه بماء غير فضل يده وغسل رجله حتى اتماها رواه مسلم في الصحيح عن هارون بن سعيد واهمد بن عمرو بن السرح وهارون بن معروف \*  
 ﴿ اخبرنا ﴾ محمد بن عبد الله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا سعيد بن عمار التنوخي ثنا الهيثم بن جميل الانطاكي ثنا شريك عن عبد الله بن محمد بن عقييل بن ابى طالب عن الربيع بنت معوذ بن عفراء قالت آتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم بميضة تسع مداً او مداً وثلاثاً فقال اسكبي قالت فسكبت عليه فغسل وجهه وذراعيه الى مرفقيه واخذ ماءً جديداً فمسح رأسه مقدمه ومؤخره وغسل قدميه ثلاثاً هكذا رواه شريك بن عبد الله وهو موافق للرواية الصحيحة عن عبد الله بن زيد وروى عن عبد الله بن محمد بن عقييل ما يشبهه خلافة وبشبهه موافقته \*

﴿ اخبرنا ﴾ ابو علي الروذباري ثنا ابو بكر بن داسة ثنا ابو داود ثنا مسدد ثنا عبد الله بن داود عن سفيان بن سعيد عن ابن عقييل عن الربيع ان النبي صلى الله عليه وسلم مسح برأسه من فضل ماء كان في يده \*  
 هكذا رواه جماعة عن عبد الله بن داود وغيره عن الثوري وقال بعضهم بلل يده وكأنه اراد اخذ ماءً جديداً فصب بميضة و مسح رأسه بلل يده \* وعبد الله بن محمد بن عقييل لم يكن بالحافظ واهل العلم بالحديث مختلفون في جواز الاحتجاج بروايته \*

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا عباس الدوري قال سمعت يحيى بن معين يقول ابن عقييل لا يحتج بحديثه وقال ابو عيسى سألت البخاري عن عبد الله بن محمد بن عقييل فقل رأيت احمد بن حنبل واسحاق بن ابراهيم والحميدي يحتجون بحديثه وهو مقارب الحديث \* وقد روى فيه عن ابى الدرداء عن النبي صلى الله عليه وسلم واسناده ضعيف وروى عن علي و ابن عباس و ابن مسعود وعائشة وانس بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم في الغسل شيء في معناه ولا يصح شيء من ذلك لضعف اسانيد وقدينته في الخلافات واصح شيء فيه ما رواه ابو داود في المراسيل عن موسى بن اسمعيل عن حماد عن اسحاق بن سويد عن العلاء بن زياد عن النبي صلى الله عليه وسلم انه اغتسل فرأى لمة في منكبه لم يصبها الماء فاخذ خصلة من شعر رأسه فمصرها على منكبه ثم مسح يده على ذلك المكان \* وهذا منقطع \*

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ و ابو زكريا بن ابى اسحاق المزكي و ابو بكر احمد بن الحسن القاضي قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم ثنا ابن وهب اخبرني عمرو بن الحارث عن بكير بن عبد الله ان ابى السائب مولى هشام بن زهرة حدثه انه سمع ابا هريرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يتسل احدكم في الماء الدائم وهو جنب فقال كيف يفعل يا ابا هريرة قال يتاوله تناولا \* رواه مسلم في الصحيح عن هارون بن سعيد و ابى

ثم ذكر (عن عبد الله بن محمد بن عقييل عن الربيع الخ) \* ثم قال (ابن عقييل لم يكن بالحافظ واهل العلم مختلفون في جواز الاحتجاج بروايته) قالت \* ذكر الترمذي في ابواب الفرائض حديثاً في سنده ابن عقييل ثم حكى على الحديث بالحسن

الظاهر واحمد بن عيسى كلهم عن ابن وهب كذا روى بهذا الاسناد وهو محمول على ماء دائم يكون اقل من قلتين فاذا اغتسل فيه صار مستملا فلا يمكن غيره ان يطهر به فامر بان يتناوله ثلثا ولا لثلا يصير ما بقي فيه مستملا والله اعلم \*  
وهكذا معنى (ما اخبرنا) ابو على الروذباري ثنا ابو بكر بن داسة ثنا ابو داود ثنا مسدد ثنا يحيى هو ابن سعيد القطان عن محمد بن عجلان قال سمعت ابي يحدث عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يبولن احدكم في الماء الدائم ولا يقتسل فيه من الجنابة هكذا رواه ابن عجلان عن ابيه بهذا اللفظ وروي عنه عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه نهى ان يبال في الماء الدائم وان يقتسل فيه من الجنابة \*  
(اخبرنا) ابو الحسن بن عبدان ثنا احمد بن عبيد الصفار ثنا عبيد بن شريك ثنا يحيى بن بكير ثنا الليث عن ابن عجلان عن

ابي الزناد فذكره وقد قيل عنه عن ابي الزناد على لفظ آخر \*

اخبرنا ابو الحسن بن علي بن محمد بن علي المقرئ انا الحسن بن محمد بن اسحاق انا يوسف بن يعقوب القاضي ثنا محمد بن ابي بكر ثنا يحيى بن محمد بن قيس ثنا محمد بن عجلان عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى ان يبال في الماء الدائم ثم يقتسل منه للجنابة \* هذا اللفظ هو الذي اخرج في الصحيحين من هذا الحديث ثم يقتسل منه الا انه لم يخرج فيه للجنابة \*

اخبرنا ابو عبد الله الحافظ اخبرني ابو احمد محمد بن محمد الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن اسحاق الثقفي ثنا عبد الكريم بن الهيثم ثنا ابو اليان انا شعيب ثنا ابو الزناد انه سمع عبد الرحمن الاعرج يحدث انه سمع ابا هريرة يقول انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يبولن احدكم في الماء الدائم ثم يقتسل منه رواه البخاري في الصحيح عن ابي اليان وكذلك رواه ابو الزناد عن موسى بن ابي عمان عن ابيه عن ابي هريرة \*

اخبرنا ابو الحسن بن بشران العدل ببغداد انا ابو جعفر محمد بن عمرو الرزاز ثنا سعدان بن نصر ثنا سفيان ابن عيينة عن ابي الزناد عن موسى بن ابي عمان عن ابيه عن ابي هريرة رفعه قال لا يبولن احدكم في الماء الدائم ثم يقتسل منه وكذلك ثبت عن محمد بن سيرين عن ابي هريرة \*

اخبرنا ابو عبد الله الحافظ انا ابو عبد الرحمن محمد بن عبد الله التاجر انا ابو حاتم الرازي ثنا الانصاري ثنا هشام ابن حسان (واخبرنا) ابو عبد الله قال واخبرني ابو بكر بن عبد الله واللفظ له انا الحسن بن سفيان ثنا عمار بن ابي شيبه ثنا جرير عن هشام عن ابن سيرين عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يبولن احدكم في الماء الدائم (١) ثم توضأ او يقتسل منه \* رواه مسلم في الصحيح عن زهير بن حرب عن جرير وقال في الحديث ثم يقتسل منه لم يشك وكذلك رواه عوف عن محمد بن سيرين مرفوعا \*

اخبرنا ابو الحسن المقرئ انا الحسن بن محمد بن اسحاق انا يوسف بن يعقوب ثنا محمد بن ابي بكر ثنا يحيى بن سعيد عن عوف عن الحسن بن النبي صلى الله عليه وسلم قال (٢) (وحدثنا) محمد عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم

قال

(١) ن - الراكد ١٢ (٢) اي قال عوف وحدثنا ١٢

والصحة وذكر الترمذي فيما بعد في باب المبتدئة لانه يميز بين الدمين حديث حنة في الاستحاضة وفي سنده ايضا ابن عقيل فلم يتعرض له بشيء بل حكى عن البخاري انه حسن الحديث وعن ابن حنبل انه صحيحه \*

قال

قال لا يبولن احدكم في الماء الدائم ثم يتطهر منه وخالههما ايوب السخيتي في فرواه عن محمد موقوفا على ابي هريرة \*  
(اخبرناه) علي بن محمد بن بشران بنفداد انا محمد بن عمرو والرزاق ثنا سعدان بن نصر ثنا سفيان بن عيينة عن ايوب  
عن ابن سيرين عن ابي هريرة قال لا يبولن احدكم في الماء الدائم ثم يقتسل منه \* وكذلك رواه يزيد بن ابراهيم  
عن محمد بن سيرين موقوفا ورواه همام بن منه عن ابي هريرة مرفوعا \*

(اخبرناه) ابوطاهر الفقيه انا ابو بكر القطان انا احمد بن يوسف ثنا عبد الرزاق انا ممر عن همام بن منه قال هذا  
ما حدثنا ابو هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يبال في الماء الدائم الذي لا يجري ثم يقتسل منه \* رواه  
مسلم في الصحيح عن محمد بن رافع عن عبد الرزاق \* وكذلك ثبت عن محمد بن سيرين عن ابي هريرة وعن همام بن منه  
عن ابي هريرة \* وروي عن عطاء بن ميناء عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يبولن احدكم في  
الماء الدائم ثم يتوضأ منه او يشرب (اخبرنا) ابو زكريا بن ابي اسحاق ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا بحر بن نصر  
قال قرئ على ابن وهب اخبرك انس بن عياض عن الحارث بن عبد الرحمن عن عطاء بن ميناء فذكره \*

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا ابراهيم بن مرزوق ثنا سعيد بن عامر عن شعبة  
عن سليمان بن يحيى بن يعمر عن ابن عباس انه سئل عن ثمانية رهط اغتسلوا من حوض واحد احدثهم جنب فقال  
ابن عباس ان الماء لا ينجسه شيء وهذا ان كانوا يتناولونه تناولاً بخائز وان كانوا ينفسون فيه والماء قلثان فصاعدا  
بخائز ايضاً وان كان اقل فباقيهما جنب فيه يصير مستعملاً فالأثر يدل على انه لا يصير نجساً والله اعلم \*

(اخبرنا) ابو سعد احمد بن محمد الصوفي انا ابو احمد بن عدي الحافظ قال سمعت عبد الله بن محمد بن عبد العزيز (١)  
يقول حدثني جدي احمد بن منيع ثنا هشيم عن ابي الزبير عن جابر قال كان احدنا يأتي الندير وهو جنب  
فيقتسل في ناحية منه \*

باب الدليل على ان سور الكلب نجس

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ انا ابو بكر بن اسحاق وابو النضر بن يوسف قالانا جعفر بن احمد الحافظ ثنا علي  
ابن حجر السعدي ثنا علي بن مسهر انا الامش انا ابو رزين وابو صالح عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله  
عليه وسلم اذا ولغ الكلب في اناء احدكم فليرقه ثم يفسله سبع مرات \* رواه مسلم في الصحيح عن علي بن حجر \*

(١) هو ابن بنت احمد بن منيع ١٢ تهذيب

باب الدليل على ان سور الكلب نجس

قال \* ذكر فيه حديث (اذا ولغ الكلب في اناء احدكم فليرقه وليفسه سبع مرات) قلت \* قد قدمنا ان مالكاً يحمل الامر  
بانفسل على التعبد وربما رجحه اصحابه بذكر العدد المخصوص كما تقدم بيانه والاعتذار عنه \* ثم ذكر حديث ابي  
هريرة في (الكلب يلغ في الاناء يفسله ثلاثاً او خمساً او سبعاً) وفي منده اسمعيل بن عياش فقال (لا يحتج به خاصة اذا  
روى عن اهل الحجاز) \* قات \* ظاهر هذا الكلام اطلاق القول بانه لا يحتج به واذا روى عن اهل الحجاز كان  
اشد في عدم الاحتجاج به وعلى هذا قد خالف البيهقي ما ذكرهنا في باب ترك الوضوء من الدم فيما مضى فقال  
(ماروى عن الشاميين صحيح) \*

باب الدليل على ان سور الكلب نجس

(باب غسل الأبناء من ولوغ الكلب سبع مرات)

باب غسل الأبناء من ولوغ الكلب سبع مرات

أخبرنا أبو زكريا بن أبي إسحاق المزكي وأبو نصر أحمد بن علي بن أحمد القاضي قال حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الربيع بن سليمان أنا الشافعي أنا مالك (وأخبرنا) أبو حازم الحافظ قال ثنا أبو الحسن محمد بن عبد الله بن إبراهيم بن عبدة السليطي أنا أبو الفضل جعفر بن محمد بن الحسن التركي ثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إذا شرب الكلب في إناء أحدكم فليمسله سبع مرات \* رواه البخاري في الصحيح عن عبد الله بن يوسف عن مالك ورواه مسلم عن يحيى بن يحيى وكذلك رواه سفيان بن عيينة وغيره عن أبي الزناد ورواه عبد الوهاب بن الضحاك عن اسمعيل بن عياش عن هشام بن عروة وغيره عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم في الكلب بلغ في الأبناء أنه يمسله ثلاثا أو خمسا أو سبعا \* وهذا ضعيف بمره \* عبد الوهاب بن الضحاك متروك واسمعيل بن عياش لا يحتج به خاصة إذا روى عن أهل الحجاز \* وقد رواه عبد الوهاب بن نجدة عن اسمعيل بن عياش عن أبي الزناد فأغسلوه سبع مرات كما رواه الثقات \*

وأخبرنا أبو طاهر الفقيه أنا أبو بكر محمد بن الحسين القطان ثنا أحمد بن يوسف السلمى ثنا عبد الرزاق ثنا ميمون بن همام بن منبه قال هذا ما حدثنا أبو هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم طهور إناء أحدكم إذا ولغ الكلب فيه أن يمسله سبع مرات \* رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن رافع عن عبد الرزاق وروينا فيه عن عبد الله بن عمر وعبد الله بن عباس مسندا وفيما ذكرنا كفاية \* وروى عن ابن عباس وأبي هريرة وعائشة في غسل الأبناء من ولوغ الكلب سبعا من قوائم \*

باب ادخال التراب في إحدى غسلاته

أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو زكريا بن أبي إسحاق المزكي وأبو بكر أحمد بن الحسن القاضي وأبو سعيد بن أبي عمرو الحافظ الزاهد قالوا أنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا بحر بن نصر بن سابق الخولاني ثنا بشر بن بكر ثنا الأوزاعي عن ابن سيرين عن أبي هريرة أنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم طهور إناء أحدكم إذا ولغ الكلب فيه أن يمسله سبع مرات أولاهن بالتراب (وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أحمد بن جعفر القطيبي ثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل حدثني أبي ثنا اسمعيل بن هشام بن حسان عن ابن سيرين فذكره بمثله \* رواه مسلم

(باب ادخال التراب في إحدى غسلاته)

باب ادخال التراب في إحدى غسلاته

قال \*

ذكر عن معاذ بن هشام عن أبيه عن قتادة عن خلاس عن أبي رافع عن أبي هريرة حديث (إذا ولغ الكلب في الأبناء فأغسلوه سبع مرار أولاهن بالتراب) \* ثم قال (غريب أن كان حفظه معاذ فهو حسن لأن التراب في هذا الحديث لم يروه ثقة غير ابن سيرين عن أبي هريرة وإنما رواه غير هشام عن قتادة عن ابن سيرين كما سبق ذكره) \* قلت \* لقائل أن يقول كان ينبغي له أن يقول أن كان هشام حفظه لأنه هو الذي أوردته عن قتادة كما بينه البيهقي ولعله إنما عدل إلى ابنه معاذ لجلالة هشام وهو والد ستوائى وابنه معاذ وإن روى له الجماعة لكنه ليس

في الصحيح عن زهير بن حرب عن اسميل بن علي \*  
 ﴿ واخبرنا ﴾ ابو زكريا بن ابي اسحاق المزكي وابوبكر بن الحسن القاضي قالنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا الربيع

ابن سليمان انا الشافعي انا ابن عيينة عن ايوب بن ابي تيمية عن ابن سيرين عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا ولغ الكلب في اناه احدكم فليسله سبع مرات اولاهن او اخراهن بتراب \*  
 ﴿ واخبرنا ﴾ ابو علي الروذباري انا ابو بكر بن داسة ثنا ابو داود ثمامة بن اسميل ثنا ابان ثنا قتادة ان محمد بن سيرين حدثه عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا ولغ الكلب في الاناء فاغسلوه سبع مرات (١)

السابعة بالتراب \* وقال سعيد بن بشير عن قتادة الاولي بالتراب (اخبرناه) ابوبكر بن الحارث انا علي بن عمر الحافظ ثنا ابوبكر النيسابوري ثنا ابراهيم بن هاني ثنا محمد بن بكر ثنا سعيد بن بشير عن قتادة باسناده نحوه الا انه قال الاولي بالتراب \*  
 ﴿ واخبرنا ﴾ ابو بكر بن الحارث الفقيه انا علي بن عمر ثنا ابو بكر النيسابوري ثنا يزيد بن سنان ثنا معاذ بن هشام

حدثني ابي عن قتادة عن خلاص عن ابي رافع عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم اذا ولغ الكلب في الاناء فاغسلوه سبع مرات اولاهن بالتراب هذا حديث غريب ان كان حفظه معاذ فهو حسن لان التراب في هذا الحديث لم يروه ثقة غير ابن سيرين عن ابي هريرة وانما رواه غيره هشام عن قتادة عن ابن سيرين كما سبق ذكره وقد ثبت في حديث عبدالله بن مغفل عن النبي صلى الله عليه وسلم ذكر التراب \*  
 ﴿ كما اخبرنا ﴾ محمد بن عبدالله الحافظ ومحمد بن موسى بن الفضل قالنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا ابراهيم

ابن مرزوق ثنا وهب بن جرير ثنا شعبة ثنا ابو التياح عن مطرف عن عبد الله بن مغفل ان رسول الله صلى الله عليه وسلم

(١) ن - سبع مرات ١٢

بجحة كذا قال ابن ميمون وقال ابو احمد بن عدي ربا يملط في الشيء وارجوانه صدوق \* ثم ذكر البيهقي حديث عبدالله بن مغفل (وعفوه الثامنة بالتراب) \* ثم قال (ابو هريرة احفظ من روى في دهره فروايته اولى) \* قلت \* بل رواية ابن مغفل اولى لانه زاد الفسلة الثامنة والزيادة مقبولة خصوصا من مثله \* قال الحسن البصري كان ابن مغفل احد العشرة الذين بينهم الينا عمر يقفهون الناس فكان الاخذ برواياته احوط واليه ذهب الحسن وحديثه هذا اخرج ابن مندة من طريق شعبة وقال اسناد مجمع على صحته \* قال البيهقي (وقد روى حماد بن زيد عن ايوب عن ابن سيرين عن ابي هريرة عن قتادة بالسبع كما رواه وفي ذلك دلالة على خطأ رواية عبد الملك ابن ابي سليمان عن عطاء عن ابي هريرة في الثلاث وعبد الملك لا يقبل منه ما يخالف فيه الثقات) \* قلت \* رواه الدارقطني بسند صحيح من رواية عبد الملك عن عطاء عن ابي هريرة قال اذا ولغ الكلب في الاناء فاغسله ثم اغسله ثلاث مرات وروي ايضا من حديث عطاء عن ابي هريرة انه كان اذا ولغ الكلب في الاناء اغسله ثلاث مرات \* وقال ابن عدي حدثنا احمد بن الحسن الكرخي من كتابه حدثنا الحسين الكرايسي حدثنا اسحاق الازرق حدثنا عبد الملك عن عطاء عن الزهري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا ولغ الكلب في اناه احدكم فليهرقه وليسله ثلاث مرات \* قال ابن عدي قال احمد بن الحسن كان الكرايسي يسئل عنه وهذا لا يرويه غير الكرايسي

امر بقتل الكلاب ثم قال ما بالي والكلاب (١) ورخص في كلب الرعاء و كلب الصيد وقال ذاولغ الكلب في الاناء فاعسلوه سبع مرات والثامنة عفروه بالتراب \* اخرجه مسلم في الصحيح من اوجه عن شعبة وابو هريرة احفظ من روى الحديث في دهره فروايتة اولى وقدروى حماد بن زيد عن ايوب عن محمد بن سيرين عن ابي هريرة فتوا بال سبع كما رواه وفي ذلك دلالة على خطأ رواية عبد الملك بن ابي سليمان عن عطاء عن ابي هريرة في الثلاث وعبد الملك لا يقبل منه ما يخاف فيه الثقات وبالله التوفيق \*

باب نجاسة ما ماسه الكلب بسائر بدنه اذا كان احدهما رطبا

﴿ اخبرنا ﴾ محمد بن عبد الله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا بحر بن نصر ثنا عبد الله بن وهب قال (واخبرني) ابو القاسم عبد الله بن احمد النسوي انا الحسن بن سفيان ثنا حرملة بن يحيى انا ابن وهب اخبرني يونس عن ابن شهاب عن ابن السباق (٢) ان عبد الله بن عباس قال حدثتني ميمونة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اصبح يوما واجافقالت ميمونة يا رسول الله لقد استكرت هيثك منذ اليوم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان جبريل كان وعدني ان يلقاني الليلة فلم يلقني اما والله ما اخلفني قال فضل رسول الله صلى الله عليه وسلم يومه ذلك على ذلك ثم وقع في نفسه جرو كلب تحت فسطاط لنا فامر به فاخرج ثم اخذ بيده ماء فنضج مكانه فلما امسى اتته جبريل عليه السلام فقال له قد كنت وعدتني ان تلقاني البارحة قال اجل ولكننا لا ندخل بيتا فيه كلب ولا صورة فاصبح رسول الله صلى الله عليه وسلم فامر بقتل الكلاب حتى انه يامر بقتل كلب الخائض الصغير وبترك كلب الخائض الكبير رواه مسلم في الصحيح عن حرملة بن يحيى هكذا \*

﴿ وهكذا اخبرنا ﴾ ابو عبد الله محمد بن بحر بن نصر مرقونا بمحدث حرملة (وقد اخبرنا به) ابو عبد الله الحافظ في فوائد

(ابن نجاسة ما ماسه الكلب بسائر بدنه اذا كان احدهما رطبا)

النسخ

(١) وفي المسلم ما بهم وبال الكلاب ١٢ (٢) هو عبيد بن السباق ١٢

مرفو عالي النبي صلى الله عليه وسلم والكر ايسى له كتب مصنفه ذكر فيها اختلاف الناس من المسائل وذكر فيها اخبار كثيرة وكان حافظها ولم اجده منكر غير ما ذكر من الحديث والذي حمل احمد بن حنبل عليه فانما هو من اجل اللئذ بالقرآن فاما في الحديث فلم اربه بأسا انتهى كلامه وعبد الملك هذا اخرج له مسلم في صحيحه وقال ابن حنبل والثوري هو من الحفاظ وعن سفيان الثوري هو ثقة متين فقيه وقال احمد بن عبد الله ثقة ثبت في الحديث ويقال كان سفيان الثوري يسميه الميزان \*

﴿ باب نجاسة ما ماسه الكلب بسائر بدنه اذا كان احدهما رطبا ﴾

قال \*

اراد بذلك اثبات نجاسة الكلب بجميع اجزائه وعلته في هذا التبويب امران \* احدهما انه اطلق لفظ سائر على الجميع \* قال الشيخ تقي الدين بن الصلاح وهو مردود عند اهل اللغة ومدد عن غلط العامة واشباههم من الخاصة ولا يلتفت الى قول ابو هريرة انه بمعنى الجميع وقال الزهري في التهذيب اتفق اهل اللغة على ان معنى سائر الباقي \* ثانيهما \* انه اثبت نجاسة ما ماسه جميع بدنه فيخرج من ذلك ما ماسه بجزء من بدنه والظاهر انه لم يقصد ذلك \* ثم انه استدل على ذلك (بانه عليه السلام اخرج من تحت فسطاطه جرو كلب فنضج مكانه) ثم قال (وفي هذا الذي قبله من اخبار الولوج دلالة على نسخ ما انبأ ابو عبد الله الحافظ فذكر

النسخ و ابو زكريا بن ابى اسحاق المزكي في مسند ابن وهب قالنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا بحر بن نصر بن سابق الخولاني في جهادى الاولى سنة ست وستين ومائتين ثناء عبد الله بن وهب بن مسلم القرشي اخبرني يونس بن يزيد عن ابن شهاب الزهري عن عبيد الله عن ابن عباس قال اخبرني ميمونة زوج النبي صلى الله عليه وسلم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اصبح يوما واجما فذكر الحديث وفيه ثم اخذ بيده ماء فنضح (١) به مكانه وفي حديث ابى عبد الله الحافظ عبيد الله بن عبد الله \* ورواه شيب بن سعيد عن يونس عن ابن شهاب عن ابن السباق عن ميمونة ورواه شيب بن ابى حمزة وسليمان بن كثير عن ابن شهاب عن عبيد بن السباق عن ابن عباس عن ميمونة بمعناه \* وروى عن عقيل عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس عن ميمونة \*

(٢) اخبرناه ابو عبد الله الحافظ ابا ابى الوليد الفقيه ثناء عبد الله بن محمد بن مسلم ثناء محمد بن عزيز اليبلي ثناء سلامة عن عقيل اخبرني محمد بن مسلم (٢) ان عبيد الله بن عبد الله اخبره ان عبد الله بن عباس اخبره ان ميمونة زوج النبي صلى الله عليه وسلم اخبرته ان رسول الله صلى الله عليه وسلم و ذكر الحديث الى ان قال وعدني جبرئيل عليه السلام ان يلقاني قالت ميمونة وكان في بيتي جرو وكب فاخرجه رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم نضح مكانه بالماء \* وفي هذا وفي الذي قبله من اخبار الولوغ دلالة على نسخ ( ما اخبرنا ) ابو عبد الله الحافظ ثناء ابو الحسن محمد بن محمد بن الحسن ثناء ابو عبد الله محمد بن علي بن زيد الصائغ ثناء احمد بن شيب بن سعيد اخبرني ابى عن يونس قال قال ابن شهاب حدثني حمزة بن عبد الله ان عبد الله بن عمر قال كنت ابيت في المسجد في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وكنت فتى شابا اعزب وكانت الكلاب تبول وتقبل وتدبر في المسجد فلم يكونوا يرشون شيئا من ذلك \* ورواه البخاري في الصحيح فقال وقال احمد بن شيب فذكره مختصرا ولم يذكر قوله تبول وقد اجمع المسلمون على نجاسة بولها ووجوب الرش على بول الآدمي فكيف الكلاب فكأن ذلك كان قبل امره بقتل الكلاب وغسل الاناء من ولوغه او كأن علم مكان بولها يخفى عليهم فن علمه وجب عليه غسله \*

(١) ن - فنزه ١٢ (٢) هو ابن شهاب الزهري ١٢

حديث \* كانت الكلاب تبول وتقبل وتدبر في المسجد الحديث \* قلت \* دعوى النسخ محتاج الى تاريخ ولا تاريخ معه ولهذا لم يجزم البيهقي بالنسخ في آخر كلامه بل ذكره على وجه الاحتمال فقال ( فكأن ذلك كان قبل امره بقتل الكلاب وغسل الاناء من ولوغها ) \* ثم ذكر عن البخاري ( انه لم يذكر قوله تبول ) \* قلت ذلك المذكور في بعض نسخ البخاري فان اعتذر عن البيهقي معذره بان لم يقف على تلك النسخ \* قلنا \* بل وقف عليها حيث ذكر هذا الحديث فيما بعد في باب من قال بطهور الارض اذا ايست ثم قال ( وليس في بعض النسخ عن ابى عبد الله البخاري ذكر البول ) فاختلف كلام البيهقي في البابين وغفل عما ذكره اولاً \* ثم قال البيهقي ( وقد اجمع المسلمون على نجاسة بولها ) \* قلت \* مذهب مالك انه طاهر ذكره ابن رشد في القواعد وغيره قال البيهقي ( او كأن علم مكان بولها يخفى عليهم فن علمه وجب عليه غسله ) \* قلت \* يابى هذا التاويل او يعمده تحفظ النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه واحترامهم من النجاسات بل اظهر من هذين التاويلين الذين ذكرهما البيهقي ان الشمس كانت تجفف تلك الابوال فتطهر الارض وقد ترجم البيهقي على ذلك فيما بعد فقال ( باب من قال بطهور

بل قد ذكره  
باب الماء الا  
تستطير  
٥

باب الدليل على ان الخنزير اسوأ حالا من الكلب

قال الشافعي لان الله سبحانه و تعالى نصه فمناه نجسا (١)\*

اخبرنا ابو الحسن علي بن احمد بن عبدان انا احمد بن عبيد الصفار ثنا عبيد بن شريك و ابن ملحان قالنا ثنا يحيى ابن بكير ثنا الليث (ح و اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو الفضل محمد بن ابراهيم ثنا احمد بن سلمة ثنا قتيبة بن سعيد ثنا الليث عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب انه سمع ابا هريرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم و الذي نفس بيده ايو سكن ان ينزل ابن مريم حكما مقسطا فيكسر الصليب و يقتل الخنزير و يضع الجزية و يفيض المال حتى لا يقبله احد \* لفظ حديث قتيبة و لم يذكر ان عبدان في حديثه الجزية رواه البخاري و مسلم جميعا عن قتيبة \*

باب السنة في النسل من سائر النجاسات

اخبرنا محمد بن عبدالله الحافظ ثنا ابو عبدالله محمد بن يعقوب ثنا ابراهيم بن محمد و احمد بن سلمة قالنا ثنا محمد بن رافع ثنا عبد الرزاق ثنا معمر بن الزهري عن ابن المسيب ان ابا هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا استيقظ احدكم فلا يدخل يده في اناة او قال في وضوئه حتى ينسلها ثلاث مرات فانه لا يدري اين باتت يده \* رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن رافع \*

واخبرنا ابو عبدالله اسحاق بن محمد بن يوسف السوسى ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا ابو جعفر محمد بن عوف ثنا ابو المنيرة عبدالقدوس بن الحجاج ثنا الاوزاعي عن الزهري عن سميد بن المسيب و ابى سلمة عن ابن هريرة انه كان يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا قام احدكم من الليل فلا يدخل يده في الاناء حتى يفرغ عليها مرتين او ثلاثا فانه لا يدري اين باتت يده و كذلك قاله ابن هريرة عن ابى هريرة \*

باب غسلها واحدة يكتفى عليها

اخبرنا ابو الحسن بن عبدان ثنا احمد بن عبيد الصفار ثنا عبيد بن شريك ثنا عبد الوهاب بن نجدة ثنا سفيان بن عيينة عن هشام بن عمرو عن فاطمة بنت المنذر وهي امرأتة عن اسماء جدتها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم سألته امرأة عن دم الحيض يصيب الثوب قال حثيه ثم اقرصيه بالماء ثم رشيه ثم صلى فيه \*

واخبرنا ابو عبدالله الحافظ انا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا ابو العباس الدوري ثنا علي بن قدامة ثنا ابوبن جابر عن عبدالله بن عصمة عن عبدالله بن عمر قال كانت الصلوة خمسين و الفسل من الجنابة (٢) سبع مرار و غسل الثوب من البول سبع مرار فلم يزل رسول الله صلى الله عليه وسلم يسأل حتى جمات الصلوة خمسا و الفسل من الجنابة

(باب الدليل على ان الخنزير اسوأ حالا من الكلب) (باب السنة في النسل من سائر النجاسات) (باب غسلها واحدة يكتفى عليها)

(١) لعله رجسا ١٢ (٢) ن - النجاسة ١٢ مرة

الارض اذ ايست) و ذكر هذا الحديث و كذا فقل ابو داود في السنن وغيره \*

باب الدليل على ان الخنزير اسوأ حالا من الكلب

قال \* تم استدلال على ذلك بحديث نزول ابن مريم و كسره الصليب و قتله الخنزير \* قلت \* لم يذكر في هذا الباب شيئا غير هذا الحديث و دلالته على نجاسة الخنزير ليست بظاهرة فكيف على انه اسوأ حالا من الكلب \*

مرة وغسل الثوب من البول مرة \*

## ﴿ باب سور الهرة ﴾

﴿ أخبرنا ﴾ أبو عبدالله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا بجر بن نصر قال فرى علي بن وهب أخبرك مالك بن أنس قال (وثنا) أبو العباس ثنا الحسن بن علي بن علفان ثنا زيد بن الحباب ثنا مالك بن أنس عن اسحاق بن عبدالله بن أبي طلحة عن حميدة بنت عبيد بن رفاعه عن كبشة بنت كعب بن مالك وكانت تحت ابن أبي قتادة ان ابا قتادة دخل عليها فسكبت له وضوء آجفاه هرة تشرب منه فاصنى لها ابو قتادة الاناء حتى شربت قالت كبشة فرآنى انظر اليه فقال تعجبين يا بنت اخي قالت نعم فقال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال انها ليست بنجس انما من الطوافين عليكم والطوافات \* هكذا رواه مالك بن أنس في المؤطا وقد قصر بمض الرواة بروايته فلم يقم اسناده \* قال ابو عيسى سألت محمدا يعني ابن اسمعيل البخارى عن هذا الحديث فقال جود مالك بن أنس هذا الحديث وروايته اصح من رواية غيره قال الشيخ وقد رواه حسين المعلم بقريب من رواية مالك \*

﴿ أخبرناه ﴾ أبو الحسن المقرئ أنا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب القاضى ثنا محمد بن ابي بكر ثنا خالد بن الحارث ثنا الحسين المعلم عن اسحاق بن عبدالله بن أبي طلحة عن ام يحيى عن خالتها بنت كعب قالت دخل علينا ابو قتادة فقرأنا اليه وضوءه فدنا المهر فاصنى اليه الاناء فشرب منه ثم توضأ بفضله فنظرت اليه فالتفت الي فقال كاذب تعجبين قلت نعم قال انى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ليس بنجس او كلمة اخرى انما هي من الطوافين والطوافات عليكم \* ام يحيى هي حميدة وابنة كعب هي كبشة بنت كعب وكذلك رواه همام بن يحيى عن اسحاق \*

﴿ أخبرناه ﴾ أبو الحسن علي بن احمد بن عبدان ثنا احمد بن عبيد الصفار ثنا محمد بن غالب ثنا الحوضى ثنا همام بن يحيى (ح) قال وانا ابو مسلم ثنا حجاج ثنا همام بن يحيى ثنا اسحاق بن عبدالله بن أبي طلحة قال حدثنى ام يحيى قال حجاج فى روايته يعنى امرأته (١) عن خالتها وكانت عند عبدالله بن أبي قتادة قالت دخل علي ابو قتادة فسأل الوضوء فمرت به الهرة فاصنى الاناء اليها فحملت انظر كانى انكر ما يصنع فقالت يا بنت اخي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لنا انها ليست

(١) اى امرأة اسحاق بن عبدالله ١٢

## ﴿ باب سور الهرة ﴾

\* قال \*

ذكر فيه حديث (اسحاق بن أبي طلحة عن حميدة بنت عبيد بن رفاعه عن كبشة بنت كعب بن مالك ان ابا قتادة الحديث ثم قال هكذا رواه مالك فى المؤطا) \* قلت \* الذى فى المؤطا من رواية يحيى بن يحيى عن حميدة بنت ابي عبيدة بن فروة (١) وقال ابن مندة ام يحيى حميدة وخالتها كبشة لا يعرف لها رواية الا فى هذا الحديث ومحلها محل الجمالة ولا يثبت هذا الخبر بوجه من الوجوه \* ثم اسند البيهقى من طريق ابي قتادة عن ابيه \* ثم اسند (عن عكرمة قال لقد رأيت ابا قتادة يقرب طهوره الى المهر فشرب منه ثم يتوضأ بسورها \* قال \* وكل ذلك شاهد لصحة رواية مالك) \* قلت \* كيف تكون رواية عكرمة الموقوفة على ابي قتادة شاهدا لرواية مالك الرفوعة ثم اسند من طريق المعتمر وحماد بن زيد (عن ايوب عن محمد بن ابي هريرة قال اذا ولغ المهر غسل مرة) \* قلت \* روى الترمذى من طريق المعتمر بسنده هذا عن النبي صلى الله عليه وسلم قال يغسل الاناء اذا ولغ

(١) لكن فى حاشية المؤطا والصواب ما قاله سائر رواة المؤطا حميدة بنت عبيد بن رفاعه ١٢

بنجسة إنما هي من الطوافين والطوافات \* وفي حديث الحوضي أن خالتها حدثتها أنها كانت تحت عبد الله بن أبي قتادة  
فدخل أبو قتادة عليها فداو بوضوء فمرت به الهرة فأصغى الأناء إليها فجملت تنظر إليها كأنها تنكر ما يصنع \* ثم الباقي  
مثله وقد روي عن همام بن يحيى بن أبي كثير عن ابن أبي قتادة عن أبيه \*

﴿ واخبرناه ﴾ علي بن أحمد بن عبدان ثنا أحمد بن عبيد بن عتيق بن عاصم بن همام ثنا يحيى بن أبي كثير عن عبد الله بن أبي قتادة  
عن أبيه أنه كان يتوضأ فمرت به هرة فأصغى إليها وقال إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ليست بنجسة \* وقد رواه  
الشافعي عن الثقة عن يحيى بن أبي كثير وروي من وجه آخر عن ابن أبي قتادة \*

﴿ واخبرناه ﴾ أبو الحسن المقرئ ثنا الحسن بن محمد بن إسحاق بن يوسف بن يعقوب ثنا عبد الله بن عبد الوهاب الحجبي  
ثنا عبد الواحد ثنا الحجاج عن قتادة بن عبد الله بن أبي قتادة عن أبيه قال كان أبو قتادة يصغى الأناء لله فيشرب ثم يتوضأ  
به فقيل له في ذلك فقال ما صنعت إلا ما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصنع \*

﴿ واخبرنا ﴾ أبو طاهر الفقيه ثنا أبو عثمان البصري ثنا أبو أحمد محمد بن عبد الوهاب أنا يعلى بن عبيد ثنا سفيان عن  
خالد بن عكرمة قال لقد رأيت أبا قتادة يقرب طهوره إلى الهرة فتشرب منه ثم يتوضأ بسورها وكل ذلك شاهد  
لصححة رواية مالك \*

﴿ ومن شواهد ما أخبرنا ﴾ أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو عبد الله محمد بن أحمد بن موسى القاضي بخاري ثنا محمد  
بن أيوب أن أبا محمد بن عبد الله بن أبي جعفر الرازي ثنا سليمان بن مسافع بن شيبة الحجبي قال سمعت منصور بن صفية  
بنت شيبة يحدث عن أمه صفية عن عائشة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال في الهرة أنها ليست بنجس هي  
كبعض أهل البيت \*

﴿ ومنها ما أخبرنا ﴾ أبو سعيد يحيى بن محمد بن يحيى الخطيب أنا أبو بحر محمد الحسن بن كوثر نا بشر بن موسى ثنا  
الحيدري ثنا عبد العزيز بن محمد أخبرني داود بن صالح التمار عن أمه أن مولاة لها أهدت إلى عائشة صحيفة هريسة  
بجاءت بها وعائشة قائمة تصلى فأشارت إليها عائشة أن ضعها فوضعها وعند عائشة نسوة فجاءت الهرة فأكلت

منها

فيه الكلب سبع مرات أو لاهن قالوا وأخراهن بالتراب وإذا ولنت فيه الهرة غسل مرة \* ثم قال حسن صحيح  
فاعتمد على عدالة الرجال عنده ولعله لم يلتفت للوقف مع رواية الرفع وهو مخالف لما رواه البيهقي من طريق  
المتمم \* ثم قال البيهقي بسند أن روى ذلك عن جماعة موقوفاً (رواية الجماعة الأولى) \* قلت \* قد تقدم  
رواية الترمذي للرفع من طريق المتمم عن أيوب وأنه صححها ورواها البيهقي فيما مضى من طريق عبد الوارث  
عن أيوب ومن طريق أبي عاصم عن قرعة ومن طريق ابن عون كلهم عن ابن سيرين وهو لاه أيضاً جماعة وقد  
زادوا الرفع وزيادة الثقة مقبولة على ما عرف ولا سلم أن ذلك مدرج فإن الراوي تارة ينشط فيرفع  
الحديث وتارة يفتي به فيقفه وهذا الأولى من نخطئة الرافعين وقد مر لهذا نظر وقد أسند الطحاوي عن  
ابن سيرين أنه كان إذا حدث عن أبي هريرة فقيل له عن النبي صلى الله عليه وسلم قال كل حديث عن أبي هريرة  
عن النبي صلى الله عليه وسلم \* ثم أسند البيهقي (عن محمد بن إسحاق الصماني أخبرني سعيد بن عفير حد ثنا يحيى

منها اكلة او قال لقمة فلما انصرفت قالت عائشة للنسوة كن جلعان يتقين موضع فم الهرة فاخذتها عائشة فادارتها ثم اكلتها وقالت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال انها ليست بنجس انهما من الطوائف والطوائف عليكم وقد رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يتوضأ بفضلهما \* وروى من اوجه اخر عن عائشة في مناه وفي ما ذكرناه كفاية \*  
 ﴿ واخبرنا ﴾ ابو سعيد الخطيب ثنا ابو بحر البرهماري ثنا بشر بن موسى ثنا الحميد بن ناسفان ثنا الزكين بن الربيع عن عمه له يقال له اصفية بنت عميلة ان الحسين بن علي سئل عن سور الهرة فلم يره بأسا \*

﴿ واما الذي اخبرنا ﴾ ابو عبدالله الحافظ وابو بكر احمد بن محمد بن الحارث الفقيه قال ابو عبدالله حدثني وقال ابو بكر انبا ابو الحسن علي بن عمر الحافظ ثنا ابو بكر عبد الله بن محمد بن زياد الفقيه ثنا بكار بن قتيبة وحماد بن الحسن ابن عنبسة قالنا ابو عاصم ثنا قرعة بن خالد ثنا محمد بن سيرين عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم طهور الاناء اذا ولغ الكلب فيه ان يغسل سبع مرات الاولى بالتراب والهرة مرة او مرتين \* قرعة يشك وبمنه رواه علي بن مسلم عن ابي عاصم \* ورواه محمد بن اسحاق بن خزيمة عن بكار بن قتيبة عن ابي عاصم والهرة مثل ذلك و ابو عاصم الضحاك بن مخلد ثقة الا انه اخطأ في ادراج قول ابي هريرة في الهرة في الحديث المرفوع في الكلب وقد رواه علي بن نصر الجهضمي عن قرعة فينه بيانا شافيا \*

﴿ اخبرناه ﴾ ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو محمد الزني ثنا ابو ممشر الحسن بن سليمان الدارمي ثنا نصر بن علي ثنا ابي ثنا قرعة بن خالد عن محمد بن سيرين عن ابي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال طهور اناء احدكم اذا ولغ فيه الكلب ان يغسل سبع مرات اولاهن بالتراب ثم ذكر ابو هريرة الهرة لا ادري قاله مرة \* او مرتين قال نصر بن علي وجدته في كتاب ابي في موضع آخر عن قرعة عن ابن سيرين عن ابي هريرة في الكلب مسندا وفي الهرة موقوفا قال الشيخ (ورواه مسلم بن ابراهيم عن قرعة موقوفا في الهرة \*

﴿ اخبرناه ﴾ ابو عبدالله الحافظ ثنا احمد بن سلمان الفقيه ثنا احمد بن محمد بن عيسى البرقي قال وحدثنا ابو بكر بن اسحاق الفقيه ثنا محمد بن ايوب (قال وحدثنا) ابو محمد الزني ثنا ابو خليفة قالوا ثنا مسلم بن ابراهيم ثنا محمد بن سيرين

ابن ايوب عن ابن جريج عن ابن دينار عن ابي صالح عن ابي هريرة قال يغسل الاناء من الهرة كما يغسل من الكلب (ثم قال ( وروى عن روح بن القرج عن ابن عفير مرفوعا وليس بشيء ) \* قلت \* روح هذا روى عنه جماعة من الائمة كالحاملي والحاكم في المستدرک والطبراني والاصم وغيرهم وثقه ابو بكر الخطيب فوجب قبول زيادته كيف وقد تابعه على ذلك غيره فاخرج الطحاوي هذا الحديث عن ربيع الجيزي عن سميد بن كثير ابن عفير بسنده والجيزي وثقه ايضا الخطيب وروى له ابو داود والنسائي كذا ذكر صاحب الامام عن الطحاوي والذي رأيت في كتابه شرح الآثار ومشكل الحديث انه اخرجه بالسند المذكور موقوفا على ابي هريرة ثم قال البيهقي (وقد يروى عن النبي صلى الله عليه وسلم ما هو حجة عليه في فتياه في الهرة ان صح ذلك فهو محجوج بما تقدم من حديث ابي قتادة وعائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم ) \* قلت \* كأنه اراد بقوله وقد يروى عن ابي هريرة عنه عليه السلام ما ذكره عنه في آخر الباب وستكلم عليه ان شاء الله تعالى وقوله ( فهو حجة عليه في فتياه )

عن ابى هريرة في المربغ في الاناء يغسل مرة او مرتين \* ورواه ايوب السخيتاني عن محمد كذلك موقوفا \*  
 ( اخبرناه ) ابو علي الروذباري ابا ابوبكر بن داسة ثنا ابو داود ثنا مسدد ثنا المعتمر قال ابو داود ( وثنا ) محمد  
 ابن عبيدناحماد بن زيد جميعا عن ايوب عن محمد عن ابى هريرة قال اذا ولغ المهر غسل \* مرة وكذا لك رواه معمر عن  
 ايوب وغلط فيه محمد بن عمر القصبى فرواه عن عبدالوارث عن ايوب مدرجافى الحديث المرفوع \*  
 ( اخبرناه ) ابوبكر بن الحسن وابوسعيد بن ابى عمرو قالوا ثنا ابو العباس الاحم ( ح و اخبرنا ) ابوزكريا بن ابى  
 اسحاق بنيسابور وابوالقاسم طلحة بن علي بن الصقر ببغداد قالوا ثنا ابو الحسن احمد بن عثمان بن يحيى الآدمى قالوا  
 ثنا عباس بن محمد الدورى ثنا محمد بن عمر القصبى ثنا عبد الوارث ثنا ايوب عن محمد بن سيرين عن ابى هريرة قال قال  
 رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا ولغ الكلب في اناء احدكم فليغسله سبع مرات اولاهن او اخرهن بالتراب  
 والسنور مرة \* ورواه ايضا جعفر بن واقد عن ابن عون عن محمد عن ابى هريرة مرفوعا مدرجافى الحديث ورواية  
 الجماعة اولى ورواه هشام بن حسان عن محمد عن ابى هريرة في سور المهر يهراق ويغسل الاناء مرة او مرتين \*  
 ( اخبرناه ) ابوبكر بن الحارث ابا علي بن عمر ثنا ابوبكر النيسابورى ثنا محمد بن يحيى ثنا وهب بن جرير ثنا هشام  
 فذكره \* وروى لى بن ابى سليم عن عطاء عن ابى هريرة اذا ولغ السنور في الاناء غسل سبع مرات \* وانما رواه  
 ابن جرير وغيره عن عطاء من قوله وروي من وجه آخر عن ابى هريرة \*

( اخبرناه ) ابوبكر احمد بن الحسن القاضى و ابو عبدالرحمن السلمى قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب  
 ثنا محمد بن اسحاق الصغاني اخبرني سعيد بن عمير ثنا يحيى بن ايوب عن ابن جرير عن عمرو بن دينار عن ابى  
 صالح عن ابى هريرة انه قال يغسل الاناء من ولوغ المهر كما يغسل من ولوغ الكلب \* هكذا رواه ابن عفير موقوفا  
 وروى عن روح بن الفرغ عن ابن عفير مرفوعا وليس بشيء وقد قيل عن يحيى بن ايوب قال اخبرني خير  
 ابن نعيم عن ابى الزبير عن ابى صالح عن ابى هريرة موقوفا ( اخبرناه ) ابوبكر الحارثى انا علي بن عمر ثنا ابوبكر النيسابورى  
 ثنا غلان بن المغيرة ثنا ابن ابى مريم ثنا يحيى بن ايوب فذكره وقد روي عن ابى هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم

ما هو

\* قلت \* لم يكن ذلك فتيا بل هو مرفوع من جهات قد صحح الترمذى بعضها كما تقدم وحدث ابى قتادة اسناده  
 مضطرب اضطرابا كثيرا قد بين البيهقى بعضه وفيه امرأ تان مجهولتان وقد تقدم ان ابن مندة قال لا يثبت بوجه  
 من الوجوه وحدث عائشة في امرأة مجهولة عند اهل العلم وهي ام داود بن صالح ولهذا قال البزار لا يثبت من جهة النقل  
 و البيهقى اورده شاهدا لحدث ابى قتادة لا محتجابه فكيف يكون ابو هريرة محجوبا بمثل هذين الحديثين \*  
 ثم ( اسند البيهقى حديث ابى هريرة السنور سبع ) \* قلت \* عزاه صاحب الامام الى الدارقطنى وقال اسناده الى  
 عيسى بن المسيب صحيح وحكى عن الدارقطنى انه قال في عيسى هذا صالح الحديث وكذا حكى عنه البيهقى فيما بعد في باب  
 سور الحيوانات سوى الكلب والخنزير وقال الحاكم صدوق واخرج له في المستدرک واخرج له ابن حبان  
 في صحيحه وقال ابن عدى صالح فيما يرويه ذكر ذلك البيهقى في الباب المذكور فاذا كان السنور سبعا فقد ثبت  
 فيه عليه السلام عن اكل كل ذى ناب من السباع فيكون لحم السنور ممنوعا فكذا سور كالكلب والخنزير

ما هو حجة عليه في فتياه في المرة ان صح ذلك والا فهو محجوج بما تقدم من حديث ابي قتادة وعائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم \*

﴿ اخبرنا ﴾ ابو بكر احمد بن الحسن القاضي ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا العباس بن محمد ثنا ابو النضر هاشم بن القاسم ثنا عيسى يعني ابن المسيب قال حدثني ابو زرعة عن ابي هريرة قال قال النبي صلى الله عليه وسلم يأتي دار قوم من الانصار و دونهم دار يعني لا ياتيا فيها فشق ذلك عليهم فقالوا يا رسول الله تأتي دار فلان ولا تأتي دارنا فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان في داركم كلبا قال فان في دارهم سنورا فقال النبي صلى الله عليه وسلم السنور سبع \*  
 ﴿ واخبرنا ﴾ ابو محمد عبدالله بن يحيى بن عبد الجبار السكري ببغداد ثنا محمد بن اسمعيل بن محمد الصفار ثنا عباس بن عبدالله الترقفي ثنا حفص بن عمر ثنا الحكم يعني ابن ابان عن عكرمة عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الهر من متاع البيت \*

﴿ باب سور سائر الحيوانات سوى الكلب والخنزير ﴾

﴿ اخبرنا ﴾ ابو سعيد بن ابي عمر وثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا الربيع بن سليمان انا الشافعي انا ابراهيم بن ابي يحيى عن داود بن الحصين عن ابيه عن جابر بن عبدالله قال قيل يا رسول الله اتوضأ بما افضلت الحر قال نعم وبما افضلت السباع كلها وفي غير روايتنا قال الشافعي واخبرنا عن ابن ابي ذئب عن داود بن الحصين بمثله \*

﴿ واخبرنا ﴾ ابو سعد احمد بن محمد الصوفي انا ابو احمد بن عدى الحافظ انا ابراهيم بن علي الموصلي ثنا بسطام بن جعفر المختار الموصلي انا ابراهيم بن ابي يحيى عن داود بن الحصين عن ابيه عن جابر بن عبدالله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل اتوضأ بما افضلت الحر قال نعم وبما افضلت السباع \* وبمنه رواه عبد الرزاق عن ابراهيم و ابراهيم

فالحديث حجة على البيهقي فذكره هنا نظرا وصار حديث ابي هريرة هذا مؤيدا لحديثه في غسل الاناء من ولوغ المرة وفي المحلى لابن حزم ومن امر بنفس الاناء من ولوغ المرة ابو هريرة وسعيد بن المسيب والحسن و طاؤس وعطاء جملوه بمنزلة ما لو ولغ فيه السكب \* ثم اسند البيهقي ( عن حفص بن عمر هو المدني حدثنا الحكم يعني ابن ابان عن عكرمة عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الهر من متاع البيت ) \* قلت \* الحكم هذا وثقه جماعة وقال ابن المبارك ارم به وحفص المدني قال ابو حاتم لين الحديث وقال النسائي ليس بشقة وقال ابن عدى عامة حديثه غير محفوظ واخاف ان يكون ضعيفا كما ذكره النسائي \*

﴿ باب سور سائر الحيوانات سوى الكلب والخنزير ﴾

ذكر فيه حديث جابر ( اتوضأ بما افضلت الحر قال نعم وبما افضلت السباع ) وفي سننه ابراهيم الاسلمي فقال البيهقي ( ضعفه اكثر اهل العلم ) \* ثم اسند ( عن الشافعي انه كان يقول لان يخر ابراهيم من بعد احب اليه من ان يكذب وكان ثقة في الحديث ) \* قلت \* بل كذبه مالك وابن معين والقطان وقال ابن حنبل والبخاري والنسائي والدارقطني والازدي وغيرهم متروك وقال القطان سألت مالكا اكان ثقة فقال لا ولا في دينه ورواه الاسلمي عن داود بن الحصين وهو ايضا متكلم فيه \* قال ابو زرعة لين وقال ابو حاتم ليس بالقوي ولولا ان مالكا

ابن ابي يحيى الاسلمى مختلف في ثقته وضمفه اكثر اهل العلم بالحديث وطعنوا فيه وكان الشافعي يبعده عن الكذب \*  
 ﴿ اخبرنا ﴾ ابو سعد الصوفي انا ابو احمد بن عدى الحافظ ثنا يحيى بن زكريا قال سمعت الربيع يقول سمعت الشافعي  
 يقول كان ابراهيم بن ابي يحيى قد راي قلت للربيع فاحمل الشافعي على ان روى عنه قال كان يقول لان نجر ابراهيم من  
 بمداحب اليه من ان يكذب وكان ثقة في الحديث \* قال ابو احمد قد نظرت انا في احاديثه فليس فيها حديث منكر وانما  
 روى المنكر اذا كان المهدة من قبل الراوى عنه او من قبل من يروى ابراهيم عنه \* قال الشيخ وقد تابعه في رواية  
 هذا الحديث عن داود بن الحصين ابراهيم بن اسمعيل بن ابي حبيبة الاشلمي وقد ذكرناه في كتاب المعرفة \*  
 ﴿ اخبرنا ﴾ ابو بكر بن الحارث الفقيه انا علي بن عمر الحافظ ثنا ابو بكر النيسابورى ثنا الربيع بن سليمان انا الشافعي  
 ناسميد بن سالم عن ابن ابي حبيبة عن داود بن الحصين عن ابيه عن جابر قال قيل يا رسول الله اتوضأ بما افضلت الحجر  
 فقال وبما افضلت السباع \*

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبد الرحمن السلمى وابو نصر عمر بن عبد العزيز بن مهران بن قتادة قال ثنا ابو عمرو بن مجيد ثنا ابو عبد الله  
 محمد بن ابراهيم ثنا ابن بكير ثنا مالك عن يحيى بن سعيد عن محمد بن ابراهيم بن الحارث التيمي عن يحيى بن عبد الرحمن  
 ابن حاطب ان عمر بن الخطاب خرج في ركب فيهم عمرو بن العاص حتى وردوا حوضا فقال عمرو بن العاص  
 ليا صاحب الحوض يا صاحب الحوض هل ترد حوضك السباع فقال عمر بن الخطاب يا صاحب الحوض لا نخرنا فانما  
 نرد على السباع وترد علينا \*

﴿ اخبرنا ﴾ ابو الحسن بن بشر بن بغداد ثنا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا يحيى بن ابن طاب انا معلى بن يعنى بن منصور

قال

روى عنه لترك حديثه وقال سفيان بن عيينة كنا نتقى حديثه وقال ابن حبان حدث عن الثقات بما لا يشبه حديث الآبائ  
 تجب مجانبته روايته وقال ابن عدى اذا روى عنه ثقة فهو صالح الرواية الا ان يروى عنه ضعيف فيكون البلاء منه  
 مثل ابن ابي حبيبة وابراهيم بن ابي يحيى \* قلت \* صرح ابن عدى هنا ان البلاء من ابن ابي يحيى وذكر  
 في ترجمة ابن ابي يحيى خلاف هذا فقال نظرت في احاديثه يعنى ابن ابي يحيى فليس فيها منكر وانما يروى  
 المنكر اذا كانت المهدة من قبل الراوى عنه فكأنه اتى من قبل شيخه لا من قبله قال البيهقي ( ونا به  
 عن داود بن الحصين ابراهيم بن اسمعيل بن ابي حبيبة ) ثم اسنده من حديث سعيد بن سالم ( عن ابن ابي  
 حبيبة عن داود بسنده ) \* قلت \* سعيد هو القداح تكلم فيه \* قال البخارى عن ابن جريج كان يرى الارجاء  
 وقال عثمان بن سعيد يقال القداح ليس بذلك في الحديث وفي انساب السمانى التى اختصرها ابن الاثير كان  
 مرجئا بهم في الحديث وابن ابي حبيبة تقدم تضعيف ابن عدى له وضمفه النسائى وقال البخارى منكر الحديث  
 وقال ابن معين ليس بشئ وقال الدارقطني متروكو وروى يان هذا الحديث في مسند الشافعي من رواية الاصم  
 عن الربيع عن الشافعي حدثنا سعيد عن ابن ابي حبيبة وابن ابي حبيبة عن داود عن جابر ولا ذكر لابه فقد اضطرب  
 سنده مع ضعف روايته وقد ذكر البيهقي فيما بعد ( انه عليه السلام سئل عن الماء وما ينوبه فقال اذ بلغ الماء قلتين لم يحمل  
 الخبث ) وظاهر هذا يدل على نجاسة سور السباع اذ لولا ذلك لم يكن لهذا الشرط فائدة و لكن التمسيد به ضالما \*

قال فاخبرني خالد عن يونس عن الحسن انه كان لا يرى بسور الحمار والبغل بأسا \*

باب ذكر الاخبار التي يتفرق بها الكلب عن غيره على طريق الاختصار

اخبرنا ابو الحسن علي بن محمد بن عبد الله بن بشران العدل ببغداد ثنا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا احمد بن منصور الرمادي ثنا عبد الرزاق ثمامعمر عن الزهري عن ابى سلمة ان اباهريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اتخذ كلبا الا كلب ماشية او صيد او زرع انتقص من اجره كل يوم قيراط \* قال الزهري فذكر لابن عمر قول ابى هريرة فقال رحم الله اباهريرة كان صاحب زرع \* رواه مسلم في الصحيح عن عبد بن حميد عن عبد الرزاق واخرجه البخاري

من حديث يحيى بن ابى كثير عن ابى سلمة ورواه سعيد بن المسيب عن ابى هريرة وقال في الحديث قيراطان \*

اخبرنا ابو عبد الله الحافظ وابو زكريا بن ابى اسحاق المزكى قالنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا بحر بن نصر ثنا عبد الله بن وهب قال اخبرني يونس عن ابن شهاب قال حدثني سعيد بن المسيب عن ابى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من اقتنى كلبا ليس بكلب صيد ولا ماشية ولا ارض فانه يتقص من اجره قيراطان كل يوم \* رواه مسلم في الصحيح عن ابى الطاهر وحرمة بن يحيى عن ابن وهب وكذا قاله ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قيراطان الا انه لم يحفظ فيه كلب الارض في اكثر الروايات عنه وقد حفظه ابو هريرة وسفيان بن ابى زهير الشنوتى عن النبي صلى الله عليه وسلم الا ان سفيان بن ابى زهير لم يحفظ الصيد وقال قيراط \*

اخبرنا ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو بكر بن اسحاق انا ابو المثنى ثنا مسدد ثنا يحيى عن شعبة عن ابى التياح عن مطرف بن عبد الله عن ابن مغفل قال امر رسول الله صلى الله عليه وسلم بقتل الكلاب ثم قال مالكم ولها (١) فرخص في كلب الصيد و كلب الغنم وقال اذا ولغ الكلب في الاناء فاغسلوه سبع مرات وغفوه الثامنة بالتراب \* رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن حاتم عن يحيى بن سعيد \*

اخبرنا ابو عبد الله الحافظ انا على بن عيسى ثنا موسى بن محمد الاعين ثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن ابن شهاب عن ابى بكر بن عبد الرحمن عن ابى مسعود الانصارى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن ثمن الكلب ومهر البغي وحلوان السكاهن \* رواه البخاري في الصحيح عن عبد الله بن يوسف عن مالك ورواه مسلم عن يحيى بن يحيى \*

حدثنا ابو الحسن محمد بن الحسين العلوى املاء انبا عبد الله بن محمد بن الحسن الشريق ثنا عبد الله بن هاشم عن سفيان بن عيينة عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس عن ابى طلحة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تدخل الملائكة بيتا فيه كلب ولا صورة \* رواه البخاري في الصحيح عن على بن المديني ورواه مسلم عن يحيى بن يحيى وغيره كلهم عن ابن عيينة \*

اخبرنا ابو سعيد بن ابى عمرو ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا العباس الدورى ثنا ابو النضر ( و اخبرنا ) ابو عبد الله الحافظ ثنا العباس بن الحسن القاضى ثنا الحارث بن ابى اسامة ثنا ابو النضر هاشم بن القاسم ثنا عيسى يعنى ابن المسيب قال حدثني ابو زرعة عن ابى هريرة قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ياتي دار قوم من الانصار ودونهم دار لاياتيم فشق ذلك عليهم فقالوا يا رسول الله تاتي دار فلان ولا تاتي دارنا فقال النبي صلى الله

عليه وسلم ان في داركم كلبا قال فان في خرام سنورا فقال النبي صلى الله عليه وسلم السنور سبع ( اخبرنا ) ابو سعد الماسيني قال قال ابو احمد بن عدى الحافظ عيسى بن المسيب صالح فيما يرويه ( و اخبرنا ) ابو بكر بن الحارث الفقيه قال قال علي بن عمر الحافظ عيسى بن المسيب صالح الحديث \*

﴿ باب الخبر الذي ورد في سور ما وكل لحمه ﴾

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبدالله الحافظ وابو سعيد بن ابى عمرو قالنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا اسيد بن عاصم ثنا عبدالله بن رجاء ثنا مصعب بن سوار عن مطرف عن ابى الجهم عن البراء قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما اكل لحمه فلا بأس بسوره كذا يسميه عبدالله بن رجاء مصعب بن سوار فلقب اسمه وانما هو سوار بن مصعب وسوار بن مصعب متروك ( اخبرنا به ) ابو بكر بن الحارث الفقيه عن ابى الحسن الدارقطنى الحافظ قال الشيخ ومع ضعف سوار بن مصعب اختلف عليه في منته فرواه عبدالله بن رجاء عنه هكذا ورواه يحيى بن ابى بكير عنه باسناده لا بأس ببول ما اكل لحمه ورواه عمرو بن الحصين عن يحيى بن الملاء عن مطرف عن محارب بن دينار عن جابر بن عبدالله مرفوعا في البول وعمرو بن الحصين ويحيى بن الملاء ضيفان ولا يصح شيء من ذلك \*

﴿ باب ما لا نفس له سائلة اذا مات في الماء القليل ﴾

﴿ اخبرنا ﴾ محمد بن عبدالله الحافظ وابو سعيد بن ابى عمرو قالنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا الربيع بن سليمان ثنا عبد الله بن وهب ثنا سايمان بن بلال حدثني عتبة بن مسلم ان عبيد بن حنين اخبره انه سمع ابا هريرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا سقط الذباب في شراب احدكم فليغمسه كله ثم ليترعه فان في احد جناحيه داء وفي الآخر شفاء \* رواه البخارى في الصحيح عن خالد بن مخلد عن سليمان بن بلال \*

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحسين بن عمر بن بهان وابو الحسن بن الفضل القطان بقداد قالنا ثنا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا الحسن بن عرفة ثنا بشر بن المفضل عن محمد بن مجلان عن سعيد المقبرى عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا وقع الذباب في اناء احدكم فان في احد جناحيه داء وفي الآخر شفاء وانه يتقى بالجناح الذى فيه الداء فليغمسه كله ثم ليترعه ورواه عمرو بن على عن ابن مجلان عن القعقاع عن ابى صالح عن ابى هريرة بنحوه \*

﴿ اخبرنا ﴾

﴿ باب ما لا نفس له سائلة اذا مات في الماء القليل ﴾

\* قال \*

اسند فيه ( عن بشر بن المفضل عن محمد بن مجلان عن سعيد المقبرى عن ابى هريرة حديث اذا وقع الذباب ) ثم قال ( ورواه عمرو بن على عن ابن مجلان عن القعقاع عن ابى صالح عن ابى هريرة ) قلت \* ذكر صاحب الامام ان عمرو بن على رواه عن يحيى بن محمد بن قيس عن ابن مجلان عن القعقاع \* قال الزوار هذا الحديث لا يرواه عن ابن مجلان عن القعقاع الا يحيى بن محمد بن قيس وقد خولف فيه عن ابن مجلان \* ثم اسند البيهقى ( عن بقية عن سعيد بن ابى سعيد الزبيدى عن بشر بن منصور فذكر بسنده حديث سلمان كل طعام وشراب وقعت فيه دابة ليس لها دم ثم حكى عن ابن عدى ( انه قال الاحاديث التي يرويها سعيد الزبيدى عامتها ليست بمحفوظة ) وقال

( باب الخبر الذي ورد في سور ما وكل لحمه ) ( باب ما لا نفس له سائلة اذا مات في الماء القليل )

﴿ اخبرنا ﴾ ابو طاهر الفقيه ثنا ابو بكر القطان ثنا ابراهيم بن الحارث ثنا يحيى بن بكير ثنا ابن ابي ذئب عن سميد بن خالد القارظي قال آيت اباسلمة بن عبد الرحمن بنى فقدم الي زيد او كتبه فوقع ذباب في الزبد فجعل يمتله فخصمه فقالت يا خال ما تصنع فقال اخبرني ابو سميد الخدرى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا وقع الذباب في الطعام فامقلوه فان في احد جناحيه سماوفي الآخر شفاء وانه يؤخر الشفاء ويقدم السم \* وروى بقبية بن الوليد عن سميد بن ابي سميد الزبيدي عن بشر بن منصور عن علي بن زيد بن جدعان عن سميد بن المسيب عن سلمان قال قال النبي صلى الله عليه وسلم يا - المان كل طعام وشراب وقعت فيه دابة ليس لها دم فمات فهو الحلال اكله وشربه ووضوؤه (اخبرناه) ابو سميد انا ابو احمد بن عدى الحافظ ثنا ابن ابي داود ثنا يحيى بن عثمان ثنا بقبية فذكره بنحوه قال ابو احمد الاحاديث التي يرويها سميد الزبيدي عامتها ليست بمحفوظة (واخبرنا) ابو بكر بن الحارث الفقيه ثنا علي بن عمر الحافظ قال لم يروه غير ثقة عن سميد الزبيدي وهو ضعيف \*

﴿ اخبرنا ﴾ ابو بكر بن الحارث الفقيه انا علي بن عمر الحافظ ثنا الحسين بن اسمعيل ثنا محمد بن الوليد نا محمد بن جعفر ثنا شعبة عن مغيرة عن ابراهيم انه كان يقول كل نفس سائلة لا يتوضأ منها ولكن رخص في الخنفساء والقرب والجراد والجد جداذا وقمن في الركاء فلا بأس به \* قال شعبة اظنه قد ذكر الوزغة قال الشيخ وروينا معناه عن الحسن البصرى وعطاء وعكرمة \*

### ﴿ باب الحوت يموت في الماء والجراد ﴾

﴿ اخبرنا ﴾ ابو الحسن محمد بن الحسين بن محمد بن الفضل القطان ببغداد انا ابو عمرو عثمان بن احمد بن السهاك ثنا ابو قلابة حدثني احمد بن حنبل سنة ست عشرة ومائين وقلت له كم سنك يا ابا عبد الله قال اربع وخمسون وخمسون وخمسون

البيهقي في باب الصائم يكتحل (سميد الزبيدي من مجاهيل شيوخ بقبية ينفرد بما لا يتابع عليه) \* ثم اسند في هذا الباب اعنى باب مالا نفس له سائلة عن الدار قطنى انه قال لم يروه يعنى حديث سلمان غير بقبية عن سميد الزبيدي وهو ضعيف \* قلت \* الظاهر ان البيهقي فهم من قول الدار قطنى (وهو ضعيف) انه اراد الزبيدي لانه ذكر عقيب كلام ابن عدى فيه وذكر في الخلافيات كلام الدار قطنى ثم قال (وقد ذكرنا ان ما يرويه بقبية عن الضمفاء والمجهولين فليس بمقبول منه) وقال صاحب الامام ذكر الحافظ ابو بكر الخطيب سميد بن ابي سميد هذا فقال واسم ابيه عبد الجبار وكان ثقة \* قال صاحب الامام وقول الدار قطنى وهو ضعيف لا يريده ويريد بقبية وذكر ابن حبان في كتاب الثقات سميد اهذا فقال سميد بن عبد الجبار الزبيدي من اهل الشام يروى عن عمرو بن روبه الثعلبي عن ابي امامة روى عنه اهل بلده وهذا ينفي عنه الجهالة وذكر صاحب الميزان سميد بن ابي سميد الزبيدي وسميد بن عبد الجبار الزبيدي في رجعتين والله اعلم \*

### ﴿ باب الحوت يموت في الماء والجراد ﴾

قال \* ذكر فيه (عن اسحاق بن حازم عن عبيد الله بن مقسم عن جابر سئل عليه السلام عن ماء البحر الحديث) \* قلت \* ذكر ابن صندة ان هذا الحديث لا يثبت ويمكن ان يكون غلله بالاختلاف في اسناده فان عبد العزيز بن عمران وهو

(باب طهارة عرق الانسان من اي موضع كان)

قال ثنا ابو القاسم بن ابي الزناد حدثني اسحاق بن حازم عن ابن مقسم يعني عبيد الله عن جابر بن عبد الله قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ماء البحر فقال هو الطهور ماؤه الحل ميتته •  
 (اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ وابو الحسن علي بن محمد السبيعي في آخرين قالوا انا ابو العباس محمد بن يعقوب انا الربيع بن سليمان ثنا ابن وهب ثنا سليمان بن بلال عن يزيد بن اسلم عن عبد الله بن عمر انه قال احلت لنا ميتتان ودمان الجراد والحيتان والسكبدو الطحال • هذا اسناد صحيح وهو في معنى المسند وقد رفته اولاد زيد عن ابيهم •  
 (اخبرناه) ابو جعفر كامل بن احمد المستعلي وابو نصر بن قتادة قالانا ابو العباس محمد بن اسحاق بن ايوب الصبغى انا الحسن بن علي بن زياد البصري ثنا ابن ابي اويس ثنا عبد الرحمن واسامة وعبد الله بنو زيد بن اسلم عن ابيهم عن عبد الله ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال احلت لنا ميتتان ودمان فاما الميتتان فالجراد والحوت واما الدمان فالطحال والكبد • اولاد زيد هؤلاء كلهم ضمفاء جرحهم يحيى بن معين وكانه احمد بن حنبل وعلى بن المدبني يوثقان عبد الله ابن زيد الا ان الصحيح من هذا الحديث هو الاول •

باب طهارة عرق الانسان من اي موضع كان

(اخبرنا) ابو بكر محمد بن الحسن بن فورك رحمه الله تعالى ثنا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا ابو داود ثنا عبد العزيز بن ابي سلمة ثنا اسحاق بن عبد الله بن ابي طلحة عن انس قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يدخل بيت ام سليم وينام على فراشها وليست ثم قال فأتت يوما فقيل لها هو هذا رسول الله صلى الله عليه وسلم على فراشك فانتهت اليه وقد عرق عرقا شديدا وذلك في الحرف اخذت قارورة فجعلت تأخذ من ذلك العرق فجعلته في القارورة فاستيقظ رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ما تصنين فقالت بركتك يا رسول الله نجمله في طيبنا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اصبت • رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن رافع عن حجين بن المثنى عن عبد العزيز بن الماجشون

بمعناه

ابن ابي ثابت رواه عن اسحاق بن حازم الزيات مولى آل نوفل عن وهب بن كيسان عن جابر عن ابي بكر الصديق رضي الله عنه اخرجه الدارقطني وقال عبد العزيز بن ليس بالقوى وقال عبد الحق في احكامه اسحاق بن حازم شيخ مدني ليس بالقوى • ثم ذكر البيهقي (عن ابن وهب حدثنا سليمان بن بلال عن زيد بن اسلم عن ابن عمر قال احلت لنا ميتتان ودمان الخ) ثم قال البيهقي (هو في معنى المسند) • قلت • رواه يحيى بن حسان عن سليمان بن بلال مرفوعا كذا قال ابن عدى في الكامل ثم ان البيهقي جعل قول ابن عمر احلت في معنى المسند ثم خالف ذلك في كتاب الحيض في باب غسل المستحاضة فذكر ما يدل على ان قول الراوي (فاصرت ان تؤخر الظهر الخ) موقوف • ثم اسند البيهقي الحديث (عن عبد الرحمن واسامة وعبد الله بن زيد بن اسلم عن ابيهم عن ابن عمر قال عليه السلام احلت لنا ميتتان الحديث) ثم قال (اولاد زيد كلهم ضمفاء جرحهم ابن معين وكان ابن حنبل وابن المدبني يوثقان عبد الله الا ان الصحيح من هذا الحديث هو الاول) قلت • اذ كان عبد الله ثقة على قولها دخل حديثه فيار فمه الثقة ووقفه غيره على ما عرف لاسما وقدنا به على ذلك اخواه فعلى هذا لاسلم ان الصحيح هو الاول •

بمناه ورواه ثابت البناني وانس بن سيرين عن انس بن مالك ورواه ابو قلابه عن انس عن ام سليم \*  
 (واخبرنا) ابو زكريا بن ابي اسحاق وابو بكر بن الحسن قالنا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا جابر بن نصر قال قرئ  
 علي ابن وهب قال سمعت عبيد الله بن عمر (١) يحدث عن نافع ان عبد الله بن عمر كان يتوضأ في الحرفيم يديه علي ابطيه  
 ولا ينقض ذلك وضوءه \*

باب بصاق الانسان ومخاطه

(واخبرنا) ابو طاهر الفقيه انا ابو بكر القطان نا احمد بن يوسف السلمى ثنا قبيصة (ح و اخبرنا) ابو الحسن بن  
 عبدان نا احمد بن عبيد الصفار حدثني محمد بن الفضل بن جابر نا زكريا بن الحكم الراسبي نا الثوري نا سفيان عن  
 حميد عن انس قال بزق رسول الله صلى الله عليه وسلم في ثوبه يعني وهو في الصلوة \* لفظ حديث الثوري وفي حديث  
 قبيصة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بزق في ثوبه رواه البخاري في الصحيح عن الثوري \*

(واخبرنا) ابو طاهر الفقيه انا ابو طاهر الحمد آباهي نا ابراهيم بن عبد الله السعدي نا يزيد بن هارون نا حميد  
 الطويل عن انس بن مالك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم رأى نخامة في قبة المسجد فحكها بيده ورث في وجهه  
 شدة ذلك عليه وقال ان العبد اذا صلى فانما يناجى ربه فيما بينه وبين القبلة فاذا بصق احدكم فليصق عن يساره  
 او تحت قدميه او يفعل هكذا ثم بزق في ثوبه وذلك بعضه ببعض قال يزيد وارانا حميد \*

(واخبرنا) ابو عبد الله الحافظ نا الحسن بن يعقوب شايحي بن ابي طالب نا عبد الوهاب بن عطاء نا عوف  
 عن ابي رجاء عن عمران بن حصين قال كنا في سفر مع النبي صلى الله عليه وسلم فذكر الحديث في مزاد في الشركة  
 قال فدعا رسول الله صلى الله عليه وسلم باناء فافرح فيه من افواه المزادتين او السطيجتين فمضمض في الماء واعاده  
 في افواه المزادتين او السطيجتين ثم اوكأ افواههما واطلق المزالي ثم قال للناس اشربوا واستقوا \* مخرج في الصحيحين  
 من حديث عوف \*

(واخبرنا) ابو عبد الله الحافظ نا ابو عمرو بن السماك نا خنبل بن اسحاق نا قبيصة نا سفيان عن اسمعيل عن  
 ابي خالد عن قيس عن جرير انه كان يامر اهله يتوضأون بفضل سواكه \*

باب طهارة عرق الدواب ولما بها

(واخبرنا) ابو عثمان سميد بن محمد بن محمد بن عبدان وابو زكريا يحيى بن ابراهيم بن محمد بن يحيى قالنا نا ابو عبد الله  
 محمد بن يعقوب الحافظ نا علي بن الحسين بن ابي عيسى الهلالي نا ابونعيم واخبرنا ابو القاسم علي بن محمد بن علي  
 ابن يعقوب الايادي ببغداد نا ابو بكر الشافعي نا اسحاق بن الحسن الحرابي نا ابونعيم نا مالك بن مغول  
 عن سماك بن حرب عن جابر بن سمرة قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم في جنازة ابي الدحداح فلما رجع  
 اتى بفرس ممروري (٢) فركبه ومشيئا معه \* اخرجه مسلم في الصحيح عن يحيى بن يحيى وغيره عن وكيع عن مالك \*

(واخبرنا) ابو عبد الله الحافظ نا ابو العباس محمد بن يعقوب نا العباس بن الوليد بن مزيد اخبرني ابي نا سميد  
 ابن عبد العزيز عن زيد بن اسلم وغيره عن ابن عمر في قصة ذكرها في الحج قال واني كنت تحت ناقه رسول الله صلى الله  
 عليه وسلم يعني لما بها اسممه يلبي بالحج \*

باب بصاق الانسان ومخاطه

باب طهارة عرق الدواب ولما بها

باب الماء القليل نجس بنجاسة تحدث فيه

﴿ اخبرنا ﴾ ابو طاهر الفقيه ثنا ابو بكر محمد بن عمر بن حفص الزاهد ثنا محمد بن احمد بن الوليد ثنا الهيثم بن جميل ثنا حماد بن سلمة عن قتادة عن شهر بن حوشب عن عبد الرحمن بن غنم عن عمرو بن خارجة قال كنت آخذاً بزمام ناقة رسول الله صلى الله عليه وسلم وهي تقصع بجرتها (١) ولما بها يسيل على كفتي وذكر الحديث \*  
 ﴿ جامع ابو اب الماء الذي نجس والذي لا ينجس ﴾  
 ﴿ باب الماء القليل نجس بنجاسة تحدث فيه ﴾

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبدالله الحافظ ثنا احمد بن جعفر القطيعي ثنا عبد الله بن احمد بن حنبل حدثني ابي ثناء عبد الرزاق وابن بكر قال حدثنا ابن جريج (ح قول واخبرنا) ابو الفضل بن ابراهيم واللفظه ثنا احمد بن سامة ثنا محمد بن رافع ثنا عبد الرزاق ابا ابن جريج اخبرني زياد ان ابا ثناء مولى عبد الرحمن بن زيد اخبره انه سمع ابا هريرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا كان احدكم نائماً ثم استيقظ واراد الوضوء فلا يضع يده في الأناة حتى يصب على يده فانه لا يدرى ان باتت يده \* رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن حاتم عن محمد بن بكر ورواه ايضاً عن محمد ابن رافع (اخبرنا) ابو زكريا بن ابي اسحاق المزكي و ابو بكر احمد بن الحسن القاضي قال ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبدالله بن عبد الحكم ثنا ابن وهب (ح قال وحدثنا) بحر بن نصر قال قرئ على ابن وهب اخبرك مالك بن انس وعبد الرحمن بن ابي الزناد عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا شرب الكلب في اناء احدكم فليفسله سبع مرات \* مخرج في الصحيحين من حديث مالك كما مضى وقال ابن عيينة عن ابي الزناد ولغ مكان شرب \*

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبدالله الحافظ اخبرني ابو النضر الفقيه و ابو بكر بن عبدالله قال ثنا الحسن بن سفيان ثنا علي بن حجر ثنا علي بن مسهر ثنا الاعمش عن ابي زين و ابي صالح عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا ولغ الكلب في اناء احدكم فليرقه ثم يفسله سبع مرات \* رواه مسلم في الصحيح عن علي بن حجر \*

﴿ و اخبرنا ﴾ ابو الحسن بن بشران ثنا ابو جعفر الرزاز ثنا سعدان بن نصر ثنا سفيان بن عيينة عن ابي الزناد عن موسى بن ابي عمير عن ابيه عن ابي هريرة رفته قال لا يبولن احدكم في الماء الدائم ثم يقتسل منه \*

﴿ و اخبرنا ﴾ ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو بكر بن سليمان ثنا الحسن بن مكرم و احمد بن حيان بن ملاعب قال ثنا عبد الله بن بكر السهمي ثنا هشام بن حسان عن ابن سيرين عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم عمناه اخرجه مسلم في الصحيح من حديث هشام بن حسان \*

﴿ حدثنا ﴾ ابو محمد عبد الله بن يوسف املاء ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا بحر بن نصر بن سابق الخولاني ثنا

(١) الجرّة بكسر الجيم ما يخرج البعير من بطنه ليضمه ١٢ مجم

﴿ باب الماء القليل نجس بنجاسة تحدث فيه ﴾ قال \* ذكر في آخره (حديث جابر غطوا الأناة و او كوا السقاء و حديث ابي هريرة في الامر بتغطية الوضوء) قلت \* الاظهر انه عليه السلام انما امر بتغطية الأناة ليكون ذلك حرزاً من الشيطان كما بينه في حديث جابر بقوله فان الشيطان لا يحل سقاء ولا يكشف اناء و ايضا في ذلك امان من الضرر و يدل عليه ما جاء في رواية لمسلم في حديث

ابن ابي عمير عن النبي صلى الله عليه وسلم قال فطروا الاطعمة  
 ولو اكلوا السمكة واغلقوا الابواب والفقير الشرايح (١) قال الشيطان لا يخل طعامه ولا يكشف امره ولا يفتح  
 بابا رواه مسلم في الصحيح عن قتيبة وغيره عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من اغتسل في يومه فمات كان من باب  
 الجنه واخبرنا ابو بكر احمد بن علي بن عاصم بن ابراهيم بن عبد الله الاصبهاني عن ابي بكر محمد بن ابراهيم بن ابي عمير  
 عن ابي بصير الواسطي عن ابي جهم بن عبد الله عن ابي بصير قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يدخل  
 الجنة الا من اغتسل في يومه من اجله واكل من اكله الا انما هو من اجله ومن اغتسل في يومه من اجله واكل من اكله  
 الا انما هو من اجله (٢) باب الماء الكبري لا يتنجس بخضه خلدت فيه ما لم يمتد به من غير ان يمسها ماء رايه ساه  
 اخبرنا ابو عبد الله محمد بن احمد بن ابي النضر عن ابي الطاهر ابي الربيع محمد بن محمد بن ابي عمير بن ابي عمير  
 نا ابو اسامة عن الوليد بن كثير عن محمد بن كعب القرظي عن عبد الله بن عبد الله بن رافع بن خديج عن ابي بصير محمد بن ابراهيم  
 قال قيل يا رسول الله لست وضعت من غير صبغته قال نعم وهو ثيابي فيها اللبن والخبز والخبز والخبز والخبز والخبز  
 طهور ولا ينجس حتى يغسل في ماء بارد ولا ينجس في ماء بارد ولا ينجس في ماء بارد ولا ينجس في ماء بارد  
 واخبرنا ابو بكر احمد بن علي بن عاصم بن ابراهيم بن عبد الله الاصبهاني عن ابي بكر محمد بن ابراهيم بن ابي عمير  
 قال نا محمد بن سلمة عن محمد بن اسحاق عن عيسى بن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير  
 ثم اوردنا عن ابي بصير عن ابي بصير قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 وهو ثيابي فيها الخبز والخبز  
 حتى يذهب كذا روي عن محمد بن سلمة عن ابي بصير  
 الا انه لم يروى وقال يحيى بن صالح عن ابي بصير  
 ابراهيم بن سعد واحمد بن خالد الوهبي وبنس بن بكر عن ابن اسحاق عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير  
 ويخبر عن ابراهيم بن محمد عن ابن اسحاق عن ابي بصير  
 عن حبيبة اليمانية عن ابي بصير  
 محمد بن ابي بصير عن ابي بصير  
 ابي بصير عن ابي بصير  
 ابي بصير عن ابي بصير

(باب الماء الكبري لا يتنجس بخضه خلدت فيه ما لم يمتد به من غير ان يمسها ماء رايه ساه)

(١) ان ذلك الصباح ١٢ في يومه من اجله ومن اغتسل في يومه من اجله ومن اغتسل في يومه من اجله ومن اغتسل في يومه من اجله

جاير فان في السنة ليله يزل فيه و باء لا ير بلاء ليس عليه غطاء او سقاء ليس عليه وكاء الا ان يرفعه من ذلك الوضوء  
 ثبت في الصحيح ان الامر بالنظية لهذا المعنى لا يتنجس الماء فاحذر من ان يتنجس الماء من غير ان يمسها ماء رايه ساه (١)

وقال من غسل في يومه من اجله ومن اغتسل في يومه من اجله ومن اغتسل في يومه من اجله ومن اغتسل في يومه من اجله  
 في تلك الايام من السنة في ذلك الوقت في هذا الكتاب منها ان الماء لا يتنجس من غير ان يمسها ماء رايه ساه ولا ينجس  
 في الباب محمد بن ابي بصير عن ابي بصير  
 الا ان يتنجس في يومه من اجله ومن اغتسل في يومه من اجله ومن اغتسل في يومه من اجله ومن اغتسل في يومه من اجله

قلت يا رسول الله تتوضأ منها و يبقى فيها ما بقي فيها من التين فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الماء لا ينجسه شيء \* وكذلك رواه الحميدى عن بشر بن السرى وغيره عن عبدالعزيز بن مسلم القسلى ورواه ابن ابى ذئب عن لايتهم عن عبدالله بن عبد الرحمن بن رافع المدوى عن ابى سعيد \*

﴿ اخبرنا ﴾ ابو زكريا يحيى بن ابراهيم بن محمد بن يحيى وابوبكر احمد بن الحسين قالنا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب اننا محمد بن عبدالله بن عبد الحكم لنا ابن وهب (ح قال وحدثنا) بحر بن نصر قال قريء على ابن وهب اخبرك مالك عن ابن ابى ذئب عن لايتهم عن عبدالله بن عبد الرحمن المدوى وقال محمد عبيد الله عن ابى سعيد الخدرى انه قال قيل لرسول الله صلى الله عليه وسلم انك تتوضأ من بئر بضاعه وهى يطرح فيها ما ينجى الناس (١) ولحوم الكلاب والحيض فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الماء لا ينجسه شيء \* وقد رويت هذه اللفظة من وجه آخر عن ابى سعيد مر فوعاً \*

﴿ اخبرنا ﴾ ابو بكر محمد بن الحسن بن فورك انبا عبدالله بن جعفر الاصبهاني ثنا يونس بن حبيب ثنا ابو داود ثاقب بن يمين بن الربيع عن طريف عن ابى نصره عن ابى سعيد قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فأتينا على غدريقه جيفة فتوضأ بمض القوم وامسك بمض القوم حتى يجىء النبي صلى الله عليه وسلم فجاء النبي صلى الله عليه وسلم في اخريات الناس فقال توضأوا واشربوا فان الماء لا ينجسه شيء \*

﴿ واخبرنا ﴾ ابو سعيد احمد بن محمد بن الخليل ثنا ابو احمد بن عدى ثنا ابو يعلى ثنا محمد بن الصباح الدولابي ثنا شريك عن طريف عن ابى نصره عن ابى سعيد الخدرى فذكر بمناه وقال عن النبي صلى الله عليه وسلم ان الماء لا ينجسه شيء قال فاستقمنا وسقمنا قال ابو جعفر الدولابي ثنا طريف هو ابو سفيان (قال الشيخ) وليس هو بالقوى الا انى اخرجته شاهداً لما تقدم وقد قيل عن شريك بهذا الاسناد عن جابر وقيل عنه عن جابر وابى سعيد بالشك وابو سعيد كأنه اصح وقد روى عن ابى سعيد قصة اخرى فى معناه ان كان راويها حفظها \*

﴿ اخبرنا ﴾ ابو نصر عمر بن عبدالعزيز بن عمر اننا ابو العباس محمد بن اسحاق بن ايوب الصبغى ثنا الحسن بن على بن زياد ثنا ابن ابى اويس ثنا عبد الرحمن بن زيد بن اسلم مولى عمر بن الخطاب عن ابيه عن عطاء بن يسار عن ابى سعيد الخدرى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل عن الحياض التى بين مكة والمدينة وقالوا تردى فيها السباع والكلاب والحمر فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما فى بطونها لها وما بقى فهورنا ظهور \* هكذا رواه اسمعيل بن ابى اويس عن عبد الرحمن وروى عن ابن وهب عن عبد الرحمن عن ابيه عن عطاء عن ابى هريرة وعبد الرحمن بن زيد ضعيف لا يحتج بامثاله وقد روى من وجه آخر ابن عمر مر فوعاً وليس بمشهور \*

﴿ واخبرنا ﴾

(١) اى يلقونه من المذرة من انجى اذا التى بجمه ١٢ بجمع

وفى الكشاف لاذهى متروك عندهم وقال عمر وبن على ما سمعت يحيى بن سعيد ولاعبد الرحمن بن مهدى يحدثان عن بشىء قط فملى هذا لا يصبغ ان يستشهد به \* ثم اسند البيهقى (عن محمد بن ابى يحيى عن امه قالت دخلت على سهل بن سعد الخ) \* ثم قال (استاد حسن موصول) \* قلت \* هكذا ذكره ايضا عن محمد عن امه ابو الحسن الدارقطنى ولم نعرف حال امه ولا اسمها بعد الكشف التام ولا ذكر لها فى شىء من الكتب الستة

﴿ واخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق الصفاني ثنا علي بن بحر بن بري القطان ثنا حم بن اسمعيل ثنا محمد بن أبي يحيى عن ابيه قال دخلت على سهل بن سعد الساعدي في نسوة فقال لو اني استقيم من بضاعة لكرهتهم ذلك وقد والله سميت رسول الله صلى الله عليه وسلم يدي منها وهذا اسناد حسن موصول ﴾  
 ﴿ اخبرنا أبو سعيد يحيى بن محمد بن يحيى الاسفرائني ثنا ابو بحر البربهاري ثنا بشر بن موسى ثنا الحميدي ثنا سفيان نا عمرو عن عكرمة ان عمر رضى الله عنه ورد حوض مجنة (١) فقيل يا امير المؤمنين انما ولغ الكلب فيه آفا فقال انما ولغ الكلب بسانه فشرب وتوضأ وروي عن اوب عن عكرمة في هذه القصة قال قد ذهبت بماولت بمنى الكلاب في بطونها وهذه قصة مشهورة عن عمر وان كانت مرسله وقد روينا في معناها عن يحيى بن عبد الرحمن بن حاطب عن عمر ﴾

﴿ واخبرنا أبو سعيد الاسفرائني انا ابو بحر ثنا بشر بن موسى ثنا الحميدي ثنا سفيان ثنا منبوذ عن امه قالت كنا سافر مع ميمونة فتمر بالقدير فيه البحر والجمالان فتشرب منه او توضأ به وقال سفيان وهذا ليس بشك انما ارادت تشرب ان ارادت او توضأ ان ارادت ﴾

﴿ واخبرنا أبو بكر بن الحارث الفقيه انا علي بن عمر الحافظ ثنا يعقوب بن ابراهيم البزاز ثنا الحسن بن عرفة ثنا هشيم عن داود بن ابي هند قال سمعت سعيد بن المسيب يقول انما الماء طهور كله لا ينجسه شيء وزاد ابن علية عن داود عن سعيد سألناه عن الحياض تلغ فيها الكلاب قال انزل الماء طهورا لا ينجسه شيء ﴾

﴿ اخبرنا أبو بكر بن الحارث الفقيه انا ابو احمد بن حيان ثنا ابراهيم بن محمد بن الحسن ثنا ابو عامر ثنا الوليد بن مسلم ثنا ابو عمرو ثنا الزهري في القدير تقع فيه الدابة فتموت قال انما طهور ما لم يقل فتنجسه الميتة طعمه اورمحه ﴾  
 باب نجاسة الماء الكثير اذا غيرته النجاسة

﴿ اخبرنا أبو طاهر محمد بن محمد الفقيه ثنا ابو بكر محمد بن الحسن القطان ثنا ابو الازهر ثنا مروان بن محمد ثنا رشد بن بن سعد ثنا معاوية بن صالح عن راشد بن سعد عن ابي امامة الباهلي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الماء لا ينجسه شيء الا ما غلب عليه طعمه اورمحه ﴾

﴿ واخبرنا أبو عبد الله الحافظ انا ابو الوليد الفقيه ثنا جعفر الحافظ (٢) ثنا ابو الازهر فذكره باسناده مثله ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا كان الماء قلتين لم ينجسه شيء الا ما غلبه ريحه او طعمه كذا وجدته ولفظ قلتين فيه غريب ﴾  
 ﴿ واخبرنا أبو عبد الله انا ابو الوليد نا الشاماني ثنا عطية بن بنية بن الوليد نا ابي عن ثور بن يزيد عن راشد بن سعد

(١) مجنة موضع قرب مكة وقد تكسر ميمها ١٢ قاموس (٢) هو جعفر بن احمد الشاماني ١٢ مشيئة

وقد ذكر الطبراني في معجمه الكبير هذا الحديث في ترجمة ابي يحيى عن سهل فذكر بسند عن محمد بن ابي يحيى عن ابيه عن سهل الحديث فظهر ان في سند اضطر ابا ايضا ومع هذا كيف يكون اسناده حسنا  
 قال ﴿ باب الماء الكثير اذا غيرته النجاسة ﴾

ذكر في آخره عن الشافعي ( انه قال وما قلت من انه اذا تغير طعم الماء و ريحه ولو نه كان نجس يروي عن النبي صلى الله عليه وسلم من وجه لا يثبت اهل الحديث مثله وهو قول العامة لا اعلم بينهم فيه خلافا قلت • اطلق





عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم وفيه قوة لرواية ابن اسحاق •

• اخبرنا ابو علي الروذباري ثنا ابو بكر بن داسة ثنا ابو داود ثماموس بن اسمعيل ثنا حماد بن عاصم بن المنذر عن عبيد الله

ابن عبد الله بن عمر قال حدثني ابي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا كان الماء قلتين فانه لا ينجس • وكذلك رواه

بشر بن السري ويعقوب الحضرمي والملاء بن عبد الجبار المسكي وعفان بن مسلم وابو داود الطيالسي عن حماد •

• واخبرنا محمد بن عبد الله الحافظ ثنا ابو الوليد الفقيه وابو بكر بن عبد الله قالا حدثنا الحسن بن سفيان ثنا ابراهيم

ابن الحجاج وهدي بن خالد قالا ثنا حماد بن سلمة عن عاصم بن المنذر بن الزبير قال دخلت مع عبيد الله بن عبد الله

ابن عمر بستانا فيه مقر امام (١) فيه جلد بعير ميت فتوضأ منه فقلت يتوضأ منه وفيه جلد بعير ميت فحدثني عن ابيه عن

النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا بلغ الماء قدر قلتين او ثلاث لم ينجسه شيء كذا قالا او ثلاث وكذلك قاله يزيد بن هارون

وكامل بن طلحة ورواية الجماعة الذين لم يشكروا اولي •

• اخبرنا احمد بن محمد بن الحارث الفقيه ثنا علي بن عمر الحافظ ثنا محمد بن اسمعيل الفارسي ثنا عبد الله بن الحسن

ابن جابر ثنا محمد بن كثير المصيبي عن زائدة عن الليث عن مجاهد عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال

اذا كان الماء قلتين فلا ينجسه شيء قال علي رفضه هذا الشيخ عن محمد بن كثير عن زائدة ورواه معاوية بن عمرو عن

زائدة موقوفا وهو الصواب ( اخبرنا ) احمد بن علي قال ثنا به القاضي الحسين بن اسمعيل ثنا جعفر بن محمد الصائغ ثنا

معاوية بن عمرو ثنا زائدة عن ليث عن مجاهد عن ابن عمر مثله موقوفا •

• اخبرنا ابو حامد احمد بن علي بن احمد الرازي الحافظ ثنا ابو علي زاهر بن احمد بن محمد ثنا ابو بكر عبد الله

ابن محمد بن زياد النيسابوري حدثني ابو حميد المصيبي ثنا حجاج قال ابن جرير اخبرني لوط عن ابي اسحاق عن

مجاهد ان ابن عباس قال اذا كان الماء قلتين فصاعد لم ينجسه شيء ورواه ابو بكر بن عياش عن ابان عن ابي يحيى عن ابن

عباس كذلك موقوفا •

• واما الحديث الذي اخبرنا ابو سعد احمد بن محمد بن الخليل الصوفي انا ابو احمد بن عدي الحافظ ثنا ابو يعلى ثابوت

يعنى ابن سميد ثنا القاسم بن عبد الله بن عمر عن محمد بن المنكدر عن جابر بن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

اذا بلغ الماء اربعين قلة لا يحمل الخبث فهذا حديث تفرد به القاسم العمري هكذا وقد غلط فيه وكان ضعيفا

في الحديث جرحه احمد بن حنبل ويحيى بن معين والبخاري وغيرهم من الحفاظ ( واخبرنا ) ابو عبد الله الحافظ

قال سمعت ابا علي الحافظ يقول حديث محمد بن المنكدر عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم اذا بلغ الماء اربعين قلة

خطأ والصحيح عن محمد بن المنكدر عن عبد الله بن عمرو وقوله وعمناه قاله لي ابو بكر بن الحارث الفقيه عن ابي الحسن

الدارقطني الحافظ قال ووم فيه القاسم وكان ضعيفا كثير الخطأ •

• اخبرناه ابو محمد عبد الله بن يحيى بن عبد الجبار السكري ببغداد ثنا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا احمد بن منصور

ثنا عبد الرزاق انا الثوري ومعر عن محمد بن المنكدر عن عبد الله بن عمرو بن العاصي قال اذا كان الماء اربعين قلة

لم ينجسه شيء وكذلك رواه روح بن القاسم عن ابن المنكدر ورواه ابوب السخيتاني عن ابن المنكدر من قوله

لم يجاوز به وروى ابن لهيعة عن يزيد بن ابي حبيب عن سليمان بن سنان عن عبد الرحمن بن ابي هريرة عن ابيه قال اذا كان

الماء قدر اربعين قلة لم يحمل خبثا و خالته غير واحد فرووه عن ابي هريرة فقالوا اربعين غربا ومنهم من قال لربعين دلوا قاله لي ابو بكر بن الحارث عن ابي الحسن الدارقطني الحافظ ( قال الشيخ ) ورواه محمد بن يحيى الذهلي عن عمرو بن خالد عن ابن لهيعة عن يزيد بن ابي حبيب عن عمرو بن حريث عن ابي هريرة قال اربعون دلوا من ماء لا يجسه وان اغتسل فيه الجنب واتبه آخر وهذا اولي \* وابن لهيعة غير محتج به وقول من يوافق قوله من الصحابة قول رسول الله صلى الله عليه وسلم في القلتين اولي ان يتبع وبالله التوفيق \*

### ﴿ باب قدر القلتين ﴾

﴿ اخبرنا ﴾ ابو سعيد بن ابي عمرو نا ابو العباس بن يعقوب ثنا الوبيع بن سليمان ثنا الشافعي ثنا مسلم بن خالد عن ابن جريج باسناد لا يحضرنى ذكره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا كان الماء قلتين لم يحمل خبثا وقال في الحديث بقلال هجر (١) قال ابن جريج وقد رأيت قلال هجر فالقلة تسع قربتين او قربتين وشياً قال الشافعي كان مسلم يذهب الى ان ذلك اقل من نصف القرية او نصف القرية فيقول خمس قرب هو اكثر ما يسع قلتين وقد تكون القلتان اقل من خمس قرب قال الشافعي فلا احتياط ان تكون القلة قربتين ونصفا فاذا كان الماء خمس قرب لم يحمل نجسا في جر كان او غيره الا ان يظهر في الماء منه ریح او طعم اولون قال وقرب الحجاز كبار فلا يكون الماء الذي لا يحمل النجاسة الا بقرب كبار \*

﴿ اخبرنا ﴾ ابو بكر بن الحارث الفقيه ثنا علي بن عمر الحافظ ثنا ابو بكر النيسابوري ( ح و اخبرنا ) ابو حامد احمد ابن علي الرازي الحافظ انا ابو علي زاهر بن احمد ثنا ابو بكر عبد الله بن محمد بن زياد النيسابوري انا ابو حميد المصيصي انا حجاج قال ابن جريج اخبرني محمد بن يحيى بن عقييل اخبره ان يحيى بن يعمر اخبره ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا كان الماء قلتين لم يحمل نجسا ولا بأسا قال قلت ليحيى بن عقييل قلال هجر قال قلال هجر قال فاطن ان كل قلة تاخذ الفرقين \* ز ادا حمد بن علي في روايته والفرق ستة عشر طلا \*

(١) هجر بلد بقرب المدينة ١٢ مجمع

• قال •

### ﴿ باب قدر القلتين ﴾

اسند فيه ( عن الشافعي انا مسلم بن خالد عن ابن جريج باسناد لا يحضرنى ذكره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا كان الماء قلتين لم يحمل خبثا وقال في الحديث بقلال هجر \* قال ابن جريج وقد رأيت قلال هجر فالقلة تسع قربتين او قربتين وشياً قال الشافعي كان مسلم يذهب الى ان ذلك اقل من نصف القرية او نصف القرية فيقول خمس قرب اكثر ما يسع قلتين وقد تكون القلتان اقل من خمس قرب فلا احتياط ان تكون القلة قربتين ونصفا فاذا كان الماء خمس قرب لم يحمل نجسا في جر كان او غيره الا ان يظهر في الماء منه ریح او طعم اولون قال وقرب الحجاز كبار فلا يكون الماء الذي لا يحمل النجاسة الا بقرب كبار ) • قلت • في هذا الحديث اشياء • احدها ان مسلم بن خالد ضمنه جماعة والبيهقي ايضا في باب من زعم ان التراويح بالجماعة افضل • الثاني • ان الاسناد الذي لم يحضره ذكره مجهول الرجال فهو كالنقط ولا تقوم به حجة • الثالث • ان قوله وقال في الحديث بقلال هجر يوم انه من لفظ النبي صلى الله عليه وسلم والذي وجد في رواية ابن جريج انه قول يحيى بن عقييل كما بينه البيهقي فيما بعد ويحيى هذا ليس





(باب ما جاء في زرح زمزم)

﴿باب ما جاء في زرح زمزم﴾

﴿اخبرنا﴾ ابو بكر بن الحارث الفقيه انا علي بن عمر الحافظ ثنا عبد الله بن زياد ثنا احمد بن منصور ثنا محمد بن عبد الله الانصاري ثنا هشام بن محمد بن سيرين ان زنجياً وقع في زمزم فصر به ابن عباس فاخرج وامر بها ان تزح قال فغلبتهم عين جاءتهم من الركن فامر بها فدرست بالقباطي والمطارف حتى زحوها فلما زحوها انفجرت عليهم • ورواه ابن ابي عمرو بن قتادة ان زنجياً وقع في زمزم فامرهم ابن عباس بزحوه وهذا بلاغ لئلا يظن انها لم يلقيا ابن عباس ولم يسمعا منه ورواه جابر الجعفي مرة عن ابي الطفيل عن ابن عباس ومرة عن ابي الطفيل نفسه ان غلاما وقع في زمزم فنزحت وجابر الجعفي لا يحتج به ورواه ابن لهيعة عن عمرو بن دينار وابن لهيعة لا يحتج به • قال الزعفراني قال ابو عبد الله الشافعي لا نعرفه عن ابن عباس وزمزم عندنا ما سمعنا بهذا •

﴿اخبرناه﴾ ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو الوليد الفقيه ثنا عبد الله بن شيرويه قال سمعت ابا قدامة يقول سمعت سفيان بن عيينة يقول انا بمكة منذ سبعين سنة لم ار احدا صغيرا ولا كبيرا يعرف حديث الزنجي الذي قالوا انه وقع في زمزم ما سمعت احدا يقول زرح زمزم قال ابو عبيد وكذلك لا ينبغي لان الآثار قد جاءت في نفسها انها لا تزح ولا تدم لا ادري ابو قدامة حكاه عن ابي عبيد او ابو الوليد الفقيه قال الزعفراني قال الشافعي لمخالفة قدر رويتم عن سماك بن حرب عن عكرمة عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال الماء لا يجسه شيء اقترى ان ابن عباس يروي عن النبي صلى الله عليه وسلم خبر ابو بتر كان كانت هذه روايته وتروون عنه انه توضحاً من غير يدافع جيفة وتروون

عنه

﴿باب ما جاء في زرح زمزم﴾

• قال •

اسند فيه (عن ابن سيرين ان زنجياً وقع في زمزم فصر به ابن عباس فاخرج وامر بها ان تزح الى آخره) ثم قال (ورواه ابن ابي عمرو بن قتادة ان زنجياً وقع في زمزم فامرهم ابن عباس بزحوه وهذا بلاغ لئلا يظن انها لم يلقيا ابن عباس ولم يسمعا منه) • قلت • ذكر البيهقي في الخلافيات عن شعبة (انه قال احاديث ابن سيرين عن ابن عباس انما سمعنا من عكرمة ولم يسمع من ابن عباس) وفي السكالك لعبد النبي وروى ابن سيرين عن ابن عباس والصحيح ان بينهما عكرمة انتهى كلامه فاذا ارسل ابن سيرين عن ابن عباس وكان الوسطة بينهما ثقة وهو عكرمة كان الحديث محتجاً به • وفي التمهيد لابن عبد البر مراسيل ابن سيرين صحاح كمر اسيل سميد بن المسيب • ثم ان البيهقي اخرجه في كتاب المعرفة من طريق (ابن لهيعة عن عمرو بن دينار عن ابن عباس) وعمرو سمع من ابن عباس وذكر في كتابيه السنن والمعرفة (ان جابر الجعفي رواه مرة عن ابي الطفيل عن ابن عباس ومرة عن ابي الطفيل نفسه ان غلاما وقع في زمزم) وابن لهيعة والجعفي متكلم فيها لكن ذكرتهما استشهادهما لرواية ابن سيرين وفتادة • قال ابن عدى ابن لهيعة حسن الحديث يكتب حديثه وقد حدث عنه الثقات الثوري وشعبة وعمرو بن الحارث والليث بن سعد والجعفي حديث صالح وقد روى عنه الثوري الكثير مقدار خمسين حديثاً وشعبة اقل رواية عنه من الثوري وقد احتمله الناس ورواه عنه ولم يختلف احد في الرواية عنه • وعن الثوري قال ما رأيت اروع في الحديث من الجعفي • وعن شعبة قال وهو صدوق

في

فهذا الماء لا ينجس فان كان شيء من هذا صحيحا فهو يدل على انه لم ينزح زمزم للنجاسة ولكن للتطيف ان كان فعل وزمزم للشرب وقد يكون الدم ظهر على الماء حتى رثي فيه \*

﴿ اخبرنا ﴾ ابو محمد عبدالله بن يحيى بن عبد الجبار بنفداد ثنا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا احمد بن منصور الرمادي ثنا عبد الرزاق ثنا سفيان عن سماك بن حرب عن عكرمة عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم توطأ بماء فقيل له استحمت به فلاة الآن يعني امرأة من نساؤه قال ان الماء لا ينجسه شيء \*

﴿ واخبرنا ﴾ ابو الحسن بن عبدان انا احمد بن عبيد الصفار ثنا اسمعيل القاضي وزياذ بن الخليل وعثمان بن عمر قالوا ثنا مسدد ثنا ابو الاحوص ثنا سماك بن حرب عن عكرمة عن ابن عباس قال اغتسل بعض ازواج النبي صلى الله عليه وسلم في جفنة فجاء النبي صلى الله عليه وسلم ليتوضأ اوليقتسل فقالت يا رسول الله اني كنت جنباً فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الماء لا ينجب \*

﴿ اخبرنا ﴾ ابو بكر بن الحسن انا ابو جعفر بن دجيم ثنا ابراهيم بن عبدالله انبا وكيع عن الاعمش عن يحيى بن عبيد قال سألت ابن عباس عن ماء الحمام فقال الماء لا ينجب \*

﴿ واخبرنا ﴾ ابو سعيد يحيى بن محمد بن يحيى الاسفرائني انا ابو بحر البربهاري ثنا بشر بن موسى ثنا الحميدي ثنا سفيان ثنا زكريا عن الشعبي عن ابن عباس قال اربع لا ينجس الانسان والماء والثوب والارض وقال ابو يحيى الحماني عن زكريا في هذا الحديث اربع لا ينجس ( اخبرناه ) ابو حازم ثنا ابو احمد الحافظ انا ابو الحسن احمد بن محمد بن عبيد

في الحديث وعن الثوري انه قال لشعبة لان تكلمت في جابر لا تكلمن فيك وقد روي نزح زمزم من طريق آخر صحيح فروى ابن ابي شيبة في مصنفه عن هشيم عن منصور عن عطاء ان حبشيا وقع في زمزم فأتاه فامر ابن الزبير ان يرف ماء زمزم فجعل الماء لا ينقطع فنظروا فاذا عين تنبع من قبل الحجر الاسود فقال ابن الزبير حسبكم \* وعطاء سمع من ابن الزبير بلا خلاف \* ثم حكى البيهقي عن الشافعي ( انه قال لا نعرفه عن ابن عباس وزمزم عندنا ما سمعنا بهذا وعن ابن عينة قال انا بمكة منذ سبعين سنة لم ارضع اولا كبيرا يعرف حديث الزنبي وعن ابي عبيد قال وكذلك لا ينبغي لان الآتراءات في نعمتها انها لا تنزح ولا تدم \* قلت \* قد عرف هذا الامر واثبته ابو الطويل وابن سيرين وقتادة ولوارسلاه وعمر بن دينار وعطاء والمثبت مقدم على النافي خصوصا مثل هؤلاء الاعلام ولا يلزم من عدم سماع من لم يدرك ذلك الوقت وعدم من يعرفه عدم هذا الامر في نفسه وليس فيه ان ابن عباس وابن الزبير قدرا على استيصال الماء بالنزح حتى يكون مخالفا للآثار التي ذكرها ابو عبيد بن صريح في رواية ابن ابي شيبة بان الماء لم ينقطع وفي رواية البيهقي بان العين غلبتهم حتى دست بالقباطي والمطارف وقد قال السهيلي في روض الاف نحو هذا وجعل حديث الحبشي مؤيدا لما روي في صفتها انها لا تنزف لا مخالفا فقال وقيل لبعد المطب في صفة زمزم لا تنزف ابدوا لا تدم وهذا برهان عظيم لانها لم تنزف من ذلك الحين الى اليوم فقط وقد وقع فيها حبشي فزحت من اجله فوجدوا ماء هاشور من ثلاث اعين افواها واكثرها عين من ناحية الكعبة \* ثم ذكر البيهقي ( عن الشافعي انه قال لخالفه وقد رويتم عن سماك عن عكرمة عن ابن عباس عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه





حديثه بذلك عن سعد بن ابى وقاص وان عمر قال لعبد الله كأنه يلومه (١) حدثك سعد بن ابى وقاص حديثاً لم تأخذه  
اذا حدثك سعد عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فلا تبغ وراءه حديثه حديثاً \* ذكر البخارى اسناده \*  
\* اخبرنا \* محمد بن عبد الله الحافظ اخبرنى ابو النضر الفقيه ثنا ابو عبد الله محمد بن نصر ثنا يحيى بن يحيى قال  
حدثنا ابو معاوية عن الاعمش عن ابراهيم عن همام قال قال جرير تم توضعاً ومسح على خفيه فليل تقبل هذا قال تم  
رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم بالتم توضعاً ومسح على خفيه قال الاعمش قال ابراهيم كان يعجبهم هذا  
الحديث لان اسلام جرير كان بعد نزول المائدة \* رواه مسلم فى الصحيح عن يحيى بن يحيى وغيره عن ابى معاوية  
ورواه البخارى عن آدم عن شعبة عن الاعمش \*

\* و اخبرنا \* ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا ابو الحسن محمد بن سنلق القزاز ثنا عبد الله  
ابن داود عن بكير بن عامر عن ابى زرعة بن عمرو بن جرير ان جريراً بال تم توضعاً ومسح على الخفين و قال ما معنى  
ان امسح وقد رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم مسح قالوا انما كان ذلك قبل نزول المائدة قال ما سلمت  
الا بعد نزول المائدة \*

\* اخبرنا \* ابو عبد الله الحافظ اخبرنا عبد الرحمن بن الحسن الاسدى بهمدان ثنا ابراهيم بن الحسين نا آدم  
ابن ابى اياس ناشبة عن الاعمش عن ابى وائل عن حذيفة قال مشى رسول الله صلى الله عليه وسلم الى سباطة  
قوم فبال قائماً ثم دعا بماء فغسسه بماء فتوضعاً ومسح على خفيه \* رواه البخارى فى الصحيح عن آدم بن ابى اياس  
ورواه مسلم من وجه آخر عن الاعمش \*

\* اخبرنا \* ابو الحسن على بن احمد بن عبدان ثنا احمد بن عبيد الصقار ثنا ابن ملعان ثنا يحيى بن بكير نا الليث (قال  
ابن عبيد وحدثنا) اسمعيل بن الفضل نا قتيبة بن سعيد نا الليث عن يحيى بن سعيد عن سعد بن ابراهيم عن نافع بن  
جبير عن عمرو بن المغيرة بن شعبة عن ابيه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه خرج لحاجته فأتبعه المغيرة باداة فيها  
ماء فصب عليه حين فرغ من حاجته فتوضعاً ومسح على خفيه \* رواه البخارى فى الصحيح عن عمرو بن خالد ورواه  
مسلم عن قتيبة كلاهما عن الليث بن سعد \*

\* اخبرنا \* ابو عبد الله اسحاق بن محمد بن يوسف بن يعقوب نا ابو العباس محمد بن يعقوب نا الربيع بن سليمان نا بشر  
ابن بكر عن الازاعى (ح) قال (وحدثنا) محمد بن عوف الطائى نا ابو المغيرة نا الازاعى (ح) و اخبرنا) ابو عبد الله  
الحافظ اخبرنى ابو محمد الحسن بن محمد بن حليم الصائغ عمروانا ابو الوجه نا عبدان نا عبد الله بن المبارك نا الازاعى  
عن يحيى بن ابى كثير عن ابى سلمة بن عبد الرحمن عن جعفر بن عمرو بن امية الضمرى عن ابيه قال رأيت رسول الله  
صلى الله عليه وسلم مسح على عمامته وخفيه \* لفظ حديث عبد الله بن المبارك وفى حديث الآخريين انه رأى رسول الله

صلى الله

(١) ن - يلزمه ١٢

سابق والمسح مسبق متاخر فيكون ناسخاً للكتاب ويكون فى معنى حديث جرير فلا يلزم من ذلك كراهية المسح  
على الخفين \* قال (واما ابن عباس فانما كرهه حين لم يثبت له مسح النبي عليه السلام بعد نزول المائدة فلما ثبت له رجع  
اما بصحة ذلك) فذكر بسنده ما يدل على كراهيته له وهو (ان ابن عباس قال انا عند عمر حين سأله سعد وابن

صلى الله عليه وسلم مسح على الخفين والمائة • رواه البخاري في الصحيح عن عبدان وكذلك رواه شيان بن عبد الرحمن وحر بن شداد وابان عن يحيى بن ابي كثير في المسح على الخفين ورواه مسمر عن يحيى بن ابي سلمة عن عمرو •  
﴿ اخبرنا ﴾ ابو طاهر القمي انا ابو بكر القطان ثنا احمد بن يوسف السلمي ثنا عبد الرزاق انبا مسمر عن يحيى بن ابي كثير عن ابي سلمة عن عمرو بن امية الضمري قال رأيت النبي صلى الله عليه وسلم مسح على خفيه • وقد ذكر البخاري هذه الروايات اشارة اليها •

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو العباس بن يعقوب ثنا الحسن بن علي بن عفان العامري حدثنا ابن نمير عن الاعمش ( واخبرنا ) ابو عبد الله انا ابو الفضل محمد بن ابراهيم الزكي ثنا احمد بن سلمة ثنا اسحاق بن ابراهيم ثناعيسى بن يونس ثنا الاعمش عن الحكم بن عتيبة عن عبد الرحمن بن ابي ليلى عن كعب بن عجرة قال حدثني بلال عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم توضأ ومسح على الخفين والخماره لفظ حديث عيسى وفي حديث ابن نمير باسناده عن بلال ان النبي صلى الله عليه وسلم توضأ ومسح على الخفين والمائة • رواه مسلم في الصحيح عن اسحاق بن ابراهيم وكذلك رواه علي بن مسهر وابو معاوية عن الاعمش وتابعهم على ذلك عبد الواحد بن زياد وابو اسحاق الفزاري ومحمد بن فضيل ورواه الثوري عن الاعمش فلم يذكر كعبا في اسناده • وكذلك رواه شعبة في آخرين عن الحكم مرسلًا ورواه زائدة وعمار بن رزيق عن الاعمش فذكر فيه البراء بدل كعب ومن اقم باسناده ثقات والله اعلم •

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبد الله محمد بن عبد الله الحافظ ثنا ابو عبد الله محمد بن عبد الله الاصبهاني ثنا احمد بن مهران الاصبهاني ثنا علي بن قادم ثناعفان عن علقمة بن مرثد عن ابن بريدة وهو سليمان بن بريدة عن ابيه قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم توضأ مرة مرة • ومسح على الخفين وصلى الصلوات كلها بوضوء واحد فقال له عمر صنعت شيئا ما كنت تصنعه فقال عمدا فعلته يا عمر •

﴿ واخبرنا ﴾ ابو علي الروذباري ثنا ابن داسة ثنا ابو داود ثناعسد ثنا يحيى عن سفيان حد ثناعلقمة بن مرثد عن سليمان بن بريدة عن ابيه قال صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الفتح خمس صلوات بوضوء واحد ومسح على خفيه فقال له عمر اني رأيتك صنعت شيئا لم تصنعه قال عمدا صنعت • رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن حاتم عن يحيى بن سعيد •

﴿ واخبرنا ﴾ ابو بكر احمد بن الحسن القاضي ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا العباس بن محمد الدوري ثنا محمد بن عبيد ثنا بكير بن عاصم عن عبد الرحمن بن ابي نمير حدثني المنيرة بن شعبة انه سافر مع رسول الله صلى الله عليه وسلم

عمر عن المسح على الخفين فقضى لسعد فقلت لسعد علمنا انه عليه السلام مسح على خفيه ولكن اقبل المائدة ام بعدها لا يخبرك احدان رسول الله صلى الله عليه وسلم مسح بعد المائدة فسكت عمر • قلت • قوله اما بصحة ذلك يقتضى ان يكون بسند صحيح وفيه خفيف وقد قال البيهقي في باب كفارة من اتى الحائض ( غير محتج به ) وقال في باب من كبر بالطائفتين ( ليس بالقوى ) • ثم ذكر ما يدل على تجويزه له فاسند ( عن ابن عباس قال انا عند عمر حين



﴿ اخبرنا ﴾ بصحة ذلك ابو محمد عبدالله بن يحيى بن عبد الجبار السكري ببغداد ان ابا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا احمد بن منصور الرمادي ثنا عبد الرزاق انا ابن جريج اخبرني خفيف ان مقسم مولى عبدالله بن الحارث اخبره ان ابن عباس اخبره قال كنت انا عند عمر حين سأله سعد وابن عمر عن المسح على الخفين فقضى لسعد قال فقلت لسعد قد علمنا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم مسح على خفيه ولكن اقبل المائدة ام بعدها لا يخبرك احد ان رسول الله صلى الله عليه وسلم مسح بعد المائدة فسكت عمر \*

﴿ واخبرنا ﴾ ابو محمد انا اسمعيل ثنا احمد بن عبد الرزاق انا معمر بن ابن طائوس عن ابيه عن ابن عباس قال انا عند عمر حين اختصم اليه سعد وابن عمر في المسح على الخفين فقضى لسعد فقلت لو قلتم بهذا في السفر البعيد والبرد الشديد قال فهذا تجوز منه للمسح في السفر البعيد والبرد الشديد بعد ان كان ينكره على الاطلاق \* وقد روى عنه انه افتي به للمقيم والمسا فرجما \*

﴿ اخبرنا ﴾ ابو الحسن علي بن عبدالله بن علي البيهقي ثنا ابو احمد محمد بن احمد بن الغطريف بمرجان انا ابو خليفة ثنا سليمان بن حرب ثنا شعبة عن قتادة قال سمعت موسى بن سلمة قال سألت ابن عباس عن المسح على الخفين فقال للمسافر ثلاثة ايام وليا ليلتين وللمقيم يوم و ليلة \* وهذا اسناد صحيح \*

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبدالله الحافظ وابوبكر بن الحسن قالانا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن عبد الجبار ثنا ابن فضيل عن قطر بن خليفة قال قلت لعطاء يا ابا محمد ان عكرمة كان يقول كان ابن عباس يقول سبق الكتاب المسح على الخفين قال كذب عكرمة كان ابن عباس يقول المسح على الخفين وان خرجت من الخلاه \* وكذلك رواه وكيع وغيره عن فطر ويحتمل ان يكون ابن عباس قال ما روى عنه عكرمة ثم لما جاءه التثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم انه مسح بعد نزول المائدة قال ما قال عطاء \*

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن شيبان ثنا سفيان عن الاعمش عن ابراهيم عن همام بن الحارث ان جريزاً توطأ من مطهرة ومسح على خفيه قالوا تمسح على خفيك قال اني رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم مسح على الخفين وكان هذا الحديث يعجب اصحاب عبدالله يعني ابن مسعود ويقولون انما كان اسلام جريز بعد نزول المائدة \* رواه مسلم في الصحيح عن ابن ابي عمير عن سفيان بن عيينة \*

﴿ اخبرنا ﴾ ابو الطاهر الفقيه انا ابو عثمان البصري ثنا ابو احمد محمد بن عبد الوهاب ثنا ابراهيم بن عيسى ثنا بقية حدثني ابراهيم بن ادم ثنا مقاتل بن حيان قال نزلت بشهر بن حوشب فتوضأ ومسح على خفيه فقلت له تمسح على خفيك قال نزل بي جريز بن عبدالله فتوضأ ومسح على خفيه فقلت له تمسح على خفيك قال نعم رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم مسح على خفيه قال قلت بعد نزول المائدة قال ما اسلمت الا بعد نزول المائدة \* قال ابو محمد (١)

(١) ابو محمد بضم التحتية وكسر الميم هو بقية بن الوليد ١٢ تهذيب

انه روى عن ابن عباس المسح وكذب عكرمة في روايته عنه انه قال سبق الكتاب المسح \* ثم قال ( ويحتمل ان يكون ابن عباس قال ما روى عنه عكرمة ثم لما جاءه التثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم انه مسح بعد نزول المائدة قال ما قال عطاء ) \*

قال ابراهيم بن ادم ما سمعت في المسح على الخفين بحديث احسن من هذا \*

﴿ اخبرنا ﴾ ابو القاسم الحسن بن محمد بن حبيب وابو نصر احمد بن علي بن احمد القاسمي (١) قالنا ابو العباس الاصم نا ابو امية محمد بن ابراهيم الطرسوسي نا حيوة بن شريح نا بقرية عن ابراهيم عن مقاتل عن شهر بن حوشب عن جرير بن عبد الله قال رأيت النبي صلى الله عليه وسلم بمسح على خفيه فقالوا بمد نزول المائدة قال جرير انما اسلمت بمد نزول المائدة \*

﴿ باب مسح النبي صلى الله عليه وسلم على الخفين في السفر والحضر جميعاً ﴾

﴿ قال اما السفر ﴾ فقيا (حدثنا) ابو محمد عبد الله بن يوسف املاء نا ابو بكر محمد بن الحسن القطان نا احمد بن يوسف السامعي نا عبد الرزاق نا ابن جريج حدثني ابن شهاب عن عباد بن زياد عن عمرو بن المغيرة بن شعبة عن المغيرة قال كرامع رسول الله صلى الله عليه وسلم في سفر فلما كان في بعض الطريق تخلف وتخلت معه باداة فتبرزتم انا في فسكت على يديه فتوضأ وذلك عند صلاوة الصبح فلما غسل وجهه وادغسل ذراعيه ضاق كما جبتة وعليه جبة شامية فاخرج يديه من تحت الجبة فغسل ذراعيه ثم توضأ فمسح على خفيه \* رواه مسلم في الصحيح عن الحسن بن علي الحلواني ومحمد بن رافع عن عبد الرزاق \*

﴿ واخبرنا ﴾ ابو محمد بن يوسف نا ابو بكر احمد بن اسحاق بن ايوب الفقيه نا ابراهيم بن اسحاق الحرابي نا جريج ابن النعمان نا عبد العزيز بن ابي سلمة عن سعد بن ابراهيم عن نافع بن جبير عن عمرو بن المغيرة بن شعبة عن ابيه قال ذهب رسول الله صلى الله عليه وسلم ليقضى حاجته فمتم اسكب عليه الماء من اداوة في غزوة تبوك فغسل وجهه وذهب ليغسل ذراعيه فضاقت عليه كما الجبة فاخرجها من اسفل فغسلها ثم مسح على خفيه \* رواه البخاري في الصحيح عن ابن بكير عن الليث عن عبد العزيز ورواه مسلم من وجه آخر عن سعد \*

﴿ واما الحضر فقيا ﴾ ( اخبرنا ) ابو عبد الله الحافظ اخبرني ابو النضر الفقيه نا ابو عبد الله محمد بن نصر نا يحيى بن يحيى نا ابو خيشمة عن الاعمش عن شقيق عن حذيفة قال كنت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فأتته الى سباطة قوم فبال قائماً فتوضأ ومسح على خفيه \* رواه مسلم في الصحيح عن يحيى بن يحيى واخرجه البخاري من وجه آخر عن الاعمش \*

﴿ واخبرنا ﴾ ابو الحسن بن عبدان نا احمد بن عبيد الصفار نا اتمام حدثني عبد الصمد نا محمد بن طلحة عن الاعمش عن ابي وائل عن حذيفة قال اتى النبي صلى الله عليه وسلم سباطة قوم بالمدينة فبال قائماً ثم دعا بطهور فتوضأ ومسح على خفيه \*

﴿ واخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ وابو طاهر الفقيه وابو زكريا بن ابي اسحاق المزكي وابو سعيد بن ابي عمرو قالوا نا

ابو العباس

(١) ن - النامي

﴿ باب مسحه عليه السلام في السفر والحضر ﴾

﴿ قال ﴾ \* ( ذكر فيه ) حديث دخوله عليه السلام الاسواف ومسحه على الخفين ثم قال ( قال الشافعي فيه دليل على انه عليه السلام مسح في الحظران بلا لاجل في الحظر ) \* قلت \* وكذا حكى البيهقي عن الشافعي هذا اللفظ بعينه (١) في كتاب المعرفة ولا عرف ما مضاه ولعله تصحيف من السكاتب وذكر ابو عمر في التمهيد عن اسامة انه عليه السلام دخل دار جل فتوضأ ومسح على خفيه \* ثم ذكر عن ابي المصعب قال دار جل بالمدينة \*

(١) لكر: في نسخة السهوية التي عندنا الحضر بالضاد المعجمة وهو صحيح والحظر بالطاء المعجمة تصحيف بلا شك ١٢

(باب مسح النبي عليه السلام على الخفين في السفر والحضر جميعاً)

ابو الياس محمد بن يعقوب انا محمد بن عبدالله بن عبد الحكم انا عبدالله بن نافع ثنا داود بن قيس عن زيد بن اسلم عن عطاه بن يسار عن اسامة قال دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم الاسواق فذهب لحاجته ثم خرج قال اسامة فسألت بلالا فاصنع قال بلال ذهب النبي صلى الله عليه وسلم لحاجته ثم توضأ فمسح وجهه ويديه ومسح برأسه ومسح على الخفين \* (قال الشيخ) رحمه الله تعالى الاسواق (١) حائط بالمدينة قال الشافعي وفي حديث بلال دليل على ان رسول الله صلى الله عليه وسلم مسح على الخفين في الحضرة بلال لا حمل في الحضرة (قال الشيخ) وحديث علي وغيره في التوقيت دليل على جواز المسح على الخفين في الحضرة \*

❦ واخبرنا ❦ ابو محمد عبدالله بن يوسف الاصبهاني انا ابو سعيد ابن الاعرابي ثنا سعدان بن نصر حدثنا سفيان عن ابى يعفور البيهقي انه رأى انس بن مالك في دار عمرو بن حريث دعا باماء فتوضأ ومسح على خفيه وروينا فيه عن عمر وسعد بن ابى وقاص وابن عمر رضى الله عنهم \*

### ❦ باب التوقيت في المسح على الخفين ❦

❦ اخبرنا ❦ ابو محمد عبدالله بن يحيى بن عبد الجبار السكري ببغداد ثنا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا احمد بن منصور الرمادي ثنا عبد الرزاق ثنا الثوري اخبرني عمرو بن قيس الملائي عن الحكم بن عتيبة عن القاسم بن مخيمرة عن شريح ابن هاني قال آتت عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم اسألها عن المسح على الخفين فقالت عليك بان ابى طالب فانه كان يسافر مع رسول الله صلى الله عليه وسلم قال قاتبت علياً فأسأله فقال امرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان نمسح ثلاثاً اذا سافرنا ويوماً ليلة اذا اقتنا \*

❦ اخبرنا ❦ ابو عبدالله الحافظ اخبرني ابو عمرو بن ابى جعفر ثنا عبدالله بن محمد ثنا اسحاق انا عبد الرزاق فذكره نحوه الا انه قال فقال جعل رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاثة ايام وليا ليهن للمسافر وليلة ويوماً للمقيم وكان سفيان اذا ذكر عمر اثنى عليه \* رواه مسلم في الصحيح عن اسحاق بن ابراهيم الحنظلي \*

❦ واخبرنا ❦ ابو محمد عبدالله بن يوسف الاصبهاني ثنا ابو سعيد احمد بن محمد بن زياد البصري بمكة ثنا الحسن ابن محمد الزعفراني ثنا ابو معاوية الضير ثنا الاعمش عن الحكم بن عتيبة عن القاسم بن مخيمرة عن شريح بن هاني قال سألت عائشة عن المسح على الخفين فقالت سل علي بن ابى طالب فانه كان يفرو مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فسأله فقال كنا نمسح على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاثة ايام وليا ليهن للمسافر ويوماً وليلة للمقيم \* رواه مسلم في الصحيح عن زهير بن حرب عن ابى معاوية وقال في الحديث فقالت آتت علياً فانه اعلم بذلك مني قاتبت علياً فذكره \* واخرجه ايضاً من حديث زيد بن ابى انيسة عن الحكم بن عتيبة \*

❦ اخبرنا ❦ ابو الفتح هلال بن محمد بن جعفر الحفار ببغداد انا الحسين بن يحيى بن عباس القطان انا ابراهيم ابن محشر ثنا هشيم عن داود بن عمرو عن بشر بن عبيد الله الحضرمي عن ابى ادريس الخولاني قال ثنا عرف بن مالك الاشجعي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم امرنا بالمسح على الخفين في غزوة بتوك ثلاثة ايام وليا ليهن للمسافر ويوماً وليلة للمقيم (واخبرنا) ابو الحسن المقرئ ثنا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا ابو الربيع ثنا هشيم بن بشير فذكره نحوه قال ابو عيسى الترمذي سألت محمداً يعني البخاري عن هذا الحديث

فقال هو حديث حسن \*

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبدالله الحافظ وابوسعيد بن ابى عمرو قالانا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا زيد بن الحباب حدثني عبدالوهاب الثقفي عن خالد الحذاء عن عبدالرحمن بن ابى بكره عن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل عن المسح على الخفين فقال للمسافر ثلاثة ايام ولياليهن وللمقيم يوم وليلة وكان ابى يزرع خفيه ويسل رجليه (واخبرنا) ابو القاسم عبدالرحمن بن عبيد الله الحر في بغداد ثنا ابو الحسن علي بن محمد بن الزبير القرشي الكوفي انا الحسن بن علي بن عفان فذكره مثله وهذا الحديث رواه جماعة عن عبدالوهاب الثقفي عن المهاجر ابى غنجد ورواه زيد بن الحباب عنه عن خالد الحذاء فاما ان يكون غلطا منه او من الحسن بن علي واما ان يكون عبدالوهاب رواه على الوجهين جميعا ورواية الجماعة اولى ان تكون محفوظة \*

﴿ حدثنا ﴾ ابو محمد عبدالله بن يوسف الاصبهاني ثنا ابوسعيد احمد بن محمد بن زياد البصرى بمكة ثنا الحسن بن محمد الزعفراني ثنا سفيان بن عيينة عن عاصم بن ابى النجود عن زرين حيش قال اتيت صفوان بن عسال المرادي فقال ماجاء بك فقلت ابتغى العلم فقال ان الملائكة لتضع اجنحتها لطالب العلم رضاء بما يطلب قلت حك في صدرى المسح على الخفين بعد الغائط والبول وكنت امرأ من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فاتيته اسألك هل سمعت منه في ذلك شيئا قال نعم كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يامرنا اذا كنا سفرا او مسافرين ان لا نزرع خفافنا ثلاثة ايام ولياليهن الا من الجنابة ولكن من غائط او بول او نوم \* ورواه معمر بن عاصم وزاد فيه مسح المقيم \* قال ابو عيسى الترمذي سألت محمد ابى بنى البخارى قلت واي حديث عندك اصح في التوقيت في المسح على الخفين قال حديث صفوان بن عسال وحديث ابن ابى بكره حسن (قال الشيخ) حديث شريح بن هانئ عن علي اصح ما روى في هذا الباب عند مسلم بن الحجاج رحمه الله تعالى \*

﴿ اخبرنا ﴾ ابوبكر احمد بن الحسن القاضي ثنا ابو العباس الاصم ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا ابو اسامة عن ابى روق عطية بن الحارث الهمداني ثنا ابو التريف عن صفوان بن عسال المرادي قال بعثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم سرية فذكر الحديث وفيه قال فليمسح احمدكم على خفيه اذا كان مسافرا ثلاثة ايام ولياليهن و اذا كان مقبلا فيوم وليلة \*

﴿ اخبرنا ﴾ ابو الحسن علي بن احمد بن عبدان انا احمد بن عبيد الصفار ثنا عثمان بن عمرو الضبي ثنا مسدد ثنا ابو عوانة عن سعيد بن مسروق عن ابراهيم التيمي عن عمرو بن ميمون عن ابى عبدالله الجدي عن خزيمة بن ثابت قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في المسح على الخفين للمسافر ثلاثة ايام وللمقيم يوم \*

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبدالله الحافظ اخبرني عبدالرحمن بن الحسن ثنا ابراهيم بن الحسين ثنا آدم ثنا شعبة عن حماد عن ابراهيم عن الاسود عن نباته عن عمر قال المسح للمسافر ثلاثة ايام ولياليهن \*

﴿ واخبرنا ﴾ ابوبكر محمد بن ابراهيم الحافظ ثنا ابونصر احمد بن عمرو ابا سفيان بن محمد الجوهري ثنا علي بن الحسن ثنا عبدالله بن الوليد ثنا سفيان بن عاصم عن ابى عثمان عن عمر انه قال يمسح الرجل على خفيه الى ساعها من يومها وليتها \* وباسناده قال (حدثنا) سفيان حدثني سلمة بن كهيل عن ابراهيم التيمي عن الحارث بن حويد قال قال

عبدالله بن مسعود ثلاثة ايام للمسافر ويوم للمقيم قال الحارث فما ازرع خفي حتى آتى فراشي \*  
 (واخبرنا) عبدالله بن يوسف ثنا ابو سعيد بن الاعرابي ثنا سعدان بن نصر ثنا ابو معاوية عن الاعمش عن شقيق بن عمرو بن الحارث بن المصطلق قال خرجت مع عبدالله بن مسعود الى المدينة فلم يزرع الخلف ثلاثا ويمسح عليه \*  
 (واخبرنا) ابو زكريا بن ابى اسحاق المزكي ثنا ابو العباس الاصم ثنا ابو غسان مالك بن يحيى السوسى ثنا ابو بدر شجاع بن الوليد ثنا زياد بن خيثمة عن ابى اسحاق عن القاسم بن مخيمرة عن شريح بن هاني قال سألت عائشة عن المسح على الخفين فقال سل على بن ابى طالب قال فسألته فقال يوم للمقيم وثلاثة ايام للمسافر \*  
 (واخبرنا) ابو نصر بن عبدالعزیز انبا ابو على الرفاه انا على بن عبد العزيز ثنا خلف بن موسى بن خلف العمى ثنا ابى عن قتادة عن موسى بن سلمة الهذلي قال سألت ابن عباس عن المسح على الخفين قال ثلاثة ايام ولياليهن للمسافر ويوم وليلة للمقيم \*

باب ما ورد في ترك التوقيت

(واخبرنا) ابو عبدالله محمد بن عبدالله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا ابو غسان مالك بن يحيى السوسى ثنا شجاع بن الوليد حدثني زائدة بن قدامة قال سمعت منصورا يقول كذا في حجرة ابراهيم النخعي ومعنا ابراهيم التيمي فذكرنا المسح على الخفين فقال ابراهيم التيمي ثنا عمرو بن ميمون عن ابى عبدالله الجدلي عن خزيمه بن ثابت قال جعل لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاثا ولو استزددته لزدانا يعني المسح على الخفين للمسافر \*  
 (واخبرنا) ابو محمد عبدالله بن يحيى بن عبد الجبار السكري ببغداد انبا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا احمد بن منصور ثنا عبد المرزاق انا الثوري عن ابيه عن ابراهيم التيمي عن عمرو بن ميمون الاودى عن ابى عبدالله الجدلي عن خزيمه بن ثابت قال سألت ابى عبد الله عن المسح على الخفين يوما وليلة اذا اقتنا وثلاثا اذا سافرنا واما الله لومضى للسائل في مسئلته لطمها خمسا \* ورواه يحيى بن سعيد عن الثوري فقال في الحديث ولو استزددته لزدانا ورواه الحسن بن عبيدالله عن ابراهيم التيمي دون مسح المقيم \*

(واخبرنا) ابو الحسن المقرئ ثنا الحسن بن محمد بن اسحاق بن يوسف بن يعقوب ثنا محمد بن ابى بكر ثنا فضيل بن سليمان عن الحسن بن عبيدالله عن ابراهيم التيمي عن عمرو بن ميمون عن ابى عبدالله الجدلي عن خزيمه بن ثابت ان اعرابنا سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن المسح على الخفين فقال ثلاثة ايام ولياليهن قال ورأينا انه لو استزاده لزداه وكذلك رواه عبد الواحد بن ابى زياد عن الحسن بن عبيدالله ورواه سلمة بن كهيل عن ابراهيم

\* قال \*

باب ما ورد في ترك التوقيت

ذكر فيه (عن ابراهيم التيمي ثنا عمرو بن ميمون عن ابى عبدالله الجدلي عن خزيمه بن ثابت الحديث) \* ثم قال (ورواه سلمة بن كهيل عن التيمي فادخل بين عمرو بن ميمون وبين التيمي الحارث بن سويد) \* ثم استند ذلك من جهة (شعبة عن سلمة) \* قلت \* قد تقدم ان التيمي صرح بالتحديث عن عمرو بن ميمون فيحتمل انه سمعه عنه ومن الحارث عنه \* ثم قال البيهقي (ورواه الثوري عن سلمة يخالف شعبة في استاده) \* ثم استنده عن الثوري عن

التي قد دخل بين عمرو بن ميمون وبين ابراهيم التيمي الحارث بن سويد وترك بين عمرو بن ميمون وبين خزيمية ابن ثابت اباعبدالله الجدلي ولم يذكر ولو استزده لرادنا \*

﴿ اخبرناه ﴾ ابو نصر بن عبدالعزيز ثنا ابو الحسن علي بن الفضل الخزاعي ان ابا اوشيب الخواتي ثنا علي بن عبدالله ثنا محمد بن جعفر ثنا شعبة عن سلمة بن كهيل قال سمعت ابراهيم التيمي يحدث عن الحارث بن سويد عن عمرو بن ميمون عن خزيمية بن ثابت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يمسح المسافر ثلاثة ايام قال شعبة احسبه قال وليالين ورواه الثوري عن سلمة يخالف شعبة في اسناده \*

﴿ اخبرناه ﴾ عمر بن عبدالعزيز ثنا علي بن الفضل الخزاعي ان ابا اوشيب ثنا علي بن عبدالله ثنا عبد الرحمن بن مهدي عن سفيان بن سعيد عن سلمة بن كهيل عن ابراهيم التيمي عن الحارث بن سويد عن عبدالله قال يمسح المسافر ثلاثا قال وقال الحارث ما اطلع خفي حتى آتى فراشي ورواه يزيد بن ابي زياد عن ابراهيم التيمي يخالفهم جميعا \*

﴿ اخبرناه ﴾ ابو نصر عمر بن عبدالعزيز بن قتادة ثنا علي بن الفضل ان ابا اوشيب ثنا علي بن عبدالله ثنا جرير بن عبد الحميد عن يزيد بن ابي زياد عن ابراهيم التيمي عن الحارث بن سويد عن عمر قال يمسح المسافر على الخفين ثلاثا ورواه ابراهيم النخعي عن ابي عبدالله الجدلي دون الزيادة التي رواها منصور وسعيد بن مسروق عن ابراهيم التيمي \*

﴿ اخبرناه ﴾ ابو بكر محمد بن الحسن بن فورك ان ابا عبدالله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا ابو داود ثنا شعبة عن الحكم وحماد عن ابراهيم عن ابي عبدالله الجدلي عن خزيمية بن ثابت الانصاري عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال في المسح على الخفين للمقيم يوم وليلة وللمسافر ثلاثة ايام وليالين \* وكذلك رواه الحارث بن يزيد المكي وابو معشر عن ابراهيم النخعي قال ابو عيسى الترمذي سألت محمد ابا يعنى البخاري عن هذا الحديث فقال لا يصح عندي حديث خزيمية بن ثابت في المسح على الخفين لانه لا يعرف لابي عبدالله الجدلي سماع من خزيمية وكان شعبة يقول لم يسمع ابراهيم النخعي من ابي عبدالله الجدلي حديث المسح (قال الشيخ) وقصة زائدة عن منصور تدل على صحة ما قال شعبة وقد مضت في اول الباب ورواه ذواد بن علبه الحارثي وهو ضعيف عن مطرف عن الشعبي عن ابي عبد الله الجدلي عن خزيمية بن ثابت عن النبي صلى الله عليه وسلم قال يمسح المسافر ثلاثة ايام ولو استزده لرادنا \*

﴿ اخبرناه ﴾ ابو نصر بن عبدالعزيز ثنا علي بن الفضل الخزاعي ان ابا اوشيب ثنا علي بن المديني ثنا شهاب بن عباد ناذا واد بن علبه (ح و اخبرنا) ابو الحسن محمد بن الحسن بن محمد بن الفضل القطان بغداد ثنا عبد الله بن جعفر ابن درستويه نايعقوب بن سفيان حدثني سعيد بن عفير نا يحيى بن ايوب عن عبد الرحمن بن رزين عن محمد بن يزيد

ابن

سلمة عن التيمي عن الحارث عن عبدالله قال يمسح المسافر ثلاثا) قال (ورواه يزيد بن ابي زياد عن التيمي يخالفهم جميعا) \* ثم اسنده) عن يزيد عن التيمي عن الحارث عن عمر قال يمسح المسافر على الخفين) \* قلت \* انما تامل رواية برواية اذا ظهر اتحاد الحديث والذي ذكره عن الثوري فتوى لابن مسعود في وقت المسح للمسافر والذي ذكره عن يزيد فتوى لعمروهما موقوفان فكيف يطل بهما حديث خزيمية المرفوع الذي ترك التوقيت كما زعم \* ثم قال البيهقي (قال الترمذي سألت محمد ابا يعنى البخاري عن هذا الحديث فقال لا يصح عندي حديث خزيمية في المسح

ابن ابي زياد عن ايوب بن قطن عن عبادة عن ابي بن عمار ان رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى في بيته قال قلت لرسول الله امسح على الخفين قال فقال نعم قلت يوم اقال ويومين قلت ويومين قال وثلاثة قلت وثلاثة يا رسول الله قال نعم ما بدالك قال يعقوب ابي بن عمار الانصاري (١) ويقال ان عماراً بكسر الميم (قال الشيخ) وقد رواه عمرو بن الربيع بن طارق عن يحيى بن ايوب دون ذكر عبادة بن نسي في اسناده وقال في الحديث قال نعم وما شئت \* (اخبرنا) ابو علي الروذباري انا ابو بكر بن داسة ثنا ابو داود ثنا يحيى بن معين ثنا عمرو بن الربيع فذكره وزاد فيه قال يحيى بن ايوب وكان قد صلى مع النبي صلى الله عليه وسلم القبلتين وقد قيل عن عمرو دون ذكر ايوب في اسناده ورواه سعيد بن ابي مرجم عن يحيى بن ايوب كما (اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو سعيد احمد بن محمد بن عمرو الاحمسي بالكوفة انا الحسين بن حميد بن الربيع حدثني ابو عبيد القاسم بن سلام مولى خزاعة ثنا سعيد بن ابي مرجم عن يحيى بن ايوب قال حدثني عبدالرحمن بن رزين عن محمد بن يزيد بن ابي زياد عن عبادة بن نسي عن ابي بن عمار كذا قال ابو عبيد بالكسر قال صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم في بيت عمار القبلتين فقال يا رسول الله امسح على الخفين قال نعم قال يوما قال نعم قال ويومين قال ويومين قال وثلاثا يا رسول الله قال نعم حتى عد سبعا ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم نعم ما بدالك \* هكذا في روايتنا وقيل عن ابن ابي مرجم في هذا الاسناد عن عبد الرحمن بن يزيد وقد قيل في هذا الاسناد غير هذا (اخبرنا) ابو علي الروذباري انا ابو بكر بن داسة قال قال ابو داود والسجستانى قد اختلف في اسناده وليس بالقوى (واخبرنا) ابو بكر بن الحارث للفقهاء انا علي بن عمر الحافظ قال هذا اسناد لا يثبت وقد اختلف فيه على يحيى بن ايوب اختلافا كثيرا وعبدالرحمن ومحمد بن يزيد وايوب بن قطن مجهولون كلهم والله اعلم \*

(اخبرنا) ابو الحسن بن بشران انا علي بن محمد المصري ثنا المقدم بن داود (واخبرنا) ابو عبدالله محمد بن عبدالله الحافظ انا ابو جعفر البغدادي ثنا المقدم بن داود بن تليد الرعيثي ثنا عبدالغفار بن داود الحراني انا حماد بن سلمة عن عبدالله بن ابي بكر وناث عن انس بن مالك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا توضأ احدكم ولبس خفيه فليصل فيهما وليمسح عليهما ثم لا يخلعهما ان شاء الامن جنابة \*

(اخبرنا) ابو بكر بن الحارث الفقيه ثا علي بن عمر الحافظ ثنا ابو محمد بن صاعد ثنا الربيع بن سليمان ثنا اسد بن موسى ثنا حماد بن سلمة عن محمد بن زياد عن زيد بن الصلت قال سمعت عمر يقول اذا توضأ احدكم ولبس خفيه فليمسح عليهما وليصل فيهما ولا يخلعهما ان شاء الامن جنابة قال (وحدثنا) حماد بن سلمة عن عبد الله بن

(١) اي بضم الميم ١٢ تهذيب

لانه لا يعرف لابي عبدالله الجدلي سماع من خزيمية) قلت \* هذا ايضا بناء على ما حكى عن البخاري انه يشترط نبوت سماع الراوي عن روى عنه ولا يكتفي بامكان اللقاء وحكى مسلم عن الجمهور خلاف هذا وانه يكتفي بالامكان وقد خالف الترمذي في جامعه ما حكاه البيهقي ههنا عنه عن البخاري فيكم هناك على هذا الحديث بأنه حسن صحيح وقال فيه وذكر عن ابن معين انه ثبت وعله ابن حزم بالجدي نفسه وانه لا يعتمد على روايته واجاب عنه صاحب الامام بأنه ما قدح فيه احد من المتقدمين ولا قال فيه ما قاله ابن حزم فيما علمه ووثقه ابن حنبل و ابن معين و صحح

ابن بكر وثابت عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله قال ابن صاعد وما طمت احد اجاهه الا اسد بن موسى  
(قال الشيخ) وقد تأبه في الحديث المسند عبد الغفار بن داود الطراني وليس عند اهل البصرة عن حماد وليس  
بمشهور والله اعلم \*

﴿ فلما عمر بن الخطاب كان في ذلك مشهورة وذلك (فما اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو العباس محمد  
ابن يعقوب ثنا بحر بن نصر بن سابق الخولاني ثنا بشر بن بكر ناموسي بن علي بن رباح عن ابيه عن عتبة بن عاصم  
الجهني قال خرجت من الشام الى المدينة يوم الجمعة فدخلت على عمر بن الخطاب فقال متى اوجلت خفيك في رجلك  
قلت يوم الجمعة قال فهل ز صهما قلت لا قال اصبت السنة \*

﴿ واخبرنا ﴿ ابو زكريا بن ابي اسحاق وابو بكر بن الحسن قالنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبد الله  
ابن عبد الحكم ان ابا ابن وهب قال وثنا بحر بن نصر قال قرئ علي ابن وهب اخبرك ابن لهيعة وعمر بن الحارث  
والليث بن سعد عن يزيد بن ابي حبيب عن عبد الله بن الحكم البلوي انه سمع علي بن رباح اللخمي يخبر ان  
عتبة بن حاصر الجهني قال قدمت على عمر بن الخطاب بفتح من الشام وعلي خفان لي جر ممانيان غليظان فنظر اليهما عمر فقال  
كم لك منذ لم تزرهما قال قلت لستهما يوم الجمعة واليوم يوم الجمعة ثمان قال اصبت \* ورواه مفضل بن فضالة عن يزيد  
ابن ابي حبيب وقال فيه اصبت السنة \*

﴿ اخبرنا ﴿ علي بن احمد بن عبدان ثنا احمد بن عبيد بن حميد بن شريك نا يحيى بن بكير نا مفضل بن فضالة عن  
يزيد بن ابي حبيب عن عبد الله بن الحكم البلوي عن علي بن رباح عن عتبة بن عاصم عن عمر بن الخطاب قال اصبت  
السنة \* وقد روينا عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه التوقيت فاما ان يكون رجوع اليه حين جاءه التثبيت عن النبي صلى الله  
عليه وسلم في التوقيت واما ان يكون قوله الذي يوافق السنة المشهورة اولى وقد روى عن ابن عمر انه كان  
لا يوقت فيه وقتا \*

﴿ اخبرنا ﴿ محمد بن عبد الله الحافظ اخبرني عبد الله بن الحسن القاضي ثنا العارث بن ابي اسامة ثاروح بن عبادة  
ثنا هشام بن حسان عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر انه كان لا يوقت في المسح على الخفين وقتا \* وبما رواه  
عبد الله بن رجاء عن عبيد الله بن عمر وقد روينا عن عمرو بن عطي وعبد الله بن مسعود وعبد الله بن عباس التوقيت وقولهم  
يوافق السنة التي هي اشهر واكثر والاصل وجوب غسل الرجلين فالمصير اليه اولى وبالله التوفيق \* قال ابو علي الزعفراني  
رجع ابو عبد الله الشافعي الى التوقيت في المسح عندنا بفتاد قبل ان يخرج منها \*

### باب

الترمذي حديثه \* قال (ورواه ذواد بن عتبة الحارثي وهو ضعيف عن مطرف عن الشعبي عن ابي عبد الله  
الجدلي عن خزيمه عن النبي عليه السلام قال يمسح المسافر ثلاثة ايام ولو استزدناه لزدانا) \* قلت \* ذواد قال  
البخاري يخالف في بعض حديثه وذكريان ابي حاتم عن محمد بن عبد الله بن نمير كان شيخا صالحا حاصدا وفاقوا وقال  
موسى بن داود الضبي ثنا وادواني عليه خيرا وقال ابن عدى وهو في جملة الضعفاء ممن يكتب حديثه فهو علي  
هذا صالح للاستشهاد قال فروياته مقوية للرواية التي صححها الترمذي \*

باب رخصة المسح لمن لبس الخفين على الطهارة

❦ اخبرنا ابو عبدالله الحافظ وابو زكريا بن ابى اسحاق المزكى قالا حدثنا ابو عبدالله محمد بن يعقوب ثنا ابراهيم ابن عبدالله (١) انا جعفر بن عون ثنا زكريا بن ابى اذينة (ح و اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو عبدالله محمد بن يعقوب ان املاء ثنا علي بن الحسن بن ابى عيسى المهدي ثنا ابو نعيم ثنا زكريا عن عامر بن عمرو بن المغيرة بن شعبة عن ابيه قال كنت مع النبي صلى الله عليه وسلم في سفر فقال ملك ماء قلت نعم قال فترسل عن راحته ثم مشى حتى توارى عني في سواد الليل ثم جاء فافترغت عليه من الادوية فغسل يديه ووجهه وعلية جبة من صوف فلم يستطع ان يخرج ذراعيه منها حتى اخرجها من اسفل الجبة فغسل ذراعيه ومسح برأسه ثم هوى لثراعه خفيه فقال دعها فاني ادخلهما طاهرتين فمسح عليهما \* لفظ حديث ابى نعيم ورواه البخاري في الصحيح عن ابى نعيم ورواه مسلم عن محمد بن عبدالله بن غير عن ابيه عن زكريا وكذلك رواه عبدالله بن ابى السفر عن عامر الشامي مختصرا

❦ و اخبرنا ابو الحسن بن عبدان انا ابو بكر بن محموبه المسكري ثنا عيسى بن غيلان ثنا يحيى بن صالح ثاموسي بن اعين عن اسمعيل هو ابن ابى خالد عن عامر بن عمرو بن المغيرة عن ابيه فذكر معناه الى ان قال فقلت الا ازرع خفيك يا رسول الله قال اني قد ادخلتها طاهرتين لم اجنب بعد (وحدثنا) ابو محمد عبدالله بن يوسف انا ابو سعيد احمد بن محمد بن زياد انا سهدان بن نصر الخرمي (ح و اخبرنا) ابو الحسين بن بشران بغدادنا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا سهدان بن نصر ثامسيان بن عيينة عن اسمعيل بن محمد عن حمزة بن المغيرة عن ابيه قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في سفر فقال تخلف يا مغيرة وامضوا ايها الناس فتخلفت ومضى ماء ففضى رسول الله صلى الله عليه وسلم حاجته ثم رجع فصببت عليه ماء فغسل وجهه ثم ذهب بغسل يديه وعلية جبة روضة فضاقت كهما فادخل يده من اسفل فغسل يديه ومسح برأسه ومسح على خفيه \* قال سفيان وزاد فيه حصين عن الشامي عن عمرو بن المغيرة عن ابيه قال قلت يا رسول الله صلى الله عليه وسلم اني ادخلتها وهما طاهرتان \*

❦ اخبرنا ابو الحسن علي بن محمد بن علي المقرئ ثنا الحسن بن محمد بن اسحاق الاسفرائي ثنا يوسف بن يعقوب القاضي ثنا محمد بن ابى بكرنا عبد الوهاب يعني ابن عبد الحميد الثقفى ثنا المهاجر عن عبدالرحمن بن ابى بكرة عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه رخص للمساقر ثلاثة ايام ولياليهن وللمقيم يوما وليلة اذا تطهر ولبس خفيه ان يمسح عليهما \*

❦ و اخبرنا ابو حازم الحافظ قال ثنا ابو احمد الحافظ انا ابو بكر محمد بن اسحاق بن غزيمة ثنا اندار يعني محمد بن بشار و بشير ابن معاذ القتيبي ومحمد بن ابان قالوا ثنا عبد الوهاب بن عبد الحميد نا المهاجر بن مخلد ابو مخلد عن عبدالرحمن بن ابى بكرة عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه رخص للمسافر ثلاثة ايام ولياليها وللمقيم يوما وليلة اذا تطهر فلبس خفيه ان يمسح عليهما \* وهكذا رواه مسدد وعمرون بن علي وابو موسى محمد بن المثني والعباس بن يزيد عن عبد الوهاب وكذلك رواه الشافعي عن عبد الوهاب الا ان الريع شك في قوله اذا تطهر فلبس خفيه فجعله من قول الشافعي وهو في الحديث \*

❦ اخبرنا ابو عبد الرحمن السلمى وابو بكر احمد بن محمد بن الحارث الفقيه قالا ثنا علي بن عمر الحافظ ثمان صاعد

ثم اذهر بن محمد والحسن بن ابى الربيع واللفظ له قالانا عبد الرزاق ثنا معمر بن عاصم بن ابى النجود عن زر بن حبیش قال جئت صفوان بن عسال المرادى فقال ماجاء بك فقلت جئت اطلب العلم قال فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما من مامن خارج يخرج من بيته في طلب العلم الا وضعت له الملائكة اجنحتها رضاء بما يصنع قال جئت استلك عن المسح على الخفين قل نعم كنت في الجيش الذي بعثهم رسول الله صلى الله عليه وسلم فامرنا ان نمسح على الخفين اذا نحن ادخلناهما على طهر ثلاثا اذا سافرنا ليلة اذا اقتنوا ولا نخلهما من بول ولا غائط ولا نوم ولا نخلهما الا من جنبه قال وسمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان المغرب باب مفتوح للتوبة مسيرته سبعون سنة لا يذوق حتى تطلع الشمس من نحوه \*

﴿ واخبرنا ﴾ ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو الوليد الفقيه ثنا الشامي يعني جعفر بن احمد ثنا يوسف بن موسى وحوارة ابن محمد قالانا ابو اسامة ثنا ابو روق ثنا ابو الغريف عن صفوان بن عسال المرادى قال بعثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم في رية وقال لمسح احدكم اذا كان مسافرا على خفيه اذا ادخلها طاهرتين ثلاثة ايام ولياليهن وللمسح المقيم يوم ما و ليلة \*

﴿ اخبرنا ﴾ ابو على الروذبارى ابا عبد الله بن عمر بن احمد بن شاذب المقرئ بواسطة ثنا شعيب بن ابوب ثنا حسين بن على الجعفي عن زائدة عن محمد بن عبد الرحمن بن ابى ابيلى عن الحكم عن القاسم بن مخيمرة عن شريح بن هاني قال اتيت عائشة اسألها عن المسح على الخفين فقالت ايت عليا فانه قد كان يسافر مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فاتيته فقلت انا نكون في ارض باردة وتلوج كثيرة فأتري في الخفين قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول للمسافر ثلاثة ايام ولياليهن وللمقيم يوم و ليلة لمسح على خفيه اذا ادخلها وقد ما طاهر نان \* تفرد بهذه الرواية محمد بن عبد الرحمن بن ابى ليلى \*

﴿ اخبرنا ﴾ ابو محمد بن يوسف ثنا ابو سعيد بن الاعرابي (ح واخبرنا) على بن بشران ببغداد ثنا اسمعيل بن محمد الصفار قالانا سعدان بن نصر ثنا سفيان عن عبد الله بن دينار قال سمعت ابن عمر يقول سألت عمر بن الخطاب اتوضأ احدنا ورجلاه في الخفين قال نعم اذا ادخلها وهما طاهرتان \*

﴿ باب الخف الذي مسح عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم ﴾

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا العباس بن محمد الدوري ثنا عبيد الله بن موسى انادهم ابن صالح (واخبرنا) ابو عبدالله ثنا ابو العباس ثنا ابراهيم بن بكر المروزي ثنا ابو نعيم ثنا دهم بن صالح عن حجير بن عبدالله عن عبدالله بن بريدة عن ابيه قال اهدى النجاشي الى رسول الله صلى الله عليه وسلم خفين ساذجين اسودين فلبسهما ومسح عليهما \* لفظ حديث ابى نعيم وفي حديث عبيد الله ان النجاشي اهدى الى رسول الله صلى الله عليه وسلم

وسلم

﴿ باب الخف الذي مسح عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم ﴾

\* قال \* ذكر فيه حديث بريدة ( اهدى النجاشي الى النبي عليه السلام خفين ساذجين اسودين ) \* قلت \* في سنده دهم بن صالح عن حجير بن عبد الله ودهم قال فيه البيهقي في باب من ترك القصر (ضعيف) وفي الضعفاء للذهبي

وسلم خفين اسودين ساذجين فوضاً ومسح عليهما \*

﴿واخبرنا﴾ ابو عبدالله ثنا ابو العباس ثنا العباس ثنا عمر بن حفص بن غياث ثنا ابي عن الشيباني عن الشعبي عن المغيرة بن شعبة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم توضأ ومسح على خفيه قال فقال رجل عند المغيرة بن شعبة يا مغيرة ومن اين كان النبي صلى الله عليه وسلم خفان قال فقال المغيرة اهداها اليه النجاشي (قال الشيخ) والشعبي انما روى حديث المسح عن عروة بن المغيرة عن ابيه وهذا شاهد لحديث دلم بن صالح والله اعلم \*

﴿اخبرنا﴾ ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا العباس بن محمد ثنا يحيى بن معين ثنا عبد الرزاق قال سألت معمر بن اعين عن الخرق يكون في الخف فقال اذا خرج من مواضع الوضوء شيء فلا تمسح عليه واخضع قال (وحدثنا) عبد الرزاق قال سمعت الثوري يقول امسح عليهما ما تعلقا بالقدم وان نخر قال وكانت كذلك خفاف المهاجرين والانصار مخرقة مشقة قول معمر بن راشد في ذلك احب الينا \*

﴿اخبرنا﴾ ابو عبدالله الحافظ وابوزكريا بن ابي اسحاق قالانا ابو العباس محمد بن يعقوب انا الربيع بن سليمان قال ابا الشافعي ثنا ابن عيينة عن الزهري عن سالم عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم في الحرم لا يلبس خفين الا لمن لا يجد التملين فيقطعهما حتى يكونا اسفل من الكعبين \* مخرج في الصحيحين (اخبرنا) ابو عبدالله قال قال ابو الوليد الفقيه فيه دلالة على ان الخف اذا لم ينفذ جميع القدم فليس بخف يجوز المسح عليه \*

﴿باب ما ورد في الجور بين التملين﴾

﴿اخبرنا﴾ ابو طاهر الفقيه وابو محمد بن يوسف قالانا ابو بكر محمد بن الحسين القطان ثنا علي بن الحسن بن ابي عيسى الدراجردي ثنا ابو عاصم ثنا سفيان عن ابي قيس عن هزيل بن شرحبيل عن المغيرة بن شعبة ان النبي صلى الله

عبيد بن جهمول ثم اسند البيهقي (عن الشعبي عن المغيرة انه عليه السلام مسح وان النجاشي اهدى له خفين) ثم قال (والشعبي انما روى حديث المسح عن عروة بن المغيرة عن ابيه) \* قلت \* هذا الكلام يوم ان حديث الشعبي هذا اعني هذا الخبر عن المغيرة مرسل وقد اخرج مسلم في صحيحه حديث الشعبي عن المغيرة واخرج الترمذي حديثه هذا وحسنه فدل على ان روايته عنه متصلة فلا يلزم من روايته عن ابنه عنه حديث المسح ان تكون روايته عن المغيرة نفسه مرسلة بل يحمل على انه سمع منها ثم ذكر (قول معمر بن الثوري في الخرق) وفي مناسبة ذلك لهذا الباب تصنف \* ثم ذكر حديث ابن عمر في الحرم (يقطع الخفين اسفل من الكعبين) ثم قال (قال ابو الوليد الفقيه فيه دلالة على ان الخف اذا لم ينفذ جميع القدم فليس بخف يجوز المسح عليه) \* قلت \* فيه دلالة على انه اذا قطع اسفل من الكعبين فلم ينفذ ذلك القدر فليس بخف بل يبقى حكمه حكم التملين ولا يلزم من ذلك انه اذا لم ينفذ ما هو اقل من ذلك فليس بخف \*

﴿باب ما ورد في الجور بين التملين﴾

ذكر فيه (عن ابي قيس عن هزيل بن شرحبيل عن المغيرة انه عليه السلام مسح على جوربيه و نعليه) \* ثم ذكر (عن مسلم انه ضمف الخبر وقال ابو قيس الاودي وهزيل لا يمتثلان مع مخالفتها الا جلة الذين رووا هذا الخبر عن

عليه وسلم مسح على جوربيه و نظيه \*

(اخبرنا) ابو سعيد عثمان بن عبدوس بن محفوظ الفقيه البجليزي روي ثنا ابو محمد يحيى بن منصور ثنا محمد بن احمد بن انس ثنا ابو عاصم فذكره بنحوه قال ابو محمد رأيت مسلم بن الحجاج ضيف هذا الخبر و قال ابو قيس الاودي وهزيل بن شرحبيل لا يحتلان هذا مع مخالفتها الاجلة الذين رووا هذا الخبر عن المغيرة فقالوا مسح على الخفين وقال لا تترك (١) ظاهر القران يمثل ابي قيس وهزيل فذكرت هذه الحكاية عن مسلم لابن العباس محمد بن عبد الرحمن الدغولي فسمته يقول علي بن شيبان يقول سمعت ابا قدامة السرخسي يقول قال عبد الرحمن بن مهدي قلت لسفيان الثوري لو حدثني بحديث ابي قيس عن هزيل ما قبلته منك فقال سفيان الحديث ضعيف او واه او كلمة نحوها (اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ و ابو سعيد محمد بن موسى قالانا ابو العباس محمد بن يعقوب قال سمعت عبدالله بن احمد بن حنبل يقول حدثت ابي بهذا الحديث فقال ابي ليس يروي هذا الا من حديث ابي قيس قال ابي ان عبد الرحمن بن مهدي ان يحدث به يقول هو متكر \* (اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا الحسن بن محمد الاسفرائي انا محمد بن احمد بن البراء قال قال علي بن المديني حديث المغيرة بن شعبة في المسح على الجور بين وخالف الناس \* (اخبرنا) عبدالله بن يحيى بن عبد الجبار بغداد ثنا ابو بكر الشافعي ثنا جعفر بن محمد بن الازهر نا المفضل بن عسان قال سألت ابا زكريا يعني يحيى بن معين عن هذا الحديث فقال الناس كلهم يروونه على الخفين غير ابي قيس \* (اخبرنا) ابو علي الروذباري انا ابو بكر بن داسة ثنا ابو داود قال كان عبد الرحمن بن مهدي لا يحدث بهذا الحديث لان المعروف عن المغيرة عن النبي صلى الله عليه وسلم مسح على الخفين قال ابو داود وروي هذا ايضا عن ابي موسى الاشعري عن النبي صلى الله عليه وسلم وليس بالمتصل ولا بالقوى \*

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ابا ابو الوليد الفقيه ثنا جعفر بن احمد الشاماني ثنا محمد بن رافع نا المعلى بن منصور ثنا

(١) وفي نصب الرأيه وقالوا لا يترك ٢٢

عيسى

المغيرة فقالوا مسح على الخفين) وذكر ايضا (تضيف الخبر عن جماعة وان الاعتماد في ذلك على مخالفة الناس) \* قلت \* هذا الخبر اخرجه ابو داود وسكت عنه وصححه ابن حبان وقال الترمذي حسن صحيح و ابو قيس عبد الرحمن بن رواان وثقه ابن معين وقال العجلي ثقة ثبت وهزيل وثقه العجلي واخرج لهما ما البخاري في صحيحه ثم انهما لم يخالفا الناس مخالفة معارضة بل روي امراز ائد اعلى مارووه بطريق مستقل غير معارض فيجعل على انها حديثان ولهذا صحح الحديث كما مر \* ثم اسند البيهقي (عن عيسى بن سنان عن الضحاك بن عبد الرحمن عن ابي موسى رأته عليه السلام مسح على الجور بين والنملين) \* ثم قال (الضحاك لم يثبت سماعه من ابي موسى وعيسى ان سنان ضعيف لا يحتج به) \* قلت \* هذا ايضا كما تقدم انه على مذهب من يشترط للاتصال بوث السماع ثم هو معارض بما ذكره عبد الغني فانه قال في الكمال سمع الضحاك من ابي موسى وابن سنان وثقه ابن معين وضمفه غيره وقد اخرج الترمذي في الجائز حديثا في سنده عيسى بن سنان هذا وحسنه \* ثم ذكر البيهقي عن الاستاذ ابي الوليد انه كان يؤل حديث المسح على الجور بين والنملين على انه مسح على جور بين منملين

عيسى بن يونس عن أبي سنان عيسى بن سنان عن الضحاك بن عبد الرحمن عن أبي موسى قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يمسح على الجوربين والنملين \* قال الضحاك بن عبد الرحمن لم يثبت سماعه من أبي موسى وعيسى بن سنان ضعيف لا يحتج به ( واخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس بن يعقوب ثنا العباس بن محمد قال سمعت يحيى بن معين يقول عيسى بن سنان ضعيف \*

﴿ واخبرنا ﴾ أبو عبد الله الحافظ أخبرني أحمد بن محمد بن بالويه ثنا محمد بن غالب ثنا عبد الله بن معاذنا أبي ناشبة عن أبي الوراق سمع رجلا من قومه يقال له عبد الله بن كعب يقول رأيت عليا بال ثم مسح على الجوربين والنملين \* ورواه إسرائيل عن الزبير قال بن عبد الله (١) عن كعب بن عبد الله قال رأيت عليا بال وتوضأ ثم مسح على نعليه وجوربيه (اخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ أنبا أبو العباس بن يعقوب ثنا الحسن بن مكرم ثنا عثمان بن عمر ثنا إسرائيل فذكره وكذلك رواه الثوري عن الزبير قال \*

﴿ واخبرنا ﴾ أبو عبد الله الحافظ أخبرني عبد الله بن الحسن ثنا إبراهيم بن الحسين ثنا آدم عن شعبة عن منصور قال سمعت خالد بن سعيد يقول رأيت أبا مسعود الأنصاري يمسح على الجوربين والنملين \*

﴿ واخبرنا ﴾ علي بن بشران بغداد ثنا اسمعيل الصفار ثنا الحسن بن علي بن عفان نا ابن نمير عن الأعمش عن اسمعيل بن رجاء عن أبيه قال رأيت البراء بن عازب بال ثم توضأ فمسح على الجوربين والنملين ثم صلى \*

﴿ واخبرنا ﴾ أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو الطيب محمد بن عبد الله الشعري ثنا حمش بن عصام ثنا حفص بن عبد الله حدثني إبراهيم بن طهمات عن سفيان الثوري عن الأعمش أظنه عن سعيد بن عبد الله أنه قال رأيت انس بن مالك أتى الخلاء فتوضأ ومسح على قلنسوة بيضاء مزرورة وعلى جوربين أسودين مرعزي بن (٢) \* ورفعه بمض الضمفاء وليس بشيء وروى في المسح على الجوربين عن أبي امامة وسهل بن سعد وعمرون حرث \* قال أبو داود وروى ذلك عن عمر بن الخطاب وابن عباس وكان الأستاذ أبو الوليد رحمه الله تعالى يأول حديث المسح على الجوربين والنملين على أنه مسح على جوربين منملين لأنه جورب على الأفراد ونمل على الأفراد \*

﴿ واخبرنا ﴾ بذلك عنه أبو عبد الله الحافظ وقد وجدت لانس بن مالك أريدل على ذلك ( اخبرنا ) أبو علي الروذباري ثنا أبو طهر محمد بن الحسن الحمدا بادي ثنا محمد بن عبد الله المنادي ثنا يزيد بن هارون ثنا عاصم الأحول عن راشد بن نجيح قال رأيت انس بن مالك دخل الخلاء وعليه جوربان أسفلها جلود وأعلىها خرفسح عليها \*

(١) هو أبو الوراق كما مضى ١٢ (٢) في نسخة مرعدي والهما تصحيف من لفظ آخر ١٢

لأنه جورب على الأفراد ونمل على الأفراد \* قال البيهقي ( وقد وجدت لانس أريدل على ذلك ) فاستدل عنه ( أنه مسح على جوربين أسفلها جلود وأعلىها خرفسح ) \* قلت \* الحديث ورد بعطف النملين على الجوربين وهو يقتضى المغايرة لفظه مخالف لهذا التاويل وكون انس مسح على جوربين منملين لا يلزم منه أن يكون النبي عليه السلام فعل كذلك فلا يدل فعل انس على تاويل الحديث بما لا يحتمله لفظه \* \*

باب ما ورد في المسح على النملين

﴿ اخبرنا ﴾ ابو سعيد احمد بن محمد بن الخليل ثنا ابو احمد بن عدي ثنا محمد بن بشر القزاز ثنا ابو عمير ثارواد عن سفیان عن زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم توضأ مرة مرة ومسح على نعليه هكذا رواه رواد بن الجراح وهو ينفرد عن الثوري بتناكير هذا احدها والثقات روه عن الثوري دون هذه اللفظة وروي عن زيد بن الحباب عن الثوري هكذا وليس بمحفوظه

﴿ اخبرنا ﴾ ابو الحسن بن عبدان ابا سليمان بن احمد الطبراني ثنا ابراهيم بن احمد بن عمر الوكيبي حدثني ابي ثنا زيد بن الحباب ثنا سفیان فذكره باسناده ان النبي صلى الله عليه وسلم مسح على النملين \* والصحيح رواية الجماعة ورواه عبد العزيز الدراوردي وهشام بن سعد عن زيد بن اسلم فحكيا في الحديث رشا على الرجل وفيها النمل وذلك يحتمل ان يكون غسلها في النمل \* فقد رواه سليمان بن بلال ومحمد بن مجلان وورقاء بن عمرو ومحمد بن جعفر ابن ابي كثير عن زيد بن اسلم فحكوا في الحديث غسله رجله والحديث حديث واحد \* والعدد الكثير اولي بالحفظ من عدد اليسير مع فضل حفظ من حفظ فيه الغسل بعد الرش على من لم يحفظه \*

﴿ واخبرنا ﴾ ابو علي الروذباري انا ابو بكر بن داسة ثنا ابو داود ثنا مسدد وعباد بن موسى قالنا شاهشيم عن يسلي بن عطاء عن ابيه قال عباد قال اخبرني اوس بن ابي اوس الثقفي قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم توضأ ومسح على نعليه وقدميه وقال مسدد انه رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم ورواه حماد بن سلمة عن يسلي

ابن

قال \* ﴿ باب ما ورد في المسح على النملين ﴾

ذكر فيه حديثا ( عن رواد بن الجراح عن الثوري عن زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار عن ابن عباس ثم قال رواه ينفرد عن الثوري بتناكير هذا احدها والثقات روه عن الثوري دون هذه اللفظة ) \* يعني مسح على نعليه قال ( وروي عن زيد بن الحباب عن الثوري هكذا وليس بمحفوظ ) \* ثم اسنده من طريق زيد بن الحباب عن الثوري بسنده المذكور ( انه عليه السلام مسح على النملين ) \* قلت \* في الكامل لابن عدي رواد يكتب حديثه وقال ابن ابي حاتم ادخله البخاري في كتاب الضمفاء فسمعت ابي يقول تحول من هناك وقال ابن حنبل لا بأس به صاحب سنة الا انه حدث عن سفیان احاديث مناكير وقال ابن معين ثقة مأمون ثم انه لم ينفرد بهذا الحديث بل رواه كرواية ابن الحباب كما ذكر البيهقي فلي هذا لا ينبغي ان يمد هذا الحديث من مناكير رواد ثم الدجب من البيهقي كيف يجمله مما انفرد به عن الثوري \* ثم يذكر هو ( ان ابن الحباب رواه عن الثوري كروايته ) وزيد بن الحباب ثقة مشهور وثقه ابن المديني وابن معين واخرج له مسلم وقال ابن حنبل كان صاحب حديث كيسار حل الى خراسان ومصر والاندلس كتبت عنه بالكوفة وهاهنا وقال ابن عدي هو من اثبات مشايخ الكوفة ممن لا يشك في صدقه \* قلت \* فاذا كان كذلك فهذا الحديث لو انفرد به قبل فكيف وقد تأمه عليه غيره كما مر وجاءت له متابعة اخرى وهي ان عبد الرزاق قال في مصنفه انامع عن يزيد بن ابي زياد عن ابي ظبيان قال رأيت عليا بال قائما \* ثم ذكر بمعنى ما رواه البيهقي عنه في اخر هذا الباب وفيه انه مسح على نعليه ثم قال

قال

باب ما ورد في المسح على النملين

ابن عطاء عن اوس الثقفي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم توضأ ومسح على نعليه وهو منقطع (اخبرناه) ابو بكر  
ابن قورك انما عبد الله بن جعفر بن ابي نونس بن حبيب ثنا ابو داود الطيالسي ثنا حماد بن سلمة فذكره وهذا الا سناد  
غير قوى وهو يحتمل ما احتمل الحديث الاول والذي يدل على ان المراد به غسل الرجلين في النملين \*

﴿ واخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ بن يحيى بن منصور بن محمد بن عبد السلام بن يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك  
عن سعيد بن ابى سعيد المقبرى عن عبيد بن جريح انه قال لعبد الله بن عمر يا ابا عبد الرحمن رأيتك تصنع اربعا لم ار  
احدا من اصحابك يصنعها قال ما هن فذكرهن وقال فيهن رأيتك تلبس النعال السبئية قال اما النعال السبئية فاني  
رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يلبس النعال التي ليس فيها شعر ويتوضأ فيها فانا احب ان البسها \* ورواه  
البخارى في الصحيح عن عبد الله بن يوسف عن مالك ورواه مسلم عن يحيى بن يحيى وكذلك رواه جماعة  
عن سعيد المقبرى ورواه ابن عيينة عن ابن عجلان عن المقبرى فزاد فيه ويمسح عليها \*

﴿ واخبرناه ﴾ ابو بكر بن علي الحافظ انا ابراهيم بن عبد الله بن محمد بن اسحاق بن خزيمة ثنا عبد الجبار بن الملا  
ثنا سفيان ثنا محمد بن عبيد بن جريح قال قيل لابن عمر رأيتك تفعل شيئا لم ترا احدا يصنعه غيرك  
قال وما هو قال رأيتك تلبس هذه النعال السبئية قال انى رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يلبسها ويتوضأ فيها  
ويمسح عليها وهذه الزيادة ان كانت محفوفة فلا ينافى غسلها فقد يفسلها في النعل ويمسح عليهما كما مسح بناصيته وعلى  
عمامة والله اعلم \*

﴿ واخبرنا ﴾ ابو طاهر الفقيه انا ابو عثمان البصرى ثنا محمد بن عبد الوهاب ان يعلى بن عبيد ثنا سفيان عن حبيب بن  
ابى ثابت عن زيد بن وهب قال قال بال على وهو قائم ثم توضأ ومسح على النملين \* وباسناده قال ثنا سفيان عن سلمة بن  
كهيل عن ابى ظبيان قال قال بال على وهو قائم ثم توضأ ومسح على النملين ثم خرج فصلي الظهر \*

قال معمر و اخبرني زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم بمثل صنع على هذا \* ثم  
قال البيهقي ( ورواه عبد العزيز الراوردي وهشام بن سعد عن زيد بن اسلم حكيا في الحديث رشاعلى الرجل  
وفيها النعل وذلك يحتمل ان يكون غسلها في النعل الى آخره ) \* قلت \* قد خالف البيهقي كلامه ها هنا بمض  
مخالفة فيما صرف باب قراءة ( وارجلكم ) نصبا وقد تكلمنا معه هناك ثم اسند ( عن يعلى بن عطاء عن ابيه اخبرني  
اوس بن ابى اوس رايته عليه السلام توضحاً ومسح على نعليه وقد صبه ) ثم قال ( ورواه حماد بن سلمة عن يعلى عن  
اوس وهو منقطع ) \* ثم ذكر هذا الوجه بسنده \* ثم قال ( وهذا الا سناد غير قوى ) \* قلت \* الوجه  
الا ول اخرجه الحازمي في الناسخ والنسوخ وقال لا يعرف مجود امتصلا الا من حديث يعلى بن عطاء

واخبرنا ايضا ابن عجلان في صحيحه قال لا يخلع بال كلف \* ثم قال البيهقي ( وهو يحتمل ما احتمل الحديث

الاول ) \* ثم استدلل على ان المراد به غسل الرجلين في النملين بما اسنده من حديث ابن عمر ( انه رأى النبي صلى الله  
عليه وسلم يلبس النعال التي ليس فيها شعر ويتوضأ فيها ) \* قلت \* ذكر صاحب الامام ان في الاستدلال به على ما اراد  
نظراذ محتاج الى ان يكون لفظه يتوضأ لا يطلق الا على النسل \* ثم قال البيهقي ( و الاصل وجوب غسل الرجلين

﴿ واخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ ابا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا ابن عمير عن الاعمش عن ابي ظبيان قال رأيت علي بن ابي طالب بالرحبة بال قائماً حتى ادعى فاني بكوز من ماء فغسل يديه واستنشق وتمضمض وغسل وجهه وذراعيه ومسح برأسه ثم اخذ كفاً من ماء فوضه على رأسه حتى رأيت الماء ينحدر على لحيته ثم مسح على نعليه ثم اقيمت الصلاة فخلع نعليه ثم تقدم فام الناس قال ابن عمير قال الاعمش فحدثت ابراهيم قال اذا رأيت اباظبيان فاخبرني فرأيت اباظبيان قائماً في الكناسة فقلت هذا ابو ظبيان فاتاه فسأله عن الحديث والمشهور عن علي رضي الله عنه انه غسل رجله حين وصف وضوء رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو لا يخالف النبي صلى الله عليه وسلم فاما مسحه على النملين فهو محمول على غسل الرجلين في النملين والمسح على النملين لان المسح رخصة لمن تغطت رجلاه بالخفين فلا يمد انها موضعا قال والاصل وجوب غسل الرجلين الا ما خصته سنة نائمة او اجماع لا يختلف فيه وليس على المسح على النملين ولا على الجوربين واحد منهما والله اعلم \*

( باب المسح على الرجلين )

﴿ باب المسح على الموقين ﴾

﴿ والموق ﴾ هو الخف الا ان من اجاز المسح على الجر موقين احتج به \*  
﴿ واخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ اخبرني عبد الرحمن بن الحسن الاسدي ثنا ابراهيم بن الحسين ثنا آدم بن ابي اياس ثنا شعبة ( ح قال واخبرنا ) محمد بن جعفر العدل ثنا يحيى بن محمد ثنا عبد الله بن معاذ العنبري ثنا ابي ثناء شعبة عن ابي بكر بن حفص بن عمر بن سعد سمع ابا عبد الله مولى بني تميم بن مرة يحدث عن ابي عبد الرحمن انه شهد

عبد الرحمن

الا ما خصته سنة نائمة او اجماع لا يختلف فيه وليس على المسح على النملين ولا على الجوربين واحد منهما \* قلت \* هذا ممنوع فقد تقدم ان الترمذي صحح المسح على الجوربين والنملين وحسنه من حديث هزرايل عن المتبرة وحسنه

ايضا من حديث الضحاك عن ابي موسى وصح ابن جبان المسح على النملين من حديث اوس وصح ابن خزيمة حديث ابن عمر في المسح على النعال السبئية وما ذكره البيهقي من حديث زيد بن الجباب عن الثوري في المسح على النملين حديث جيد وقال ابو بكر البزار ثنا ابراهيم بن سعد ثنا روح بن عبادة عن ابن ابي ذئب عن نافع عن ابن عمر كان يتوضأ ونملاه في رجله ويمسح عليهما ويقول كذلك كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يفعل وصححه ابن القطان وحكى ابن حزم عن الشافعي قال لا يمسح على الجوربين الا ان يكونا معجلين ثم قال ان حزم اشتراط التجليد لانه لانه لم يأت به قرآن ولا سنة ولا قياس ولا قول صاحب والمتم من المسح على الجوربين خطأ لانه خلاف السنة الثابتة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وخلاف الآثار \*

﴿ باب المسح على الموقين ﴾

\* قال \*

( والموق هو الخف الا ان من اجاز المسح على الجر موقين احتج به ) \* قلت \* الظاهر يريد ان الموق هو الخف المعتاد لا الجر موق رد اعلى من يقول الموق هو الجر موق وهذا يرد قول الجر هري الموق خف قصير يلبس فوق الخف وكذا قال الطرزي وقال الجوهري ايضا الجر موق خف قصير يلبس فوق الخف فدل ذلك على انها مساوية ومن قال الموق هو الخف فانه اقل ذلك لان الخف المعتاد يلبس فوق الخف المستعمل في الجوربين

عبد الرحمن بن عوف يسأل بلالا عن وضوء رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال كان يخرج يقضى حاجته فآتاه بالماء فيتوضأ ويمسح على عمامته وموقيه وقال غيره تيمم بن مرة ( واخبرنا ) ابو زكريا بن ابي اسحاق ثنا ابو جعفر محمد بن محمد بن نصير الصوفي ثنا علي بن عبد العزيز نا الحسن بن الربيع ثنا ابو شهاب الحاطب عن عاصم الاحول عن انس بن مالك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يمسح على الموقين والخمار \*

باب خلع الخفين وغسل الرجلين في الغسل من الجنابة

( اخبرنا ) محمد بن عبدالله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن مكرم ثنا ابو النضر ثنا ابو خيشمة ثنا عاصم بن ابي النجود عن زر بن حبيش قال اتيت صفوان بن عسال قلت له انه قد حك في صدرى من المسح على الخفين هل سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم فيه شيئا قال نعم امرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا كنا سفرا او مسافرين ان لا نخلع خفافنا ثلاثة ايام ولياليهن من غائط ولا بول ولا نوم الا من الجنابة \*

باب من خلع خفيه بعدما مسح عليهما

( اخبرنا ) ابو عبدالله الحافظ انا ابو الوليد الفقيه نا الشاماتى يعنى جعفر بن احمد انا الاشج بنى ابا سعيد ثنا عبد السلام بن حرب ثنا يزيد بن عبد الرحمن وهو المدالانى عن يحيى بن اسحاق عن سعيد بن ابي مريم عن رجل من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم في الرجل يمسح على خفيه ثم يبدوله فيزعمها قال يتسل قدميه ( واخبرنا ) ابو بكر ابراهيم الفارسي ابا ابراهيم بن عبدالله الاصماني ثنا ابو احمد بن فارس ثنا محمد بن اسمعيل البخاري ثنا ابو نعيم ثنا عبد السلام فذكره بمنه قال البخاري ولا تعرف ان يحيى سمع عن سعيد ام لا ولا سعيد من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ( اخبرنا ) ابو عبدالله محمد بن احمد بن ابي طاهر الدقاق بغدادى نا علي بن محمد القرشي نا الحسن بن علي بن صفان ثنا يزيد بن الحباب حدثني عبد الوهاب الثقفي عن خالد الحذاء عن عبد الرحمن بن ابي بكرة عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم في قصة المسح قال وكان ابي يزعج خفيه ويمسح رجله ويذكر عن عطاء مثل ذلك \*

( باب خلع الخفين في الغسل من الجنابة ) ( باب من خلع خفيه بعدما مسح عليهما )

كلام البيهقي و ذكر في هذا الباب حديثا ( عن ابي عبد الله مولى بني تميم بن مرة يحدث عن ابي عبد الرحمن انه شهد عبد الرحمن بن عوف يسأل بلالا الحديث ) \* قلت \* ذكر صاحب الاملم انه لم يسم ابو عبد الله ولا ابو عبد الرحمن قال ولا رأيت في الرواة عن كل واحد منهما الا واحدا وهو ما ذكر في الاسناد وفي الاطراف للمزي ذكرهما الطحاكم ابو احمد ولم يسمهما ورواه عبد الرزاق واو عاصم النبيل عن ابن جريج عن ابي بكر بن حفص عن ابي عبد الرحمن عن ابي عبد الله عن بلال وقلبه \*

باب خلع الخفين

قال \* ذكر في حديثنا عن المغيرة \* ثم قال ( فقد روي عن عمر بن رديج وليس بالقوى ) \* قلت \* عمر هذا ذكره ابن عدي في الكامل وقال بخلافه الثقات في بعض ما يرويه وفي الضمراء لاذهي قال ابن معين صالح الحديث وفي كلالا لكتابين وقع وروي بتقديم الراة كما في سنن البيهقي وقال صاحب الامام فريج بفتح الذال المعجمة وكسر الراء المهملة واخره ماء مهملة \*

﴿ واخبرنا ﴾ ابو بكر بن الحارث الثقفي انا على بن عمر الحافظ ثنا ابو بكر النيسابوري ثنا اسحاق بن خديق ثنا الهيثم بن جميل ثنا عبيد الله بن عمرو بن زيد بن ابى ايسة عن حماد عن ابراهيم عن علقمة والاسود في الرجل يتوضأ ويمسح على خفيه ثم يخلمهما قال لا ينسل رجله ورواه ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم نفسه وروى عن الحكم وغيره عن ابراهيم يصلي ولا ينسل قدميه وهو قول الحسن \* وروى عن ابراهيم شئ ثالث \*

﴿ اخبرناه ﴾ ابو سعد المالبني ثنا ابو احمد بن عدى ثنا اسحاق بن ابراهيم بن يونس ثنا محمد بن يزيد المستملي ثنا حيوة بن شريح عن مروان عن الاعمش عن سميد بن ابى عمرو عن ابى معشر عن ابراهيم قال اذا مسح على خفيه ثم خلمها خلم وضوءه \*

﴿ اخبرنا ﴾ ابو سعيد بن ابى عمرو انا ابو العباس بن يعقوب ثنا العباس بن الوليد بن مزيد اخبرني ابي قال سمعت الاوزاعي يقول سألت الزهري عن رجل توضأ فدخل رجله الخفين طاهرين ثم احدث فمسح عليهما ثم نزعهما ايضاً ما ام يستأنف وضوءه قال بل يستأنف وضوءه ( قال الشيخ ) وروى عن مكحول مثل ذلك ( وحدثناه ) الشافعي في كتاب ابى حنيفة وابن ابى ليلى على تفريق الوضوء وقد مضت الآثار فيه في بابها وروينا عن الشعبي عن الشافعي في رجل دخل خفه حفاة قال يتوضأ وانما اراد الله اعلم ينزع خفه لاخراج الحفاة ويتوضأ \*

﴿ اخبرنا ﴾ علي بن محمد المقرئ انا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا محمد بن ابى بكر ثنا عمر بن رديح نا عطاء بن ابى ميمونة عن ابى بردة عن المنيرة بن شمعة قال غزونا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فامرنا بالمسح على الخفين ثلاثة ايام ولياليها للمسافر ويوما وليلة للمقيم ما لم يخلم \* تفرد به عمر بن رديح وليس بالقوى \*

### ﴿ باب كيف المسح على الخفين ﴾

﴿ اخبرنا ﴾ ابو الحسن العلاء بن محمد بن ابى سعيد الاسفرائني بهاتنا ابو سهل بشر بن احمد الاسفرائني بهاتنا ابو يعلى ثنا الحكم بن موسى ثنا الوليد بن مسلم عن ثور بن يزيد عن رجاء بن حيوة عن كاتب المنيرة عن المنيرة بن شمعة عن النبي صلى الله عليه وسلم انه كان يمسح على الخف واسفله \*

﴿ اخبرنا ﴾ ابو بكر احمد بن محمد بن الحارث الثقفي وابو عبد الرحمن السلمى قالنا ثنا على بن عمر الحافظ ثنا عبيد الله ابن محمد بن عبدالعزيز ثنا داود بن رشيد ثنا الوليد بن مسلم عن ثور بن يزيد ثنا رجاء بن حيوة عن كاتب المنيرة عن المنيرة ابن شمعة قال وضأت رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة تبوك فمسح على اعلى الخف واسفله \* كذا قال في هذا الاسناد ثنا رجاء بن حيوة \* ( واخبرنا ) ابو الحسن بن عيدان انا احمد بن عبيد الصفار ثنا احمد بن يحيى بن اسحاق

الخلواني

### ﴿ باب كيف المسح على الخفين ﴾

قال \*

ذكر فيه ( عن الوليد بن مسلم عن ثور بن يزيد عن رجاء بن حيوة عن كاتب المنيرة عن المنيرة انه عليه السلام كان يمسح على الخف واسفله ) ثم اسنده ( عن داود بن رشيد ثنا الوليد عن ثور ثنا رجاء عن كاتب المنيرة عن المنيرة ) \* ثم اسنده عن الدارقطني ( انه قال رواه ابن المبارك عن ثور قال حدثت عن رجاء عن كاتب المنيرة عن النبي صلى الله عليه وسلم مر سلاليس في المنيرة ) \* قلت \* حاصله انه ذكر في الحديث عتين \* احدهما ان ثورا

( باب كيف المسح على الخفين )

الحلواني ثادود بن رشيد فذكره بمنه وقال عن رجاء (اخبرنا) ابو علي الروذباري انا ابو بكر بن داسة نا ابو داود ثنا موسى بن مروان الرقي ومحمود بن خالد الدمشقي قالا ثنا الوليد فذكره بمنه وقل عن رجاء بن حيوة قال ابو داود يروي ان ثورالم يسمع هذا الحديث من رجاء \* (واخبرنا) ابو بكر بن الحارث الفقيه قال قال علي بن عمر الحافظ رواه ابن المبارك عن ثور وقال حدثت عن رجاء بن حيوة عن كاتب المغيرة عن النبي صلى الله عليه وسلم مر سلايس فيه المغيرة \* (قال الشيخ) وهكذا ذكره ابو عيسى عن البخاري وابي زرعة الرازي \*

﴿ اخبرنا ﴾ محمد بن عبدالله الحافظ انا ابو الوليد الفقيه ثنا مكى بن عبدان ثنا عمار بن رجاء ثنا زيد بن حباب ثنا سفيان الثوري عن ابن جريج عن نافع عن ابن عمر انه كان يمسح على ظهر الخف وباطنه قال (وحدثنا) عمار ثنا زيد ثنا عبدالله العمري عن نافع عن ابن عمر مثله \*

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبد الرحمن السلمى وابو نصر بن عبد العزيز قالا انا ابو عمرو بن بجيد ثنا محمد بن ابراهيم ثنا ابن بكير ثنا مالك عن ابن شهاب انه كان يقول يضع الذي يمسح على الخفين يدا من فوق الخف ويدا من تحت الخف ثم يمسح \* قال مالك وذلك احب ما سمعت الي في مسح الخفين \*

### ﴿ باب الاقتصار بالمسح على ظاهر الخفين ﴾

﴿ اخبرنا ﴾ ابو بكر محمد بن الحسن بن فورك انا عبدالله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا ابو داود ثنا ابن ابي الزناد عن ابيه عن عمرو بن المغيرة عن المغيرة بن شعبة ان النبي صلى الله عليه وسلم مسح على ظاهر خفيه \* كذا رواه ابو داود الطيالسي عن عبد الرحمن بن ابي الزناد وكذلك رواه اسمعيل بن موسى عن ابن ابي الزناد ورواه سليمان بن داود الهاشمي ومحمد بن الصباح وعلي بن حجر عن ابن ابي الزناد عن ابيه عن عمرو بن الزبير عن المغيرة والله اعلم \*

لم يسمعه من رجاء \* الثانية \* ان كاتب المغيرة ارسله \* ويمكن ان يجاب عن الاولى بما تقدم من رواية داود بن رشيد فانه صرح فيها بان ثورا قال ثار جاء وان كان داود فقد روى عنه انه قال عن رجاء \* ويجاب عن الثانية بان الوليد بن مسلم زاد في الحديث ذكر المغيرة وزيادة الثقة مقبولة وبأبمه على ذلك ابن ابي يحيى كذا اخرج عنه البيهقي في كتاب المعرفة وبقى في الحديث علتان اخريان لم ينه عليهما البيهقي \* احدهما \* ان كاتب المغيرة مجهول \* الثانية \* ان الوليد مدلس وقد رواه عن ثور بالمنمنة \* ويجاب عن الاولى بان المعروف بكتابة المغيرة هو مولاه ورواه وهو مخرج له في الصحيحين فالظاهر انه هو المراد وقد ادرج بعض الحفاظ هذا الحديث في ترجمة رجاء عن ورا د وذكره المزي في اطرافه في ترجمة ورا د عن المغيرة واصر ح من هذا ان ابن ماجه اخرج في سنته فقال عن رجاء عن ورا د كاتب المغيرة فصرح باسمه وقال المزي في اطرافه رواه اسمعيل بن ابراهيم بن مهاجر عن عبد الملك بن عمير عن ورا د عن المغيرة \* ويجاب عن الثانية بان ابا داود اخرج هذا الحديث في سنته فقال عن الوليد اخبرني ثور فامن بذلك تدليسه \*

### ﴿ باب الاقتصار بالمسح على ظاهر الخفين ﴾

قال \* ذكر فيه حديث علي (لو كان الدين بالرأى وفي سنده عبد خير فقال لم يحتج به صاحبنا الصحيح) \* قلت \*

﴿ واخبرنا ﴾ ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو الوليد الفقيه ثنا الحسن بن سفيان ثنا ابو بكر بن ابى شيبة ثنا اواسامة عن اشعث عن الحسن بن الغيرة بن شعبة قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم بال ثم جاء حتى توضأ ثم مسح على خفيه ووضع يده اليمنى على خفه الايمن ويده اليسرى على خفه الايسر ثم مسح اعلاهما مسحة واحدة حتى كأنى انظر الى اصابع رسول الله صلى الله عليه وسلم على الخفين \*

﴿ واخبرنا ﴾ ابو على الروذبارى ابناً ابو بكر بن داسة ثنا ابو داود ثنا محمد بن العلاء ثنا حفص بن غياث عن الاعمش عن ابى اسحاق عن عبد خير عن علي قال لو كان الدين بالرأى لكان أسفل الخف اولى بالمسح من اعلاه وقد رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم مسح على ظاهر خفيه \*

﴿ واخبرنا ﴾ ابو الحسن بن عبدان ثنا احمد بن عبيد ثنا محمد بن الفضل بن جابر السعطي ثنا ابراهيم بن زياد انا حفص بن غياث فذكره باسناده قال قال علي لو كان دين الله بالرأى لكان باطن الخف احق بالمسح من اعلاه ولقد رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم مسح هكذا باصابعه \*

﴿ واخبرنا ﴾ ابو على الروذبارى ثنا ابو بكر بن داسة ثنا ابو داود ثنا محمد بن رافع ثنا يحيى بن آدم ثنا يزيد بن عبدالعزيز عن الاعمش هذا الحديث قال ما كنت ارى باطن القدمين الا احق بالمسح (١) حتى رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم مسح على ظهر خفيه \*

﴿ واخبرنا ﴾ ابو عبدالله الحافظ انا ابو الطيب محمد بن عبدالله الشمرى ثنا حمش بن عصام ثنا حفص بن عبدالله حدثني ابراهيم بن طهمان عن ابى اسحاق عن عبد خير الخيوانى عن علي بن ابى طالب قال كنت ارى ان باطن القدمين احق بالمسح من ظاهرهما حتى رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم توضأ ومسح على ظهر قدميه على خفيه وفى كل هذه الروايات المقيدات بالخفين دلالة على اختصار وقع (فيما اخبرنا) ابو على الروذبارى ثنا ابو محمد بن شوذب المقرئ بواسطة ثنا شعيب بن ايوب ثنا ابو نعيم عن يونس بن ابى اسحاق عن ابى اسحاق عن عبد خير قال رأيت علياً توضأ ومسح ثم قال لولا انى رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم مسح على ظهر القدمين لرأيت ان اسفلها واطرفها احق بذلك وكذلك رواه ابو السوداء عن ابن عبد خير عن ابيه \* وعبد خير لم يحتج به صاحبنا الصحيح فهذا وما روى في معناه انما اريد به قدما الخف بدليل ماضى وبدليل ماروينا عن خالد بن طقمة عن عبد خير عن علي في وصفه وضوء النبي صلى الله عليه وسلم فذكر انه غسل رجليه ثلاثاً ثلاثاً \*

﴿ واخبرنا ﴾ ابو الحسن بن محمد بن علي المقرئ ثنا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب القاضى ثنا عثمان بن ابى شيبة ثنا يزيد بن الحباب ثنا خالد بن ابى بكر حمداني سالم بن عبدالله عن ابيه ان عمر بن الخطاب رضى الله عنه سأله سعد بن ابى وقاص عن المسح على الخفين قال عمر سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يامرنا بالمسح على ظهر الخفين اذا لبسها وهما طاهرتان \* خالد بن ابى بكر ليس بالقوى وفيما مضى كفاية \*

(١) ن - بالفصل ١٢ ﴿ واخبرنا ﴾ ذكر هذه العبارة في حق جماعة وكأنه يريد بذلك تضييقهم وقد ذكرنا انه لا يلزم من كونهما لم يحتجا بشخص ان يكون ضميماً وعبد خير ثقة وقد تقدم ذكره \*

( واخبرنا ) ابو بكر محمد بن ابراهيم الفارسي ثنا ابراهيم بن عبدالله الاصبهاني ثنا ابو احمد بن فارس ثنا محمد ابن اسمعيل ثنا عبدالله بن يزيد ثنا سعيد بن ابى ايوب حدثني حميد بن مخراق الانصاري انه رأى انس بن مالك يقبأه مسح ظاهر خفيه بكفيه مسحة واحدة \*

( واخبرنا ) ابو عبدالله الحافظ اخبرني محمد بن احمد بن بالويه انا محمد بن يونس ثنا روح ناشبة عن ابى عون عن العلاء بن عرار عن قيس بن سعد بن عبادة انه قال فتوضأ ومسح على خفيه ظهور القدمين ورواه الثوري عن ابى اسحاق عن العلاء قال رأيت قيس بن سعد بن عبادة بال ثم أتى دجلة وتوضأ ومسح على ظهر خفيه هكذا ورأيت اتراصا به على خفيه ( اخبرناه ) ابو عبدالله الحافظ انا محمد بن ابراهيم الهاشمي ثنا ابو علي القباني ثنا محمد بن المنثري ومحمد بن بشار قالانا ثنا عبد الرحمن بن مهدي ثنا سفيان فذكره وكذلك رواه شعبة وغيره عن ابى اسحاق يوروي معنى هذا عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه \*

( واخبرناه ) ابو عبدالله الحافظ في احاديث شعبة ثنا ابو بكر بن بالويه ثنا محمد بن يونس ثنا روح ناشبة عن ابى اسحاق عن العلاء بن عرار عن قيس بن سعد بن عبادة انه قال فتوضأ ومسح على خفيه ظهور القدمين \*

باب جواز نزع الخلف وغسل الرجل اذا لم يكن فيه رغبة عن السنة

( اخبرنا ) ابو زكريا يحيى بن ابراهيم بن محمد بن يحيى ثنا احمد بن سلمان الفقيه ثنا ابراهيم بن اسحاق ثنا عمرو ابن عون ثنا هشيم عن منصور ( ح واخبرنا ) ابو الحسن المقرئ انا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب القاضي ثنا ابو الربيع الزهراني ثنا هشيم ثنا منصور بن زاذان عن محمد بن سيرين عن افلح مولى ابى ايوب عنه انه كان يامرنا بالمسح على الخفين وكان يغسل هو قدميه فقيل له في ذلك كيف تأمر بالمسح وانت تغسل فقال بئس ما لي ان كان مهتاة لكم وما تمته علي قد رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يفعلها ويأمر به ولاكني امرؤ حجب الي الوضوء لفظ حديث الزهراني \*

جماع ابواب الغسل للجمعة والاعیاد وغير ذلك

باب الغسل للجمعة

( اخبرنا ) ابو عبدالله الحافظ واو زكريا بن ابى اسحاق المزكي واوبكر بن الحسن القاضي قالوا ثنا ابو العباس محمد ابن يعقوب ثنا جرح بن نصر قال قرئ علي ابن وهب اخبرك مالك ان نافعا حدثهم عن عبدالله بن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا جاء احدكم الى الجمعة فليغتسل \* رواه البخاري في الصحيح عن عبدالله بن يوسف عن مالك \* ( اخبرنا ) ابو الفتح هلال بن محمد بن جعفر الحفاري ببغداد انا ابو عبد الله الحسين بن يحيى بن عياش القطان ثنا الحسن بن ابى الربيع ثنا عبد الرزاق انا ابن جريج اخبرني ابن شهاب عن سالم بن عبدالله عن عبدالله بن عمر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال من جاء منكم الى الجمعة فليغتسل \* قال وحدثني ابن شهاب عن عبدالله بن عبدالله بن عمر عن عبدالله بن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال وهو قائم على المنبر من جاء منكم الجمعة فليغتسل \* ( اخبرنا ) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو عبدالله محمد بن يعقوب نا ابراهيم بن ابى طالب ثنا محمد بن رافع نا عبد الرزاق فذكره عنهما جميعا مدرجا على اللفظ الاول \* رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن رافع ( اخبرنا ) ابو عبدالله الحافظ

( باب جواز نزع الخلف )

( باب الغسل للجمعة )

وابو بكر بن الحسن وابو زكريا بن ابي اسحاق وابو عبد الرحمن السلمي قالوا انبا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا  
بجر بن نصر قال قرئ على ابن وهب اخبرك مالك بن انس وغيره ان صفوان بن سليم حدتهم \*  
واخبرنا ابو علي الروذباري انا ابو بكر محمد بن بكر ثنا ابو داود ثنا القعني عن مالك عن صفوان بن سليم  
عن عطاء بن يسار عن ابي سعيد الخدري ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال غسل يوم الجمعة واجب على كل محتلم  
لفظ حديث القعني \* وفي حديث ابن وهب الفسلي يوم الجمعة رواه البخاري في الصحيح عن القعني ورواه مسلم عن  
يحيى بن يحيى عن مالك \*

### باب الدلالة على ان الفسل يوم الجمعة سنة اختيار

واخبرنا ابو عبد الله الحافظ وابو سعيد بن ابي عمرو قالنا انبا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق الصغاني  
ثنا روح بن عباد (ح وحدثنا) ابو محمد عبد الله بن يوسف اخبرنا ابو محمد عبد الرحمن بن يحيى الزهري بمكة ثنا محمد بن  
اسماعيل الصائغ ثنا روح بن عباد ثنا مالك بن انس عن ابن شهاب عن سالم بن عبد الله بن عمر عن ابيه ان رجلا من  
اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم دخل المسجد يوم الجمعة وعمر بن الخطاب يخطب فقال عمر اية ساعة هذه فقال  
يا امير المؤمنين انقلب من السوق فسمعت النداء فازدت على ان توضأت واقبلت فقال عمر الوضوء ايضا وقد علمت  
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يامر بالفسل \*

واخبرنا محمد بن عبد الله الحافظ انبا ابو بكر محمد بن احمد بن بابويه ثنا ابو المثنى العنبري ثنا عبد الله بن محمد بن  
اسماء ثنا جويرية بن اسماء عن مالك عن انس عن الزهري عن سالم بن عبد الله بن عمر عن ابن عمران عمر بن الخطاب  
ينسا هو قائم للخطبة يوم الجمعة اذ جاء رجل من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم من المهاجرين الاولين فناداه عمر اية  
ساعة هذه فقال اني شملت اليوم فلم انقلب الى اهلي حتى سمعت التاذين (١) فلم زد على ان توضأت قال عمر الوضوء ايضا  
وقد علمت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يامر بالفسل \* رواه البخاري في الصحيح عن عبد الله بن محمد بن اسماء  
وهكذا حديث ارسله مالك بن انس في المؤطا فلم يذكر عبد الله بن عمر في اسناده ووصله خارج المؤطا والموصول  
صحيح فبهرواه يونس بن يزيد الايلي ومعه ابن راشد عن الزهري موضوعا وبيت ذلك من حديث ابي هريرة  
عن عمر رضي الله عنه \*

واخبرنا ابو عبد الله الحافظ وابو عبد الله اسحاق بن محمد بن يوسف السوسي قالنا انبا ابو العباس محمد بن يعقوب  
ثنا العباس بن الوليد بن مزير بن ابي داود اخبرني ابي ثنا الاوزاعي حدثني يحيى حدثني ابو سلمة حدثني ابو هريرة قال بينا عمر بن  
الخطاب رضى الله عنه يخطب الناس يوم الجمعة اذ دخل عثمان بن عفان المسجد ففرض له عمر فقال ما بال رجال تأخرون  
بعبدالنداء فقال عثمان يعني ابن عفان يا امير المؤمنين ما زدت حين سمعت النداء ان توضأت ثم اقبلت فقال عمر الوضوء

(باب الدلالة على ان الفسل يوم الجمعة سنة اختيار)

ايضا

(١) ن - النادى ١٢

### باب الدلالة على ان الفسل للجمعة سنة اختيار

\* قال \*

ذكر فيه حديث الحسن عن سمرة \* ثم قال (وروي من وجه آخر عن النبي صلى الله عليه وسلم وفي اسناده نظر)  
ثم ساقه من حديث انس \* قلت \* ذكر هنا في اسناده نظرو اورد في كتاب المعرفة ما يقتضى صحته فساق

ايضاً اول تسمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اذا جاء احدكم الى الجمعة فليغتسل \* رواه مسلم في الصحيح عن اسحاق بن ابراهيم عن الوليد بن مسلم عن الازاعي واخرجه البخاري من وجه آخر عن يحيى بن ابي كثير قال الشافعي رحمه الله تعالى فلما لم يترك عثمان الصلوة للفصل ولم يامر به عمر بالخروج للفصل دل ذلك على انها قد علمان امر رسول الله صلى الله عليه وسلم بالغسل على الاختيار \*

﴿ اخبرنا ﴾ محمد بن عبدالله الحافظ حدثني ابو العباس محمد بن يعقوب من اصل كتابه ثنا ابو جعفر محمد بن عيسى المطازي يزيد بن هارون ثنا يحيى بن سعيد قال سألت عمرة عن الغسل يوم الجمعة فقالت سألت عائشة عن الغسل يوم الجمعة فقالت كان الناس عمال انفسهم وكانوا يروحون بهيتهم فليل لهم لو اغتسلتم \* مخرج في الصحيحين من حديث يحيى بن سعيد الانصاري \*

﴿ اخبرنا ﴾ ابو علي الروذباري انا ابو بكر بن داسة ثنا ابو داود ثنا عبدالله بن مسلمة ثنا عبد العزيز يعني بن محمد عن عمرو يعني ابن ابي عمرو عن عكرمة ان انا سامن اهل العراق جاءوا فقالوا يا ابن عباس اترى الغسل يوم الجمعة واجبا قال لا ولكنه اطهر وخير لمن اغتسل ومن لم يغتسل فليس عليه بواجب وساخر كم كيف بدأ الغسل كان الناس مجهودين يلبسون الصوف ويعملون على ظهورهم وكان مسجدهم ضيقاً مقارب السقف انما هو عريش فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم في يوم حار وعرق الناس في ذلك الصوف حتى نارت منهم رياح آذي بذلك بعضهم بعضاً فلما وجد رسول الله صلى الله عليه وسلم تلك الرياح قال ايها الناس اذا كان هذا اليوم فاغتسلوا وليس احدكم افضل ما يجد من دهنه وطيبه قال ابن عباس ثم جاء الله بالخير ولبسوا غير الصوف وكفوا العمل ووسع مسجدهم وذهب بمض الذي كان يؤذى بعضهم بعضاً من العرق \*

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو احمد محمد بن اسحاق الصفار المدل ثنا احمد بن نصر ثنا عمرو بن طلحة القناد ثنا اسباط بن نصر السدي عن عكرمة عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من توضأ فيها ونمت ويجزي من الفريضة ومن اغتسل فالفصل افضل \* وهذا الحديث بهذا اللفظ غريب من هذا الوجه وانما يعرف من حديث الحسن وغيره \*

﴿ اخبرنا ﴾ ابو الحسين بن بشران ببغداد انا ابو جعفر محمد بن عمرو الرزاز ثنا جعفر بن محمد بن شاذان ثنا همام ثنا قتادة عن الحسن عن سمرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من توضأ يوم الجمعة فيها ونمت ومن اغتسل فهو افضل \* وهكذا روي عن شعبة عن قتادة \*

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ ثنا علي بن حماد المدل ثنا محمد بن عبد العزيز بن ابي زبيد ثنا عفان بن مسلم ثنا شعبة بن الحجاج عن قتادة عن الحسن عن سمرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من توضأ يوم الجمعة فيها

حديث ابن هذ انتم قاله (وفيه لسناد آخر اصح من ذلك) فساق حديث سمرة فان لم يرد الاشتر الك في الصحة فقيه ما فيه ثم ذكره من حديث الخدرى وفي سننه اسيد الجمال ثنا شريك \* قلت \* شريك متكلم فيه واسيد كذبه ابن معين وقال النسائي متروك وقد ذكره ابو عمر في التمهيد بسند اجود من هذا فقال ثنا عبد الوارث

ونعمت ومن اغتسل فالغسل افضل \* وكذلك رواه سعيد بن سفيان الجحدري عن شمسة وخالفها سعيد بن ابي عمرو بن فرواه صر سلا \*

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ انا ابو الفضل الحسن بن يعقوب العدل تاجي بن ابي طالب انا عبد الوهاب بن عطاء انا سعيد بن ابي عمرو بن عن قتادة عن الحسن بن النبي صلى الله عليه وسلم صر سلا وكذلك رواه ابا بن يزيد الططار عن قتادة ورواه ابو حرة الرقائبي عن الحسن (كما اخبرنا) ابو بكر محمد بن الحسن بن فورك انا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا ابو داود ثنا ابو حرة عن الحسن بن عبد الرحمن بن مسرة قال ولا اعلم الا عن النبي صلى الله عليه وسلم ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من توضأ فيها ونعمت ومن اغتسل فالغسل افضل \* ورواه بكر بن بكر عن ابي حرة با سنده قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يشك (اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ثنا علي بن محمد ابن سحنويه ثنا محمد بن مندة الاصبهاني ثنا بكر بن بكر ثنا ابو حرة فذكره \* وروي من وجه آخر عن النبي صلى الله عليه وسلم وفي اسناده نظر \*

(اخبرنا) ابو بكر بن فورك انا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا ابو داود ثنا الربيع (ح و اخبرنا) ابو طاهر الفقيه ثنا ابو حامد الهلالى ثنا الحسن بن ابراهيم بن موسى البغدادي بمكة ثنا ابو عبد الرحمن القرظي ثنا الربيع بن صبيح عن يزيد الرقائبي عن انس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من توضأ يوم الجمعة فيها ونعمت ومن اغتسل فالغسل افضل والغسل من السنة \* لم يذكر ابو داود والغسل من السنة \*

(واخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عوف الطائي ثنا موسى بن داود ثنا حبان ابن علي عن الربيع بن صبيح عن يزيد الرقائبي عن انس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من جاء الى الجمعة فليغتسل فلما جاء الشتاء فاشتد علينا فشكونا ذلك الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال من توضأ فيها ونعمت ومن اغتسل فالغسل افضل \* وروي ايضا عن ابي سعيد الخدري عن النبي صلى الله عليه وسلم \*

(اخبرنا) ابو الحسن بن عبدان ثنا احمد بن عبيد الصفار ثنا احمد بن علي الخزاز ثنا اسيد بن زيد الجمال ثنا ابو محمد ثنا شريك انا عوف عن ابي نضرة عن ابي سعيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من توضأ يوم الجمعة فيها ونعمت ومن اغتسل فالغسل افضل \* ورواه الثوري عن حذيفة عن ابي نضرة عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم ورواه اسحاق عن ابي داود الخفري عن سفيان \*

باب الغسل للجمعة عند الرواح اليها

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ حدثني علي بن حمزة المدل ثنا محمد بن سليمان الواسطي ثنا ابو نعيم ثنا شيبان بن عبد الرحمن النحوي عن يحيى بن ابي كثير عن ابي سلمة عن ابي هريرة ان عمر بن الخطاب بيها هو يخطب الناس اذ جاءه رجل فقال لم تحبسون الى هذه الساعة فقال الرجل ما هو الا اني سمعت النداء فتوضأت فقال عمر

والوضوء

ابن سفيان ثنا قاسم بن اصبح ثنا ابراهيم بن عبد الرحيم ثنا صالح بن مالك ثنا الربيع بن بدر عن الجري عن ابي نضرة عن الخدري فذكره \*

(باب الغسل للجمعة عند الرواح اليها)

وأبوا الوضوء الم تسمع (١) قول رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول إذا راح أحدكم إلى المسجد فليغتسل . رواه البخاري في الصحيح عن ابن نعيم وكذلك رواه حرب بن شداد عن يحيى بن أبي كثير إذا راح أحدكم إلى الجمعة فليغتسل وقال الأوزاعي عن يحيى إذا جاء أحدكم وقال معاوية بن سلام عن يحيى إذا أتى أحدكم .

﴿ باب جواز الغسل لها إذا كان غسله قبلها في يومها ﴾

﴿ أخبرنا ﴾ أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أبو زرعة الدمشقي (ح وإخبرنا) أبو سعيدنا أبو محمد المزني أنا علي بن محمد بن عيسى قالنا ثنا أبو الهيثم خبرني شبيب بن أبي حمزة عن الزهري قال قال طاؤس قلت لابن عباس ذكروا أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اغتسلوا يوم الجمعة واغتسلوا رؤسكم وإن لم تكونوا جنباً واصبوا من الطيب فقال ابن عباس أما الغسل فنعيم وأما الطيب فلا أدري . رواه البخاري في الصحيح عن أبي الهيثم وروينا في حديث أبي سعيد عن النبي صلى الله عليه وسلم الغسل يوم الجمعة واجب على كل محتلم وقال أبو هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم من اغتسل يوم الجمعة غسل الجنابة ثم راح فذكر راحه بعد الغسل في الساعة الأولى والثانية والثالثة والرابعة والخامسة .

﴿ باب الغسل على من اراد الجمعة دون من لم يردّها ﴾

﴿ أخبرنا ﴾ محمد بن عبد الله الحافظ حدثني علي بن محمد بن سنجويه العدل ثنا اسمعيل بن قتيبة ثنا يحيى بن يحيى ثنا الليث عن نافع عن ابن عمر قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول إذا اراد أحدكم أن يأتي الجمعة فليغتسل . رواه مسلم في الصحيح عن يحيى بن يحيى . ويذكر عن ابن عمر أنه قال إنما الغسل على من تجب عليه الجمعة وعنه أنه كان لا يغتسل في السفر يوم الجمعة وقد استحب غيره أن يغتسل في كل أسبوع مرة نظيفاً واحتج (بما أخبرنا) أبو عبد الله محمد بن عبد الله الصبي ثنا أبو أحمد بن بكر بن محمد بن حمدان عمرو ثنا أبو الأحوص محمد بن الهيثم القاضي ثنا ابن بكير ثنا الليث عن خالد بن يزيد عن سعيد بن أبي هلال عن إبان بن صالح عن مجاهد أبي الحجاج عن طاؤس عن أبي هريرة قال قال النبي صلى الله عليه وسلم على كل مسلم حق أن يغتسل في كل سبعة أيام يوماً . قال البخاري ورواه إبان بن صالح فذكره وهذا يشبه أن يكون أراد به أيضاً غسل يوم الجمعة .

﴿ فقد أخبرنا ﴾ علي بن أحمد بن عبدان أنا أحمد بن عبيد الصفار ثنا تمام يعني محمد بن غالب ثاموسي ثنا وهب ثنا ابن

(١) وفي أبي داود الم تسمعوا وكذا في البخاري ١٧

﴿ باب الغسل على من اراد الجمعة دون من لم يردّها ﴾

• قال •

ذكر فيه حديث ابن عمر (إذا اراد أحدكم أن يأتي الجمعة فليغتسل) ثم قال (رواه مسلم عن يحيى بن يحيى ولم يذكر (١) عن ابن عمر أنه قال إنما الغسل على من تجب عليه الجمعة) • قلت • لم يذكر هذا الكلام في الرواية التي ساقها البيهقي أولاً فكيف ينفيه عن رواية مسلم . ثم ذكر (عن ابن عمر أنه كان لا يغتسل في السفر يوم الجمعة) قل (وقد استحب غيره أن يغتسل في كل أسبوع مرة نظيفاً) و ذكر (أنه احتج بحديث أبي هريرة قال عليه السلام على كل مسلم حق أن يغتسل في كل سبعة أيام يوماً) • قلت • استدله على الاستحباب وظاهره للوجوب ثم قال (يشبه أن يكون أراد به أيضاً غسل يوم الجمعة) ثم استدله على ذلك بحديث أبي هريرة (عن النبي عليه السلام قال نحن

(١) وفي نسخ البيهقي التي موجودة عندنا ويذكر بدل لم يذكر ١٢

(باب جواز الغسل لها إذا كان غسله قبلها في يومها) (باب الغسل على من اراد الجمعة دون من لم يردّها)

طاؤس عن ابيه عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال نحن الآخرون السابقون ينزم القيامة بيد كل امة او تو الكتاب من قبلنا واوتينا من بعدهم فهذا اليوم الذي اختلفوا فيه فهدانا الله له فهدانا لليهود وبعد غد للنصارى فسكت وقال حق على كل مسلم في كل سبعة ايام يوما يغسل رأسه وجسده \* ورواه البخارى فى الصحيح عن موسى بن اسمعيل مختصرا \*

باب الاغتسال للجنابة والجمعة جميعا اذناهما معا

اقوله صلى الله عليه وسلم انما الاعمال بالنيات ولكل امرئ ما نوى \*

اخبرنا ابو عبدالله الحافظ نوابوزكر يا يحيى بن ابراهيم بن محمد بن يحيى وابوعبدالرحمن السلمى قالوا ثنا ابوالعباس محمد بن يعقوب ثنا ابراهيم بن عبدالله السعدى ثنا يزيد بن هارون ابا يحيى بن سعيد عن محمد بن ابراهيم التيمي انه سمع علقمة بن وقاص يقول سمعت عمر بن الخطاب يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول انما الاعمال بالنيات وانما لكل امرئ ما نوى فمن كانت هجرته الى الله والى رسوله فهجرته الى الله والى رسوله ومن كانت هجرته الى دنيا يصيبها او الى امرأة تزوجها فهجرته الى ماها جرائه \* رواه مسلم فى الصحيح عن محمد بن عبدالله بن غير عن يزيد بن هارون ورواه البخارى من اوجه عن يحيى بن سعيد الانصارى \*

واخبرنا محمد بن عبدالله ثنا ابو الويد ثنا الحسن بن يحيى بن سفيان ثنا ابو بكر يعنى ابن ابي شيبة ثنا جرير عن ليث عن نافع عن ابن عمر انه كان يغتسل للجنابة والجمعة غسلا واحدا \*

باب هل يكتفى بغسل الجنابة عن غسل الجمعة اذا لم ينوها مع الجنابة

اخبرنا محمد بن عبدالله الحافظ حدثني ابو جعفر محمد بن صالح بن هانى نا الحسين بن محمد بن زياد ( واخبرنا )

ابوحازم

الآخرون السابقون ) الى ان قال ( فهذا اليوم الذى اختلفوا فيه فهدانا الله له فهدانا لليهود وبعد غد للنصارى فسكت وقال حق على كل مسلم فى كل سبعة ايام يوما يغسل رأسه وجسده ) قلت \* المستدل به والمستدل عليه كلاهما حديث واحد وليس فيهما الا قوله فى كل سبعة ايام يوما مطلقا من غير تشديد بانه يوم الجمعة الا ان يؤخذ ذلك من كونه عليه السلام ذكره عقيب قوله فهذا اليوم الذى اختلفوا فيه فقريته السياق يقيد بيوم الجمعة وربما ينازع فى ذلك فكان الاولى ان يستدل عليه بما اخرج به البزار من طريق طاؤس عن ابي هريرة رفعه قال على كل مسلم فى كل سبعة ايام غسل وهو يوم الجمعة وبما اخرج الطحاوى والنسائى واللفظ له من حديث ابن ابي هند عن ابي الزبير عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال على كل رجل مسلم فى كل سبعة ايام غسل يوم وهو يوم الجمعة \*

باب الاغتسال للجنابة والجمعة جميعا

قال \*

اسند فيه ( عن جرير عن ليث عن نافع عن ابن عمر انه كان يغتسل للجنابة والجمعة غسلا واحدا ) \* قلت \* جرير هو ابن عبد الحميد قال البيهقى فى باب اقرار الوارث لو ارث ( نسب فى آخر عمره الى سوء الحفظ ) وليث هو ابن ابي سليم ضعفه البيهقى فيما مضى فى باب الاستنجاء بما يقوم مقام الحجارة \*

باب هل يكتفى بغسل الجنابة عن غسل الجمعة

قال \*

\* قلت \* لم يذكر الحكم فيه وما ذكره عن ابي قتادة يقتضى عدم الجواز ومذهب الشافعى انه يجزئه عنهما جميعا

( باب الاغتسال للجنابة والجمعة جميعا اذناهما )

( باب هل يكتفى بغسل الجنابة عن غسل الجمعة )

ابو حازم الحافظ وابو سعد الشعبي قالنا ابو الحسن محمد بن احمد بن زكريا ابنا ابو علي الحسين بن محمد بن زياد القبايني ثنا سريج بن يونس ثنا هارون بن مسلم العجلي ثنا ابان بن يزيد الطمار عن يحيى بن ابي كثير عن عبدالله بن ابي قتادة قال دخل علي ابي وانا اغتسل يوم الجمعة فقال غسلك من جنابة اول الجمعة قال قلت من جنابة قال اغتسلا آخر فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من اغتسل يوم الجمعة كان في طهارة الى الجمعة الاخرى لفظ حديث ابي حازم الحافظ \*

(واخبرنا) ابو حازم الحافظ ثنا ابو احمد الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن اسحاق الثقفي ثنا قتيبة بن سعيد ثنا ابو الاحوص عن منصور عن مجاهد قال اذا اغتسل الرجل من الجنابة يوم الجمعة بعد طلوع الفجر اجزأه من غسل يوم الجمعة \* (اخبرنا) ابو الحسين بن بشران ثنا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا سعدان بن نصر ثنا قتيبة بن عتبة ثنا سفيان بن سعيد عن عطاء بن السائب عن سعيد بن جبير عن زاذان قال استب رجلان من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم فقال احدهما انا اذا مكثت الذي لا يغتسل يوم الجمعة \*

### باب الاغتسال للاعياد

(واخبرنا) ابو عبد الرحمن السلمي من اصله ثنا بشر بن احمد المهرجاني ثنا داود بن الحسين البيهقي ثنا ابو خالد يزيد ابن سعيد الاسكندراني باسكندرية قال قرئ على مالك بن انس حدثك سعيد بن ابي سعيد القبري عن ابيه عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في جمعة من الجمعة يامعشر المسلمين ان هذا يوم جعله الله تعالى لكم عيدا فاعتمسوا وعليكم بالسواك \* هكذا رواه مسلم عن هذا الشيخ عن مالك ورواه الجماعة عن مالك عن الزهري عن ابن السباق عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلا \*

(واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن عبد الجار ثنا ابن فضيل عن محمد بن اسحاق عن نافع عن ابن عمر انه كان يغتسل في العيد اغتساله من الجنابة ورواه غيره ايضا وذلك يردان شاء الله تعالى في كتاب العيدين \*

### باب الغسل من غسل الميت

(واخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ انا ابو بكر احمد بن محمد الصيرفي عمرو ثنا احمد بن عبيد الله النرسي ثنا ابو نعيم ثنا زكريا بن ابي زائدة عن مصعب بن شيبة عن طلق بن حبيب عن عبدالله بن الزبير عن عائشة انها حدثته ان النبي صلى الله عليه وسلم قال يغتسل من اربع من الجنابة ويوم الجمعة ومن غسل الميت والحجامة \*

وبه قال ابو حنيفة واصحابه والثوري والليث بن سعد والطبري فان اغتسل للجمعة دون الجنابة لم يجزه عند الشافعي كذا في الاستذكار \*

### باب الغسل من غسل الميت

قال \* ذكر فيه حديث (مصعب بن شيبة عن طلق بن حبيب عن عبدالله بن الزبير عن عائشة الحديث) \* ثم قال (اخرج مسلم في الصحيح حديث مصعب بن شيبة عن طلق بن حبيب عن ابن الزبير عن عائشة عن النبي عليه السلام)

﴿ واخبرنا ﴾ ابو علي الروذباري ثنا ابو بكر بن داسة ثنا ابو داود ثنا عثمان بن ابي شيبة ثنا محمد بن بشر ننا ذكر يا  
نا مصعب بن شيبة فذكره باسناده مثله الا انه قال كان يتسل من اربع وكذلك رواه مسعر عن مصعب بن شيبة  
﴿ واخبرنا ﴾ ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو اسحاق ابراهيم بن محمد بن حاتم الزاهد ثنا ابو سعيد الحسن بن عبدالصمد  
ثنا عبد الصمد بن حسان المرورودي بنسبنا ورتنا سفيان بن عبد الله بن ابي السفر عن مصعب بن شيبة عن طلق بن  
حبيب قال سمعت عبد الله بن الزبير يقول سمعت عائشة تقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الفسل من خمسة  
من الجنابة والحجامة وغسل يوم الجمعة وغسل الميت والفسل من ماء الحمام \* اخرج مسلم في الصحيح حديث مصعب  
ابن شيبة عن طلق بن حبيب عن ابن الزبير عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم عشر من الفطرة وترك هذا  
الحديث فلم يخرج له ولا اراه تركه الا لطن بمض الحافظ فيه \* وله شاهد من حديث عبدالله بن عمرو بن العاصي  
الا انه لم يذكر الفسل من غسل الميت \*

﴿ واخبرنا ﴾ ابو عبدالله الحافظ وابو سعيد بن ابي عمرو وقالنا ابو العباس بن يعقوب ثنا احمد بن عبد الجبار ثنا  
ابو معاوية عن الاعمش عن مجاهد عن عبدالله بن عمرو بن العاصي قال كنا نتسل من خمس من الجنابة والحجامة  
وتف الا بط ومن الحمام ويوم الجمعة \* قال الاعمش فذكرت ذلك لابراهيم فقال ما كانوا يرون غسلوا واجبا الا من  
الجنابة وان كانوا يستحبون ان يتسلوا يوم الجمعة \*

﴿ واخبرنا ﴾ ابو الحسين بن الفضل ثنا عبدالله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان حدثني عمر بن حفص ثنا ابي ثمال الاعمش  
حدثني مجاهد عن عبدالله بن عمرو قال اتسل من الحمام والجمعة والجنابة والحجامة والموسى \* الفسل من غسل الميت  
﴿ اخبرنا ﴾ ابو زرارة بن يحيى بن ابراهيم بن محمد بن يحيى ثنا ابو سهل احمد بن محمد ثنا محمد بن جعفر بن ابي كثير عن  
محمد بن مجلان عن القعقاع بن حكيم عن ابي صالح عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من غسل  
ميتا فليقتل ومن عمله فليتوا \*

﴿ واخبرنا ﴾ ابو نصر بن عبد العزيز انا ابو الفضل بن خيرويه ثنا الحسين بن ادريس ثنا محمد بن عبد الملك بن

ابي الشوارب

عشر من الفطرة وترك هذا الحديث فلم يخرج له ولا اراه تركه الا لطن بمض الحافظ فيه \* ثم ذكر للحديث طرقا  
ثم حكى عن الترمذي ( سألت البخاري عنه فقال ان ابن حنبل وعلي بن ابي طالب قال لا يصح في هذا الباب شيء  
وليس بذلك ) وحكى البيهقي في كتاب المعرفة عن احمد انه ضعف حديث عائشة وعن الترمذي انه قال قال  
البخاري حديث عائشة في هذا الباب ليس بذلك وقال البيهقي في الخلافيات في اسناد هذا الحديث كلهم ثقات  
فان طلقا ومصعبا اخرج لهما مسلم وسائر رواه متفق عليهم \* قلت \* كلامه هذا يخالف ما تقدم عنه في السكتابين  
السابقين وقال الأثرم سمعت ابا عبد الله يعني ابن حنبل يتكلم في مصعب ويقول احاديثه ضاكير وسمعت يتكلم  
في هذا الحديث بعينه وقد صح عن عائشة انكار الفسل من غسل الميت فكيف روي عن النبي صلى الله عليه وسلم  
وشكره وايضا كانت ترخص في الفسل للجمعة وفي هذا ما يقتضي الامر به وايضا اجتمعت الامة على ان الحجامة  
لا يجب فيها غسل واجاب صاحب الامام عن هذا بان اجماعهم لا يقتضي تضمين الخبر لجواز ان يحمل على الاستحباب



اسماعيل البخارى عن هذا الحديث فقال ان احمد بن حنبل وعلی بن عبدالله قال لا يصح في هذا الباب شيء \* قال محمد  
وحديث عائشة في هذا الباب ليس بذلك \*

﴿ واخبرنا ﴾ ابو سعيد بن ابى عمرو ثنا ابو المباس الاصم انا الربيع قال قال الشافعى وانا منعى عن ايجاب الغسل من  
غسل الميت ان في اسناده رجلا لم اتقن عن معرفة (١) من ثبت حديثه الى يومى على ما تقنى فان وجدت من يقنى او جنته  
واوجب الوضوء من مس الميت مفضيا اليه فانهما في حديث واحد (واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو بكر بن اسحاق  
ابا ابو بكر المطرز قال سمعت محمد بن يحيى يقول لا اعلم فيمن غسل ميتا فليغتسل حديثا ثابنا ولو ثبت لزمننا استعمله \*  
قال الامام احمد وقدروى من وجه اخر ضيف عن ابى سلمة مرفوعا \*

﴿ اخبرناه ﴾ ابو بكر احمد بن الحسن القاضى ثنا حاجب بن احمد ثنا محمد بن يحيى (واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا  
احمد بن محبوب الرملى بمكة انا ابو عبدالله محمد بن احمد بن الربيع التميمى بمصر قال ثنا يحيى بن عبدالله بن بكير حدثنى  
ابن لهيعة عن حنين بن ابى حكيم عن صفوان بن ابى سليم عن ابى سلمة بن عبد الرحمن عن ابى هريرة عن النبي صلى الله عليه  
وسلم من غسل ميتا فليغتسل \* هذا لفظ القاضى وفي رواية الحافظ قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من غسل  
الميت الغسل ومن حمله الوضوء \* ابن لهيعة وحنين بن ابى حكيم لا يحتج بهما والمحفوظ من حديث ابى سلمة ما اشار  
اليه البخارى موقوف من قول ابى هريرة \*

﴿ اخبرناه ﴾ ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو المباس محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن ابى طالب ثنا عبد الوهاب بن عطاء انا محمد  
ابن عمرو عن ابى سلمة عن ابى هريرة انه قال من غسل ميتا فليغتسل ومن حمل ميتا فليتوضأ ومن مشى معها فلا يجلس  
حتى يقضى دفنها \* قال الشيخ هذا هو الصحيح موقوفا على ابى هريرة كما اشار اليه البخارى وقدروى من وجه  
آخر عن ابى هريرة مرفوعا \*

﴿ اخبرناه ﴾ ابو حازم الحافظ انا ابو بكر عبد الله بن سليمان بن الاشعث بن قناد املاء لنا محمد بن  
عبد الرحيم بنى البرقي وجمهر بن مسافر قال ثنا عمرو بن ابى سلمة ثنا زهير عن الملاء عن ابيه عن ابى هريرة  
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من غسل ميتا فليغتسل ومن حمله فليتوضأ \* زهير بن محمد قال البخارى روى عنه  
اهل الشام احاديث مناكير وقال ابو عبد الرحمن النسائى زهير ليس بالقوى وروى من وجه آخر عن ابى  
هريرة مرفوعا \*

(١) كذا في اصول السنن لم اتقن عن معرفة لكن في الجوهر لم اتقن من معرفة ١٢ <sup>مرفوعا</sup> (واخبرنا) \*

ثم ذكر البيهقى حديث ابى هريرة من وجه آخر وفي سنده زهير بن محمد فخى عن البخارى (انه قال روى عنه  
اهل الشام احاديث مناكير وقال النسائى ليس بالقوى) \* قلت \* اخرج له الشيخان في صحيحهما ووثقه ابن معين وغيره  
ثم ذكره ايضا وفي سنده صالح مولى التوأمة فقال (ليس بالقوى) \* قلت \* رواه عن صالح بن ابى ذئب وقد قال  
ابن معين صالح ثقة حجة ومالك والثورى ادركاه بعد ما تغير وابن ابى ذئب سمع منه قبل ذلك وقال السعدى  
حديث ابن ابى ذئب عنه مقبول لثبته وسماعه القديم منه وقال ابن عدى لا اعرف لصالح حديثا منكرا قبل  
الاختلاط \* ثم اسند البيهقى (عن ابن المسيب عن ابى هريرة قال من غسل الميت فليغتسل الى آخره) \* ثم قال

﴿ اخبرنا ﴾ ابو علي الروذباري ثنا ابو بكر بن داسة نا ابو داود ثنا احمد بن صالح ثنا ابن ابي فديك حدثني ابن ابي ذئب عن القاسم بن عباس عن عمرو بن عمرو عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من غسل الميت فليقتسل ومن حمله فليتوضأ \* هذا عمرو بن عمرو انا يعرف بهذا الحديث وليس بالمشهور \*

﴿ اخبرنا ﴾ ابو بكر بن فورك ثنا عبدالله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب نا ابو داود الطيالسي ثنا ابن ابي اذنب عن صالح مولى التوأمة عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من غسل ميتا فليقتسل ومن حمل جنازة فليتوضأ هذا هو المشهور من حديث ابن ابي ذئب وصالح مولى التوأمة ليس بالقوى \*

﴿ وقد اخبرنا ﴾ ابو الحسن بن عبدان ثنا احمد بن عبيد ثنا جعفر بن احمد يعني ابن عاصم الدهمشقي ثنا محمود بن خالد ثنا الوليد بن مسلم قال قلت لليث بن سعد ان ابن ابي ذئب اخبرني عن صالح مولى التوأمة عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يعني ومن حمله فليتوضأ قال الليث بلغنا ان هذا من حديث ابي هريرة ذكر لعبدالله بن عمرو ابن العاصي فقال عبدالله يريد رسول الله صلى الله عليه وسلم ان لا يشهد الجنازة الا متوضئاً (قال الشيخ) وقدروي هذا من وجه آخر عن ابي هريرة منصوصا الا ان اسناده ضعيف \*

﴿ اخبرنا ﴾ علي بن احمد بن عبدان ثنا احمد بن عبيد ثنا جعفر بن احمد بن عاصم الدهمشقي ثنا هشام بن عمار حدثنا الوليد حدثني ابن لهيعة عن موسى بن وردان عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اراد ان يحمل ميتا فليتوضأ (قال الشيخ) الروايات المرفوعة في هذا الباب عن ابي هريرة غير قوية لجملة بعض رواها وضعف بعضهم والصحيح عن ابي هريرة من قوله موقوفا غير مرفوع \*

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبدالله الحافظ وابوبكر بن الحسن القاضي قالا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق ثنا عبدالله بن صالح حدثني يحيى بن ايوب عن عقيل بن خالد عن ابن شهاب عن سميد بن المسيب عن ابي هريرة قال من غسل الميت فليقتسل ومن ادخله قبره فليتوضأ \* وقد قيل من ابن المسيب في قوله \*

﴿ اخبرناه ﴾ ابو سميد بن ابي عمرو انا ابو محمد المزني انا علي بن محمد بن عيسى نا ابو اليمان اخبرني شعيب بن ابي حمزة عن الزهري قال حدثني سميد بن المسيب ان من السنة ان يقتسل من غسل ميتا ويتوضأ من نزل في حفرة حين يدفن ولا وضوء على احد من غير ذلك ممن صلى عليه ولا من حمل جنازته ولا من مشى معها وقد مضى عن ابن المسيب انه قال لو علمت انه نجس لم امسه ورووي في ذلك عن حذيفة بن اليمان مرفوعا (حدثنا) الفقيه

(وقد قيل عن ابن المسيب قوله) ثم ساق بسنده (عن الزهري حدثني سميد بن المسيب قال ان من السنة ان يقتسل من غسل ميتا الى آخره) \* قلت \* في مصنف ابن ابي شيبة نا عبد الا على عن معمر عن الزهري عن سميد بن المسيب قال من السنة من غسل ميتا اغتسل \* ورووي عبد الرزاق في مصنفه عن ابن جريج اخبرني ابن شهاب قال السنة ان يقتسل الذي يغسل الميت \* واكثر علماء الحديث على ان الصحابي اذا قال امرنا بكذا او ههنا عن كذا او من السنة كذا فهو من قبيل المرفوع وهو الصحيح عندهم وقال ابو بكر الخطيب في الكفاية ما ملخصه و اذا قال من بعد الصحابة امرنا فلا يمتنع ان يعني امر الائمة وامرهم اجماع يحتاج به كالمزمع عليه السلام وايضا فقد ثبت امره

ابو اسحاق ابراهيم بن محمد بن احمد الارموي انا ابو القاسم النسوي ثنا الحسن بن سفيان النسوي ثنا محمد بن منهل  
ثنا يزيد بن زريع ثنا معمر بن راشد عن ابي اسحاق عن ابيه عن خديفة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم  
من غسل ميتا فليقتسل \* وقال غيره عن معمر بن يحيى بن ابي كثير عن ابي اسحاق عن ابي هريرة وقال ابان عن يحيى  
عن ابي اسحاق سمع ابا هريرة \* ( قال الشيخ ) قال ابو بكر بن اسحاق الفقيه خبر ابي اسحاق عن ابيه عن خديفة ساقط  
قال وقال علي بن المديني لا يثبت فيه حديث ( قال الشيخ ) رحمه الله تعالى والمشهور عن ابي اسحاق عن ناجية  
ابن كعب الاسدي عن علي رضي الله عنه \*

( كما اخبرناه ) ابو علي الحسين بن محمد بن محمد بن علي الفقيه ثنا عبدالله بن عمر بن احمد بن شوذب المقرئ بواسط  
ثنا شبيب بن ايوب ثنا عبيد الله بن موسى عن اسراييل عن ابي اسحاق عن ناجية بن كعب الاسدي عن علي قال  
لما توفي ابو طالب اتيت النبي صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله ان عمك الضال قد هلك قال فانطلق فواره  
فقلت ما انا بمواره قال فن يواره انطلق فواره ولا تحذثن شيئا حتى تاتيني فانطلقت فواريته فامرني ان اغتسل  
ثم دعالي بدعوات ولا يسرنى بها ما على الارض من شيء \* ورواه ايضا الثوري وشعبة وشريك عن ابي اسحاق  
ورواه الاعمش عنه عن رجل عن علي \* وناجية بن كعب الاسدي لم تثبت عدالته عند صاحبي الصحيح وليس  
فيه اية غله \*

( واخبرنا ) ابو عبدالله الحافظ انا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا محمد بن احمد بن البراء قال قال علي بن المديني  
حديث علي رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم امره ان يوارى ابا طالب لم نجده الا عنداهل الكوفة \* وفي  
اسناده بمض الشيء رواه ابو اسحاق عن ناجية ولا نعلم احداروي عن ناجية غير ابي اسحاق قال الامام احمد  
وقد روى من وجه آخر ضيف عن علي هكذا \*

( حدثنا ) ابو محمد عبدالله بن يوسف املاء انا ابو اسحاق ابراهيم بن محمد بن ابراهيم الديلمي بمكة ثنا محمد بن علي  
ابن يزيد الصائغ ثنا سعيد بن منصور ثنا الحسن بن يزيد الاصم قال سمعت السدي يحدث عن ابي عبد الرحمن السلمي  
عن علي بن ابي طالب رضي الله عنه قال لما توفي ابو طالب اتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت ان عمك  
الشيخ قد مات فقال لي اذهب فواره ثم لا تحذثن شيئا حتى تاتيني فاغتسلت ثم اتيته فدعالي بدعوات ما يسرنى  
بها حمر النعم \*

( واخبرنا )

عليه السلام بما اجتمعت الامة عليه فامرهم تضمن امره \* قلت \* فلي هذا قول ابن المسيب من السنة يحتل ان يريد  
سنة الائمة اوسنة النبي صلى الله عليه وسلم وعلى الثاني يكون من قبيل المرفوع المرسل وعلى التقديرين ليس هذا  
في المعنى قول ابن المسيب مقصورا عليه \* ثم ان اليهقي رد كلام ابن المسيب هذا فقال ( وقد مضى عن ابن المسيب  
انه قال لو علمت انه نجس لم امسه ) \* قلت \* هذا في سنده ابو واقد صالح بن محمد ضعفه ابن معين والدارقطني  
وقال البخاري منكر الحديث وقال ابن حبان كان يقاب الاسانيد ويسند المراسيل ولا يعلم فكثير ذلك منه فاستحق  
الترك \* ثم ذكر حديث ناجية بن كعب الاسدي عن علي في وفاة ابي طالب \* ثم قال ( ناجية لم يثبت عدالته عند

(واخبرنا) عمر بن عبد العزيز ثنا العباس بن الفضل النضروي الهروي بها حدثني احمد بن نجادة ثنا سعيد فذكره باسناده نحوه زاد حمرانم وسودها وكان علي اذا غسل ميتا اغتسل بفرده الحسن بن يزيد الاصم باسناده هذا \*  
(واخبرنا) ابوسعيد الماليني ابا ابو احمد عبدالله بن عدى الحافظ قال الحسن بن يزيد الكوفي ليس بالقوي وحديثه عن السدي ليس بالمحفوظ ومدار هذا الحديث المشهور علي بن اسحاق السبيعي عن ناجية بن كعب عن علي (قال الشيخ) وقد روى اسحاق بن محمد القروي عن علي بن ابي علي اللهبي عن الزهري عن علي بن حسين عن عمرو بن عثمان عن اسامة بن زيد قال دخل علي بن ابي طالب علي رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخبره بموت ابي طالب فقال فاذهب فاغسله ولا تحدثن شيئا حتى تأتيني ففعلته وواريته ثم اتيته فقال اذهب فاغسل \*

(واخبرنا) ابوبكر محمد بن احمد بن عبدالله النوقاني بها ثنا ابو عبدالله محمد بن عبدالله الاصفهاني الصفار ثنا جعفر ابن محمد الطيالسي ثنا اسحاق بن محمد القروي ثنا علي بن ابي علي فذكره وهذا منكر لا اصل له بهذا الاسناد وعلي ابن ابي علي اللهبي ضعيف جرحه احمد بن حنبل ويحيى بن معين وجرحه البخاري و ابو عبد الرحمن النسائي و يروي عن علي من وجه آخر هكذا واسناده ضعيف وروي عن علي من قوله وليس بالقوي \*

(واخبرناه) ابو عبدالله الحافظ انا ابوبكر احمد بن اسحاق الفقيه ثنا صالح بن مقاتل بن صالح ثنا ابي ثامد ابن الزرقان عن اسمعيل بن مسلم عن ابي اسحاق عن الحارث عن علي بن ابي طالب قال لما مات ابوطاب اتي رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله مات الشيخ الضال فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذهب فاغسله وكفنه فقالت يا رسول الله انا فقال ومن احق بذلك منك اذهب فاغسله وكفنه وجننه ولا تحدثن شيئا حتى تأتيني فانطلقت ففعلت قال فلما اتيته قال اذهب فاغسل غسل الجارية \* هذا غلط والمشهور عن ابي اسحاق عن ناجية عن علي كما تقدم وصالح بن مقاتل بن صالح يروي المناكير وروي في ذلك عن الحارث عن علي من قوله \*

(واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ و ابو بكر بن الحسن القاضي قالنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق ثنا علي بن ميمون ثنا عبيد الله بن عمرو عن زيد عن جابر عن الشعبي عن الحارث عن علي انه قال من غسل ميتا فليغتسل وروي في ذلك عن ابن عباس من قوله (واخبرناه) ابو عبدالله الحافظ و ابو بكر بن الحسن قالنا ابو العباس بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق ثنا الاسود بن عامر ثنا حماد بن سلمة عن مطر عن عمار بن ابي عمار عن ابن عباس قال من غسل ميتا فليغتسل كذا روي عنه هذا الاسناد والصحيح عن ابن عباس خلاف ذلك \* عدم الفصل عن الميت  
(واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ و ابو بكر بن الحسن قالنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق ثنا عثمان ابن عمر ثنا ابن جريج عن عطاء قال سئل ابن عباس هل علي من غسل ميتا غسل فقال انجستم صاحبكم يكفي منه الوضوء \*

صاحب الصحيح) قلت \* قد تقدم غير مرة ان هذا ليس بمرح وقد قال ابن معين فيه صالح وقال ابو حاتم شيخ وقرأت في كتاب الصريفي بنحوه انه اخرج له الحاكم في المستدرک وابن حبان في صحيحه \* وفي الميزان للذهبي توقف ابن حبان في توثيقه وقواه غيره انتهى كلامه ولم يذكره ابن عدى في كامله فهو عنده امانة او صدوق على مقتضى شرطه \* ثم حكى البيهقي عن ابن المديني (انه قال في اسناده بعض الشيء ولا نعلم احد روى عن ناجية غير ابي اسحاق) قلت \*

❦ واخبرنا ❦ ابو عبدالله الحافظ وابو سعيد بن ابى عمرو قالنا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا اسيد بن عاصم ثنا الحسن بن حفص عن سفيان عن ابى الزبير عن سميد بن جبير عن ابن عباس انه سئل عن غسل الميت فقال انجاس ثم فقتلون منهم بنى النسل من غسل الميت ❦

❦ واخبرنا ❦ ابو عبدالله انبا ابو العباس ثنا محمد بن اسحاق الصفاني ثاملي ومنصور بن سلمة قالنا ثنا سليمان بن بلال عن عمرو بن ابى عمرو عن عكرمة عن ابن عباس قال ليس عليكم في غسل ميتكم غسل اذا غسلتموه ان ميتكم لمؤمن طاهر وليس نجس فنجسكم ان تغسلوا ايديكم ❦ وروى هذا مرفوعا ولا يصح رفعه ❦

❦ اخبرنا ❦ ابو عبدالله الحافظ انا ابو علي الحسين بن علي الحافظ ثنا ابو العباس احمد بن محمد الحمداني ثنا ابو شيبة ابراهيم بن عبدالله ثنا خالد بن مخلد ثنا سليمان بن بلال عن عمرو بن ابى عمرو عن عكرمة عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس عليكم في غسل ميتكم غسل اذا غسلتموه انه مسلم مؤمن طاهر وان المسلم ليس نجس (١) فنجسكم ان تغسلوا ايديكم ❦ هذا ضعيف والحمل فيه على ابى شيبة كما اظن وروى بعضه من وجه آخر ابن عباس مرفوعا ❦

❦ واخبرنا ❦ ابو عبدالله الحافظ ثنا ابراهيم بن عصمة بن ابراهيم المدل ثنا ابو مسلم المسيب بن زهير البغدادي ثنا ابو بكر وعثمان ابنا ابى شيبة قالنا ثنا سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار عن عطاء بن ابى رباح عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تنجسوا موتاكم فان المسلم ليس نجس حيا ولا ميتا ❦ وهكذا روى من وجه آخر غريب عن ابن عينة والمعروف موقوف ❦

❦ اخبرنا ❦ ابو بكر احمد بن محمد الاشناني ثنا ابو الحسن احمد بن محمد بن عبدوس ثنا عثمان بن سعيد الدارمي ثنا محبوب بن موسى ثنا ابو اسحاق الفزاري عن عطاء بن السائب عن سميد بن جبير قال قلت لابن عمر ياقتل من غسل الميت فقال ما الميت فقلت ارجو ان يكون ❦ واما قول فتمسح بالموءن ما استطعت ❦

❦ اخبرنا ❦ ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن ابى طالب ثنا عبد الوهاب بن عطاء ثنا العمري عن نافع قال كان ابن عمر يقول من غسل ميتا فاصابه منه شيء فليغتسل والا فليتوضأ ❦

❦ واخبرنا ❦ ابو بكر الفقيه انا علي بن عمر الحافظ ثنا ابن صاعد ثنا محمد بن عبدالله المخزومي ثنا ابو هشام المنيرة بن سلمة المخزومي ثنا وهيب ثنا عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر قال كنا نغسل الميت فثنا من يغتسل ومنا من لا يغتسل ❦

❦ اخبرنا ❦ ابو الحسين بن بشران المدل ببغداد ثنا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا عبد الكريم بن الهيثم ثنا ابو اليان اخبرني شيب بن ابى حمزة قال وقال نافع كنا نغسل الميت فيتوضأ بمضنا ويغتسل بعض ثم يعود فكفنه ثم نخطه ونصلي عليه

ولانبيد

(١) في تلخيص الحبير ان ميتكم يموت طاهر اوليس نجس ١٢

ذكر صاحب الكمال عنه راويين آخرين وهما ابو حسان الاعرج ويونس بن ابى اسحاق ❦ قال البيهقي (وقد روي من وجه آخر ضعيف عن علي) ثم اسنده وفيه الحسن بن يزيد الاصم عن السدي ثم ذكر عن ابن عدى (انه قال الحسن بن يزيد الكوفي ليس بالقوى وحديثه عن السدي ليس بالمحفوظ) ❦ قلت ❦ الحسن هذا قال عبدالله بن احمد بن حنبل سألت ابى عنه فقال ثقة ليس به بأس الا انه حدث عن السدي عن اوس بن ضميج وقال ابو زرعة سألت ابن معين عنه

ولا نريد الوضوء \* وبإسناده قال اخبرني شيب قال قال نافع قدرأيت عبد الله بن عمر حنط سميد بن زيد وحمله فيمن حمله ثم دخل المسجد فصلى ولم يتوضأ \*

✽ وحد ثنا ✽ ابو عبد الله الحافظ ثنا محمد بن يعقوب الحافظ ثنا محمد بن اسحاق بن ابراهيم ثنا محمد بن عثمان ابن كرامة ثنا ابو اسامة عن عبيد الله بن عمر عن ابي عبد الغفار عن عائشة بنت سعد بن ابي وقاص قالت غسل سعد سميد بن زيد وحنطه ثم أتى البيت فاعتسل ثم قال لنا اني لم اغتسل من غسلي اياه ولكني اغتسلت من الحر \*

✽ اخبرنا ✽ ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو حامد احمد بن علي الميموني من كتاب عتيق ثنا ابو فروة يزيد بن محمد بن يزيد بن سنان حدثني ابي حدثني ابي يزيد بن سنان نازيد بن ابي اينة عن جابر عن الشعبي عن علقمة عن ابن مسعود قال ان كان صاحبكم نجسا فاعتسلوا وان كان مؤمنا فمغتسل (١) من المؤمن \* اسناده ليس بالقوي \*

✽ اخبرنا ✽ ابو الحسين بن الفضل القطان ببغداد ثنا عبد الله بن جعفر بن درستويه نايعقوب بن سفيان ثنا ابو البيان الحكم بن نافع ثنا سميد بن عبد العزيز عن مكحول قال قت الى انس في هذا المسجد فسألته عن الوضوء من الجنائز فقال انما كنا في صلوة ورجعنا الى صلوة فلا وضوء \*

✽ اخبرنا ✽ ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب نايعقوب بن ابي طالب نايعبد الوهاب بن عطاء نا محمد بن عمر عن محمد بن ابراهيم ان عائشة قالت سبحان الله اموات المؤمنين انجاس وهل هو الا رجل اخذعودا حمله \*

بسم الله الرحمن الرحيم

كتاب الحيض

✽ اخبرنا ✽ ابو عبد الله الحافظ واو سميد بن ابي عمرو قالنا ابو العباس محمد بن يعقوب ناهارون بن سليمان نايعبد الرحمن بن مهدي حدثني جعفر بن سليمان عن ابي عمران الجوني عن يزيد بن بانوس قال قلت لعائشة ما تقولين في المراك قالت الحيض تمنون قلنا نعم قالت سموه كما سماه الله عز وجل \*

(١) ن - فلم تقتسل ١٢

فقال لا بأس به كان ينزل الرصافة وقال ابو حاتم لا بأس به - سئل ابن ميمون عنه فاثني عليه خيرا ذكر ذلك كله المزي في كتابه وفي الميزان وثقه ابن ميمون والدارقطني ثم ذكره البيهقي من وجه آخر في سنده صالح بن مقاتل فقال (بروي المذاكير) \* قلت \* اخرج له الحاكم في مستدركه \*

كتاب الحيض

اسنديه (عن يزيد بن بانوس قلت لعائشة ما تقولين في المراك قالت الحيض تمنون قلنا نعم قالت سموه كما سماه الله عز وجل) \* قلت \* يزيد هذا قال الذهبي في كتاب الضمفاء مجهول وقال في الكاشف قال الدارقطني لا بأس به وقد جاء عن عائشة ما يخالف هذا فروى العباس بن محمد الدوري وهو امام ثقة بطريق صحيح على شرط مسلم عن عائشة - قلت \* اكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يشارك وانت حائض قالت وانا عارك الحديث \* اسناده البيهقي هكذا في باب مباشرة الحائض فيما فوق الازار واسناده النيسابني عن عائشة كان عليه السلام يدعوني فأكل معه وانا عارك \*

﴿ باب الحائض لا تصلي ولا تصوم ﴾

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو نصر احمد بن سهل الفقيه بخاراً انبا صالح بن محمد الحافظ جزرة حدثني محمد بن عبد الرحيم البرقي ومحمد بن ادريس ابو حاتم واحمد بن حمويه ابو سنان البلخي الثقفي قالوا ثنا سعيد بن الحكم ابن ابي مریم انبا محمد بن جعفر بن ابي كثير اخبرني زيد بن اسلم عن عياض بن عبدالله بن سعد عن ابي سعيد الخدري قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم في الاضحية او القطر الى المصلى فصلى ثم انصرف فوعظ الناس وامرهم بالصدقة فقال يا ايها الناس تصد قوائم انصرف فر على النساء فقال يا معشر النساء تصدقن فاني رأيتكن اكثر اهل النار فقلن ولم ذلك يا رسول الله قال تكثرن اللعن وتكفرن المشير ما رأيت من ناقصات عقل ودين اذهب لب الرجل الحازم منكن يا معشر النساء فقلن له وما نقصان عقلتنا وديننا قال اليس شهادة المرأة مثل نصف شهادة الرجل قلن بلى قال فذلك من نقصان عقلها اليس اذا حاضت المرأة لم تصلي ولم تصم قلن بلى قال فذلك من نقصان دينها رواه البخاري في الصحيح عن سعيد بن ابي مریم ورواه مسلم عن الحلواني وغيره عن ابن ابي مریم \*

﴿ باب الحائض تقضي الصوم ولا تقضي الصلوة ﴾

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبدالله الحافظ انا ابو بكر بن اسحاق الفقيه وابو الفضل بن ابراهيم المزكي واللفظ لابي الفضل قالوا ثنا احمد بن سلمة ثنا اسحاق بن ابراهيم ثنا عبد الرزاق ثامم عن عاصم الاحول عن معاذة المدوية ان امرأة سألت عائشة ما بال الحائض تقضي الصوم ولا تقضي الصلوة فقالت لها احرورية انت فقالت لست بحرورية ولكني اسألك فقالت كان يصيبنا ذلك على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فتؤمر بقضاء الصوم ولا تؤمر بقضاء الصلوة \* قال معمر (واخبرنا) ايوب عن ابي قلابة عن معاذة عن عائشة مثله \* رواه مسلم في الصحيح عن عبد بن حميد عن عبد الرزاق عن معمر عن عاصم واخرجه من حديث حماد عن ايوب \*

﴿ باب الحائض لا تطوف بالبيت ﴾

﴿ اخبرنا ﴾ ابو محمد عبدالله بن يوسف ثنا ابو سعيد احمد بن محمد بن زياد البصري بمكة انا الحسن بن محمد بن الصباح الزعفراني ثنا سفيان بن عيينة عن عبد الرحمن بن القاسم عن ابيه عن عائشة قالت خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى اذا كنا بسرف او قريب منه حضرت فدخل علي رسول الله صلى الله عليه وسلم وانا ابكي فقال مالك انفتحت قلت نعم قال ان هذا امر كتب الله عز وجل علي بنات آدم فاقضي ما يقضي الحاج الا الطواف بالبيت قالت وذبح رسول الله صلى الله عليه وسلم او قالت ضحى بالقر \* رواه البخاري في الصحيح عن علي عن سفيان ورواه مسلم عن ابي بكر بن ابي شيبة وغيره عن سفيان \*

﴿ باب الحائض لا تدخل المسجد ولا تمتكف فيه ﴾

﴿ اخبرنا ﴾ محمد بن عبد الله الحافظ ثنا ابو عبدالله محمد بن يعقوب املاء بنا حسين بن حسن بن مهاجر ثنا هارون ابن سعيد الايلي ثنا ابن وهب اخبرني عمرو بن الحارث عن ابي الاسود عن عمروة عن عائشة انها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يخرج الي رأسه من المسجد وهو مجاور فاغسله وانا حائض \* رواه مسلم في الصحيح عن هارون بن سعيد الايلي واخرجه البخاري من وجه آخر عن عمروة وفي حديث ام عطية عن النبي صلى الله

( باب الحائض لا تصلي ولا تصوم ) ( الحائض تقضي الصوم ولا تقضي الصلوة ) ( الحائض لا تطوف بالبيت ) ( الحائض لا تدخل المسجد )

عليه وسلم انه امر الحيض ان يمتزج من مطي المسلمين وذلك برذان شاء الله تعالى في كتاب الميدان •

﴿باب الحائض لا تمس المصحف ولا تقرأ القرآن﴾

﴿اخبرنا﴾ عمر بن عبدالعزیز بن قنادة انا ابو عمرو بن مطر ثنا احمد بن الحسن بن عبد الجبار للصوفي ثنا الحكم ابن موسى شايحي بن حمزة عن سليمان بن داود حدثني الزهري عن ابي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم عن ابيه عن جده ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كتب الى اهل اليمن بكتاب فيه الفرائض والسنن والديات وبمثله مع عمرو ابن حزم فذكر الحديث وفيه قال ولا تمس القرآن الا طاهره ارسله غيره والله اعلم • ويذكر عن ابن عمر انه كره للحائض مس المصحف •

﴿اخبرنا﴾ ابو علي الروذباري وابو محمد عبدالله بن يحيى بن عبد الجبار السكري قال انا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا الحسن بن عرفة ثنا اسمعيل بن عياش عن موسى بن عقبة عن نافع عن ابن عمر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تقرأ الحائض ولا الجنب شيئا من القرآن • ليس هذا بالقوي •

﴿واخبرنا﴾ ابو بكر بن الحارث الفقيه انا ابو محمد بن حبان ثنا ابراهيم بن محمد بن الحسن انبا ابو عامر ثنا الوليد بن مسلم ثنا ابو عمرو وهو الاوزاعي قال سئل الزهري عن الجنب والنفساء والحائض فقال لم يرخص لهم ان يقرأوا من القرآن شيئا • ورويناه عن جابر بن عبدالله ثم عن عطاء وابي المألية والنخعي وسعيد بن جبير في الحائض لا تقرأ القرآن •

﴿باب الحائض لا توطأ حتى تطهر وتتسل﴾

﴿قال الله جل ثناؤه﴾ ولا تقربوهن حتى يطهرن فاذا تطهرن فأتوهن من حيث امركم الله • وقال الشافعي وقيل والله اعلم يطهرن من الحيض فاذا تطهرن بالماء •

﴿اخبرنا﴾ ابو زكريا بن ابي اسحاق ثنا ابو الحسن احمد بن محمد بن عبدوس ثنا عثمان بن سعيد الدارمي ثنا عبدالله ابن صالح ان معاوية بن صالح حدثه عن علي بن ابي طلحة عن ابن عباس في قوله تعالى اعتزلوا النساء في الحيض يقول اعتزلوا نكاح فروجهن ولا تقربوهن حتى يطهرن يقول اذا تطهرن من الدم وتطهرن بالماء فأتوهن من حيث امركم الله يقول في الفرج ولا تمدوا الى غيره فقل من ذلك شيئا فقد اعتدى •

• قال •

﴿باب الحائض لا تمس المصحف﴾

ذكر فيه حديث عمرو بن حزم (انه عليه السلام كتب الى اهل اليمن) • قالت • تقدم الكلام عليه في باب نهى المحدث عن مس المصحف •

• قال •

﴿باب الحائض لا توطأ حتى تطهر وتتسل﴾

اسند فيه (عن عبدالله بن صالح ان معاوية بن صالح حدثه عن علي بن ابي طلحة عن ابن عباس في قوله تعالى فاعتزلوا النساء في الحيض) • قالت • عبدالله بن صالح قال عبدالله بن احمد سأل ابي عنه فقال كان اول امره مما سكتم فقد باخره وليس هو بشيء • وسمعت ابي ذكره فذمه وكرهه وقال ابن معين لا تكتبوا عنه فانه لم يسمع كتاب هشام وقال ابن المديني ضربت على حديثه ولا اروي عنه شيئا وقال النسائي ليس بثقة ومعاوية بن صالح

(باب الحائض لا تمس المصحف ولا تقرأ القرآن)

(باب الحائض لا توطأ حتى تطهر وتتسل)

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو العباس بن يعقوب ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا ابواسلمة عن سفيان عن ابن ابي عمير عن مجاهد في قوله عز وجل ولا تقربوهن حتى يطهرن حتى ينقطع الدم فاذا تطهرن قال يقول اذا اغتسلن \*  
 ﴿ واخبرنا ﴾ ابو عبدالله الحافظ انا ابوبكر بن اسحاق ثنا عبيدالله بن عمر ثنا هشيم عن يونس عن الحسن في الحائض اذا طهرت من الدم قال لا ياتها زوجها حتى تتسل \*

﴿ واخبرنا ﴾ ابوبكر بن الحارث الثقفي ثنا ابو محمد بن حبان ثنا ابراهيم بن محمد بن الحسن انا ابو عامر موسى بن عاصم ثنا الوليد بن مسلم انا سالم انه سمع الحسن يقول لا بأس ان ينشئ الرجل امرأته وليس محضته ماء اذا طهرت من حيضتها في سفر اذا تيممت \*

﴿ اخبرنا ﴾ ابو احمد المهرجاني ثنا ابوبكر بن جعفر ثنا محمد بن ابراهيم ثنا ابن بكير ثنا مالك انه بلغه عن سالم وسليمان ابن يسار انهما سئلا عن الحائض ايصيها زوجها اذا رأت الطهر قبل ان تتسل فقالا لا حتى تتسل \*

﴿ اخبرنا ﴾ ابو الحسن علي بن احمد بن عبدان ثنا ابو القاسم سليمان بن احمد الطبراني ثنا حفص بن عمر الرقي ثنا قبيصة (ح قال وحدثنا) معاذ بن ابي محمد يعني ابن كثير قال ثنا سفيان عن ابي بن الصباح عن عمرو بن شعيب عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة قال جاء اعرابي الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله انا نكوت في الرمل اربعة اشهر او خمسة اشهر فتكون فينا النساء والحائض والجنب فآرى قال عليكم بالصعيد \*

### ﴿ باب مباشرة الحائض فيما فوق الازار وما يجمل منها وما يحرم ﴾

﴿ اخبرنا ﴾ محمد بن عبدالله الحافظ انا ابو الفضل بن ابراهيم ثنا احمد بن سلمة ثنا اسحاق بن ابراهيم ثنا جرير عن منصور عن ابراهيم عن الاسود عن عائشة قالت كانت احدانا اذا حاضت امرها رسول الله صلى الله عليه وسلم ان تقرر بازارهم مباشرة واهرواه مسلم في الصحيح عن اسحاق بن ابراهيم واخرجه البخاري عن حديث الثوري عن منصور \*  
 ﴿ اخبرنا ﴾ ابو عمرو الاديبي ثنا ابوبكر الاعمش ثنا اخبرني محمد بن عمرو بن الدلاء الجرجاني ثنا ابوبكر بن ابي شيبة ثنا علي بن مسهر عن الشيباني عن عبد الرحمن بن الاسود عن ابيه عن عائشة قالت كانت احدانا اذا كانت حائضا امرها

(باب مباشرة الحائض فيما فوق الازار)

النبي

وان خرج له مسلم فقد قال ابن معين ليس بمرضى وقال ابو حاتم لا يحتج به وابن ابي طلحة وان روى له الشيخان فقد قال معاوية بن صالح هو ضعيف منكر ليس بمحمود المذهب \* وقال ابو حاتم سمعت دحيا يقول لم يسمع ابن ابي طلحة من ابن عباس التفسير وسئل صالح بن محمد ممن سمع التفسير فقال من لا احد \* ثم اسند البيهقي (عن مجاهد في قوله تعالى حتى يطهرن حتى ينقطع الدم فاذا تطهرن قال اذا اغتسلن) \* قلت \* على هذا التفسير صدر الآية يقتضي جواز القران بعد الاقطاع قبل الاغتسال من باب مفهوم الغاية لانه جعل الاقطاع غاية للمنع من القران وما بعد الغاية مخالف لما قبلها وعجز الآية يقتضي حرمة قبل الاغتسال من باب مفهوم الشرط فتعارضت دلالتا المفهومين وقد قال بمفهوم الغاية جماعة لم يقولوا بمفهوم صفة ولا شرط فلي هذا ينبغي ان تقدم دلالة مفهوم الغاية وبهذا يظهر انه لا دليل للبيهقي في تفسير مجاهد هذا ثم ذكر حديث ابي هريرة (جاء اعرابي فقال انا نكوت بالصل الحديث) \* قلت \* دلالاته على مدعاه ليست بظاهرة \*

التي صلى الله عليه وسلم ان نازرى فور حيضتها ثم يابشرها وابتكرها وابتكرها كما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يملك  
ابراهيم رواه البخارى في الصحيح عن اسمعيل بن الخليل بن علي بن مسهر ورواه مسلم عن ابى بكر بن ابى شيبة

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ ابو زكريا بن ابى اسحاق المزكى و ابو عبد الرحمن السلمى و ابو الحسن على بن محمد  
السيدي و ابو عبدالله محمد بن اسحاق السوسى و ابو صادق بن ابى القوارىب المظار وغيرهم قالوا ثنا ابو العباس محمد بن  
يعقوب ثنا الحسن بن على بن فضال المامرى ثنا اسباط بن محمد (١) القرظى عن ابى اسحاق الشيبانى (ج و اخبرنا)   
ابو عبدالله الحافظ اخبرني ابو النضر الفقيه نهارون بن موسى ثابحى بن يحيى ثنا خالد بن عبدالله عن الشيبانى عن  
عبدالله بن شداد عن ميمونة بنت الحارث زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم  
يابشر نساءه فوق الازار و هو حيض و رواه مسلم في الصحيح عن يحيى بن يحيى \*

﴿ و اخبرنا ﴾ ابو الحسن المقرئ انا الحسن بن محمد بن اسحاق ثابوسف بن يعقوب ثنا محمد بن ابى بكر ثنا عبد الواحد  
ابن زياد ثنا الشيبانى عن عبدالله بن شداد بن الهاد عن ميمونة زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت كان رسول الله  
صلى الله عليه وسلم اذا اراد ان يباشر امرأة من نساؤه و هى حائض امرها فانزرت و رواه البخارى في الصحيح  
عن ابى النعمان عن عبد الواحد \*

﴿ اخبرنا ﴾ محمد بن عبدالله الحافظ انا ابو عبدالله محمد بن يعقوب ثنا حسين بن حسن يعنى ابن مهاجر ثنا هارون بن  
سفيد الابل ثنا ابن وهب اخبرني محرم بن بكير عن ابيه عن كريب مولى ابن عباس قال سمعت ميمونة تقول  
كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يضطجع معى و انا حائض بينى وبينه ثوب و رواه مسلم في الصحيح عن  
هارون الابل \*

﴿ اخبرنا ﴾ ابو الحسن بن الفضل القطان ثنا احمد بن سهل ثنا معاذ بن فضالة ثنا هشام بن ابى عبدالله ( و اخبرنا )  
محمد بن عبدالله الحافظ ثنا ابو بكر احمد بن اسحاق املاء ابا ابراهيم بن اسحاق الحربى انا ابو عمر الحوضى ثنا هشام  
الدستواي عن يحيى بن ابى كثير عن ابى سلمة عن زينب عن ام سلمة قالت بينا انا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم  
مضطجعة في الخيمة اذ حضرت فانسلت فلبست ثياب حيضتى فقال لى رسول الله صلى الله عليه وسلم انفست قلت نعم  
فدعاني فاضطجعت معى في الخيمة و اخرجه البخارى و مسلم جميعا من حديث هشام \*

﴿ و اخبرنا ﴾ على بن محمد بن على المقرئ انا الحسن بن محمد بن اسحاق ثابوسف بن يعقوب القاضى ثنا محمد بن ابى  
بكر ثابريد بن زريع ثنا خالد بن عكرمة عن ام سلمة انها كانت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في لحاف فاصابها  
الحيض فقال لها قولى فاذرى ثم عودى \*

﴿ اخبرنا ﴾ ابو طاهر الفقيه من اصله ابا ابو عثمان البصرى ثنا ابو احمد محمد بن عبد الوهاب ثنا خالد بن مخلد ثنا  
محمد بن جعفر حدثني شريك بن عبدالله بن ابى عمر عن عطاء بن يسار عن عائشة قالت كنت مع رسول الله صلى الله عليه  
وسلم في لحاف واحد فانسلت فقال ما شانك فقلت حضرت فقال شدى عليك ازارك ثم ادخلى و رواه مالك بن  
ربيعة عن عائشة مرسل و يحتمل ان يكون وقع ذلك لعائشة و ام سلمة جميعا \*

﴿ اخبرنا ﴾ ابو طاهر الفقيه ثنا ابو طاهر احمد اباى ثنا العباس بن محمد الدوري ثنا عبدالله بن موسى ثنا

اسرائيل عن مقدم بن شريح عن ابيه قال سألت عائشة اكان رسول الله صلى الله عليه وسلم ياشرك وانت حائض قالت وانا مارك كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اترى بنت ابي بكر ثم يها شرني لبلاد طويلا قلت اكان يا كل منك وانت حائض قالت ان كانت لنا ولني العرق فاعض منه ثم ياخذ منه فيمض سكاك الذي عضضت منه قلت هل كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يشرب من شرابك قالت كان بناولني الا انا فاشرب منه ثم ياخذ فيضع فاه حيث وضعت في يشرب \*

❦ واخبرنا ❦ ابو الحسن بن عبدان انا احمد بن عبيد الصغار ثنا انا ابو حذيفة ثابتيان عن المقدم بن شريح بن هاني عن ابيه عن عائشة قالت ان كنت لا اشرب من القدح وانا حائض فيضع النبي صلى الله عليه وسلم فاه على المكان الذي شربت منه وَاخذ العرق فانهش منه فيضع فاه على المكان الذي نهشت منه \* اخرجه مسلم من حديث سفيان الثوري ومسر عن المقدم \*

❦ واخبرنا ❦ ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو بكر بن اسحاق الفقيه انا اسمعيل بن قتيبة ثنا يحيى بن يحيى انا داود بن عبد الرحمن المكي عن منصور بن صفية عن امه عن عائشة انها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتكى في حجرى وانا حائض ويقرأ القرآن \* رواه مسلم في الصحيح عن يحيى بن يحيى واخرجه البخاري في الصحيح من حديث زهير عن منصور \*

❦ واخبرنا ❦ ابو بكر محمد بن الحسن بن فورك انا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا ابو داود الطيالسي ثنا حماد بن سلمة عن ابي عمران الجوني عن يزيد بن يونس قال دخلنا على عائشة رضيت الله عنها فذكر الحديث وفيه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتوشحنى وينال من رأسي وانا حائض وعلي الازار \*

❦ واخبرنا ❦ ابو علي الروذباري ثنا ابو بكر بن داسة ثنا ابو داود ثنا هارون بن محمد بن بكار حدثني مروان بن ابى محمد بن محمد بن الهيثم بن حميد ثنا العلاء بن الحارث عن حرام بن حكيم عن عمه انه سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم ما يحل لي من امرأتي وهي حائض قال لك ما فوق الازار قال وذكر مواكلة الحائض ايضا وساق الحديث عنه عبد الله بن سعد الانصاري وقيل حرام بن معاوية عن عمه عبد الله بن سعد الانصاري \*

❦ واخبرنا ❦ علي بن احمد بن عبدان ثنا احمد بن عبيد الصغار ثنا اسمعيل بن الفضل ثنا عمرو بن قسيط (١) الرقي ثنا عبيد الله بن عمرو عن زيد بن ابي ابيسة عن ابي اسحاق عن عاصم بن عمرو عن عمير مولى عمر قال جاء نفر من اهل العراق الى عمر فقال لهم عمر اباذن جئتم قالوا نعم قال فما جاء بكم قالوا اجئنا نسأل عن ثلاث قال وما هن قالوا صلوة الرجل في بيته تطوعا ما هي وما يصلح للرجل من امراته وهي حائض وعن الفسل من الجنابة فقال عمر اسعرة انتم قالوا لا يا امير المؤمنين ما نحن بسعرة قال لقد سألتهم عن ثلاثة اشياء ما سألتني عنهن احد منذ سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عنهن قبلكم اما صلوة الرجل في بيته نور فخوبيتك ما استطعت واما الحائض فافوق الازار وليس له ما تحته واما الفسل من الجنابة ففرغ بيمينك على يسارك ثم تدخل يدك في الاناء فتفسل فرجك وما صابك ثم وضأوصورك للصلوة ثم فرغ على رأسك ثلاث مرات تدلك رأسك كل مرة ثم تفسل ساخر جسدك \*

(باب الرجل يصيب من الحيض مادون الجماع)

باب الرجل يصيب من الحيض مادون الجماع

﴿اخبرنا﴾ ابو بكر محمد بن الحسن بن فورك ابا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا ابو داود ثنا حماد بن سلمة (واخبرنا) ابو علي الروذباري ثنا ابو بكر بن داسة ثنا ابو داود ثنا موسى بن اسمعيل ثنا حماد ثنا ثابت البناني عن انس ابن مالك ان اليهود كانت اذا حاضت منهم امرأة اخرجوها من البيت ولم يواكلوها ولم يشاربوها ولم يجامعوها في البيت فغسل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك فانزل الله عز وجل ويستلونك عن الحيض قل هو اذى فاعتزلوا النساء في الحيض الى آخر الآية فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم جامعوهن في البيوت واصنعوا كل شيء غير النكاح فقالت اليهود ما يريد هذا الرجل ان يدع شيئا من امرنا الا اخالفنا فيه جاء اسيد بن حضير وعباد بن بشر الى النبي صلى الله عليه وسلم فقالا يا رسول الله ان اليهود تقول كذا وكذا افلا ننكحهن في الحيض فتمر وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى ظننا ان قد وجد عليهما نفرا فاستقبلتهما هدية من لبن الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فبعت في اثرهما (١) فسقاها فظننا انه لم يجد عليهما \* لفظ حديث موسى بن اسمعيل وفي حديث ابى داود الطيالسي فامر رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يواكلوهن وان يشاربوهن وان يجامعوهن في البيوت وفعلموا ماشاؤا الا الجماع وذكر الباقي معناه رواه مسلم في الصحيح عن زهير بن حرب عن عبد الرحمن بن مهدي عن حماد \*

﴿اخبرنا﴾ ابو الحسن بن الفضل القطان ببغداد انا عبد الله بن جعفر بن درستويه ثنا يعقوب بن سفيان ثنا ابو صالح وابن بكير واهم بن يونس وابن ربح عن الليث بن سعد قال حدثني ابن شهاب عن حبيب مولى عمرو بن عبد مولاة ميمونة زوج النبي صلى الله عليه وسلم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يباشر المرأة من نمائه وهي حائض اذا كان عليها ازار يبلغ انصاف الفخذين او الركبتين محتجزة به \*

﴿اخبرنا﴾ ابو عبد الله الحافظ و ابو بكر بن الحسن القاضي قالانا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن خالد بن خلي ثنا بشر بن شبيب بن ابى حمزة عن ابيه عن الزهري قال اخبرني حبيب مولى عمرو بن الزبير ان نذبة مولاة ميمونة زوج النبي صلى الله عليه وسلم اخبرته انها ارسلتها ميمونة الى عبد الله بن عباس في رسالة فدخلت عليه فاذا فراشه معزول عن فراش امرأته فرجعت الى ميمونة فبلغتها رسالتها ثم ذكرت ذلك فقالت لها ميمونة ارجعي الى امرأته فسلها عن ذلك فرجعت اليها فصا لتها عن ذلك فاخبرتها انها اذا طمشت عزل ابو عبد الله فراشه عنها فارسلت ميمونة الى عبد الله بن عباس فتغيظت عليه وقالت اترغب عن سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم فوالله ان كانت المرأة من لزواجه لتاتر بالثوب ما يبلغ انصاف فخذيها ثم يباشرها بسائر جسدها \*

﴿واخبرنا﴾ ابو علي الروذباري ثنا ابو بكر بن داسة ثنا ابو داود ثنا مسدد ثنا يحيى عن جابر بن صبيح قال سمعت خلاس الهجري قال سمعت عائشة تقول كنت انا ورسول الله صلى الله عليه وسلم نبيت في الشعار الواحد وانا حائض طامت فان اصابه مني شيء غسل مكانه ولم يبعده وصلى فيه \*

﴿واخبرنا﴾ ابو علي ابا ابو بكر بن داسة ثنا ابو داود ثنا عبد الله بن مسلمة ثنا عبد الله يعني ابن عمر بن غانم عن عبد الرحمن يعني ابن زياد عن عمارة بن غراب ان عمه له حدثه انها سألت عائشة قالت احدا نا تحيض وليس لها ولزوجها الا فراش واحد قالت اخبرك بما صنع رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل فوضي الى مسجده قال ابو داود

تعي مسجد بيته فلم ينصرف حتى غلبتني عيني واوجمه البرد فقال ادني مني قالت فقلت اني حائض قال وان اكشفني عن  
فخذيك فكشفت عن فخذى فوضع خده وصدره على فخذى وحنت عليه حتى دفىء ونام \*

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو بكر بن اسحاق ثنا ابو مسلم ثنا ابو عمر ثنا حماد عن ايوب عن عكرمة عن بعض  
ازواج النبي صلى الله عليه وسلم ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا اراد من الحائض شيئاً امرها فالتت على فرجها  
توبانم صنع ما اراد قال ابو بكر وكل ازواج النبي صلى الله عليه وسلم ثقات \*

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو بكر بن اسحاق ثنا العباس بن الفضل ثنا احمد بن يونس ثنا زهير ثنا ابو اسحاق  
عن ابى ميسرة عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يبشترني في شعار واحد وانا حائض ولكنه كان  
املككم لاربه او يملك اربه \* كذا رواه زهير بن معاوية وتابمه اسرائيل ورواه شعبة فيمن ان ذلك كان بعد الاترار \*  
﴿ اخبرنا ﴾ ابو الحسن المقرئ انا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا عمرو بن ميمون ثنا شعبة عن  
ابى اسحاق عن ابى ميسرة عن عائشة قالت كنت اترى وانا حائض وادخل مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في لحافه \*  
والاحاديث التي مضت في الباب قبل هذا اصح واين ويحتمل ان يكون المراد بما عسى ان يصح من هذه الاحاديث  
ما هو مبين في تلك الاحاديث والله اعلم \*

﴿ واخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا بجر بن نصر قال قرىء على شعيب بن الليث اخبرك  
ابوك عن بكير عن ابى صرة مولى عقيل بن ابى طالب عن حكيم بن عقال (١) انه قال سألت عائشة ام المؤمنين ما يحرم علي  
من امرأتى وانا صائم قالت فرجها قال فقلت ما يحرم علي من امرأتى اذا حاضت قالت فرجها \*

﴿ واخبرنا ﴾ ابو الحسين بن بشران ابناً ابو جعفر الرزاز ثنا الحسن بن مكرم ثنا ابو النضر هاشم بن القاسم ثنا الحكم  
ابن فضيل عن خالد الحذاء عن عكرمة عن ابن عباس قال اتق من الحائض مثل موضع النعل \*  
﴿ باب ماروي في كفارة من اتى امرأته حائضاً ﴾

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو العباس المحبوبي ثنا الفضل بن عبد الجبار ثنا النضر بن شميل ثنا شعبة عن الحكم عن  
عبد الحميد بن عبد الرحمن عن مقسم عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم في الذي ياتي امرأته وهي حائض قال  
يتصدق بدينار او بنصف دينار وكذلك رواه يحيى بن سعيد القطان وعبد الوهاب بن عطاء الخفاف عن شعبة  
ورواه عفان بن مسلم وسليمان بن حرب عن شعبة موقوفاً على ابن عباس ( اخبرنا ) ابو الحسين بن بشران العدل بقفداد  
ثنا ابو جعفر الرزاز ثنا جعفر بن محمد بن شاكر ثنا عفان ثنا شعبة ( ح واخبرنا ) ابو الحسن علي بن محمد المقرئ ابناً الحسن

ابن

(١) كذا في الاصل وفي نسخة عن حكيم بن عقال ١٢

قال \* ﴿ باب ماروي في كفارة من اتى امرأته حائضاً ﴾

ذكر فيه ( حديث شعبة عن الحكم عن عبد الحميد بن عبد الرحمن عن مقسم عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم  
في الذي ياتي امرأته وهي حائض يتصدق بدينار او بنصف دينار ) \* قلت \* اخرجه ابو داود والنسائي وابن  
ماجة ومقسم اخرج له البخاري وعبد الحميد اخرج له الشيخان وكل من في الاسناد قبله من رجال الصحيحين  
فهذا اخرجه الحاكم في مستدركه وصححه وصححه ايضاً ابن القطان وذكر الخلال عن ابى داود ان احمد قال ما احسن

ابن محمد بن اسحاق ثنايوسف بن يعقوب القاضي تاسليمان بن حرب ثنا شعبة فذكره باسناده موقوفا على ابن عباس وكذلك رواه مسلم بن ابراهيم وحفص بن عمر الحوضي وحجاج بن مهال وجماعة عن شعبة موقوفا على ابن عباس وقد بين عبدالرحمن بن مهدي عن شعبة انه رجع عن رفعه بعد ما كان يرفعه (اخبرناه) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو بكر محمد بن احمد بن بلويه من اصل كتابه ثنا عبدالله بن احمد بن حنبل حدثني ابي ثنا عبدالرحمن بن مهدي ثنا شعبة عن الحكم عن عبد الحميد يعني ابن عبدالرحمن عن مقسم عن ابن عباس في الذي يأتي امرأته وهي حائض فذكره موقوفا قال ابن مهدي فليل لشعبة انك كنت ترفعه قال اني كنت مجنوناً فصححت فقدر رجوع شعبة عن رفع الحديث وجملة من قول ابن عباس \*

﴿ اخبرنا ﴾ ابو محمد عبدالله بن يوسف ثنا ابو بكر محمد بن الحسن القطان ثنا علي بن الحسن الهلالي ثنا عبدالله بن الوليد المدني ثنا ابراهيم بن طهمان حدثني مطر الوراق عن الحكم بن عتيبة عن مقسم عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فيمن وقع على امرأته وهي حائض انه يتصدق بدينار او نصف دينار \* هكذا رواه جماعة عن الحكم ابن عتيبة عن مقسم وفي رواية شعبة عن الحكم دلالة على ان الحكم لم يسمعه من مقسم انما سمعه من عبد الحميد بن عبدالرحمن بن زيد بن الخطاب عن مقسم \*

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن ابي طالب ابا عبد الوهاب بن عطاء ثنا سعيد عن قتادة عن مقسم عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم امره ان يتصدق بدينار او نصف دينار فسرره قتادة قال ان كان واجداً فدينار وان لم يجد فنصف دينار لم يسمعه قتادة عن مقسم \*

﴿ اخبرنا ﴾ محمد بن عبدالله الحافظ ابا ابو بكر بن اسحاق ثناموسي بن الحسن بن عباد (١) ثنا عبدالله بن بكر ثنا سعيد عن قتادة عن عبد الحميد عن مقسم عن ابن عباس ان رجلاً غشي امرأته وهي حائض فسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك فامرهم ان يتصدق بدينار او نصف دينار \* ولم يسمعه ايضا من عبد الحميد \*

﴿ اخبرنا ﴾ ابو الحسن علي بن احمد بن عبدان ابا احمد بن عبيد الضفاري ثنا اسمعيل القاضي ثنا هبة بن خالد ثنا احمد بن الجعد ثنا قتادة حدثني الحكم بن عتيبة ان عبد الحميد بن عبدالرحمن حدثه ان مقسماً حدثه عن ابن عباس ان رجلاً

(١) ن - الحسن بن عباد ٢٢

حديث عبد الحميد يعني هذا الحديث قيل له تذهب اليه قال نعم انما هو كفارة واعله البيهقي با شياء \* منها (ان جماعة رووه عن شعبة موقوفا على ابن عباس وان شعبة وجم عن رفعه) واجيب عن هذا على تقدير تسليم رجوعه عن رفعه بان غيره رواه عن الحكم مرفوعاً وهو عمرو بن قيس الملائي الا انه اسقط عبد الحميد كذا اخرج من طريق النسائي وعمرو وهذا ثقة وكذا رواه قتادة عن الحكم مرفوعاً كما ذكره البيهقي فيما بعد ومما اعله به البيهقي (ان ابا عبدالله الشافعي ايضا رواه عن الحكم موقوفا الا انه ايضا اسقط عبد الحميد) \* ثم ذكر البيهقي عن ابي داود السجستاني (انه قال وروى الاوزاعي عن زيد بن ابي مالك عن عبد الحميد بن عبدالرحمن اظنه عن عمر ابن الخطاب عن النبي صلى الله عليه وسلم قال امره ان يتصدق بنجسي دينار) قال البيهقي (وهذا اختلاف ثالث في اسناده ومنتها) واعترض عليه من وجهين \* احدهما \* ان ابن القطان صحح حديث مقسم المذكور اولاً

أتى النبي صلى الله عليه وسلم فزعم أنه أتى بعمرته وهي حائض فامرته صلى الله عليه وسلم أن يتصدق  
بدينار فإن لم يجد فنصف دينار \* كذا رواه حماد بن الجعد عن قتادة عن الحكم مرفوعاً وفي رواية شعبة عن الحكم  
دلالة على أن ذلك موقوف \* وكذلك رواه أبو عبد الله الشقري موقوفاً إلا أنه اسقط عبد الحميد من أسناده  
(أخبرناه) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو بكر بن إسحاق ثنا علي بن عبد العزيز ثنا عارم بن سعيد بن زيد ثنا أبو عبد الله  
الشقري إراه عن الحكم بن عتيبة عن مقسم عن ابن عباس في الحائض إذا وقع عليها الحديث \*  
(أخبرناه) أبو علي الروذباري أنبأ أبو بكر بن داسة ثنا أبو داود السجستاني وروى الأوزاعي عن يزيد بن أبي مالك  
عن عبد الحميد بن عبد الرحمن أظنه عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال امره أن  
يتصدق بخمسة دینار وهذا اختلاف ثالث في أسناده ومثله \* رواه إسحاق الخنظلي عن بقة بن الوليد عن الأوزاعي  
بهذا الإسناد عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أنه كانت له امرأة تكره الرجال فكان كلما أرادها اعتلت له بالحيضة  
فطن أنها كاذبة فاتاها فوجدها صادقة فأتى النبي صلى الله عليه وسلم فأمره أن يتصدق بخمسة دینار وكذلك  
رواه إسحاق عن عيسى بن يونس عن زيد بن عبد الحميد عن أبيه أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه كانت له امرأة  
فذكره وهو منقطع بين عبد الحميد وعمر \*

(أخبرناه) الحسين بن محمد بن علي الروذباري أنبأ أبو بكر محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا محمد بن الصباح ثنا شريك  
عن خصيف عن مقسم عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال إذا وقع الرجل بأهله وهي حائض فليصدق  
بنصف دينار \* (قال الشيخ) رواه شريك مرة فشك في رفعه ورواه الثوري عن علي بن بذيمة وخصيف فأرسله \*  
(أخبرناه) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو بكر بن إسحاق أنبأ أبو المثنى ثنا مسدد ثنا يحيى عن سفيان حدثني علي بن بذيمة  
وخصيف عن مقسم عن النبي صلى الله عليه وسلم في الذي يأتي امرأته وهي حائض الحديث \* خصيف الجزري غير محتج به (١) \*  
(أخبرناه) محمد بن عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن إسحاق الصفاني ثنا أبو الأسود  
أنا نافع بن يزيد عن ابن جريج عن أبي أمية عبد الكريم البصري عن مقسم عن ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم  
قال إذا أتى أحدكم امرأته في الدم فليصدق بدينار وإذا وطئها وقد رأت الطهر ولم تغتسل فليصدق بنصف دينار

هكذا

(١) ن - حديث خصيف الجزري غير صحيح ١٢

كما قدمناه \* ثم قال (وان تقدم عنه فيه وقفا وارسالا والفاظاً اخر لا يصح منها شيء مما ذكرناه) وأما ما روي فيه  
من خمسي دينار أو عتق نسمة فبما فيها شيء يمول عليه فلا يطعن به على حديث مقسم \* والثاني \* أن هذه الرواية  
عن عمر لو سلم رواها من الكلام لم يجزم بها الراوي بل قال أظنه عن عمر فلا يترض بها على المتيقن \* ثم أسنده البيهقي  
من وجه شريك (عن خصيف عن مقسم عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم إذا وقع الرجل بأهله الحديث) \* ثم رواه  
من وجه الثوري (حدثني علي بن بذيمة وخصيف عن مقسم عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلاً) \* قلت \* أسنده صاحب  
الأمم من طريق الطبراني بسنده عن الثوري عن عبد الكريم وعلى بن بذيمة وخصيف عن مقسم عن ابن عباس قال قال  
رسول الله صلى الله عليه وسلم من أتى امرأته الحديث \* ثم أسنده البيهقي (عن ابن جريج عن أبي أمية عبد الكريم البصري  
عن مقسم عن ابن عباس أنه عليه السلام قال إذا أتى أحدكم امرأته في الدم فليصدق بدينار وإذا وطئها وقد رأت

الطهر

هكذا في رواية ابن جريج ورواه ابن ابي عمرو عن عبد الكريم فجعل التفسير من قول مقسم \*  
﴿ اخبرناه ﴾ ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن ابي طالب انا ابو الوهاب بن عطاء ثنا  
سميد بن عبد الكريم عن مقسم عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم امره ان يتصدق بدينار او نصف دينار  
وفسر ذلك مقسم فقال ان غشيا في الدم قد ينار وان غشيا بعد انقطاع الدم قبل ان تقتل فنصف دينار وقيل  
عن سميد عن عبد الكريم عن عكرمة عن ابن عباس \*

﴿ اخبرنا ﴾ ابو علي الروذباري انا ابو طاهر الحمدا بادي انا ابو قلابة ثاروح بن عباد ثنا سميد بن ابي عمرو عن  
عبد الكريم ابي امية عن عكرمة عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال في الذي يأتي امرأته وهي حائض  
يتصدق بدينار فان لم يجد فنصف دينار وفسره مقسم فقال اذا كان في اقبال الدم قد ينار واذا كان في انقطاع الدم فنصف  
دينار واذا لم تقتل فنصف دينار \* رواه ابو جعفر الرازي عن عبد الكريم عن مقسم عن ابن عباس عن النبي صلى الله  
عليه وسلم في الذي يأتي امرأته وهي حائض قال ان كان الدم عيطا فليصدق بدينار وان كان في الصفرة فنصف دينار  
( اخبرناه ) ابو الحسن بن عبدان انا احمد بن عبيد الصفار ثنا ابا غندي والنرسي قال ثنا عبيد الله بن موسى العبسي  
ثنا ابو جعفر الرازي فذكره ورواه هشام الدستوائي عن عبد الكريم فوقه \*

﴿ اخبرنا ﴾ علي بن احمد بن عبدان انا احمد بن عبيد الصفار ثنا اسمعيل بن اسحاق ثنا مسلم بن ابراهيم ثنا هشام  
الدستوائي ثنا عبد الكريم ابو امية عن مقسم عن ابن عباس في الذي يأتي امرأته وهي حائض قال يتصدق بدينار  
او نصف دينار \* هذا اشبه بالصواب و عبد الكريم بن ابي المخارق ابو امية غير محتج به وروى عن ابي الحسن الجزري

الظهر ولم تقتل فليصدق بنصف دينار ) \* ثم رواه ( عن سميد بن ابي عمرو عن عبد الكريم عن مقسم عن ابن عباس  
انه عليه السلام امره ان يتصدق بدينار او نصف دينار وفسر ذلك مقسم فقال ان غشيا في الدم قد ينار وان غشيا  
بعد انقطاع الدم قبل ان تقتل فنصف دينار ) \* قلت \* هذا شاهد لرواية الحكم عن عبد الحميد المذكورة اول  
الباب \* ثم اسنده البيهقي من طريق ابي جعفر الرازي ( عن عبد الكريم عن مقسم عن ابن عباس عن النبي صلى الله  
عليه وسلم الحديث ) \* قلت \* في هذا بعض تقوية لرواية ابن جريج عن عبد الكريم \* ثم ذكره من طريق ( هشام  
الدستوائي ثنا عبد الكريم عن مقسم عن ابن عباس موقوفا ) \* ثم قال ( هذا اشبه بالصواب ) \* قلت \* مقتضى  
تواعد الفقه واصوله ان رواية الرقع اشبه بالصواب لانها زيادة ثقة وكذا مقتضى صناعة الحديث لان روايته  
اكثر وفيهم ابن جريج وناهيك به \* ثم قال البيهقي ( وعبد الكريم بن ابي مخارق ابو امية غير محتج به ) \* قلت \*  
ذكر صاحب الامام عن الوخشي انه قال عبد الكريم هذا هو ابن مالك ابو سميد الجزري وكذا ذكر الازي هذا  
الحديث في ترجمة عبد الكريم الجزري عن مقسم ويشكل على هذا ان في رواية ابن جريج عن ابي امية عبد الكريم  
البحري وكذا في رواية روح عن سميد بن ابي عمرو عن عبد الكريم ابي امية وقد ذكرها البيهقي فيما تقدم ثم لو سلمنا  
انه ابن ابي المخارق فقد روى عنه مالك وابن جريج والسفيان وغيرهم واخرج له الحاكم في المستدرک واحتج  
به مسلم فيما ذكره صاحب النكول واستشهد به البخاري في الصحيح في باب التهجد فقال قال سفيان وزاد عبد الكريم

عن مقسم موقوفا على ابن عباس ما وافق تفسير مقسم \*

﴿ اخبرناه ﴾ ابو علي الروذباري انبا ابو بكر بن داسة انبا ابو داود ثنا عبد السلام بن مطهر ثنا جعفر يعني ابن سليمان عن علي بن الحكم البناني عن ابى الحسن الجزري عن مقسم عن ابن عباس قال اذا اصابها في الدم فدينار واذا اصابها فدينار نصف دينار \*

﴿ اخبرناه ﴾ ابو عبد الله الحافظ وابو بكر احمد بن الحسن القاضى وابو زكريا بن ابى اسحاق المزكى وابو القاسم الحسن بن محمد بن حبيب المفسر وابو سعيد بن ابى عمر وقالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا العباس بن محمد الدوري ثنا احمد بن يونس (واخبرنا) ابو الحسين بن بشران ثنا ابو جعفر الرزاز ثنا محمد بن الهيثم ابو الاحوص ثنا احمد بن يونس ثنا ابو بكر بن عياش عن ابن عطاء عن مقسم عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في الذى يقع على امرأته وهي حائض قال يتصدق بدينار او نصف دينار \* ويعقوب بن عطاء لا يحتج بحديثه \*

﴿ اخبرناه ﴾ ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو بكر بن اسحاق ثنا محمد بن ايوب ثنا محمد بن المنهال ثنا يزيد بن زريع ثنا عطاء المطار عن عكرمة عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم في الذى يأتى امرأته وهي حائض يتصدق بدينار وان لم يجد فنصف دينار \* عطاء هو ابن عجلان ضعيف متروك وقد قيل عنه عن عطاء وعكرمة عن ابن عباس وليس بشيء وروي عن عطاء وعكرمة انهما قالوا لا شيء عليه يستغفر الله (اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ قال ابو بكر احمد بن اسحاق الفقيه حمله هذه الاخبار مرفوعا وموقوفها يرجع الى عطاء المطار وعبد الحميد وعبد الكريم ابى امية وفيهم نظر (قال الشيخ) وقد قيل عن ابن جرير عن عطاء عن ابن عباس موقوفا وان كان محفوظا فهو من قول ابن عباس يصح \*

﴿ اخبرناه ﴾

ابو امية ولا حول ولا قوة الا بالله وروايته هذه تأيدت برواية عبد الحميد التي صححها الحاكم وابن القطان كما تقدم \* ثم اسند البيهقي من حديث عكرمة (عن ابن عباس قال قال عليه السلام في الذى يقع على امرأته وهي حائض يتصدق بدينار او نصف دينار) وفي سنده يعقوب بن عطاء فقال البيهقي (لا يحتج به) \* قلت \* اخرج له ابن حبان في صحيحه والحاكم في المستدرک وذكر ابن عدى انه ممن يكتب حديثه فاقل احواله ان يتابع بروايته ما تقدم \* ثم اسند البيهقي (عن ابى بكر احمد بن اسحاق الفقيه انه قال هذه الاخبار مرفوعا وموقوفها يرجع الى عطاء المطار وعبد الحميد وعبد الكريم ابى امية وفيهم نظر) \* قلت \* في هذا الكلام اشياء \* احدها \* انها ترجع الى ثلاثة آخرين غير من ذكرهم احمد بن اسحاق وقد ذكر البيهقي اسانيد رواياتهم وهم خصيف ويعقوب بن عطاء وروايتهما عن مقسم عن ابن عباس مرفوعة والثالث ابو الحسن الجزري وروايته عن مقسم عن ابن عباس موقوفة \* الثاني \* منع كون عبد الكريم هو ابو امية وادعاء انه الجزري كما هو وثقة بلا شك \* الثالث \* ان عبد الحميد ليس فيه نظر بل هو ثقة مأمون اخرج له الشيخان في صحيحهما وثقه النسائي وذكره ابن حبان في الثقات من اتباع التابعين فذكره مع عطاء وعبد الكريم ليس بجيد وادى دليل على المدللة اعظم من تولية عمر بن عبد العزيز له وتقدمه على الحكم في امور المسلمين \* قال صاحب الامام ولم يبلغنا فيه شيء ويكبر الاقول الخلال وقال غير اليموني عنه يعنى احمد لو صح الحديث كثرارى عليه الكفارة قيل له في نفسك منه شيء قال نعم

﴿ أخبرنا ﴾ أبو بكر أحمد بن الحسن القاضي وأبو سعيد بن أبي عمرو وأبو عبد الله العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن إسحاق الصفاني ثنا أبو الجواب ثاسفيان الثوري عن ابن جريج عن عطاء عن ابن عباس في الرجل يأتي امرأته وهي حائض قال إن أتاها في الدم تصدق بدينار وإن أتاها في غير الدم تصدق بنصف دينار \* قال الإمام أحمد رحمه الله تعالى وروى عبد الرزاق عن ابن جريج عن عطاء قال ليس عليه إلا أن يستغفر الله تعالى والمشهور عن ابن جريج عن عبد الكريم أبي أمية عن مقسم عن ابن عباس كما تقدم والله أعلم \*

﴿ أخبرنا ﴾ أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنا الربيع قال قال الشافعي رحمه الله تعالى يعني في كتاب أحكام القرآن فيمن أتى امرأته حائضاً أو بعد تولية الدم ولم يتنسل يستغفر الله تعالى ولا يمود حتى تطهر وتحل لها الصلوة وقدروي فيه شيء لو كان نابتاً أخذناه ولكنه لا يثبت مثله \*

﴿ باب السن التي وجدت المرأة حاضت فيها ﴾

(فيها اجازي) أبو عبد الله الحافظ روايته عنه عن أبي العباس الأصم عن الربيع عن الشافعي قال عجّل من سمعت به من النساء يحضن نساء بتهامة يحضن تسع سنين \*

﴿ وأخبرنا ﴾ أبو عبد الله الحافظ قراءة عليه حدثني أبو أحمد محمد بن أحمد الشعبي ثنا محمد بن عبد الرحمن الأزرق ثنا أحمد بن طاهر بن حرملة ثنا جدي ثنا الشافعي قال رأيت بصنعاء جدة بنت إحدى وعشرين سنة حاضت ابنة تسع

لأنه من حديث فلان أظنه قال عبد الحميد وهذا لا يلزم الرجوع إليه لوجهين \* أحدهما \* أن ذلك الغير مجبول وقد تقدم عن أبي داود أن أحمد قال ما أحسن حديث عبد الحميد فيه قيل له أتذهب إليه قال نعم \* الثاني \* أن ذلك الغير لم يجزم بأن فلان هو عبد الحميد بل قال أظنه وبالظن لا يقدر فيمن يقينا عدالته \* ثم قال البيهقي (وقد قيل عن ابن جريج عن عطاء عن ابن عباس موقوفاً فإن كان محفوظاً فهو من قول ابن عباس يضح) \* ثم ذكر ذلك باسناد رجاله ثقات فلا وجه لتريضه بقوله فإن كان محفوظاً \* ثم قال (وروى عبد الرزاق عن ابن جريج عن عطاء قال ليس عليه إلا أن يستغفر الله) وكان البيهقي يشير بذلك إلى استضعاف روايته عن ابن عباس بخالفته له وذلك مفقور إلى صحة الرواية عن عبد الرزاق وبعد الصحة فقد عرف ما في مخالفة الراوي لروايته \* ثم قال (والمشهور عن ابن جريج عن عبد الكريم أبي أمية عن مقسم عن ابن عباس كما تقدم) وكأنه يقصد بذلك أيضاً الاستضعاف لرواية ابن جريج عن عطاء وليست تلك الرواية معارضة لهذه فيجمل على أن ابن جريج روى عنها اعني عبد الكريم وعطاء وقد فضل مثل ذلك البيهقي في باب فضل السواك وغيره من الأبواب \* ثم حكى عن الشافعي (أنه قال في كتاب أحكام القرآن فيمن أتى امرأته حائضاً أو بعد تولية الدم ولم يتنسل يستغفر الله تعالى ولا يمود حتى تطهر وتحل لها الصلوة وقدروي فيه شيء لو كان نابتاً أخذناه ولكنه لا يثبت) \* قلنا \* قد ثبت من حديث عبد الحميد وغيره وقد تقدم أني الحناكم وابن القطان صحاح \*

﴿ باب السن التي وجدت المرأة حاضت فيها ﴾

قال \*

استدفيه (عن الشافعي قال رأيت بصنعاء جدة بنت إحدى وعشرين سنة) \* قلت \* في سند أحمد بن طاهر بن حرملة

باب الحيض

وولدت ابنة عشر وحاضت البنت ابنة تسع وولدت ابنة عشر \* ويذكر عن الحسن بن صالح انه قال ادركت جارة لنا صارت جدة بنت احدى وعشرين سنة \* وعن منيرة الضبي انه قال احتلمت وأنا ابن اثنى عشرة سنة \* وروينا عن عائشة رضی الله عنها انها قالت اذا بلت الجارية تسع سنين فهي امرأة نقي والله اعلم فأضت في امرأة \*

باب اقل الحيض

❦ اخبرنا محمد بن عبدالله الحافظ ثنا ابو بكر احمد بن اسحاق الفقيه نا علي بن الحسين بن الحفيد ثنا الثعلبي قال قرأت على معقل عن عطاء قال ادنى وقت الحيض يوم \*

❦ واخبرنا ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب الاصم ثنا العباس بن محمد الدوري ثنا محمد بن مصعب قال سمعت الاوزاعي يقول عندما هاهنا امرأة تحيض غدوة وتطهر عشية \*

❦ واخبرنا ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو بكر بن اسحاق قال قال اسحاق قال عبد الرحمن بن مهدي كانت امرأة يقال لها ام العلاء قالت حيضتى منذ ايام الدهر يومان \* قال اسحاق وصح لنا في زماننا عن غير واحدة انها قالت حيضتى يومان \* وقال يزيد بن هارون عندي امرأة تحيض يومين \*

( وفيما اجازي ) ابو عبدالله في روايته عنه عن ابي العباس عن الربيع عن الشافعي انه قال رأيت امرأة اثبت لي انها لم تزل تحيض يوما ولا تزيد عليه واثبت لي عن نساء اهن لم يزلن يحضن اقل من ثلاث وعن نساء اهن لم يزلن يحضن خمسة عشر \* وعن امرأة اكثر انها لم تزل تحيض ثلاث عشرة وكيف زعمت انه لا يكون ما علمنا انه يكون \* قال (الشيخ) وروينا عن علي وشريح انها جوزا ثلاث حيض في شهر وخمس ليال وذلك يرد في كتاب المدد (١) ان شاء الله تعالى قال الشافعي ونحن نقول بما روي عن علي رضي الله عنه لانه موافق لما روي عن النبي صلى الله عليه وسلم انه لم يجعل للحيض وقتا واحتج بحديث النبي صلى الله عليه وسلم اذا قبلت الحيضة فأركي الصلوة واذا ذهب قد رها فاعسلي للدم عنك وصلي \*

❦ اخبرنا ابو زكريا بن ابي اسحاق وابو بكر احمد بن الحسن قالانا ابو العباس محمد بن يعقوب نا الربيع بن سليمان نا

الشافعي

(١) ن - كتاب القدر ٤٢

قال الدارقطني كذاب وقال ابن عدي حدث عن جده عن الشافعي بحكايات باطيل بطول ذكرها كذا في الميزان \*

❦ باب اقل الحيض ❦

قال \*

ذكر فيه (عن عطاء قال ادنى وقت الحيض يوم وعن محمد بن مصعب سمعت الاوزاعي يقول عندما امرأة تحيض غدوة وتطهر عشية) \* قلت \* قولها ليس بحجة ولو كان حجة فالصحيح من مذهب الشافعي ان اقل الحيض يوم وليلة وابن مصعب هو القرصاني ضعفه او حاتم وقال يحيى ليس حديثه بشيء \* وقال ابن حبان ساء حفظه فكان يقلب الاسانيد ويرقع المراسيل لا يجوز الاحتجاج به ثم ذكر (عن علي وشريح انها جوزا ثلاث حيض في شهر وخمس ليال) ثم قال (قال الشافعي ونحن نقول بما روي عن علي لانه موافق لما روي عن النبي صلى الله عليه وسلم انه لم يجعل للحيض وقتا) \* قلت \* هذا يقتضي انه لا حد لاقل الحيض وقد تقدم ان الصحيح من مذهبه ان اقله يوم وليلة ولم يرد بهذا نص واجماع والمادة مختلفة كما تقدم عن عطاء وغيره \*

قال \*

الشافعي أباً مالك عن هشام بن عمرو عن ابيه عن عائشة أنها قالت قالت فاطمة بنت أبي حبيش لرسول الله صلى الله عليه وسلم يا رسول الله اني لا اطهر افادع الصلوة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انما ذلك عرق وليس بالحيضة فاذا اقبلت الحيضة فاتركي الصلوة فاذا ذهب قدرها فاعلمي الدم عنك وصلى \* رواه البخاري في الصحيح عن عبدالله ابن يوسف عن مالك \*

### باب اكثر الحيض

﴿ اخبرنا ﴾ ابو بكر بن الحارث الفقيه انا ابو محمد عبدالله بن محمد بن جعفر بن حبان ابو الشيخ الاصماني حدثني محمد بن يحيى بن مندرة ثنا ابو سعيد الاشج ثنا ابن ادريس عن مفضل بن مهلهل عن سفيان الثوري عن ابن جريج عن عطاء قول اكثر الحيض خمسة عشر يوماً ورواه احمد بن حنبل عن يحيى بن آدم عن مفضل وابن المبارك عن سفيان عن ابن جريج عن عطاء قال اكثر الحيض خمس عشرة و اليه كان يذهب احمد بن حنبل \* ( اخبرنا ) بذلك ابو بكر بن الحارث ثنا علي بن عمر الحافظ ثنا الحسين بن اسمعيل ثنا احمد بن محمد الزهري ثنا احمد بن حنبل ثنا يحيى بن آدم فذكره \*

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو الوليد الفقيه ثنا محمد بن اسحاق ثنا سلام بن جنازة ثنا وكيع عن الربيع عن الحسن قال تجلس خمسة عشر \* وباسناده عن الربيع عن عطاء قال الحيض خمسة عشر \*

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبد الرحمن السلمي ثنا ابو الحسن محمد بن محمود المروزي ثنا ابو عبدالله محمد بن علي الحافظ ثنا ابو موسى محمد بن المثني ثنا عبد الرحمن بن مهدي ثنا الربيع بن صبيح عن عطاء قال الحيض خمسة عشر فان زادت فهي مستحاضة قول ورايت ابن مهدي يذهب في الحيض الى قول عطاء قال ابن مهدي كانت عندنا امرأة حيضها خمس عشرة \*

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبدالله الحافظ انا ابو بكر بن اسحاق ثنا ابو بكر محمد بن يحيى بن سهل ثنا محمد بن يحيى بن مطرف ثنا عبدالله بن نمر عن اخيه ويحيى بن سعيد وريمه انهم قالوا في المرأة الحائض ان اكثر ما تكف عن الصلوة خمس عشرة ثم تغتسل وتصلى \* وقال عبدالله ادركت الناس وهم يقولون ذلك \*

﴿ اخبرنا ﴾ ابو بكر بن الحارث الفقيه اخبرنا علي بن عمر الحافظ ثنا ابو عثمان سميد بن محمد الحنظلي ثنا ابو هشام الرفاعي

قال \*

### باب اكثر الحيض

ذكر فيه ( عن عطاء قال اكثر الحيض خمس عشرة ) ثم ذكر ( عن ابن حنبل وابن مهدي انهما ذهبا اليه ) \* قلت \* في المحلى لابن حزم روى من طريق ابن مهدي ان الثقة اخبره ان امرأته كانت تحيض سبعة عشر يوماً وروينا عن ابن حنبل قول اكثر ما سمنا سبعة عشر يوماً \* ثم اسند البيهقي قول انس ( قرء الحائض خمس ست سبع ثمان عشر ثم تغتسل وتصوم وتصلى ) وفي سننه الجلد بن اوب فذكر ( عن جماعة تضيفه و عن ابن علية قال الجلد امر ابى لا يعرف الحديث وقال قد استحيضت امرأة من آل انس فبئس عن ابن عباس عنها فافتى فيها وانس حتى فكيف يكون عند انس ما قلت من علم الحيض ويحتاجون الى مسألة غيره فيما عنده فيه علم قال الشافعي ونحن وانما لا ثبت حديث مثل الجلد ونستدل على غلط من هو احفظ منه باقل من هذا ) \* قلت \* روى هذا الحديث عن الجدة جماعة عن الائمة منهم سفيان الثوري وعمل به واسمعيل بن علية وحماد بن زيد وهشام

ثنا يحيى بن آدم قال علي (وحدثنا) ابراهيم بن حماد ثنا محمد بن عبدالله الخزيمي ثنا يحيى بن آدم ثنا شريك قال عندنا امرأة  
تحيض خمس عشرة من الشهر حيضا مستقيما صحيحا قال علي (وحدثنا) سعيد بن محمد الحنطلي ثنا ابو هشام ثنا يحيى بن آدم  
عن شريك وحسن بن صالح قالوا اكثر الحيض خمس عشرة \*

واما الحديث الذي اخبرنا ابو عبدالله الحافظ ابا ابوبكر بن اسحاق الفقيه ابا اسمعيل بن اسحاق ثنا سليمان  
ابن حرب ثنا حماد بن زيد عن الجلد بن ايوب عن معاوية بن قررة عن انس قال المستحاضة تنظر ثلاثا خمسا سبعا تسعا  
عشر الا تجاوز \*

واخبرنا ابو الحسن بن الفضل القطان ببغداد ابا عبدالله بن جعفر بن درستويه ثنا يعقوب بن سفيان ثنا سعيد  
ابن منصور ثنا اسمعيل بن ابراهيم ثنا جلد بن ايوب عن معاوية بن قررة قال قال انس بن مالك قرء المائض خمس ست  
سبع ثمان عشر ثم تغتسل وتصوم وتصلى \* فهذا حديث يعرف بالجلد بن ايوب وقد انكر ذلك عليه \*

واخبرنا ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا الربيع بن سليمان قال قال الشافعي في حديث الجلد  
ابن ايوب قد اخبرني ابن علية عن الجلد بن ايوب عن معاوية بن قررة عن انس بن مالك انه قال قرء المرأة او قال حيض  
المرأة ثلاث اربع حتى انتهى الى عشرة وقال لي ابن علية الجلد اعرابي لا يعرف الحديث وقال لي قد استحضت امرأة  
من آل انس فسئل ابن عباس عنها فافتى فيها وانس حي فكيف يكون عند انس بن مالك ما قالت من علم الحيض  
ويحتاجون الى مسئلة غيره فيما عنده فيه علم قال الشافعي نحن وانتم لا نثبت حديث مثل الجلد ونستدل على غلط من  
هو حافظ منه باقل من هذا واخبرنا ابو الحسن بن الفضل القطان ببغداد ابا عبدالله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان قال  
قال سليمان بن حرب كافي حماد يعني ابن زيد يضمف الجلد ويقول لم يكن يعقل الحديث \*

واخبرنا ابو عبدالله الحافظ ثنا ابوبكر بن اسحاق قال واما خبر انس فان اسمعيل بن اسحاق اخبرنا قال ثنا  
سليمان بن حرب ثنا حماد بن زيد قال ذهبت انا وجرير بن حازم الى الجلد بن ايوب فحدثنا بحديث معاوية بن قررة

عن

ابن حسان وسميد بن ابى عمرو وغيرهم وقال ابن عدي لم اجده للجلد حديثا منكرا جدا وقد جاء لروايته  
هذه متباينات وشواهد منها \* ما اخرجه الدارقطني من حديث الربيع بن صبيح عن سمع انسا يقول لا يكون  
الحيض اكثر من عشرة والربيع هذا عن ابن معين انه ثقة وقال ابن حنبل لا بأس به رجل صالح وقال شعبة هو  
من سادات المسلمين وقال ابن عدي له احاديث صالحة مستقيمة ولم ار له حديثا منكرا وارجو انه لا بأس به  
ولا يرواياته وقوله سمع عن سمع انساوان كان مجهولا الاظهر انه معاوية بن قررة لانه هو الذي روى ذلك عن  
انس وما عرض به بعضهم من ان الربيع اخذه عن الجلد توهم بعيد لان الجلد لم يسمع من انس بل رواه عن معاوية عنه  
وللهديث وجوه ذكر البيهقي بعضها في الخلافيات وذكر الخلال في علله ان ابن حنبل ضمف حديث الجلد (قيل)  
له فان محمد بن اسحاق رواه عن ايوب بن قلابه (قل) لعله داس هذا حديث الجلد ما رواه سمع الا من الحسن  
ابن دينار واخرج الدارقطني عن عثمان بن ابى العاص انه قال المائض اذا جاوزت عشرة ايام فهي بمنزلة  
المستحاضة تغتسل وتصلى \* قال البيهقي هذا الاثر لا بأس به باسناده \* ثم في الاستدلال على ضمف رواية

عن انس في الخائض فذهبنا نوقفه فاذا هو لا يفصل بين الخائض والمستحاضة \*

﴿ واخبرنا ﴾ ابو عبدالله الحافظ اخبرنا ابو احمد الدارمي قال سمعت ابا بكر محمد بن اسحاق يقول سمعت احمد بن سعيد الدارمي يقول سألت ابا عاصم عن الجلد بن ايوب فضمفه جد آو قال كان شيخا من مشائخ العرب تساهل اصحابنا في الرواية عنه \*

﴿ واخبرنا ﴾ ابو الحسن بن الفضل ببغداد ابا عبدالله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا عبدالله بن عثمان قال قال عبدالله يعني ابن المبارك واهل البصرة ينكرون حديث الجلد بن ايوب ويقولون شيخ من شيوخ العرب ليس بصاحب حديث قال ابن المبارك واهل مصره اعلم به من غيرهم قال يعقوب وسمعت سليمان بن حرب وصدقة بن الفضل واسحاق بن ابراهيم وبلغني عن احمد بن حنبل انهم يضمفون الجلد بن ايوب ولا يرونه في موضع الحججة \*

﴿ اخبرنا ﴾ ابو سعد الماليني ثنا ابو احمد بن عدى الحافظ ثنا الجنيد بن محمد بن عبدالله بن الجنيد ثنا البخاري قال ثنا عبدان عن ابن المبارك قال اهل البصرة يضمفون حديث الجلد بن ايوب البصري قال وحدثني صدقة قال كان ابن عيينة يقول ما جلد ومن جلد ومن كان جلد \*

﴿ اخبرنا ﴾ ابو سعد الصوفي ثنا ابو احمد بن عدى ثنا ابن حماد يعني محمد بن احمد بن حماد ثنا عبدالله بن احمد يعني ابن حنبل قال سمعت ابي ذكر الجلد بن ايوب فقال ليس يسوي حديثه شيئا ضعيف الحديث (قال الشيخ) وقد روي في اقل الحيض واكثره احاديث ضعاف تدبنت ضمفها في الخلافات \*

﴿ باب المستحاضة اذا كانت مميزة ﴾

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبدالله الحافظ وابوزكريا يحيى بن ابراهيم بن محمد بن يحيى قالوا حدثنا ابو عبدالله محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبد الوهاب ثنا جعفر بن عون انا هشام عن ابيه عن عائشة قالت جاءت فاطمة بنت ابي حبيش الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت اني امرأة استحاض فلا اطهر افادع الصلوة قال لانما ذلك عرق وليست بالحيضة

الجلد بان ابن عباس سئل عنها نظر لانه انما يقوى بهض القوة لورواه الجلد عن انس مرفوعا فيقال حيث قد علم الحكيم من النبي عليه السلام فكيف يسأل غيره واما الذي رواه فوقوف على انس وفتوى منه \* ثم انما يتوجه هذا لو سأل ابن عباس بعد ما افتى فيقال كيف سأل وعند العلم وان لم يكن هذا بانشد يد القوة وبتعذر اثبات هذا التاريخ ويمكن ان يكون السؤال قبل الفتيا وهذا كله لو كان السائل انساو ليس في اللفظ ما يقتضيه بل في لفظ المعترض ما يفتيه ويقتضى ظاهره ان للسائل غيره وهو قوله و محتاجون الى مسألة غيره بل قد صرح ابو داود ان السائل انس بن سيرين ذكره البيهقي فيما بعد في باب المرأة تحيض يوما وتطهر يوما \*

﴿ باب المستحاضة اذا كانت مميزة ﴾ قال \*

ذكر فيه حديث (هشام عن عمروة عن عائشة عن فاطمة بنت ابي حبيش) \* قلت \* ليس هذا الحديث بمناسب للباب اذ ليس فيه انها كانت مميزة بل قد يستدل بما في بعض رواياته في الصحيح من قوله دعى الصلوة قدر الايام التي كنت تحيضين فيها من يرى الردالي ايام العادة سواء كانت مميزة او غير مميزة وهو اختيار ابي حنيفة

(باب المستحاضة اذا كانت مميزة)

فاذا اقبلت الحيضة فدعى الصلوة واذا ادبرت فاعسلي عنك الدم وصلى \*

﴿ واخبرنا ﴾ ابو الحسن علي بن احمد بن عبدان انا احمد بن عبيد الصغار ثنا محمد بن العباس المؤدب ثنا احمد بن يونس  
ثنا زهير بن معاوية ثنا هشام بن عمرو ( ح واخبرنا ) ابو عبدالله الحافظ اخبرني ابو علي الحسين بن علي الحافظ انا  
الحسن بن سفيان ثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا وكيع عن هشام بن عمرو فذكره باسناده مثله \* روى البخاري في الصحيح  
عن احمد بن يونس ورواه مسلم عن ابى بكر بن ابي شيبة وهكذا رواه في اقبال الحيض وادباره سفيان بن عيينة وحماد  
ابن زيد وعبد العزيز بن محمد وابو معاوية الضير وجري بن عبد الحميد وعبد الله بن نمير وجماعة كبيرة عن هشام بن  
عمرو الا ان حمادا زاد فيه الوضوء وابن عيينة زاد فيه الاغتسال بالشك ورواه مالك بن انس الامام عن هشام وقال  
في الحديث فاذا ذهب قدرها فاعسلي عنك الدم وصلى \*

﴿ اخبرناه ﴾ ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو بكر بن اسحاق النقيبة انا محمد بن ايوب انا اسمعيل بن ابى اويس حدثني مالك  
ابن انس عن هشام بن عمرو عن ابيه عن عائشة انها قالت قالت فاطمة بنت ابى حبيش يا رسول الله انى لا اطهر ما فادع  
الصلوة فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم انما ذلك عرق وليس بالحيضة فاذا اقبلت الحيضة فآركى الصلوة واذا  
ذهب قدرها فاعسلي الدم عنك وصلى \* رواه البخاري في الصحيح عن عبدالله بن يوسف عن مالك ورواه البخاري  
عن احمد بن ابى رجا عن ابى اسامة عن هشام يخالفهم في منته فقل في الحديث فقال لان ذلك عرق ولكن دعى  
الصلوة قدر الايام التى كنت تحيضين فيها ثم اغتسلي وصلى \* قد روي عن ابى اسامة ما دل على انه شك فيه \*

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عمرو الادب ثنا ابو بكر الاسبغلي اخبرني عبدالله بن محمد بن ياسين حدثني محمد بن كرامة  
الكوفي ثنا عبدالله بن نمير وابو اسامة ( ح ) قال ابو بكر ( واخبرني ) عبدالله بن صالح ثنا هارون بن عبدالله ثنا ابو اسامة  
ومحمد بن كنانة وجعفر بن عون عن هشام عن ابيه عن عائشة ان فاطمة بنت ابى حبيش اتت رسول الله صلى الله  
عليه وسلم فقالت انى استعاض فلا اطهر افادع الصلوة فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم انما ذلك

### عرق

واحد قولى الشافعي والتمسك به يتبني على قاعدة اصولية وهى ما يقال ان ترك الاستفصال في قضايا الاحوال  
ينزل منزلة عموم المقال فلما لم يستفصلها النبي عليه السلام عن كونها مميزة اولا كان ذلك دليلا على ان هذا  
الحكم عام فيهما وعلى هذا يحمل اقبال الحيضة على وجود الدم في اول ايام العادة وادبارها على انقضاء ايام  
العادة وفي قوله فاذا ذهب قدرها اشارة الى ذلك اذا الاشبه انه يريد قدر ايامها وقد اتفق الجميع على ان من لها  
ايام مبروفة اعتبر ايامها لالون الدم وان التنفاس لا يمتد فيه اللون مع انه كالحيض في الاحكام كالغسل  
وسقوط الصلوة وحرمة الوطى فثبت ان هذا الحديث لا يدل على التمييز ثم قال البيهقي ( وابن عيينة زاد فيه  
الاجتسال بالشك ) \* قلت \* قد رواه البخاري في صحيحه عن عبدالله بن محمد المسندي عن ابن عيينة وتول فيه  
اغتسلي وصلى من غير شك وكذا رواه محمد بن يحيى بن ابى عمر العدني في مسنده وقد ذكر ذلك البيهقي في الباب  
الذي بعد هذا الباب وكذا رواه محمد بن الصباح عن ابن عيينة ونظمه فاذا ادبرت فلتغتسل وتصل اخرجه الاسمعيلى  
في صحيحه و ابو العباس السراج في مسنده فهو لاء جماعة رووه عن ابن عيينة وفيه الامر بالاجتسال من غير شك \*

عرق ولكن دعي الصلوة الايام التي كنت تحيضين فيها ثم اغتسلي وصلي او كما قال وانا اظن ان الحديثين على لفظ ابي اسامة  
فقد روينا عن غيره على اللفظ الذي رواه الجماعة عن هشام وقد روي عن ابي اسامة على اللفظ الذي رواه  
الجماعة في اقبال الحيض وادباره \*

﴿ اخبرنا ﴾ ابو بكر بن الحارث الفقيه انا علي بن عمر الحافظ ثنا الحسين بن اسميل ثنا ابن كرامة ثنا ابو اسامة  
عن هشام بن عمرو فذكره وقال في الحديث افادع الصلوة قال ليس ذلك بالحيض انما ذلك عرق فاذا اقبلت  
الحيضة فدعي الصلوة واذا ادبرت فاغتسلي وصلي \* وهذا اولي ان يكون محفوظا لموافقته رواية الجماعة الا انه  
قال فاغتسلي وقد قاله ايضا ابن عيينة بالشك والله اعلم \*

﴿ اخبرنا ﴾ ابو سعيد محمد بن موسى بن الفضل ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا عبد الله بن احمد بن حنبل حدثني ابي  
ثنا محمد بن ابي عدي ثنا محمد بن عمرو يعني ابن علقمة عن الزهري عن عمروة ان فاطمة بنت ابي حبيش كانت تستحاض  
فقال لها النبي صلى الله عليه وسلم ان دم الحيضة اسود يعرف فاذا كان ذلك فامسكي عن الصلوة و اذا كالم الآخر  
فتوضئي وصلي فانما هو عرق قال عبد الله سمعت ابي يقول كان ابن ابي عدي حدثنا به عن عائشة ثم تركه \*  
﴿ واخبرنا ﴾ ابو علي الروذباري ثنا ابو بكر بن داسة ثنا اوداود ثنا محمد بن الثني ثنا ابن ابي عدي عن محمد يعني  
ابن عمرو حدثني ابن شهاب عن عمروة بن الزبير عن فاطمة بنت ابي حبيش انها كانت تستحاض فقال لها النبي صلى الله  
عليه وسلم اذا كان دم الحيضة فانه دم اسود يعرف فاذا كان ذلك فامسكي عن الصلوة و اذا كان الآخر فتوضئي

ثم ان البيهقي بين الشك في الباب الذي بدهذا فاخرجه من طريق الحميدي عن ابن عيينة وفيه (فاغتسلي وصلي  
وقال اغسلي عنك الدم) \* قلت \* اورد ابن مندة رواية الحميدي عن ابن عيينة وفيها غسل الدم والصلوة من غير  
شك فترك البيهقي رواية الجماعة الذين رووا الاغتسال من غير شك ونسب الى ابن عيينة انه زاد الاغتسال بالشك  
متممدا على رواية الحميدي وحده مع ان ابن مندة ذكره اعنه بخلاف ذلك \* قال البيهقي (ورواه مالك عن هشام وقال  
في الحديث فاذا ذهب قدرها فاعسلي عنك الدم وصلي) \* قلت \* رواه الحافظ ابو عوانة يعقوب بن اسحاق في مسنده  
من حديث ابن وهب حدثني سعيد بن عبد الرحمن الجمحي ومالك بن انس وعمرو بن الحارث والليث بن سعد  
ان هشام بن عمرو اخبرهم عن ابيه عن عائشة الحديث وفيه فاذا ذهب قدرها فاعسلي عنك الدم وصلي وظاهر هذا  
موافقة من ذكر مع ذلك في قوله فاذا ذهب قدرها الى آخره ويحتمل ان يكون ابن وهب جعل اللفظ لمالك واتبع  
بالباقين ولم يعتبر اللفظ ولكن في هذا الاحتمال بعمد \* قال البيهقي (ورواه البخاري عن احمد بن ابي رجاء عن ابي اسامة عن  
هشام يخالفهم في منته فقال ولكن دعي الصلوة قدر الايام التي كنت تحيضين فيها ثم اغتسلي وصلي) \* قلت \* ليس هذا  
اللفظ مخالفا من حيث المعنى لقوله فاذا اقبلت الحيضة فدعي الصلوة الى آخره كما ذكرنا \* قال البيهقي (وقد روي عن  
ابي اسامة ما دل على انه شك فيه فاسند عن عبد الله بن غير وابي اسامة ومحمد بن كنانة ووجهه بن عون عن هشام الحديث \*  
وفيه ولكن دعي الصلوة الايام التي كنت تحيضين فيها ثم اغتسلي وصلي او كما قال) قلت \* قد قرن مع ابي اسامة في هذا

وصلى فأنما هو عرق قول ابن المنثي حدثنا به ابن أبي عدي من كتابه هكذا ثم حدثنا به حفظاً قال لنا محمد بن عمرو  
عن الزهري عن عروة عن عائشة أن فاطمة كانت تستحاض فذكر معنا \*  
(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبأ أبو بكر بن داسة ثنا أبو داود قتل مكحول النساء لا يخفى عليهن الحيضة أن دمه  
أسود غليظ فإذا ذهب ذلك وصارت صفرة رقيقة فإنها مستحاضة فلتنسل وتصل (قال الشيخ) رحمه الله تعالى  
وقد روي معنى ما قال مكحول عن أبي امامة صرفوا بما سناد ضعيف \*  
(أخبرناه) أبو الحسن بن عبدان أنا أحمد بن عبيد الصفار أنا الباقندي محمد بن سليمان ثامر بن عمرو بن عون ثنا حسان  
ابن إبراهيم الكرماني ثنا عبد الملك عن الملاء قال سمعت مكحولاً يقول عن أبي امامة الباهلي قال قال رسول الله  
صلى الله عليه وسلم فذكر الحديث قال ودم الخبيض أسود خائر تملوه حمرة ودم المستحاضة أصفر رقيق فإن غلبها  
فلتحش كرسفاً فإن غلبها فتملها بأخرى فإن غلبها في الصلوة فلا تقطع الصلوة وإن قطروا ياتها زوجها وتصوم وتصل  
عبد الملك هذا مجهول والملاء هو ابن كثير ضعيف الحديث ومكحول لم يسمع من أبي امامة شيئاً والله أعلم (أخبرنا)  
بذلك أبو بكر بن الحارث الفقيه عن أبي الحسن الدارقطني الحافظ \*

### باب

الاسناد جماعة وفيه أيضاً هشام فلا أدري من أين لليهقي أن أبا امامة هو الـتمين لكونه شك فيه \* ثم لا يظهر أن الشك  
ليس براجع إلى قوله دعي الصلوة الأيام التي كنت تحيضين فيها بل هو راجع إلى قوله ثم اغتسلي لقربه وظاهر كلام  
اليهقي في الباب الذي يلي هذا الباب يدل على هذا وإيضاً فقدمت ذلك في رواية الحميدي عن ابن عيينة فإن فيها فالتغسلي  
وصلى أو قال اغتسلي عنك الدم كما سيذكره اليهقي في الباب الذي بعده هذا قال (وأنا ظن أن الحديث على لفظ أبي امامة  
على اللفظ الذي رواه الجماعة في إقبال الحيض وإدباره) ثم اسند (عن ابن كرامة عن أبي امامة) فذكره بسنده وفيه (فإذا  
أقبلت الحيضة فدعي الصلوة وإذا أدبرت فالتغسلي وصلي) \* ثم قال (هذا أولى أن يكون محفوظاً لموافقة رواية الجماعة  
إلا أنه قال فالتغسلي وقد قاله أيضاً ابن عيينة بالشك) \* قلت \* بل الحديث على اللفظ الأول لأنه رواه مع أبي امامة  
جماعة ورواه عنهم اثنان فرواه ابن كرامة عن بعضهم ورواه هارون بن عبد الله عن بعضهم فكان مارواه ابن كرامة  
عن أبي امامة وغيره مع متابعة هارون لابن كرامة أولى مما رواه ابن كرامة وحده عن أبي امامة وحده وليست هذه الرواية  
مخالفة لرواية الجماعة كما قررناه وقد قدمنا ما على قوله وقد قاله أيضاً ابن عيينة بالشك \* ثم ذكر حديث (دم الحيض  
أسود) وذكر الأضراب في أسنده \* قلت \* في المال لابن أبي حاتم سألت أبي عنه فقال هو منكسر وقال ابن القطان  
هو في رأي منقطع \* ثم ذكر حديثاً (عن عبد الملك عن الملاء عن مكحول عن أبي امامة ثم اسند) عن الدارقطني  
قال الملاء هو ابن كثير ضعيف الحديث \* قلت \* لم ينسب الملاء في هذه الرواية وقول الدارقطني هو ابن كثير  
يعارضه أن الطبراني روى هذا الحديث وفيه الملاء بن الحارث وقال ابن أبي حاتم سألت أبي عن الملاء بن الحارث  
فقال ثقة لا أعلم أحداً من أصحاب مكحول أوثق منه قال وحديث أبي سمعت دحياً وذكر الملاء بن الحارث فقدمه  
وعظم شأنه وقال روى الأوزاعي عنه ثلاثة أحاديث وروى له مسلم في صحيحه \*

## باب غسل المستحاضة الميمزة عند ادبار حيضها

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عمرو ومحمد بن عبد الله الاديب انا ابو بكر الاسماعيلي اخبرني هارون بن يوسف ثنا ابن ابي عمرو وثنا سفيان بن هشام بن عمرو عن ابيه عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم ان فاطمة بنت ابي حبيش كانت تستحاض فسالته رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك فقال انما ذلك عرق وليست بالحيضة فاذا اقبلت الحيضة فدعي الصلوة واذا اذرت فاغتسلي وصلي. روى البخاري في الصحيح عن عبد الله بن محمد عن سفيان هكذا وكان ابن عيينة يشك في ذكر الفصل فيه ( اخبرنا ) ابو عبد الله الجافظ انا ابو بكر احمد بن ابراهيم بن ابراهيم بن ابي بشر بن موسى ثنا الحميدي ثنا سفيان ثنا هشام بن عمرو فذكره باسناده ومعناه وقال و اذا اذرت فاغتسلي وصلي او قال اغسلي عنك الدم وصل. وقد روي فيه زيادة الوضوء لكل صلوة وليست بمحفوظة ورواه ابو اسامة عن هشام وذكر فيه الاغتسال الا انه خالف الجماعة في سياقه وفي الخبر دلالة على انه كان يشك فيه .

﴿ اخبرنا ﴾ ابو سعيد بن ابي عمرو ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا العباس بن الوليد بن مريد اخبرني ابي قال سمعت الاوزاعي قال حدثني ابن شهاب حدثني عمرو بن الزبير وعمرة بنت عبد الرحمن بن سعد بن زرارة ان عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت استحيضت ام حبيبة بنت جحش وهي تحت عبد الرحمن بن عوف سبع سنين فاشتكت ذلك الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم انها ليست بالحيضة انما هو عرق فاذا اقبلت الحيضة فدعي الصلوة واذا اذرت فاغتسلي ثم صلى قالت عائشة وكانت ام حبيبة تقعد في مكرن

قال

## باب غسل المستحاضة الميمزة عند ادبار حيضها

قلت \* لافائدة لقوله (الميمزة) لان المستحاضة تمتثل عند ادبار حيضها سواء كانت ممتادة او ميمزة غير ان ادبار حيض الميمزة بتغير اللون وادبار حيض الممتادة بانقضاء ايامها والصواب ان يقال باب غسل المستحاضة كما فعل في كتاب المعرفة وكما جوب في آخر كتاب الحيض من هذا الكتاب اعني كتاب السنن وان كان اساء في ذلك من حيث انه اخر ذلك الباب عن موضعه الا ليق به ومن حيث انه كرر ذكر غسل المستحاضة في ثلاثة ابواب كما سنبينه هناك ان شاء الله تعالى ثم انه ذكر في هذا الباب حديث فاطمة بنت ابي حبيش وقد تقدم انه ليس فيه تصريح بانها كانت ميمزة وذكر فيه ايضا حديث ام حبيبة وقد قال (هو الصحيح انها كانت ممتادة) فلا ذكر للتمييز في هذا الباب وذكر في هذا الباب رواية ابن عيينة وابي اسامة عن هشام وشكهما وقد تقدم البحث معه في ذلك في الباب الذي قبل هذا \* ثم ذكر حديث عائشة ( استحيضت ام حبيبة بنت جحش وهي تحت عبد الرحمن بن عوف الحديث ) \* ثم قال ( قوله اذا اقبلت الحيضة واذا اذرت فترديه الاوزاعي من بين ثقات اصحاب الزهري والصحيح ان ام حبيبة كانت ممتادة وان هذه اللفظة انما ذكرها هشام عن ابيه في قصة فاطمة وقد رواه بشر بن بكر عن الاوزاعي كما رواه غيره من الثقات ) \* ثم اسنده ولفظه ( ان هذه ليست بالحيضة ولكن هذا عرق فاغتسلي وصل ) \* قلت ذكر ابو عوانة في صحيحه حديث بشر هذا على موافقة ما رواه الاوزاعي اولا بخلاف ما ذكره البيهقي فاخرج اعني ابو عوانة من جهة عمرو بن ابي سلمة وبشر بن بكر عن الاوزاعي عن ابن شهاب عن عمرو وعمرة عن عائشة وفيه ان

لاختها زينب بنت جحش حتى ان حمرة الدم لتعلمو الماء \* ذكر النسف في هذا الحديث صحيح وقوله فاذا اقبلت الحيضة واذا ادبرت تفرد به الاوزاعي من بين ثقات اصحاب الزهري والصحيح ان ام حبيبة كانت ممثلة وان هذه اللفظة انما ذكرها هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة في قصة فاطمة بنت ابى حبيش وقد رواه بشر بن بكر عن الاوزاعي كما رواه غيره من الثقات \*

﴿ واخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا سعيد بن عثمان التميمي ثنا بشر بن بكر ثنا الاوزاعي حدثني الزهري حدثني عروة وعمرة بنت عبد الرحمن بن سعد بن زرارة ان عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت استحيضت ام حبيبة بنت جحش وهي تحت عبد الرحمن بن عوف سبع سنين فاشتكت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ان هذه ليست بالحيضة ولكن هذا عرق فاعتسلي ثم صلى قالت عائشة وكانت تتسل لكل صلوة ثم تصلى وكانت تعمد في مركن لاختها زينب بنت جحش حتى ان حمرة الدم لتعلمو الماء \*

باب صلوة المستحاضة واعتكافها في حال استحاضتها والاباحة لزوجها ان ياتيها

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا ابو بكر محمد بن اسحاق الصائفي ثنا عفان بن زياد بن زريع ثنا خالد الحذاء عن عكرمة عن عائشة قالت اعتكفت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم امرأة من ازواجه مستحاضة وكانت ترى الحمرة والصفرة فرجما وضعتنا (١) الطست تحتها وهي تصلى رواه البخاري في الصحيح عن قتيبة عن يزيد بن زريم \*

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عمرو الاديب ثنا ابو بكر الاسمعي اخبرني الحسن بن سفيان وعمران بن موسى قالنا ناهب

ابن

(١) ن - وضعت

هذه ليست بالحيضة ولكن هذا عرق فاذا اقبلت الحيضة فدعى الصلوة واذا ادبرت فاعتسلي ثم صلى الحديث \* ثم قال عقبه ثنا اسحاق الطحان انا عبد الله بن يوسف نا الهيثم بن حميد نا النعمان بن المنذر والاوزاعي وابومعبد عن الزهري بنحوه فظهر من هذا ان النعمان وابامعبد واقفا الاوزاعي على روايته في الاقبال والادبار وقد وثق ابو زرعة النعمان واما ابو معبد حفص بن غيلان فقد وثقه ابن معين ودحيم وقال ابو حاتم يكتب حديثه ولا يحتج به وقال ابن حبان من ثقات اهل الشام وفقهائهم وهذا يخالف لقول البيهقي (قوله اذا اقبلت الحيضة واما اذا ادبرت تفرد به الاوزاعي من بين ثقات اصحاب الزهري) \* فان قلت \* او عوانة لم يسق اللفظ بعينه بل قال بنحوه فيحتمل ان نعم الموافقة في غير لفظ الاقبال والادبار \* قلت \* الظاهر بخلاف هذا على ان الرواية وقعت تاما اللفظ بما يقتضي موافقتها للاوزاعي في لفظ الاقبال والادبار فروى الطحاوي والنسائي واللفظ له من جهة الهيثم اخبرني النعمان والاوزاعي وابومعبد عن الزهري اخبرني عروة وعمرة عن عائشة استحيضت ام حبيبة الحديث وفيه فاذا ادبرت الحيضة فاعتسلي وصلى واذا اقبلت فآركي له الصلوة \*

﴿ باب صلوة المستحاضة واعتكافها وابطاحها اتيانها ﴾

\* قال \*

ذكر فيه (عن الشعبي عن قير «٢ عن عائشة قالت المستحاضة لا ينشأها زوجها) \* ثم ذكر (عن الشعبي انه قال ذلك ثم ذكر (عن الشعبي عن قير عن عائشة قالت المستحاضة تدع الصلوة ايام حيضها ثم تتسل وتتوضأ لكل صلوة وقال

(باب صلوة المستحاضة واعتكافها والاباحة لزوجها ان ياتيها)

ابن بقة انا خالد قال ابو بكر (وحدثني) ابو عبد الكريم ثنا اسحاق بن شاهين ثنا خالد يعني ابن عبد الله عن خالد يعني الخذاء عن عكرمة عن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اعتكف فاعتكفت معه بعض نسائه وهي مستحاضة ترى الدم فرمما وضعت الطست تحتها من الدم وزعم ان عائشة رأت ماء العصفر فقالت كان هذا شيء كانت فلانة تجده \* لفظ وهب وحديث اسحاق مثله سواء رواه البخاري في الصحيح عن اسحاق بن شاهين \*

﴿ اخبرنا ﴾ ابو علي الروذباري انا ابو بكر بن داسة ثنا ابو داود ثنا ابراهيم بن خالد ثنا مولى بني ابن منصور عن علي بن مسهر عن الشيباني عن عكرمة قال كانت ام حبيبة تستحاض وكان زوجها يفساها \*

﴿ اخبرنا ﴾ ابو علي انا ابو بكر ثنا ابو داود ثنا احمد بن ابي سريح الرازي اخبرنا عبد الله بن الجهم ثنا عمرو بن ابي قيس عن عاصم عن عكرمة عن حمزة بنت جحش انها كانت مستحاضة وكان زوجها يجامعها \* ويذكر عن ابن عباس انه اباح وطبها وهو قول ابن المسيب والحسن وعطاء وسعيد بن جبير وغيرهم \*

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا عبد الله بن احمد بن حنبل قال سألت ابي عن وطى المستحاضة فقال ثنا وكيع عن سفيان عن غيلان عن عبد الملك بن مسيرة عن الشعبي عن قير عن عائشة قالت المستحاضة لا يفساها زوجها قال ابي ورايت في كتاب الاشجعي كما رواه وكيع وقدرناه عن شعبة عن عبد الملك بن مسيرة عن الشعبي انه قال المستحاضة لا يفساها زوجها (قال الشيخ) وقد رواه معاذ بن معاذ عن شعبة قفصل قول الشعبي من قول عائشة \*

﴿ اخبرناه ﴾ محمد بن عبد الله الحافظ ابا محمد بن جعفر انا جعفر انا جعفر الثرياني انا عبيد الله بن معاذ انا ابي ناسعة عن عبد الملك بن مسيرة عن الشعبي عن قير امرأة مسروق عن عائشة قالت المستحاضة تدع الصلاة ايام حيضها ثم تغتسل وتتوضأ لكل صلاة قال وقال الشعبي لا تصوم ولا يفساها زوجها \* فماد الكلام في غشيانها الى قول الشعبي كما قال احمد بن حنبل وتركناه بما مضى من الدلالة على اباحة وطبها اذا تولى حيضها واغتسلت \*

### ﴿ باب في الاستطارة ﴾

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو بكر احمد بن سلمان الفقيه ببغداد ثنا اسمعيل بن اسحاق القاضي و اسحاق بن الحسن قال ثنا القعني ثنا مالك عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة ان فاطمة بنت ابي حبيش قالت يا رسول الله اني لا اطهر افادع الصلاة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انما ذلك عرق وليست بالحيضة فاذا اقبلت فاتركي الصلاة واذا ذهب قدرها فاغسلي عنك الدم و صلى \* واللفظ لاسماعيل رواه البخاري في الصحيح عن عبد الله بن يوسف عن مالك \*

﴿ اخبرنا ﴾ ابو نصر محمد بن علي بن محمد الفقيه الشيرازي ثنا ابو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبد الوهاب الفراء

السمي لا تصوم ولا يفساها زوجها) قال البيهقي (فماد الكلام في غشيانها الى قول الشعبي) قلت يحتمل ان الشعبي سمع ذلك من قير عن عائشة فرواه مرة كذلك ومرة اخرى افني به وقد مر لذلك نظير وهذا اول من تحضه من ذكره عن عائشة \*

نا محاضر بن المورع ثنا هشام (واخبرنا) محمد بن عبدالله الحافظ ثنا ابو بكر بن داسة ثنا اسحاق الفقيه ثنا اسمعيل بن قتيبة ثنا يحيى بن يحيى ابا عبد العزيز بن محمد عن هشام بن عمرو عن ابيه عن عائشة ان فاطمة بنت ابي حبيش جاءت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله انى استحاض فلا اظهر افادع الصلوة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انما ذلك عرق وليست بالحيضة فاذا اقبلت الحيضة فدعى الصلوة واذا ادبرت فاعسلى الدم عنك ثم صلى به لفظ حديث عبد العزيز وحديث محاضر بمعناه ورواه مسلم فى الصحيح عن يحيى بن يحيى \*

﴿ اخبرنا ﴾ ابو على الروذبارى ثنا ابو بكر بن داسة ثنا ابو داود ثنا قتيبة بن سعيد ثنا الليث عن يزيد بن ابي حبيب عن جعفر عن عمراك عن عمروة عن عائشة انها قالت ان ام حبيبة سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الدم فقالت عائشة رأيت مركنها ملاماً دم فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم امكئى قدرما كانت تجسك حيضتك ثم اغتسلى رواه مسلم فى الصحيح عن قتيبة بن سعيد فحملها رسول الله صلى الله عليه وسلم فيها جميعا اذا ادبرت حيضها او مضى قدر ما كانت حيضها تجسها فى حكم الطاهرات ولم يامر بالاستطهار وقد روى فى حديث ضعيف ما يؤم ان يكون فيه \*

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو بكر بن اسحاق الفقيه ثنا ابراهيم بن اسحاق ثنا ابن عبد الملك يعنى محمدا ثنا القرابى ثنا ابو بكر بن عياش عن حرام بن عثمان عن ابن جابر عن ابيه ان ابنة مرشد الانصارية (١) اتت النبي صلى الله عليه وسلم فقالت تكرت حيضتى قال كيف قالت تاخذنى فاذا تطهرت منها عاودتنى قال اذا رأيت ذلك فامكئى ثلاثا (قول الشيخ) ابو بكر يعنى ابن اسحاق الخبر ورواه ويحتمل انه قال لان الطهر كثيرا يقع فى وسط الحيض فيكون حيضا بعد ذلك (قال الشيخ) حرام بن عثمان ضعيف لا تقوم بمثله الحججة \*

﴿ اخبرنا ﴾ ابو سعيد بن ابي عمرو انا ابو عبدالله محمد بن يعقوب الشيبانى ثنا ابراهيم يعنى ابن عبدالله السعدي ثنا يزيد يعنى ابن هارون ابا يحيى يعنى ابن سعيد ان القمقاع بن حكيم اخبره انه سأل سعيد بن المسيب عن المستحاضة فقال يا ابن اخى ما اجد (٢) اعلم بهذا منى اذا اقبلت الحيضة فلتدع الصلوة واذا ادبرت فلتغتسل ثم لتصل وكذلك رواه حماد بن زيد عن يحيى \*

﴿ باب المعتادة لا تميز بين الدمين ﴾

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبدالله الحافظ وابوطاهر الفقيه وابوزكريا بن ابي اسحاق المزكى وابوبكر احمد بن الحسن القاضى وابوسعيد بن ابي عمرو قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبدالله بن عبد الحكم ثنا اسحاق يعنى ابن بكر بن مضر عن ابيه عن جعفر بن ربيعة عن عمراك بن مالك عن عمروة بن الزبير عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت ان ام حبيبة بنت جحش التى كانت تحت عبد الرحمن بن عوف شكت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم الدم فقال لها

(١) كذا فى الاصول ولم نجد لها ١٢ (٢) ن - ما اجد ١٢ امكئى

﴿ باب المعتادة لا تميز بين الدمين ﴾

قال \*

ذكر فيه من طرق حديث عائشة (ان ام حبيبة الى آخره) ثم قال (ورواه سهيل بن ابي صالح عن الزهرى عن عمروة يخالفهم فى الاسناد والتمن) ثم استنده (عن عمروة حدثنى فاطمة بنت ابي حبيش انها امرت اسماء او اسماء حدثتى انها امرتها فاطمة الى آخره) ثم قال (ورواه خالد بن عبدالله عن سهيل عن الزهرى عن عمروة عن اسماء)

(باب المعتادة لا تميز بين الدمين)

امكنى قدرا كانت تحبسك حيضتك ثم اغتسلى وكانت تتغسل عند كل صلاة \* رواه مسلم في الصحيح عن موسى بن قريش التميمي عن اسحاق بن بكر وكذلك رواه يزيد بن ابى حبيب عن جعفر بن ربيعة \*  
 ﴿ اخبرناه ﴾ ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو الفضل محمد بن ابراهيم ثنا احمد بن سلمة ثنا قتيبة ثنا الليث (واخبرنا) ابو الحسن على بن احمد بن عبدان ثنا احمد بن عبيد الصفار ثنا ابن ملحان ثنا يحيى بن بكير عن الليث عن يزيد عن جعفر بن ربيعة عن عراك بن مالك عن عروة عن عائشة ان ام حبيبة سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الدموات عائشة لقد رأيت سركنها مملوا دما فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم امكنى قدرا كانت تحبسك حيضتك ثم اغتسلى \* رواه مسلم في الصحيح عن قتيبة عن الليث ورواه الزهري عن عروة مختصرا \*

﴿ اخبرناه ﴾ على بن احمد بن عبدان ابا احمد بن عبيد الصفار ثنا عبيد بن شريك حدثني يحيى بن بكير ثنا الليث (ح واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ انا ابو الفضل بن ابراهيم ثنا احمد بن سلمة ثنا قتيبة بن سعيد ثنا الليث عن ابن شهاب عن عروة بن الزبير عن عائشة انها قالت استفتت ام حبيبة بنت جحش رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت انى استحاض فقال اما ذلك عرق فاغتسلى ثم صلى فكانت تتغسل عند كل صلاة \* رواه مسلم في الصحيح عن قتيبة وهكذا رواه جماعة عن الزهري ورواه سهيل بن ابى صالح عن الزهري عن عروة نخالفهم في الاسناد والمتن جميعا \*

﴿ اخبرنا ﴾ ابو الحسن بن عبدان انا احمد بن عبيد الصفار ثنا الاسفاطى (واخبرنا) ابو على الروذبارى ثنا ابو بكر ابن داسة ثنا ابو داود قالا ثنا يوسف بن موسى ثنا جرير عن سهيل بن ابى صالح عن الزهري عن عروة بن الزبير قال حدثتني فاطمة بنت ابى حبيش انها امرت اسماء او اسماء حدثتني انها امرتها فاطمة بنت ابى حبيش ان تسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم فامرها ان تقعد الايام التي كانت تقعد ثم تتغسل \* هكذا رواه جرير بن عبد الحميد عن سهيل ورواه خالد بن عبدالله عن سهيل عن الزهري عن عروة عن اسماء في شان فاطمة بنت ابى حبيش فذكر قصة في كيفية غسلها اذا رأت الصفرة فوق الماء \* ورواه محمد بن عمرو بن علقمة عن الزهري عن عروة عن فاطمة فذكر استحاضتها وامر النبي صلى الله عليه وسلم اياها بالامساك عن الصلوة اذا رأت الدم الاسود وفيه وفي رواية هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة دلالة على ان فاطمة بنت ابى حبيش كانت تميز بين الدمين ورواية سهيل فيها نظر وفي اسناد حديثه ثم في الرواية الثانية عنه دلالة على انه لم يحفظها كما ينبغي \*

﴿ اخبرنا ﴾ ابو الحسن بن عبدان ابا احمد بن عبيد الصفار انا ابن ملحان ثنا يحيى بن بكير ثنا الليث عن ابن ابى حبيب

\* قلت \* حديث سهيل حديث آخر يخالف لذلك الحديث فكيف يحمل من جملة طرقه \* قال (ورواه محمد بن عمرو عن الزهري عن عروة عن فاطمة فذكر استحاضتها وامر النبي عليه السلام اياها بالامساك عن الصلوة اذا رأت الدم الاسود) \* ثم قال \* (وفيه وفي رواية هشام عن ابيه عن عائشة دلالة على ان فاطمة كانت تميز بين الدمين) \* قلت \* رواية هشام ليست بظاهرة الدلالة على ذلك بل حوالتها في الصحيح على الايام التي كانت تحيض فيها تدل على خلاف ذلك وكذا ما اخرجه ابو داود من حديث سليمان بن يسار عن ام سلمة ان فاطمة بنت ابى حبيش كانت تستحاض وفيه فقال عليه السلام لتنظري عدة الايام والليالي التي كانت تحيضهن وقد رهن من الشهر

عن بكير بن عبدالله عن المنذر بن المغيرة عن عروة بن الزبير ان فاطمة بنت ابي حبيش حدثته انها اتت رسول الله صلى الله عليه وسلم فشكت اليه الدم فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم انما ذلك عرق فانظري اذا اتاك قرؤك فلا تصلي فاذا مر القرء فتطهري ثم صلي ما بين القرء الى القرء \* وفي هذا ما دل على انه لم يحفظه وهو سماع عروة من فاطمة بنت ابي حبيش فقد بين هشام بن عروة ان اياه انما سمع قصة فاطمة بنت ابي حبيش من عائشة وروايتها في الاسناد والتميم جميعا اصح من رواية المنذر بن المغيرة \* قال ابو داود ورواه قتادة عن عروة بن الزبير عن زينب بنت ام سلمة ان ام حبيبة بنت جحش استحيضت فامرها النبي صلى الله عليه وسلم ان تدع الصلاة ايام اقرانها ثم تتسل وتصلى قال ابو داود وقاتة لم يسمع من عروة شيئا \* (قال الشيخ) ورواية عراك بن مالك عن عروة عن عائشة في شان ام حبيبة اصح من هذه الرواية \* اما رواية حبيب بن ابي ثابت عن عروة عن عائشة في شان فاطمة فانها ضعيفة وسيرد بيان ضعفها ان شاء الله تعالى وكذلك حديث عثمان بن سعد الكاتب عن ابن ابي مليكة عن فاطمة ضعيف \*

واخبرنا ابو عبدالله الحافظ ابا ابوبكر بن اسحاق الفقيه نا اسمعيل بن قتيبة عن يحيى بن يحيى (واخبرنا) ابونصر عمر بن عبد العزيز بن عمر ثنا ابو عمرو بن مطر ثنا ابراهيم بن علي الذهلي ثنا يحيى بن يحيى ثنا يحيى بن التوركل ابو عقيل عن بهية قالت سمعت امرأة تسأل عائشة بنتي عن سبب حيضتها لا تدري كيف تصلي فقلت لها عائشة - آلت رسول الله صلى الله عليه وسلم لامرأة فسد حيضتها واهريقت ذما لا تدري كيف تصلي قالت فامرني رسول الله صلى الله عليه وسلم ان امرها فلتنظر قدر ما كانت تحيض في كل شهر وحيضها مستقيم فلتتد وفي حديث اسمعيل فلتتد وتقدر ذلك من الايام والليالي ثم لتدع الصلاة فيمن بقدرهن ثم لتغتسل ولتحسن طهرها ثم تستد فر (١) ثوب ثم تصلي فاني ارجو ان يكون هذا من الشيطان وان يذهبها الله تعالى عنها ان شاء الله تعالى قالت فامرتها ففعلت فاذهبها الله عنها فمرى صاحبك بذلك \* لفظ حديث ابراهيم بن علي \*

واخبرنا ابو زكريا بن ابي اسحاق وابوبكر بن الحسن قالنا ابو العباس محمد بن يعقوب انبا مسلم بن عبدالله ابن الحكم انبا ابن وهب عن مالك (ح وحدثنا) ابو محمد عبدالله بن يوسف املاء ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انبا الربيع بن سليمان انبا الشافعي ثنا مالك عن نافع مولى ابن عمر عن سليمان بن يسار عن ام سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم ان امرأة كانت تهراق الدم على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فاستفتت لها ام سلمة رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لتنظر عددا لليالي والايام التي كانت تحيضهن من الشهر قبل ان يصيبها الذي اصابها فترك الصلاة

قدر

(١) ن - تستنفر ١٢

فترك الصلاة الحديث وقد ذكره البيهقي فيما بعد فوجب ان يرد الاقبال والادبار في رواية هشام الى ذلك بالتأويل الذي ذكرناه في اول باب المستحاضة اذا كانت مميزة \* ثم قال البيهقي (وقد بين هشام ان اياه انما سمع قصة فاطمة بنت ابي حبيش من عائشة) \* قلت \* رواه هشام عن ابيه عنها وليس في روايته هذا الحصر الذي ذكره البيهقي وهو انه بين ان اياه انما سمع القصة منها وقد زعم ان حزم ان عروة ادرك فاطمة ولم يستبمدا ان يسمعه من فاطمة ومن عائشة \* قال البيهقي (واما رواية حبيب بن ابي ثابت عن عروة عن عائشة في شان فاطمة فانها ضعيفة وسيرد بيان ضعفها ان شاء الله تعالى وكذلك حديث عثمان بن سعد الكاتب عن ابن ابي مليكة عن فاطمة ضعيف) \* قلت \* سياتي

قد ر ذلك من الشهر فاذا خلقت ذلك فلتغتسل وتستفر (١) ثوب ثم لتصل • لفظ حديث الشافعي هذا حديث مشهور او دعه مالك بن انس المؤطا و اخرجه ابو داود في كتاب السنن الا ان سليمان بن يسار لم يسمه من ام سلمة •

﴿ اخبرنا ﴾ ابو الحسن علي بن احمد بن عبدان الاهوازي انا احمد بن عبيد الصفار ثنا ابن ملحان ثنا يحيى بن بكير ثنا الليث عن نافع عن سليمان بن يسار ان رجلا اخبره عن ام سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم ان امرأة كانت تهراق الدم على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فاستفتت لها ام سلمة رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لتنظر عدد الليالي والايام التي كانت تحيضن قبل ان يكون بها الذي كان بها وقدرهن من الشهر فترك الصلوة لذلك فاذا خلقت ذلك وحضرت الصلوة فلتغتسل وتستفر بثوب وتصلى • تابعه عبيد الله ابن عمر واسماعيل بن ابراهيم بن عقبة وصخر بن جويرة وجويرة بن اسماء عن نافع •

﴿ اما حديث عبيد الله ﴾ فاخبرنا ابو علي الروذباري ثنا ابو بكر بن داسة ثنا ابو داود ثنا عبد الله بن مسلمة ثنا انس بن عبيد الله عن نافع عن سليمان بن يسار عن رجل من الانصار ان امرأة كانت تهراق الدم فذكر معنى حديث الليث وقال فاذا خلقتهن وحضرت الصلوة فلتغتسل وساق معناه •

﴿ واما حديث اسمعيل ﴾ فاخبرناه ابو الحسن بن بشران المدل ببغداد انا ابو الحسن علي بن محمد المصري ثنا يوسف بن يزيد ثنا يعقوب بن ابي عباد عن اسمعيل بن ابراهيم بن عقبة عن نافع عن سليمان بن يسار ان رجلا اخبره عن ام سلمة ان امرأة كانت تهراق الدماء على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت لها ام سلمة سلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لتنظر عدد الايام والليالي التي كانت تحيضن قبل ان يكون بها الذي كان بها وقدرهن من الشهر فلتترك الصلوة قدر ذلك فاذا ذهب قدرها فلتغتسل ثم تستفر بثوبها ثم تصلى •

﴿ واما حديث صخر بن جويرة ﴾ فاخبرنا الحسين بن محمد ابا ابن داسة ثنا ابو داود ثنا يعقوب بن ابراهيم ثنا ابن مهدي ثنا صخر بن جويرة عن نافع باسناد الليث ومعناه وقال فلتترك الصلوة قدر ذلك ثم اذا حضرت الصلوة فلتغتسل وتستفر بثوب ثم تصلى •

﴿ واما حديث جويرة بن اسماء ﴾ فاخبرناه ابو نصر بن قتادة اخبرنا ابو الحسن علي بن الفضل بن محمد بن عقيل ثنا (١) ن - ولتستد فر ١٢

ذلك والكلام عليه في باب غسل المستحاضة ان شاء الله تعالى • ثم اسند اليه حتى اعن مالك عن نافع عن سليمان بن يسار عن ام سلمة ان امرأة كانت تهراق الدم الحديث • ثم قال ( الا ان سليمان لم يسمه من ام سلمة ) • قلت اخرجه ابو داود في سننه من حديث ابوب السخيتاني عن سليمان عن ام سلمة كرواية مالك عن نافع وقد ذكره البيهقي فيما بعد • قال صاحب الامام وكذلك رواه اسيد عن الليث ورواه اسيد ايضا عن ابي خالد الاحمر سليمان بن حيان عن الحاج بن ارطاة كلاهما عن نافع عن سليمان بن يسار عن ام سلمة وذكر صاحب الكمال ان سليمان سمع من ام سلمة فيحتمل انه - مع هذا الحديث منها ومن رجل عنها • ثم اسند اليه حتى ( عن يحيى بن بكير ثنا الليث عن نافع عن سليمان بن يسار ان رجلا اخبره عن ام سلمة ) ثم قال ( تابعه عبيد الله بن عمر ) • ثم ذكر جماعة

ابراهيم بن هاشم البغوي تابعه الله بن محمد بن اسماء حدثني جويرية بن اسماء عن نافع عن سليمان بن يسار ان رجلا اخبره عن ام سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم ان امرأة كانت تهراق الدم على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فاستفتت لها ام سلمة النبي صلى الله عليه وسلم فقال لتنظر عدد الليالي والايام التي كانت تبيضهن قبل ان يكون بها الذي كان وقدرهن من الاشهر فتترك الصلوة قدر ذلك فاذا خلقت ذلك وحضرت الصلوة فلتغتسل وتستدفر بثوب ثم تصلي \*

﴿رووي﴾ عن موسى بن عقبة عن نافع عن سليمان بن يسار عن مرجانة عن ام سلمة (اخبرناه) ابو بكر بن الحارث الفقيه النابلسي محمود بن حبان الاصفهاني ثنا محمد بن حمزة ثنا يعقوب بن سفيان ثنا عبد العزيز بن عمران ثنا خالد بن زرار الايلي وكان ثقة ثنا ابراهيم بن طهمان وهو ثبت في الحديث حدثنا موسى بن عقبة وهو عن الثقات وكان مالك يعل عليه ثنا نافع عن سليمان بن يسار عن مرجانة عن ام سلمة سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لتنظر عدد الليالي والايام التي كانت تبيضهن قبل ان يكون لها الذي كان وقدرهن من الشهر فتترك الصلوة قدر ذلك فاذا ذهب قدرها فلتغتسل وتستدفر بثوبها وتصلي \* ورواه ايوب السخيتي عن سليمان بن يسار عن ام سلمة الا انه سمي المستحاضة في الحديث فقال فاطمة بنت ابي حبيش \*

﴿اخبرناه﴾ ابو الحسن علي بن احمد بن عمر المقرئ بغداد ثنا احمد بن سلمان الفقيه ثنا جعفر بن محمد بن شاذان ثنا وهيب بن ايوب عن سليمان بن يسار عن ام سلمة ان فاطمة استحيضت فكانت تغتسل من مكرن لها فتخرج وهي غالبية الصفرة (١) فاستفتت لها ام سلمة رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لتنظرايام قرئها وايام حيضها فتدع فيها الصلوة وتغتسل فيما سوى ذلك وتستدفر بثوب وتصلي \* ورواه حماد بن زيد عن ايوب وقال فاطمة بنت ابي حبيش \* وحديث هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة في شان فاطمة بنت ابي حبيش اصح من هذا \* وفيه دلالة على ان المرأة التي استفتت لها ام سلمة غيرها ويحتمل ان كانت تسميتها صحيحة في حديث ام سلمة ان كانت لها حالتان في مدة استحاضتها حال تميز فيها بين الدمين فاذا تها بترك الصلوة عند اقبال الحيض وبالصلوة عند ادباره وحالة لا تميز فيها بين الدمين فامرها بالرجوع الى العادة ويحتمل غير ذلك والله اعلم \* وروي عن ابى سلمة عن ام سلمة دون التسمية \*

﴿اخبرناه﴾

(١) ن - عالية الصفرة ١٢

آخرين \* ثم ذكر له (من طريق انس بن عياض عن عبيد الله عن نافع عن سليمان بن يسار عن وجل من الانصار) \* قلت \* اختلف على عبيد الله بن عمر فيه فرواه عنه انس بن عياض كذلك ورواه ابن عمير وابو اسامة عنه كرواية مالك اخبره ابو بكر بن ابي شيبة عنهما في المصنف وكذا اخبره النسائي وابن ماجة والدارقطني من حديث ابى اسامة وحده عنه وابو اسامة اجل من انس بن عياض وقد تابعه عبد الله بن عمير فروايتها مرجحة بالحفظ والكثرة \* ثم قال البيهقي (وروي عن موسى بن عقبة عن نافع عن سليمان بن يسار عن مرجانة عن ام سلمة) \* قلت \* ذكر صاحب الامام ان السراج رواه في مسنده عن اسحاق بن ابراهيم عن ابى قرة \* موسى بن طارق عن موسى بن عقبة عن نافع عن سليمان بن يسار عن ام سلمة وليس بينهما احد \* قال البيهقي (و حديث هشام عن ابيه عن عائشة فيه دلالة على ان التي استفتت لها ام سلمة غير فاطمة بنت ابي حبيش ويحتمل ان كانت تسميتها صحيحة انها كان لها

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو بكر بن اسحاق ابنا اسماعيل بن اسحاق ثنا اسحاق بن محمد القروي ثنا عبدالله بن عمر عن ابى النضر عن ابى سلمة عن ام سامة عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال في المستحاضة تنظر عدد الليالي والايام التي كانت تحيضن ثم تتنسل وتصلى •

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبدالله الحافظ انا ابو بكر بن اسحاق ثنا موسى بن اسحاق ثنا وهبان بن بنية (١) ثنا جعفر بن سليمان عن ابن جريج عن ابى الزبير عن جابر عن فاطمة بنت قيس قالت سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن المستحاضة فقال تعد ايام اقرائها ثم تتنسل عند كل طهر ثم تحتشى ثم تصلى وهكذا رواه قطن بن نسير عن جعفر بن سليمان فقال في الحديث ان فاطمة بنت قيس سألت ولا يعرف الا من جهة جعفر بن سليمان والله اعلم •

﴿ اخبرنا ﴾ ابو على الروذبارى ثنا ابو بكر بن داسة قال قال ابو داود وروى الملاء بن المسيب عن الحكم عن ابى جعفر ان سودة استحيضت فامرها رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا مضت ايامها اغتسلت وصلت • قال الامام احمد رحمه الله تعالى وهذا فيما رواه ابن خزيمة عن المطاردى عن حفص بن غياث عن الملاء ام من ذلك • قال ابو داود وروى سعيد بن جبيرة عن على بن عباس المستحاضة تجلس ايام قرئها وكذلك رواه الشعبي عن قير امرأة مسروق عن عائشة وهو قول الحسن وسعيد بن المسيب وعطاء ومكحول و ابراهيم وسالم والقاسم ان المستحاضة تدع الصلوة ايام اقرائها •

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبدالله الحافظ وابو سعيد بن ابى عمرو قالانا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق الصنعانى ثنا يحيى بن ابى بكير وابو النضر قالانا شعبة عن عبد الملك بن ميسرة ومجالد وبيان قال ابن ابى بكير في حديثه انهم سمعوا الشعبي يحدث عن قير امرأة مسروق عن عائشة قالت المستحاضة تدع الصلوة ايام حيضتها ثم تتنسل ثم تتوضأ عند كل صلوة وضوءا •

﴿ اخبرنا ﴾ على بن محمد بن عبدالله بن بشران العدل بن عداد ابنا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا محمد بن عبد الملك ثنا يزيد يعنى ابن هارون ثنا سليمان يعنى التيمي عن طاق يعنى ابن حبيب قال كتبت امرأة الى ابن عباس في الدم منذ ستين فكتبت اليه تعظم عليه ان كان عنده علم الا ابأها به فقال تجلس وقت اقرائها ثم تتنسل وتصلى فما اتى عليها شهر ان حتى طهرت •

﴿ باب الصفرة والكدر في ايام الحيض حيض ﴾

﴿ اخبرنا ﴾ ابو احمد عبدالله بن محمد بن الحسن العدل ثنا ابو بكر محمد بن محمد بن جعفر المزكى ثنا محمد بن ابراهيم

(١) هو وهب بن بنية ١٢ تقريب

حالتان حالة تميز فيها بين الدمين فافتاها بترك الصلوة عند اقبال الحيض وبالصلوة عند ادياره وحالة لا تميز فيها بين الدمين فامرها بالرجوع الى العادة • قلت • الاصل ان لا يتعدد الحال ولا تنافى بين الروايتين حتى يحمل على ذلك بل رواية الاقبال والادبار ايضا تحمل على الرجوع الى العادة فلا اقبال وجود الدم في ابتداء ايامها والادبار في انتهائها كما مر •

﴿ باب الصفرة والكدر في ايام الحيض حيض ﴾

قال •

ذكر فيه (عن الحسن قال اذا رأته المرأة التريثه فانها تمسك عن الصلوة فانها حيض) وذكر ايضا (عن ابى سلمة

البوشنجي ثنا ابن بكير ثنا مالك عن علقمة بن ابى علقمة عن امه مولاة عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم انها قالت كان النساء يبعثن الى عائشة بالدرجة فيها الكرسف فيه الصفرة من دم الحيض فتقول لا تمجن حتى ترين القصة (١) البيضاء تريد بذلك اى الطهر من الحيضة قال ابن بكير الكرسف القطن \* وباسناده قال مالك عن عبدالله بن ابى بكر عن عمته انها حدثته عن ابنة زيد بن ثابت انه بلغها ان نساء كن يدعون بالمصاييح من جوف الليل لينظرن الى الطهر فكانت تعيب ذلك طيبين وتقول ما كان النساء يصنعن هذا \* وقد روي هذا على وجه آخر \*

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو الوليد الفقيه ثنا محمد بن سليمان بن خلف ثنا علي بن حجر ثنا اسمعيل بن عباد بن اسحاق عن عبدالله بن ابى بكر عن عمرة عن عائشة انها كانت تنهى النساء ان ينظرن الى انفسهن ليلا في الحيض وتقول انها قد تكون الصفرة والكدرة \* وقد روي على وجه ثالث \*

﴿ اخبرنا ﴾ ابو زكريا بن ابى اسحاق انا ابو عبدالله محمد بن يعقوب انا محمد بن عبد الوهاب ثنا يعلى بن عبيد ثنا محمد بن يعنى ابن اسحاق عن عبدالله بن ابى بكر عن صاحبه فاطمة بنت محمد وكانت في حجر عمرة قالت ارسلت امرأة من قريش الى عمرة كرسفة قطن فيها اظنه اراد الصفرة تسألها هل ترى اذا لم تر المرأة من الحيضة الا هذا اطهرت قالت لاحق ترى البياض خالصا \* وقيل عن محمد بن اسحاق عن فاطمة بنت المنذر عن اسماء بنت ابى بكر \*

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو بكر بن اسحاق الفقيه ثنا ابراهيم بن اسحاق الحربى ثنا احمد بن يونس ثنا زهير ( قال واخبرنا ) ابراهيم ثنا ابو بكر بنى ابن ابى شيبة ثنا عبد الاعلى عن محمد بن اسحاق عن فاطمة عن اسماء قالت كنا في حجرها مع بنات اخيها فكانت احدانا تطهر ثم تصلى ثم تتكس بالصفرة اليسيرة فتسألها فتقول اعزلن الصلوة ما رايتن ذلك حتى ترين البياض خالصا \*

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو بكر بن اسحاق ثنا ابراهيم بن اسحاق ثنا موسى بن اسمعيل ثنا احمد ثنا اشعث عن الحسن قال اذا رأت المرأة التريثة فانها تمسك عن الصلوة فانها حيض ( قال واخبرنا ) ابراهيم ثنا محمد بن عبد الملك ثنا محمد بن المبارك عن معاوية بن سلام عن يحيى عن ابى سلمة قال اذا رأت المرأة التريثة فلتنظر الايام التي كانت تحيض فيهن ولا تصلى فيهن الصواب الترية وهو الشيء الخفى اليسير \*

باب

( ٢ ) هي النورة ١٢ هامش البخارى

عمناه ) ثم قال ( الصواب الترية وهو الشيء الخفى اليسير ) قلت \* ليس ذلك على اطلاقه وقد اسند الدارقطني عن ام عطية قالت كنا لانرى الترية بعد الطهر شيئا وهى الصفرة والكدرة وقد جمع الجوهرى بين القولين فقال الترية الشيء الخفى اليسير من الصفرة والكدرة تراها المرأة بعد الاغتسال من الحيض فاما ما كان في ايام الحيض فهو حيض وليس بترية ذكره في باب ( راي ) فهو دليل على ان التاء زائدة وان اصل الكلمة تريثة وقال الفارسى في مجمعه التاء بدل عن الواو واصلها اما من لفظ ورأ لانها ترى وراء الحيض او من ورأت الزند لانها تسقط سقوط النلر من الزند وفي شرح مسلم للنووى قال البيهقي وابن الصباغ وغيرهما من اصحابنا الترية رطوبة خفية لا صفرة فم اولا كدرة تكون على القطنه اواللون قالوا وهذا يكون قبل انقطاع الحيض وذكر القرزاق في انظها خمسة اوجه فلتكشف من جامعها \*

باب

باب الصفرة والكدره تراهما بعد الطهر

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو بكر بن اسحاق ثنا ابو المثنى ثنا مسدد انا اسمعيل بن عطية عن ايوب عن محمد ابن سيرين عن ام عطية قالت كنا لانعد الصفرة والكدره شيئا \* رواه البخارى فى الصحيح عن عتيبة عن ابن عطية \*  
 ﴿ واخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو بكر بن اسحاق ثنا ابراهيم بن اسحاق الحربى ثنا موسى بن اسمعيل ثنا ابان عن قتادة عن حفصة عن ام عطية قالت كنا لانعد الصفرة والكدره بعد الطهر شيئا \*  
 ﴿ اخبرنا ﴾ ابو على الروذبارى ثنا ابو بكر بن داسة ثنا ابو داود ثنا موسى بن اسمعيل ثنا حماد عن قتادة عن لم الهذيل عن ام عطية وكانت بايمت النبي صلى الله عليه وسلم قالت كنا لانعد الكدره والصفرة بعد الطهر شيئا \* قال ابو داود ام الهذيل هي حفصة \* ( قال الشيخ ) رحمه الله تعالى وكذلك رواه حجاج بن المنهال وغيره عن حماد ابن سلمة ورواه ايضا سميد بن ابي عروبة عن قتادة \* وروى عن عائشة باسناد ضعيف لاسوئى ذكره \*  
 ﴿ اخبرنا ﴾ ابو طاهر التميمي اخبرني ابو الطيب محمد بن محمد بن المبارك الخياط ثنا محمد بن اشرس السلمى حدثنا ابراهيم بن سليمان الزيات العبدى عن بحر السقاء عن الزهرى عن عمروة عن عائشة انها قالت ما كنا نعد الكدره والصفرة شيئا ونحن مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ( ١ ) وروى معناه عن عائشة باسناد امثل من ذلك \*  
 ﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن مكرم ثنا ابو النضر ثنا محمد بن يعقوب ثنا راشد عن سليمان بن موسى عن عطاء عن عائشة انها قالت اذا رأت المرأة الدم فتمسك عن الصلوة حتى تراه ابيض كالقصة فاذا رأت ذلك فلتغتسل وتصل فاذا رأت بعد ذلك صفرة او كدره فلتوضأ وتصل فاذا رأت دما احمر فلتغتسل وتصل \*  
 ﴿ اخبرنا ﴾ ابو الحسن بن الفضل القطان ببغداد ثنا ابو سهل بن زياد القطان ثنا عبد الكريم بن الهيثم ثنا يحيى بن صالح ثنا معاوية بن سلام ثنا يحيى بن ابي كثير عن ابي سلمة ان ام ابي بكر حدثته ان عائشة اخبرتها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فى المرأة التى ترى ما يريها بعد الطهر قال انما هي عرق او انما هي عروق \*  
 ﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ وابو سعيد بن ابي عمرو قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا جعفر بن محمد بن شاذان ثنا محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن ابي كثير عن ابي سلمة بن عبد الرحمن عن ام ابي بكر انها اخبرته ان عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم المرأة التى ترى الشئ من الدم تراها بعد الطهر قال انما هي عرق او عروق وهذا يحتمل ان يكون المراد به الصفرة ويحتمل ان يكون المراد به اذا جاوز خمسة عشر يوما والله اعلم \*  
 ﴿ باب ما روي فى الصفرة اذا رأت فى غير ايام العادة ﴾

باب الصفرة والكدره تراهما بعد الطهر

باب ما روي فى الصفرة اذا رأت فى غير ايام العادة

( ١ ) قال صاحب تلخيص الحبير قال الليهقي فيه بحر السقاء وهو ضعيف ١٢

﴿ باب ما روي فى الصفرة اذا رأت فى غير ايام العادة ﴾

قال \* عن ام سلمة قالت ان كانت احدانا لتبقى صفرتها حين تمتثل ( \* قلت \* فى صحيح مسلم وغيره عن ام سلمة قالت يا رسول الله انى امرأة اشدهن رأسى افاقضه للجنانة والحيضة الحديث وهو دليل على ان الذى

ثنا مسعر عن ابي بكر بن عمار بن روية عن اخت ابي بكر بن عمرو بن عتبة عن ام سلمة قالت ان كانت احدانا لتبقى صفرتها حين تغتسل \*

باب المتدنة لا تميز بين الدمين

اخبرنا ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا العباس بن محمد الدوري ثنا ابو عامر عبد الملك بن عمرو المقدي ثنا زهير بن محمد ثنا عبدالله بن محمد بن عجيل (ح واخبرنا) ابو عبدالله ثنا عبدالله بن الحسين القاضي ثنا الحارث بن ابي اسامة ثنا زكريا بن عدى ثنا عبيد الله بن عمرو الرقي عن عبدالله بن محمد بن عجيل عن ابراهيم بن محمد بن طلحة عن عمه عمران بن طلحة عن امه حمنة بنت جحش قالت كنت استحاض حيضة كثيرة شديدة فآيت رسول الله صلى الله عليه وسلم استفتيه واخبره فوجدته في بيت اختي زينب بنت جحش فمات يارسول الله اني امرأة استحاض حيضة كثيرة (١) شديدة فأرى فيها قد منمتي الصلوة والصوم قال انت لك الكرسف فانه يذهب الدم قالت هو اكثر من ذلك قال فاتخذى ثوبا قالت هو اكثر من ذلك انما ائج نجما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم سا مراك بأمرين ابهما قلت اجزا عنك من الآخر فان قويت عليهما فانت اعلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انما هذه ركضة من ركضات الشيطان فتحيض ستة اوسبعة ايام في علم الله عز وجل ثم اغتسلى حتى اذا رايت انك قد طهرت واستقامت

(باب المتدنة لا تميز بين الدمين)

فصل

(١) ن - كبير ١٢٥

وقم في الكتاب تصحيف وان الصواب لتبقى صفرتها بالصاد المعجمة اي تبقىها فلا تنقضيها وان ادخل هذا الحديث في هذا الباب وهم وقد ذكره الاسميلي في النسخة المتبقية من جملة الحديث مسعر وكتب السكاك في الحاشية بالصاد يعني غير معجمة في قوله صفرتها وبعد سياقه الحديث قال وانما هو صفرتها بالصاد ولعله اصح وكلهم يعني الرواة الذين ذكره عنهم قال بالصاد يعني غير معجمة \* ثم رواه ايضا (عن ام سلمة قالت ان كانت احدانا لتغتسل فتبقى الصفرة \*

قال \* باب المتدنة لا تميز بين الدمين

ذكر فيه (حديث عبدالله بن محمد بن عجيل عن ابراهيم بن محمد بن طلحة عن عمه عمران بن طلحة عن امه حمنة بنت جحش الى آخره) \* ثم قال (قال ابو داود رواه عمرو بن ثابت عن ابن عجيل) \* ثم قال البيهقي (عمرو بن ثابت غير محتج به) \* قلت \* الان الكلام فيه جدا وقد قال فيه ابن معين ليس بشيء وعنه ليس بثقة ولا مامون وقال النسائي متروك وقال ابن حبان روى الموضوعات وقال ابن المبارك لا يتحدثوا عنه فانه كان يسب السلف وسأل الآجري ابا داود عنه فقال رافضي خيث \* ثم قال البيهقي (بلغني عن الترمذي انه سمع البخاري يقول حديث حمنة حسن الا ان ابراهيم قديم لا ادري سمع منه ابن عجيل ام لا وكان ابن حنبل يقول هو حديث صحيح) \* قلت \* واخرجه الترمذي وقال حسن صحيح وسكوت البيهقي قتيب كلام البخاري وابن حنبل يفهم منه ان هذا الحديث حسن عنده او صحيح وفي ذلك نظر فان في هذا الحديث امرين \* احدهما \* ان ابن عجيل تفرد به وهو مختلف في الاحتجاج به كذا ذكر البيهقي في كتاب المعرفة وقال فيما مضى من هذا الكتاب في باب لا يظهر بالماء المستعمل (اهل العلم مختلفون في جواز الاحتجاج برواياته) وفي الضمفاء لابن الجوزي قال يحيى

فصلي ثلاثاً وعشرين ليلة أو اربعا وعشرين ليلة وایامها فان ذلك یجزئك وكذلك فافلي كل شهر كما تحيض النساء  
و كما یطهرن میقات حیضهن و طهرهن وان قويت على ان تؤخرى الظهر و تمجلی العصر فتستلین فتجمعی بین  
الصلواتین الظهر والعصر و تؤخرین المغرب و تمجلین المشاء ثم تستلین و تجمعی بین الصلواتین فافلي و صوی ان قدرت  
على ذلك قال رسول الله صلى الله علیه وسلم وهذا اعجب الامرین الي\*

و اخبرنا ابو علی الروذباری انا ابو بكر بن داسة ثنا ابو داود ثنا زهير بن حرب ثنا عبد الملك بن عمرو فذكره  
باسناده مثله الا انه زاد عند قوله اواربعا وعشرين ليلة وایامها و صوی و زاد ایضا و تستلین مع الفجر فافلي و صوی  
ان قدرت على ذلك قال ابو داود و رواه عمرو بن ثابت عن ابن عقيل قال قالت حمزة فقلت هذا اعجب الامرین الي  
لم یجمله كلام النبي صلى الله علیه وسلم و جملة كلام حمزة (قال الشيخ) و عمرو بن ثابت هذا غیر محتج به و بلغنی عن ابی عیسی  
الترمذی انه سمع محمد بن اسمعيل البخاری یقول حدیث حمزة بنت جحش فی المستحاضة هو حدیث حسن الا ان  
ابراهيم بن محمد بن طلحة هو قديم لا ادري سمع منه عبدالله بن محمد بن عقيل ام لا و كان احمد بن حنبل یقول هو  
حدیث صحیح (قال الشيخ) و ارحمة بنت جحش فقد قال علی بن المدینی هی ام حبیبة كانت تکتی بام حبیبة و هی حمزة  
بنت جحش (اخبرنا) بذلك ابو عبدالله الحافظ اخبرنی ابو الحسن احمد بن محمد بن عبدوس ثنا عثمان بن سعید الدارمی

ضعیف و قال ابن حبان كان ردی الحفظ یحدث على التوهم فیجی بالخبر على غیر سنة فوجب مجابة اخباره  
\* الامر الثاني \* ان البخاری شك فی سماع ابن عقيل من ابراهيم و یمكن ان یجاب عن هذا بان ابن عقيل سمع من  
ابن عمرو و جابر و انس و غیرهم و هم نظراء شیوخ ابراهيم فكيف ینكر سماعه منه فالتمس اذا فی  
تضعیف هذا الحدیث الاختلاف فی امر ابن عقيل ولهذا حکى ابو داود عن احمد قال فی هذا الباب  
حدیثان و ثالث فی النفس منه شیء و فسر ابو داود الثالث بانه حدیث حمزة هذا و قال ان مدة حدیث حمزة  
لا یصح عندهم من وجه من الوجوه لانه من رواية ابن عقيل وقد اجموا على ترك حدیثه و اعلم ان هذا من ابن  
مندی عیب فان احمد و اسحاق و الحمیدی كانوا یجتجون بحدیثه و حسن البخاری حدیثه و صححه ابن حنبل  
و الترمذی كما تقدم وقد ذكرنا فی امر ان الترمذی صحیح فی ابواب الفرائض حدیثا آخر و حسنه و فی سننه  
ابن عقيل قال الیهقی (و حدیث ابن عقيل یدل على انها یعنی حمزة غیر ام حبیبة) قلت \* لیس فی حدیثه شیء مما یدل على  
ذلك بل فی حدیثه ان حمزة وجدت النبي علیه السلام فی بیت اختها زینب و زینب اخت ام حبیبة وقد بین ذلك مارواه  
الیهقی فی امر فی آخر باب غسل المستحاضة المیزة ان ام حبیبة كانت تقعد فی مرن لاختها زینب الحدیث  
فلاد لیل فی حدیث ابن عقيل على ان حمزة غیر ام حبیبة بل قد صرح جماعة من الحفاظ و علماء النسب انها ام حبیبة  
قال ابن السكبي فی جمهرته حمزة و تکتی ام حبیبة و کذا فی جمهرة ابن حزم و کذا عند ابن عساکر و قد حکى الیهقی  
ذلك عن ابن المدینی فیما تقدم و قال الازی فی السکنی ام حبیبة هی حمزة بنت جحش اخت زینب و کذا اذ کرفی  
اطرافه ثم ذکر هذا الحدیث و ذکر فی اطرافه ایضا ان اباد اود اخرجه من وجهین و لفظه فی احدهما عن ام حبیبة  
و هی حمزة وان ابن ماجة اخرجه من وجهین \* احدهما عن حمزة و الآخر عن ام حبیبة قال الیهقی (و كان ابن عیسه ربما

قال سمعت عليا يقول وخالفه يحيى بن معين فزعم ان المستحاضة ام حبيبة بنت جحش تحت عبدالرحمن بن عوف ليست بحمئة (اخبرنا) بذلك ابو محمد السكري بقداد ثنا ابو بكر الشافعي ثنا جعفر بن محمد الازهر ثنا المفضل ابن غسان عن يحيى بن معين فذكره (قال الشيخ) وحديث ابن عقيل يدل على انها غير ام حبيبة وكان ابن عيينة ربما قال في حديث عائشة حبيبة بنت جحش وهو خطأ انما هي ام حبيبة كذلك قاله اصحاب الزهري سواء \* وحديث ابن عقيل يحتمل ان يكون في المعتادة الا انها شكت فامرها ان كان ستان يتركها ستاوان كان سبعا ان يتركها سبعا والابتدئة ترجع الى اقل الحيض ويحتمل ان يكون في الابتدئة ترجع الى الاغلب من حيض النساء والله اعلم وقد قال الشافعي رحمه الله تعالى ويذكر عن عطاء بن ابراهيم انه قال في البكر يستمر بها الدم تمعد كما تمعدنساؤها

باب المرأة تحيض يوما وتطهر يوما

اخبرنا ابو علي الروذباري ثنا ابو بكر بن داسة قال قال ابو داود وروى انس بن سيرين قال استحيضت امرأة من آل انس بن مالك فامروني فساءت ابن عباس عن ذلك فقال اذا رأت الدم البحراني فلا تصل واذا رأت الطهر ولو ساعة من النهار فلتغتسل وتصل \* وقرأته في كتاب ابن خزيمة عن زياد بن ايوب عن اسمعيل بن عطية عن خالد الخذاء عن انس بن سيرين غير انه قال اما ما رأت الدم البحراني فلا تصل \*

باب

قال في حديث عائشة حبيبة بنت جحش وهو خطأ انما هي ام حبيبة كذلك قاله اصحاب الزهري سواء \* قلت \* قد ذهب جماعة الى ان اسمها حبيبة وكان شيخنا الحافظ ابو محمد عبد المؤمن بن خلف الدمي يروي عن ابن عقيل بن حمنة وام حبيب حبيبة وعبد الله وعبيد الله وابو احمد الاعمى بنو جحش وكان ينكر على من يقول ام حبيبة بالهاء وكذا هو عند ابن سعد عن الواقدي بنيرها وفي اطراف المزني قال الواقدي بعضهم يغلط فيروى ان المستحاضة حمئة بنت جحش ويظن ان كنيها ام حبيبة وهي بنى المستحاضة ام حبيب حبيبة وقال الحرابي الصواب ام حبيب بنيرها واسمها حبيبة حكاه عنه الدرر قطني ثم قال وقوله صحيح وكان من اعلم الناس بهذا الباب \* قال البيهقي (و حديث ابن عقيل يحتمل ان يكون في المعتادة الا انها شكت فامرها ان كان ستاوان تتركها ستاوان كان سبعا ان تتركها سبعا والابتدئة ترجع الى اقل الحيض ويحتمل ان يكون في الابتدئة فترجع الى الاغلب من حيض النساء) \* قلت \* ذكر الاحتمالين على السواء ورجح في كتاب المعرفة احتمال كونها مبتدئة او المعتادة الشاكفة في قدر عادتها على اختلاف التاويل في حديث حمئة وهي في المعتادة اظهر وبها اشبه وقال في الخلافات الظاهر ان هذا الحديث ورد في المعتادة وظهر من هذا ان كان الحديث غير مناسب لما بههنا اعني في كتاب السنن وان تبويه في كتاب المعرفة اصوب \* ثم ان كان الحديث في الابتدئة فهو حجة على امامه الشافعي على الاصح من مذهبه وهو ردها الى اقل الحيض عنده وهو يوم وليلة \*

باب المرأة تحيض يوما وتطهر يوما

ذكر فيه (عن ابن عباس قال اذا رأت الدم البحراني فلا تصل واذا رأت الطهر ولو ساعة من النهار فلتغتسل وتصل) \* قلت \* الاصح من مذهب الشافعي في مثل هذا ان الدم اذا انقطع على خمسة عشر او مادونها فلا كل حيض

## ﴿ باب النفاس ﴾

﴿ اخبرنا ﴾ ابو الحسن علي بن احمد بن عبدان ابا احمد بن عبيد الصفار ثنا احمد بن عبدالله الترمذي ثنا ابو غسان ثنا زهير عن علي بن عبدالاعلى عن ابي سهل من اهل البصرة عن مسة الازدية عن ام سلمة قالت كانت النساء على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم تقعد بمد تقاسها اربعين يوما او اربعين ليلة وكنا نظلي وجوهنا بالورس من الكلف هكذا رواه جماعة عن زهير بن معاوية عن علي بن عبدالاعلى وهو ابو الحسن الاحول الكوفي وقال ابو الوليد عن زهير عن عبدالاعلى وليس بمحفوظ \* وقد رواه ابو بدر شجاع بن الوليد عن علي بن عبدالاعلى \*

﴿ اخبرناه ﴾ ابو محمد عبدالله بن يحيى بن عبد الجبار السكري بغداد ابا اسمعيل بن محمد الصفار حدثنا سعدان ابن نصر ثنا ابو بدر الكندي (١) شجاع بن الوليد الكوفي ثنا علي بن عبدالاعلى عن ابي سهل عن مسة الازدية عن ام سلمة قالت كانت النساء تجلس على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم اربعين يوما وكنا نظلي وجوهنا بالورس والزعفران \* بلغني عن ابي عيسى الترمذي انه قال سألت محمدا يعني البخاري عن هذا الحديث فقال علي بن عبدالاعلى ثقة روى له شعبة وابو سهل كثير بن زياد ثقة ولا اعرف لمسة غير هذا الحديث \* قال الشيخ ورواه يونس بن نافع عن ابي سهل كثير بن زياد \*

﴿ كما اخبرناه ﴾ ابو عبدالله الحافظ ثنا الحسن بن حليم المروزي انا ابو الموجه ثنا عبدان ثنا عبدالله بن المبارك عن يونس بن نافع عن كثير بن زياد ابي سهل قال حدثتني مسة الازدية قالت حججت فدخلت على ام سلمة فقلت يام ناؤ منين ان سمرة بن جندب يامر النساء يقضين صلوة الحيض فقالت لا يقضين كانت المرأة من نساء رسول الله صلى الله عليه وسلم تقعد في النفاس اربعين ليلة لا يامرها النبي صلى الله عليه وسلم بقضاء صلوة النفاس \*

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبدالله الحافظ وابو سعيد بن ابي عمرو قالانا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا هارون بن سليمان ثنا عبدالرحمن بن مهدي حدثني ابو عوانة عن ابي بشر عن يوسف بن ماهك عن ابن عباس قال النساء تنتظر اربعين يوما او نحوها (وباسناده) قال ثنا عبدالرحمن بن مهدي عن بشر بن منصور عن ابن جريح عن عكرمة عن ابن عباس تنتظر يعني النساء سبعا فان طهرت والافاربه عشرة فان طهرت والافو احدى وعشرين فان طهرت والافاربعين ثم تصلي وقد روي فيها عن عمرو بن انس بن مالك \*

﴿ واخبرنا ﴾ ابو سعد المالبيني انا ابو احمد بن عدي ثنا احمد بن الحسين بن عبدالصمد ثنا يحيى بن حكيم ثنا ابو داود عن ابي حرة عن الحسن بن عثمان بن ابي العاص الثقفي قال تنتظر النساء اربعين يوما ثم تقنسل \* وقد روي فيها

(١) ابو بدر الكندي مشهور بالسكوني والسكون بن من كندة ١٢

## ﴿ باب النفاس ﴾

\* قال \*

اسند فيه ( حديث ام سلمة كانت النساء تجلس اربعين يوما وفي سنده ابو سهل كثير بن زياد وذكر عن البخاري انه ثقة ) \* قلت \* وذكر في الخلافيات انه لا ذكر له في الصحيح وهذا لا يارض توثيق البخاري \* ثم ذكر (عن الحسن بن عثمان بن ابي العاص قال تنتظر النساء اربعين يوما ثم تقنسل) \* ثم اسند (عن الحسن قال اذا رأت النساء اقامت خمسين ليلة) \* ثم قال ( وفي ذلك دليل على انه تأول ما رواه عن ابن ابي العاص في الاربعين على

احاديث مرفوعة كلها سوى ما ذكرناه ضميقة وقد ذهب الى مارويتنا بعض اصحاب الحديث \*  
﴿ اخبرنا ﴾ ابو بكر بن الحارث الفقيه ثنا علي بن عمر الحافظ ثنا عبد الله بن محمد بن عبد العزيز قال سئل احمد بن حنبل  
وانا اسمع عن النفساء كم تقعد اذا رأت الدم قال اربعين يوما ثم تقتسل \* وقد ذهب بعضهم الى محلي مارويتنا فيها  
علي عادت من وان غيرهن ان رأين اكثر من ذلك مكثن ما لم يجاوز ستين يوما اعتبارا بالوجود \*  
﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو الوليد النقيه ثنا محمد بن اسحاق ثنا احمد بن عبدة ثنا احمد بن زيد عن ليث عن  
عطاء والشعبي كما يقولان اذا طلها الدم ربيعت ما بينها وبين ستين (١) ثم تقتسل وتصل \*  
﴿ واخبرنا ﴾ ابو عبد الله انا ابو الوليد ثنا الشاماني يعني جعفر بن احمد ثنا الحسن بن محمد ثنا وكيع ناسفان عن الميث  
عن الشعبي قال تجلس النفساء ستين يوما \*

﴿ واخبرنا ﴾ ابو عبد الله انا ابو الوليد ثنا محمد بن اسحاق ثنا ابو الاشعث ثنا احمد عن اشعث عن الحسن قال اذا رأت  
النفساء اقامت خمسين ليلة \* وكذلك رواه يونس بن عبيد عن الحسن وفي ذلك دليل على انه كان تأول مارواه عن قمان  
ابن ابي العاص في الاربعين على ان عثمان بن ابي العاص كان يذهب فيما دون الاربعين الى انها وان طهرت  
لم يفشها زوجها حتى تبلغ اربعين \* وقد روينا عن ابن عباس ما يدل على انه كان يذهب الى خلافه فيما  
دون الاربعين \*

﴿ واخبرنا ﴾ ابو بكر بن الحارث الفقيه ثنا علي بن عمر الحافظ ثنا محمد بن محمد بن اسحاق بن اسمعيل الحساني ثنا وكيع ثنا  
اسرائيل بن عمرو بن يعلى الثقفي عن عرفة السلمي عن علي رضي الله عنه قال لا يحل للنفساء اذا رأت الطهر  
الا ان تصلى \*

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو سهل احمد بن محمد بن عبد الله بن زياد النجوى بغداد ثنا ابو اسمعيل محمد بن  
اسمعيل السلمى ثنا عبد السلام بن محمد الحمصي واقبه سليم ثنا بنية بن الوليد اخبرني الاسود بن ثعلبة عن عبادة بن نسي  
عن عبد الرحمن بن غنم عن معاذ بن جبل عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا مضى للنفساء سبع ثم رأت الطهر فلتقتسل  
وتصل \* وهكذا ( اخبرناه ) ابو عبد الله عن ابي اسمعيل ( واخبرنا ) ابو بكر بن الحارث الفقيه انا علي بن عمر الحافظ  
انا ابو سهل بن زياد فذكره الا انه قال ثنا بنية بن الوليد قال ثنا علي بن علي عن الاسود وفي آخره قال سليم  
فلقيت علي بن علي فحدثني عن الاسود عن عبادة بن نسي عن عبد الرحمن بن غنم عن معاذ بن جبل عن النبي صلى الله  
عليه وسلم هذا اصح واسناده ليس بالقوى \*

﴿ واخبرنا ﴾

(١) ن - شهر بن ١٢

ان ابن ابي العاص كان يذهب فيما دون الاربعين الى انها وان طهرت لم يفشها زوجها حتى تبلغ اربعين \* قلت \*  
هذه الدلالة غير ظاهرة وقد ذكر جماعة من العلماء ان مذهب الحسن اكثر مدة النفاس خمسون \* حكى  
ابن المنذر عنه انها اذا جاوزت الخمسين فهي مستحاضة وقال الترمذي اكثر اهل العلم على انها اذا رأت الدم  
بعد الاربعين لا تدع الصلوة \* وروى عن الحسن البصري انه قال تدع الصلوة خمسين يوما الا ان ترى الطهر  
وظاهر كلام البيهقي يخالف ما ذكرناه \* ثم اسند حديث معاذ ( اذا مضى للنفساء سبع الى آخره ) \* ثم قال ( اسناده

﴿ واخبرنا ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو بكر بن اسحاق الفقيه ثنا محمد بن ايوب ثنا محمد بن كثير ثنا حفيان عن زيد العمى عن ابي ايسر بن انس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لم وقت للنساء اربعون ليلة الا ان ترى الطهور قبل ذلك \* وكذلك رواه سلام الطويل عن حميد بن انس ورواه الزمري محمد بن عبيد الله بن اسيد بن مسرة عن ام سامة ورواه العلاء بن كثير عن مكحول عن ابي هريرة وابي الدرداء عن النبي صلى الله عليه وسلم \* وزيد العمى وسلام بن سلم المدائني والزمري والعلاء بن كثير الدمشقي كلهم ضعفاء والله اعلم \*

﴿ اخبرنا ابو بكر الفارسي ثنا ابو اسحاق الاصفهاني ثنا ابو احمد بن فارس ثنا محمد بن اسمعيل قال سهرم مولى ابن سليم ان مولاه ام يوسف ولدت بكة فلم ترد ما فلقيت عائشة فقالت انت امرأة طهرك الله فلما نفرت رأيت قال محمد موله لنا موسى بن اسمعيل \*

باب المستحاضة تغسل عنها اثر الدم وتغتسل وتستفر بثوب وتصلى ثم تتوضأ لكل صلاة

﴿ اخبرنا ابو علي الحسين بن محمد الفقيه ثنا ابو بكر بن داسة ثنا ابو داود ثنا موسى بن اسمعيل ثنا ابو عقيل عن بهية قالت سمعت امرأة تسأل عائشة يعني عن حيضها اظنه قال فقالت عائشة سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن امرأة فسد حيضها واهربقت دما فامرني رسول الله صلى الله عليه وسلم ان امرها فلتنظر قدرا ما كانت تحيض في كل شهر وحيضها مستقيم وقال فلتمد بقدر ذلك من الايام ثم لتدع الصلاة فيهن وبقدرهن ثم تغتسل ثم تستفر (١)

ثوب ثم لتصل \*

﴿ اخبرنا ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو بكر بن اسحاق ثنا احمد بن بشر بن سعد المرندي ثنا خلف بن هشام ثنا حماد بن زيد (قال واخبرني) ابو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن محمد بن يحيى ثنا ابو الربيع ثنا حماد بن زيد ثنا هشام بن عمرو عن ابيه عن عائشة ان فاطمة بنت ابي حبيش استفتت النبي صلى الله عليه وسلم فقالت اني استحاض فلا طهر افادع الصلاة فقال ذلك عرق وليست بالحيضة فاذا اقبلت الحيضة فدعى الصلاة واذا ادبرت فاعسلي عنك اثر الدم وتوضئي و صلي فانما ذلك عرق وليست بالحيضة \* انظر حديث ابي الربيع وفي حديث خلف ان فاطمة بنت ابي حبيش

(١) ن - تستدفر ١٢

ليس بالقوى \* قلت \* ان كان ذلك لاجل بقية فهو مدلس وقد صرح بالتحديث والمدلس اذا صرح بذلك فهو مقبول \*

قال \* ﴿ باب المستحاضة تغسل عنها اثر الدم الى آخره ﴾

اسند فيه ( حديث خلف بن هشام ثنا حماد بن زيد عن هشام عن ابيه عن عائشة الحديث ) \* ثم قال (رواه مسلم في الصحيح عن خلف بن هشام دون قوله توضئي وكأنه ضعفه لخالفته سائر الرواة عن هشام ) \* قلت \* ذكر هذا الباب ههنا من سوء الترتيب \* ثم المفهوم من كلامه ان مسلما ساق حديث حماد بلفظه دون قوله وتوضئي ومسلم لم يفعل ذلك وانما ساق الحديث من رواية وكيع عن هشام ثم ذكر جماعة ثم قال ونا خلف ابن هشام ثنا حماد بن زيد كلهم عن هشام بمنزل حديث وكيع وفي حديث حماد زيادة حرف تر كذا ذكره وحديث حماد اخرجه بتامه النسائي وابن ماجه ولم يفرده حماد بذلك عن هشام بل رواه عنه ابو عوانة اخرجه

( باب المستحاضة تغسل عنها اثر الدم )

سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال فاعسلي عنك الدم وتوضئي وصلي والباقي بمعناه رواه مسلم في الصحيح عن خلف بن هشام دون قوله وتوضئي وكأنه ضمفه لمخالفته سائر الرواة عن هشام ورواه ابو حمزة السكري عن هشام الا انه ارسل الحديث ولم يذكر عائشة \*

هو اخبرناه ابو عبد الله الحافظ انا ابو بكر بن اسحاق ثنا عبد الله بن محمد ثنا ابو عبد الله الكروزي ثنا محمد بن عبد الله حدثني عبد الله بن عثمان ثنا ابو حمزة قال سمعت هشاما يحدث عن ابيه ان فاطمة بنت ابي حبيش قالت يا رسول الله اني استحاض فلا اطهر الحديث وقال فيه فاعسلي عند طهرك وتوضئي لكل صلوة قال ابو بكر وروى ابراهيم بن محمد الشافعي عن داود المطار عن محمد بن عجلان عن هشام بن عروة وروى الحسن بن زياد عن ابي حنيفة عن هشام بن عروة الحديث وقال فيه وتوضئي لكل صلوة (قال الشيخ) والصحيح ان هذه الكلمة من قول عروة بن الزبير \*

هو اخبرناه ابو عبد الله الحافظ انا ابو بكر بن اسحاق الفقيه ثنا اسمعيل بن قتيبة ثنا يحيى بن يحيى ثنا ابو معاوية عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة قالت جاءت فاطمة بنت ابي حبيش الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله اني امرأة استحاض فلا اطهر افادع الصلوة فقال لا انما ذلك عرق وليس بالحيض فاذا اقبلت حيضتك فدعي الصلوة واذا ادبرت فاعسلي عنك الدم ثم صلى قال قال ابي ثم توضئي لكل صلوة حتى يجئني ذلك الوقت رواه مسلم في الصحيح عن يحيى بن يحيى دون قول عروة وقول عروة فيه صحيح\* وروي ذلك في حديث حبيب بن ابي ثابت عن عروة عن عائشة \*

هو اخبرناه ابو علي الروذباري ثنا ابو بكر بن داسمة ثنا ابو داود ثنا عثمان بن ابي شيبة ثنا وكيع ثنا الاعمش (ح واخبرنا) ابو بكر بن الحارث الفقيه ثنا علي بن عمر الحافظ ثنا محمد بن محمد بن محمد بن اسمعيل الحساني ثنا وكيع ثنا الاعمش عن حبيب بن ابي ثابت عن عروة عن عائشة قالت جاءت فاطمة بنت ابي حبيش الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله اني امرأة استحاض فلا اطهر افادع الصلوة قال لا انما ذلك عرق وليست بالحيضة اجتنبى

### الصلوة

الطحاوي في كتاب الرد على الكرايس من طريقه بسند جيد ورواه عنه ايضا حماد بن سلمة اخرجه الدارمي من طريقه وزواه عنه ايضا ابو حنيفة كما ذكر البيهقي واخرجه الطحاوي من طريق ابي نعيم وعبد الله بن يزيد المقرئ عن ابي حنيفة عن هشام واخرجه الترمذي وصححه من طريق وكيع وعبد الوابي معاوية عن هشام وقال في آخره وقال ابو معاوية في حديثه وقال توضئي لكل صلوة وقد جاء الامر بالوضوء ايضا فيما اخرجه البيهقي في باب المستحاضة اذا كانت مميزة من حديث محمد بن عمرو وعن ابن شهاب عن عروة عن فاطمة بنت ابي حبيش الى آخره على ان حماد بن زيد لو انفراد بذلك لكان كافيا لثقتة وحفظه لاسيما في هشام ولانسلم ان هذه مخالفة بل زيادة ثقة وهي مقبولة لاسيما في مثله\* ثم اخرج البيهقي الحديث من طريق ابي معاوية (عن هشام قال قال ابي ثم توضئا لكل صلوة حتى يجي ذلك الوقت)\* مستدلا بذلك على ان الصحيح ان هذه الكلمة من قول عروة \* قلت \* قد وصلها الحمادان وغيرها بكلامه صلى الله عليه وسلم كما ذكرنا فان صح هذا السند الذي جمعت فيه من كلام عروة يحمل على انه سمعها فرواها مرة كذلك ومرة اخرى افتى بها وهذا اول من تحفظه من وصلها بكلامه عليه السلام كيف وقد جاء ذلك مر فوعا من رواية

الصلوة ايام حيضك ثم اغتسلي وتوضئي لكل صلوة وان قطر الدم على الحصير \* لفظ حديث ابى بكر بن الحارث وهكذارواه على بن هاشم وقره بن عيسى ومحمد بن ربيعة وجماعة عن الاعمش واختلف فيه على عبدالله بن داود الخريبي ورواه حفص بن غياث وابو اسامة واسباط بن محمد عن الاعمش فوقوه على عائشة واخبروه \*  
 \* اخبرنا \* ابوبكر بن الحارث انا على بن عمر الحافظ ثنا ابوبكر النيسابورى ثنا عبد الرحمن بن بشر بن الحكم قال جئنا من عند عبدالله بن داود الخريبي الى يحيى بن سعيد القطان فقال من اين جئتم قلنا من عند ابن داود فقال ما حدثتكم قلنا حدثنا عن الاعمش عن حبيب بن ابى نابت عن عمروة عن عائشة الحديث قال يحيى اما ان سفيان الثورى كان اعلم الناس بهذا زعم ان حبيب بن ابى نابت لم يسمع من عمروة بن الزبير شيئا \* (واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو يحيى السمرقندى ثنا ابو عبدالله محمد بن نصر ثنا محمد بن يحيى قال سمعت على بن عبدالله المدينى يقول حبيب بن ابى نابت لم يسمع من عمروة بن الزبير شيئا \* قال يحيى بن سعيد حديث حبيب عن عمروة بن الزبير لا شيء \* (واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ انا ابو العباس محمد بن يعقوب قال سمعت العباس بن محمد الدورى يقول قلت ليحيى بن عمار حبيب بن ابى نابت قال نعم انما وى حديثين قال اظن يحيى يريد منكروين حديث تصلى الحائض (١) وان قطر الدم على الحصير و حديث القبلة \* (اخبرنا) ابو على الروذبارى ثنا ابوبكر بن داسة قال قال ابو داود السجستاني حديث الاعمش عن حبيب بن ضيف ودل على ضعف حديث الاعمش عن حبيب هذا ان حفص بن غياث وقفه على عائشة وانكر ان يكون حديث حبيب مرفوعا ووقفه ايضا اسباط عن الاعمش ورواه ابن داود عن الاعمش مرفوعا اوله وانكر ان يكون فيه الوضوء عند كل صلوة ودل على ضعف حديث حبيب هذا ان رواية الزهرى عن عمروة عن عائشة قالت فكانت تقتسل لكل صلوة في حديث المستحاضة \*

\* اخبرنا \* ابو عبدالله الحافظ وابوبكر احمد بن الحسن القاضى قالانا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا العباس

(١) وفي التهذيب حديث المستحاضة تصلى ١٢

غيره شام عن عمروة كما مر \* ثم اسند البيهقى من طريق وكيع (عن الاعمش عن حبيب بن ابى نابت عن عمروة عن عائشة جاءت فاطمة الحديث) وفي آخره (انه عليه السلام قال لها ثم اغتسلي وتوضئي لكل صلوة وان قطر الدم على الحصير) \* ثم قال (وهكذارواه على بن هاشم وقره بن عيسى ومحمد بن ربيعة وجماعة عن الاعمش) \* ثم علله بأشياء \* منها \* (ان حفص بن غياث وابو اسامة واسباط بن محمد رووه عن الاعمش فوقوه على عائشة) \* قلت \* رواه ايضا كرواية وكيع مرفوعا عن الاعمش الجريري وسعيد بن محمد الوراق وعبدالله بن غير ذكر ذلك المدار قطنى و اشار اليه البيهقى بقوله (وجماعة) فهو لاء سبعة اكثر من ائمة كبار زادوا عن الاعمش الرفع فوجب على مذاهب الفقهاء واهل الاصول ترجيح روايتهم لانها زيادة ثقة وكذا على مذاهب اهل الحديث لانهم اكثر عددا وتحمل رواية من وقفه على عائشة انها سمعته من النبي صلى الله عليه وسلم فرواه مرة واقفت به مرة اخرى كما مر نظائره \* ثم علله ايضا بقول الثورى وغيره (لم يسمع حبيب من عمروة شيئا) \* قلت \* قد ذكرنا في باب الوضوء من الملاصقة من كلام ابى داود ما يدل ظاهرة على صحة سماعه من عمروة \* ثم قد وى هذا الحديث غير حبيب عن عمروة ورواه غير عمروة عن عائشة ذكره الطحاوى وخرجه

ابن محمد الدوري ثنا يزيد بن هارون ثنا ابو الملاء يعني ايوب بن ابي مسكين عن الحجاج بن ارطاة عن ام كلثوم عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال في المستحاضة تدع الصلوة ايام اقرائها ثم تنسل مرة ثم تتوضأ الى مثل ايام اقرائها فان رأت صفرة انتضحت وتوضأت وصلت \* قال ( وحدثنا ) للعباس بن محمد ثنا يزيد بن هارون انا ابو الملاء عن ابن شبرمة عن امرأة مسروق عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله ( اخبرنا ) ابو علي الروذباري ثنا ابو بكر بن داسة ثنا ابو داود ثنا احمد بن سنان القطان ثنا يزيد فذكرها بالاسنادين الا انه جعل الاول من قول عائشة قال ابو داود وحديث ايوب ابي الملاء ضعيف لا يصح \* ( قال الشيخ ) رحمه الله تعالى وروى عن ابي يوسف مرفوعاً \*

( اخبرنا ) ابو بكر بن الحارث الفقيه حدثنا ابو محمد بن حيان الاصبهاني ثنا عبيد الله بن عتبة ثنا عبد الله بن عبد الصمد ابن ابي خداش ثنا عمار بن مطر ثنا ابو يوسف يعقوب بن ابراهيم عن اسمعيل بن ابي خالد عن الشعبي عن قير امرأة مسروق عن عائشة ان فاطمة اتت النبي صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله اني امرأة استحاض فقال النبي صلى الله عليه وسلم انما ذلك عرق فانظري ايام قرائك فاذا اجاوزت فاغتسلي واستدفيري ثم توضئي لكل صلوة ( واخبرنا ) ابو بكر ابن الحارث ثنا علي بن عمر الحافظ ثنا محمد بن سليمان بن محمد الباهلي ثنا عبد الله بن عبد الصمد بن ابي خداش فذكره بخبره قال علي تفرد به عمار بن مطر وهو ضعيف عن ابي يوسف والذي عند الناس عن اسمعيل بهذا الاسناد موقوفاً المستحاضة تدع الصلوة ايام اقرائها وتنسل وتوضأ لكل صلوة \*

( اخبرنا ) ابو عبد الله الحافظ ثنا مكرم بن احمد ثنا ابراهيم بن اسحاق الحرابي ثنا عمرو بن مرزوق ثنا شعبة عن بيان قال سمعت الشعبي يحدث عن قير عن عائشة انها قالت في المستحاضة تدع الصلوة ايام حيضها وتنسل وتستدفر

وتوضأ

هو وغيره من المصنفين وقد ذكرنا ذلك فيما تقدم \* قال البيهقي ( ودل على ضعف حديث حبيب هذا ان رواية الزهري عن عمرو بن عروة عن عائشة فكانت تنسل لكل صلوة ) قلت \* في معالم السنن للخطابي رواية الزهري لا تدل على ضعف حديث حبيب لان الاغتسال لكل صلوة في حديث الزهري مضاف الى فطها ويحتمل ان يكون اختياراً منها والوضوء لكل صلوة في حديث حبيب مروى عنه عليه السلام ومضاف اليه والى امره ثم ذكر البيهقي عن الشافعي ( انه قيل له روينا انه عليه السلام امر المستحاضة تتوضأ لكل صلوة قال نعم قد رويتم ذلك وبه تقول قياساً على سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم في الوضوء مما خرج من ذرا و ذكرا و فرج ولو كان هذا محفوظاً عندنا كان احب اليانا من القياس ) قلت \* يظهر من مجموع ما تقدم من الاحاديث صحة امر المستحاضة بالوضوء لكل صلوة وسياتي تصحيح الحاكم لحديث عثمان الكاتب ان شاء الله تعالى وفيه ولتنسل لكل يوم غسلاً واحداً ثم الطهور عند كل صلوة و ذكر ابن رشد في قواعد حديث عائشة جاءت فاطمة الى آخره \* ثم قال وفي بعض رواياته وتوضئي لكل صلوة وصحح قوم من اهل الحديث هذه الزيادة وقال في موضع آخر صححها ابو عمر بن عبد البر \* ثم انه يلزم على قياس الشافعي ان لا يختص المستحاضة بفرض واحد كالوضوء مما يخرج من احد السيلين فان قال الفرق ان حديث المستحاضة بعد الفرض موجود ثم قلناه فوجب ان لا تصلي

وتوضاً عند كل صلاة (واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو بكر بن اسحاق ثنا محمد بن احمد بن يعقوب ثماماوية بن عمرو ثنا زائدة ثابيان بن عامر فذكره وقال ثم توضاً لكل صلاة هكذا رواية عبد الملك بن ميسرة وبيان عن مغيرة و فراس و مجالد عن الشعبي عن قير عن عائشة توضاً لكل صلاة \* ورواية داود بن ابي هند وعاصم عن الشعبي عن قير عن عائشة تقتل كل يوم مرة وكذلك في رواية عثمان بن سعد الكاتب عن ابن ابي مليكة في قصة فاطمة بنت ابي حبيش عن النبي صلى الله عليه وسلم \* وعثمان بن سعد ليس بالقوى \* وروي عن الحجاج بن ارطاة عن ابن ابي مليكة وليس بالقوى \* (اخبرنا) ابو نصر عمر بن عبد العزيز بن عمر بن قتادة انا ابو عمرو بن مطر ثنا ابراهيم بن علي ثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على شريك عن ابي اليقظان عن عدى بن ثابت عن ابيه عن جده عن النبي صلى الله عليه وسلم قال المستحاضة تدع الصلاة ايام حيضها وتغتسل وتوضاً لكل صلاة وتصوم وتصل \* (واخبرنا) ابو نصر ابا ابو عمرو ثنا ابراهيم بن يحيى قال قرأت على شريك عن ابي اليقظان عن عدى بن ثابت عن ابيه عن علي بن ابي طالب \*

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب قال سمعت العباس بن محمد الدوري يقول سمعت يحيى بن معين يقول عدى بن ثابت عن ابيه عن جده عن النبي صلى الله عليه وسلم قال يحيى وجده اسمه دينار \* قال ابو الفضل فرده انا على يحيى فقال هو هكذا اسمه دينار (اخبرنا) ابو علي الروذباري انا ابو بكر بن داسة قال قال ابو داود السجستاني حديث عدى بن ثابت هذا ضيف لا يصح ورواه ابو اليقظان عن عدى بن ثابت عن ابيه عن علي \*

(اخبرنا) ابو بكر بن الحارث الفقيه انا ابو محمد بن حيان الاصبهاني قال ابو يعلى قرئ على بشر بن الوليد اخبرك ابو يوسف عن ابي ايوب الافريقي عن عبدالله بن محمد بن عقيل عن جابر ان النبي صلى الله عليه وسلم امر المستحاضة ان توضاً لكل صلاة \* تفرد به ابو يوسف عن عبد الله بن علي ابي ايوب الافريقي وابو يوسف ثقة اذا كان يروي عن ثقة

بعد ذلك نافلة وفي كون الشافعي لم يجوز لها ان تصلي فريضتين بطهارة واحدة دليل على انه عمل بحديث المستحاضة توضاً لكل صلاة لا بالقياس على ما ذكره ثم انه خصص العموم وجوز من النوافل ما شاءت وجلل التقدير لكل صلاة فرض فكما اضمر ذلك فلخصه ان يضر الوقت ويقول التقدير لوقت كل صلاة لقوله عليه السلام ان للصلاة اولاً و آخراً وانما ادر كتنى الصلاة يمتت وذلك لان ذهاب الوقت عهد مبطلا للطهارة كذهاب مدة المسح والخروج من الصلاة لم يهد مبطلا للطهارة وكذا الحديث يوم الفريضة والنافلة وكذا القياس الذي ذكره الشافعي فلم انه لم يطرده القياس \* ثم ذكر البيهقي قوله عليه السلام (انما امرت بالوضوء اذا قلت الى الصلاة) \* ثم حكى عن ابي بكر الفقيه انه قال اخبر عليه السلام ان الله امره بالوضوء اذا قام الى الصلاة لادخول وقت الصلاة او خروجه \* قلت \* ظاهره متروك بالاجماع بين الفقهاء وانما امر بالوضوء من قام الى الصلاة وهو محدث ومن يقول بانتقاض طهارتها عند خروج الوقت اود خوله لا يامر بالوضوء عند ذلك وانما يقول طهارتها معيدة بالوقت على مقتضى ما مر فاذا خرج للوقت اود دخل على حسب اختلافهم عمل حكم الحديث السابق فاذا ارادت الصلاة بعد ذلك فقد ارادتها وهي محدثة فتومر بالوضوء عملاً بذلك الحديث ونظير هذا الماسج على الخف

(وفيا اجازي) ابو عبد الله الحافظ رواه عنه عن ابي العباس عن الربيع عن الشافعي انه قيل له اما ان اروي عن النبي صلى الله عليه وسلم امر المستحاضة توضع لكل صلوة قال الشافعي قلت نعم قدر ويتم ذلك وبه تقول قياسا على سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم في الوضوء مما خرج من دبر او ذكر او فرج قال ولو كان هذا محفوظا عندنا كان احب اليامن القياس \*

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو بكر بن اسحاق الفقيه ثنا محمد بن ايوب ثنا علي بن الحسن ثنا ابن علية عن ايوب عن ابن ابي مليكة عن ابن عباس قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم من الخلاء فمقرب اليه طعام فموضوعا عليه الوضوء فقال انما امرت بالوضوء اذا اقت الى الصلوة \* قال ابو بكر اخبر النبي صلى الله عليه وسلم ان الله تعالى امره بالوضوء اذا قام الى الصلوة لادخول وقت اخر وجه \*

### ﴿ باب غسل المستحاضة ﴾

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا الربيع بن سليمان ثنا عبد الله بن وهب (ح واخبرنا) ابو عبد الله الحافظ قال حدثنا اسمعيل بن احمد الجرجاني ثنا محمد بن الحسن بن قتيبة حدثنا حرملة بن يحيى انا ابن وهب اخبرني عمرو بن الحارث عن ابن شهاب عن عروة بن الزبير وعمرة بنت عبد الرحمن عن عائشة ان ام حبيبة بنت جحش كانت تحت عبد الرحمن بن عوف وانها استحاضت سبع سنين فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انها ليست بالحيضة ولكنها عرق فاغتسلي \* لفظ حديث الربيع وفي حديث حرملة انها استفتت رسول الله صلى الله عليه وسلم في ذلك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان هذه ليست بالحيضة ولكن هذا عرق فاغتسلي وصلى قالت عائشة وكانت تغتسل عند كل صلوة في مكرن في حجرة اختها زينب بنت جحش حتى تلوحمرة الدم الماء قال ابن شهاب حدثنا بذلك ابابكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام فقال رحم الله هند لو كانت سمعت بهذه الفتيا والله ان كانت لتبكي لانها كانت لا تصلي \* ورواه مسلم في الصحيح عن محمد بن سامة عن ابن وهب بطوله \* واخرجه

(باب غسل المستحاضة)

بخارى

اذا انقضت مدته فانه يتقضى طهارته بلا خلاف وان كان لم يقم الى الصلوة وكما ابق الشافعي طهارتها في حق النوافل وان كان في ذلك مخالفة لطردها هذا الحديث اعني قوله عليه السلام انما امرت بالوضوء اذا اقت الى الصلوة فكذلك خصمه يبقى طهارتها في حق الصلوة كلها ما دام الوقت باقيا عملا بحديث المستحاضة توضع لكل صلوة باضمار الوقت كما مر بيانه \*

### ﴿ باب غسل المستحاضة ﴾

\* قال \*

\* قلت \* قد تقدم هذا الباب في قوله (باب غسل المستحاضة المميزة) ادلا فائدة لقوله المميزة كما مر وتقدم ايضا في قوله (باب المستحاضة تغسل عنها اثر الدم وتقتل) وذكر البيهقي في هذا الباب من حديث (ابن ابي حازم عن يزيد بن عبد الله بن الهاد عن ابى بكر بن محمد بن محمد بن عمرو عن عائشة ان ام حبيبة الحديث) \* ثم اسند (عن الشافعي انه قال روى فيه يعني ابن لهناد شيئا يدل على ان الحديث غلط قال تدع الصلوة قدر اقرائها وعائشة تقول الاقراء الاطهار) \* قلت \* قد عرف انه لا تظلم روايتها برأيها وقد جاء لهذه الرواية شاهد من حديث عروة عن فاطمة بنت ابى حبيش انه عليه السلام قال لها اذا اناك قرك فلا تصلي وقد مر تخريج البيهقي له

البخارى من حديث ابن ابي ذئب عن الزهرى دون قصة هند و كذلك قاله الاوزاعى عن الزهرى عنهما جميعا ورواه ابراهيم بن سعد عن الزهرى عن عمرة عن عائشة ( اخبرناه ) ابو عبدالله الحافظ حدثني ابو احمد بن ابى الحسن ابنا عبدالله بن محمد البغوى ثنا محمد بن جعفر الوركانى و كذلك رواه معمر و يونس و ابن عيينة عن الزهرى عن عمرة عن عائشة و ربما قال معمر و يونس عن الزهرى عن عمرة عن ام حبيبة ورواه الليث بن سعد عن الزهرى عن عمروة عن عائشة و الحديث صحيح عنهما جميعا \*

⦿ اخبرنا ابو الحسن على بن احمد بن عبدان انا احمد بن عبيد الصفار انا ابراهيم بن ملحان ثنا يحيى بن ابي بكر حدثني الليث عن ابن شهاب عن عمروة عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم انها قالت استفتت ام حبيبة بنت جحش رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت انى استحاض فلا طهر فقال انما ذلك عرق فاغتسلي ثم صلى فكانت تتسل عند كل صلوة قال الليث فلم يذكر ابن شهاب ان النبي صلى الله عليه وسلم امر ام حبيبة بنت جحش ان تتسل يبنى عند كل صلوة ولكنه شىء فلهته \* رواه مسلم فى الصحيح عن قتيبة و محمد بن ربح عن الليث و ذكر كلام الليث بن سعد و بمعناه قاله ابن عيينة ايضا ( وفيما اجازلى ) ابو عبدالله روايته عنه عن ابى العباس عن الربيع عن الشافعى انه قال انما امرها رسول الله صلى الله عليه وسلم ان تتسل و تصلى و ليس فيه انه امرها ان تتسل لكل صلوة و لا اشك ان شاء الله تعالى ان غسلها كان تطوعا غير ما امرت به و ذلك واسع لها ( اخبرناه ) ابو عبدالله الحافظ قراءة عليه ثنا ابو العباس انا الربيع قال قال الشافعى و قد روى غير الزهرى هذا الحديث ان النبي صلى الله عليه وسلم امرها ان تتسل لكل صلوة و لكن رواه عن عمرة بهذا الاسناد و السياق و الزهرى احفظ منه و قد روى فيه شيئا يدل على ان الحديث مخلط قال تترك الصلوة قدر اقرائها و عائشة تقول الاقراء الاطهار و انما اراد والله اعلم ( ما اخبرنا ) ابو الحسن على بن محمد بن عبدالله بن بشر ان بغداد انا ابو الحسن على بن محمد المصرى ثنا يحيى بن عثمان بن صالح ثنا اسحاق بن بكر بن مضر ثنا ابى حدثى ابن الهاد حدثني ابو بكر بن محمد ( ح و اخبرنا ) ابو عبدالله الحافظ و اللفظ له انبا بوبكر بن اسحاق الفقيه انبا العباس بن الفضل ثنا ابن كاسب ثنا ابن ابى حازم عن يزيد بن عبدالله بن الهاد عن ابى بكر بن محمد عن عمرة عن عائشة ان ام حبيبة استحيضت فذكرت للنبي صلى الله عليه وسلم ذلك فقال انها ليست بحیضة ولكنها ركضة من الرحم فلتنظر قدر اقرائها التى كانت تحيض فترك الصلوة ثم تتسل عند كل صلوة

فى ( باب المعتادة لا تميز بين الدمين ) و اسند ايضا فى ذلك الباب ( من حديث جابر تفعد المستحاضة ايام اقرائها ثم تتسل ) و قول الشافعى و عائشة تقول الاقراء الاطهار لم يذكر سنده و قد خرج البيهقى عن عائشة فى الاقراء ما يخالف ذلك فذكر فى باب المستحاضة تتسل ضها اثر الدم ( من حديث ابى يوسف عن اسمعيل ابن ابى خالد عن الشعبي عن قيس عن عائشة انه عليه السلام قال لقاطمة فانظري ايام اقرائك فاذا حاوزت فاغتسلي ) ثم قال ( قال الدارقطنى الذى عند الناس عن اسمعيل بهذا الاسناد موقوفا المستحاضة تدع الصلوة ايام اقرائها الى آخره ) فقد صرحت عائشة ان الاقراء هى الحيض و اخرج البيهقى فى ذلك الباب ايضا ( من

وتصلى - قال ابو بكر قال بعض من اخذنا خبرا من الهذلي غير محفوظ \* ( قال الشيخ ) وقد رواه محمد بن اسحاق عن يسار عن الزهري عن عمرو عن عائشة \*

﴿ اخبرناه ﴾ ابو علي الروذباري ان ابا ابو بكر بن داسة ثنا ابو داود ثنا هناد عن عبدة عن ابن اسحاق عن الزهري عن عمرو عن عائشة ان ام حبيبة بنت جحش استحيضت في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فامرها بالنفل لكل صلوة قال وساق الحديث \* قال ابو داود ورواه ابو الوليد الطيالسي ولم اسمه منه عن سليمان بن كثير عن الزهري عن عمرو عن عائشة استحيضت زينب بنت جحش فقل لها النبي صلى الله عليه وسلم اغتسل لكل صلوة وساق الحديث \* قال ابو داود ورواه عبد الصمد يعني ابن عبد الوارث عن سليمان بن كثير قال وضئى لكل صلوة وهذا وهم من عبد الصمد والقول قول ابى الوليد \* ( قال الشيخ ) ورواية ابى الوليد ايضا غير محفوظة فقد رواه مسلم بن ابراهيم عن سليمان بن كثير كما رواه سائر الناس عن الزهري \*

﴿ اخبرناه ﴾ ابو سعيد بن ابى عمرو وانا ابو عبد الله محمد بن عبد الله الصفار ثنا احمد بن محمد البرقي القاضي ثنا مسلم ثنا سليمان بن ابي كثير عن الزهري عن عمرو عن عائشة قالت استحيضت اخت زينب بنت جحش سبع سنين فكانت تملأ مرقعها ماء ثم يدخله حتى تملأ الماء حمرة الدم فاستفتت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لها انه ليس بحيضة ولكنه عرق فاغتسل وصلى ليس فيه الامر بالنفل لكل صلوة وهذا اول موافقة سائر الروايات عن الزهري ورواية محمد بن اسحاق عن الزهري غلط لخلقتها سائر الروايات عن الزهري ومخالفتها الرواية الصحيحة عن عمر الك بن مالك عن عمرو عن عائشة \*

﴿ اخبرناه ﴾ ابو الحسن بن بشران المدلي ببغداد ان ابا ابو الحسن علي بن محمد بن احمد المصري ثنا يحيى بن عثمان بن صالح ثنا ابى واسحاق بن بكر بن مضر والنضر بن عبد الجبار قالوا ثنا بكر بن مضر عن جعفر بن ربيعة عن عمر الك بن مالك عن عمرو بن الزبير عن عائشة قالت ان ام حبيبة بنت جحش التي كانت تحت عبد الرحمن بن عوف شكت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لها مكثي قدر ما كانت تجسك حيضتك ثم اغتسل قال فكانت تغتسل عند كل صلوة من عند نفسها \* ففي هذه الروايتين الصحيحتين بيان ان النبي صلى الله عليه وسلم لم يامرها بالنفل عند كل صلوة وانما كانت تفعل ذلك من عند نفسها فكيف يكون الامر بالنفل عند كل صلوة ثابتا من حديث عمرو \*

﴿ وقد اخبرناه ﴾ ابو احمد المهرجاني ثنا ابو بكر بن جعفر المزكي ثنا محمد بن ابراهيم ثنا ابن بكير ثنا مالك عن هشام

ابن

حديث ام كلثوم عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال في المستحاضة تدع الصلوة ايام اقراها الحديث ( وجاء ايضا في حديث عثمان السكاك عن ابن ابي مليكة لثدع الصلوة في كل شهر ايام قرئها وسيأتي تصحيح الحاكم له واخرج البيهقي فيما بعد في باب من قال الاقراء الحيض ) من حديث اسمعيل بن عيسى عن سليمان بن يسار ان فاطمة بنت ابى حبيش سألت النبي صلى الله عليه وسلم فامرها ان تدع الصلوة ايام اقراها \* ثم قال ( وكذلك رواه عبد الوارث وحماد بن زيد عن ايوب ) \* ثم قال ( وزعم ابن علية ان سفيان بن عيينة رواه عن ايوب هكذا ) وسيجيء في ذلك الباب ان شاء الله تعالى زيادة بيان في ان الاقراء هي الحيض \* ثم قال البيهقي ( قال

ابن عمرو عن ابيه انه قال ليس على المستحاضة الا ان تغتسل غسلا واحدا ثم توضع بعد ذلك لاصلاة (واخبرنا) ابو سعيد  
ابن ابي عمرو ثنا ابو العباس الاصم الماربيعي ابا الشافعي ابا مالك فذكره بمثله الا انه قال ثم توضع بعد ذلك لكل  
صلاة \* ورواه ابو ماوية عن هشام بن عمرو عن ابيه عنهما \*

واخبرنا ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو بكر بن اسحاق ابا عبد الله ثنا محمد بن يحيى ثنا عمرو بن خالد عن ابن لهيعة  
عن ابي الاسود عن عمرو عن عائشة انها لم تكن ترى على المستحاضة الاغسلا واحدا \* وروينا فيما تقدم عن قدير  
امرأة مسروق عن عائشة ما يدل على هذا \*

واخبرنا ابو علي الحسين بن محمد الروذباري ابا ابو بكر بن داسة ثنا ابو داود ثنا ابو معمر عبد الله بن عمرو بن  
ابي الحجاج (ح واخبرنا) ابو سهل محمد بن نصرويه المروزي انا ابو بكر محمد بن احمد بن خبيب (١) ثنا احمد بن محمد بن  
عيسى ثنا ابو معمر ثنا عبدالوارث ثنا حسين وفي رواية ابي داود عن الحسين عن يحيى بن ابي كثير عن ابي سلمة بن  
عبدالرحمن قال اخبرتني زينب بنت ابي سلمة ان امرأة كانت تهرق الدم وكانت تحت عبد الرحمن بن عوف  
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم امرها ان تغتسل عند كل صلاة وتصل \* كذلك رواه حسين المعلم وخالفه هشام  
الدستوائي فارسله \*

واخبرنا ابو الحسين علي بن احمد بن عبدان ثنا احمد بن عبيد الصغار ثنا ابو مسلم ابراهيم بن عبد الله ثنا مسلم بن ابراهيم  
شاهشام عن يحيى عن ابي سلمة ان ام حبيبة بنت جحش سألت النبي صلى الله عليه وسلم قالت اني اهرق الدم فامرها  
ان تغتسل عند كل صلاة وتصل \* ورواه الاوزاعي عن يحيى بن جمل المستحاضة زينب بنت ام سلمة \*

واخبرنا ابو عبد الله الحافظ وابو عبد الله السوسي قالنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا سعيد بن عثمان ثنا بشر بن  
بكر ثنا الاوزاعي ثنا يحيى بن ابي كثير قال حدثني ابو سلمة وعكرمة مولى ابن عباس ان زينب بنت ام سلمة كانت  
تتكف مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وهي تهرق الدم فامرها رسول الله صلى الله عليه وسلم ان تغتسل لكل  
صلاة \* وروي من وجه آخر عن عكرمة بخلاف هذا \*

واخبرنا محمد بن عبد الله الحافظ ابا ابو بكر بن اسحاق ثنا اسمعيل بن قتيبة ثنا يحيى بن يحيى انا هشيم عن ابي بشر  
عن عكرمة ان ام حبيبة بنت جحش استحيضت فسألت النبي صلى الله عليه وسلم فامرها ان تستظرايم اقر لها ثم تغتسل  
او تصل فاذا رأت بعد ذلك شيئا توضع وتغتسل واحتشت وصلت \* وهذا ايضا منقطع اقرب من حديث عائشة

(١) ن - حبيب

ابو بكر يعني الفقيه قال بعض مشائخنا خبر ابن الهادي غير محفوظ) قلت \* ان اراد غير محفوظ عنه فليس كذلك  
قال البيهقي اخرجه فيما مر من طريق ابن ابي حازم عنه واخرجه النسائي من طريق بكر بن مضر عنه واخرجه  
ابو عوانة في صحيحه من طريق عبد العزيز الدر او روى عنه \* فهو لاء ثلاثة روه عنه وان اراد انه غير محفوظ  
منه فليس كذلك ايضا لان ابن الهادي من الثقات المحتج بهم في الصحيح وقد ورد اطلاق لفظ القرء على الحيض  
في حديث رواه عمرو عن فاطمة بنت ابي حبيش ذكره البيهقي فيما مضى في باب المتسادة لا تميز بين الدمين  
واخرجه ابو داود والنسائي ولفظه اذا اتاك قرؤك فلا تصل فاذا امر القرء فطهرى ثم صلى ما بين القرء

في باب الغسل وحديث عائشة من الوجه الثابت عنها اولى ان يكون صحيحاً وقد روينا عن ابى سلمة بن عبدالرحمن انها  
تغتسل غسلاً واحداً وتوضأ وهو لا يخالف النبي صلى الله عليه وسلم فيما يرويه عنه \*

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو بكر بن اسحاق الفقيه ثنا عبدالله ثنا محمد بن عبد الاعلى ثنا عبدالرحمن ثنا

ابوعوانة عن عمر بن ابي سلمة عن ابيه قال تغتسل غسلاً واحداً ثم تتوضأ وروي في ذلك من وجه آخر \*

﴿ اخبرنا ﴾ ابو الحسن علي بن احمد بن عبدان انبا احمد بن عبيد الصفار ثنا المجوز يعني الحسن بن سهل ثنا عاصم

ثنا شعبة عن عبدالرحمن بن القاسم عن ابيه عن عائشة ان امرأة استحضت على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم

فامرها النبي صلى الله عليه وسلم ان تؤخر الظهر وتمجل العصر وتغتسل لهما غسلاً والمغرب والعشاء تمجل هذه

وتؤخر هذه وتغتسل لهما غسلاً وهكذا رواه ابو بكر بن اسحاق الفقيه عن الحسن بن سهل بن عبد العزيز وهو

غلط من جهة الحسن \*

﴿ فقد اخبرنا ﴾ ابو عبدالله الحافظ انبا ابو بكر بن اسحاق الفقيه انا عمر بن حفص ثنا عاصم بن علي ثنا شعبة عن

عبدالرحمن بن القاسم عن ابيه عن عائشة ان امرأة استحضت على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فمرت ان تؤخر

الظهر وتمجل العصر وتغتسل لهما غسلاً والمغرب والعشاء تؤخر هذه وتمجل هذه وتغتسل لهما غسلاً وتغتسل للصبح

غسلاً \* وهكذا رواه جماعة عن شعبة وذكر جماعة منهم امتناع عبدالرحمن بن القاسم من رفع الحديث \*

﴿ اخبرنا ﴾ ابو بكر محمد بن الحسن بن فورك ثنا عبدالله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا ابوداود الطيالسي ثنا شعبة

عن عبدالرحمن بن القاسم عن ابيه عن عائشة قالت استحضت امرأة على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فمرت

قالت من امرها النبي صلى الله عليه وسلم قال لست احديثك عن النبي صلى الله عليه وسلم شيئاً قالت فمرت ان تؤخر الظهر

وتمجل العصر وتغتسل لهما غسلاً واحداً وتؤخر المغرب وتمجل العشاء وتغتسل لهما غسلاً وتغتسل للصبح غسلاً \*

ورواه معاذ بن معاذ عن شعبة وفيه قال فقلت لعبد الرحمن عن النبي صلى الله عليه وسلم فقال لا احديثك عن النبي

صلى الله عليه وسلم بشيء وكذلك قاله النضر بن شميل عن شعبة ورواه محمد بن اسحاق بن يسار عن عبدالرحمن

بخالف شعبة في رفعه وسمى المستحضة \*

﴿ واخبرنا ﴾ ابو عبدالله الحافظ انبا ابو بكر بن اسحاق انبا العباس بن الفضل ثنا هناد بن السرى ثنا عبدة عن

محمد بن اسحاق (واخبرنا) ابو علي الروذباري انبا ابو بكر بن داسة ثنا ابوداود ثنا عبد العزيز بن يحيى حدثني

محمد

الى القراء \* ثم اسند البيهقي من طريق ابى داود بسنده (عن ابن اسحاق عن الزهري عن عروة عن عائشة

استحضت ام حبيبة فامرها النبي صلى الله عليه وسلم بالغسل لكل صلوة) \* ثم قال البيهقي (رواية ابن اسحاق عن

الزهري غلط لمخالفتها سائر الرواة عن الزهري) \* قلت \* المخالفة على وجهين مخالفة ترك ومخالفة تعارض

ومتناقض فان اراد مخالفة الترك فلا تناقض في ذلك وان اراد مخالفة التعارض فليس كذلك الا اكثر

فيه السكوت عن امر النبي صلى الله عليه وسلم لها بالغسل عند كل صلوة وفي بعضها انها فلتته هي وقد تابع

ابن اسحاق سليمان بن كثير كما ذكره البيهقي قريباً وخبر ابن الهاد المتقدم شاهد لذلك \* ثم قال البيهقي

محمد يعني ابن مسلمة عن محمد بن اسحاق عن عبدالرحمن بن القاسم عن ابيه عن عائشة ان سهلة بنت سهيل استحيضت فأتت النبي صلى الله عليه وسلم فامرها ان تتنسل عند كل صلوة فلما جهدها ذلك امرها ان تجمع بين الظهر والمصر بتسل والمغرب والمشاء بتسل وتنسل للصبح \* لفظ حديث ابي علي \* وفي حديث ابي عبدالله عن عائشة قالت انما هي سهلة بنت سهيل ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يامرها بالتنسل عند كل صلوة فلما شق عليها امرها الحديث قال ابو بكر بن اسحاق قال بعض مشائخنا لم يسند هذا الخبر غير محمد بن اسحاق وشعبة لم يذكر النبي صلى الله عليه وسلم وانكر ان يكون الخبر مرفوعا وخطأ ايضا في تسمية المستحاضة \* قال ابو بكر وقد اختلف الرواة في اسناد هذا الخبر ( قال الشيخ ) رحمه الله تعالى فرواه شعبة ومحمد بن اسحاق كما مضى ورواه ابن عيينة فارسله الا انه وافق محمد ابي رفته \*

( واخبرنا ) ابو عبدالله الحافظ انا ابو بكر بن اسحاق انا عبدالله يعني ابن محمد ثنا اسحاق ابا سفيان عن عبد الرحمن بن القاسم عن ابيه ان امرأة من المسلمين استحيضت فسالت رسول الله صلى الله عليه وسلم الحديث \* وروى عن الثوري عن عبد الرحمن بن القاسم عن ابيه عن زينب بنت جحش \*

( واخبرنا ) علي بن احمد بن عبدان ابا سليمان بن احمد الطبراني ثنا يحيى بن عثمان بن صالح ثنا نعيم بن حماد ثنا ابن المبارك اخبرني سفيان عن عبدالرحمن بن القاسم عن القاسم بن محمد عن زينب بنت جحش قالت سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم لحنة فقلت انها مستحاضة فقال لتجلس ايام اقراها ثم تنسل وتؤخر الظهر وتجل المصرفتتنسل وتصل وتؤخر المغرب وتجل المشاء وتنسل وتصلبها وتنسل للفجر \* وروى عن اسماء بنت عميس من وجه آخر \*

( واخبرنا ) ابو علي الروذباري ثنا ابو بكر بن داسة ثنا ابوداود ثنا وهب بن بنية ثنا خالد ( ح واخبرنا ) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو بكر بن اسحاق الفقيه ابا عبدالله بن محمد ثنا عبد الحميد بن بيان ثنا خالد عن سهيل عن الزهري عن عروة وفي حديث ابي علي عن اسماء بنت عميس وفي حديث ابي عبدالله عن اسماء بنت ابي بكر ورواية ابي علي اصح قالت

( وكيف يكون الامر بالتنسل عند كل صلوة انا من حديث عروة وقد اخبرنا ابو احمد ) فذكره بسنده ( عن عروة قال ليس علي المستحاضة الا ان تتنسل غسلا واحدا ثم توضع بعد ذلك للصلوة ) واستد عن عائشة نحو \* قلت \* كما به ضعف الامر بالتنسل لكل صلوة بمخالفة قنوي عروة وعائشة له وقد عرف من مذهب المحدثين ان العبرة لما روى الراوي لا لرأيه \* ثم ذكر من طريق الحسين المسم ( عن يحيى بن ابي كثير عن ابي سلمة اخبرني زينب بنت ابي سلمة ان امرأة كانت تهراق الدم وكانت تحت عبدالرحمن بن عوف فامرها النبي عليه السلام ان تتنسل عند كل صلوة ) \* ثم قال ( خالته هشام الدستوائي فارسله ) \* ثم ذكره من جهة هشام عن يحيى ( عن ابي سلمة ان ام حبيبة سألت ) الى آخره \* قلت \* في تسمية هذا مرضا نظر وعلى تقدير تسليمه قد عرف ما في الارسال مع زيادة الثقة للاسناد \* ثم ذكر من طريق عكرمة ( ان ام حبيبة استحيضت فامرها النبي عليه السلام الى آخره ) \* ثم قال ( وهذا ايضا منقطع اقرب من حديث عائشة في باب التنسل ) \* قلت \* وفي تسمية هذا ايضا منقطعا نظر وكيف يكون المنقطع الذي لا تقوم به الحجة اقرب من المنسدر واية الثقة \* ثم قال ( وروينا عن ابي سلمة انها تتنسل غسلا

قلت يا رسول الله ان فاطمة بنت ابي حبيش استحيضت منذ كذا وكذا فلم تصل فقال سبحانه الله هذا من الشيطان لتجلس في مركن تجلس فيه حتى رأينا الصفارة فوق الماء فقال تفتسل للظفر والمصر غسلا واحدا ثم تفتسل للمغرب والمشاء غسلا واحدا ثم تفتسل للجر غسلا واحدا ثم توشأ ما بين ذلك \* لفظ حديث ابي عبد الله \* وفي حديث ابي علي لتجلس في مركن فاذا رأيت صفارة فوق الماء فتغتسل وذكره \* هكذا رواه سهيل بن ابي صالح عن الزهري عن عمرو واختلف فيه عليه والمشهور رواية الجمهور عن الزهري عن عمرو عن عائشة في شأن ام حبيبة بنت جحش كما مضى وروي في ذلك عن ابن ابي مليكة \*

✶ اخبرنا ابو عبد الله الحافظ انا ابو الحسن محمد بن احمد بن تميم القنطري ببغداد ثنا ابو قلابة الرقاشي ثنا ابو عاصم النبيل ثنا همام بن سعد القرشي ثنا ابن ابي مليكة قال جاءت خالتي فاطمة بنت ابي حبيش الى عائشة فقالت اني اخاف ان اقع في النار اني ادع الصلوة السنة والستين لا اصلي فقالت انتظري حتى يجيء النبي صلى الله عليه وسلم فإني فقالت عائشة هذه فاطمة تقول كذا وكذا فقال لها النبي صلى الله عليه وسلم قولي لها فلتدع الصلوة في كل شهر ايام قرنها ثم لتغتسل في كل يوم غسلا واحدا ثم الطهور عند كل صلوة ولتتنظف ولتحتشى فأما هوداه عرض اور كضة من الشيطان او عرق انقطع \* ورواه عمر بن شبة عن ابي عاصم كذلك وقال ثم الطهور بعد ذلك لكل صلوة وخالقه غيره عن عثمان بن سعد \*

✶ اخبرنا ابو عبد الله الحافظ انا ابو بكر بن اسحاق انا عبد الله بن محمد بن زرارة انا ابو عبيدة الحداد عن عثمان ابن سعد عن ابن ابي مليكة عن خالته فاطمة بنت ابي حبيش انها استحاضت فأتت ام المؤمنين عائشة فذكرت ذلك لها فدخل النبي صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله فاطمة ذكرت انها استحاضت فقال النبي صلى الله عليه وسلم قولي لفاطمة تمسك عن الصلوة في كل شهر عدا اقرانها قبل ان يمرض لها هذا ثم تفتسل غسلة واحدة ثم الطهر عند كل صلوة \*  
✶ واخبرنا ابو بكر بن الحارث انا علي بن عمر الحافظ ثنا الحسين بن اسمعيل ثنا ابو الاشعث احمد بن المقدم

قال

واحد او هو لا يخلف النبي عليه السلام فيما يرويه عنه \* قلت \* قد تقدم مرارا ان العبرة لما روى الراوى لا لرأيه \* ثم اسند من طريق الحسن بن سهل (ثنا عاصم ثنا شعبة عن عبد الرحمن بن القاسم عن ابيه عن عائشة ان امرأة استحيضت) الحديث \* ثم قال (هكذا رواه جماعة عن شعبة وذكر جماعة امتناع عبد الرحمن من رفع الحديث) \* ثم اسند من طريق ابي داود الطيالسي عن شعبة بسنده المذكور ولفظه (فامرت قلت من امرها النبي صلى الله عليه وسلم قال لست احدئك عن النبي صلى الله عليه وسلم شيئا ورواه معاذ بن معاذ عن شعبة وفيه فقلت اميد الرحمن عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا احدئك عن النبي صلى الله عليه وسلم بشيء قال) (ورواه محمد بن اسحاق عن عبد الرحمن بن خلف شعبة في رفعه وسمى المستحاضة) \* ثم اخرجه من هذا الطريق (عن عائشة ان سهلة بنت سهيل استحيضت فامرها يعني النبي صلى الله عليه وسلم ان تفتسل عند كل صلوة الحديث) ثم قال (قال ابو بكر بن اسحاق فان بمض مشا تخنا لم يسند هذا الخبر غير ابن اسحاق وشعبة لم يذكر النبي عليه السلام وانكر ان يكون الخبر مرفوعا) \* قلت \* امتنع عبد الرحمن من اسناد الامر الى النبي عليه السلام صريحا

قال علي (وحدثنا) ابو ذر احمد بن محمد بن ابي بكر ثنا هاد بن الحسن بن عنبسة قال ثنا محمد بن بكر البرساني ثنا عثمان بن سعد الكاتب اخبرني ابن ابي مليكة ان فاطمة بنت ابي حبيش وفي حديث ابي الاشعث ان خالته فاطمة بنت ابي حبيش استحيضت فلبثت زمنا لا تصلى فاتت ام المؤمنين عائشة فذكرت ذلك لها فدخل النبي صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله فاطمة ذكرت اني استحاضت فقال النبي صلى الله عليه وسلم قولي لفاطمة تمسك عن الصلوة في كل شهر عدد اقرائها قبل ان يعرض لها هذا ثم تغتسل غسلة واحدة ثم الطهر عند كل صلوة \*

(واخبرنا) ابو بكر بن الحارث انا علي بن عمر الحافظ ثنا الحسين بن اسمعيل ثنا ابو الاشعث احمد بن المقدم قال علي (وثنا) ابو ذر احمد بن محمد بن ابي بكر ثنا هاد بن الحسن بن عنبسة قال ثنا محمد بن بكر البرساني ثنا عثمان بن سعد الكاتب اخبرني ابن ابي مليكة ان فاطمة بنت ابي حبيش وفي حديث ابي الاشعث ان خالته فاطمة بنت ابي حبيش استحيضت فلبثت زمنا لا تصلى فاتت ام المؤمنين عائشة فذكرت ذلك لها وذكرت قصة قالت (١) فقال النبي صلى الله عليه وسلم قولي لفاطمة تمسك في كل شهر عن الصلوة عدد قرونها فاذا مضت تلك الايام فلتغتسل غسلة واحدة تستدخل وتنظف وتستنفر ثم الطهور عند كل صلوة وتصلى فان الذي اصابها ركضة من الشيطان او عرق انقطع اوداء عرض لها قول عثمان بن سعد فسألت هشام بن عروة فاخبرني بنحوه عن ابيه عن عائشة \* (قال الشيخ) رحمه الله تعالى وروي عن الحجاج بن ارطاة عن ابن ابي مليكة عن عائشة معنى الرواية الثانية عن عثمان بن سعد والحجاج بن ارطاة غير محتج به وعثمان بن سعد الكاتب ليس بالقوي كان يحيى بن سعيد ويحيى بن معين يضعفان امره \* وروي في ذلك عن جابر بن عبد الله \*

(واخبرنا) ابو بكر بن الحارث الفقيه انا علي بن عمر ثنا عبد الله بن محمد بن عبد العزيز ثنا قطن بن نسير الغبري ثنا جعفر بن سليمان ثنا ابن جريح عن ابي الزبير عن جابر بن عبد الله الانصاري ان فاطمة بنت قيس سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن المرأة المستحاضة كيف تصنع قال تصنع ما تصنع ايام اقرائها ثم تغتسل في كل يوم عند كل طهور (٢) وتصلى وكذلك رواه عبد السلام بن مطهر عن جعفر وقال وهبان بن بنية تغتسل عند كل طهر (اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو بكر بن اسحاق ثنا موسى بن اسحاق ثنا وهبان بن بنية ثنا جعفر بن سليمان فذكره باسناده عن فاطمة

(١) كذا في الاصول لكن بقي بعض العبارة كما يدل عليه الحديث السابق ١٢ (٢) ن - كل طهر ١٢

ولا شك انه اذا سمع فامرت ليس له ان يقول فامرها النبي عليه السلام لان اللفظ الاول مسند الى النبي صلى الله عليه وسلم بطريق اجتهادي لا بالصریح فليس له ان ينقله الى ما هو صريح ولا يلزم من امتناعه من صريح النسبة الى النبي عليه السلام ان لا يكون مرفوعا بلفظ امرت على ما عرف من ترجيح اهل الحديث والاصول في هذه الصيغة انها مرفوعة فتأمله فقد يتوهم من لا خبرة له من كلام البيهقي وغيره انه من الموقوف الذي لا تقوم به الحججة وبهذا يعلم ان ابن اسحاق لم يخالف شعبة في رفعه بل رفعه ابن اسحاق صريحا ورفعه شعبة دلالة وزعمه هو ايضا صريحا في رواية الحسن بن سهل عن عاصم عنه وقد تقدم ان البيهقي قال بسد ذكر رواية عاصم (وهكذا رواه جماعة عن شعبة) \* ثم ذكر حديث عثمان بن سعد الكاتب \* ثم قال (ليس بالقوي كان يحيى بن سعيد وابن معين يضعفان امره) وقال في باب المتأداة لا تميز بين الدمين (حديث عثمان الكاتب ضعيف) \* قلت \* خالف في ذلك شيخه الحاكم فانه اخرج

بنت قيس قالت سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن المستحاضة فقال تقعد ايام اقرائها ثم تتنسل عند كل طهر ثم تحتشى ثم تصلي \* قال ابو بكر بن اسحاق جعفر بن سليمان فيه نظر ولا يعرف هذا الحديث لابن جريج ولا لابن الزبير من وجه غير هذا وبمثله لا تقوم حجة واختلف عليه فيه \* (قال الشيخ) رحمه الله وروينا عن علي انها تتنسل لكل يوم وفي رواية لكل صلوة وعن ابن عباس عند كل صلوة وفي رواية لما اشتد عليها الفسل امرها ان تجمع بين الصلوتين وعن ابن عمر وانس بن مالك تتنسل من طهر الى طهر وفي احدى الروايات عن عائشة كذلك وفي الرواية الثانية كل يوم غسلا وفي رواية اخرى عن علي وابن عباس وعائشة الوضوء لكل صلوة (وفيما اجازلي) ابو عبدالله الحافظ روايته عنه عن ابي العباس عن الربيع عن الشافعي قال وفي حديث حمته ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لما انقويت فاجمعي بين الظهر والمصر بنفس وبين المغرب والعشاء بنفس وصلي الصبح بنفس واعلمها انه احب الامرين اليه لها وانه يجزئها الامر الاول ان تتنسل عند الطهر من الحيض ثم لم يامرها بنفس بعده قال وان روي في المستحاضة حديث معلق فحديث حمته بين انه اختيار وان غيره يجزئ منه \*

باب الرجل يتلى بالمدى او البول

﴿ اخبرنا ﴾ محمد بن عبدالله الحافظ ثنا ابو بكر احمد بن اسحاق بن ايوب الفقيه ثنا العباس بن الفضل الاسفاطي انبا ابو الوليد نازاثة عن ابي حصين عن ابي عبد الرحمن السلمي عن علي قال كنت رجلا مذاه وكان عندي ابنة رسول الله صلى الله عليه وسلم فاستحييت ان اسئله فامرته رجلا فسأله فقال اذا وجدت ذلك فاغسل ذكرك وتوضأه رواه البخاري في الصحيح عن ابي الوليد \*

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن مكرم ثنا عثمان بن عمر ثنا ابن جريج عن عطاء قال كان علي بن ابي طالب رجلا مذاه فكان ياخذ القتيلة فيدخلها في احليله (اخبرنا) ابو احمد عبدالله بن محمد بن الحسن العدل انبا ابو بكر بن جعفر المزكي ثنا محمد بن ابراهيم ثنا ابن بكير ثنا مالك عن زيد بن اسلم عن ابيه عن عمر بن الخطاب قال اني لاجده ينجد رمي مثل الخزيرة فاذا وجد احدكم ذلك فليغسل ذكره وليتوضأ وضوا للصلوة يعني المذى \* وباسناده قال ثنا مالك عن زيد بن اسلم عن جندب مولى عبدالله بن عياش بن ابي ربيعة المخزومي انه قال سألت عبدالله بن عمر عن المذى فقال اذا وجدته فاغسل ذكرك وتوضأ وضواك للصلوة \*

﴿ اخبرنا ﴾ عبد الخالق بن علي المؤذن انبا ابو بكر بن حبيب ثنا محمد بن اسمعيل الترمذي ثنا ايوب بن سليمان بن بلال حدثني ابو بكر بن ابي اويس حدثني سليمان بن بلال عن يونس بن يزيد عن زهري عن خارجة بن زيد قال كان زيد بن ثابت قد سلسل منه البول فكان يداري منه ماغلب فلما غلبه ارسله قال وكان يصلي وهو يخرج منه \*

﴿ اخبرنا ﴾

حديث عثمان هذا في المستدرک وقال صحيح ولم يخرج به هذا اللفظ وعثمان الكاتب بصري ثقة عن زهير الحديث يجمع حديثه \* ثم ذكر حديثا في سنده جعفر بن سليمان فقال (قال ابو بكر بن اسحاق فيه نظر) \* قلت \* اخرج له مسلم في صحيحه وابن خزيمة وابن حبان في صحيحهما والحاكم في مستدرکه وثقه ابن معين وقال محمد بن عثمان بن ابي شيبة سألت علي بن المديني عن جعفر بن سليمان الضبعي فقال ثقة عندنا \*

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبدالله الحافظ انا ابوبكر بن اسحاق الفقيه ثنا عبدالله بن محمد ثنا اسحاق يعني الحنظلي انا عبد الرزاق ان امير عن خارجة بن زيد بن ثابت قال كبر زيد حتى سلسل منه البول فكان يداريه ما استطاع فاذا غلبه توضأ وصلّى وقد روي في معناه حديث باسناد فيه ضعف \*

﴿ اخبرنا ﴾ ابو حازم الحافظ انا ابو احمد الحافظ انا ابوبكر محمد بن محمد بن سليمان الواسطي ببغداد ثنا هشام يعني ابن عمار ثنا بقة بن الوليد ثنا عبد الملك بن مهران عن عمرو بن دينار عن عبدالله بن عباس ان رجلاً قال يا رسول الله اني باسوراً وكلمة توضأت سال فقال النبي صلى الله عليه وسلم اذا توضأت فسال من قرنتك الى قدمك فلا وضوء عليك (واخبرنا) ابو سعيد احمد بن محمد الصوفي انا ابو احمد بن عدى ثنا ابو يعلى ثنا سويد ثنا بقة عن عبد الملك فذكره باسناده ان رجلاً أتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال اني باسور (١) واني اتوضأ فيسيل ثم ذكر الباقي بنحوه \* قال ابو احمد هذا منكر لا اعلم احدا رواه عن عمرو بن دينار غير عبد الملك بن مهران قال ابو احمد وهو مجهول ليس بلمر وف \*

﴿ باب ما يفعل من غلبه الدم من رعاف او جرح ﴾

﴿ اخبرنا ﴾ ابو احمد عبدالله بن محمد بن الحسن العدل ثنا ابوبكر محمد بن جعفر المزكي ثنا محمد بن ابراهيم ثنا ابن بكير ثنا مالك عن هشام عن عمرو بن عروة عن ابيه ان المسور بن مخرمة اخبره انه دخل على عمر بن الخطاب رضي الله عنه بعد ان صلى الصبح من الليلة التي طعن فيها فاوقف عمر فقيس له الصلوة الصبح فقال عمر نعم ولاحظ في الاسلام لمن ترك الصلوة فصلى عمرو جرحه يشب دماً \*

﴿ اخبرنا ﴾ ابوبكر بن الحارث الفقيه انا ابو محمد بن حيان ائباً ابراهيم بن محمد بن الحسن ثاموسي بن عامر ثنا الوليد بن مسلم اخبرني شيبان عن يحيى بن ابي كثير عن عكرمة في الراعي لا يقرأ يسدنفه ويتوضأ ويصلي \* قال الوليد (واخبرني) عبد الرحمن بن عرانة سمع ابن شهاب الزهري يقول مثل ذلك \*

آخر كتاب الطهارة والحيض (٢) ويتلوه ان شاء الله تعالى كتاب الصلوة والحمد لله رب العالمين وصلى الله على سيدنا محمد خاتم النبيين وعلى آله وصحبه اجمعين \*

﴿ اخبرنا ﴾ الشيخان الامان الحافظ بهاء الدين ابو محمد القاسم بن علي بن الحسن بن هبة الله الشافعي والقاضي جمال الدين ابو القاسم عبد الصمد بن محمد بن ابي الفضل الانصاري رجهما الله اجازة قالانا الشيخان زاهر بن طاهر بن محمد الشحامى و ابو المالى محمد بن اسمعيل الفارسي اجازة وقال الحافظ بهاء الدين اخبرني والهدى ابو القاسم علي وقال القاضي جمال الدين اخبرني الامام ابو الحسن علي بن احمد بن سليمان المرادي قالانا ابو القاسم الحافظ الشحامى و ابو المالى الفارسي قولا اخبرنا الامام ابوبكر احمد بن الحسن البيهقي رحمه الله تعالى \*

(١) الناصور بالصاد المهملة قرحة غائرة قلما تدمل ١٢ مغرب (٢) وفي نسخة آخر السفر الاول ويتلوه ان شاء الله

(باب ما يفعل من غلبه الدم من رعاف او جرح)

## ﴿ كتاب الصلاة ﴾

﴿ بسم الله الرحمن الرحيم ﴾

﴿ باب اصل فرض الصلاة ﴾

﴿ قال الله عزناؤه ﴾ وما امروا الا لعبدوا الله مخلصين له الدين حنفاء ويقيموا الصلاة ويؤتوا الزكاة وذلك دين القيمة مع عدة آى فيها ذكر فرض الصلاة \*

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبدالله الحافظ انا ابو عبدالله محمد بن عبدالله الصفار ثنا احمد بن مهران ثنا عبيد الله بن موسى (ح واخبرنا) ابو محمد جناح بن نذير بن جناح المحاربي بالكوفة انا ابو جعفر محمد بن علي بن دحيم ثنا احمد بن حازم ابن ابى غرزة انا عبيد الله بن موسى انا حنظلة بن ابى سفيان قال سمعت عكرمة بن خالد يحدث طاوسا قال جاء رجل الى ابن عمر فقال يا ابا عبد الرحمن الاتمرو فقال انى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول نبى الاسلام على خمس شهادة ان لا اله الا الله واقام الصلاة وابتاء الزكاة والحج وصوم رمضان \* رواه البخارى فى الصحيح عن عبدالله بن موسى ورواه مسلم عن ابن عمير عن ابيه عن حنظلة \*

﴿ اخبرنا ﴾ ابو زكريا بن ابى اسحاق قراءة وثنا ابو القاسم عبد الرحمن بن محمد السراج املاء قالوا انا ابو الحسن احمد بن محمد بن عبدوس الطرائى ثنا عثمان بن سعيد الدارى ثنا هشام بن عمار ثنا مروان بن معاوية ثنا عمران بن حدير عن عبد الملك بن عبيد السدوسى عن حمران بن ابان عن عثمان بن عفان عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من علم ان الصلاة حق واجب او مكتوب دخل الجنة \*

## ﴿ باب اول فرض الصلاة ﴾

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا محمد بن بشر العبدي ثنا سعيد بن ابى عمرو بن ثنابتة عن زرارة بن ابى اوفى عن سعد بن هشام انه دخل على عائشة فقالت يا ام المؤمنين ابى عن قيام رسول الله صلى الله عليه وسلم قات الست تقرأ يا ايها المزمع قال قلت بلى قال فقالت فان الله تعالى افترض القيام فى اول هذه السورة فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم واصحابه حولا حتى اتفخت اقد امهم و امسك الله خاتمها اثنى عشر شهرا فى السماء ثم انزل الله تعالى التخفيف فى آخر السورة فصار قيام الليل تطوعا بعد فريضة \* رواه مسلم فى الصحيح عن ابى بكر بن ابى شيبة عن محمد بن بشر فى حديث طويل وقد اشار الشافعى رحمه الله تعالى الى معنى هذا دون الرواية وزاد فقال ويقال نسخ ما وصف فى المزمع بقول الله تعالى ( اقم الصلاة لدلوك الشمس ) ودلوك الشمس زوالها ( الى غسق الليل ) وغسق الليل الغتمة ( وقرآن النجر ) وقرآن الفجر الصبح ( ان قرآن النجر كان مشهودا ومن الليل فتهجد به نافلة لك ) فاعلمه ان صلاة الليل نافلة لا فريضة وان الفرائض فيما ذكر من ليل او نهار \*

﴿ اخبرنا ﴾ ابو محمد المهرجاني انا ابو بكر بن جعفر المزكى ثنا محمد بن ابراهيم انا ابن بكير ثنا مالك عن نافع ان عبد الله بن عمر كان يقول دلوك الشمس ميلها ( وباسناده ) قال ثنا مالك عن داود بن الحصين انه قال اخبرني بخبر ان عبد الله بن عباس كان يقول دلوك الشمس اذا فاء النوى وغسق الليل اجتمع الليل وظلمته \*

(باب اصل فرض الصلاة)

(باب اول فرض الصلاة)

﴿ واخبرنا ﴾ ابو عبدالله الحافظ و ابو سعيد بن ابى عمرو قالنا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن ابى طالب  
انبا عبد الوهاب بن عطاء انبا سعيد عن قتادة في قوله تعالى لدلوك الشمس قال اذا زالت الشمس عن بطن السماء  
لصلوة الظهر الى غسق الليل قال بدو الليل صلوة المغرب \*

﴿ واخبرنا ﴾ على بن محمد بن بشر ان بنقدا ان اسمعيل بن محمد الصقار ثنا عبد الكريم بن الهيثم الديري ما قولى  
(مع و انبا) ابو عبدالله محمد بن عبدالله الحافظ اخبرنى ابو محمد احمد بن عبدالله المزنى انبا على بن محمد بن عيسى  
قالنا ثنا ابو اليان اخبرنى شعيب عن الزهرى اخبرنى سعيد بن المسيب وابو سلمة بن عبد الرحمن ان اباهم يرة  
قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول تفضل صلوة الجميع صلوة احدكم وحده بخمسة وعشرين جزءاً  
وتجتمع ملائكة الليل وملائكة النهار فى صلوة الفجر ثم يقول ابو هريرة فاقرأوا ان شئتم وقرآن الفجر ان قرآن  
الفجر كان مشهوراً \* رواه البخارى فى الصحيح عن ابى اليان ورواه مسلم عن ابى بكر بن اسحاق عن ابى اليان \*

﴿ واخبرنا ﴾ ابو صالح بن ابى طاهر انا جدى يحيى بن منصور القاضى ثنا احمد بن سلمة ثنا عمرو بن زرارة بن واقد  
الكلابى انا مروان الفزارى ثنا اسمعيل بن ابى خالد ثنا قيس بن ابى حازم قال سمعت جرير بن عبدالله وهو  
يقول كنا جلوسا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ نظر الى القمر ليلة البدر فقال انكم سترون ربكم كما ترون  
هذا القمر لا تضامون (١) فى رؤيته فان استطعتم ان لا تغلبوا على صلوة قال اسمعيل يقول لا تقوتكم قبل طلوع الشمس  
وقبل غروبها يعنى العصر والفجر ثم قرأ جرير (فسبح بحمد ربك قبل طلوع الشمس وقبل غروبها) \* رواه البخارى  
فى الصحيح عن الحميدى ورواه مسلم عن زهير بن حرب كلاهما عن مروان الا ان الحميدى ادرج القراءة فى الحديث  
وقد ادرج جماعة من الثقات غير مروان بن معاوية القراءة فى الحديث والله اعلم \*

﴿ واخبرنا ﴾ ابو عبدالله الحافظ ثنا الشيخ ابو بكر بن اسحاق اخبرنا عبدالله بن احمد بن حنبل حدثنى ابى ثاب عبد الرحمن  
ابن مهدى قال ثنا سفيان عن عاصم عن ابى رزين قال جاء نافع بن الازرق الى ابن عباس فقال الصلوات الخمس  
فى القرآن فقال نعم فقرأ (فسبحان الله حين تمسون) قال صلوة المغرب (وحيث تصبحون) صلوة الفجر (وله الحمد فى السموات  
والارض وعشيا) صلوة العصر (وحيث تظهرون) صلوة الظهر وقرأ (ومن بعد صلوة المشاء ثلاث عورات لكم)

﴿ واخبرنا ﴾ ابو عبدالله الحافظ و ابو سعيد بن ابى عمرو قالنا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن ابى طالب انبا  
عبد الوهاب بن عطاء انا عمرو بن عبيد عن الحسن فى قوله تعالى (فسبحان الله حين تمسون) قال صلوة المغرب  
والمشاء (وحيث تصبحون) صلوة الغداة (وله الحمد فى السموات والارض وعشيا) قال العصر (وحيث تظهرون) قال الظهر  
قال (واخبرنا) عبد الوهاب عن سعيد عن قتادة مثله قال (واخبرنا) عبد الوهاب انا عمرو عن الحسن فى قوله تعالى  
(اقم الصلوة طرفى النهار) قال صلوة الفجر والطرف الآخر الظهر والعصر (وزلفاً من الليل) المغرب والمشاء \* قال  
واخبرنا عبد الوهاب قال و انبا سعيد عن قتادة فى قوله تعالى (اقم الصلوة طرفى النهار) قال صلوة الصبح و صلوة  
العصر (وزلفاً من الليل) قال المغرب والمشاء \* قال (واخبرنا) عبد الوهاب انبا سعيد عن قتادة قال كان بدء الصلوة  
ركعتين بالغداة وركعتين بالامشى \*

### باب فرائض الخمس

﴿ اخبرنا ﴾ محمد بن عبدالله بن محمد الحافظ انا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا ابو بكر يحيى بن ابي طاب ثنا عبد الوهاب يعني ابن عطاء الخفاف انا سعيد يعني ابن ابي عمرو بن عروة عن قتادة عن انس بن مالك عن مالك بن صمصمة عن النبي صلى الله عليه وسلم فذكر قصة المعراج وفيها قال وفرضت علي خمسون صلوة كل يوم او قال امرت بخمسين صلوة كل يوم الشك من سعيد بن جنت حتى اتيت على موسى فقال لي بما امرت فقلت امرت بخمسين صلوة كل يوم قال اني قد بلوت الناس قبلك وعاجلت بني اسرائيل اشد المعالجة وان امتك لا يطيقون ذلك فارجم الى ربك فسله التخفيف لامتك فرجعت فقط عنى خمس صلوات فازلت اختلف بين ربي وبين موسى كما اتيت عليه قال لي مثل مدالته حتى رجعت بخمس صلوات كل يوم فلما اتيت على موسى قال لي بما امرت قلت بخمس صلوات كل يوم قال اني قد بلوت الناس قبلك وعاجلت بني اسرائيل اشد المعالجة وان امتك لا يطيقون ذلك فارجم الى ربك فسله التخفيف لامتك قلت لقد رجعت الى ربي حتى استحيت ولكن ارضى واسلم قال فنوديت او نادى مناد الشك من سعيد ان قد مضيت فريضتي وخففت عن عبادي وجعلت بكل حسنة عشر امثالها مخرج في الصحيحين من حديث سعيد بن ابي عمرو بن سليمان المرادي ثنا عبدالله بن وهب القرشي ثنا سليمان بن بلال ثنا شريك بن عبدالله بن ابي نمر قال سمعت انس بن مالك يحدثنا عن ليلة اسري رسول الله صلى الله عليه وسلم من مسجد الكعبة فذكر الحديث وفيه فاوحى اليه ماشاء فيما اوحى خمسين صلوة على امته كل يوم وليلة ثم هبط حتى بلغ موسى فاحتبسه فقال يا محمد ما عهد اليك ربك قال عهد الي خمسين صلوة على امتي كل يوم وليلة قال فان امتك لا تستطيع فارجم فليخفف عنك وعنه فالتفت الى جبريل عليه السلام كأنه يستشير في ذلك فاشار اليه ان نعم ان شئت فملا به جبريل فقال يا رب خفف عنا فان امتي لا تستطيع هذا فوضع عنه عشر صلوات ثم رجع الى موسى فاحتبسه ولم يزل يرده موسى الى ربه حتى صار الى خمس صلوات ثم احتبسه عند الخامسة فقال يا محمد قد والله راودت بني اسرائيل على ادنى من هذه الخمس فضيموه وتركوه وامتك اضعف اجسادا وقلوبا وابصارا واسماعا فارجم فليخفف عنك ربك فالتفت الى جبريل ليشير عليه فلا يكره ذلك جبريل فرمعه عند الخامسة فقال يا رب ان امتي ضعاف اجسادهم وقلوبهم واسماعهم وابصارهم تخفف عنا فقال اني لا يبدل القول لدي هي كما كتبت عليكم في ام الكتاب ولك بكل حسنة عشر امثالها هي خمسون في ام الكتاب وهي خمس عليك وذكر الحديث مخرجه البخاري في الصحيح من حديث سليمان بن بلال واخرجه

مسلم

### باب فرائض الخمس

قال \*

قلت \* هذا من باب اضافة الموصوف الى الصفة وهو غير جائز واصله الفرائض الخمس ذكر البيهقي فيه حديث الاسراء من طريق ابن وهب ( اناسليمان بن بلال ثنا شريك بن ابي نمر عن انس ) الى آخره ثم قال ( اخرجه البخاري من حديث سليمان بن بلال واخرجه مسلم عن هارون الايلي عن ابن وهب ) قلت \* يفهم من هذا ان مسلما اخرجه باللفظ الذي ساقه البيهقي وليس كذلك وانما ذكر مسلم حديث ثابت عن انس ثم ادرج عليه حديث شريك

فقال

مسلم عن هارون الایلی عن ابن وهب \*

﴿اخبرنا﴾ ابو محمد عبد الله بن يوسف الاصبهانی من اصل كتابه انبأ ابو سعيد بن الاعرابی ثنا الحسن بن محمد الزعفرانی ثنا عبد الله بن نافع ومحمد بن ادریس الشافعی قالنا ثنا مالك عن عمه ابی سهیل بن مالك عن ابیه انه سمع طاحه بن عیید الله يقول جاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم من اهل نجد نأثر الرأس نسمع دوي صوته ولا نفقه ما يقول حتى دنا من رسول الله صلى الله عليه وسلم فاذا هو يسأل عن الاسلام فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم خمس صلوات في اليوم والليلة فقال هل علي غيرهن قال لا الا ان تطوع فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم وصيام شهر رمضان قال هل علي غيره قال لا الا ان تطوع قال وذكر له رسول الله صلى الله عليه وسلم الزكوة قال هل علي غيرها قال لا الا ان تطوع فادبر الرجل وهو يقول والله لا ازيد علي هذا ولا انقص منه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم افلح ان صدق فقال الشافعی رضی الله عنه في حديثه وذكر الصدقة فقال هل علي غيرها \* مخرج في الصحيحين من حديث مالك \*

﴿اخبرنا﴾ ابو الحسن علي بن احمد بن عبدان انا احمد بن عیید الصفار انبأ ابو مسلم ابراهيم بن عبد الله ثنا ابو عمرو الضریر ثنا حماد عن يحيى بن سعيد عن محمد بن يحيى بن حبان عن عبد الله يعني ابن محيريز عن رجل من كنانة قال سمعت عبادة بن الصامت يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول خمس صلوات كتبهن الله عز وجل علي عباده فمن وافى بهن ولم يضيمن كان له عند الله عهد ان يغفر له وان يدخله الجنة ومن لم يواف بهن استخفافا بجهنم فليس له عند الله عهد ان شاء عذبه وان شاء غفر له وقال مالك عن يحيى بن سعيد في هذا الا سناد رجل من بني كنانة يدعى المخذجي \*

﴿اخبرنا﴾ ابو الحسن بن عبدان انبأ احمد بن عیید الصفار انا ابن ملحان ثنا ابن بكير ثنا الليث عن ابن الهاد عن محمد ابن ابراهيم عن ابی سلمة عن ابی هريرة انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ارأيتم لوان هرا بباب احدكم يقتسل منه كل يوم خمس مرات ما تقولون يبقى من درنه قالوا لا يبقى من درنه شيئاً قال فذلك مثل الصلوات الخمس يحو الله بهن الخطايا \* رواه مسلم في الصحيح عن قتيبة عن الليث واخرجه البخاری من وجه آخر عن ابن الهاد \*

﴿باب عدد ركعات الصلوات الخمس﴾

﴿انبأ﴾ علي بن احمد بن عبدان انبأ احمد بن عیید الصفار ثنا الاسفاطی يعني العباس بن الفضل ثنا اسمعيل بن ابی اويس ثنا سليمان بن بلال عن يحيى بن سعيد عن ابی بكر بن محمد عن ابی مسعود قال أتى جبريل عليه السلام النبي صلى الله عليه وسلم

فقال ثنا هارون بن سعيد الایلی ثنا ابن وهب اخبرني سليمان وهو ابن بلال حدثني شريك بن عبد الله بن ابی عمر قال سمعت انس بن مالك يحدثنا عن ليلة اسري برسول الله صلى الله عليه وسلم من مسجد الكعبة انه جاءه ثلاثة نفر قبل ان يوحى اليه وهوناً ثم في المسجد الحرام وساق الحديث بقصته نحو حديث ثابت البناني قدم فيه شيئاً واخر وزاد ونقص هذا اللفظ مسلم \*

(باب عدد ركعات الصلوات الخمس)

وسلم فقال قم فصل وذلك دلوك الشمس حين مالت الشمس فقام فصل الظهر اربعا ثم اتاه حين كان ظله مثله فقال قم فصل فصل العصر اربعا ثم اتاه حين غربت الشمس فقال قم فصل فصل المغرب ثلاثا ثم اتاه حين غاب الشفق فقال قم فصل فصل العشاء الآخرة اربعا ثم اتاه حين برق الفجر فقال قم فصل فصل الصبح ركعتين ثم اتاه من الغد في الظهر حين صار ظل كل شيء مثله فقال قم فصل فصل الظهر اربعا ثم اتاه حين صار ظله مثله فقال قم فصل فصل العصر اربعا ثم اتاه الوقت بالامس حين غربت الشمس فقال قم فصل فصل المغرب ثلاثا ثم اتاه بعد ان غاب الشفق واظلم فقال قم فصل فصل العشاء الآخرة اربعا ثم اتاه حين اسفر الفجر فقال قم فصل فصل الصبح ركعتين ثم قال ما بين هذين صلوة ابو بكر بن محمد بن عمرو بن حزم لم يسمعه من ابي مسعود الانصاري وانما هو بلاغ بلفظه وقد روى ذلك في حديث آخر مرسل \*

﴿ اخبرنا ﴾ ابو الحسين علي بن محمد بن عبدالله بن بشران المدلب بغداد ثنا ابو جعفر محمد بن عمرو الرزاز ثنا محمد بن عبيد الله يعني ابن المنادي ثنا يونس بن محمد المؤدب ثنا شيبان بن عبد الرحمن النحوي عن قتادة قال سئلت ابا مالك ان مالك بن صمصمة حدثهم فذكر حديث المراج بطوله وفيه فرض الصلوات الخمس \* قال قتادة وثنا الحسن يعني البصري ان النبي صلى الله عليه وسلم لما جاء بهم الى قومه خلاعهم حتى اذا زالت الشمس عن بطن السماء وودي فيهم الصلوة جامعة قال ففرغ القوم لذلك فاجتمعوا فصلى بهم رسول الله صلى الله عليه وسلم اربع ركعات لا يقرأ فيهن علانية يقتدى الناس بنبي الله صلى الله عليه وسلم ويقتدى النبي صلى الله عليه وسلم بحبريل عليه السلام حتى اذا تصويت الشمس عن بطن السماء وهي يضاء نفية نودي فيهم بالصلوة جامعة ففرغ القوم لذلك فاجتمعوا فصلى بهم النبي صلى الله عليه وسلم اربع ركعات لا يقرأ فيهن علانية يقتدى الناس بنبي الله صلى الله عليه وسلم ويقتدى النبي صلى الله عليه وسلم بحبريل عليه السلام حتى اذا غربت الشمس نودي فيهم بالصلوة جامعة فاجتمعوا فصلى بهم النبي صلى الله عليه وسلم ثلاث ركعات يقرأ في الاولين ولا يقرأ في الواحدة يعني علانية يقتدى الناس بنبي الله صلى الله عليه وسلم ويقتدى النبي صلى الله عليه وسلم بحبريل عليه وسلم ولسلم بحبريل عليه وسلم حتى اذا غاب الشفق نودي فيهم بالصلوة جامعة فاجتمعوا فصلى بهم النبي صلى الله عليه وسلم اربع ركعات يقرأ في الركعتين علانية ولا يقرأ في التنتين يقتدى الناس بنبي الله صلى الله عليه وسلم ويقتدى النبي صلى الله عليه وسلم بحبريل عليه وسلم ولسلم بحبريل عليه وسلم حتى اذا طلعت الشمس نودي فيهم بالصلوة جامعة فاجتمعوا فصلى بهم النبي صلى الله عليه وسلم ركعتين يطيل فيهما القراءة يقتدى الناس بنبي الله صلى الله عليه وسلم ويقتدى النبي صلى الله عليه وسلم بحبريل عليه وسلم في هذا الحديث وماروي في مناه دليل على ان ذلك كان بمكة بعد المراج وان الصلوات الخمس فرض حينئذ باعدادهن وقد ثبت ذلك عن عائشة رضي الله عنها خلاف ذلك \*

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عمرو محمد بن عبدالله الاديب انبا ابو بكر الاسما عيلي ثنا الحسن بن سفيان ثنا فياض بن زهير ثنا عبد الرزاق ابا معمر عن الزهري عن عمرو بن عروة عن عائشة قالت فرضت الصلوة على النبي صلى الله عليه وسلم بمكة ركعتين ركعتين فلما خرج الى المدينة فرضت اربعا واقرت صلوة السفر ركعتين \* اخرجه البخاري في الصحيح عن مسدد عن يزيد بن زريع عن معمر قال وثنا به عبد الرزاق عن معمر (قال الشيخ) وهذا التقييد تفرد به معمر بن راشد عن



ابن ابن شهاب اخبره ان عمر بن عبد العزيز كان قاعدا على المنبر فاخر العصر شيئا فقال له عمرو بن الزبير انما ان جبريل عليه السلام اخبر محمد صلى الله عليه وسلم بوقت الصلوة فقال له عمر اعلم ما تقول فقال عمرو سمعت بشير ابن ابي مسعود الانصاري يحدث عن ابيه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول نزل جبريل عليه السلام فاخبرني بوقت الصلوة فصليت معه ثم صليت معه ثم صليت معه ثم صليت معه ثم صليت معه بحسب باصابه خمس صلوات ورأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي الظهر حين تزل الشمس وربما اخرها حين يشتد الحر ورأيت يصلي العصر والشمس مرتفعة بيضاء قبل ان تدخلها الصفرة فينصرف الرجل من الصلوة فياتي ذا الخليفة قبل غروب الشمس و يصلي المغرب حين تسقط الشمس و يصلي العشاء حين يسود الافق وربما اخرها حتى يجتمع الناس و يصلي الصبح بغلس ثم صلى مرة اخرى فاسفر بها ثم كانت صلواته بعد ذلك بغلس حتى مات لم يمد الى ان يسفر و تفسير كيفية صلوة جبريل عليه السلام بالنبي صلى الله عليه وسلم في حديث ابي بكر بن حزم وهو في رواية ابن عباس وغيره \*

﴿ اخبرنا ﴾ ابو الحسين علي بن محمد بن عبد الله بن بشران ببغداد ابا علي بن محمد المهرى ثنا عبد الله بن محمد بن ابي مريم ثنا الثريا بن سنان الثوري عن عبد الرحمن بن الحارث عن حكيم بن حكيم بن عباد عن نافع بن جبير بن مطعم عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اني جبريل عليه السلام مرتين عند البيت فصلى بي الظهر حين مالت الشمس فكانت بقدر الشراك ثم صلى بي العصر حين كان ظل كل شيء مثله ثم صلى بي المغرب حين افطر الصائم ثم صلى بي العشاء حين غاب الشفق ثم صلى بي الفجر حين حرم الطعام والشراب على الصائم ثم صلى بي الظهر من الغد حين كان ظل كل شيء مثل ظله ثم صلى بي العصر حين كان ظل كل شيء مثله ثم صلى بي المغرب حين افطر الصائم ثم صلى بي العشاء لثلاث الليال الاول ثم صلى بي الفجر فاسفر فالتفت الي فقال يا محمد هذا وقت الانبياء من قبلك والوقت فيما بين هذين الوقتين (واخبرنا) ابو الحسن علي بن احمد بن عبدان ابا احمد بن عبيد الصفار ثنا اسمعيل بن اسحاق ثنا ابراهيم ابن حمزة الزيري ثنا عبد العزيز بن محمد الدراوردي عن عبد الرحمن وهو ابن الحارث بن عبد الله بن عياش بن ابي ريعة الخزومي عن حكيم فذكره بمعناه (وروي) عن جابر بن عبد الله و ابي مسعود الانصاري و عبد الله بن عمر و ابي هريرة و ابي سعيد الخدري في قصة امامة جبريل عليه السلام النبي صلى الله عليه وسلم بمكة و ثبت عن ابي موسى الاشعري و بريدة بن الحصيب و عبد الله بن عمرو بن العاصي عن النبي صلى الله عليه وسلم في مواقيت الصلوة في غير هذه القصة ونحن ناتي على روايتها ان شاء الله تعالى \*

### ﴿ باب اول وقت الظهر ﴾

﴿ قال الله جل ثناؤه ﴾ اتم الصلوة لدلوك الشمس \* قال الشافعي رضي الله عنه دلوك الشمس زوالها \*

﴿ ابا ﴾ علي بن محمد بن بشران العدل ببغداد انا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا الحسن علي بن عفان ثنا بن نمير عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر قال دلوك الشمس مياها بعد نصف النهار \*

﴿ اخبرنا ﴾ عمر بن عبد العزيز بن عمر بن قنادة انا ابو منصور العباس بن الفضل الضبي ثنا احمد بن نجدة ثنا سعيد بن منصور ثنا ابو عوانة و خالد بن مقبرة عن الشعبي عن ابن عباس قال دلوك الشمس زوالها \*

﴿ ابا ﴾ ابو طاهر محمد بن محمد بن محمش المقيمي من اصل كتابه انا ابو بكر محمد بن الحسين بن الحسن القطان

ثنا احمد بن يوسف السلمي ثنا عمرو بن عبدالله بن رزين ثنا اراهيم بن طهمان عن الحجاج بن الحجاج عن قتادة عن ابي ايوب عن عبدالله بن عمرو وسئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن وقت الصلاة فقال وقت صلاة الفجر ما لم يطلع قرن الشمس الا اول وقت صلاة الظهر اذا زالت الشمس عن بطن السماء ما لم يحضر العصر ووقت صلاة العصر ما لم تصفر الشمس ويسقط قرنها الا اول وقت صلاة المغرب اذا غابت الشمس ما لم يسقط الشفق ووقت صلاة العشاء الى نصف الليل \* رواه مسلم بن الحجاج في الصحيح عن احمد بن يوسف السلمي \*

﴿ وانبا ﴾ ابو الحسن علي بن احمد بن عبدان انا احمد بن عبيد الصغار ثنا تمام بن محمد بن غالب ثنا ابو عمرو والحوضي ثنا هلم بن يحيى ثنا قتادة عن ابي ايوب التمكي عن عبدالله بن عمرو بن العاصي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وقت صلاة الظهر اذا زالت الشمس وكان ظل الرجل كطوله (١) ما لم يحضر العصر وذكر باقي الحديث بمناء \* أخرجه مسلم عن الد وراق عن عبد الصمد عن همام \*

﴿ انبا ﴾ ابو عبد الله الحافظ انا ابو جعفر محمد بن علي بن دحيم الشيباني ثنا احمد بن حازم بن ابي غرزة الغفاري ثنا عثمان (ح واخبرنا) ابو علي الحسين بن محمد الروذباري انا ابو بكر محمد بن بكر ثنا ابو داود ثنائمان بن ابي شيبه ثنائبيدة ابن حميد عن ابي مالك الاشجعي سمع بن طارق عن كثير بن مدرك عن الاسود ان عبدالله بن مسعود قال كان قدر صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم في الصيف ثلاثة اقدام الى خمسة اقدام وفي الشتاء خمسة اقدام الى سبعة اقدام \* لفظ حديث ابي داود وهذا امر يختلف في البلدان والاقليم فيقدر في كل اقليم بالمعروف به باسر الزوال \*

﴿ باب آخر وقت الظهر واول وقت العصر ﴾

﴿ اخبرنا ﴾ ابو الحسن محمد بن الحسين بن داود الملوي انا ابو حامد احمد بن محمد بن الحسن الحافظ املاء ثنا محمد بن اسمعيل البخاري ثنا ايوب بن سليمان بن بلال حدثني ابو بكر بن ابي اويس حدثني سليمان بن بلال قال قال صالح ابن كيسان سمعت ابا بكر بن حزم بلغه ان ابا مسعود قال نزل جبريل عليه السلام على النبي صلى الله عليه وسلم بالصلاة فامر به صلى الظهر حين زالت الشمس ثم صلى العصر حين صار ظل كل شيء بقدره مرة ثم صلى المغرب حين غابت الشمس ثم صلى العتمة وهي العشاء حين غاب الشفق ثم صلى الصبح حين طلع الفجر ثم جاءه من الغد فاخر الظهر الى قدر ظله واخر العصر الى قدر ظله مرتين ثم صلى المغرب حين وجبت الشمس ثم اعتم بالعشاء ثم اصبح بالصبح ثم قال ما بين هذين صلوة \* قال صالح بن كيسان وكان عطاء بن ابي رباح يحدث عن جابر بن عبدالله في وقت الصلاة نحو ما كان ابو مسعود يحدث \* قال صالح وكان عمرو بن دينار وابو الزبير المكي يحدثان مثل ذلك عن جابر بن عبدالله السلمي \*

﴿ واخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ وابو سعيد بن ابي عمرو وقالنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا اسيد بن عاصم ثنا الحسين

( ١ ) ن - مثله

﴿ باب آخر وقت الظهر ﴾

\* قال \*

قال فيه ( كان الشافعي يذهب الى ان اول وقت انصر يفصل من آخر وقت الظهر ) \* قلت \* كان على هذا الكتاب حاشية نصها قال الشيخ تقي الدين بن الصلاح ومن خطه قلت يعني بقوله يفصل انه ليس بين الوقتين وقت مشترك كما قاله مالك لان بينهما فاصلا ليس من واحد منهما \* ثم ان اليه في ذكر في هذا الباب حديثين

( باب آخر وقت الظهر واول وقت العصر )

ابن حفص عن سفيان ثنا عبد الرحمن بن عياش بن ابي ربيعة قال حدثني حكيم بن حكيم بن عباد بن سهل بن حنيف عن نافع بن جبير عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم امنى جبريل عليه السلام عند البيت مرتين فصلى بي الظهر حين زالت الشمس وكانت بقدر الشراك ثم صلى بي المصصر حين صار ظل كل شيء مثله وذكر الحديث قال فيه ثم صلى بي الغد الظهر حين كان ظل كل شيء مثله ثم صلى بي المصصر حين صار ظل كل شيء مثله وذكر الحديث وفي آخره ثم التفت الي فقال يا محمد ان هذا وقت الأسياء من قبلك والوقت فيما بين هذين الوقتين \* وكان الشافعي رضي الله عنه يذهب الى ان اول وقت المصصر ينفصل من آخر وقت الظهر وان قول ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم صلى بي المصصر حين كان ظل كل شيء مثله يعني حين ثم ظل كل شيء \* مثله جاوز ذلك باقل مما يجاوزه قال وبلغني عن بعض اصحاب ابن عباس معنى ما وصفته واحسبه ذكره عن ابن عباس \*

﴿ قال الشيخ ﴾ وكأنه اراد ( ما خبرني ) ابو بكر محمد بن ابراهيم الحافظ ثنا ابو نصر احمد بن عمرو اخبرنا سفيان ابن محمد الجوهري ثنا علي بن الحسن ثنا عبد الله بن الوليد عن سفيان عن ليث عن طاؤس عن ابن عباس قال وقت الظهر الى المصصر والمغرب الى المغرب الى المشاء الى الفجر \* تابعه حبيب ابن ابي حبيب صاحب الانماط عن عمرو بن هرم عن جابر بن زيد عن ابن عباس في وقت الظهر فقال ووقت صلوة الظهر حين تزول الشمس الى صلوة المصصر اي وقت ما صليت فقد ادركت \* وموجود في السنة الثابتة يعني ما وصف الشافعي رحمه الله تعالى وهي ( مانبأ ) ابو بكر محمد بن الحسن بن فورك انا عبد الله بن جعفر ثابونس بن حبيب ثنا ابو داود الطيالسي ثنا شعبة وهام عن قتادة عن ابي ايوب الازدي عن عبد الله بن عمرو عن النبي صلى الله عليه وسلم قال وقت الظهر اذا زالت الشمس وكان ظل الرجل كطوله ما لم يحضر المصصر ووقت المصصر ما لم يصفّر الشمس ووقت المغرب ما لم يغب الشفق وقال شعبة ما لم يقع نور الشفق (١) ووقت المشاء ما بينك وبين نصف الليل ووقت الصبح اذا طلع الفجر ما لم تطلع الشمس \* قال ابو داود قال شعبة احيانا يرفعه وحيانا لا يرفعه \* اخرجه مسلم في الصحيح من حديث شعبة وهام وفيه البيان ان وقت الظهر يمتد الى وقت المصصر فاذا جاء وقت المصصر ذهب وقت الظهر \*

﴿ اخبرنا ﴾ ابو بكر احمد بن الحسن القاضي انبا ابو محمد حاجب بن احمد الطوسي ثنا عبد الله بن هاشم نا وكيع ثابدر بن عثمان ثنا ابو بكر بن ابي موسى الاشعري عن ابيه ( وانبأ ) ابو عبد الله الحافظ انبا عبد الله بن محمد الكعبي ثنا اسمعيل بن قتيبة ثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا وكيع عن بدر بن عثمان عن ابي بكر بن ابي موسى سمعه منه عن ابيه ان سائلا اتى النبي صلى الله عليه وسلم فسأله عن موثقت الصلوة فلم يرد عليه شيئا ثم امر بلالا فاقام حين انشق الفجر فصلى ثم امره فاقام الظهر والقائل يقول قد زالت الشمس اولم تزل وهو كان اعلم منهم ثم امره فاقام المصصر والشمس

مر تامة

(١) نور الشفق اي انتشاره ١٢ بجمع

تا نهما عزاه الى مسلم وفيه ( وقت الظهر ما لم يحضر المصصر ) ثم قال البيهقي ( وفيه البيان انه اذا جاء وقت المصصر ذهب وقت الظهر ) وقال ابو عمر في التمهيد وهو شيء ينقض ما بيني عليه الشافعي مذهبه في الحائض تطهر والمغني عليه يفتي و الكافر يسلم والصبي يحتمل لانه يوجب على كل منهم اذا ادرك ركعة قبل الغروب الظهر والمصصر وفي بعض اقواله اذا ادرك مقدار تكبيرة \* وقول الشافعي لا يدخل وقت المصصر حتى يزيد الظل على القامة

مرتفعة ثم امره فاقام المغرب حين وقعت الشمس ثم امره فاقام المشاء عند سقوط الشفق قال ثم صلى الفجر من الندو والقائل يقول قد طلعت الشمس اولم تطلع وهو كان اعلم منهم وصلى الظهر قريبا من وقت العصر بالامس وصلى العصر والقائل يقول قد احمرت الشمس وصلى المغرب قبل ان يغيب الشفق وصلى المشاء ثلث الليل الاول ثم قال ابن السائل عن الوقت ما بين هذين الوقتين وقت \* اخرجه مسلم في الصحيح عن ابي بكر بن ابي شيبة ورواه عبدالله بن عمير عن بلال بن عثمان وقال في الحديث ثم اخر الظهر حتى كان قريبا من وقت العصر بالامس وفي ذلك دليل على صحة تأويل الشافعي رحمه الله تعالى \*

﴿ باب آخر وقت الاختيار للعصر ﴾

﴿ انبا ﴾ ابو الحسن بن عبدالله بن عبيد الصفار ثنا اسمعيل بن اسحاق ثنا ابراهيم بن حمزة الزيري ثنا عبدالمعز بن محمد الدر اوردي عن عبد الرحمن بن حكيم عن نافع بن جبير عن عبدالله بن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم قال انا في جبريل عند باب الكعبة مرتين فذكر الحديث وفيه يعني في المرة الاخرى (١) ثم صلى العصر حين صار ظل كل شيء مثليه \*

﴿ باب آخر وقت الجواز لصلوة العصر ﴾

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو عبدالله محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن محمد بن يحيى وعمران بن موسى قالنا ثنا عبيدالله بن معاذ ثنا ابي ناسبة عن قتادة عن ابي ايوب عن عبدالله بن عمرو عن النبي صلى الله عليه وسلم قال وقت الظهر ما لم يحضر العصر ووقت العصر ما لم تصفر الشمس ووقت المغرب ما لم يسقط نور الشفق ووقت المشاء الى نصف الليل ووقت صلوة الفجر ما لم تطلع الشمس \* رواه مسلم في الصحيح عن عبيدالله بن معاذ المنبري ورواه الحجاج بن الحجاج عن قتادة وقال في الحديث ووقت صلوة العصر ما لم تصفر الشمس ويسقط قرنها الاول \* وقد مضى باسناده \*

﴿ انبا ﴾ ابو عبدالله الحافظ وابوزكريا بن ابي اسحاق المزكي وابوبكر احمد بن الحسن القاضي قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا جبر بن نصر قال قرئ على ابن وهب اخبرك مالك بن انس (ح و اخبرنا) ابو زكريا وابوبكر قالنا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انبا الربيع بن سليمان انبا الشافعي انبا مالك عن زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار وعن بسر بن سعيد

(١) ن - الثانية ١٢

زيادة تظهر مخالفة حديث امامة جبريل عليه السلام لانه يقتضي ان يكون آخر وقت الظهر هو اول وقت العصر بلا فصل \*

﴿ باب آخر وقت الاختيار للعصر ﴾

\* قال \*

ذكر فيه حديث امامة جبريل ( وفيه انه صلى العصر في المرة الثانية حين صار ظل كل شيء مثليه ) \* قلت \* في التمهيد وهذا ايضا فيه شيء لان الشافعي وغيره من العلماء يقولون من صلى العصر والشمس بيضاء نقية فقد صلاحها في وقتها المختار لا اعلمهم يختلفون في ذلك \*

﴿ باب آخر وقت الجواز للعصر ﴾

\* قال \*

ذكر فيه حديث عبدالله بن عمرو وفيه ( وقت العصر ما لم تصفر الشمس ) \* قلت ليس ذلك وقت الجواز

وعبدالرحمن الاعرج عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من ادرك ركعة من الصبح قبل ان تطلع الشمس فقد ادرك الصبح ومن ادرك ركعة من العصر قبل ان تغرب الشمس فقد ادرك العصر \* لفظ حديث ابن وهب \* مخرج في الصحيحين من حديث مالك \*

﴿ وانبأ ﴾ محمد بن عبدالله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا العباس بن محمد الدوري ثنا زكريا بن عدى وكان من خيار خلق الله تعالى ثنا عبدالله بن مبارك ( ح وانبأ ) محمد بن عبدالله وثنا ابو بكر بن اسحاق املاء ثنا محمد بن احمد ابن النضر ثنا الحسن بن الربيع ثنا عبدالله بن مبارك ابا معمر عن ابن طاؤس عن ابيه عن ابن عباس عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من ادرك من العصر ركعة قبل ان تغرب الشمس فقد ادرك ومن ادرك من العجر ركعة قبل ان تطلع الشمس فقد ادرك \* لفظ حديث ابي العباس \* رواه مسلم في الصحيح عن الحسن بن الربيع \*

﴿ باب وقت المغرب ﴾

﴿ واخبرنا ﴾ ابو عبدالله الحافظ و ابو سعيد بن ابى عمرو قالنا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا اسيد بن عاصم ثنا الحسين بن حفص عن سفيان ثنا عبد الرحمن بن عياش حدثني حكيم بن حكيم عن نافع بن جبير عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم امنى جبريل عليه السلام عند البيت مرتين فذكر الحديث وفيه قال ثم صلى بي المغرب حين افطر الصائم وقال في المرة الاخرى ثم صلى بي المغرب حين افطر الصائم \*

﴿ واخبرنا ﴾ ابو عبدالله الحافظ ابا ابو العباس القاسم بن القاسم السيارى و ابو محمد الحسن بن حليم الروزيان قالانا انا ابو الموجه محمد بن عمر والنزارى ثنا عبدان بن عثمان ابا عبدالله بن مبارك انا الحسين بن على بن الحسين انا وهب بن كيسان ثنا جابر بن عبدالله الانصارى قال جاء جبريل عليه السلام الى النبي صلى الله عليه وسلم حين زالت الشمس فقال قم يا محمد فصل الظهر فقام فصلي الظهر حين زالت الشمس ثم مكث حتى كان في الرجل مثله فجاءه فقال قم يا محمد فصل العصر فقام فصلي العصر ثم مكث حتى غابت الشمس فقال قم فصل المغرب فقام فصلاها حين غابت سواء ثم مكث حتى ذهب الشفق فجاءه فقال قم فصل المشاء فقام فصلاها ثم جاءه حين سطع الفجر للصبح فقال قم يا محمد فصل فقام فصلي الصبح ثم جاءه من الغد حين كان في الرجل مثله فقال قم يا محمد فصل الظهر فقام فصلي الظهر ثم جاءه حين كان في الرجل مثله فقال قم يا محمد فصل فقام فصلي المغرب حين غابت الشمس وقتا واحدا لم يزل عنه فقال قم فصل المغرب ثم جاءه المشاء حين ذهب ثلث الليل الا اول فقال قم فصل المشاء ثم جاءه الصبح حين اسفر جدا فقال قم فصل الصبح ثم قال ما بين هذين كله وقت ( وبمعناه ) رواه رد بن سنان عن عطاء بن ابي رباح عن جابر بن عبدالله \*

﴿ وانبأ ﴾ ابو بكر احمد بن محمد بن الحارث الفقيه ابا على بن عمر الحافظ ثنا يحيى بن محمد بن صاعد ثنا اسحاق

( باب وقت المغرب )

ابن

هو غير مطابق للباب وذلك ان العصر من الاصفرار الى الغروب تجوز وان كانت مكروهة ذكره النووي وغيره عملا بما ذكره البيهقي في هذا الباب من حديث من ادرك ركعة من العصر قبل ان تغرب الشمس فقد ادرك العصر \*

ابن ابراهيم الصواف بالبصرة ثنا عمرو بن بشر الحارثي ثنا برد بن سنان عن عطاء بن ابي رباح عن جابر بن عبد الله ان جبريل عليه السلام اتى النبي صلى الله عليه وسلم يعلمه الصلوة فجاءه حين زالت الشمس فقدم جبريل ورسول الله صلى الله عليه وسلم خلفه والناس خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم فصل الظهر ثم جاءه حين صار الظل مثل قامته شخص الرجل فقدم جبريل ورسول الله صلى الله عليه وسلم خلفه والناس خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم فصل العصر ثم جاءه حين وجبت الشمس فقدم جبريل عليه السلام ورسول الله صلى الله عليه وسلم خلفه والناس خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم فصل المغرب ثم ذكر باقي الحديث وقال فيه ثم اتاه اليوم الثاني جاءه حين وجبت الشمس لوقت واحد فقدم جبريل عليه السلام ورسول الله صلى الله عليه وسلم خلفه والناس خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم فصل المغرب قال وقال في آخره ثم قال ما بين الصلاتين وقت قال فسأل رجلا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الصلوة فصلي بهم كما صلى به جبريل عليه السلام ثم قال ان السائل عن الصلوة ما بين الصلاتين وقت \*

( واخبرنا ) ابو بكر بن الحارث الفقيه انا ابو محمد بن حيان الاصفهاني ثنا عبد الرحمن بن ابي حاتم اخبرني محمد بن عقبة بن علقمة فيما كتب الي ثنا ابي ثناء الازاعي ثنا احسان بن عطية حدثني عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده قال سأل رجل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن وقت الصلوة فصلي الظهر حين فاة الفء وصللي العصر حين صار ظل كل شيء مثله وصللي المغرب حين وجبت الشمس وصللي العشاء حين غاب الشفق وصللي الصبح حين بدا اول الفجر ثم صلى الظهر اليوم الثاني حين كان ظل كل شيء مثله وصللي العصر حين كان ظل كل شيء مثليه وصللي المغرب حين وجبت الشمس وصللي العشاء في ثالث الليل وصللي الصبح بعدما اسفر ثم قال ان جبريل امني ليملككم ان ما بين هذين الوقتين وقت \*

( واخبرنا ) ابو عبد الله الحافظ انا ابو العباس القاسم بن القاسم السيارى عمرو ثنا ابو الموجه محمد بن عمرو ثنا يوسف بن عيسى ثنا الفضل بن موسى ثنا محمد بن عمرو عن ابي سلمة عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا جبريل عليه السلام يملككم دينكم ثم ذكر مواقيت الصلوة ثم ذكر انه صلى المغرب حين غربت الشمس ثم لما جاءه من الغد صلى المغرب حين غربت الشمس في وقت واحد \*

( واخبرنا ) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انا العباس بن محمد الدوري ثنا ابو نعيم الفضل بن دكين ثنا عمر بن عبد الرحمن بن اسيد عن محمد انه سمع ابا هريرة يخبرهم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم حدثهم ان جبريل عليه السلام اتاه فصلي به الصلوات في وقتين الا المغرب قال فجاءني في المغرب فصلي بي ساعة غابت الشمس ثم جاءني من الغد في المغرب فصلي بي ساعة غابت الشمس لم يغيره \* محمد هو ابن عمار بن سعد المؤذن ( وروينا ) عن ابي بكر بن حزم عن ابي مسعود الانصاري وعن ابي سعيد الخدري وعبد الله بن عمر في هذه القصة في صلوة المغرب نحو ذلك \*

( واخبرنا ) ابو عبد الله الحافظ اخبرني ابو احمد بكر بن محمد الصير في ثنا عبد الصمد الفضل البلخي ثامكي عن يزيد بن ابي عبيد عن سلمة يعني ابن الاكوع قال كنا نصلي مع رسول الله صلى الله عليه وسلم المغرب اذا توارت بالحجاب \*

رواه البخاري في الصحيح عن مكي بن ابراهيم واخرجه مسلم من وجه آخر عن يزيد \*  
 ﴿ انبا ﴾ ابو عبدالله الحافظ وابو عبد الله اسحاق بن محمد بن يوسف السوسي قال انبا ابو العباس محمد بن يعقوب  
 انا العباس بن الوليد بن مزيد انبا ابي ثنا الاوزاعي انا ابو النجاشي حدثني رافع بن خديج الانصاري قال كنا صلى  
 المغرب على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فينصرف احدنا وانه لينظر الى مواقع نبله \* مخرج في الصحيحين  
 من حديث الاوزاعي \*

﴿ اخبرنا ﴾ ابو بكر محمد بن الحسن بن فورك انا عبد الله بن جعفر ثابون بن حبيب ثنا ابو داود ثنا ابن ابي ذئب عن  
 سعيد بن ابي سعيد المقبري عن القمعاة بن حكيم عن جابر بن عبد الله قال كنا صلى مع رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 المغرب ثم اتى بنى سامة فلور مينا الرأينا مواقع نبلنا وباسناده قال ثنا ابن ابي ذئب عن صالح مولى التوأمة عن زيد بن خالد  
 الجني قال كنا صلى مع رسول الله صلى الله عليه وسلم المغرب ثم اتى السوق فلور مينا بالنبل لرأينا مواقعها \*

﴿ انبا ﴾ ابو عبدالله الحافظ انا عبد الله بن الحسين القاضي عمرونا الحارث بن ابي اسامة ثابون بن هارون ثنا محمد بن  
 اسحاق (ح) قال ( و اخبرنا ) احمد بن جعفر القطيبي واللفظه ثنا عبد الله بن احمد بن حنبل حدثني ابي ثنا اسمعيل  
 وهو ابن علي بن محمد بن اسحاق قال حدثني يزيد بن ابي حبيب عن مرثد بن عبد الله اليزني قال قدم علينا ابو ايوب غازيا  
 وعقبة بن عامر يومئذ على مصر فاخر المغرب فقام اليه ابو ايوب فقال ما هذه الصلاة يا عقبة فقال شغلنا فقال اما والله  
 ما آسى الا ان يظن الناس انك رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم تصنع هكذا سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 يقول لا تزال امتي بخيرا وعلى الفطرة ما لم يؤخروا المغرب حتى تشتبك النجوم \*

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبد الرحمن السامعي انا جدي ابو عمرو بن مجيد انا محمد بن ابراهيم ثابون بكيرنا مالك عن عمه  
 ابي سهل بن مالك عن ابيه ان عمر بن الخطاب كتب الى ابي موسى الاشعري ان صل الظهر اذ زالت الشمس والصبر  
 والشمس بيضاء نقية قبل ان تدخلها صفرة والمغرب اذا غربت الشمس والعشاء ما لم تنم وصل الصبح والنجوم  
 بادية واقرا فيه سورتين طويلتين من المفصل \*

﴿ واخبرنا ﴾ ابو عبدالله الحافظ انبا ابو زكريا المنبري ثنا محمد بن عبد السلام انا اسحاق الاجري عن الاعمش عن  
 ابراهيم وعمارة عن عبد الرحمن بن يزيد قال كان عبد الله يعني ابن مسعود يصلي المغرب ونحن نرى ان الشمس طالعة  
 قال فنظرونا يومالي ذلك فقال ما ننظرون قالوا الى الشمس قال عبد الله هذا والذي لاله غيره ميقات هذه الصلاة  
 ثم قال ( اتم الصلاة لدلوك الشمس الى غسق الليل ) فهذا دلوك الشمس \*

﴿ باب من قال للمغرب وقتان ﴾

﴿ وقد ذكره الشافعي ﴾ رحمه الله تعالى معلقا على ثبوت الخبر \*

﴿ اخبرناه ﴾ ابو عبدالله الحافظ انا احمد بن سليمان قال قرئ على عبد الملك بن محمد انا ابو نعيم (ح وحدثنا) ابو محمد  
 عبدالله بن يوسف الاصفهاني انا ابو بكر احمد بن سعد الاحمسي بمكة ثنا موسى بن الحسن ثنا ابو نعيم الفضل بن دكين  
 ثنا بدر بن عثمان ثنا ابو بكر بن ابي موسى الاشعري عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه اتاه سائل فساله عن  
 مواقيت الصلاة فلم يرد عليه شيئا فامر بلالا فا قام الفجر حين انشق النجر والناس لا يكاد يعرف بعضهم بعضا

(باب من قال للمغرب وقتان)

ثم امره فاقام الظهر حين زالت الشمس والقائل يقول انتصف النهار وهو كان اعلم منهم وامره فاقام العصر والشمس مرتفعة ثم امره فاقام المغرب حين وقعت الشمس ثم امره فاقام العشاء حين غاب الشفق ثم اخر للفجر من الغد حتى انصرف منها والقائل يقول طلعت الشمس او كادت ثم الظهر حين كان قريبا من العصر ثم اخر العصر حتى انصرف منها والقائل يقول احمرت الشمس ثم اخر المغرب حتى كان عند سقوط الشفق ثم اخر العشاء حتى كان ثلث الليل الاول ثم اصبح فدعا السائل ثم قال الوقت فيما بين هذين \* لفظ حديث ابن يوسف رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن عبدالله بن نمير عن ابيه عن بدر بن عثمان بهذا اللفظ \*

﴿ اخبرنا ﴾ محمد بن عبدالله الحافظ انا احمد بن سلمان ثنا محمد بن اسمعيل السلمى ثنا قبيصة ثنا سفيان (ح واخبرنا) ابو صالح بن ابى طاهر العنبرى من اصل سماعه ثنا جدى يحيى بن منصور القاضى ثنا احمد بن سلمة ثنا ابو قدامة عبيدالله بن سعيد اليشكرى وابو ايوب النهروانى ثنا احمد بن عبد الصمد الانصارى ثنا اسحاق بن يوسف الازرق ثنا سفيان الثورى عن علقمة بن مرثد عن سليمان بن بريدة عن ابيه قال اتى النبي صلى الله عليه وسلم رجل فسأله عن وقت الصلوة فقال صل معنا هذين \* فلما زالت الشمس امر بلالا فاذن ثم امره فاقام بى الظهر ثم امره فاقام العصر والشمس مرتفعة بيضاء نقيية ثم امره فاقام المغرب حين غاب حاجب الشمس ثم امره فاقام العشاء حين غاب الشفق ثم امره فاقام النجر حين طلع النجر فلما كان من الغد امره فاقام الظهر فابردبها فانم ان يبردبها وامره فاقام العصر والشمس بيضاء فاخرها فوق ذلك الذى كان وامره فاقام المغرب قبل ان يغيب الشفق وامره فاقام العشاء حين ذهب ثلث الليل وامره فاقام الفجر فاسفر بها ثم قال وقت صلواتكم كما رأيتم \* زاد ابو ايوب في حديثه ثم قال اين السائل عن وقت الصلوة فقال الرجل انا يا رسول الله قال وقت صلواتكم بين ما رأيتم \* لفظ حديث ابى صالح \* رواه مسلم بن الحجاج فى الصحيح عن ابى قدامة عبيدالله بن سعيد \* وفى علل ابى عيسى الترمذى عن البخارى انه قال حديث ابى موسى حسن وحديث الثورى عن علقمة بن مرثد عن ابن بريدة عن ابيه فى المواقيت هو حديث حسن \*

﴿ اخبرنا ﴾ ابو الحسن على بن محمد بن على المقرئ ابا الحسن بن محمد بن اسحاق الاسفرائينى ثنا يوسف بن يعقوب القاضى ثنا عمرو بن مرزوق ثنا شعبة عن قتادة عن ابى ايوب عن عبد الله بن عمرو قال شعبة وكان احيا نأ يرفعه واحيانا لا يرفعه قال وقت الظهر ما لم يحضر العصر ووقت العصر ما لم يحضر المغرب ووقت المغرب ما لم يستطع تور الشفق ووقت العشاء ما لم ينتصف الليل ووقت الصبح ما لم تطلع الشمس \* اخرجه مسلم فى الصحيح من اوجه عن شعبة وفى بعضه يرفعه مرتين ورفعه مرة وقد رواه هشام الدستوائى وهمام بن يحيى والحجاج بن الحجاج عن قتادة \* ﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا عمران بن موسى ثنا محمد بن المنثى ثامع بن هشام حدثنى ابى عن قتادة عن ابى ايوب عن عبد الله بن عمرو ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا صليتم الفجر فانه وقت الى ان يطلع قرن الشمس الاول ثم اذا صليتم الظهر فانه وقت الى ان يحضر العصر فاذا صليتم العصر فانه وقت الى ان تصفر الشمس فاذا صليتم المغرب فانه وقت الى ان يسقط الشفق فاذا صليتم العشاء فانه وقت الى نصف الليل \* رواه مسلم فى الصحيح عن محمد بن المنثى \*

﴿ اخبرنا ﴾ ابو طاهر القمي انا ابو عبد الله محمد بن عبد الله الصفار ثنا عبد الله بن احمد بن حنبل حدثني ابي نافع عبد الله بن الجارث الخزومي حدثني نور بن يزيد عن سليمان بن موسى عن عطاء بن ابي رباح عن جابر بن عبد الله قال سأل رجل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن وقت الصلوة فقال صل معنفاذ كالحديث وفيه ثم صلى المغرب حين وجبت الشمس وقال في اليوم الثاني ثم صلى المغرب قبل غيوبه بالشفق \* ورواه برد بن سنان عن عطاء فذكر قصة امامه جبريل النبي صلى الله عليه وسلم وذكروا وقت المغرب واحدا وتلك قصة وسؤال السائل عن اوقات الصلوات قصة اخرى كانظن والله اعلم \* وروى عن ابن عباس من قوله وقت المغرب الى العشاء \*

﴿ باب السنة في تسمية المغرب بصلوة المغرب دون العشاء ﴾

﴿ اخبرنا ﴾ محمد بن عبد الله الحافظ اخبرنا احمد بن جعفر القطيبي ثنا عبد الله بن احمد بن حنبل حدثني ابي نافع عبد الصمد بن عبد الوارث حدثني ابي نوح حسين المعلم عن عبد الله بن بريدة قال حدثني عبد الله المزني ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يظنكم الا عراب على اسم صلوة المغرب فقال يقول الاعراب هي العشاء \* ورواه البخاري في الصحيح عن ابي ممر عن عبد الوارث \* وبعناه رواه هارون بن عبد الله عن عبد الصمد \*  
﴿ اخبرنا ﴾ ابو عمرو الاديب انا ابو بكر الاسمعيلى انا القريابي ثنا ابو مسعود انا عبد الصمد انا ابي عن حسين المعلم عن ابن بريدة عن عبد الله بن المغفل قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يظنكم الا عراب على اسم صلواتكم فان الاعراب تسميها عتمة \* قال الشيخ ابو بكر الاسمعيلى حديث ابي مسعود يدل على انه في صلوة عشاء الآخرة وكذلك روي عن ابن عمر في العشاء الآخرة \* ( قال الشيخ ) الا ان الذين رووه عن عبد الصمد على اللفظ الاول اكثر \*

﴿ باب السنة في تسمية العشاء بصلوة العشاء دون العتمة ﴾

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ في آخرين قالوا ثنا ابو العباس بن يعقوب انا الربيع بن سليمان انا الشافعي انا سفيان ابن عيينة عن ابن ابي لييد عن ابي سلمة بن عبد الرحمن عن ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يظنكم الا عراب على اسم صلواتكم هي العشاء الا انهم يتمون بالابل \* رواه مسلم في الصحيح عن زهير بن حرب وغيره عن سفيان \*  
﴿ اخبرنا ﴾ ابو الحسن علي بن محمد المقرئ انا الحسين بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا محمد بن ابي بكر ثنا يحيى بن سعيد عن عبد العزيز بن ابي رواد عن رجل من اهل الطائف عن غيلان بن شرحبيل عن عبد الرحمن بن عوف عن النبي صلى الله عليه وسلم لا يظنكم الا عراب من اسم صلواتكم فانها في كتاب الله عز وجل العشاء وانما سميها الاعراب التمتة من اجل ابلها لحلابها \*

﴿ باب اول وقت العشاء ﴾

﴿ اخبرنا ﴾ ابو بكر احمد بن الحسن القاضي انا حاجب بن احمد الطوسي ثنا عبد الله بن هاشم ثنا وكيع ثنا سفيان عن عبد الرحمن بن الحارث بن عياش بن ابي ريعة الزرق عن حكيم بن حكيم بن عبله بن حنيف عن نافع بن جبير بن مطعم عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم امنى جبريل عليه السلام عند البيت مرتين فذكر الحديث وقال فيه و صلى بي العشاء حين غاب الشفق \*

( باب السنة في تسمية المغرب بصلوة المغرب )

( باب السنة في تسمية العشاء بصلوة العشاء )

( باب اول وقت العشاء )

باب دخول وقت المشاء بقبوبة الشفق

اخبرنا ابو عبدالله الحافظ انا ابوبكر بن اسحاق الفقيه انا الحسن بن علي بن زياد ثنا ابو مصعب ثنا الدرر اوردي عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر قال الشفق الحمرة \* قال ابو مصعب قال مالك الشفق الحمرة \*  
واخبرنا ابو محمد عبدالله بن يحيى بن عبد الجبار السكري ببغداد انا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا احمد بن منصور الرمادي ثنا عبد الرزاق ابا عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر قال الشفق الحمرة \* وكذلك رواه عبدالله بن نافع عن ابيه عن ابن عمر موقوفا وروى عن عتيق بن يعقوب عن مالك عن نافع مرفوعا والصحيح موقوف \*  
واخبرنا ابو عبدالله الحافظ انا ابوبكر بن اسحاق الفقيه انا عبد العزيز بن محمد ثنا علي بن عبد الصمد ثنا هارون ابن سفيان عن عتيق بن يعقوب بن صديق عن مالك عن نافع عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الشفق الحمرة فاذا غاب الشفق وجبت الصلاة \*

واخبرنا ابو الحسين بن بشران انا ابو عمرو بن السماك ثنا حنبل بن اسحاق قال سمعت ابا عبدالله يذني احمد بن حنبل ثنا هشيم عن عبد الرحمن بن يحيى قال ابو عبدالله هو اخو معاوية بن يحيى الصدفي عن حبان بن ابي جبلة عن ابن عباس قال الشفق الحمرة \* وروينا عن عمرو بن علي وابي هريرة انهم قالوا الشفق الحمرة \*

واخبرنا ابو بكر بن الحارث الفقيه انا علي بن عمر الحافظ انا ابوبكر الشافعي ثنا محمد بن شاذان ثامعنا يحيى ابن حمزة عن ثور بن يزيد عن مكحول عن عباد بن الصامت وشداد بن اوس قالوا الشفق شفقان الحمرة والبياض فاذا غابت الحمرة حلت الصلاة والنجر فجران المستطيل والمعترض فاذا انصدع المعترض حلت الصلاة \* وروى عن سفيان عن ثور عن مكحول انه قال اذا ذهبت الحمرة فصل قال سفيان وهو احب الينا وذلك الشفق عندنا لان البياض لا يذهب حتى يمضي الليل \* (قال الشيخ) والذي رواه سليمان بن موسى عن عطاء بن ابي رباح عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم في اوقات الصلاة ثم صلى المشاء قبل غيبوبة الشفق مخالف لسائر الروايات \* (واخبرنا) ابو طاهر الفقيه انا ابو عبدالله الصفار ثنا عبد الله بن احمد بن حنبل حدثني ابي ثنا عبدالله بن الحارث المخزومي حدثني ثور بن يزيد عن سليمان فذكره \* ورواه ابو عبد الرحمن النسائي عن عبيد الله بن سعيد عن عبدالله بن الحارث المخزومي فقال في الاول والمشاء حين غاب الشفق وقال في الثاني قال عبدالله بن الحارث ثم قال في المشاء ارى الى ثلث الليل \*

واخبرنا ابو عبدالله الحافظ انا ابوبكر بن اسحاق الفقيه انا علي بن عبد العزيز ثنا ابو النعمان بمحمد بن الفضل ثنا ابو عوانة عن ابي بشر عن بشير بن ثابت عن حبيب بن سالم عن النعمان بن بشير قال انا لاعلم الناس بوقت هذه الصلاة صلاة المشاء الاخرة كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلها لسقوط القمر لثلاثة \* وكذلك رواه شعبة عن ابي بشر \* ورواه هشيم بن بشير ورقبة بن مصقلة عن ابي بشر عن حبيب بن سالم \*

باب آخر وقت المشاء

وفيه قولان (احدهما) ثلث الليل (والآخر) نصفه فن قال بالاول احتج (بما اخبرنا) ابو بكر احمد بن الحسن القاضي انا حاجب بن احمد الطوسي ثنا عبد الله بن هاشم ثنا وكيع ثنا سفيان عن عبد الرحمن بن الحارث عن حكيم بن حكيم عن نافع بن جبير عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم امي جبريل عند البيت مرتين فذكر الحديث

(باب دخول وقت المشاء بقبوبة الشفق)

(باب آخر وقت المشاء)

وفيه وصلي بي المشاء ثلث الليل الاول يعني في المرة الآخرة \*

﴿ اخبرنا ﴾ ابو علي الروذباري ابا ابو بكر بن ذامة نا ابو داود نا مسد نا عبد الله بن داود عن بدر بن عثمان نا ابو بكر بن ابي موسى عن ابي موسى ان سائلا سأل النبي صلى الله عليه وسلم فلم يرد عليه شيئا حتى امر بلالا فاقام فذكر الحديث قال فيه وامر بلالا فاقام المشاء حين غاب الشفق فلما كان من الغد فذكر الحديث قال فيه وصلي المشاء الى ثلث الليل ثم قال ابن السائل عن وقت الصلوة الوقت فيما بين هذين \* اخرجه مسلم في الصحيح من اوجه عن بدر بن عثمان \*

﴿ اخبرنا ﴾ ابو القاسم عبيد الله بن عمر بن علي الفقيه في مسجد الرصافة ببغداد نا احمد بن سلمان النجاد نا اسمعيل ابن اسحاق نا علي بن عبد الله نا حرمي بن ممرارة بن ابي حفصة نا شعبة عن علقمة بن مرثد عن سليمان بن بريدة عن ابيه ان رجلا اتى النبي صلى الله عليه وسلم فسأله عن مواقيت الصلوة فقال اشهد معنا الصلوة فامر رسول الله صلى الله عليه وسلم بلالا فاذن بغلس فصلى الصبح ثم امره بالظهر حين زالت الشمس عن بطن السماء ثم امره بالمصر والشمس مرتفعة ثم امره بالمغرب حين وجبت الشمس ثم امره بالمشاء حين وجب الشفق ثم امره بالغد فنور بالصبح ثم امره بالظهر فابرد ثم امره بالمصر والشمس بيضاء ثقية لم يخالطها صفرة ثم امره بالمغرب قبل ان يقع الشفق ثم امره بالمشاء عند ذهاب ثلث الليل او بعضه شك ابو روح فلما اصبح قال ابن السائل ما بين ما رأيت وقت \* رواه مسلم في الصحيح عن ابراهيم بن محمد بن عمر عروة عن حرمي بن ممرارة ابي روح \* وقد روينا من حديث الثوري عن علقمة بن مرثد قال فاقام المشاء حين ذهب ثلث الليل \*

﴿ وانا ﴾ ابو عبد الله الحافظ اخبرني ابو محمد احمد بن عبد الله المزني انا علي بن محمد بن عيسى نا ابو اليمان اخبرني شعيب عن الزهري قال اخبرني عروة بن الزبير ان عائشة قالت اعتم رسول الله صلى الله عليه وسلم بالعمرة حتى ناداه عمر فقال الصلوة نام النساء والصبيا نخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ما تنتظرها احد من اهل الارض غيركم ولا تصلي يومئذ الا بالمدينة وكانوا يصلون العمرة فيما بين ان يغيب شفق (١) الليل الى ثلث الليل الاول \* رواه البخاري عن ابي اليمان وكذلك اخرجه من حديث صالح بن كيسان عن الزهري \*

﴿ ومن قال ﴾ بالقول الثاني احتج ( بما اخبرنا ) ابو الحسن بن عبدان اخبرنا احمد بن عبيد الصغار نا عمرو الحوضي نا همام بن يحيى نا قتادة عن ابي ايوب المتكفي عن عبد الله بن عمرو بن العاصي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر الحديث قال فيه وقت صلوة المشاء الى نصف الليل \* اخرجه مسلم في الصحيح من حديث همام وغيره عن قتادة وقال في الحديث الى نصف الليل الا وسط وفي حديث هشام عن قتادة فاذا صلتم المشاء فانه وقت الى نصف الليل \*

﴿ اخبرنا ﴾ ابو طاهر الفقيه اخبرنا ابو طاهر محمد بن الحسن المحمدا بادي اخبرنا ابراهيم بن عبد الله السعدي نا يزيد بن هارون نا حميد الطويل عن انس بن مالك انه سئل هل اصطنع رسول الله صلى الله عليه وسلم خاتما فقال نعم اخر الصلوة صلوة المشاء ذات ليلة الى شطر الليل فلما صلى اقبل علينا بوجهه فقال الناس قد صلوا ورددوا وانكم ان ترالوا في الصلوة منذ انتظرت الصلوة فكأنني انظر الى وبيض خاتمه \* رواه البخاري في الصحيح عن عبد الله بن منير

عن يزيد بن هارون \*

﴿ اخبرنا ﴾ ابو بكر محمد بن الحسن بن فورك انبا عبد الله بن جعفر ثنا بونس بن حبيب ثنا ابو داود ثاقفة (ح واخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ثنا علي بن محمد بن سنجويه ثنا ابو عمرو و احمد بن نصر و عبد الله بن محمد قالوا ثنا عبد الله بن الصباح المطار ثنا عبد الله بن عبد الحميد الحنفي ثاقفة عن قتادة عن انس بن مالك قال نظرنا النبي صلى الله عليه وسلم ليلة حتى كان قريبا من نصف الليل فجاء نبي الله صلى الله عليه وسلم فصلى قال فكأنما انظر الى وبيض خاتمه حلقة فضة وفي رواية ابى داود حتى مضى شطر الليل والباقي بمعناه \* رواه مسلم في الصحيح عن عبد الله بن الصباح \*

﴿ اخبرنا ﴾ ابو الحسن علي بن احمد بن عبدان انبا احمد بن عبيد الصفار ثنا هشام بن علي ثنا محمد بن كثير ثنا حماد عن ثابت عن انس قال سئل هل كان لرسول الله صلى الله عليه وسلم خاتم قال نعم اخر رسول الله صلى الله عليه وسلم المشاء ذات ليلة وقد كاد يذهب شطر الليل او عند شطر الليل ثم جاء فقال ان الناس قد صلوا وناموا وانكم لن تزالوا في الصلاة ما انتظرتم الصلاة قال انس كأنى انظر الى وبيض خاتمه من فضة و اشار بيده اليسرى و وصف ( اخبرنا ) ابو صالح ابن ابى طاهر انا جدى يحيى بن منصور القاضي ثنا احمد بن سلمة ثنا ابو بكر محمد بن نافع ثنا زيد العمى ثنا حماد بن سلمة عن ثابت انهم سألوا انس بن مالك عن خاتم رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكره بمعناه الا انه قال وروى اصبه اليسرى الخضر \* رواه مسلم في الصحيح عن ابى بكر بن نافع \*

﴿ اخبرنا ﴾ ابو زكريا بن ابى اسحاق المزكى انا ابو محمد عبد الله (١) بن اسحاق بن ابراهيم بن الخراسانى العدل الشيبى يبنى ابن جعفر بن الزبير قال ثنا علي بن عاصم انا داود بن ابى هند عن ابى نصره عن ابى سعيد قال اخر رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاة المشاء الآخرة الى قريب من شطر الليل ثم خرج فصلي فقال انكم لن تزالوا في الصلاة ما انتظرتموها ولولا كبر الكبير وضعف الضعيف احسبه قال وذو الحاجة لا خرت هذه الصلاة الى شطر الليل \* هكذا رواه بشر بن الفضل وغيره عن داود بن ابى هند وخالفهم ابو معاوية الضرير عن داود فقال عن جابر بن عبد الله \*

﴿ اخبرنا ﴾ ابو محمد بن يوسف الاصفهاني انا ابو سعيد ابن الاعرابي ثنا سعدان بن نصر ثنا ابو معاوية عن داود بن ابى هند عن ابى نصره عن جابر بن عبد الله قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم على اصحابه وهم ينتظرون المشاء فقال صلوا وركعوا واتم انتظارونها اما انكم في الصلاة ما انتظرتموها ولولا ضعف الضعيف وكبر الكبير لا خرت هذه الصلاة الى شطر الليل \* وفي رواية ام كلثوم بنت ابى بكر عن عائشة في هذه القصة حتى ذهب عامة الليل وحتى نام اهل المسجد \* وفي حديث ابى موسى الاشعري حتى ابهار الليل \* وفي حديث ابن عباس حتى رقد الناس واستيقظوا وركعوا واستيقظوا \* وفي رواية الحكم بن عتيبة عن نافع عن ابن عمر بن جرج علينا حين ذهب ثلث الليل اوبعد \* وفي حديث ابى المنهال عن ابى برزة الاسلمى وكان لا يبالي بتأخير المشاء الى ثلث الليل ثم قال الى شطر الليل \* وقال معاذ قال شعبة ثم لقيت مصعبا فقال او ثلث الليل وقال خالد بن الحارث عن شمبة الى نصف الليل وقال حماد ابن سلمة عن ابى المنهال الى ثلث الليل \*

﴿ اخبرنا ﴾ ابو الحسن علي بن محمد بن علي المقرئ انا الحسن بن محمد بن اسحاق الاسفرائيني ثنا يوسف بن يعقوب القاضي ثنا ابو موسى نا محمد بن فضيل بن غزوان عن الاعمش عن ابى صالح عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى

الله عليه وسلم ان للصلوة اولا و آخر اوان اول وقت صلوة الظهر حين زول الشمس وان آخر وقتها حين يدخل وقت العصر وان اول وقت العصر حين يدخل وقتها وان آخر وقتها حين تصفر الشمس وان اول وقت المغرب حين تغرب الشمس وان آخر وقتها حين يغيب الافق وان اول وقت المشاء حين يغيب الافق وان آخر وقتها حين يتصفر الليل وان اول وقت الفجر حين يطلع الفجر وان آخر وقتها حين تطلع الشمس \* ( اخبرنا ) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب قال سمعت العباس بن محمد الدوري يقول سمعت يحيى بن معين يضمن حديث محمد بن فضيل عن الاعمش عن ابي صالح عن ابي هريرة احسب يحيى يريد ان للصلوة اولا و آخر اوقال انما يروى عن الاعمش عن مجاهد وقال في موضع آخر من التاريخ حديث الاعمش عن ابي صالح عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان للصلوة اولا و آخر ارواه الناس كلهم عن الاعمش عن مجاهد مرسل \* ( قال الشيخ ) وبمعناه ذكره البخاري رحمه الله تعالى \*

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ انا ابو بكر بن اسحاق الفقيه انا احمد بن محمد بن النضر ثنا معاوية بن عمرو ثنا زائدة عن الاعمش عن مجاهد قال كان يقال ان للصلوة اولا و آخر اذ ذكره \* وكذلك رواه ابو اسحاق ابراهيم بن محمد الفزاري وابوزيد عبث بن القاسم عن الاعمش عن مجاهد \*

﴿ و اخبرنا ﴾ ابو الفتح هلال بن محمد بن جعفر الخفاري ببغداد انا الحسين بن يحيى بن عياش القطان ابا ابو الاشعث ثنا محمد بن عبد الرحمن الطفاوي ثنا ايوب بن محمد بن سيرين عن مجاهد كان يقول انظروا يوافق حديثي ما سمعتم من الكتاب ان عمر رضي الله عنه كتب الى ابي موسى الاشعري ان صلوا الظهر حين ترتفع الشمس يعني زول و صلوا العصر و الشمس يضاء نقيه و صلوا المغرب حين تغيب الشمس و صلوا المشاء الى نصف الليل الاول و صلوا الصبح بلس او بسواد و اطيلوا القراءة \*

﴿ باب آخر وقت الجواز لصلوة المشاء ﴾

﴿ روينا ﴾ عن ابن عباس انه قال وقت المشاء الى الفجر \* وعنه و عن عبد الرحمن بن عوف في المرأة تطهر قبل طلوع الفجر صلت المغرب و المشاء \* وعن عبيد بن جريح انه قال لابي هريرة ما فرط صلوة المشاء قال طلوع الفجر \* وروينا عن عائشة قالت اعتم رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات ليلة بالمشاء حتى ذهب عامة الليل وقد نام اهل المسجد ثم خرج اليهم فصلى بهم وقال انه لو قتلوا لان اشق على امتي \* وهذا يرد في باب تأخير المشاء \*

﴿ اخبرنا ﴾ ابو محمد عبيد الله بن يوسف الاصفهاني ثنا ابو بكر محمد بن الحسن القطان ثنا ابراهيم بن الحارث البغدادي ثنا يحيى بن ابي بكير ثنا سليمان بن المغيرة حدثني ثابت البناني عن عبد الله بن رباح عن ابي قتادة عن النبي صلى الله عليه وسلم في حديث طويل قال ليس في النوم نقر يبط انما النقر يبط على من لم يصل الصلوة حتى يحيى وقت الاخرى \* رواه مسلم بن الحجاج في الصحيح عن شيبان عن سليمان بن المغيرة \*

﴿ باب السنة في تسمية صلوة الصبح بالفجر و الصبح ﴾

﴿ قال الله تعالى ﴾ وقرآن الفجر ان قرآن الفجر كان مشهودا \* وروينا عن ابي هريرة ما دل على انه اراد به صلوة الفجر وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من ادرك ركعة من الصبح قبل ان تطلع الشمس فقد ادرك الصبح وذلك

( باب آخر وقت الجواز لصلوة المشاء ) ( باب السنة في تسمية صلوة الصبح بالفجر و الصبح )

قدمتني باسناده \*

باب اول وقت صلوة الصبح

اخبرنا ابو بكر احمد بن الحسن القاضي ثنا حاجب بن احمد ثنا عبد الله بن هاشم ثنا وكيع ثنا سفيان عن عبد الرحمن بن الحارث عن عكيم بن عكيم عن نافع بن جبير عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم امي جبريل عليه السلام عند البيت مرتين فذكر الحديث قال فيه في المرة الاولى وصلى بي الفجر حين حرم الطعام والشراب على الصائم وقال في المرة الآخرة فصلى بي الفجر فاسفر \* وروينا في حديث وهب بن كيسان عن جابر بن عبد الله في هذه القصة قال ثم جاءه يعني جبريل عليه السلام رسول الله صلى الله عليه وسلم حين سطع الفجر للصبح وقال قم يا محمد فصل فقام فصلى الصبح وقال في المرة الثانية حين اسفر جدا \*

باب الفجر فجران ودخول وقت الصبح بطلوع الآخرة

اخبرنا ابو عبد الله محمد بن عبد الله الحافظ ثنا ابو بكر محمد بن احمد بن حاتم الدار بردي عمرو ثنا عبد الله ابن روح المدائني ثنا يزيد بن هارون ان ابا ابن ابي ذئب عن الحارث بن عبد الرحمن عن محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان عن جابر بن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الفجر فجران فاما الفجر الذي يكون كذنب السرحان فلا يحل الصلوة ولا يحرم الطعام واما الذي يذهب مستطيلا في الافق فانه يحل الصلوة ويحرم الطعام \* هكذا روي بهذا الاسناد موصولا ورووي مرسلا وهو اصح \*

اخبرناه ابو عبد الله الحافظ انا ابو بكر احمد بن اسحاق ثنا عمر بن حفص ثنا عاصم بن علي قال وثنا ابو نصر احمد بن سهل ثنا صالح بن محمد ثنا علي بن الجعد قال انا ابن ابي ذئب عن الحارث بن عبد الرحمن عن محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الفجر فجران فذكر الحديث مثله سواء \* وقد روي من وجه آخر مسندا وموقوفا \*

اخبرنا ابو الحسين محمد بن الحسين بن محمد بن الفضل القطان ببغداد انا ابو الحسن احمد بن عثمان بن يحيى الادمي ثنا احمد بن عبد الرحمن بن مرزوق الطبري ثنا عمرو بن محمد يعني الناقد ثنا ابو احمد الزبيرى ثنا سفيان عن ابن جريج عن عطاء عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الفجر فجران فجر يحل فيه الطعام ويحرم فيه الصلوة وفجر يحل فيه الصلوة ويحرم فيه الطعام \* هكذا رواه ابو احمد مسندا ورواه غيره موقوفا والمرقوف اصح \* و اخبرنا ابو عبد الله الحافظ واو سعيد بن ابي عمرو قال ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا اسيد بن عاصم ثنا الحسين بن حفص عن سفيان عن ابن جريج عن عطاء عن ابن عباس قال الفجر فجران فجر يطلع بليل يحل فيه الطعام والشراب ولا يحل فيه الصلوة وفجر يحل فيه الصلوة ويحرم فيه الطعام والشراب وهو الذي ينتشر على رؤوس الجبال \*

باب آخر وقت الاختيار لصلوة الصبح

اخبرنا ابو طاهر الفقيه ثنا ابو طاهر محمد بن الحسن الحمد ابادي انا ابراهيم بن عبد الله السمدى انا يزيد بن هارون ثنا حميد الطويل عن انس بن مالك ان رجلا سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن وقت صلوة الفجر

(باب اول وقت صلوة الصبح)

(باب الفجر فجران ودخول وقت الصبح بطلوع الآخرة)

(تصحيح)

فامر بالالا فاذن حين طلع الفجر ثم اقام فصلى فلما كان من الغد اخر حتى اسفر ثم امره ان يقيم فاقام فصلى ثم دعا الرجل فقال اشهدت الصلوة امس واليوم قال نعم قال ما بين هذا وهذا وقت \* وروينا معناه في حديث بريدة بن الحبيب عن النبي صلى الله عليه وسلم وهو حديث صحيح \*

﴿ باب آخر وقت الجواز لصلوة الصبح ﴾

﴿ اخبرنا ﴾ ابو الحسن علي بن احمد بن عبيدان انا احمد بن عبيد الصفار ثنا تمام محمد بن غالب ثنا ابو عمرو الحوضي ناهاجم بن يحيى ثنا قتادة عن ابي ايوب عن عبدالله بن عمرو بن العاصي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر الحديث قال فيه وقت صلوة الصبح من طلوع الفجر ما لم تطلع الشمس فاذا طلعت الشمس فامسك عن الصلوة فانها تطلع بين قرني شيطان \* اخرجه مسلم عن احمد بن ابراهيم الدورقي عن عبدالصمد عن همام الا انه قال فاذا طلعت الشمس فامسك عن الصلوة فانها تطلع بين قرني شيطان ( اخبرناه ) ابو عبدالله الحافظ ثنا احمد بن جعفر ثنا عبدالله بن احمد بن حنبل حدثني ابي ثنا عبدالصمد يعني ابن عبدالوارث ثنا همام فذكره باسناده \*

﴿ باب ادراك صلوة الصبح بادراك ركعة منها ﴾

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبدالله الحافظ وابوزكريا بن ابي اسحاق المزكي وابوبكر احمد بن الحسن القاضي قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا بحر بن نصر قال قرئ على ابن وهب اخبرك يونس بن يزيد ( واخبرنا ) ابو عبدالله ثنا محمد بن يعقوب يعني الشيباني الحافظ نا تميم بن محمد ثنا حرملة بن يحيى ثنا ابن وهب اخبرني يونس عن ابن شهاب ان عروة بن الزبير حدثه عن عائشة رضي الله عنها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من ادرك من العصر سجدة قبل ان تغرب الشمس او من الصبح قبل ان تطلع الشمس فقد ادركها \* رواه مسلم في الصحيح عن حرملة وزاد في الحديث والسجدة انما هي الركعة \*

﴿ اخبرنا ﴾ ابو الحسين بن بشران العدل ببغداد ثنا ابو علي اسمعيل بن محمد بن اسمعيل الصفار ثنا عباس الدوري ثنا محمد بن عبيد ثنا عبيد الله بن عمرو ( واخبرنا ) ابو عبدالله الحافظ اخبرني ابو الوليد ثنا عبدالله بن محمد ثنا محمد بن ائتي ثنا عبد الوهاب ثنا عبيد الله عن الزهري عن ابي سلمة عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من ادرك من الصبح ركعة فقد ادركها كلها \* رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن ائتي \*

﴿ باب الدليل على انها لا تبطل بطول الشمس فيها ﴾

﴿ اخبرنا ﴾ ابو محمد جناح بن نذير بن جناح القاضي المحاربي بالكوفة ثنا ابو جعفر محمد بن علي بن دحيم ثنا محمد بن الحسين بن ابي الحسين ثنا الفضل يعني ابن دكين ثنا شيبان عن يحيى بن ابي كبير عن ابي سلمة عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا ادرك احدكم اول سجدة من صلوة العصر قبل ان تغرب الشمس فليتم صلوته واذا ادرك اول سجدة من صلوة الصبح قبل ان تطلع الشمس فليتم صلوته \* رواه البخاري في الصحيح عن ابي نعيم الفضل بن دكين \*

﴿ اخبرنا ﴾ ابو صالح بن ابي طاهر ابن ابنة يحيى بن منصور القاضي ثنا جدي ثنا احمد بن سلمة ثنا ثقيبة بن سعيد الثقفى ثنا عبدالعزيز بن محمد عن زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال (ح قال) احمد بن سلمة وحدثنا اسحاق بن ابراهيم الحنظلي ثنا عبدالعزيز بن محمد اخبرني زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار وبسر بن

(باب آخر وقت الجواز لصلوة الصبح)

(باب ادراك صلوة الصبح بادراك ركعة منها)

(باب الدليل على انها لا تبطل بطول الشمس فيها)

سميد وعن الاعرج يحدونه عن ابي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من ادرك من الصبح ركعة قبل ان تطلع الشمس وركعة بعد ما تطلع فقد ادرك الصبح ومن ادرك ركعة من العصر قبل ان تغرب الشمس وثلاثا بعد ما تغرب فقد ادرك العصر وبمعناه رواه مسلم بن خالد الزنجي عن زيد بن اسلم عن الاعرج وعطاء في صلوة الصبح \*  
\* (واخبرنا) ابو الحسين علي بن محمد بن بشران المدل ببغداد ابنا ابو جعفر محمد بن عمرو بن البخترى الرزاز ثنا جعفر بن محمد بن شاكر ثنا عفان ثنا همام قال سئل قتادة عن رجل صلى ركعة ثم طلعت الشمس قال فقال حدثني خلاس عن ابي رافع ان ابا هريرة حدثه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال يتم صلواته \*

\* (واخبرنا) ابو نصر محمد بن احمد بن اسمعيل البزاز بالطبران ثنا عبد الله بن احمد بن منصور الطوسي ثنا محمد بن اسمعيل اللصائغ ثنا روح ثنا سميد يعني ابن ابي عروبة عن قتادة عن خلاس عن ابي رافع عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من صلى من صلوة الصبح ركعة قبل ان تطلع الشمس فطلعت فليصل اليها اخرى \*

\* (واخبرنا) ابو الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب القاضي ثنا محمد بن ابي بكر ثنا معاذ بن هشام ثنا ابي عن قتادة عن عذرة بن تميم عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا صلى احدكم ركعة من صلوة الصبح ثم طلعت الشمس فليصل اليها اخرى \*

\* (واخبرنا) ابو الحسن بن ابي المعروف الفقيه ثنا ابو سعيد عبد الله بن محمد بن عبد الوهاب الرازي ثنا محمد بن ايوب ثنا مسلم بن ابراهيم ثنا هشام ثنا قتادة عن انس قال صلى بنا ابو بكر صلوة الصبح فقرا آل عمر ان فقالوا كادت الشمس تطلع قال لو طلعت لم تجدنا غافلين \*

\* (واخبرنا) ابو محمد بن يوسف الاصبهاني ثنا ابو سعيد بن الاعرابي ثنا سعدان بن نصر ثنا ابو معاوية عن عاصم الاحول عن ابي عثمان النهدي قال صليت خلف عمر رضي الله عنه الفجر فقام سلم حتى ظن الرجال ذوا العقول ان الشمس قد طلعت فلما سلم قالوا يا امير المؤمنين كادت الشمس تطلع قال فتكلم بشيء لم افهمه فقلت اي شيء قال فقالوا قال لو طلعت الشمس لم تجدنا غافلين \*

باب مراعاة ادلة المواقيت

\* (واخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو بكر بن اسحاق وعلى بن حماد قال ثنا بشر بن موسى ثنا عبد الجبار بن العلاء الطاطري ثنا عيسى بن عيينة عن مسمر عن ابراهيم السكسكي عن ابن ابي اوفى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان خيار عباد الله الذين يراعون الشمس والقمر والنجوم والاذلة لذكر الله عز وجل \* تفرد به عبد الجبار ابن العلاء باسناده هكذا هو وثقة \*

\* (وقد اخبرناه) ابو زكريا بن ابي اسحاق ابنا ابو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبد الوهاب ثنا جعفر بن عون انا مسمر عن ابراهيم السكسكي حدثني اصحابنا عن ابي الدرداء انه قال ان احب عباد الله الى الله الذين يحبون الله ويحبون الله الى الناس والذين يراعون الشمس والقمر والنجوم والاذلة لذكر الله \* روي موقوفا على ابي هريرة في معناه \*  
\* (واخبرناه) ابو بكر بن الحارث انا ابو محمد بن حيان ابنا ابي عاصم ثنا محمد بن احمد ابو يوسف نا محمد بن سلمة عن واصل بن ايوب الاسواري عن ابي هريرة قال الا ان خيار امة محمد صلى الله عليه وسلم الذين يراعون الشمس

(باب مراعاة ادلة المواقيت)

والقمر والنجوم لمواقيت الصلوة \*

باب السنة في الاذان لصلوة الصبح قبل طلوع الفجر

﴿ اخبرنا ﴾ الفقيه ابو الحسن محمد بن يعقوب بن احمد بن يعقوب بالطبران ان اباً ابو النضر محمد بن محمد بن يوسف الفقيه ثنا عثمان بن سعيد ثنا القعنبى فيما قرأ على مالك عن ابن شهاب عن سالم بن عبدالله عن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان بلا لا ينادى بليل فكلوا واشربوا حتى ينادى ابن ام مكتوم \* قال ابن شهاب وكان ابن ام مكتوم رجلاً اعمى لا ينادى حتى يقال له اصبحت اصبحت \* رواه البخارى في الصحيح عن القعنبى وارسله الشافعى وجماعة من الرواة عن مالك والحديث في الاصل موصول وقد وصله جماعة عن مالك منهم ابن وهب وروح بن عباد و عبد الرزاق و كامل بن طلحة و وصله ايضا جماعة عن الزهرى \*

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبدالله الحافظ و ابو سعيد محمد بن موسى قالنا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا الربيع بن سليمان ثنا عبدالله بن وهب قال اخبرني يونس والليث بن سعد عن ابن شهاب عن سالم عن عبدالله بن عمر قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان بلا لا يؤذن بليل فكلوا واشربوا حتى تسموا اذان ابن ام مكتوم \* قال يونس في الحديث وكان ابن ام مكتوم هو الاعمى الذى انزل الله عز وجل فيه ( عبس وتولى ان جاءه الاعمى ) كان يؤذن مع بلال \* قال سالم وكان رجلاً ضريب البصر ولم يكن يؤذن حتى يقول له الناس حين ينظرون الى بزوغ الفجر اذن \* رواه مسلم في الصحيح عن يحيى بن يحيى عن الليث وعن حرملة بن وهب دون القصة \*

﴿ اخبرنا ﴾ محمد بن عبدالله الحافظ ثنا احمد بن سلمان التجاد ثنا اسمعيل بن اسحاق القاضي ثنا القعنبى عن مالك عن عبدالله بن دينار عن عبدالله بن عمران رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان بلا لا ينادى بليل فكلوا واشربوا حتى ينادى ابن ام مكتوم \* رواه البخارى في الصحيح عن عبدالله بن يوسف عن مالك \*

﴿ اخبرنا ﴾ ابو الحسن على بن محمد بن على المقرئ اباً الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب القاضي ثنا ابو الربيع ثنا حماد بن زيد ثنا عبدالله بن سواده القشيري عن ابيه عن سمرة بن جندب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يفرنكم من سحوركم اذان بلال ولا يياض الافق المستطيل حتى يستطير هكذا وحكاها حماد بيده يعني معترضا \* رواه مسلم في الصحيح عن ابى الربيع \*

﴿ اخبرنا ﴾ ابو الحسن بن الفضل القطان بن سعد انا عبدالله بن جعفر بن درستويه ثنا يعقوب بن سفيان ثنا

ابو عبد الرحمن

قال \* ﴿ باب السنة في الاذان لصلوة الصبح قبل الفجر ﴾

ذكر فيه حديث ( ان بلالا يؤذن بليل ) \* قلت \* هذا مطلق وما في الصحيح انه لم يكن بينهما الا ان يصعد هذا وينزل هذا مقيد فوجب حمل ذلك المطلق على هذا المقيد وان يمنع التقديم الابهذا القدر فن جواز الاذان من نصف الليل او من الثلث الاخير فقد خالف هذه القاعدة ولا دليل معه ولكن حمل ذلك على اطلاقه فليجوز الاذان من اول الليل لانه ليل وفي قول البيهقي باب السنة نظر وكان الاولى ان يقول باب جواز الاذان لصلوة الصبح قبل الفجر \* ثم ذكر حديث زياد بن الحارث الصدائي \* قلت \* في سنده عبد الرحمن الافريقي سكت عنه هنا وقال في باب فرض التشهد

ابو عبد الرحمن يعني عبد الله بن يزيد المقرئ ( ح و الخبرنا ) ابو احمد الحسين بن علوشا باسد اباد همدان انا احمد بن جعفر القطيبي انبا ابو علي بنشر بن موسى الاسدي ثنا عبد الله بن يزيد المقرئ ثنا عبد الرحمن بن زياد حدثني زياد بن نعيم الحضرمي قال سمعت زياد بن الحارث الصدائي يحدث قال آتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فبايته على الاسلام وذكر حديثا طويلا قال فلما كانت اذان صلوة الصبح امرني فاذا نمت فقلت اتول اقيم يا رسول الله فجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم ينظر الى ناحية المشرق الى القعبر فيقول لا حتى اذا طلعت الفجر نزل رسول الله صلى الله عليه وسلم فختبرز ثم انصرف الي وقد تلاحق اصحابه قال هل من ماء يا اخضداء فقلت لا الا شيء قليل لا يكفيك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اجمله في اناه ثم ايتني به فعملت فوضع كفه في الماء قال الصدائي فرأيت بين اصبعين من اصابعه عينا تفوز فقال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم لولا اني استحيي من ربي لسقينا واسقينا ناد باصحابي من كان له حاجة في الماء فنادت فيهم فاخذ من اراد منهم ثم قام رسول الله صلى الله عليه وسلم الى الصلوة فاراد بلال ان يقيم فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اخضداء هو اذن ومن اذن فهو يقيم قال الصدائي فاقت الصلوة \* اخرجه ابو داود في السنن عن عبد الله بن سلمة عن عبد الله بن عمر بن غانم عن عبد الرحمن بن زياد مختصرا وقال في الحديث لما كان اول اذان الصبح امرني النبي صلى الله عليه وسلم فاذا نمت \*

باب ذكر الماني التي يؤذن لها بلال بليل

اخبرنا ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب الاصم ثنا العباس بن محمد الدوري ثنا زهر بن سميد بن اليمان ثنا سليمان التيمي ( ح قال و انبا ) احمد بن جعفر القطيبي واللفظ له ثنا عبد الله بن احمد بن حنبل حدثني ابى ثنا اسمعيل بن سليمان عن ابى عثمان عن ابن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يمنع احدكم اذان بلال او قال نداء بلال عن سحوره فانه يؤذن او قال ينادى ليرجع قائمكم او لينبه نائمكم ثم قال ليس ان يقول هكذا او قل هكذا (١) حتى يقول هكذا \* رواه البخاري من وجه عن سليمان ورواه مسلم عن زهير بن حرب عن اسمعيل بن علية \*

باب القدر الذي كان بين اذان بلال وابن ام مكتوم

ورواية من قدم اذان ابن ام مكتوم على اذان بلال

اخبرنا ابو عمرو محمد بن عبد الله بن احمد الاديب ثنا ابو بكر الاسمعيلى انا جعفر بن محمد الفارابي ثنا

(١) وفي مسلم ليس ان يقول هكذا وهكذا وصوب يده ورفعها حتى يقول هكذا وفرج بين اصبعيه ١٢

ضمفه القطان وابن مهدي وابن معين وابن حنبل وغيرهم وقال في باب عتق امهات الاولاد ضعيف واخرج الترمذي الحديث وقال اعلم انه رفته من حديث عبد الرحمن بن زياد الافريقي وهو ضعيف عند اهل الحديث ضمفه القطان وغيره وقال احمد لا اكتب حديثه

باب قدر الذي كان بين اذان بلال وابن ام مكتوم

قال \*

ذكر في آخره عن حبان ( آتيت عليا وهو مسكر يد بر ابى موسى ) الى آخره \* قلت \* فيه دليل على الاذان قبل الفجر لكنه غير مناسب لهذا الباب \*

( باب ذكر الماني التي يؤذن لها بلال بليل )

( باب القدر الذي كان بين اذان بلال وابن ام مكتوم )

اسحاق بن موسى ثنا عبدة بن سليمان ثنا عبيد الله بن عمر عن القاسم بن محمد عن عائشة وعن نافع عن ابن عمر قال كان للنبي صلى الله عليه وسلم يؤذنان بلال وابن ام مكتوم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان بلالا يؤذن بليل فكلوا واشربوا حتى يؤذن ابن ام مكتوم قال القاسم لم يكن بين اذانهما الا ان ينزل هذا ويرقى هذا \* رواه مسلم في الصحيح عن اسحاق بن ابراهيم عن عبدة \* ورواه البخاري من اوجه اخر عن عبد الله \*

﴿حدثنا﴾ ابو بكر محمد بن الحسن بن فورك انا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا ابو داود الطيالسي ثنا شعبة عن حبيب بن عبد الرحمن قال حدثني عمي ايسة قالت كان بلال وابن ام مكتوم يؤذنان للنبي صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان بلالا يؤذن بليل فكلوا واشربوا حتى يؤذن ابن ام مكتوم وكنا نجس ابن ام مكتوم عن الاذان فنقول كما انت حتى تسحر ولم يكن بين اذانهما الا ان ينزل هذا ويصعد هذا \* هكذا رواه عمرو بن مرزوق وجماعة عن شعبة \*

﴿واخبرنا﴾ ابو عبد الله الحافظ وابوبكر بن اسحاق الفقيه انا محمد بن ايوب ثنا ابو الوليد وابوعمر و قالوا ثنا شعبة عن حبيب بن عبد الرحمن قال سمعت عمي ايسة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان ابن ام مكتوم ينادي بليل فكلوا واشربوا حتى ينادي بلال \* هكذا رواه محمد بن ايوب الرازي عنهما ورواه محمد بن يونس الكندي عن ابى الوليد كما رواه الطيالسي وعمرو بن مرزوق ورواه سليمان بن حرب وجماعة بالشك \*

﴿اخبرنا﴾ ابو الحسن علي بن احمد بن عبدان انا احمد بن عبيد الصغار ثنا ابراهيم بن عبد الله ثنا سليمان بن حرب ثنا شعبة حدثني حبيب بن عبد الرحمن قال سمعت عمي وكانت قد حجت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان بلالا يؤذن بليل فكلوا واشربوا حتى يؤذن ابن ام مكتوم او قال ان ابن ام مكتوم يؤذن بليل فكلوا واشربوا حتى يؤذن بلال قالت وكان يصعد هذا وينزل هذا فكنا نتملق به فنقول كما انت حتى تسحر (واخبرنا) ابو عبد الله الحافظ انا ابوبكر بن اسحاق الفقيه قال فان صح رواية ابى عمرو وغيره فقد يجوز ان يكون بين ابن ام مكتوم وبين بلال نوب فكان بلال اذا كانت نوبته اذن بليل وكان ابن ام مكتوم اذا كانت نوبته اذن بليل \* وهذا جائز صحيح وان لم يصح فقد صح خبر ابن عمرو بن مسعود وسمرة وعائشة ان بلالا كان يؤذن بليل (قال الشيخ) وقد روي في حديث عمروة عن عائشة تقديم اذان ابن ام مكتوم \*

﴿اخبرناه﴾ ابو عبد الله الحافظ وابوسعيد بن ابى عمرو قالوا ثنا ابو العباس بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق الصغاني ثنا يعقوب بن محمد بن عيسى المسدي ثنا عبد العزيز بن محمد ثنا هشام بن عمروة عن ابيه عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان ابن ام مكتوم رجل اعشى فاذا اذن فكلوا واشربوا حتى يؤذن بلال قالت عائشة وكان بلال يبصر النجم قال هشام وكانت عائشة تقول غلط ابن عمر كذا روي باسناده وحديث عبيد الله بن عمر عن القاسم بن محمد عن عائشة اصح ورواه الواقدى وليس بحجة باسناده عن زيد بن ثابت \*

﴿اخبرناه﴾ ابو زكريا يحيى بن ابراهيم بن محمد بن يحيى وابوصادق محمد بن احمد بن ابى الفوارس قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق الصغاني ثنا محمد بن عمر الواقدى ثنا اسامة بن زيد عن عبد الله بن يزيد مولى الاسود عن محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان عن زيد بن ثابت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان ابن ام مكتوم يؤذن

ليل فكلوا واشربوا حتى يؤذن بلال\*

﴿ اخبرنا ﴾ ابو سعيد يحيى بن محمد بن يحيى بن الحارث بن ابي بكر بن الحارث بن ابي طالب وهو مسكر بدير ابي موسى فوجدته ثنا شبيب بن عمر قده انه سمع حبان بن الحارث يقول اتيت علي بن ابي طالب وهو مسكر بدير ابي موسى فوجدته يظم فقال ادن فكل فقلت اني اريد الصوم فقال وانا اريد الصوم فلما فرغ من طعامه قال لابن التياح اقم الصلاة\*

﴿ باب رواية من روى النهى عن الاذان قبل الوقت ﴾

﴿ اخبرنا ﴾ ابو الحسن علي بن احمد بن عبدان انا احمد بن عبيد الصغار ثنا ابو مسلم ثنا ابو عمر الضرير ثنا حماد بن سلمة (ح و اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو بكر بن اسحاق الفقيه ثنا محمد بن ايوب نا موسى ثنا حماد عن ايوب عن ابن عمر ان بلالا اذن قبل طلوع الفجر فامر النبي صلى الله عليه وسلم ان يرجع فينادى الا ان العبدنام الا ان العبدنام ثلاثا زاده موسى بن اسمعيل في حديثه فرجع فنادى الا ان العبدنام\* هذا حديث تفرد بوضوئه حماد بن سلمة عن ايوب\* وروي ايضا عن سعيد بن زربي عن ايوب الا ان سميد اضعيف ورواية حماد منفردة وحديث عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر اصح منها ومعه رواية الزهري عن سالم عن ابيه (اخبرنا) ابو بكر بن الحارث الفقيه انا ابو محمد بن حبان ابو الشيخ نا عبدان ثنا هدية وطالوت قالانا ثنا حماد بن سلمة فذكر الحديث نحو حديث ابي عمر الضرير ثم قال قال علي بن المديني اخطأ حماد في هذا الحديث والصحيح حديث عبيد الله يعني عن نافع وحديث الزهري عن سالم\*

﴿ و اخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو بكر بن اسحاق الفقيه قال سمعت ابا بكر الطرزي يقول سمعت محمد بن يحيى يقول حديث حماد بن سلمة عن ايوب عن نافع عن ابن عمر ان بلالا اذن قبل طلوع الفجر شاذ غير واقع على القلب وهو خلاف ما رواه الناس عن ابن عمر\* (قال الشيخ) وقد رواه معمر بن راشد عن ايوب قال اذن بلال مرة لليل فذكره مر سلا\* وروي عن عبد العزيز بن ابي رواد عن نافع موصولا وهو ضعيف لا يصح\*

﴿ اخبرنا ﴾ ابو الحسن علي بن احمد بن عبدان ثنا احمد بن عبيد الصغار نا احمد بن علي الخزاز ثنا محمد بن بكر بن خالد النيسابوري نا ابراهيم بن عبد العزيز بن ابي محذورة عن عبد العزيز بن ابي رواد عن نافع عن ابن عمر ان بلالا اذن لليل فقال له النبي صلى الله عليه وسلم ما حملك على ذلك قال استيقظت وانا وسنان فظننت ان الفجر قد طلع فاذنت فامر النبي صلى الله عليه وسلم ان ينادي في المدينة ثلاثا ان العبد رقد ثم اقمه الى جنبه حتى طلع الفجر ثم قال قم الآن ثم ركع

\* قال \*

﴿ باب من روى النهى عن الاذان قبل الوقت ﴾

ذكر فيه حديث ابراهيم بن عبد العزيز بن ابي محذورة (عن عبد العزيز بن ابي رواد عن نافع عن ابن عمر) موصولا وحكم عليه (بانه ضعيف لا يصح) \* قلت \* ابراهيم روى له الترمذي و صحح حديثه وذكره البيهقي فيما بعد في باب الترغيب في التمجيل بالصلوات وقال هو مشهور وذكره ابن حبان في الثقات و باقي السند صحيح ايضا \* ثم قال (ورواه عامر بن مدرك عن عبد العزيز موصولا وهو وهم) \* قلت \* عامر اخرج له الحاكم في المستدرک وابن حبان في صحيحه \* قال (وقد روي من اوجه اخر كلها ضعيفة قد بينا ضعفها في كتاب الخلاف) \* قلت \* من جملة وجوهه ما رواه سعيد بن ابي عمرو بن عروة عن قتادة عن انس ان بلالا اذن قبل الفجر فامر النبي صلى الله

(باب رواية من روى النهى عن الاذان قبل الوقت)

رسول الله صلى الله عليه وسلم ركعتي الفجر \* ورواه ايضا عامر بن مدرك عن عبدالعزيز موصولا مختصرا وهو وم  
والصواب رواية شعيب بن حرب (اخبرنا) ابو علي الروذباري انا ابو بكر بن داسة ثنا ابو داود السجستاني ثنا ايوب  
ابن منصور ثنا شعيب بن حرب عن عبدالعزيز بن ابي رواد ثنا نافع عن مؤذن لعمري قال له مسروح اذن قبل الصبح  
فأمره عمر \* ذكر نحوه يعني نحو حديث حماد بن سلمة \* قال ابو داود رواه حماد بن زيد عن عبيد الله بن عمر عن نافع  
او غيره ان مؤذنا لعمري يقال له مسروح او غيره ورواه الدر اوردي عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر قال كان  
لعمري مؤذن يقال له مسعود فذكر نحوه \* قال ابو داود وهذا اصح من ذلك يعني حديث ابن عمر اصح \* (قال الشيخ)  
وقد روى عن عمر بن الخطاب انه قال عجّلوا الاذان بالصبح يدلج المدلج ويخرج العامرة \*

اخبرنا ابو طاهر الامام ثنا ابو حامد بن بلال ثنا ابو الازهر ثنا محمد بن يوسف القرياني ثنا سفيان عن جعفر  
ابن برقان عن شداد مولى عياض قال جاء بلال الى النبي صلى الله عليه وسلم وهو يتسحر فقال لا تؤذن حتى ترى الفجر  
ثم جاءه من الندم فقال لا تؤذن حتى يطعم الذجر ثم جاءه من الندم فقال لا تؤذن حتى ترى الفجر هكذا وجمع بين يديه ثم فرق  
بينهما \* وهذا مرسل \* قال ابو داود السجستاني شداد مولى عياض لم يذكر بلالا (واخبرنا) بذلك ابو علي الروذباري  
ثنا ابو بكر بن داسة عن ابي داود (قال الشيخ) وقد روي من اوجه اخر كلها ضعيفة قد ينال ضعفها في كتاب الخلاف  
وانما يعرف مرسل من حديث حميد بن هلال وغيره (اخبرناه) محمد بن عبد الله الحافظ ثنا ابو بكر بن اسحاق الفقيه ابا  
لشر بن موسى ثنا المقرئ انا سليمان بن المغيرة عن حميد قال اذن بلال ليل فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ارجع

الى

عليه وسلم ان يصعد فينادي ان العبد نام الحديث رواه الدارقطني وقال تفرده ابو يوسف عن سعيد وغيره  
يرسله \* ثم اخرج من طريق عبد الوهاب يعني الخفاف عن سعيد عن قتادة ان بلالا اذن ولم يذكر انسا \* ثم قال  
الدارقطني والمرسل اصح \* قلت \* ابو يوسف قد وثقه البيهقي في باب المستحاضة تفصل عنها اثر الدم ووثقه  
ايضا ابن حبان وقد زاد الرفع فوجب قبول زيادته \* ثم حديث حماد بن سلمة الذي ذكره البيهقي آتفا في  
هذا الباب شاهد لحديثه ويشهد له ايضا حديث عبدالكريم الجزري عن نافع عن ابن عمر عن حفصة بنت عمر  
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا اذن المؤذن بالفجر قام فصلى ركعتي الفجر ثم خرج الى المسجد فحرم الطعام  
وكان لا يؤذن حتى يصبح \* اخرجه البيهقي (وقال هو محمول ان صح على الاذان الثاني) وقال الأثرم رواه الناس  
عن نافع فلم يذكر وافيته ما ذكره عبدالكريم \* قلت \* هو ثقة ثبت كذا قال احمد بن حنبل وابن معين وغيرهما  
واخرج له الشيخان وغيرهما ومن كان بهذه المثابة لا ينكر عليه اذا ذكر ما لم يذكره غيره واشتغال البيهقي  
بتاويله يدل ظاهره على جودة سنده \* وروى الاوزاعي عن الزهري عن عروة عن عائشة قالت كان رسول الله  
صلى الله عليه وسلم اذا سكت المؤذن بالاول من صلاة الفجر قام وركعتين خفيفتين \* قال الأثرم ورواه الناس  
عن الزهري فلم يذكر وافيته ما ذكره الاوزاعي واجيب عن ذلك بان الاوزاعي من ائمة المسلمين فلا يمل ما ذكره  
بعدم ذكر غيره \* وقال ابن ابي شيبة في المصنف ناجر بن منصور عن ابي اسحاق عن الاسود عن عائشة قالت  
ما كانوا يؤذنون حتى يتفجر الفجر وهذا سند صحيح وفي التهديد روى زيد الايامي عن ابراهيم قال كانوا

الى مقامك فناد ثلاثا الا ان العبد قد نام وهو يقول ليت بلالا لم تلده امه وابتل من نضح دم جبينه فنادى ثلاثا ان العبد قد نام \* هكذا رواه جماعة عن حميد بن هلال مرسلًا والاحاديث الصحاح التي تقدم ذكرها مع فعل اهل الحرمين اولى بالقبول منه وبالله التوفيق \*

﴿ اخبرنا ﴾ ابو الحسين بن بشران العدل ببغداد ثنا ابو عمرو بن السماك ثنا اسحاق حدثني ابو عبد الله يعني احمد بن حنبل ثنا شبيب بن حرب قال قلت لمالك بن انس اليس قد امر النبي صلى الله عليه وسلم بلالا ان يبيد الاذان فقال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان بلالا يؤذن بليل فكلوا واشربوا قلت اليس قد امره ان يبيد الاذان قال لا لم يزل الاذان عندنا بليل \*

﴿ باب السنة في الاذان لسائر الصلوات بعد دخول الوقت ﴾

﴿ اخبرنا ﴾ محمد بن عبد الله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن مكرم ثنا ابو النضر ثنا ابو خيشمة ثنا ابو اسحاق ثنا مالك ثنا جابر بن سمرة قال كان بلال يؤذن اذا دحضت الشمس ثم لا يقيم حتى يرى النبي صلى الله عليه وسلم فاذا رآه اقام حين يراه \* اخرجه مسلم في الصحيح من حديث ابى خيشمة \*

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ اخبرني عبد الرحمن بن حمد ان الهمداني ثنا هلال بن العلاء الرقي ثنا معلى بن اسد ثنا وهيب بن خالد عن ايوب عن ابى قلابة عن مالك بن الحويرث قال آتت النبي صلى الله عليه وسلم في نفر من قومي فاقفنا عنده عشرين ليلة وكان رجلاً رقيقاً فمارأى شوقنا الى اهلنا قال ارجعوا فكونوا فيهم وعلوهم وصلوا فاذا حضرت الصلوة فليؤذن لكم احدكم وليؤمكم اكبركم \* رواه البخارى في الصحيح عن معلى بن اسد \*

﴿ اخبرنا ﴾ ابو احمد المهرجاني نا ابو بكر محمد بن جعفر المزكي ثنا محمد بن ابراهيم ثنا ابن بكير قال قال مالك لم يزل الصبح ينادى به اقبل الفجر فاما غيرها من الصلوات فنام ثم نادى بها الا بعد ان يحل وقتها \*

﴿ اخبرنا ﴾ ابو سعيد بن ابى عمرو ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب نا الربيع بن سليمان قال قال الشافعي لا يؤذن لصلوة غير الصبح الا بعد وقتها لاني لم اعلم احداً حكى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه اذن لصلوة قبل وقتها غير الفجر ولم ير الاؤذنين عندنا يؤذنون الا بعد دخول وقتها الا الفجر \*

﴿ باب ما يستدل به على ترجيح قول اهل الحجاز وعلمهم ﴾ (١)

واما وردته ها هنا لان الشافعي اشار اليه في مسألة الاذان وهو تمامه مخرج في كتاب المدخل \*

﴿ اخبرنا ﴾ ابو على الحسن بن محمد الروذبارى الفقيه بنيسابور واو الحسين على بن محمد بن عبد الله بن بشران ببغداد قالنا ثنا اسمعيل بن محمد الصغار نا سفدان بن نصر ثنا اسحاق بن يوسف الازرق ثنا ابن عون عن ابن سيرين عن ابى

(١) ن - علمهم

لذا اذن المؤذن بليل آوه فقالوا له اتق الله واعد اذالك \* ثم لاتنا في بين هذه الاحاديث وبين ما روي ان بلالا كان يؤذن بليل \* قال ابن القطان لان ذلك كان في رمضان وقال الطحاوى ويحتمل ان يكون بلالا كان يؤذن في وقت يرى ان الفجر قد طلع فيه ولا يتحقق ذلك لضعف بصره ثم ذكر اعنى الطحاوى بسند جيد عن انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يفرنكم اذان بلال فان في بصره شيئاً \*

(باب السنة في الاذان لسائر الصلوات بعد دخول الوقت)

(باب ما يستدل به على ترجيح قول اهل الحجاز وعلمهم)

هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انا كمل اهل اليمن هم ارق افئدة الايمان يمان واقفه يمان والحكمة يمانية  
رواه مسلم في الصحيح عن عمرو الناقد عن اسحاق الازرق واخرجه البخاري من حديث ابي صالح عن ابي هريرة \* قال  
الشافعي ومكة والمدينة يمانياك مع ما دل به على فضلهم \* في علمهم وذكر الحديث الذي (حدثنا) ابو الحسن محمد بن  
الحسين بن داود العلوي املاء وقراءة انا ابو حامد بن الشرقى ثنا عبد الرحمن بن بشر بن الحكم ثنا سفيان عن ابن جريج  
عن ابي الزبير عن ابي صالح عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يوشك ان تضربوا اكباد الابن  
فلا تجدون عالما اعلم من عالم المدينة \* رواه الشافعي في القديم عن سفيان بن عيينة \*

✽ اخبرنا ✽ ابو عبد الله الحافظ وابطاهر الفقيه وابو زكريا بن ابي اسحاق وابو سعيد بن ابي عمرو قالوا ثنا  
ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم المصري ثنا ابن ابي فديك حدثني ابن ابي ذئب  
(ح واخبرنا) ابو الحسين بن بشران ببغداد انا ابو جعفر الرزاز ثنا يحيى بن جعفر انا زيد بن الحباب انا ابن ابي ذئب  
عن الزهري عن طلحة بن عبد الله بن عوف عن عبد الرحمن بن ازهر عن جبير بن مطعم ان رسول الله صلى الله عليه  
وسلم قال للترشي مثل قوة الرجلين من غير قريش \* لفظ حديث ابن ابي فديك زاد زيد في روايته فليل للزهري  
ما تريد بذلك قال نيل الرأي \*

✽ باب الصبي يبلغ والكافر يسلم والمجنون يفيق والحائض تطهر قبل مضي الوقت فيدرك من وقت الصلوة شيئا ✽  
✽ اخبرنا ✽ علي بن احمد بن عبدان ثنا احمد بن عبيد ثنا اسمعيل بن اسحاق ثنا القعني عن مالك بن زيد بن اسلم  
عن عطاء بن يسار وعن بشر بن سعيد وعن الاعرج يحدثونه عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال  
من ادرك ركعة من الصبح قبل ان تطلع الشمس فقد ادرك الصبح ومن ادرك ركعة من العصر قبل ان تغرب الشمس  
فقد ادرك العصر \* رواه البخاري في الصحيح عن القعني ورواه مسلم عن يحيى بن يحيى كلاهما عن مالك \*

✽ باب قضاء الظهر والعصر بادرارك وقت العصر وقضاء المغرب والعشاء بادرارك وقت العشاء ✽  
✽ اخبرنا ✽ ابو عبد الله الحافظ انا ابو بكر بن اسحاق انا اسمعيل بن قتيبة ثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك

ابن

\* قال \* ✽ باب الصبي يبلغ والكافر يسلم والحائض تطهر فيدرك من وقت الصلوة شيئا ✽  
ذكر فيه حديث (من ادرك ركعة من الصبح والعصر) \* قلت \* قوله في الترجمة فيدرك من وقت شيئا  
يقضي انه لو ادرك تكبيرة يكون مدركا \* قال الشافعي في الكتاب المصري لو افاق المنعم عليه وقد بقي من النهار  
قدر تكبيرة اعاد الظهر والعصر وكذا الحائض والكافر والحديث قيد بادرارك الركعة فهو غير مطابق للباب \* قال  
صاحب التمهيد حديث من ادرك ركعة يقتضي بفساد قول من قال من ادرك تكبيرة لان دليل الخطاب انه من  
لم يدرك ركعة فقد فاته الوقت وسقط عنه الصلوة وزعم بعض اصحاب الشافعي انه اراد بالركعة البمض  
من الصلوة وهذا يتعاض عليه بالجملة فانه لم يختلف قول الشافعي فيها انه من لم يدرك ركعة تامة لم يدركها \*

✽ قال \* ✽ باب قضاء الظهر والعصر بادرارك وقت العصر ✽

ذكر فيه حديثين لادليل له فيهما \* ثم ذكر اربعين مولى لعبد الرحمن بن عوف عن عبد الرحمن بن عوف \* قلت \* هذا

(باب الصبي يبلغ والكافر يسلم والمجنون يفيق)

(باب قضاء الظهر والعصر بادرارك وقت العشاء)

ابن انس عن ابن شهاب عن ابي سلمة بن عبد الرحمن عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من ادرك ركعة من الصلاة فقد اركب الصلوة \* رواه البخاري عن ابن يوسف ورواه مسلم عن يحيى بن يحيى عن مالك \*

﴿ اخبرنا ﴾ ابو الحسن محمد بن الحسين بن داود العلوي ثنا ابو حامد احمد بن محمد بن الحسن الحافظ سنة خمس وعشرين وثلاثمائة ثنا محمد بن يحيى وعلي بن سعيد قالانا ثنا عثمان بن عمر ثنا سفيان قال علي بن ابي الثوري عن عمرو بن دينار عن ابي الطفيل عن معاذ بن جبل ان رسول الله صلى الله عليه وسلم جمع بين الظهر والمصر والمغرب والعشاء عام تبوك وقال علي بن سعيد في غزوة تبوك \* مخرج في الصحيح (١) من حديث ابي الزبير عن ابي الطفيل وهو من حديث عمرو بن دينار غريب تفرد به عثمان بن عمر \*

﴿ اخبرنا ﴾ ابو حازم الحافظ ثنا ابو احمد الحافظ انا ابو التماسم البغوي ثنا شرح بن يونس ثنا عبدالعزيز بن محمد الدراوردي عن محمد بن عثمان بن عبد الرحمن بن سعيد بن يربوع عن جده عبد الرحمن عن مولى ابي عبد الرحمن بن عوف عن عبد الرحمن بن عوف قال اذا طهرت الحائض قبل ان تغرب الشمس صلت الظهر والمصر جميعا واذا طهرت قبل الفجر صلت المغرب والعشاء جميعا \*

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو بكر بن اسحاق النخعي ثنا محمد بن احمد بن النضر ثنا معاوية بن عمرو ثنا زائدة ثنا يزيد بن ابي زياد عن طؤس عن ابن عباس قال اذا طهرت المرأة في وقت صلوة المصر فلتبتده بالظهر فلتصلها ثم لتصل المصر فاذا طهرت في وقت العشاء الآخرة (٢) فلتصل المغرب والعشاء \* ورواه ليث بن ابي سليم عن طؤس وعطاء عن ابن عباس قال واذا طهرت قبل الفجر صلت المغرب والعشاء \* وهو فيما اجاز لي ابو عبد الله روايته عنه انا ابو الوليد ثنا الشامي ثنا ابو سعيد الاشج ثنا حفص عن ليث فذكره وقيل عنه عنهما من قولهما ورواه عن جماعة من التابعين سواهما وعن الفقهاء السبعة من اهل المدينة \*

﴿ باب المغني عليه يفيق بعد ذهاب الوقتين فلا يكون عليه قضاء وها ﴾

﴿ اخبرنا ﴾ ابو احمد عبد الله بن محمد بن الحسن المدلي انا ابو بكر محمد بن جعفر المزكي ثنا محمد بن ابراهيم ثنا ابن بكير ثنا مالك عن نافع ان عبد الله بن عمر اغمى عليه فذهب عقله فلم يقض الصلوة \* قال وقال مالك ان الوقت قد ذهب وامان افاق وهو في وقت فانه يصل \* هكذا في رواية جماعة عن نافع وفي رواية عبيد الله بن عمر عن نافع يوم وليلة وفي رواية ايوب عن نافع ثلاثة ايام \*

(١) يعني في صحيح مسلم ١٢ (٢) ن - فابتدء فالتصل ١٢

المولى مجهول \* ثم ذكر عن طؤس ( انه قال نحو ذلك ) \* قلت \* في سنده يزيد بن ابي زياد وليث بن ابي سليم فسكت عنهما وضمف يزيد في غير موضع من كتابه هذا. وتقدم في باب الاستتجاء بما يقوم مقام الحجارة تضيفه ليث وقوله عليه السلام وقت الظهر مالم يحضر المصر نص على بطلان الاشتراك وكذا قوله عليه السلام ليس في النوم تفرط انما التفريط في اليقظة ان تؤخر صلوة حتى يدخل وقت الاخرى \*

﴿ باب المغني عليه يفيق بعد ذهاب الوقتين فلا يكون عليه قضاء وها ﴾

﴿ قل ﴾ ذكر فيه عن عمار ( انه اغمى عليه اربع صلوات فقضاها ) \* قلت \* سكت عنه وسنده ضعيف وهو مخالف للباب \*

( باب المغني عليه يفيق بعد ذهاب الوقتين فلا يكون عليه قضاء وها )

﴿ اخبرنا ﴾ ابو الحسن علي بن محمد بن يوسف البغدادي الرفاء انا ابو عمرو عثمان بن محمد بن بشر ثنا اسمعيل بن اسحاق ثنا اسمعيل بن ابي اويس ثعالب الرحمن بن ابي الزناد ان اباہ قال كان من ادركت من فقها ثنا الذين ينتمى الى قولهم يعني من تابعي اهل المدينة يقولون فذكر احكاما وفيها المعنى عليه لا يقضى الصلاة الا ان يفريق وهو في وقت صلاة فليصلها وهو يقضى الصوم والذي يعنى عليه يفريق قبل غروب الشمس يصل الظهر والمصر وان افاق قبل طلوع الفجر صلى المغرب والعشاء قتلوا وكذلك تفعل الحائض اذا طهرت قبل غروب الشمس او طلوع الفجر وروي فيه حديث مستند في اسناده ضعف والله اعلم \*

﴿ اخبرناه ﴾ ابو سعد الماليني ثنا ابو احمد بن عدي الحافظ ثنا محمد بن عبد الرحمن الدغولي ثنا خارجة بن مصعب ثمانية بن بديل ثنا خارجة عن عبد الله بن عطاء هو ابن يسار عن الحكم بن عبد الله الايلي عن القاسم انه سأل عائشة عن الرجل يعنى عليه فيترك الصلاة اليوم واليومين واكثر من ذلك فقالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس بشيء من ذلك قضاء الا ان يعنى عليه في صلوة يفريق وهو في وقتها فصليها (واخبرنا) ابو سعد انا ابو احمد ثنا محمدنا خارجة ثمانية ثنا خارجة عن عبد الله بن عطاء عن الحكم بن عطاء عن ابن عمر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مثل ذلك \* وكذلك رواه احمد بن خالد (١) عن خارجة الاكبر وكذلك روي عن سليمان بن بلال عن ابن حسين وهو عبد الله بن حسين بن عطاء بن يسار ذكره البخاري في التاريخ وقل فيه نظر والحكم بن عبد الله الايلي تركوه كان ابن المبارك يوهنه ونهى احمد بن حنبل عن حديثه \*

﴿ اخبرنا ﴾ ابو بكر بن الحارث الفقيه انا علي بن عمر الحافظ انا علي بن عبد الله بن مبشر ثنا احمد بن سنان ثنا عبد الرحمن ابن سفيان عن السدي عن يزيد مولى عماران عمار بن ياسر اذ مضى عليه في الظهر والمصر والمغرب والعشاء فافاق نصف الليل فصلى الظهر والمصر والمغرب والعشاء \*

﴿ باب المرأة تدرك من اول الوقت مقدار الصلاة ثم حاضت او اغشى عليها ﴾

﴿ اخبرنا ﴾ ابو طهر الفقيه انا ابو بكر القطان ثنا احمد بن يوسف السلمى ثنا عبد الرزاق انا ميمون بن همام بن منبه قال هذا ما حدثنا ابو هريرة عن محمد صلى الله عليه وسلم فذكر احاديث قال وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ذروني ما تركتكم فانما هلك الذين من قبلكم بسؤالهم واختلافهم على انبيائهم واذا نهيتكم عن شيء فاجتنبوه واذا امرتكم بالامر فأتوا منه ما استطعتم \* رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن رافع عن عبد الرزاق \*

﴿ اخبرنا ﴾ ابو الحسن بن الفضل القطان ثنا عبد الله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا يحيى بن حماد ثنا شعبة عن عتبة

(باب المرأة تدرك من اول الوقت مقدار الصلاة ثم حاضت الخ)

(١) ن - رواه خالد ١٢

وهو

وقال ﴿ باب المرأة تدرك من اول الوقت مقدار الصلاة ثم حاضت ﴾

اسند فيه (عن ابى الجوزاء ان عمر بن الخطاب نهى النساء ان يبتن عن العشاء مخافة ان يحضن يريد صلاة العشاء) قلت \* لادلالة في هذا الكلام على القضاء بل دلالة على عدمه اظهرتم في اتصال الاسناد بين ابى الجوزاء وعمر بن الخطاب وروى ابو بكر الرازي عن الشافعي انه لو طهرت آخر الوقت لزمتها الصلاة ولو قدم مسافر آخر الوقت يتم قال فيلزمه انها لو حاضت آخر الوقت سقط عنها الصلاة ولو سافر مقيم آخر الوقت جازله العصر \*

وهو ابن ابي ثيب ال اسبي وهو ثقة عن ابي الجوزاء ان عمر بن الخطاب نهى النساء ان يتيمن عن المشاء مخافة ان يحضن يريد صلوة المشاء \*

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق ثنا ابو الجواب ثنا ابن شبرمة عن الشعبي قال اذا فرطت المرأة في الصلوة حتى تحيض قضت تلك الصلوة \*

﴿ باب لا يقرب الصلوة سكران ﴾

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن ابي طالب ثنا اسحاق بن منصور السلولي ابو عبد الرحمن الكوفي ثنا اسرائيل عن ابي اسحاق عن عمرو بن شرحبيل قال قال عمر رضي الله عنه سمعت منادى النبي صلى الله عليه وسلم ينادى اذا اقيمت الصلوة فلا يقرب الصلوة سكران \*

﴿ اخبرنا ﴾ ابو علي الروذباري ثنا ابو بكر بن داسة ثنا ابو داود ثنا عباد بن موسى الخثلي ثنا اسمعيل بن جعفر عن اسرائيل عن ابي اسحاق عن عمرو بن عمر بن الخطاب رضي الله عنه في قصة تحريم الخمر فذكر الحديث وفيه فترات الآية التي في النساء (يا ايها الذين آمنوا لا تقربوا الصلوة وانتم سكارى حتى تعلموا ما تقولون) فكان منادى رسول الله صلى الله عليه وسلم ينادى ان لا يقرب الصلوة سكران \*

﴿ باب صفة اقل السكر ﴾

﴿ اخبرنا ﴾ ابو علي الروذباري انا ابو بكر بن داسة ثنا ابو داود ثنا مسدد بن يحيى عن سفيان بن عطاء بن السائب عن ابي عبد الرحمن الساجي عن علي رضي الله عنه ان رجلا من الانصار دعاه وعبد الرحمن بن عوف فسقاها قبل ان يحرم الخمر فامهم علي في المغرب وقرأ (قل يا ايها الكافرون) نخط فيها فزلات لا تقربوا الصلوة وانتم سكارى حتى تعلموا ما تقولون) \*

﴿ باب زوال العقل بالسكر لا يكون عذرا في سقوط الفرض عنه ﴾

﴿ اخبرنا ﴾ ابو زكريا بن ابي اسحاق المزكي وابو بكر احمد بن الحسن القاضي قال ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب لنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم انا ابن وهب حدثني عمرو بن الحارث ان عمرو بن شعيب حدثه عن ابيه عن عبد الله ابن عمرو بن العاص عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من ترك الصلوة سكر مرة واحدة فكانا كانت له الدنيا وما عليها فسلها ومن ترك الصلوة سكر اربع مرات فكان حقا على الله ان يسقيه من طينة الخبال قالوا ما طينة الخبال يا رسول الله قال عصارة اهل جهنم \*

﴿ اخبرنا ﴾ ابو الحسن علي بن احمد بن عبدان ابا ابو بكر محمد بن محمود المسكري بالاهواز ثنا ابو الفضل جعفر بن محمد ابن حماد القلانسى بالرملة ثنا هشام بن عمار ثنا الوليد بن مسلم ثنا زهير بن محمد عن محمد بن المنكدر عن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاثة لا تقبل لهم صلوة ولا تصعد لهم حسنة البعد الا بق حتى يرجع الى مواليه فيضع يده في ايديهم والمرأة الساخط عليها زوجها والسكران حتى يصحو \* تقرب به زهير هكذا \*

﴿ ذكر جماع ابواب الاذان والاقامة ﴾

﴿ باب بدء الاذان ﴾

﴿ اخبرنا ﴾ ابو الحسين علي بن محمد بن عبد الله بن بشران العدل ببغداد ثنا ابو جعفر محمد بن عمرو والرزاز ثنا احمد بن

(باب لا يقرب الصلوة سكران)

(باب صفة اقل السكر) (باب زوال العقل بالسكر لا يكون عذرا)

(باب بدء الاذان)

الوليد الفحام ثنا حجاج بن محمد قال قال ابن جريج اخبرني نافع مولى ابن عمر عن عبد الله بن عمر انه كان يقول كان المسلمون حين قدموا المدينة مجتمعون فيتحينون الصلوات وليس ينادى بها احد فتكلموا يوما في ذلك فقال بعضهم اتخذنا قوسا مثل ناقوس النصرى وقال بعضهم بل قرنا مثل قرن اليهود فقال عمر رضى الله عنه افلا تبشون رجلا ينادى بالصلوة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم قم يا بلال فناد بالصلوة \* رواه مسلم في الصحيح عن هارون بن عبد الله عن حجاج \* واخرجه البخارى من وجه آخر عن ابن جريج \*

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ انا ابو بكر احمد بن اسحاق الفقيه انا احمد بن سلمة ثنا اسحاق بن ابراهيم ثنا عبد الوهاب ثنا خالد بن ابى قلابة عن انس قال ذكروا ان يملأوا وقت الصلوة بشىء فيرفونه فذكروا ان يضربوا ناقوسا او ينوروا نارافامر بلال ان يشفع الاذان ويوتر الاقامة \* رواه البخارى عن محمد عن عبد الوهاب الثقفى ورواه مسلم عن اسحاق بن ابراهيم \*

﴿ اخبرنا ﴾ محمد بن عبد الله الحافظ ثنا ابو بكر احمد بن اسحاق الفقيه انا محمد بن شاذان الجوهري ثنا محمد بن يحيى القطيبي ثنا روح بن عطاء بن ابى ميمونة ثنا خالد الخذاء عن ابى قلابة عن انس قال كانت الصلوة اذا حضرت على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم سمى رجل في الطريق فنادى الصلوة الصلوة فاشتد ذلك على الناس فقالوا لوانخذنا ناقوسا يارسول الله فقال ذلك للنصرى فقالوا لوانخذنا بوقا قال ذلك لليهود قال فامر بلال ان يشفع الاذان ويوتر الاقامة \*

﴿ اخبرنا ﴾ ابو على الحسين بن محمد الروذبارى انا ابو بكر بن داسة ثنا ابو داود ثنا عباد بن موسى الختلى وزياد بن ابى ايوب وحدث عباد انا قالنا شاهشيم عن ابى بشر قال زياد انا ابو بشر عن ابى عمير بن انس عن عمومة له من الانصار قال اهتم النبي صلى الله عليه وسلم للصلوة كيف يجمع الناس لها فقبل له انصب رأية عند حضور الصلوة فاذا رآوها آذن بعضهم بعضا فلم يجبه ذلك قال فذكر له القنع يعنى الشبور وقال زياد شبور اليهود فلم يجبه ذلك وقال هو من امر اليهود قال فذكر له الناقوس فقال هو من امر النصرى فانصرف عبد الله بن زيد وهو يهتم لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم فارى الاذان في منامه قال ففقد ا على رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخبره فقال يارسول الله انى ليبن نائم ويقظان اذا تانى آت فارانى الاذان قال وكان عمر بن الخطاب قد رآه قبل ذلك فكتمه عشرين يوما قال ثم اخبر رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال له ما منمك ان تخبرنا فقال سبى عبد الله بن زيد فاستحييت فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا بلال ثم فانظر ما يامر بك به عبد الله بن زيد فافعله قال فاذن بلال \* قال ابو بشر اخبرني ابو عمير ان الانصار زعم ان عبد الله بن زيد لولا انه كان يومئذ مريضا لجمله رسول الله صلى الله عليه وسلم مؤذنا \*

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ اخبرني ابو يحيى احمد بن محمد بن ابراهيم السمرقندى ثنا ابو عبد الله محمد بن نصر ثنا عبيد الله بن سعد الزهرى ثنا عمى يعقوب بن ابراهيم ثنا ابى عن ابن اسحاق قال حدثني محمد بن ابراهيم بن الحارث التيمي عن محمد بن عبد الله بن زيد بن عبد ربه قال حدثني ابى عبد الله بن زيد قال لما امر رسول الله صلى الله عليه وسلم بالناقوس يعمل ليضرب به للناس في الجمع للصلوة اطاف بي وانا نائم رجل يحمل ناقوسا في يده فقلت له يا عبد الله اتبع الناقوس قال وما تصنع به فقلت ندعوه الى الصلوة قال افلا ادلك على ما هو خير من ذلك قلت بلى قال تقول الله اكبر



﴿ باب القيام في الاذان والاقامة ﴾

﴿ اخبرنا ﴾ ابو بكر بن الحسن القاضي وابو سعيد بن ابي عمرو قالنا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق ثنا حجاج بن محمد قال قال ابن جريج اخبرني نافع مولى ابن عمر عن عبد الله بن عمر انه كان يقول كلن المسلمون حين قدموا المدينة فذكر الحديث في بدء الاذان وفي آخره فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا بلال قم فناد بالصلوة اخرجته مسلم كما مضى \*

﴿ اخبرنا ﴾ ابو الحسن بن الفضل القطان ببغداد انا ابو محمد جعفر بن هارون ثنا عبد الله بن محمد بن سنان ثنا سلمة بن سليمان الضبي ثنا صدقة بن عبيد الله المازني ثنا الحارث بن قتيبة عن عبد الجبار بن وائل عن ابيه قال حق وسنة مسنونة ان لا يؤذن الرجل الا وهو ظاهر ولا يؤذن الا وهو قائم \*

﴿ باب الاذان راكبا وجالسا ﴾

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ وابو سعيد بن ابي عمرو قالنا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن ابي طالب ثنا عبد الوهاب بن عطاء ثنا عبد الله العمري عن نافع قال كان ابن عمر ربما اذن على راحته الصبح ثم يقيم بالارض \*

﴿ واخبرنا ﴾ ابو عبد الله ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا ابو قلابة ناسع بن عامر ثنا شعبة عن سفيان الثوري عن ابي طعمة ان ابن عمر كان يؤذن على راحته • وروي فيه حديث مرسل \*

﴿ اخبرناه ﴾ ابو عبد الله الحافظ وابو سعيد بن ابي عمرو قالنا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن ابي طالب انا عبد الوهاب ثنا اسمعيل عن الحسن ان رسول الله صلى الله عليه وسلم امر بلال اني سفر فاذن على راحته ثم نزلوا فصلاوا ركعتين ركعتين ثم امره فاقام فصلى بهم الصبح \*

﴿ اخبرنا ﴾ محمد بن عبد الله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن مكرم ثنا عثمان بن عمر ثنا اسمعيل بن مسلم عن الحسن بن محمد قال دخلت على ابي زيد الانصاري فاذن و اقام وهو جالس قال و تقدم رجل فصلى بنا وكان اعرج اصيب رجله في سبيل الله تعالى • وروى نافع بن عطاء بن ابي رباح انه قال يكره ان يؤذن قاعدا الا من عذر •

﴿ باب الترجيع في الاذان ﴾

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ ثنا الامام ابو بكر احمد بن اسحاق بن ايوب انا الحسن بن محمد بن زياد ثنا عبد الله ابن سعيد ثنا معاذ بن هشام ثنا ابي عن عامر الاحول عن مكحول عن عبد الله بن محيريز عن ابي محذورة ان النبي صلى الله عليه وسلم علمه هذا الاذان الله اكبر الله اكبر الله اكبر اشهدان لا اله الا الله اشهدان لا اله الا الله اشهدان محمد رسول الله اشهدان محمد رسول الله ثم يمود فيقول اشهدان لا اله الا الله اشهدان لا اله الا الله اشهدان

محمد ا

﴿ باب الترجيع ﴾

\* قال \*

ذكر فيه حديث (عثمان بن السائب عن ابيه وام عبد الملك بن ابي محذورة) • قلت • عثمان وابوه وام عبد الملك مجهول حالهم • ثم ذكر حديث (الحارث بن عبيد عن محمد بن عبد الملك بن ابي محذورة عن ابيه عن جده) • قلت • الحارث هذا هو ابو قدامة ضعفه ابن ميمون وقال ايضا هو وابن حنبل مضطرب الحديث وقال البيهقي في باب

محمد رسول الله اشهد ان محمد رسول الله حي على الصلوة مرتين حي على الفلاح مرتين الله اكبر الله اكبر لا اله الا الله \*  
 رواه مسلم بن الحجاج في الصحيح عن اسحاق بن ابراهيم عن معاذ بن هشام \*  
 (اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ في آخره قالوا ان ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا الربيع بن سليمان ثنا الشافعي انا مسلم  
 ابن خالد عن ابن جريج قال اخبرني عبد العزيز بن عبد الملك بن ابي محذورة ان عبد الله بن محيرز اخبره وكان يتيما في حجر ابي  
 محذورة حتى جهزه الى الشام فقلت لابي محذورة اي عم ابي خارج الى الشام واني اخشى ان اسئل عن نأذيتك فاخبرني  
 فقال نعم خرجت في نفر فكنا ببعض طريق حنين فقتل رسول الله صلى الله عليه وسلم من حنين فلقينا رسول الله  
 صلى الله عليه وسلم في بعض الطريق فاذا ن مؤذن رسول الله صلى الله عليه وسلم بالصلوة عند رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 فسمعنا صوت المؤذن ونحن متكفون فصرخنا نحكيه ونستهزئ به فسمع رسول الله صلى الله عليه وسلم فارسا ينادي  
 الى اذوقنا بين يديه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ايكم الذي سمعت صوته قد ارتفع فاشار القوم كلهم الي وصدقوا  
 فارسا كلهم وجسني فقال قم فاذا بالصلوة فقم ولا شيء اكره الي من النبي صلى الله عليه وسلم ولا مما امرني به فقم  
 بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم فالتقى علي رسول الله صلى الله عليه وسلم التاذين هو بنفسه فقال قل الله اكبر الله اكبر  
 الله اكبر الله اكبر اشهد ان لا اله الا الله اشهد ان لا اله الا الله اشهد ان محمد رسول الله اشهد ان محمد رسول الله ثم قال  
 لي ارجع فامد من صوتك ثم قال قل اشهد ان لا اله الا الله اشهد ان لا اله الا الله اشهد ان محمد رسول الله اشهد ان  
 محمد رسول الله حي على الصلوة حي على الفلاح حي على الفلاح الله اكبر الله اكبر لا اله الا الله ثم دعاني  
 حين قضيت التاذين فاعطاني صرة فيها شيء من فضة ثم وضع يده على ناصية ابي محذورة ثم امرها على وجهه ثم من بين  
 يديه ثم على كعبه ثم بلغت يده صرة ابي محذورة ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بارك الله فيك وبارك عليك فقلت  
 يا رسول الله مرني بالتاذين بمكة فقال قد امرتك به وذبح كل شيء كان لرسول الله صلى الله عليه وسلم من كراهية  
 وعاد ذلك كله حجة للنبي صلى الله عليه وسلم فقدمت على عتاب بن اسيد عامل رسول الله صلى الله عليه وسلم فاذا ن  
 بالصلوة عن امر رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ابن جريج واخبرني بذلك من ادركت من آل ابي محذورة على  
 نحو ما اخبرني ابن محيرز قال الشافعي رحمه الله وادركت ابراهيم بن عبد العزيز بن عبد الملك بن ابي محذورة يؤذن  
 كما حكى ابن محيرز وسمعت يحدث عن ابيه عن ابن محيرز عن ابي محذورة عن النبي صلى الله عليه وسلم معنى ما حكى ابن جريج  
 وبمنه رواه حجاج بن محمد وابو عاصم وروح بن عباد عن ابن جريج \*

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ انا ابو يحيى السمرقندي ثنا ابو عبد الله محمد بن نصر ثنا محمد بن رافع ثنا عبد الرزاق  
 انا ابن جريج حدثني عثمان بن السائب مولا م عن ابيه الشيخ وولي ابي محذورة وعن ام عبد الملك بن ابي محذورة انها سمعا

سجود القرآن احدى عشرة \* ضعفه ابن معين ومحمد بن عبد الملك هذا مجهول الحال ذكره ابن القطان وقال محمد  
 ابن عثمان بن ابي شيبة سمعت علي بن المديني يقول بنوا ابي محذورة الذين يحدثون كلهم ضيف ليس بشيء ولهذا قال  
 عبد الحقي لا يتج بهذا الاسناد \* ثم ذكر البيهقي حديث (عبد الرحمن بن سعد بن عمار بن سعد القرظ عن عبد الله  
 ابن محمد بن عمار وعمار وعمر بن حفص بن عمر بن سعد بن عمار بن سعد بن عمار بن سعد القرظ) قلت \* عبد الرحمن



باب الالتواء في حي على الصلوة حي على الفلاح

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبدالله الحافظ وابو سعيد بن ابى عمر وقالنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا اسيد بن عاصم ثنا الحسين بن حفص عن سفيان بن عيون بن ابى جحيفة عن ابى جحيفة قال آتيت النبي صلى الله عليه وسلم وهو في قبة حمراء بالابطح فخرج الينا بلال بفضل وضوء رسول الله صلى الله عليه وسلم فين نائل وناضح منه قال فاذن بلال فجلت اربع فاه هاهنا وهاهنا (واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ انا احمد بن جعفر ثنا عبدالله بن احمد بن حنبل حدثني ابى ثاوكيم ثنا سفيان ثنا عون بن ابى جحيفة عن ابيه فذكر الحديث وفيه قال فتوضأ واذن بلال فجلت اربع فاه هاهنا وهاهنا يقول بيننا وشمالا يقول حي على الصلوة حي على الفلاح \* رواه مسلم في الصحيح عن ابى بكر بن ابى شيبة وغيره عن وكيع \*  
 ﴿ اخبرنا ﴾ ابو على الروذبارى انا ابو بكر بن داسة ثنا ابو داود ثنا موسى ثنا قيس يعني ان الربيع عن عوف بن ابى جحيفة عن ابيه قال رأيت بلالا خرج الى الابطح فاذن فلما بلغ حي على الصلوة حي على الفلاح لوى عنقه بيننا وشمالا ولم يستدر ثم دخل فاخرج العنزة وساق حديثه \* هكذا رواه قيس وخالفه الحجاج بن ارطاة فقال واستدار في اذانه \*  
 ﴿ اخبرنا ﴾ ابو الحسن على بن محمد بن على المقرئ انا الحسن (١) بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب القاضى ثنا محمد بن ابى بكر ثنا عبد الواحد بن زياد ثنا الحجاج بن ارطاة عن عوف بن ابى جحيفة عن ابيه قال آتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو بالابطح في قبة حمراء ثم خرج بلال فوضع لرسول الله صلى الله عليه وسلم طهورا ثم اذن ووضع اصبميه في اذنيه واستدار في اذانه ويحتمل ان يكون الحجاج اراد بالاستدارة التفاته في حي على الصلوة حي على الفلاح

(١) ن - الحسين

باب الالتواء في حي على الصلوة حي على الفلاح

قال \*

ذكر فيه حديث ابى جحيفة (ورأيت بلالا اذن فلما بلغ حي على الصلوة حي على الفلاح لوى عنقه بيننا وشمالا ولم يستدر) \* قلت \* في سنده قيس بن الربيع سكت عنه هنا وقال في باب من زرع ارض غيره بغير اذنه ضعف عند اهل العلم بالحديث وضمفه ابن معين وقال مرة ليس بشيء وضمفه وكيع وابن المدبجى والدارقطنى وقال النسائى متروك وقال السمدى ساقط واسند ابو الفتح الازدى ان ابا جعفر استعمله على المدائن فكان يطلق النساء بائد ائهن ويرسل عليهن الزنا بيرة وفي الفصول التي علقها الحسين بن ادريس عن ابن عمار قال ابن عمار كان قيس عالما بالحديث والكتب فلما ولي المدائن قتل رجلا فيما بلغنى ففقر الناس عنه ثم اسند البيهقي هذا الحديث وفيه (انه استدار في اذانه) وفي سنده الحجاج بن ارطاة فقال (الحجاج ليس بحجاج) \* قلت \* العجب منه كيف سكت عن قيس وتكلم في الحجاج وقيس اسوء حالامنه بلاشك فان الحجاج روى له ابن حبان في صحيحه ومسلم مقرونا بغيره وقال الثورى ما رأيت احفظ منه وعن حماد بن زيد كان الحجاج عندنا امر الحديته من الثورى وقال ابو بكر الخطيب الحجاج احد العلماء بالحديث والحفاظ له ثم ان الحجاج لم يفر دبدلك بل جاءت الاستدارة من جهة غيره فروى الطبرانى من حديث ادريس الاودى عن عون بن ابيه الحديث وفيه وجعل يستدرو روى ابو الشيخ الاصبهانى الحديث من جهة حماد بن سلمة وهشيم عن عون بن ابيه وفيه فجعل يستدرو بيننا وشمالا وروى

فيكون موافقا لسائر الرواة \* والحجاج بن ارطاة ليس بحجاج والله يفر لنا وله \* وقد رواه اجازة عبد الرزاق عن سفيان الثوري عن عون بن ابي جحيفة مدرج في الحديث وسفيان انما روى هذه اللفظة في الجامع رواية المدني عنه عن رجل لم يسمه عن عون \* وروى عن حماد بن سلمة عن عون بن ابي جحيفة مرسل لم يقل عن ابيه والله اعلم \*

باب وضع الاصبعين في الاذنين عند التاذين

( اخبرنا ) ابو حازم الحافظ ثنا ابو احمد الحافظ ثنا ابو بكر محمد بن اسحاق بن خزيمة ثنا يعقوب بن ابراهيم الدورقي ثنا هشيم عن حجاج عن عون بن ابي جحيفة عن ابيه قال رأيت بلالا يؤذن وقد جعل اصبعيه في اذنيه وهو يلتوي في اذنه يميناً وشمالاً \*

( اخبرنا ) ابو بكر بن الحارث انا ابو محمد بن حبان ثنا عبدان ثنا هشام بن عمار ثنا عبد الرحمن بن سعد بن عمار بن سعد حدثني ابي عن ابيه عن جده ان رسول الله صلى الله عليه وسلم امر بلالا ان يدخل اصبعيه في اذنيه وكانت اقلته مفردة قد قامت الصلاة مرة واحدة \*

( اخبرنا ) ابو بكر بن الحارث اخبرنا ابو محمد بن حبان ثنا محمد بن عبيد الله بن رسته وانا ابن ابي عاصم قال ثنا ابن كاسب ثنا عبد الرحمن بن سعد عن عبد الله بن محمد وعمر وعمار ابي حفص عن آبائهم عن اجدادهم عن بلال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال له اذا اذنت فاجعل اصبعيك في اذنيك فانه ارفع لصوتك \*

( اخبرنا ) ابو زر كر يابن ابي اسحاق وابو بكر بن الحسن قالنا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا بحر بن نصر قال قرى علي ابن وهب اخبرك ابن لهيعة عن سعيد بن محمد الانصاري عن عيسى بن حارثة عن ابن المسيب انه قال امر رسول الله صلى الله عليه وسلم بلالا ان يؤذن فجعل اصبعيه في اذنيه ورسول الله صلى الله عليه وسلم ينظر اليه فلم ينكر ذلك فضت السنة من يومئذ ( وروينا ) عن ابن سيرين ان بلالا جعل اصبعيه في اذنيه في بعض اذنه او في اقامته \*

باب

ذلك من حديث الثوري عن عون على ما ذكره البيهقي فقال ( ورواه عبد الرزاق عن ثور عن عون مدرج في الحديث ) \* قلت \* اخرجته الترمذي من حديث عبد الرزاق عن الثوري عن عون عن ابيه قال رأيت بلالا يؤذن ويدور الحديث ثم قال حسن صحيح وقال الحاكم في المستدرک صحيح على شرطهما وهذا حكاية فمسل حكاية ابو جحيفة عن بلال فلا ادري ما معنى قول البيهقي مدرج في الحديث وقد وقعت لهذه الرواية متابعة فاخرجه ابو عوانة الاسفرائيني في صحيحه من حديث مؤمل عن سفيان عن عون عن ابيه وروى ابو نعيم الحافظ في مستخرجه على كتاب البخاري من حديث عبد الرزاق عن سفيان عن عون عن ابيه قال رأيت بلالا يؤذن ثم قال وانا ابو احمد ثنا المطرز ثنا ارو يعقوب قال ثنا عبد الرحمن بن مهدي ثنا سفيان عن عون عن اسامة رأى بلالا يؤذن ويدور الى اخره \* قال البيهقي ( وسفيان انما روى هذه اللفظة في الجامع رواية المدني عنه عن رجل لم يسمه عن عون ) \* قلت \* المدني هذا هو عبد الله بن الوليد قال عبد الله بن علي بن المدني سمعت ابي يقول لا يكتب حديثه وضعفه جدا \* قال البيهقي ( وروى عن حماد بن سلمة عن عون مرسل لم يقل عن ابيه ) \* قلت \* قد تقدم ان ابا الشيخ اخرج من جهة حماد بن سلمة عن عون عن ابيه \*

باب لا يؤذن الا طاهراً

﴿ اخبرنا ﴾ ابو بكر الحارثي الفقيه انا ابو محمد بن حيان ثنا ابن ابي عاصم شاهشام بن عمار ثنا الوليد بن مسلم عن معاوية بن يحيى عن الزهري عن سميد بن المسيب عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يؤذن الا متوضئاً \* هكذا رواه معاوية بن يحيى الصدفي وهو ضعيف والصحيح رواية يونس بن يزيد الايلي وغيره عن الزهري قال قال ابو هريرة لا ينادى بالصلاة الا متوضئاً \*

﴿ اخبرنا ﴾ احمد بن محمد بن الحارث الفقيه انا ابو محمد بن حيان ابو الشيخ ثناء عبدان شاهلال بن بشر ثناء عمير بن عمران العلاف ثنا الحارث بن عتبة عن عبد الجبار بن وائل عن ابيه قال حق وسنة مسنونة ان لا يؤذن الا وهو طاهر ولا يؤذن الا وهو قائم \* عبد الجبار بن وائل عن ابيه مرسل وهو قول عطاء بن ابي رباح وقال ابراهيم النخعي كانوا الا يرون بأما ان يؤذن الرجل على غير وضوء \* و به قال الحسن البصري وقتادة والكلام فيه يرجع الى استحباب الطهارة في الاذكار وقد مضى في ( كتاب الطهارة ) \*

باب رفع الصوت بالاذان

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ في آخرين قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا الربيع بن سليمان ابا الشافعي ابا مالك ( ح و اخبرنا ) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو الحسن علي بن محمد بن سخطويه ثنا الفضل بن محمد الشعراني ثنا ابن ابي اويس ثنا مالك عن عبد الرحمن بن عبد الله بن عبد الرحمن بن ابي صعصعة الانصاري ثم المازني عن ابيه انه اخبره ان ابا سعيد الخدري قال اني اراك تحب الغنم والبادية فاذا كنت في غنمك اوفى باديتك فاذنت للصلاة فارفع صوتك بالنداء فانه لا يسمع مدى صوت المؤذن جن ولا انس الا شهد له يوم القيامة وقال ابو سعيد سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم \* لفظ حديث ابن ابي اويس \* وفي حديث الشافعي عن مالك عن عبد الرحمن بن عبد الله بن ابي صعصعة عن ابيه ان ابا سعيد الخدري قال له فاذنت بالصلاة فارفع صوتك فانه لا يسمع مدى صوت مؤذن \* رواه البخاري في الصحيح عن اسمعيل بن ابي اويس (١) \*

﴿ اخبرنا ﴾ ابو بكر محمد بن الحسن بن قورق انا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا ابو داود ثنا شعبة عن موسى ابن ابي عثمان قال شعبة وكان يؤذن على اطول منارة بالكوفة قال حدثني ابو يحيى وانا اطوف معه يعني حول البيت قال سمعت ابا هريرة يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم وسمعت من فيه يقول المؤذن يفقر له مدى صوته ويشهد له كل رطب وياس وشاهد الصلاة يكتب له خمس وعشرون حسنة ويكفر عنه ما بينها \*

﴿ اخبرنا ﴾ ابو الحسين بن بشران العدل ثنا ابو جعفر الرزاز ثنا الحسن بن مكرم ثنا ابو عبيد بن نسيب بن عبيد ثنا ابو عاصم الخزاز عن ابن ابي مليكة عن ابي محذورة قال لما قدم عمر مكة اذنت فقال لي عمر يا ابا محذورة اما خفت ان ينشق صرباؤك (٢) \*

باب الكلام في الاذان فيما للناس فيه منفعة

﴿ اخبرنا ﴾ ابو الحسن علي بن احمد بن عبد ان ثنا احمد بن عبيد الصفار ثنا اسمعيل بن اسحاق ثناء مسدد ثناء احمد بن

( ٢ ) في البخاري حدثنا عبد الله بن يوسف ١٢ (٣) المريطاء عرفان في مراقي البطن يعتمد عليهما الصالح ١٢ لسان

(باب لا يؤذن الا طاهراً)

(باب رفع الصوت بالاذان)

(باب الكلام في الاذان فيما للناس فيه منفعة)

زيد عن ايوب وعاصم الاعمول و عبد الحميد صاحب الزياوي عن عبد الله بن المارث قال خطبنا ابن عباس في يوم ذي رذغ (١) فلما بلغ المؤذن حمي على الصلاة امره ان ينادي بالصلاة في الرحال فنظر القوم بعضهم الى بعض قال كأنكم انكرتم هذا قد فعل هذا من هو خير مني وانما عزيمة \* رواه البخاري في الصحيح عن مسدد ورواه مسلم عن ابى الربيع عن سما بن زيد وعاصم ومن وجهين آخرين عن عبد الحميد \*

(اخبرنا) ابو حازم الحافظ انا ابو احمد الحافظ انا ابو بكر محمد بن مروان بن عبد الملك البزاز بدمشق ثنا هشام بن عمار ثنا عبد الحميد بن حبيب بن ابى العشر بن ثنا الاوزاعي قال حدثني يحيى بن سعيد الانصاري ان محمد بن ابراهيم بن الحارث التيمي حدثه عن نعيم بن النعمان قال كنت مع امرأتى في مرطاني فغدا باردة فنادى متلادى رسول الله صلى الله عليه وسلم الى صلاة الصبح فلما سمعت قلت لو قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ومن قد فلاح جرح فلما قال الصلاة خير من النوم قال ومن قد فلاح جرح \*

(اخبرنا) ابو الحسن علي بن احمد بن عبد ان انا احمد بن عبيد الصفار ثنا هشام بن علي السيري في تصدق الله بن رجليه ثنا محمد بن يحيى بن طلحة بن مصرف عن جامع بن شداد عن موسى بن عبد الله بن يزيد الانصاري عن سليمان بن صرد وكانت له صبية انه كان يؤذن بالمسكرفي امر غلامه بالحاجة وهو في اذانه \*

باب استحباب تأخير الكلام الى آخر الاذان

(اخبرنا) ابو طاهر الفقيه انا ابو حامد بن بلال ثنا محمد بن اسمعيل الاحمسي ثنا الحارث بن عبيد الله بن عمر عن نافع ان ابن عمر اذن ليلة بضجنان (٢) في ليلة باردة ثم قال صلوا في رحالكم ثم اخبرهم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يامر المتأدى فينادى بالصلاة ثم ينادي في ارها ان صلوا في رحالكم في الليلة الباردة او الليلة المطيرة (اخبرنا) ابو عبد الله ثنا ابو بكر احمد بن اسحاق الفقيه املاء ثنا ابوالثني ومحمد بن ايوب و الحديث لمحمد ثنا مسدد ثنا يحيى بن عبيد الله قال حدثني نافع ان عبد الله بن عمر اذن ليلة بالنشاء بضجنان في ليلة باردة وقال علي ارذل لك الا صلوا في رحالكم (٣) و اخبرنا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يامر مؤذنا ان يؤذن على ارذل لك الا صلوا في الرحال في الليلة الباردة او المطيرة في السفر \* رواه البخاري في الصحيح عن مسدد ورواه مسلم من وجه آخر عن عبيد الله \*

(اخبرنا) ابو الحسن محمد بن احمد بن الحسن بن اسحاق البزاز ببغداد ثنا ابو محمد عبد الله بن محمد بن اسحاق الفاكهي بحكة ثنا ابو يحيى بن ابى مسيرة ثنا ابن ابى اويس حدثني سليمان بن بلال عن يحيى بن سعيد عن محمد بن ابراهيم عن نعيم ابن النعمان بن عدي بن كعب قال نودي بالصبح في يوم بارد وهو في مرط امرأته فقال ليت المتأدى ينادي ومن قد فلاح جرح فنادى منادى النبي صلى الله عليه وسلم في آخر اذانه ومن قد فلاح جرح وذلك في زمن النبي صلى الله عليه وسلم في آخر اذانه \* بآهه الاوزاعي عن يحيى بن سعيد الا انه قال فلما قال الصلاة خير من النوم قال ومن قد فلاح جرح \*

(باب استحباب تأخير الكلام الى آخر الاذان)

باب الرجل يؤذن ويقيم غيره

### باب الرجل يؤذن ويقيم غيره

﴿ أخبرنا ﴾ أبو الحسين علي بن محمد بن عبدالله بن بشران المدل ببغداد أن علي بن محمد المصري ثنا ابن أبي مريم ثنا الفريابي قال علي وحدثني جامع بن - وادة ثنا خلاد بن يحيى قالنا ثنا سفيان الثوري عن عبد الرحمن بن زياد عن زياد ابن نعيم عن زياد بن الحارث الصدائي قال أتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فاذنت بالفجر فجاء بلال يقيم فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم يا بلال ان اخصاء اذن ومن اذن فهو يقيم . وله شاهد من حديث ابن عمر في اسناده ضعف \*

﴿ أخبرنا ﴾ أبو نصر بن قتادة ثنا أبو بكر محمد بن عبدالله بن جميل ثنا أبو القاسم البغوي ثنا خلف بن هشام المقرئ ثنا أبو محمد البزار ثنا سعيد بن راشد المازني ثنا عطاء بن ابي رباح عن ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم كان في مسيره فحضرت الصلاة فنزل القوم فطلبوا بلالا فلم يجدوه فقام جل فاذن ثم جاء بلال فقال القوم ان رجلا قد اذن فكفك القوم هونا ثم ان بلالا اراد ان يقيم فقال له النبي صلى الله عليه وسلم مهلا يا بلال فانما يقيم من اذن . فترد به سعيد بن راشد وهو ضعيف \*

﴿ أخبرنا ﴾ أبو الحسن بن الفضل القطن ببغداد ثنا عبدالله بن جعفر بن درستويه ثنا يعقوب بن - فبان ثنا الحميدي ثنا حفص بن غياث حدثني الشيباني عن عبد العزيز بن رفيع قال رأيت ابا محذورة جاء وقد اذن انسان قبله فاذن ثم اقام . وهذا اسناده صحيح شاهد لما تقدم \*

﴿ وقد أخبرنا ﴾ أبو بكر بن فورك أنبا عبدالله بن جعفر بن احمد ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود الطيالسي ثنا محمد بن عمرو الواقفي عن عبد الله بن محمد الا نصارى عن عمه عبدالله بن زيد انورأى الاذن في المنام فأتى النبي صلى الله عليه وسلم فذكر ذلك له قال فاذن بلال قال وجاء عمي الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يلر رسول الله انى ارى الرؤيا يؤذن بلال قال فاقم انت فاقم عمي . هكذا رواه أبو داود عن محمد بن عمرو (ورواه) ممن عن محمد بن عمرو الواقفي عن محمد بن سيرين عن محمد بن عبدالله بن زيد عن عبدالله بن زيد قال البخارى فيه نظر \*

﴿ أخبرنا ﴾ أبو الحسن علي بن احمد بن عمر بن حفص المقرئ ببغداد ثنا احمد بن سلمان النجادى ثنا محمد بن الهيثم ثنا محمد بن - سعيد الاصبهاني ثنا عبد السلام بن حرب عن ابي الميمس عن عبدالله بن محمد بن عبدالله بن زيد عن ابيه عن جده قال أتيت النبي صلى الله عليه وسلم فاخبرته كيف رأيت الاذن فقال الله على بلال فانه اذى منك صوتا فاذن بلال دم عبدالله فامرته رسول الله صلى الله عليه وسلم فاقام . هكذا رواه ابو الميمس (وروي) عن زيد بن محمد بن عبدالله عن ابيه عن جده كذلك وكان أبو بكر احمد بن اسحاق بن ابوب الققيه يضيف هذا الحديث بما سبق ذكره (وما أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ ابا أبو بكر بن اسحاق ثنا اسمعيل بن قتيبة ثنا يحيى بن يحيى ثنا هشيم عن ابي بشر عن ابي عمير بن انس قول حمدي

### باب الرجل يؤذن ويقيم غيره

ذكر فيه حديث زياد بن الحارث ثم قال (وله شاهد من حديث ابن عمرو في اسناده ضعف) قلت في اسناد الاول ايضا ضعف قد بيناه في باب الاذان للصبح قبل الفجر \*

عمومة لي من الانصار من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم قالوا اهتم النبي صلى الله عليه وسلم فذكر الحديث وقال فيه وكان عبد الله بن زيد مر يضاً يومئذ والانصار تزعم انه لو لم يكن مر بضاً لجهله رسول الله صلى الله عليه وسلم وؤذناه ( قال الشيخ ) ولو صح حديث عبد الله بن زيد وضح حديث الصدائي كان الحكم لحديث الصدائي لكونه بمد حديث عبد الله بن زيد والله التوفيق \*

باب الاذان والاقامة للجمع بين الصلوتين

اخبرنا ابو عبد الله الحافظ ابنا ابو بكر بن اسحاق الفقيه ثنا عبد الله بن محمد ثنا عمرو بن زرارة ثنا حاتم بن اسمعيل عن جعفر بن محمد عن ابيه قال اتينا جابر بن عبد الله فقلت اخبرني عن حجة رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر الحديث وقال فيه ثم اذن بلال ثم اقام فصلى الظهر ثم اقام فصلى العصر ولم يصل بينهما ثم ركب قال فلما اتى الزدلفة يريد النبي صلى الله عليه وسلم صلى المغرب والمشاء باذان واقامتين رواه مسلم في الصحيح عن ابى بكر بن ابى شيبة وغيره عن حاتم بن اسمعيل مدرجا في الحديث الطويل في حجة النبي صلى الله عليه وسلم ويقال هذا القدر من الحديث مرسل \*

اخبرنا ابو علي الروذباري انبا ابو بكر بن داود ثنا عبد الله بن مسلمة ثنا سليمان بن بلال قال ( وحد ثنا ) اوداود قال وحدثنا احمد بن حنبل ثنا عبد الوهاب الثقفي المني واحد عن جعفر بن محمد عن ابيه ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى الظهر والمصر باذان واحد مرة ولم يسبح بينهما واقامتين وصلى المغرب والمشاء بجمع باذان واقامتين ولم يسبح بينهما قال اوداود هذا الحديث اسنده حاتم بن اسمعيل في الحديث الطويل ووافق سابقا على اسناده محمد بن علي المني عن جعفر بن ابيه عن جابر الا انه قال فصلى المغرب والمشاء باذان واقامة قال اوداود قال لي احمد بن حنبل اخطأ حاتم في هذا الحديث الطويل ( قال الشيخ ) وقدرناه حفص بن غياث عن جعفر كما رواه حاتم \*

اخبرناه ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو بكر بن اسحاق ثنا احمد بن بشر بن سمدة ثنا محمد بن الصباح ثنا حفص بن غياث ثنا جعفر بن محمد عن ابيه عن جابر ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى المغرب والمشاء باذان واقامتين وروي في المغرب والمشاء بجمع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم واختلف عليه في ذلك \*

اخبرنا ابو عبد الله الحافظ وابو بكر احمد بن الحسن القاضي قالنا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا ابراهيم بن مسروق البصري بمصر ثنا بشر بن عمر ثنا ابن ابي ذئب عن ابن شهاب عن سالم بن عبد الله عن ابيه ان رسول الله

باب الاذان والاقامة للجمع بين الصلوتين

صلى الله

قال \* باب الاذان والاقامة للجمع بين الصلوتين

ذكر في آخره حديث ابى ايوب قلت قد روي من وجه آخر قال ابو حنيفة في مسنده ثنا ابو اسحاق السبيعي عن عبد الله بن زيد عن ابى ايوب الانصاري ان رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى المغرب والمشاء بجمع باذان واقامة وذكر الطبري في تهذيب الآثار انه عليه السلام صلاهما باقامة واحدة من حديث ابن مسعود وابن عمر وابى ابن كعب وغزيمة بن ثابت واسامة بن زيد رضي الله عنهم \*

صلى الله عليه وسلم جمع بين المغرب والمشاء بالمزدلفة ولم يناد في كل واحدة منهما الا باقامة ولم يسبح بينهما ولا على  
 اى واحدة منهما رواه البخارى في الصحيح عن آدم بن ابي اياس عن ابن ابي ذئب (اخبرناه) ابو على الروذبارى  
 انا ابو بكر بن داسة ثنا ابو داود ثنا احمد بن حنبل ثنا احمد بن خالد عن ابن ابي ذئب عن الزهري بمناه قال و باقامة  
 اقامة جمع بينهما قال احمد بن حنبل قال وكيع صلى كل صلاة باقامة \*

﴿ واخبرنا ﴾ ابو على ثنا ابو بكر بن داسة ثنا ابو داود ثنا عثمان بن ابي شيبة ثنا شعبة قال ابو داود (وحدثنا) مخلد بن  
 خالد ثنا عثمان بن عمر المعنى عن ابن ابي ذئب باسناد ابن حنبل عن حماد ومناه وقال باقامة واحدة لكل صلاة ولم يناد  
 فى الاولى ولم يسبح على اى واحدة منهما قال مخلد قال لم يناد فى واحدة منهما هكذا رواية سالم بن عبد الله عن ابيه  
 وهى اصح الروايات عن ابن عمر ورواه سعيد بن جبير عن ابن عمر (كما اخبرنا) ابو طاهر الثقفي انا ابو طاهر  
 محمد بن الحسن المحمدا بادي ثنا العباس بن محمد الدوري ثنا عبيد الله بن موسى انا اسمعيل بن ابي خالد عن ابي اسحاق  
 عن سعيد بن جبير قال افضنا مع ابن عمر فصلى بنا المغرب والمشاء باقامة واحدة ثلاثا وركعتين ثم قال هكذا صلى بنا  
 رسول الله صلى الله عليه وسلم فى هذا المكان \* رواه مسلم فى الصحيح عن ابن ابي ذئب عن ابن ابي شيبة عن عبد الله بن عمر عن  
 اسمعيل واخرجه من حديث الحكم بن عتيبة وسلمة بن كهيل عن سعيد بن جبير بمناه ورواه الثوري عن ابي اسحاق  
 (كما اخبرنا) ابو زكريا بن ابي اسحاق المزكى و ابو صادق محمد بن ابي الفوارس الصيدلاني من اصله قالنا ابو العباس  
 محمد بن يعقوب ثنا العباس بن محمد الدوري ثنا يزيد بن هارون ثنا سفيان الثوري عن ابي اسحاق عن عبد الله بن مالك  
 الازدي قال صليت مع ابن عمر المغرب بجمع ثلاثا والمشاء ركعتين باقامة واحدة فقال له مالك بن خالد ما هذه الصلاة  
 يا ابا عبد الرحمن قال صليتهما مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فى هذا المكان باقامة واحدة \* ورواه شريك القاضى عن  
 ابي اسحاق عن سعيد بن جبير وعبد الله بن مالك قالوا صلينا مع ابن عمر بالمزدلفة المغرب والمشاء باقامة واحدة  
 (اخبرناه) ابو على الروذبارى ثنا ابو بكر بن داسة ثنا ابو داود ثنا محمد بن سليمان الانبارى ثنا اسحاق يعنى ابن يوسف  
 عن شريك فذكره (ورواه) اسرائيل عن ابي اسحاق يخالف غيره فى مثته \*

﴿ اخبرناه ﴾ ابو عبد الله الحافظ انا ابو بكر بن اسحاق ثنا عثمان بن عمر الضبي ثنا عبد الله بن رجاء ثنا اسرائيل عن  
 ابي اسحاق عن عبد الله بن مالك قال صليت خلف ابن عمر صلاتين بجمع باذان واقامة جميعا فقال له خالد بن مالك ما هذه  
 الصلاة يا ابا عبد الرحمن قال صليتهما (١) مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فى هذا المكان \* رواية الثوري وشريك اصح  
 لموافقتهما رواية سعيد بن جبير ورواية سعيد بن جبير ان تكون موافقة لرواية سالم من حيث انه اراد اقامة واحدة  
 لكل صلاة والله اعلم \* وقد روى عن ابن عمر من وجه آخر نحو رواية اسرائيل \*

﴿ اخبرنا ﴾ ابو على الروذبارى ثنا ابو بكر بن داسة ثنا ابو داود ثنا مسدد ثنا ابو الاحوص ثنا شعث بن سليم عن  
 ابيه قال اقبلت مع ابن عمر من عرفات الى المزدلفة فلم يكن يفتر من التكبير والتهليل حتى آتينا المزدلفة فاذا واقام  
 او امر انسانا فاذا واقام فصلى بنا المغرب ثلاث ركعات ثم التفت الينا فقال الصلاة فصلى بنا المشاء ركعتين ثم دعا بمشائه \*  
 قال (٢) واخبرني علاج بن عمرو بمثل حديث ابي عن ابن عمر فقيل لا بن عمر فى ذلك فقال صليت مع النبي صلى الله  
 عليه وسلم هكذا (وروى) عن عمر بن الخطاب وعبد الله بن مسعود انهما صليا كل واحدة من الاليتين فى وقت

المشاة مفصولتين باذان واقامة \*

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو عبد الله محمد بن يعقوب الحافظ ثنا محمد بن عبد الوهاب نا جعفر بن عون ثنا ابو الميسر عن الحكم عن ابراهيم عن الاسود وعبد الرحمن بن يزيد ان احدهما صحب عمرو والآخر صحب عبد الله رضى الله عنهما فذكرا عنهما انهما لم يصليا المغرب حتى نزلا جما فصليا المغرب باذان واقامة ثم تمشيا ثم صليا باذان واقامة \* هذا اسناد صحيح \*

﴿ واخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا ابو زرعة عبد الرحمن بن عمرو والدمشقي ثنا احمد يعني ابن خالد الوهبي ثنا اسر ائيل عن ابى اسحاق عن عبد الرحمن بن يزيد قال خرجت مع ابن مسعود الى مكة فذكر الحديث قال ثم قد منا جما فصلي بنا الصلاتين كل صلوة وحدها باذان واقامة والمشاة بينهما \* اخرجه البخارى فى الصحيح عن عبد الله بن رجاء عن اسر ائيل \* ورواه زهير بن معاوية عن ابى اسحاق وقال فى الحديث فامر رجلا فاخذ واقام ثم صلى المغرب فصلى بعد هاركتين ثم دعا بشائه ثم امر ارى شك زهير فاخذ واقام ثم صلى المشاة الآخرة ركعتين ( اخبرناه ) محمد بن عبد الله اخبرنى ابو احمد الحافظ ثنا ابو عمرو به الخرافى ثنا عبد الرحمن بن عمرو البجلي ثنا زهير بن معاوية قال سمعت عبد الرحمن بن يزيد يقول حج عبد الله فذكر الحديث وذكر فيه ما قد مره \* رواه البخارى فى الصحيح عن عمر بن خالد عن زهير بن معاوية \*

﴿ حدثنا ﴾ ابو الحسن محمد بن الحسين الملوى رحمه الله تعالى املاء انا عبد الله بن محمد بن شعيب الزهرانى ثنا احمد ابن حفص حدثنى ابى حدثى ابراهيم بن طهمان عن جابر الجعفى عن عدى بن ثابت عن عبد الله بن يزيد الانصارى عن ابى ايوب الانصارى انه صلى مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بمجمع صلوة المغرب ثلاث ركعات وصلوة المشاة ركعتين فصلاهما جيماباذان واقامة واحدة \* كذا رواه جابر الجعفى وجابر لا يحتج به ورواه الحسن بن عماره عن عدى بن ثابت عن عبد الله عن ابى ايوب انه قال صليت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بمزدلفة صلوة المغرب وصلوة المشاة باقامة واحدة لم يذكر الاذان ( حدثنا ) ابو الحسن الملوى ابا عبد الله بن محمد بن شعيب ثنا احمد ابن حفص بن عبد الله حدثنى ابى حدثى ابراهيم بن طهمان عن الحسن بن عماره فذكره والحسن لا يحتج به \*

﴿ باب الاذان والاقامة للجميع بين صلوات فائتات ﴾

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ وابو بكر احمد بن الحسن القاضى قالنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا ابراهيم ابن مرزوق ثنا بشر بن عمر الزهرانى ثنا ابن ابي ذئب عن سعيد المقبرى عن عبد الرحمن بن ابى سعيد الخدرى عن ابيه قال حينما يوم الخندق عن الصلوة حتى كان بعد المغرب يهوى من الليل حتى كفينا وذلك قول الله عز وجل ( وكفى الله المؤمنين القتال وكان الله قويا عزيزا ) فامر رسول الله صلى الله عليه وسلم بلالا فاقام الصلوة فصلى الظهر فاحسن صلواتها كما كان يصلها ثم امره فاقام فصلى المصركذلك ثم امره فاوام فصلى المغرب كذلك ثم امره فاوام فصلى المشاة كذلك وذلك قبل ان ينزل الله تعالى فى صلوة الخوف ( فرجالا اوركبانا ) وهكذا رواه الشافى فى الجديد عن ابن ابى فديك عن ابن ابى ذئب ورواه ابو داود الطيالسى عن ابن ابى ذئب بمتمناه وقال فى الحديث فامر رسول الله صلى الله عليه وسلم بلالا فاوام لكل صلوة اقامة \* ورواه الشافى فى القديم عن غير واحد عن ابن ابى ذئب

( باب الاذان والاقامة للجميع بين صلوات فائتات )

لم يسم احد منهم وقال في الحديث فامر بلالا فاذن واقام فصلى الظهر ثم امره فاقام فصلى المصرت ثم امره فاقام فصلى للمغرب ثم امره فاقام فصلى المشاء \* وهكذا رواه ابو عبيدة بن عبد الله بن مسعود عن ابيه في هذه القصة في احدى الروايتين عنه الا ان اباعبيدة لم يذكر اباه وهو من سبل جيد \*

﴿ اخبرنا ﴾ ابو محمد جناح بن نذير بن جناح القاضي بالسكوفة انا ابو جعفر بن دحيم ثنا احمد بن حازم انا عبد الله ابن محمد بن يحيى بن ابي شيبة ثنا هشيم ثنا ابو الزبير عن نافع بن جبير عن ابي عبيدة قال قال عبد الله ان المشركين سئلوا النبي صلى الله عليه وسلم عن اربع صلوات يوم الخندق حتى ذهب من الليل ماشاء الله فامر بلالا فاذن واقام فصلى الظهر ثم اقام فصلى المغرب ثم اقام فصلى المشاء \* هكذا رواه جماعة عن هشيم بن بشير عن ابي الزبير ورواه هشام الدستوائي عن ابي الزبير واختاف عليه في الاذان منهم من حفظه عنه ومنهم من لم يحفظه ورواه الاوزاعي عن ابي الزبير فقال يتابع بعضها بمضايا قامة \*

﴿ باب الاذان والاقامة للثة ﴾

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ اخبرني ابو بكر بن عبد الله ابا الحسن بن سفيان شاحر ملة بن يحيى انا ابن وهب اخبرني يونس عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يخين قفلم من غزوة خيبر فذكر الحديث وفيه قال ثم توضأ رسول الله صلى الله عليه وسلم وامر بلالا فاقام الصلاة فصلى بهم الصبح \* رواه مسلم في الصحيح عن حرمة وليس فيه ذكر الاذان ولم يذكر فيه الاذان احد مع الوصل غير ابان المطار عن معمر \* ﴿ اخبرناه ﴾ ابو سعيد محمد بن موسى بن الفضل ثنا ابو عبد الله محمد بن عبد الله الصفار ثنا احمد بن محمد البرقي القاضي ثنا موسى بن اسمعيل ثنا ابان المطارنا معمر عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة قال عرس بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم مرجمة من خيبر فقال من يحفظ علينا الصلاة فقال بلال انا فاهوا حتى طلعت الشمس فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لم تحولوا عن مكاتكم (١) الذي اصابكم به الغفلة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا بلال نمت فقال اخذ بنسي الذي اخذ بانفا سكم فامر بلالا فاذن واقام وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من نسي صلوة فليصلها اذا ذكرها فان الله عز وجل قال ( اقم الصلاة لذكركم ) \* ورواه مالك في الوطاعن الزهري عن ابن المسيب من سلا وذكر فيه الاذان والاذان في هذه القصة صحيح ثابت قدر واه غير ابي هريرة \*

﴿ اخبرناه ﴾ ابو عبد الله الحافظ وابو بكر احمد بن الحسن القاضي قال ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن عبد الجبار ثنا محمد بن فضيل عن حصين بن عبد الرحمن عن عبد الله بن ابي قتادة عن ابيه قال سري ناعم رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة فقال بعض القوم لو عرست بنا ليرسل الله فقال اني اخاف ان ناموا عن الصلاة فقال بلال

(١) - ن مقامكم

﴿ باب الاذان والاقامة للثة ﴾

قال \* ذكر فيه حديث ابي هريرة وقال ( لم يذكر فيه الاذان احد مع الوصل غير ابان المطار عن معمر ) \* قلت \* ذكر ابو داود في سننه عن جماعة منهم روه عن معمر لم يذكر احد منهم الا اذ ان ولم يسنده الا الاوزاعي وابان المطار عن معمر \*

( كتاب الاذان والاقامة للثة )

انا اوقفكم فنزل القوم فاضطجعوا واسند بلال ظهره الى راحلته فقلبت عينه فاستيقظ رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد طلع حاجب الشمس فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا بلال ان ماقلت قال بلال يا رسول الله ماالتيت علي من نومة مثلها قط فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله قبض ارواحكم حين شاء وردھا اليكم حين شاء ثم قال يا بلال قم فاذن الناس بالصلاة فتوضأ فلما ارتفعت الشمس وابيضت قام فصلي \* رواه البخاري في الصحيح عن عمران ابن مسيرة عن محمد بن فضيل \*

﴿ اخبرنا ﴾ ابو محمد عبدالله بن يوسف الاصبهاني ثنا ابو بكر محمد بن الحسين القطان ثنا ابراهيم بن الحارث البغدادي ثنا يحيى بن ابي بكير ناسطيان بن المنيرة حدثني ثابت البناني عن عبدالله بن رباح عن ابي قتادة فذكر الحديث بطوله في نومهم عن الصلاة حتى طلعت الشمس وفيه ثم نادى بلال بالصلاة فصلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ركعتين ثم صلى صلاة الغداة فصنع كما كان يصنع كل يوم \* رواه مسلم في الصحيح عن شيان بن فروخ عن سليمان وقال في الحديث ثم اذن بلال بالصلاة \*

﴿ اخبرنا ﴾ محمد بن عبد الله الحافظ ثنا ابو الفضل الحسن بن يعقوب المدل ثنا يحيى بن ابي طالب ثنا عبد الوهاب ابن عطاء انا عوف بن ابي جميلة عن ابي رجاء المطاردى عن عمران بن حصين قال كنا في سفر مع النبي صلى الله عليه وسلم فذكر الحديث في نومهم عن الصلاة قال فلما استيقظ شكونا اليه الذي اصابنا فقال لاضير اولاضر رشك عوف فقال ارتحلوا فارتحل رسول الله صلى الله عليه وسلم وسار غير بعيد فنزل فدعا بوضوء ونادى بالصلاة فصلى بالناس \* رواه مسلم في الصحيح عن اسحاق بن ابراهيم عن النضر بن شميل عن عوف \*

﴿ اخبرنا ﴾ ابو الحسن بن بشر ان المدل ببغداد ثنا محمد بن عمرو بن البخترى الرزاز ثنا يحيى بن جعفر ثنا عبد الوهاب ابن عطاء انا يونس بن عبيد عن الحسن بن عمران بن حصين ان النبي صلى الله عليه وسلم كان في سفر فنام عن الصلاة حتى طلعت الشمس قال فامر بلال فاذن وصلى ركعتين ثم انتظر حتى استعلت الشمس ثم امره فاقام فصلى بهم وكذلك رواه هشام عن الحسن \*

﴿ اخبرنا ﴾ محمد بن عبد الله الحافظ ثنا ابو بكر احمد بن اسحاق الفقيه انا عبد الله بن احمد بن حنبل ثنا ابي نوح بن علي عن زائدة عن سماك عن القاسم بن عبد الرحمن عن ابيه عن ابن مسعود قال سرتنا ليلة مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر الحديث في نومهم عن الصلاة حتى طلعت الشمس وقال فيه فامر بلال فاذن ثم اقام \*

﴿ اخبرنا ﴾ ابو طاهر الفقيه ثنا علي بن حماد المدل ثنا الحارث بن ابي اسامة ثنا ابو عبد الرحمن المقرئ ثنا يحيى انا عياش بن عباس ان كليب بن صبيح حدثه ان الزرقان حدثه عن عمه عمرو بن امية الضمري قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في بعض اسفاره فنام ولم يصل الصبح حتى طلعت الشمس فلم يستيقظ رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا احد من اصحابه حتى اذام حر الشمس فامرهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يتنحوا عن ذلك المكان ثم امر بلال فاذن ثم صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ركعتي الفجر و امر اصحابه فصلوا ركعتي الفجر ثم امر بلال فاقام الصلاة فصلى رسول الله صلى الله عليه وسلم وروى بنا في ذلك عن ابن عباس وذو نجر الحنسي وعبد الله بن عمرو بن العاص مرفوعا الى النبي صلى الله عليه وسلم \*

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ وابو سعيد بن ابي عمر وقالنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبد الله يعني ابن عبد الحميد انا انس بن عياض عن هشام بن عمرو عن ابيه ان زيد (١) بن الصلت خرج مع عمر بن الخطاب رضي الله عنه الى الجرف فنظر فاذا هو قد احتلم فقال والله ما اظن الا واني قد احتلمت وما شمرت وصليت وما اغتمست قال فاعتسل وغسل ما رأى في نوبه ونضح ما لم يروا واذن واقام ثم صلى بعد ارتفاع الضحى متمكنا •

﴿ باب سنة الاذان والاقامة للمكتوبة في حالتي الافراد والجماعة ﴾

﴿ اخبرنا ﴾ ابو سعد احمد بن محمد الماليني الصوفي انا ابو احمد عبد الله بن عدي الحافظ ثنا البغوي ثنا ابو خيثمة ثنا يحيى بن سعيد القطان عن حماد بن سلمة عن ثابت عن انس قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يغير اذا طلع الفجر وكان يستمع الاذان فان سمع الاذان امسك والاغار قال فسمع رجلا يقول الله اكبر الله اكبر فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم على الفطرة ثم قال اشهد ان لا اله الا الله (٢) فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم خرجت من النار قال فنظر واذا هو راى مرمى مرمى • اخرجه مسلم في الصحيح عن ابي خيثمة زهير بن حرب •

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ اخبرنا ابو النضر الفقيه ثنا عثمان بن سعيد الدارمي ثنا ابو الوليد الطيالسي وموسى ابن اسمعيل قالنا حماد بن سلمة ثنا ثابت عن انس بن مالك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يغير عند صلوة الفجر فكان يستمع فان سمع اذا انا امسك والاغار فاستمع ذات يوم فسمع رجلا يقول الله اكبر الله اكبر فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم على الفطرة فقال اشهد ان لا اله الا الله فقال خرجت من النار • اخرجه مسلم في الصحيح عن ابي خيثمة زهير بن حرب •

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ وابو سعيد بن ابي عمر وقالنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن ابي طالب انا عبد الوهاب بن عطاء ثنا سعيد بن قتادة عن ابي الاحوص عن عبد الله بن مسعود قال بينما نحن مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في بعض اسفاره اذ سمعنا مناديا يقول الله اكبر الله اكبر فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم على الفطرة فقال اشهد ان لا اله الا الله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج من النار قال فاتد رناه فاذا صاحب ماشية ادركته الصلوة فنادى بها •

﴿ اخبرنا ﴾ ابو علي الروذباري اخبرنا ابو بكر بن داسة ثنا ابو داود ثنا هارون بن معروف ثنا ابن وهب عن عمرو ابن الجارث ان ابا عشانة (٣) الماعري حدثه عن عتبة بن عامر قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول يجب ربك من راعي غنم في رأس شظية للجبل يؤذن للصلوة ويصلي فيقول الله عز وجل انظروا الى عبدى هذا يؤذن و يقيم للصلوة يخاف منى قد غفرت لبعدي وادخلته جنتى •

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ وابو سعيد بن ابي عمر وقالنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا ابو بكر يحيى بن جعفر ابن ابي طالب ببغداد في سنة ثمان وستين ومائتين (ح و اخبرنا) ابو الحسين بن بشران العدل ببغداد انا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا يحيى بن ابي طالب ثنا عبد الوهاب بن عطاء ثنا سليمان التيمي عن ابي عثمان النهدي عن سلمان قال لا يكون رجل بارض في فيتوضأ او يتيمم سميدا طيبا فينادى بالصلوة ثم يقيمها فيصلي وفي حديث ابي العباس فيقيمها الام من جنود الله من لا يرى قطراه او قال طرفاه شك التيمي •

(باب سنة الاذان والاقامة للمكتوبة)

(باب سنة الاذان والاقامة في البيوت وغيرها)

واخبرنا ابو الحسين بن بشر ان انا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا محمد بن عبد الملك ثنا يزيد بن هارون ثنا سليمان بن ابي عمارة عن سليمان قال لا يكون رجل بارض في فيتوضأ ان وجد ماء والايتميم فينادي بالصلوة ثم يقيمها الا ان من جنود الله عز وجل ما لا يرى طرفاه او قال طرفه هذا هو الصحيح موقوف وقد روى مسرفوا ولا يصح رفعه

واخبرنا ابو حازم الحافظ انا ابو احمد الحافظ ثنا ابو عبد الرحمن محمد بن عبد الله البيروتي بيروت ثنا اسحاق يعني ابن سويد الرمي حدثني الوليد يعني ابن النضر حدثني القاسم يعني ابن غصن عن داود بن ابي هند عن ابي عمارة النهدي عن سليمان الفارسي قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لمن رجل يكون بارض في فيؤذن بحضرة الصلوة ويقيم للصلوة فيصلي الاصف خلفه من الملائكة ما لا يرى قطراه ركعون ركوعه ويسجدون بسجوده ويؤمنون على دعائه

باب سنة الاذان والاقامة في البيوت وغيرها

واخبرنا ابو عبد الله الحافظ انا ابو عبد الله محمد بن عبد الله الصفار الاصفهاني ثنا احمد بن يونس الضبي ثنا عبد الله بن داود الخريبي ثنا الوليد بن جميع عن ليلى بنت مالك وعبد الرحمن بن خالد الانصاري عن ام ورقة الانصارية ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقول انطلقوا بنا الى الشبهة فنزورها فامر ان يؤذن لها ويقام ويؤم أهل دارها في الفرائض

باب الاكفاه باذان الجماعة واقامتهم

واخبرنا ابو محمد عبد الله بن يوسف الاصفهاني انبا ابو سعيد بن الاعرابي ثنا سعدان بن نصر ثنا ابو معاوية عن الاعشى عن ابراهيم عن الاسود وعلقمة قال انا اتيانا عبد الله يعني ابن مسعود في داره فقال أصلي هؤلاء خلفكم قلنا لا فقال قوموا فصلوا فلم يامرنا باذان ولا اقامة ثم اقتضا صاونه بهما هو رواه مسلم في الصحيح عن ابن ابي كريب عن ابي معاوية

واخبرنا ابو الحسن بن ابي المعروف المهرجاني ثنا بشر بن احمد ثنا حمزة بن محمد الكاتب ثنائيم بن حماد ثنا ابو معاوية عن داود بن ابي هند عن الشعبي عن علقمة قال صلى عبد الله بن مسعود في وبالا سود بغير اذان ولا اقامة وربما قال يجوز ثنا اذان النبي واقامتهم

واخبرنا ابو الحسن بن الفضل القطان بغداد ثنا عبد الله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا سليمان يعني ابن حرب ثنا حماد بن زيد عن عمرو بن دينار عن يزيد الفقير قال قال ابن عمر اذا كنت في قرية يؤذن فيه ويقام لجزالك ذلك

واخبرنا ابو الحسن بن الفضل ثنا عبد الله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا الحيدري ثنا سفيان قال سمعت عمرا يحدث عن عكرمة بن خالد انه سمع يحدث عن عبد الله بن واقد ان ابن عمر كان لا يقيم الصلوة بارض تقام بها الصلوة وكان لا يصلي ركعتي الفجر في السفر وكان لا يدعها في الحضرة لسيان فان حماد بن زيد يقول في هذا الحديث اوفي بضمه عن يزيد الفقير فقال سفيان ما سمعت عمرا ذكر اكرأ يزيد الفقير قط ما قال لنا الا انه سمع عكرمة يعني ابن خالد يحدث عن عبد الله بن واقد

(باب الاكفاه باذان الجماعة واقامتهم)

باب صحة الصلاة مع ترك الاذان والاقامة اوترك احدهما

اخبرنا ابو بكر احمد بن الحسين القاضي حدثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكيم ثنا ابن وهب اخبرني مالك بن انس وابن ابي ذئب عن ابن شهاب عن سالم بن عبد الله عن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لم صلى المغرب والعشاء بالزلفة جميعا قال ابن ابي ذئب في الحديث لم يناد في كل واحدة منهما الا باقامة ولم يسبح بينهما ولا على اركل واحدة منهما اخرجاه البخاري في الصحيح عن آدم عن ابن ابي ذئب واخرجه مسلم عن يحيى ابن يحيى عن مالك \*

اخبرنا ابو بكر بن الحارث الفقيه انا ابو محمد بن حيان ابو الشيخ الاصبهاني ثنا ابراهيم بن محمد بن الحسن ثنا ابو عامر موسى بن عامر ثنا الوليد بن مسلم قال قال ابو عمرو يعني الاوزاعي اخبرني ابو الزبير المسكن عن نافع عن جبير بن مطعم عن ابي عبيدة عن ابيه عبد الله بن مسعود قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم نوازي المد و (١) يوم الخندق فشقوا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الظهر والمصرو المغرب والعشاء حتى كان نصف الليل ثم قام رسول الله صلى الله عليه وسلم فبدأ بالظهر فصلاها ثم المصرب ثم المغرب ثم العشاء يتابع بعضها باقامة اقامة \*

اخبرنا ابو بكر محمد بن الحسن بن فورك ثنا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا ابو داود الطيالسي ثنا ابن ابي ذئب عن الزهري عن سعيد بن ابي هريرة وعن ابي سامة عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اقيمت الصلاة فامشوا وعليكم السكينة والوقار فادركتم فصلوا وما فاتكم فاتموا (٢) \* رواه البخاري في الصحيح عن آدم عن ابن ابي ذئب ورواه مسلم من وجه آخر عن الزهري قال الشافعي ومن ادرك آخر الصلاة فقد فاته ان يحضر اذنا واقامة ولم يؤذن لنفسه ولم يقيم ولم اعلم مخالفا انه اذا جاء المسجد وقد خرج الامام من الصلاة كان له ان يصلي بلا اذان ولا اقامة \*

اخبرنا ابو عبد الله الحافظ وابو سعيد بن ابي عمر وقالنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن ابي طاب ثنا عبد الوهاب انا عمر بن قيس عن عمرو بن دينار قال كان ابن عمر يقول من صلى في مسجد قد اقيمت فيه الصلاة اجزأته اقامتهم (قال الشيخ) رحمه الله تعالى وبه قال الحسن والشعبي والنخعي \*

باب من استحب ان يؤذن ويقيم في نفسه اذا دخل مسجد اقد اقيمت فيه الصاوة

وكان عطاء يقول يقيم لنفسه \*

اخبرنا ابو الحسين علي بن محمد بن عبد الله بن بشران المدل بغداد انبا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا عباس بن عبد الله ابن ابي عيسى الترقفي ثنا محمد بن يوسف ثنا سفيان بن يونس عن ابي عثمان قال جاءنا انس بن مالك وقد صلينا الفجر فاذن واقام ثم صلى الفجر يا صجابه \* وروى بناء عن سلمة بن الاكوع في الاذان والاقامة ثم عن ابن السيب والزهري \*

باب اخذ للراء باذان غيره واقامته وان لم يقيم به

اخبرنا ابو بكر احمد بن الحسن وابو زكريا بن ابي اسحاق قالنا ابو العباس محمد بن يعقوب انبا الربيع بن سليمان ثنا الشافعي انبا ابراهيم بن محمد اخبرني عمارة بن غزوية عن حبيب بن عبد الرحمن عن حفص بن عاصم قال سمع النبي صلى الله عليه وسلم رجلا يؤذن للمغرب فقال النبي صلى الله عليه وسلم مثل ما قال فابتهى النبي صلى الله عليه وسلم

(باب صحة الصلاة مع ترك الاذان والاقامة اوترك احدهما)

(باب من استحب ان يؤذن ويقيم في نفسه اذا دخل مسجد اقد اقيمت فيه الصاوة)

وقد قال قد قامت الصلاة فقال النبي صلى الله عليه وسلم انزلوا فاضلوا المغرب باقامة ذلك البداة السوداء هذا امر سل

باب ليس على النساء اذان ولا اقامة

اخبرنا ابو زكريا المزكي وابو بكر بن الحسن القاضي قالنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا بحر بن نصر قال قرئ على ابن وهب اخبرك عبدالله بن عمر عن نافع عن ابن عمر انه قال ليس على النساء اذان ولا اقامة

اخبرنا ابو سعد احمد بن محمد الماليني ثنا ابو احمد بن عدي ثنا احمد بن الحسن بن عبد الجبار ثنا الحكم بن موسى ثنا يحيى بن حمزة عن الحكم بن القاسم عن امه قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس على النساء اذان ولا اقامة ولا جمعة ولا اغتسال جمعة ولا تقدمهن امرأة ولكن تقوم في وسطهن هكذا رواه الحكم بن عبد الله الايلي وهو ضعيف ورويناه في الاذان والاقامة عن انس بن مالك موثوقا ومرفوعا ورفعه ضعيف وهو قول الحسن و ابن المسيب و ابن سيرين والنخعي ابن عدي في اللؤلؤ ٦٠٠/٢

باب اذان المرأة و اقامتها لنفسها و صواحبها

اخبرنا ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن عبد الجبار ثنا عبدالله بن ادريس ثنا لث عن عطاء عن عائشة انها كانت تؤذن وتقيم وتؤم النساء وتقوم وسطهن

اخبرنا ابو بكر الحارثي الفقيه انا ابو محمد بن حيان (١) ثنا ابن صاعد ثنا محمد بن عبد الرحيم البرقي ثنا عمر بن ابي سلمة قال سألت ابن ثوبان (٢) هل على النساء اقامة فحدثني ان اباة حدثه قال سألت مكحولاً فقال اذا اذن فاقن وذلك افضل وان لم يزدن على الاقامة اجزأت عنهن قال ابن ثوبان وان لم يقمن فان الزهري حدث عن عروة عن عائشة قالت كنا نصلى بغير اقامة وهذا ان صح مع الاول فلا ينافيان لجواز فعلها ذلك مرة وتركا اخرى لجواز الامر بهن جميعا والله اعلم و يذكر عن جابر بن عبدالله انه قيل له اتقيم المرأة قال نعم

باب المرأة لا تؤذن للرجال

اخبرنا ابو عبدالله الحافظ وابو صادق بن ابي الفوارس الصيد لأني قالنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا ابو العباس احمد بن يونس الضبي باصبهان ثنا حجاج بن محمد قال قال ابن جريج اخبرني نافع مولى ابن عمر عن عبدالله بن عمر انه كان يقول كان المسلمون حين قدموا المدينة يجتمعون فيتحينون الصلاة وليس ينادى بها احد فكلما كانوا يوم ما في ذلك فقال بعضهم اتخذوا ناقوسا مثل ناقوس النصارى وقال بعضهم بل قرنا مثل قرن اليهود فقال عمر او لا تبشون رجلا ينادى بالصلاة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا بلال قم فناد بالصلاة مخرج في الصحيحين

باب القول مثل ما يقول المؤذن

حدثنا ابو الحسن محمد بن الحسين بن داود العلوي رحمه الله تعالى املاء قال اخبرنا عبدالله بن محمد بن الحسن الشرقي ثنا محمد بن يحيى الذهلي ثنا عبد الرحمن بن مهدي عن مالك عن الزهري عن عطاء بن يزيد عن ابي سعيد الخدري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا سمعتم النداء فقولوا مثل ما يقول المؤذن رواه البخاري عن عبدالله بن يوسف ورواه مسلم عن يحيى بن يحيى كلاهما عن مالك

اخبرنا ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو عبدالله محمد بن يعقوب املاء ثنا علي بن الحسن بن ابي عيسى الهلالى ثنا محمد بن

(باب ليس على النساء اذان ولا اقامة)  
(باب اذان المرأة و اقامتها لنفسها)  
(باب المرأة لا تؤذن للرجال)  
(باب القول مثل ما يقول المؤذن)

جهضم ثنا اسمعيل بن جعفر نا عمارة بن غزية عن خبيب بن عبد الرحمن عن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب عن ابيه عن جده عمر بن الخطاب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا قال المؤذن الله اكبر الله اكبر فقال احدكم الله اكبر الله اكبر ثم قال اشهد ان لا اله الا الله قال اشهد ان لا اله الا الله ثم قال اشهد ان محمدا رسول الله ثم قال حي على الصلوة قال لا حول ولا قوة الا بالله ثم قال حي على الفلاح قال لا حول ولا قوة الا بالله ثم قال الله اكبر الله اكبر الله اكبر ثم قال لا اله الا الله قال لا اله الا الله من قلبه دخل الجنة \* رواه مسلم بن الحجاج في الصحيح عن اسحاق بن منصور عن محمد بن جهضم \*

﴿ اخبرنا ﴾ محمد بن عبد الله الحافظ اخبرنا ابو بكر محمد بن احمد بن حاتم الداربردي عمرو ثنا ابو الموجه انا عبدان ثنا عبد الله ثنا ابو بكر بن عثمان بن سهل بن حنيف قال سمعت ابا امامة بن سهل بن حنيف يقول سمعت معاوية ابن ابي سفيان وهو جالس على المنبر اذن المؤذن فقال الله اكبر الله اكبر فقال معاوية الله اكبر فقال اشهد ان لا اله الا الله فقال معاوية مثل ذلك فقال اشهد ان محمدا رسول الله فقال معاوية وانا فلما انقضى التاذين قال ايها الناس اني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول على هذا المجلس حين اذن المؤذن فقال مثل ما سمعتم من مقالتي \* رواه البخاري في الصحيح عن محمد بن مقاتل عن عبد الله بن المبارك \*

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبد الله وابو سعيد محمد بن موسى قالانا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن ابي طالب انا عبد الوهاب بن عطاء انا هشام بن ابي عبد الله الدستوائي (ح و اخبرنا) ابو عمرو الاديب ثنا ابو بكر الاسمعي اخبرنا المنيعي ثنا ابو خزيمة ثنا معاذ بن هشام حديثي ابي عن يحيى بن ابي كثير ثنا محمد بن ابراهيم بن الحارث ثنا عيسى بن طلحة قال دخلنا على معاوية فنادى المنادي بالصلوة فقال الله اكبر الله اكبر فقال معاوية الله اكبر الله اكبر فقال اشهد ان لا اله الا الله فقال اشهد ان محمدا رسول الله فقال معاوية وانا اشهد ان محمدا رسول الله قال يحيى فخذنا صاحب لنا انه لما قال حي على الصلوة قال لا حول ولا قوة الا بالله ثم قال هكذا سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم (١) \* لفظ حديث معاذ بن هشام ولم يشهد عبد الوهاب او من روى عنه هذا التفصيل من يحيى بن ابي كثير رواه البخاري في الصحيح عن معاذ بن فضالة عن هشام مختصرا دون هذه الزيادة من يحيى \*

﴿ اخبرنا ﴾ ابو علي الروذباري انا ابو بكر بن داسة ثنا ابو داود ثنا ابراهيم بن مهدي ثنا علي بن مسهر عن هشام عن ابيه عن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا سمع المؤذن يتشهد قال وانا وانا \*

﴿ باب ما يقول اذا فرغ من ذلك ﴾

﴿ اخبرنا ﴾ ابو الحسين علي بن محمد بن عبد الله بن بشران المدلي وابو الحسن محمد بن احمد بن الحسين بن اسحاق البزار بغداد قالانا ابو محمد عبد الله بن محمد بن اسحاق الفاكهي بمكة ثنا ابو يحيى بن ابي مسرة ثنا عبد الله بن يزيد المقرئ ثنا سعيد بن ابي ايوب ثنا كعب بن علقمة عن عبد الرحمن بن جبير عن عبد الله بن عمر وقال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا سمعتم المؤذن يوقن فقولوا كما يقول وصلوا اعلي فانه ليس احد يصلي على صلوة الا صلى الله عليه عشرة وسلو الله في الوسيلة فان الوسيلة منزلة في الجنة لا ينبغي ان تكون الا بعد من عباد الله وارجوان اكونه ومن سألها لي حلت

(باب ما يقول اذا فرغ من ذلك)

له شفاعتي يوم القيامة (واخبرنا) ابو الحسن بن اسحاق البزار انا ابو محمد ثنا ابو يحيى ثنا المقرئ ثنا حيوة انا كعب ابن علقمة انه سمع عبد الرحمن بن جبير يقول انه سمع عبدالله بن عمرو يقول انه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول اذا سمعتم المؤذن ثم حدثنا المقرئ نحو حديثه عن سعيد بن ابى ايوب (واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو عبدالله محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسمعيل انا محمد بن سلمة المرادي ثنا عبدالله بن وهب عن حيوة وسعيد بن ابى ايوب وغيرهما عن كعب بن علقمة فذكره باسناده وممناه وقال وارجو ان اكون انا هو فنسأل لى الوسيلة حلت له شفاعتي \* رواه مسلم عن محمد بن سلمة المرادي \*

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبدالله الحافظ وابو نصر احمد بن علي بن احمد الفصاحي قالانا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عوف ثنا علي بن عياش ثنا شعيب بن ابى حمزة عن محمد بن المنكدر عن جابر بن عبدالله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قال حين يسمع النداء اللهم انى استملك بحق هذه الدعوة التامة والصلوة القائمة آت محمدنا الوسيلة والفضيلة وابشاه المقام المحمود الذى وعدته انك لا تخلف الميعاد حلت له شفاعتي \* رواه البخاري فى الصحيح عن علي بن عياش \*

المراد بالنداء  
لست كالكاف

﴿ واخبرنا ﴾ ابو علي الروذباري ثنا ابو بكر بن داسة ثنا ابو داود ثنا قتيبة ثنا الليث عن حكيم بن عبد الله بن قيس عن عامر بن سعد عن سعد بن ابى وقاص عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من قال حين يسمع المؤذن وانا اشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له وان محمد عبده ورسوله رضيت بالله رباً وبمحمد رسولا وبالاسلام ديناً غفر له \* رواه مسلم فى الصحيح عن قتيبة \*

﴿ اخبرنا ﴾ محمد بن عبد الله الحافظ ثنا ابو عبدالله محمد بن يعقوب الحافظ ثنا علي بن الحسن الهلالى ثنا عبدالله بن الوليد المدنى ثنا القاسم بن معن المسعودى عن ابى كثير مولى ام سلمة عن ام سلمة قالت علمنى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اقول عند اذان المغرب اللهم هذا اقبال ليلتك واذا باركنا وادعواتك فافغفر لى \* كذا فى كتابى وقال غيره عن القاسم بن معن قال ثنا المسعودى ورواه عبد الرحمن بن اسحاق عن ابى كثير وزاد فيه وحضور صلواتك \*

باب الدعاء بين الاذان والاقامة

﴿ اخبرنا ﴾ ابو علي الروذباري ثنا ابو بكر بن داسة ثنا ابو داود ثنا ابن السرح ومحمد بن سلمة قالانا ابن وهب عن حبيبي عن ابى عبد الرحمن الحبلى عن عبد الله بن عمرو ان رجلاً قال يا رسول الله ان المؤذنين يفضلوننا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم قل كما يقولون فاذا انتهيت فسل تسط \*

﴿ اخبرنا ﴾ ابو علي ثنا ابو بكر ثنا ابو داود ثنا محمد بن كثير انبا سفيان عن زيد العمى عن ابى اياس عن انس بن مالك انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يرد الدعاء بين الاذان والاقامة \*

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبدالله الحافظ وابو بكر القاضى وابو محمد بن حامد المقرئ وابو صادق بن ابى الفوارس الصيدلانى قالوا انا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق الصنعانى انبا سعيد بن ابى مسريم انا موسى بن يعقوب الزمى حدثني ابو حازم بن دينار ان سهل بن سعد اخبره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ستان لا تردان او قلما تردان الدعاء عند النداء وعند البأس حين يلجم بمضه بمضا \* رفعه الزمى ووقفه مالك بن انس الامام \*

(باب الدعاء بين الاذان والاقامة)



ضمرة عن علي بن أبي طالب أنه قال في المسافرين شاء اذنوا قام وان شاء اقام وبعض الناس رفع حديث ابن عمر وهو وعم فاحش \*

﴿ باب أفراد الأقامة ﴾

﴿ أخبرنا ﴾ أبو طاهر الفقيه ثنا أبو حامد بن بلال البزار ثنا أبو الأزهر ثنا عبد الوهاب بن عطاء الخفاف ثنا خالد بن أبي قلابة عن أنس قال أمر بلال أن يشفع الأذان ويوتر الأقامة \*

﴿ أخبرنا ﴾ أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن محمد بن يحيى وجعفر بن محمد قال ثنا يحيى بن يحيى أن أبا اسمعيل بن علي بن خالد الخذاء عن أبي قلابة عن أنس قال أمر بلال أن يشفع الأذان ويوتر الأقامة فحدث به أيوب فقال الأقامة \* رواه البخاري عن علي بن عبد الله عن ابن علية ورواه مسلم عن يحيى بن يحيى \*

﴿ أخبرنا ﴾ أبو عبد الله الحافظ أنا أبو عبد الله محمد بن عبد الله الصفار ثنا اسمعيل بن اسحاق القاضي ثنا سليمان بن حرب ثنا حماد بن زيد عن سماك عن عطية عن أيوب عن أبي قلابة عن أنس قال أمر بلال أن يشفع الأذان ويوتر الأقامة إلا الأقامة \* رواه البخاري في الصحيح عن سليمان بن حرب \*

﴿ أخبرنا ﴾ أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو الوليد ثنا أبو القاسم ابن ابنة منيع (١) ثنا خلف بن هشام ثنا حماد بن زيد ناخالد الخذاء عن أبي قلابة عن أنس قال أمر بلال أن يشفع الأذان ويوتر الأقامة \* رواه مسلم في الصحيح عن خلف بن هشام \*

﴿ أخبرنا ﴾ أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن محمد ثمامسة ثنا عبد الوارث (واخبرنا) أبو عمرو ومحمد بن عبد الله الأديب البسطامي ثنا أبو بكر الاسمعيلى أخبرني ابن خزيمة على شك فيه ثنا بشر بن هلال ثنا عبد الوارث ثنا خالد الخذاء عن أبي قلابة عن أنس قال ذكروا النار والناقوس وذكروا اليهود والنصارى فامر بلال أن يشفع الأذان ويوتر الأقامة \* لفظ حديث أبي عمرو \* رواه البخاري في الصحيح عن عمران بن ميسرة عن عبد الوارث \*

﴿ أخبرنا ﴾ أبو الحسن علي بن عبد الله بن أحمد بن عبيد الصفار ثنا اسمعيل بن اسحاق ثمامسة و إبراهيم بن الحجاج قال ثنا عبد الوارث عن أيوب عن أبي قلابة عن أنس قال أمر بلال أن يشفع الأذان ويوتر الأقامة \* رواه مسلم في الصحيح عن القواريري عن عبد الوارث \*

﴿ أخبرنا ﴾ أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو النضر الفقيه ثمامسة بن سميذ الدارمي ثمامسة بن اسمعيل ثنا وهيب عن خالد الخذاء عن أبي قلابة عن أنس بن مالك قال لما كثرت الناس ذكروا أن يطموا وقت الصلاة بشيء يعرفونه فذكروا أن يوقدوا (٢) نارا أو يضر بونا قوسا فامر بلال أن يشفع الأذان ويوتر الأقامة \* رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن حاتم عن بهز بن أسد عن وهيب (أخبرنا) أبو بكر أحمد بن علي الحافظ وأبنا أبو اسحاق إبراهيم بن عبد الله الأصبهاني ثنا محمد بن اسحاق بن خزيمة ثنا بندار ثنا عبد الوهاب يعني الثقي ثنا خالد عن أبي قلابة عن أنس قال لما كثرت الناس ذكروا أن يطموا وقت الصلاة بشيء يعرفونه فذكروا أن يوقدوا نارا أو يضر بونا قوسا فامر بلال أن يشفع الأذان ويوتر الأقامة \* رواه البخاري في الصحيح عن محمد ورواه مسلم عن اسحاق بن إبراهيم كلاهما

(١) هو أبو القاسم عبد الله بن محمد بن عبد الميز البغوي ١٢ لسان (٢) ن - ينوروا

عن عبد الوهاب •

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبدالله الحافظ انا ابو نصر بن عمرو ثنا محمد بن سلمة ثنا محمد بن بشر ثنا عبد الوهاب الثقفي ثنا ايوب عن ابي قلابة عن انس قال امر بلال ان يشفع الاذان ويوتر الاقامة • رواه مسلم في الصحيح عن عبيد الله القواريري عن عبد الوهاب وكذلك رواه الشافعي عن عبد الوهاب ورواه يحيى بن معين وقتيبة بن سعيد عن عبد الوهاب باسناده ان رسول الله صلى الله عليه وسلم امر بلالا وفي سياق من ساق قصة الحديث دليل على ان الامر به هو رسول الله صلى الله عليه وسلم •

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا العباس بن محمد الدوري ثنا يحيى بن معين ثنا عبد الوهاب الثقفي عن ايوب السخيتي عن ابي قلابة عن انس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم امر بلالا ان يشفع الاذان ويوتر الاقامة •

﴿ واخبرنا ﴾ ابو عبدالله انا ابو جعفر محمد بن صالح بن هاني واو الفضل الحسن بن يعقوب قالنا ثنا ابو عمرو احمد بن المبارك المستملي ثنا قتيبة بن سعيد ثنا عبد الوهاب بن عبد المجيد عن ايوب عن ابي قلابة عن انس قال امر رسول الله صلى الله عليه وسلم بلالا ان يشفع الاذان ويوتر الاقامة •

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ واو بكر بن الحسن واو سعيد بن ابي عمرو قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا هارون بن سليمان الاصهاني ثنا عبد الرحمن بن مهدي عن ابان بن يزيد عن قتادة ان انس بن مالك كان اذا نه مثنى مثنى واقامته مرة مرة •

### ﴿ باب ثنية قوله قد قامت الصلوة وافراد ما قبلها (١) ﴾

﴿ اخبرنا ﴾ ابو الحسن محمد بن الحسن بن الفضل القطان ببغداد انا محمد بن عبدالله بن عمرو به الصفار ثنا ابن ابي خيثمة ثنا عبد الرحمن بن المبارك ( واخبرنا ) ابو علي الروذباري انا ابو بكر محمد بن بكر ثنا ابو داود ثنا سليمان بن حرب وعبد الرحمن بن المبارك قالنا ثنا حماد بن سهاك بن عطية عن ايوب عن ابي قلابة عن انس قال امر بلال ان يشفع الاذان ويوتر الاقامة الا الاقامة • رواه البخاري في الصحيح عن سليمان بن حرب •

﴿ اخبرنا ﴾ ابو طاهر القمي ثنا ابو حامد بن بلال البزار ثنا ابو الازهر ثنا عبد الرزاق انامعمر عن ايوب عن ابي قلابة عن انس قال امر بلال ان يشفع الاذان ويوتر الاقامة الا قوله قد قامت الصلوة •

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبدالله الحافظ واو بكر احمد بن الحسن القاضي واو سعيد بن ابي عمرو في آخرين قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا هارون بن سليمان الاصهاني ثنا عبد الرحمن بن مهدي ثنا شعبة عن ابي جعفر عن ابي الثني عن عبدالله بن عمر قال كان الاذان على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم مثنى مثنى والاقامة مرة مرة غير ان المؤذن اذا قال قد قامت الصلوة قال مرتين •

﴿ واخبرنا ﴾ ابو عبدالله الحافظ واو سعيد بن ابي عمرو قالنا ثنا ابو العباس ثنا محمد بن اسحاق الصعاني ثنا ابو النضر ثنا شعبة عن ابي جعفر يعني القراء قال سمعت ابا الثني قال سمعت ابن عمر يقول كان الاذان على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم مثنى مثنى والاقامة مرة مرة غير انه اذا قال قد قامت الصلوة ثناها فاذا سمع الاقامة احدنا توضحنا ثم خرج •

رواه غندر وعثمان بن جبلة عن شعبة عن ابى جعفر المدني عن مسلم بن المثنى (١) ورواه ابو عامر عن شعبة عن ابى جعفر مؤذن مسجد المريان قال سمعت ابالمثنى مؤذن مسجد الاكبر \*

﴿ اخبرنا ﴾ محمد بن عبدالله الحافظ ثنا ابو جعفر محمد بن صالح بن هانى وابو الفضل محمد بن ابراهيم بن الفضل قالنا ثنا احمد بن سلمة ثنا اسحاق بن ابراهيم الحنظلي ان ابا ابراهيم بن عبد العزيز بن عبد الملك بن ابى محذورة قال ادركت ابى وجدى يؤذنون هذا الاذان الذى يؤذنون ويقيمون هذه الاقامة فيقولون ان النبي صلى الله عليه وسلم علمه با محذورة فذكر الاذان قال والاقامة فرادى الله اكبر الله اكبر اشهدان لاله الا الله اشهدان محمد رسول الله صلى الله عليه وسلم على الصلوة حتى على الفلاح قد قامت الصلوة قد قامت الصلوة الله اكبر الله اكبر لاله الا الله \*

﴿ واخبرنا ﴾ محمد بن عبد الله الحافظ انا ابو نصر احمد بن سهل الفقيه بخارى ثنا صالح بن محمد الحافظ جزرة البغدادي حدثني يعقوب بن حميد بن كاسب ثنا ابراهيم بن عبد العزيز بن عبد الملك بن ابى محذورة قال سمعت ابى وجدى يحدثان عن ابى محذورة انه كان يؤذن للنبي صلى الله عليه وسلم فيفرد الاقامة الا انه يقول قد قامت الصلوة قد قامت الصلوة \*

﴿ باب من قال بافراد قوله قد قامت الصلوة ﴾

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبدالله الحافظ انا ابو العباس محمد بن احمد المجوبى وابو محمد الحسن بن محمد الحلبي المروزيان عمرو قالنا ثنا ابو الموجه محمد بن عمرو بن الموجه الفزارى ثنا عبدان بن عثمان انا عبدالله وهو ابن المبارك انا يونس عن الزهرى قال اخبرني سعيد بن المسيب عن النداء ان اول من امر به في النوم (٢) رجل من الانصار من بنى الحارث بن الخزرج يقال له عبدالله بن زيد قال عبدالله بن زيد بينا انا نائم اذ ابرى رجلا يمشى وفي يده ناقوس فقلت يا عبدالله اتسمع هذا الناقوس فقال ما تريد اليه فقلت اريد ان اتخذ للنداء بالصلوة فقال لا اخبرك بخبر من ذلك قل الله اكبر الله اكبر اشهدان لاله الا الله اشهد ان لاله الا الله اشهدان محمد رسول الله اشهدان محمد رسول الله صلى الله عليه وسلم على الصلوة حتى على الصلاة حتى على الفلاح حتى على الفلاح الله اكبر الله اكبر لاله الا الله ثم قال الله اكبر الله اكبر اشهدان لاله الا الله اشهد ان محمد رسول الله صلى الله عليه وسلم على الصلوة حتى على الفلاح حتى على الفلاح الله اكبر الله اكبر لاله الا الله اشهدان لاله الا الله قال ابن المسيب فاستيقظ عبدالله بن زيد فجمع عليه ثيابه ثم اقبل حتى اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم بالذى اري من ذلك قال ابن المسيب وارى عمر بن الخطاب مثل ذلك فاقبل حتى اخبر رسول الله صلى الله عليه وسلم بالذى اري من ذلك وكان اولها سبق بالرؤيا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم عبدالله بن زيد الانصارى فوجد رسول الله صلى الله عليه وسلم

(باب من قال بافراد قوله قد قامت الصلوة)

(١) هو ابو المثنى المؤذن ١٢ تهذيب (٢) ن - اريه في النوم ١٢ وسلم

﴿ باب من قال بافراد قوله قد قامت الصلوة ﴾ قال \*

ذكر فيه عن ابن المسيب عن عبد الله بن زيد الحديث \* قلت \* هو مرسل نص عليه البيهقي فيما بعد \* ثم ذكر عن الشافعي والحميدي ما ملخصه ( انهم صاروا الى تشيئة قوله قد قامت الصلوة لان الرواية الواردة فيها زيادة على رواية من افردها ) \* قلت \* فيلزمهم على هذا ان يقولوا بتشئية كلمات الاقامة لانهما زيادة صحيحة على ما سيأتى في الباب الذى بعد هذا ان شاء الله تعالى \*



الفلاح حتى على الفلاح الله اكبر الله اكبر لا اله الا الله والاقامة واحدة واحدة ويقول قد قامت الصلوة مرة واحدة وذكر باقي الحديث بطوله \* قال الحميدى ثنا ابو اسمعيل ابراهيم بن عبد العزيز بن عبد الملك بن ابي مخذورة قال سمعت جدى عبد الملك بن ابي مخذورة يحدث عن ابيه ابي مخذورة ان النبي صلى الله عليه وسلم التى هذا الاذان عليه فذكر التكبير في صدره اربع مرات ثم ذكر الاذان بالترجيع \* قال الحميدى ثنا ابراهيم بن عبد العزيز بن عبد الملك بن ابي مخذورة قال ادركت جدى وابى واهلى يقيمون فيقولون فذكر الاقامة فرادى وقال قد قامت الصلوة قد قامت الصلوة الله اكبر الله اكبر لا اله الا الله \* قال الحميدى التولى فيهما ما قول اهل مكة \* قال الحميدى شهد ابو مخذورة على ان النبي صلى الله عليه وسلم التى عليه في اول الاذان الله اكبر الله اكبر الله اكبر وشهد سعد على بلال بمرّة واحدة فكان موافقاً لابي مخذورة فيها وكان ابو مخذورة زائداً شاهداً على الآخر فصرنا الى قد قامت الصلوة مرتين لان انس بن مالك قال امر بلال ان يشفع الاذان ويوتر الاقامة الا الاقامة فصار انس شاهداً على ان بلالا امر بشيئة كلّة الاقامة فن اجل ذلك صرنا الى شيئة قد قامت الصلوة ولان احتجاج الناس (١) على اهل المدينة بتشيتهما (قال الشيخ) وهذا الكلام الذى ذكره الحميدى فانما اخذه عن استاذه محمد بن ادريس الشافعي رحمه الله تعالى ذكره في كتاب القديم رواية الزعفرانى عنه بمناه مختصراً \*

باب من قال بتشيئة الاقامة وترجيع الاذان (٢) ❦

❦ اخبرنا ابو الحسن على بن احمد بن عبدان ثنا احمد بن عبيد الصفار ثنا عباس بن الفضل الاسفاطى ثنا ابو الوليد (واخبرنا ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو بكر بن اسحاق الفقيه ثنا ابو المثنى ثنا ابو الوليد ثناهما بن يحيى ثنا عاصم الاحول عن مكحول عن ابن محيريزان ابا مخذورة حدثه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم علمه الاذان تسع عشرة كلّة والاقامة سبع عشرة كلّة الاذان الله اكبر الله اكبر الله اكبر اشهدان لا اله الا الله اشهدان لا اله الا الله اشهدان محمد رسول الله اشهدان محمد رسول الله اشهدان لا اله الا الله اشهدان لا اله الا الله اشهدان محمد رسول الله اشهدان محمد رسول الله اشهدان لا اله الا الله والاقامة مثنى مثنى \* ورواه عفان عن همام وفسر الاقامة مثنى مثنى وزاد في آخرها قد قامت الصلوة قد قامت الصلوة الله اكبر لا اله الا الله ورواه سعيد بن عامر عن همام \*

❦ كما اخبرنا محمد بن عبد الله الحافظ ومحمد بن موسى بن الفضل والا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق الصفائى ثنا سعيد بنى ابن عامر عن همام عن عامر الاحول عن ابن محيريز عن ابي مخذورة ان النبي صلى الله

(باب من قال بتشيئة الاقامة وترجيع الاذان)

(١) ن - اجماع الناس ١٢ (٢) ن - عند ترجيع الاذان عليه

❦ قال \* ❦ باب من قال بتشيئة الاقامة وترجيع الاذان ❦

ذكر فيه حديث همام (عن عاصم الاحول عن مكحول عن ابن محيريزان ابا مخذورة حدثه انه عليه السلام علمه الاذان تسع عشرة كلّة والاقامة سبع عشرة كلّة) \* ثم قال (ورواه عفان عن همام وفسر الاقامة مثنى مثنى) \* قلت \* هذا الحديث رجاله على شرط الصحيح اخرجه الترمذى باللفظ الذى ذكره البيهقى اولاً وقال حسن صحيح وخرجه ايضا ابن حبان فى صحيحه وخرجه ابن خزيمة فى صحيحه ولفظه وعلمه الاقامة مثنى مثنى \* ثم ذكره البيهقى



لا اله الا الله \* قال ابن جريج اخبرني هذا عثمان كله عن ام عبد الملك بن ابي محذورة انها سمعت ذلك من ابي محذورة كذا رواه روح بن عباد عن ابن جريج \*

✽ اخبرنا ✽ ابو بكر بن الحارث الفقيه انا علي بن عمر الحافظ ثنا ابو بكر النيسابوري ثنا ابو حميد المصيصي ثنا حجاج قال قال ابن جريج اخبرني عثمان بن السائب اخبرني ابي وام عبد الملك بن ابي محذورة عن ابي محذورة قال لما خرج النبي صلى الله عليه وسلم الى حنين فذكر الحديث وقال في التكبير في صدر الاذان اربعا قال وعلني الاقامة مرتين الله اكبر الله اكبر اشهد ان لا اله الا الله اشهد ان محمدا رسول الله صلى الله عليه وسلم في الصلاة حتى على الفلاح قد قامت الصلاة قد قامت الصلاة الله اكبر الله اكبر لا اله الا الله فذكر الاقامة مفردة كما ترى وصار قوله مرتين عائدا الى كلمة الاقامة وعلى ذلك تدل ايضا رواية عبد الرزاق عن ابن جريج ( اخبرناه ) ابو بكر بن علي الحافظ ثنا ابو اسحاق ابراهيم ابن عبد الله ثنا محمد بن اسحاق بن خزيمة ثنا محمد بن رافع ثنا عبد الرزاق اخبرنا ابن جريج حدثني عثمان بن السائب مولا ام عيسى بن ابي محذورة وعنه ام عبد الملك بن ابي محذورة انها سمعت ذلك من ابي محذورة فذكر الحديث نحو حديث حجاج وقال في آخره اذا قلت فقلها مرتين قد قامت الصلاة قد قامت الصلاة اسمعت وزاد فكان ابو محذورة لا يجوز نا صيته ولا يفرقها لان رسول الله صلى الله عليه وسلم مسح عليها \*

✽ اخبرنا ✽ ابو بكر بن علي الحافظ ثنا ابو اسحاق ابراهيم بن عبد الله قال قال محمد بن اسحاق بن خزيمة الترجيع في الاذان مع نشية الاقامة من جنس الاختلاف المباح فباح ان يؤذن المؤذن فيرجع في الاذان ويشي الاقامة ومباح ان يشي الاذان ويفرد الاقامة اذ قد صح كلا الامرين من النبي صلى الله عليه وسلم فلما نشية الاذان والاقامة فلم يثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم الامر بهما \* ( قال الشيخ ) وفي صحة النشية في كلمات الاقامة سوى التكبير وكلتي الاقامة نظر في اختلاف الروايات ما يوم ان يكون الامر بالنشية عاد الى كلتي الاقامة وفي دوام ابي محذورة واولاده على ترجيع الاذان وافراد الاقامة ما يوجب ضعف روايته من روى نشيتها او يقتضي ان الامر صار الى ما بقى عليه هو واولاده وسعد القرظ واولاده في حرم الله تعالى وحرم رسول الله صلى الله عليه وسلم الى ان وقع التغير في ايام

### المصريين

ذلك غير محفوظ وان كان غيره يصححه وكذا ههنا يجوز ان يكون مسلم ترك حديث هام لا اعتقاده انه غير محفوظ لما لفته عمل اهل الحجاز ولان هشاما اتقن منه وقد وجد لهام فيه متابع فاخرجه الطبراني من رواية سعيد بن ابي عمرو عن عامر بسنده ولقظه علني رسول الله صلى الله عليه وسلم الاذان تسع عشرة كلمة والاقامة سبع عشرة ثم ذكر البيهقي حديث روح بن عباد ( عن ابن جريج عن عثمان بن السائب عن ام عبد الملك بن ابي محذورة عن ابي محذورة الحديث ) وفي آخره ( انه عليه السلام علمه الاقامة مرتين مرتين الله اكبر الله اكبر اشهد ان لا اله الا الله اشهد ان لا اله الا الله اشهد ان لا اله الا الله اشهد ان محمدا رسول الله صلى الله عليه وسلم في الصلاة حتى على الفلاح قد قامت الصلاة قد قامت الصلاة الله اكبر لا اله الا الله ) ثم اخرجه من طريق الدارقطني ( عن ابي بكر النيسابوري ثنا ابو حميد المصيصي ثنا حجاج قال ابن جريج ) فذكره بالسند المذكور وفيه ( وعلني الاقامة مرتين الله اكبر الله اكبر اشهد ان لا اله الا الله اشهد ان محمدا رسول الله صلى الله عليه وسلم في الصلاة حتى على

المصريين والله اعلم \*

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ ابو سعيد بن ابي عمرو قال ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انا الربيع بن سليمان ثنا الشافعي قال ادركت ابراهيم بن عبدالعزيز بن عبد الملك بن ابي مخذورة يؤذن كما حكى ابن محيريز يعني بالترجيع قال وسمعت يحدث عن ابيه عن ابن محيريز عن ابي مخذورة عن النبي صلى الله عليه وسلم منى ما حكى ابن جريج قال الشافعي وسمعت يقيم فيقول الله اكبر الله اكبر اشهدان لا اله الا الله اشهدان محمد رسول الله حي على الصلاة حي على الفلاح قد قامت الصلاة قد قامت الصلاة الله اكبر الله اكبر لا اله الا الله قال الشافعي وسمعت يحمي (١) الاقامة خبر ابي يحيى الازدي وفي رواية الحسن بن محمد بن الصباح الزعفراني عن الشافعي في مسئلة كيفية الاذان والاقامة قال الشافعي الرواية فيه تكلف الاذان خمس مرات في اليوم والليلة في المسجد ين على رؤس الانصار والمهاجرين وه يؤذن مكة آل ابي مخذورة وقد اذن ابو مخذورة لرسول الله صلى الله عليه وسلم وعلمه الاذان ثم ولاه بمكة واذن آل سعد القرظ منذ زمن رسول الله صلى الله عليه وسلم بالمدينة وزمن ابي بكر رضى الله عنه. كلهم يحكون الاذان والاقامة والتثويب وقت الفجر كما قلنا فان جازان يكون هذا غاطا من جماعتهم والناس يحضرونهم وياتينا من طرف الارض من يملنا جازاله ان يسأله (٢) عن عرفه وعن منى ثم يخالفنا ولو خالفنا في المواقيت كان اجوز له في خلافنا من هذا الامر الظاهر المعمول به \*

﴿ واخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ انا ابو يحيى احمد بن محمد بن ابراهيم ثنا ابو عبد الله محمد بن نصر ثنا ابو الوليد احمد بن عبد الرحمن القرشي ثنا الوليد بن مسلم قال سألت مالك بن انس عن السنة في الاذان فقال ما تقولون انتم في الاذان وعن اخذتم الاذان قال الوليد فقلت اخبرني سمعت ابن عبد العزيز وابن جابر وغيرهما ان بلال لم يؤذن لاحد بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم وازاد الجهاد فاراد ابو بكر منعه وحبه فقال ان كنت اعتقتي لله فلا تجبني عن الجهاد وان كنت اعتقتي لنفسك ائت نخلي سبيله وكان بالشام حتى قدم عليهم عمر بن الخطاب الجابية فسأل المسلمون عمر ابن الخطاب ان يسأل لهم بلالا يؤذن لهم فاسأله فاذن لهم يوما او قالوا صلوة واحدة قالوا فلم ير يوما كان اكثر باكيانهم يومئذ حين سمعوا صوته ذكرا منهم لرسول الله صلى الله عليه وسلم قالوا فنحن نرى او نقول ان اذان اهل الشام

(١) وفي الدارقطني واحسبه يحكي (٢) ن - يسألنا

الفلاح قد قامت الصلاة قد قامت الصلاة الله اكبر الله اكبر لا اله الا الله (ثم قال) فذكر الاقامة مفردة كما ترى فصار قوله مرتين عائدا الى كلمة الاقامة \* قلت \* ذكره الدارقطني في سننه بالسند المذكور بثنية الشهادتين وهذا مخالف لما ذكره البيهقي من طريقه واخرجه النسائي في سننه فقال اخبرني ابراهيم بن الحسن حدثنا حجاج فذكره بالسند المذكور بثنية كلمات الاقامة كلها وهذا مخالف لما ذكره البيهقي من طريق الدارقطني ومخالف ايضا لما ذكره الدارقطني في سننه واخرجه الحازمي في الناسخ والنسوخ كما اخرجه النسائي وقال حديث حسن وابراهيم بن الحسن وثقه النسائي وكتب عنه ابو حاتم وقال صدوق \* ثم قال البيهقي (وفي صحة الثنية في كلمات الاقامة سوى التكبير وكلتي الاقامة نظر في اختلاف الروايات ما يؤم ان يكون الامر بالثنية عاد الى كلتي الاقامة) \* قلت \* قد تقدم ما يدل على بطلان هذا التاويل وهو عد كلمات الاقامة سبع عشرة كلمة وايضا فان روح بن عباد في روايته عن ابن جريج عد الكلمات كلها مائة وكذا حجاج عن ابن جريج فيما رواه

عن اذانه يومئذ فقال مالك لا ادرى ما اذان يوم او صلوة يوم اذن سعد القرظ في هذا المسجد في زمان عمر بن الخطاب واصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم مشوا فرون فيه فلم ينكره احد منهم فكان سعدونوه يؤذون باذانه الى اليوم ولو كان وال يسمع منى لرأيت ان يجمع هذه الامة على اذانهم فقبل لما لك فكيف كان اذانهم قال يقول الله اكبر الله اكبر الله اكبر اشهدان لا اله الا الله اشهد ان لا اله الا الله اشهدان محمد رسول الله اشهد ان محمد رسول الله ثم يرجع فيقول اشهدان لا اله الا الله اشهدان لا اله الا الله اشهدان محمد رسول الله اشهدان محمد رسول الله حي على الصلاة حي على الصلاة حي على الفلاح حي على الفلاح الله اكبر الله اكبر لا اله الا الله قال والاقامة مرة مرة \* قال ابو عبدالله محمد ابن نصر فارى فقهاء اصحاب الحديث قد اجمعوا على افراد الاقامة واختلفوا في الاذان فاختر بعضهم اذان ابن عذرة منهم مالك بن انس والشافعي واصحابهما واختر جماعة منهم اذان عبدالله بن زيد \* قال قال الشيخ منهم الاوزاعي كان يختار ثنية الاذان و افراد الاقامة والى افراد الاقامة ذهب سعيد بن المسيب وعروة بن الزبير والحسن البصري ومحمد بن سيرين والزهرى ومكحول ومحمد بن عبدالمزني في مشيخة جلة - واهم من التابعين رضى الله عنهم \*

باب ما روى في ثنية الاذان والاقامة

اخبرنا ابو بكر احمد بن الحسن القاضي ابنا حاجب بن احمد الطوسي ثنا عبدالله بن هاشم ثنا وكيع ثنا الاعمش عن عمرو بن سرمة عن عبدالرحمن بن ابى ليلى قال حدثنا اصحاب محمد صلى الله عليه وسلم ان عبدالله بن زيد الانصارى جاء الى النبي صلى الله عليه وسلم قال يا رسول الله رأيت في المنام رجلا قام على جذم حائط فاذن مثنى واقام مثنى وقعد قعدة وطله بردان اخضران \* هكذا رواه جماعة عن عمرو بن سرمة وقيل عنه عن عبدالرحمن بن ابى ليلى عن معاذ \*  
 اخبرناه ابو صالح ابن بنت يحيى بن منصور القاضي ابنا جدى ثنا عمر بن حفص السدي ثنا عاصم بن على ثنا المسعودى ثنا عمرو بن مرة عن عبدالرحمن بن ابى ليلى عن معاذ بن جبل قال اخبرت الصلاة ثلاثة احوال فذكر

( باب ما روى في ثنية الاذان والاقامة )

الحديث

النسائي وحسنه الحارزمي فكيف تمود الثنية الى كدتى الاقامة فقط مع هذا التصريح \* ثم قال البيهقي ( وفي دوام ابى عذرة واولاده على ترجيع الاذان وافر ادالاقامة ماوجب ضمف روايه من روى ثنيتها ) \* قلت \*  
 دوامهم على ذلك بعد صحته يقتضى الترجيح لا ضمف روايه من روى ثنيتها اذ ترك العمل بالحديث لوجود ما هو ارجح منه لا يلزمه تضيفه الا ترى ان الاحاديث المنسوخة كلها اذا كانت رواها عدولا حكمتنا بصحتها ولم يعمل بها لوجود الناسخ \*

باب ما روى في ثنية الاذان والاقامة قال \*

ذكر فيه حديث ابن ابى ليلى ( ثنا اصحاب محمد صلى الله عليه وسلم ان عبدالله بن زيد الحديث ) \* ثم رواه من حديث ابن ابى ليلى عن معاذ من حديثه عن عبدالله بن زيد ومن حديثه مرسلان قال ( والحديث مع الاختلاف فى اسناده مرسل لان ابن ابى ليلى لم يدرك معاذ اولا بعبد الله بن زيد فغير جائز ان يحتج بخبر غير ثابت على اخبار ثابتة ) \* قلت \* الطريق الاول الذى ذكره البيهقي رجاله على شرط الصحيح وقد صرح فيه ابن ابى ليلى بان اصحاب محمد صلى الله عليه وسلم حدثوه فهو متصل لما عرف من مذاهب اهل السنة

الحديث في رؤيا عبد الله بن زيد و ذكر الاذان مرتين مرتين ثم قال في آخر اذانه الله اكبر الله اكبر لا اله الا الله  
ثم اهل شيئا ثم قام فقال مثل الذي قال غيره انه زاد قد قامت الصلوة قد قامت الصلوة وكذلك رواه ابو بكر بن عياش  
عن الامش عن عمرو بن مرة عن عبد الرحمن بن ابي ليلى عن معاذ وقيل عن عمرو بن مرة عن عبد الرحمن بن ابي ليلى  
عن عبد الله بن زيد ( اخبرناه ) ابو الحسن علي بن محمد المقرئ ثنا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب القاضي  
ثنا محمد بن ابي بكر ثنا حصين بن غيرثنا ان ابي ليلى عن عمرو بن مرة عن عبد الرحمن بن ابي ليلى عن عبد الله بن زيد عن  
النبي صلى الله عليه وسلم بحديثه في رؤياه وكذلك رواه شريك وعباد بن العوام عن حصين بن عبد الرحمن عن  
عبد الرحمن بن ابي ليلى عن عبد الله بن زيد قال استشار رسول الله صلى الله عليه وسلم الناس في الاذان فذكر الحديث  
وقال فيه فاذا منى منى ثم قعد قعدة ثم اقام منى منى ( واخبرنا ) ابو الحسن المقرئ ثنا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا  
يوسف بن يعقوب ثنا محمد بن ابي بكر ثنا حصين بن غير فذكره وكذلك رواه جماعة ابن فضيل وغيره عن الامش  
عن عمرو بن مرة عن عبد الرحمن بن ابي ليلى والحديث مع الاختلاف في اسناده مرسل لان عبد الرحمن بن ابي ليلى  
لم يدرك معاذ اولاً عبد الله بن زيد ولم يسلم من حديثه عنهما ولا عن احدهما ( اخبرنا ) ابو بكر بن علي الحافظ ثنا ابراهيم  
ابن عبد الله قال قال محمد بن اسحاق بن خزيمة عبد الرحمن بن ابي ليلى لم يسمع من معاذ بن جبل ولا من عبد الله بن زيد  
ابن عبد ربه صاحب الاذان فغير جائز ان يحتج بخبر غير ثابت على اخبار ثابتة ( قال الشيخ ) وقد روى في هذا الباب اخبار  
من اوجه اخر كلها ضعيفة قد بينت ضعفها في الخلافات \* وامل اسناد روى في ثنية الاقامة حديث عبد الرحمن  
ابن ابي ليلى وهو ان صح فكل اذان روى ثنائية فهو بمدروياً عبد الله بن زيد فيكون اولي مماروى في رؤياه مع الاختلاف  
في كيفية رؤياه في الاقامة فالمدنيون يروونها مفردة والكوفيون يروونها منى منى واسناد المدنيين موصول  
واسناد الكوفيين مرسل ومع موصول المدنيين مرسل سعيد بن المسيب وهو اصح التابعين ارسالاً مارويان  
الامر بالا فراد بعده وفعل اهل الحرمين وبالله التوفيق \*

باب التشويب في اذان الصبح

( اخبرنا ) ابو عبد الله الحافظ ابا ابو بكر بن اسحاق الفقيه انا ابو المنى ثنا مسدد ثنا الحارث بن عبيد ابو قدامة عن

في عدالة الصحابة رضی الله عنهم وان جهالة الاسم غير ضارة وقال ابن حزم هذا اسناد في غاية الصحة و اذا صح هذا  
الطريق فبعدم ذلك انما يمل بالاختلاف اذا كان ممن هو غير مستضعف والا فرواية الضعيف لا تكون سبباً للضعف رواية  
الحافظ وانظر يقان اللذان ذكرهما البيهقي بعد ذلك لبيان الاختلاف الواقع في السند لا يخلو ان عن تكلم فيه ثم الاسناد  
مقدم على الارسال لان فيه زيادة وان ابي ليلى سمع الحديث من الصحابة قرواه عنهم مرة وارسله مرة اخرى  
كما مر نظائره على انه يمكن سماع ابن ابي ليلى من عبد الله بن زيد لان عبد الله توفي سنة ثنتين وثلاثين على ما سنده  
ان شاء الله تعالى وان ابي ليلى ولد سنة سبع عشرة فظهر بذلك ضعف قول البيهقي ( فغير جائز ان يحتج بخبر غير ثابت  
الى آخره ) \* ثم قال ( وقد روى في هذا الباب اخبار من اوجه اخر كلها ضعيفة قد بينت ضعفها في الخلافات )  
\* قلت \* من جملة ماروى في هذا الباب حديث ابي محذورة من طريق همام الذي صححه الترمذي وابن خزيمة

محمد بن عبد الملك بن ابي محذورة عن ابيه عن جده قال قلت يا رسول الله علمني سنة الاذان وذكر الحديث وقال فيه  
حي على الفلاح حي على الفلاح فان كان صلوة الصبح قل الصلوة خير من النوم الصلوة خير من النوم الله اكبر الله اكبر  
لا اله الا الله \*

﴿ اخبرنا ﴾ ابو علي الروذباري ثنا ابو بكر بن داسة ثنا ابو داود ثنا الحسن بن علي ثنا ابو عاصم وعبد الرزاق عن ابن  
جريح اخبرني عثمان بن السائب اخبرني ابي وام عبد الملك بن ابي محذورة عن ابي محذورة عن النبي صلى الله عليه وسلم  
نحوه وفيه الصلوة خير من النوم الصلوة خير من النوم في الاولى من الصبح ( وروينا ) عن سفيان الثوري عن  
ابي جعفر عن ابي سليمان عن ابي محذورة قال سمعته يقول كيف اؤذن للنبي صلى الله عليه وسلم فكنت اقول في الاذان  
الاول من الفجر بعد حي على الفلاح حي على الفلاح الصلوة خير من النوم الصلوة خير من النوم الله اكبر الله اكبر  
لا اله الا الله ( اخبرنا ) ابو عبد الله الحافظ ثنا علي بن حماد ثنا يزيد بن الهيثم ثنا ابراهيم بن ابي الليث ثنا الاشجعي عن سفيان  
فذكره و ابو سليمان اسمه هام المؤذن \*

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ و ابو بكر احمد بن الحسن القاضي قال ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن  
مكرم ثنا عثمان بن عمر ثنا يونس عن الزهري عن حفص بن عمر بن سعد المؤذن ان سمعا كان يؤذن لرسول الله صلى الله  
عليه وسلم قال حفص حدثني اهلي ان بلالا اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم ليؤذنه بصلوة الفجر فقالوا انه نام  
فنادى بلال باعلى صوته الصلوة خير من النوم فافتت في صلوة الفجر \*

﴿ واخبرنا ﴾ ابو سعيد بن ابي عمرو و ابا ابو محمد الزني ابا علي بن محمد بن غيسى ثنا ابو اليمان اخبرني شعيب عن  
الزهري قال حدثني سعيد بن المسيب فذكر قصة عبدالله بن زيد ورؤياه الى ان قال ثم زاد بلال في التاذين الصلوة

خير

وغيرهما وحديثه ايضا من طريق ابن جريج الذي حسنه الحازمي كما مر وروى الطحاوي عن محمد بن خزيمة عن زيد بن  
سنان ناشر بك عن عبد العزيز بن رفيع سمعت ابا محذورة يؤذن مثنى مثنى ويقوم مثنى مثنى \* وعبد العزيز بن رفيع ابو العوام  
الباهلي ثقة قاله ابن معين وقد صرح بسماعه من ابي محذورة واعله الحاكم بان عبد العزيز لم يدرك اذان ابي محذورة فانه  
ولد بعد ذلك بستين \* قلت \* يحمل على انه اذن بعد النبي عليه السلام فسمعه عبد العزيز و ابو محذورة توفي سنة تسع  
وخمسين وقيل سنة تسع وسبعين وعبد العزيز توفي سنة ثلاثين ومائة قال ابن منجويه اتى عليه نيف وتسعون سنة  
فهو قد ادرك زمان ابي محذورة بلا شك وروى ابو عوانة يعقوب بن اسحاق الحافظ في صحيحه عن عمر بن شبة عن  
عبد الصمد بن عبد الوارث عن شعبة عن المغيرة عن الشعبي عن عبد الله بن زيد الانصاري سمعت اذان رسول الله  
صلى الله عليه وسلم فكان اذانه واقامته مثنى مثنى واخرج ابو الشيخ الاصبهاني و ابو حفص بن شاهين في الناسخ  
و المنسوخ و رجاله عندهم ثقات وانما النظر في اتصاله بين الشعبي وعبد الله بن زيد واعله الحاكم بان عبيد الله بن عمر  
قال دخلت ابنة عبد الله بن زيد بن عبد ربه على عمر بن عبد العزيز فقالت انا ابنة عبد الله بن زيد ابي شهيد را  
وقتل يوم احد فقال عمر \*

شمر تلك المكارم لاقعيان من لبن \* شيئا بما فاءد بعد ابو الا

خير من النوم وذلك ان بلالا أتى بعد ماذن التأذينة الاولى من صلوة الفجر ليؤذن النبي صلى الله عليه وسلم بالصلوة فقيل له ان النبي صلى الله عليه وسلم نائم فاذن بلال باعلى صوته الصلوة خير من النوم فاقرت في التأذين لصلوة الفجر \*

﴿ اخبرنا ﴾ ابو بكر بن الحارث الفقيه انا علي بن عمر الحافظ ثنا الحسين بن اسمعيل ثنا محمد بن عثمان بن كرامة ثنا ابواسامة ثنا ابن عون عن محمد بن انس قال من السنة اذا قال المؤذن في اذان الفجر حي على الفلاح قال الصلوة خير من النوم الصلوة خير من النوم الله اكبر الله اكبر لا اله الا الله وكذلك رواه جماعة عن ابى اسامة وهو اسناد صحيح \*

﴿ اخبرنا ﴾ ابو نصر بن قتاده انا عبد الله بن احمد بن سعد الحافظ ثنا محمد بن ابراهيم البوشنجي ثنا هشام بن عمار بن نصير السلمى ثم الظفرى ابو الوليد الدمشقى ثنا عبد الحميد بن حبيب بن ابى العشرين ثنا الاوزاعى حدثنى يحيى بن سعيد الانصارى ان محمد بن ابراهيم بن الحارث التيمى حدثه عن نعيم بن النجم قال كنت مع امرأتى في مرطها في غداة باردة فنادى منادى رسول الله صلى الله عليه وسلم الى صلوة الصبح فلما سمعت قلت لوقال ومن قعد فلا حرج قال فلما قال الصلوة خير من النوم قال ومن قعد فلا حرج \*

﴿ اخبرنا ﴾ ابو الحسن علي بن احمد بن عبدان ثنا ابو القاسم سليمان بن احمد الطبرانى ثنا علي بن عبد العزيز ثنا ابو نعيم ثنا سفيان عن ابن مجلان عن نافع عن ابن عمر قال كان في الاذان الاول بعد الفلاح الصلوة خير من النوم الصلوة خير من النوم \* ورواه عبد الله بن الوليد العمري عن الثوري باسناده عن ابن عمر انه كان يقول حي على الفلاح حي على الفلاح الصلوة خير من النوم الصلوة خير من النوم في الاذان الاول مرتين يعني في الصبح \*

﴿ واخبرنا ﴾ ابو بكر بن الحارث الفقيه ثنا علي بن عمر الحافظ ثنا محمد بن مخلد ثنا محمد بن اسمعيل الحسائى ثنا وكيع عن العمري عن نافع عن ابن عمر عن عمر ووكيع عن سفيان عن محمد بن مجلان عن نافع عن ابن عمر عن عمر انه قال لمؤذنه اذا بلغت حي على الفلاح في الفجر فقل الصلوة خير من النوم الصلوة خير من النوم \*

قال الحاكم فهذه الرواية الصحيحة تصرح بان احدا من هؤلاء لم يلق عبد الله بن زيد واعترض عليه صاحب الامام بما ملخصه ان الحاكم نظر الى عدالة الرواة والشان في الاتصال بين عبيد الله وعمر فان عبيد الله ليس من طبقة من يروى عن عمر مشافهة ولقاء وقد روى ابن ابي عمير عن محمد بن عبد الله بن زيد حدثنى ابى فصرح بسماع محمد بن ابيه وقد ذكر البيهقى فيما مضى ( عن محمد بن يحيى الذهلى انه ليس في اخبار عبيد الله بن زيد في قصة الاذان اصح من هذا لان محمدا سمع من ابيه فمع التصريح بالسماع كيف يحكم عليه تلك الرواية المنقطعة \* وقد ذكر البيهقى ( ان الواقدي ذكر بسنده عن محمد بن عبد الله بن زيد قال توفي ابى بالمدينة سنة اثنين وثلاثين وصلى عليه عثمان بن عفان ) واسناد ابى الدنيا في كتاب الاثر ارف عن الشعبي قال ولدت عام جلولاء واسند ايضا عن قتادة كان يوم جلولاء في سبع عشرة فعلى هذا يمكن سماع الشعبي من عبد الله بن زيد وروى الطبرى والدارقطنى وابن عدى من عدة اسانيد عن زيار بن عبد الله البكلى عن اهرس الاودى عن عون بن ابى جحيفة عن ابيه ان بلالا كان يؤذن لرسول الله صلى الله عليه وسلم مشى مشى وتقيم مشى مشى وفي رواية اذن صوتين صوتين واقام مثل ذلك واعلت هذه الرواية زياد فان ابن معين قال لا بأس به في المغازى واسانيد

(باب كراهية التثويب في غير اذان الصبح)

باب كراهية التثويب في غير اذان الصبح

اخبرنا ابو عبدالله الحافظ ابو سعيد بن ابي عمرو قال ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن ابي طالب  
تعايد الوهاب بن عطاء انا شعبة عن الحكم بن عتيبة عن عبدالرحمن بن ابي ليلى قال قال امر بلال ان يثوب في صلوة  
الصبح ولا يثوب في غيرها \*

واخبرنا علي بن محمد بن بشر ان انا ابو جعفر الرزاز ثنا يحيى بن جعفر انا علي بن عاصم ثنا عطاء بن السائب عن  
عبدالرحمن بن ابي ليلى عن بلال قال امرني رسول الله صلى الله عليه وسلم ان لا اتوب الا في الفجر وهذا ايضا مرسل  
فان عبدالرحمن بن ابي ليلى لم يلق بلالا ورواه الحجاج بن ارطاة عن طلحة بن مصرف وزيد بن سويد بن غفلة  
ان بلالا كان لا يثوب الا في الفجر فكان يقول في اذانه حي على الفلاح الصلوة خير من النوم \*

اخبرنا ابو الحسن بن بشر ان بغداد انا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا سعد بن بن نصر ثنا معتمر بن سليمان الرقي عن  
الحجاج (اخبرنا) ابو علي الروذباري ثنا ابو بكر بن داسة ثنا ابو داود ثنا محمد بن كثير انا سليمان بن ابي يحيى عن مجاهد  
قال كنت مع ابن عمر فتثوب رجل في الظهر او العصر فقال اخرج بنا فان هذه بدعة \*

باب ما روي في حي على خير العمل

اخبرنا ابو عبدالله الحافظ ابو سعيد بن ابي عمرو قال ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن ابي طالب ثنا  
عبدالوهاب بن عطاء ثنا مالك بن انس عن نافع قال كان ابن عمر يكبر في النداء ثلاثا يشهد ثلاثا وكان احيانا اذا قال  
حي على الفلاح قال على ارضها حي على خير العمل ورواه عبدالله بن عمر عن نافع قال كان ابن عمر يمازاد في اذانه حي على  
خير العمل ورواه الليث بن سعد عن نافع \*

كما اخبرنا ابو عبدالله الحافظ انا ابو بكر بن اسحاق ثنا بشر بن موسى ثنا موسى بن داود ثنا الليث بن سعد عن  
نافع قال كان ابن عمر لا يؤذن في سفره وكان يقول حي على الفلاح واحيانا يقول حي على خير العمل ورواه محمد بن

(باب ما روي في حي على خير العمل)

سير بن

غيره اذ لا يجاب عن ذلك بان مسلما اخرج عنه وروى له ابن حبان في صحيحه والحاكم في مستدركه وسئل عنه وكيع  
فقال هو اشرف من ان يكذب وقال ابن عدي قد روى عنه الثقات من الناس وما ارى بروايته باء او روى الحاكم ثم اليه في  
في الخلافيات من حديث شريك عن عمراز بن مسلم عن سويد بن غفلة ان بلالا كان يثني الاذان والاقامة وطله الحاكم  
بانه مرسل وان سويد لم يدركه اذ ان بلال واقامته في عهد النبي عليه السلام وان شريك وعمار غير محتج بهما  
في الصحيح واجيب عن ذلك بان سويد اذرك الجاهلية ولم ير النبي عليه السلام وادى الزكوة لمصدق رسول الله  
صلى الله عليه وسلم فهو ان لم يدركه اذ ان بلال واقامته في عهد النبي عليه السلام فلا مانع من ادراكه لهما في عهد ابي بكر فقد  
ذكر ابن ابي شيبة وغيره ان بلالا اذن حياة النبي عليه السلام ثم اذن لابي بكر حياته ولم يؤذن في زمن عمر فقال له عمر  
ما يمنعك ان تؤذن فقال اني اذنت لرسول الله صلى الله عليه وسلم حتى قبض واذنت لابي بكر حتى قبض لانه كان ولي  
نعمتي وقد سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول يا بلال ليس عمل افضل من الجماد في سبيل الله فخرج بجاهد وفي  
الخلافيات لليهقي ايضا انه اذن لابي بكر وروى الطحاوي حديث سويد هذا من طريقين عن شريك ولتظه عن سويد

سبرين عن ابن عمر انه كان يقول ذلك في اذانه وكذلك رواه نسير بن ذعلوق عن ابن عمر وقال في السفر وروى ذلك عن ابي امامة \*

﴿ واخبرنا ﴾ محمد بن عبدالله الحافظ انا ابو بكر بن اسحاق ثابشر بن موسى ثاموسى بن داود ناهاتم بن اسمعيل عن جعفر بن محمد عن ابيه ان علي بن الحسين كان يقول في اذانه اذا قال حي على الفلاح قال حي على خير العمل ويقول هو الاذان الاول \*

﴿ اخبرنا ﴾ ابو بكر احمد بن محمد بن الحارث الفقيه ثنا ابو محمد بن حيان ابو الشيخ الاصفهاني ثنا محمد بن عبد الله بن رسته ثنا يعقوب بن حميد بن كاسب ثنا عبد الرحمن بن سعد المؤذن عن عبد الله بن محمد بن عمار وعمار وعمر بن حفص ابن عمر بن سعد عن آباءهم عن اجد ادم عن بلال انه كان ينادى بالصبح فيقول حي على خير العمل فامر به النبي صلى الله عليه وسلم ان يجعل مكانها الصلوة خير من النوم وترك حي على خير العمل (قال الشيخ) وهذه اللفظة لم تثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم فيما علم بلالا واباحذورة ونحن نكره الزيادة فيه وبالله التوفيق \*

### ﴿ الاذان في المنارة ﴾

﴿ انبا ﴾ ابو علي الروذباري ثنا ابو بكر بن داسة ثنا ابو داود ثنا احمد بن محمد بن ايوب ثنا ابراهيم بن سعد عن محمد بن اسحاق عن محمد بن جعفر بن الزبير عن عمرو بن الزبير عن امرأة من بني النجار قالت كان بيتي من اطول بيت حول المسجد فكان بلال يؤذن عليه الفجر فياتي بسحرج فيجلس على البيت ثم ينظر الى الفجر فاذا رآه تطلعت ثم قال اللهم اني احمدك واستعينك على قريش ان يقيموا دينك قالت ثم يؤذن قالت والله ما علمته كان تركها ليلة واحدة هذه الكلمات (وروى) خالد بن عمرو قال ثنا سفيان بن الجريري عن عبد الله بن شقيق عن ابي رزة الاسلمي قال من السنة الاذان في المنارة والاقامة في المسجد (اخبرنا) ابو بكر بن الحارث انا ابو محمد بن حيان انا ابن ابي حاتم ثنا احمد بن محمد بن يزيد الاطرابلسي ثنا خالد بن عمرو فذكره وهذا حديث منكر لم يروه غير خالد بن عمرو وهو ضعيف منكر الحديث \*

### ﴿ باب لا يؤذن الا عدل ثقة للاشراف على عورات الناس واما نائمهم على المواقيت ﴾

﴿ حدثنا ﴾ ابو الحسن بن الحسين بن داود العلوي ثنا ابو بكر محمد بن علي بن ايوب بن سلمويه ثنا محمد بن يزيد السلمى ثنا عبدالله بن يزيد ثنا حيوة عن نافع عن سليمان المكي عن محمد بن ابي صالح عن ابيه عن عائشة ان

سمعت بلالا يؤذن مثنى ويقوم مثنى وهذا تصريح بالسمع وشريك صحح الحاكم في المستدرک روايته واخرج له مسلم متابعة وعمران بن مسلم الحق وثقه يحيى وابو حاتم وغيرهما فلا يمرض ذلك بدمم الاحتجاج بهما في الصحيح وروى عبد الرزاق في مصنفه انا الثوري عن ابي معشر هو زياد عن ابراهيم بن الاسود عن بلال قال كان اذانه واقامته مرتين مرتين وهذا سند جيد وهو متابع لرواية سويد وروى عبد الرزاق ايضا عن الثوري عن فطر عن مجاهد ذكر له الاقامة مرة مرة فقال هذا شيء استخفنه الامراء الاقامة مرتين مرتين وقال ابن ابي شيبة ثنا وكيع ثنا فطر فذكره ورواه الطحاوي عن يزيد بن سنان ثنا يحيى بن سعيد القطان ثنا فطر بن خليفة عن مجاهد فذكر بمناه

النبى صلى الله عليه وسلم قال الامام ضامن والمؤذن مؤمن فارشده الله الامام وعفا عن المؤذن \*  
 ( اخبرنا ) ابو حامد احمد بن ابى خلف الاسفرائينى با ابا الفقيه ابو الحسن محمد بن محمد بن يحيى الصفار ثنا عبد الله بن  
 زيدان البجلي ثنا محمد بن الملاء ثنا الحسين بن عيسى ابو عبد الرحمن ( واخبرنا ) ابو نصر عمر بن عبد العزيز بن عمر بن  
 قتادة ثنا ابو العباس محمد بن اسحاق بن ايوب الصبغى ثنا ابو بكر موسى بن اسحاق الخطمى الانصارى ثنا يحيى بن  
 عبد الحميد الحماني ثنا حسين بن عيسى الحنفى ثنا الحكم بن ابان عن عكرمة عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله  
 عليه وسلم ليؤذن لكم خياركم وليؤمكم اقرؤكم \*

( اخبرنا ) ابو الحسن على بن احمد بن عمر المقرئ الحماني رحمه الله تعالى ببغداد ثنا احمد بن سلمان الفقيه  
 ثنا محمد بن عبد الله بن سليمان ثنا يحيى بن عبد الحميد حدثني ابراهيم بن ابى محذورة وهو ابراهيم بن عبد العزيز بن  
 عبد الملك بن ابى محذورة عن ابيه عن جده عن ابى محذورة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم امناء المسلمين على  
 صلواتهم وسجورهم المؤذنون \*

( اخبرنا ) ابو بكر احمد بن الحسن وابو زكريا يحيى بن ابراهيم قالنا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ابا الربيع  
 ابن سليمان حدثنا الشافعى انا عبد الوهاب عن يونس عن الحسن ان النبى صلى الله عليه وسلم قال المؤذنون امناء المسلمين  
 على صلواتهم قال وذكر معها غيرها وهذا المرسل شاهد لما تقدم \*

( واخبرنا ) ابو زكريا ابو بكر قالنا ثنا ابو العباس ثنا بحر بن نصر قال قري على ابن وهب اخبرك حيوة بن شريح  
 عن بكر بن عمرو عن صفوان بن سليم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ابى خطمة من الانصار يا ابى خطمة اجعلوا  
 مؤذنكم افضلكم في انفسكم وهذا ايضا مرسل \* ( واخبرنا ) ابو الحسين بن بشران ثنا ابو عمرو بن السالك ثنا حنبل بن  
 اسحاق ثنا ابراهيم بن ابى الليث ثنا ابو اسمعيل المؤذب عن اسمعيل بن ابى خالد عن قيس بن ابى حازم قال قد مننا  
 على عمر بن الخطاب فسأل من مؤذنكم فقلنا عبيدنا وموالينا فقال بيده هكذا يقبلها عبيدنا وموالينا ان ذلكم يكمل نقص  
 شديد لو اطقت الاذان مع الخليفة (١) لاذت \*

باب اذان الاعمى اذا اذن بصير قبله او اخبره بالوقت

( اخبرنا ) ابو الحسن على بن احمد بن عبدان ثنا احمد بن عبيد الصفار ثنا اسمعيل بن اسحاق القاضى ثنا عبد الله  
 ابن مسلمة ثنا مالك ( واخبرنا ) ابو عمرو والاديب ثنا ابو بكر القاضى ثنا عبد الله عن مسلمة عن مالك عن ابن شهاب عن سالم

(١) هو بالكسر والتشديد والقصر صد ربالة للخلافة ١٢ جمع ابن

وروى البيهقى في الخلافيات من جهة ابن اسحاق الحنظلى السمرقندى نا محمد بن ابان ثنا احمد عن ابراهيم قال اول  
 من نقض الاقامة معاوية بن ابى سفيان ثم حكى عن الحاكم انه قال مالم يخلصه نقض الاقامة شئتها ومن ذكره بالصاد  
 المهمة فقد وهم واجب عن ذلك بان ما تقدم عن مجاهد يقتضى ان التغيير بالنقص بالمهمة وروى ابو حنيفة في مسنده عن علقمة  
 ابن مرثد عن ابن بريدة عن ابيه ان رجلا من الانصار رأى في منامه ان قائلا قال له مر رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 ان يا صر بلالا بالاذان الله اكبر مرتين اشهدان لا اله الا الله مرتين اشهدان محمد رسول الله مرتين حي على الصلاة  
 مرتين حي على الفلاح مرتين الله اكبر لا اله الا الله ثم علمه الاقامة كذلك ثم قال قد قامت الصلاة مرتين كاذان الناس

(باب اذان الاعمى اذا اذن بصير قبله او اخبره بالوقت)

ابن عبد الله عن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان بلالا ينادى بليل فكلوا وشربوا حتى ينادى ابن ام مكتوم قال ابن شهاب وكان ابن ام مكتوم رجلا عمي لا ينادى حتى يقال له اصبحت اصبحت \* رواه البخاري في الصحيح عن عبد الله بن مسلمة القعنبي \*

﴿ اخبرنا ﴾ ابو علي الروذباري ثنا ابو بكر محمد بن بكر ثنا ابو داود ثنا محمد بن سلمة ثنا ابن وهب عن يحيى بن عبد الله وسعيد بن عبد الرحمن عن هشام بن عمرو عن ابيه عن عائشة ان ابن ام مكتوم كان مؤذنا لرسول الله صلى الله عليه وسلم وهو اعمى \* رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن سلمة المرادي \*

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ وابو سعيد بن ابى عمرو قال ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق الصمغاني ثنا سعيد بن عامر عن سعيد بن ابى عمرو عن مالك بن دينار عن ابى عمرو بن ابى الزبير كان يكره ان يكون المؤذن اعمى وهذا والذي روي عن ابن مسعود في ذلك محمول على اعمى منفرد لا يكون معه بصير يعلمه الوقت \*

﴿ باب الرغبة في ان يكون المؤذن صيتا ﴾

﴿ اخبرنا ﴾ ابو علي الروذباري انبا ابو بكر بن داسة ثنا ابو داود ثنا محمد بن منصور الطوسي ثنا يعقوب ثنا ابى عن محمد ابن اسحاق حدثني محمد بن ابراهيم بن الحارث التيمي عن محمد بن عبد الله بن زيد بن عبد ربه قال حدثني ابى عبد الله ابن زيد فذكر قصة رؤياه للنبي صلى الله عليه وسلم فقال انها لرؤيا حق ان شاء الله تعالى فقم مع بلال فالتق عليه مارأيت فليؤذن به فانه ابدي صوتا منك (وقد روينا) في حديث ابى محذورة مادل على ذلك حيث قال في احدي الروايتين ايكم الذي سمعت صوته ارتفع وفي الرواية الاخرى لقد سمعت في هؤلاء تاذين انسان حسن الصوت وهي رواية عثمان بن السائب \*

﴿ باب ترسيل الاذان وحذم الاقامة (١) ﴾

﴿ اخبرنا ﴾ محمد بن عبد الله الحافظ ثنا محمد بن عبد الرزاق (٢) ثنا الحسن بن سفيان ثنا قتيبة بن سعيد عن مالك بن انس عن عبد الرحمن بن عبد الله بن عبد الرحمن بن ابى صعصعة الانصاري عن ابيه انه اخبره ان اباسميد الخدري قال اني ارالك تحب الغنم والبادية فاذا كنت في غنمك وبادتيتك فاذنت بالصلاة فارفع صوتك بالنداء فانه لا يسمع مدى صوت المؤذن جن ولا انس ولا شيء الا شهد له يوم القيامة قال ابو سعيد سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم - رواه البخاري في الصحيح عن قتيبة بن سعيد \* قال الشافعي والترغيب في رفع الصوت بدل على ترسيل الاذان \*

(١) الحذم الاسراع ١٢ (٢) ن - محمد بن عبد الله الوراق ٨٢

واقامتهم فاخبر النبي عليه السلام فامر بلالا بذلك \* وقال الأثرم سمعت احمد يقول من اقام مثني مثني لم اعنفه وليس به بأس قيل له حديث ابى محذورة صحيح فقال اما انافلا اذفمه وقال ابو عمر ذهب ابن حنبل وابن راهويه وداود ومحمد ابن جرير الى اجازة القول بكل ما روي عن النبي عليه السلام في ذلك وحملوه على الإباحة والتخفيف لانه ثبت عن النبي عليه السلام جميع ذلك وعمل به اصحابه فن شانه في الإقامة ومن شاء افردھا الا قوله قد قامت الصلاة فان ذلك مرتان \* قال البيهقي (وامثل اسناد روى في تثنية الإقامة حديث ابن ابى ليلى وهو ان صح فكل اذان روى ثناثة فهو بمدرؤيا عبد الله بن زيد فيكون اول مماروي في رؤياه مع الاختلاف في كيفية رؤياه في الإقامة فالمدنيون يروونها

(باب الرغبة في ان يكون المؤذن صيتا)

(باب ترسيل الاذان وحذم الاقامة)

﴿ اخبرنا ﴾ ابو سعد احمد بن محمد الماليني ابا ابو احمد بن عدى الحافظ ثنا ابراهيم بن علي العمري ثنا علي بن مهدي انا عبد المنعم البصري ثنا يحيى بن مسلم عن الحسن وعطاء عن جابر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لبلال يا بلال اذا اذنت فترسل واذا اقت فاحذم واجمل بين اذانك واقامتك قدر ما يفرغ الآكل من اكله والشارب من شربه والمغتصر اذا دخل لقضاء حاجته ولا تقوموا حتى تروني هكذا رواه جماعة عن عبد المنعم بن نعيم ابى سعيد قال البخاري هو منكر الحديث ويحيى بن مسلم البكاء الكوفي ضمنه يحيى بن معين ( وقدروي ) باسناد آخر عن الحسن وعطاء عن ابى هريرة وليس بالمرورف ( اخبرناه ) ابوبكر بن الحارث ثنا ابو محمد بن حيان ثنا محمد بن الهيثم بن خالد البغدادي ثنا صبيح بن عمر السيرافي ثنا الحسن بن عبيد الله عن الحسن وعطاء كلاهما عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لبلال فذكر مثله الى قوله لقضاء حاجته \* الاسناد الاول اشهر من هذا \*

﴿ اخبرنا ﴾ ابو الحسن علي بن احمد بن عبدان انا ابوبكر محمد بن احمد بن محمود العسكري ثنا ابو عمر محمد بن عبد الله السوسى ثنا القعنبى ثنا مرحوم بن عبدالعزيز المطار عن ابيه عن ابى الزبير مؤذن بيت المقدس قال قال لي عمر بن الخطاب اذا اذنت فترسل واذا اقت فاحذر \*

﴿ و اخبرنا ﴾ ابو عبد الرحمن السلمى ثنا ابو الحسن الكارزى ثنا علي بن عبدالعزيز قال قال ابو عبيد حدثني الانصاري محمد بن عبد الله عن مرحوم المطار عن ابيه عن ابى الزبير مؤذن بيت المقدس ان عمر قال له ذلك الا انه قال واذا اقت فاحذم قال ابو عبيد قال الاصمعي الحذم الحذرفى الاقامة وقطع التطويل وروينا عن ابن عمر انه كان يرسل الاذان ويحذم ( ١ ) الاقامة \*

### ﴿ باب الاستهام على الاذان ﴾

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ اخبرني ابو النصر الفقيه ابا محمد بن ايوب انا ابن ابى اويس حدثني مالك عن سمي عن ابى صالح عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو يعلم الناس ما فى النداء والصف الاول ثم لم يجدوا الا ان يستهوا عليه لاستهوا عليه ولو يعلمون ما فى التهجير لاستبقوا اليه ولو يعلمون ما فى العتمة والصبح لآتوها ولو حبوا \* رواه البخاري فى الصحيح عن اسمعيل بن ابى اويس ورواه مسلم عن يحيى بن يحيى عن مالك قال : البخاري ويذكر ان قوما اختلفوا فى الاذان فاقترح بينهم سعد ( اخبرناه ) ابو عبد الرحمن السلمى ابا ابو الحسن الكارزى

ثنا

(١) ن - محذر

مفردة والكوفيين يروونها مثنى واسناد المدنيين موصول واسناد الكوفيين مرسل ومع موصول المدنيين مرسل سعيد وهو اصح التابعين ارسالاً ثم ماروينا سن الامر بالافراد بعده \* قلت \* يظهر من مجموع ما تقدم ان فى ثنية الاقامة احاديث جيدة ومنها ما هو بمدروياً عبد الله بن زيد وهو حديث ابى محذورة فى عدكلمات الاقامة سبع عشرة وما فى بعض رواياته وعلنى الاقامة مثنى مثنى فان ذلك كان بمد رجوع النبي عليه السلام من حين كما ذكره البيهقي فيما تقدم وقد بينا ان اسناد الكوفيين فى حديث رؤيا عبد الله بن زيد موصول ايضا ومن نظرى طرق حديث رؤياه وحديث انس فى الامر بافراد الاقامة يظهر له انهما كانا فى وقت واحد فكيف يقول البيهقي \* ( ثم الامر بالافراد بعده ) بل حديث ابى محذورة بعد الامر بالافراد \*

ثنا علي بن عبد العزيز ثنا ابو عبيد ثنا هشيم ثنا ابن شبرمة قال تشاجر الناس في الاذان بالقادية فاختصموا الى سعد فاقرع بينهم \*

### باب عدد المؤذنين

﴿ اخبرنا ﴾ محمد بن عبدالله الحافظ ثنا ابو عبدالله محمد بن يعقوب الشيباني ثنا يحيى بن محمد بن يحيى وحسن بن سفيان قال ثنا محمد بن عبدالله بن نمير ثنا ابي عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم مؤذنان بلال وابن ام مكتوم الاعشى فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان بلالا يؤذن بليل فكلوا واشربوا حتى يؤذن ابن ام مكتوم ولم يكن بينهما الا ان ينزل هذا ويرق هذا \* وبهذا الاسناد عن عبيد الله عن القاسم عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن عبيد الله بن نمير ورواه البخاري من وجه آخر عن عبيد الله \*

﴿ واخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ انبا ابو بكر بن اسحاق ثنا العباس بن الفضل الا سفاطى ثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا يحيى بن آدم عن اسراييل عن ابي اسحاق عن الاسود عن عائشة قالت كان للنبي صلى الله عليه وسلم ثلاثة مؤذنين بلال وابو محذورة وابن ام مكتوم قال ابو بكر والخبران صحيحان يعني هذا وما تقدم فن قال كان له مؤذنان اراد الذين كانوا يؤذنان بالمدينة ومن قال ثلاثة اراد اباحذورة الذي كان يؤذن بمكة (قال الشيخ) وفي اقتصاره بمكة على مؤذن واحد دلالة على جواز الاقتصار على مؤذن واحد \*

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عمرو والاديب انبا ابو بكر الا سمعيلي ثنا جعفر بن محمد القرابي ثنا قتيبة بن سعيد ويريد بن موهب قال ثنا الليث بن سعد عن عقيل عن الزهري عن السائب بن يزيد انه اخبره ان التاذنين الثالث يوم الجمعة انما امر به عثمان حين كثر اهل المدينة وكان التاذنين يوم الجمعة حين يجلس الامام على المنبر \* رواه البخاري في الصحيح عن يحيى بن بكير عن الليث ويقال انه مع الاقامة صار الثالث والخبر ورد في التاذنين لا في المؤذن والله اعلم \*

### باب التطوع بالاذان

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق الصغاني ثنا عفان ثنا حماد بن سلمة اخبرني الجريري عن ابي الملاء عن مطرف عن عثمان بن ابي الماص قال قلت يا رسول الله اجعلني امام قومي قال انت امامهم فانتد باضعفهم واتخذ مؤذنا لا ياخذ على اذنه اجرا \*

### باب رزق المؤذن

﴿ قال الشافعي ﴾ قد ارزق المؤذنين امام هدى عثمان بن عفان واحتج في جواز الاجتماع على تعليم الخير بما روينا في كتاب الصداق عن النبي صلى الله عليه وسلم انه زوج امرأة على سورة من القرآن \*

### باب عدد المؤذنين

\* قال \*

ذكر في آخره زيادة عثمان التاذنين يوم الجمعة \* ثم قال (الخبر ورد في التاذنين لا في المؤذن) قلت \* يظهر بهذا ان الخبر ليس بمطابق للباب لان الذي زاده هو الاذان لا عدد المؤذنين \*

﴿ واخبرنا ﴾ ابو عمرو ومحمد بن عبدالله بن احمد البسطامي ابا ابو بكر الاسمعي ثنا عمران بن موسى ثنا عبيد الله بن عمر بن ميسرة القواريري ثنا يوسف بن يزيد ابو معشر البراء ابا عبيد الله بن الاخنس عن عبدالله بن ابي مليكة عن ابن عباس ان نورا من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم مروا بحي من احياء العرب وفيهم لديع اوسليم فقالوا هل فيكم من راق فان في الماء لدينا اوسليما فانطلق رجل منهم فرقاه على شاء فبرأ فلما اتى اصحابه كرهوا ذلك وقالوا اخذت على كتاب الله عز وجل اجرا فلما قدموا على رسول الله صلى الله عليه وسلم اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخبره بذلك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان احق ما اخذتم عليه اجرا كتاب الله رواه البخاري في الصحيح عن سيدان بن مضارب عن ابي معشر وروينا في حديث ابي مخذورة ان النبي صلى الله عليه وسلم دعاه حين قضى التاذين فاعطاه صرة فيها شي من فضة \*

﴿ باب فضل التاذين على الامامة ﴾

﴿ اخبرنا ﴾ ابو زكريا بن ابي اسحاق وابو بكر بن الحسن القاضي قال ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ابا الربيع ابن سليمان ثنا الشافعي ثنا ابراهيم بن محمد عن سهيل بن ابي صالح عن ابيه عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال الائمة ضمنا والمؤذنون امناء فارشد الله الائمة وغفر للمؤذنين \* قال الامام احمد وهذا الحديث لم يسمعه سهيل من ابيه انما سمعه من الاعمش \*

﴿ اخبرنا ﴾ ابو علي الروذباري ابا ابو النضر الفقيه ثنا عثمان بن سعيد ثنا سعيد بن ابي امرئ ابا محمد بن جعفر اخبرني سهيل بن ابي صالح عن الاعمش عن ابي صالح عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الامام ضامن والمؤذن مؤتمن فارشد الله الائمة وغفر للمؤذنين \*

﴿ واخبرنا ﴾ ابو الحسين بن بشران ابا ابو جعفر الرزاز ثنا يحيى بن جعفر ثنا عمرو بن عبد الغفار ومحمد بن عبيد قال ثنا الاعمش ( واخبرنا ) ابو طاهر الفقيه ثنا ابو بكر محمد بن الحسين القطان ثنا ابو الموجه محمد بن عمرو بن الموجه ابا عبدالله بن عثمان ثنا ابو حمزة السكري قال سمعت الاعمش يحدث عن ابي صالح عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الامام ضامن والمؤذن مؤتمن اللهم ارشد الائمة واغفر للمؤذنين \* زاد ابو حمزة في روايته قال فقال رجل يا رسول الله لقد تركتنا ونحن تتافس الا اذ ان بعدك زمانا قال ان بعدكم زمانا سفلتتم مؤذنتهم \* وهذا الحديث لم يسمعه الاعمش باليقين من ابي صالح وانما سمعه من رجل عن ابي صالح \*

﴿ اخبرنا ﴾ ابو علي الروذباري ابا ابو بكر بن داسة ثنا ابو داود ثنا احمد بن حنبل ثنا ابن فضيل ثنا الاعمش عن رجل عن ابي صالح عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الامام ضامن والمؤذن مؤتمن اللهم ارشد الائمة واغفر للمؤذنين ( اخبرنا ) ابو علي ابا ابو بكر ثنا ابو داود ثنا الحسن بن علي ثنا ابن عمير ثنا الاعمش قال نبئت عن

ابن

﴿ باب فضل التاذين على الامامة ﴾

قال \*

ذكر فيه حديث ابراهيم بن طهمان ( عن الاعمش عن مجاهد عن ابن عمر قال المؤذن يغفر له مدى صوته ويصدقه كل رطب ويابس وسمته يقول ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الامام ضامن والمؤذن مؤتمن اللهم

( باب فضل التاذين على الامامة )

ابن ابي صالح ولا ارى الا قد سمعته منه عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بمثله وقد روي عن محمد بن ابي صالح عن ابيه عن عائشة وبلغني عن البخاري انه قال حديث ابن ابي صالح عن عائشة اصح \*

⊕ اخبرناه ⊕ ابو زكريا يحيى بن ابراهيم بن محمد بن يحيى المزكي بنيسابور و ابو الحسن محمد بن احمد بن الحسن بن اسحاق البزار ببغداد قالوا اخبرنا ابو محمد عبد الله بن محمد بن اسحاق الفاكهي بكنا ابو يحيى بن ابي مسيرة ثنا المقرئ ابو عبد الرحمن ثنا حيوة حدثني نافع بن سليمان ان محمد بن ابي صالح حدثه عن ابيه انه سمع عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم تقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الامام ضامن والمؤذن مؤتمن فارشده الله الامام وعفان عن المؤذن \* وقد قيل عن الاعمش عن مجاهد عن ابن عمر \*

⊕ حدثنا ⊕ ابو الحسن محمد بن الحسين العلوي املاء انا ابو حامد بن الشرقى ثنا احمد بن حفص وعبد الله بن محمد الثراء وقطن بن ابراهيم قالوا ثنا حفص بن عبد الله حدثني ابراهيم بن طهمان عن الاعمش عن مجاهد عن ابن عمر انه قال المؤذن يفقر له (١) مدي صوته وبصدقه كل رطب ويابس قال وسمعت قول ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الامام ضامن والمؤذن مؤتمن اللهم ارشد الائمة وانظر للمؤذنين \* هكذا رواه ابراهيم بن طهمان وقد رواه عمار بن رزيق عن الاعمش عن مجاهد عن عبد الله بن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يفقر للمؤذن مدي صوته ويشهد له كل رطب ويابس سمع صوت هذا القدر مرفوعا دون الحديث الآخر (اخبرناه) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق ثنا ابو الجواب ثعالب بن رزقي فذكره ورواه عمرو بن عبد الغفار \*

⊕ كما اخبرنا ⊕ ابو الحسن بن الفضل القطان ببغداد انبا اوسهل بن زياد القطان ثنا يحيى بن ابي طاب ثنا عمرو بن ابي عبد الغفار ثنا الاعمش عن مجاهد عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يفقر للمؤذن مدي صوته ويشهد له كل رطب ويابس سمعه \* ورواه حفص بن غياث \*

⊕ كما اخبرناه ⊕ ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو حامد احمد بن محمد بن شعيب الفقيه ثنا السري بن خزيمه ثنا سعيد بن سليمان الواسطي ثنا حفص بن غياث عن الاعمش عن ابن ابي صالح عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم المؤذن يفقر له مدي صوته ويشهد له كل رطب ويابس سمعه \* وقد روينا هذا الحديث عن موسى بن ابي عثمان عن ابي يحيى عن ابي هريرة مرفوعاً وروينا الحديث الاول عن الحسن البصري عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلًا \*

⊕ اخبرناه ⊕ ابو نصر عمر بن عبد العزيز انبا علي بن الفضل بن محمد بن عقيل انبا ابو شعيب الحراني ثنا علي بن المديني ثنا محمد بن ابي عدي انبا يونس عن الحسن ذكر النبي صلى الله عليه وسلم انه قال الامام ضامن والمؤذن

(١) ن - يفقر الله له ١٢

ارشده الائمة وانظر للمؤذنين) ثم قال (كذا رواه ابن طهمان وقد رواه عمار بن رزيق عن الاعمش عن مجاهد عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يفقر للمؤذن مدي صوته ويشهد له كل رطب ويابس سمع صوته هذا القدر مرفوعاً ون الحديث الآخر \* ثم اسنده كذلك من حديث ابن عمرو من حديث ابي هريرة ايضا \* قلت \* ان كان اليهقي قصد بذلك تليل رواية ابن طهمان وهو الظاهر فترك بمض الرواة لا يعارض

مؤمن فآرشد الله الأئمة وغفر للمؤذنين أو قال غفر الله للأئمة وآرشد المؤذنين شك ابن أبي عدي \* وبهذا الاسناد  
ثنا محمد بن أبي عدي عن يونس عن الحسن قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم المؤذنون أمناء المسلمين على صلواتهم  
وحاجتهم أو حاجاتهم \* وقد روي إجازة ذلك عن يونس عن الحسن عن جابر وليس بمحفوظ \* وروي في ذلك  
عن أبي أمامة \*

﴿ أخبرنا ﴾ أبو نصر بن عبد العزيز أنبأ علي بن الفضل الخزاعي أنبأ أبو شعيب ثنا علي بن المديني ثنا روح بن عبادة  
ثنا محمد بن سلمة ثنا أبو غالب قال سمعت أبا أمامة يقول المؤذنون أمناء المسلمين والأئمة ضمنا قال والأذان  
أحب إلي من الإمامة \*

### ﴿ باب الترغيب في الأذان ﴾

﴿ أخبرنا ﴾ أبو طاهر الفقيه وأبو يعلى المهلبى قالنا ثنا أبو بكر محمد بن الحسين القطان ثنا أحمد بن يوسف السلمى ثنا  
عبد الرزاق أنبأ معمر بن همام بن منبه قال هذا ما حدثنا أبو هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا نودي  
بالصلاة ادبر الشيطان له ضراط حتى لا يسمع التأذين فإذا قضى التأذين أقبل حتى إذا توب بها ادبر حتى إذا قضى  
التأذين أقبل يحظر بين المرء ونفسه يقول له اذكر كذا اذكر كذا لما لم يكن يذكر من قبل حتى يظل الرجل ما يدرى  
كم صلى (١) \* رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن رافع عن عبد الرزاق وأخرجه البخاري من حديث الأعمش عن أبي  
هريرة والمراد بالتأوين ها هنا الإقامة \* والذي يدل عليه ( ما أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو عبد الله محمد  
ابن يعقوب حدثني إبراهيم بن محمد ثنا قتيبة بن سعيد ثنا جرير عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة عن النبي  
صلى الله عليه وسلم قال إن الشيطان إذا سمع النداء بالصلوة أحال يعني له ضراط حتى لا يسمع صوته فإذا سكنت  
رجع فوسوس فإذا سمع الإقامة ذهب حتى لا يسمع صوته فإذا سكنت رجع فوسوس \* رواه مسلم في الصحيح عن  
قتيبة وفي رواية سهيل بن أبي صالح عن أبيه ادبروله حصاص (٢) \*

﴿ أخبرنا ﴾ أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو والآنبا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أحمد بن عبد الجبار ثنا  
أبو معاوية عن الأعمش عن أبي سفيان عن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا أذن المؤذن هرب الشيطان  
حتى يكون بالروحاء وهي من المدينة ثلاثون ميلا (٣) \* رواه مسلم في الصحيح عن أبي بكر بن أبي شيبة وغيره  
عن أبي معاوية \*

﴿ أخبرنا ﴾ أبو الحسين بن بشران ثنا اسمعيل الصفار ثنا محمد بن إسحاق الصغاني ثنا يعلى بن عبيد ثنا طلحة بن يحيى  
حدثني عيسى بن طلحة قال سمعت معاوية بن أبي سفيان يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول إن المؤذنين  
أطول الناس أعناق يوم القيامة \* أخرجه مسلم في الصحيح من وجهين عن طلحة بن يحيى \*

﴿ أخبرنا ﴾ أبو بكر بن الحارث الفقيه ثنا عبد الله بن محمد بن جعفر أبو الشيخ الأصماني قال قال أبو بكر بن أبي داود

( ١ ) - - صلى الرجل وما يدرى - ان يدرى كيف صلى ( ٢ ) اي ضراط ( ٣ ) وفي المسلم ست وثلاثون ميلا ١٢

زيادة غيره لا سيما مع انفصال أحد المتين عن الآخر في المعنى فهما حديثان مستقلان فبعض الروايات روى أحدهما  
وبعضهم شارك في ذلك وانفرد بالحديث الآخر \*

( باب الترغيب في الأذان )

سمعت ابي يقول معنى قول النبي صلى الله عليه وسلم المؤذنون اطول الناس اعناقاً يوم القيامة ليس ان اعناقهم تطول وذلك ان الناس يعطشون يوم القيامة فاذا عطش الانسان انطوت عنقه والمؤذنون لا يعطشون فاعناقهم قائمة \*

﴿ اخبرنا ﴾ ابو الحسين بن بشران العدل ببغداد انا ابو الحسن علي بن محمد المصري ثنا خير بن عرفة ثنا عبد الله بن صالح ( واخبرنا ) ابو عبدالله الحافظ انا ابو الحسين احمد بن عثمان بن يحيى الادي ببغداد فها ابو اسمعيل محمد بن اسمعيل السلمي ثنا عبدالله بن صالح المصري حدثني يحيى بن ايوب ثنا علي بن جريح عن نافع عن ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من اذناثني عشرة سنة وجبت له الجنة وكتب له بتأذنه في كل مرة ستون حسنة وباقامته ثلاثون حسنة \* قال ابو عبد الله هذا حديث صحيح وله شاهد من حديث عبدالله بن لهيعة ( قال الشيخ ) وقد رواه يحيى ابن التوكل عن ابن جريح عن حدثه عن نافع قال البخاري وهذا اشبه ( واما حديث ) ابن لهيعة ( فاخبرناه ) ابو عبدالله ابا محمد بن صالح بن هاني ثنا محمد بن اسمعيل بن مهران ثنا ابو طاهر وابو الربيع قالنا ثنا ابن وهب اخبرني ابن لهيعة عن عبيد الله بن ابي جعفر عن نافع عن ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من اذناثني عشرة سنة وجبت له الجنة وكتب له بكل اذان ستون حسنة وبكل اقامة ثلاثون حسنة \*

﴿ حدثني ﴾ ابو الحسن محمد بن الحسين العلوي املاء ثنا ابو الفضل المباس بن محمد بن قوهيار ثنا محمد بن يزيد السلمي ( ح واخبرنا ) ابو طاهر الفقيه ثنا ابو بكر القطان ثنا محمد بن يزيد ثنا ابراهيم بن رستم ثنا حماد بن سلمة عن محمد بن عمرو عن ابي سلمة عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اذنا خمس صلوات وامهم ايماناً واحتساباً غفر له ما تقدم من ذنبه \* لا اعرفه الا من حديث ابراهيم بن رستم عن حماد ( واما الحديث ) الذي ( اخبرناه ) ابو سعد المالبيني انا ابو احمد بن عدى الحافظ ثنا محمد بن هارون الهاشمي انا القاسم بن نصر المخزومي انا اسمعيل ابن عمرو البجلي ثنا جعفر بن زياد عن محمد بن سودة عن محمد بن المنكدر عن جابر بن عبد الله قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يكون الامام مؤذناً \* فهذا حديث استاده ضعيف بمره اسمعيل بن عمرو بن نجيج ابو اسحاق الكوفي حدث باحاديث لم يتابع عليها وجعفر بن زياد ضعيف \*

﴿ اخبرنا ﴾ ابو زكريا بن ابي اسحاق المزكي انا ابو عبدالله محمد بن يعقوب اخبرنا ابو احمد محمد بن عبد الوهاب انا جعفر بن عون انا اسمعيل يعني ابن ابي خالد عن قيس بن ابي حازم قال قال عمر لو كنت اطبق الاذان مع الخليفة لاذنت \*

### ﴿ باب الترغيب في التمجيل بالصلوات في اوائل الاوقات ﴾

﴿ قال ﴾ الله تعالى عز وجل ( اقم الصلاة لدلوك الشمس ) قال الشافعي ودلوكها ميلها وهو قول ابن عمرو ومعنى قول ابن عباس \* وقال تعالى ( حافظوا على الصلوات والصلوة الوسطى ) قال الشافعي والحفاظة على الشيء تعجيله وقال تعالى

\* قال \* ﴿ باب الترغيب في التمجيل بالصلوات ﴾

ذكر فيه حديث ام فروة \* قلت \* الكلام عايه تقدم في ابواب التيمم ثم ذكر حديث عثمان بن عمر ( عن مالك

( اتم الصلوة لذكري ) \*

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا العباس بن محمد الدوري ثنا ابو سلمة منصور بن سلمة الخزامي ثنا عبدالله بن عمر العمري عن القاسم بن غنام عن جدته الدنيا عن جدته ام فروة وكانت ممن بايست النبي صلى الله عليه وسلم وكانت من المهاجرات الاول انما سمعت النبي صلى الله عليه وسلم وسئل عن افضل الاعمال فقال الصلوة لاول وقتها \* اخرجه ابو داود في السنن \*

﴿ واخبرنا ﴾ ابو عبدالله الحافظ عودا على بدأ ثنا ابو عمرو عثمان بن احمد بن عبدالله بن سماك ثنا الحسن بن مكرم البزار ثنا عثمان بن عمرو ثنا مالك بن مغول عن الوليد بن الميزار عن ابى عمرو الشيباني عن عبدالله بن مسعود قال سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم اي العمل افضل قال الصلوة في اول وقتها قلت ثم اي قال الجهاد في سبيل الله قلت ثم اي قال بر الوالدين \* وهكذا رواه محمد بن بن بشار بن دار عن عثمان بن عمر عنه رواه محمد بن خزيمة في مختصر المختصر وكذلك رواه علي بن حفص المدائني عن شمبة عن الوليد بن الميزار وروى عن غندر عن شمبة عن عبيد المكتب عن ابى عمرو عن رجل من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم بمثله \*

﴿ اخبرنا ﴾ محمد بن عبدالله بن محمد الحافظ ثنا ابو جعفر محمد بن صالح بن هاني حدثني السري بن خزيمة ثنا مسلم بن ابراهيم ثنا شمبة ثنا سعد بن ابراهيم عن محمد بن عمرو قال سألتنا جابر بن عبدالله عن وقت صلوة النبي صلى الله عليه وسلم فقال كان يصلي الظهر بالهاجرة ويصلي المغرب والشمس حية ويصلي المغرب اذا وجبت ويصلي المشاء اذا كثرت الناس مجل واذا قلوا اخر ويصلي الصبح بظلمة \* رواه البخاري في الصحيح عن مسلم بن ابراهيم و اخرجه مسلم

من

ابن مغول عن الوليد بن الميزار عن ابى عمرو الشيباني عن ابن مسعود سألت النبي صلى الله عليه وسلم اي العمل افضل قال الصلوة في اول وقتها \* قلت اختلف فيه علي ابن مغول فرواه عثمان بن عمر عنه كذلك ورواه عنه محمد بن سابق و نظمه الصلوة على ميقاتها اخرجه من طريقه البخاري في صحيحه \* قال البيهقي ( وكذلك رواه بن دار عن عثمان بن عمر ) \* قلت \* الذي رواه مسلم في صحيحه عن بن دار عن غندر عن شمبة خلاف هذا وسنذكره ان شاء الله تعالى \* قال البيهقي ( وكذلك رواه علي بن حفص المدائني عن شمبة عن الوليد بن الميزار ) \* قلت المدائني هذا قال ابو حاتم لا يحتج به والمشهور عن شمبة الصلوة على وقتها وكذلك اخرجه الشيخان من رواية جماعة عنه \* قال ( وروى غندر عن شمبة عن عبد المكتب عن ابى عمرو عن رجل من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم بمثله ) \* قلت قد تقدم ان المشهور عن شمبة على وقتها وقد ذكر مسلم حديث شمبة كذلك ثم قال ثنا محمد بن بشارنا محمد بن جعفر ناشبة بهذا الاسناد مثله فهذه الرواية الصحيحة عن غندر خلاف ما ذكره البيهقي عنه وقال ابن حبان في صحيحه الصلوة في اول وقتها تفرد بها عثمان بن عمر \* ثم ذكر البيهقي حديث ابى مسعود ( ثم صلى بظلمة ) \* قلت حديثه الطويل في الاوطلت مخرج في الصحيحين بدون هذه الزيادة وفي اسناد هذا الحديث الذي ذكره البيهقي اسامة بن زيد اللبي خرج له مسلم ومع ذلك تكلم فيه قال احمد ليس بشيء وعنه تركه يحيى بن سعيد باخره وعنه قال روى عن نافع احاديث مناكير فقال له ابنه عبدالله اراه حسن الحديث فقال ان تدبرت حديثه فستعرف فيه النكرة وعن ابن معين كان يحيى

من حديث شعبة \*

﴿ اخبرنا ﴾ ابو بكر احمد بن الحسن القاضي ثنا ابو العباس محمد يعقوب ثنا الربيع بن سليمان ثنا عبد الله بن وهب اخبرني ابو اسامة ان ابن شهاب اخبره عن عمرو بن الزبير قال سمعت بشير بن ابي مسعود الانصاري يحدث عن ابيه قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي الظهر حين تزول الشمس وربما اخرها حين يشتد الحر ورأيت يصلي العصر والشمس مرتفعة بيضاء قبل ان تدخلها الصفرة فينصرف الرجل من الصلوة فيأتي ذا الخليفة قبل غروب الشمس ويصلي المغرب حين تسقط الشمس ويصلي العشاء حين يسود الافق وربما اخرها حتى يجتمع الناس ويصلي الصبح بغلس ثم صلى مرة اخرى فاسفر بهائم كانت صلواته بعد ذلك بغلس حتى مات ثم لم يعد الى ان يسفر \*

﴿ اخبرني ﴾ ابو عبد الله الحافظ ثنا محمد بن صالح بن هاني ثنا الحسين بن الفضل البجلي ثنا هاشم بن القاسم ثنا الليث بن سعد عن ابي النضر عن عمرة عن عائشة قالت ما صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم صلوة لوقتها الاخر حتى قبضه الله عز وجل وكذلك رواه يعلى بن عبد الرحمن عن الليث ورواه قتيبة بن سعيد عن الليث \*

﴿ كما اخبرنا ﴾ محمد بن عبد الله الحافظ ثنا محمد بن صالح بن هاني ثنا ابو سعيد محمد بن شاذان ثنا قتيبة بن سعيد ثنا الليث بن خالد بن يزيد عن سعيد بن ابي هلال عن اسحاق بن عمر عن عائشة قالت ما صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم الصلوة لوقتها الاخر مرتين حتى قبضه الله عز وجل \* وهذا مرسل - اسحاق بن عمر ولم يدرك عائشة \*

﴿ اخبرنا ﴾ ابو سعد المائيني انا ابو احمد بن عدي الحافظ ثنا ابراهيم بن اسباط وثنا ابن صاعد قالنا ثنا احمد بن منيع ثنا يعقوب بن الوليد عن عبد الله بن عمر العمري عن نافع عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الوقت الاول رضوان الله والوقت الاخر عفوان الله (واخبرنا) ابو سعد انا ابو احمد ثنا محمد بن هارون بن حميد ثنا احمد بن منيع ثنا يعقوب بن الوليد عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله قال ابو احمد هكذا كان يقول لنا ابن حميد عن عبيد الله في هذا الاسناد والصواب ما حدثناه ابن صاعد وابن اسباط على ان هذا الحديث بهذا الاسناد باطل ان قيل فيه عبد الله او عبيد الله (قال الشيخ) هذا حديث يعرف بيعقوب بن الوليد المدني ويعقوب منكر الحديث ضعفه يحيى بن معين وكذبه احمد بن حنبل وسائر الحفاظ ونسبوه الى الوضع فهو ذاب الله من الخذلان وقد روي باسناد آخر كلها ضعيفة \*

﴿ واخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو عمرو عثمان بن احمد الدقاق ببغداد ثنا علي بن ابراهيم الواسطي ثنا ابراهيم ابن زكريا من اهل عبادس ثنا ابراهيم بن ابي محذورة مؤذن مكة حدثني ابي عن جدي بنى ابا محذورة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اول الوقت رضوان الله واوسط الوقت رحمة الله وآخر الوقت عفوانه \* ابراهيم

ابن سعيد يضعفه وقال ابو حاتم يكتب حديثه ولا يحتج به وقال النسائي ليس بالقوي \* ثم ذكر البيهقي حديثا (عن هاشم بن القاسم ثنا الليث عن ابي النضر عن عمرة عن عائشة ما صلى النبي صلى الله عليه وسلم صلوة لوقتها الاخر حتى قبضه الله) ثم قال وكذلك رواه يعلى بن عبد الرحمن عن الليث \* قلت لا يلزم من كونه صلى الله عليه وسلم لم يصلي في آخر الوقت ان يكون اوله افضل اذ بينهما واسطة ومعلى بن عبد الرحمن الواسطي كذاب حكاه الذهبي عن

ابن زكريا هذا هو العجلي الضرير يكنى ابا اسحاق حدث عن الثقات بالبواطيل قاله لنا ابو سعد الماليني عن ابى احمد بن  
عدي الحافظ و ابراهيم بن ابى محذوزة هو ابراهيم بن عبد العزيز بن عبد الملك بن ابى محذوزة مشهور وروى  
هذا الحديث على اللفظ الاول عن ابن عباس وجرير بن عبد الله و انس بن مالك صرفوا وليس بشيء وله اصل (١) في قول  
ابى جعفر محمد بن علي الباقر \*

﴿ اخبرناه ﴾ ابو عبد الله الحافظ انبا ابو بكر بن اسحاق الفقيه انبا الحسن بن علي بن زيادنا ابن ابى اويس ثمالى عن  
جعفر بن محمد عن ابيه قال اول الوقت رضوان الله و آخر الوقت غفوانه \* هكذا رواه ابو اويس عن جعفر وروى  
عن موسى بن جعفر عن ابيه عن جده عن علي عن النبي صلى الله عليه وسلم \*

### ﴿ باب تعجيل الظهر في غير شدة الحر ﴾

﴿ اخبرنا ﴾ ابو علي الروذبارى انا ابو بكر محمد بن بكرنا ابو داود ثنا حفص بن عمر ثنا شعبة عن ابى المهال عن  
ابى برزة قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلى الظهر اذا زالت الشمس و يصلى العصر و ان احسنا  
يذهب الى اقصى المدينة و يرجع و الشمس حية و نسبت المغرب و كان لا يبالي بتأخير المشاء الى ثلث الليل قال  
ثم قال الى شطر الليل قال و كان يكره النوم قبلها و الحديث بعدها و كان يصلى الصبح و يعرف احدنا جليسه الذى  
كان يعرفه و كان يقرأ فيها من الستين الى المائة \* و رواه البخارى فى الصحيح عن حفص بن عمر \* و رواه مسلم  
من وجهين آخرين عن شعبة \*

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظنا ابو بكر بن اسحاق ثنا ابو المثنى ثنا مسدد ثنا يحيى عن شعبة عن سمالك بن حرب  
عن جابر بن سمرة قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلى الظهر حين تدحض الشمس يعنى تزول \* رواه مسلم فى  
الصحيح عن محمد بن بشار عن يحيى التطائ \*

﴿ اخبرنا ﴾ محمد بن عبد الله الحافظ و محمد بن موسى بن الفضل قالنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا اسيد بن عاصم  
ثنا الحسين بن حفص عن سفيان عن حكيم بن جبير عن ابراهيم عن الاسود عن عائشة قالت ما رأيت انسانا كان اشد  
تعجيلا بالظهر من رسول الله صلى الله عليه وسلم ما استثنت اباه و لا عمر \* هكذا رواه الجماعة عن سفيان الثورى

ورواه

(١) ن - و ليس اصل ٢٢

الدارقطنى \* ثم اسند البيهقى (عن اسحاق بن عمر عن عائشة قالت ما صلى النبي صلى الله عليه وسلم الصلاة لوقتها الا آخر  
سرتين حتى قبضه الله) ثم قال (وهذا مرسل اسحاق لم يدرك عائشة) \* قلت \* فى الميزان اسحاق هذا تركه  
الدارقطنى و ذكر ابو حاتم و جماعة انه مجهول فكيف عرف البيهقى انه لم يدرك عائشة \*  
قال \*

### ﴿ باب تعجيل الظهر في غير شدة الحر ﴾

ذكر فى آخره حديث عائشة \* قلت \* فيه شيان احد هما \* ان فى سنده حكيم بن جبير \* قال احمد ضعيف منكر  
الحديث و قال الدارقطنى متروك و قال الجوزجاني كذاب و تركه شعبة ذكر ذلك صاحب الميزان و ذكر هذا  
الحديث من منكر انه \* والثانى \* ان فى سنده اختلافا ليعنى ذكره البيهقى بعد \* ثم ذكر سندنا فى انائه (انا محمد بن  
الفضل بن جابر ابو عبد الرحمن الا ذرحي) \* قلت \* كذا رأته فى نسختين جيدتين و ابو عبد الرحمن هذا اسمه عبد الله

ورواه اسحاق الازرق عن سفيان عن منصور عن ابراهيم ( اخبرناه ) ابو عبد الله الحافظ انبا ابوبكر بن اسحاق  
 ان محمد بن الفضل بن جابر ابو عبد الرحمن الاذري ثنا اسحاق الازرق فذكره بنحوه دون قوله ما استتت اباهوا ولا عمر  
 وهو وهم والصواب رواية الجماعة قاله ابن خنبل وغيره وقد رواه اسحاق مرة على الصواب \*

باب تأخير الظهر في شدة الحر

( اخبرنا ) ابو الحسن محمد بن الحسين بن الفضل القطان ببغداد ثنا ابو سهل بن زياد القطان ثنا اسمعيل بن اسحاق  
 القاضي ثنا علي ثماله عن سفيان بن الزهري عن سعيد عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا اشتد الحر  
 فاردوا بالصلوة فان شدة الحر من فيح جهنم واشتكت النار الى ربها عز وجل فقالت رب اكل بعضي بعضا فاذن لها  
 بنفسين نفس في الشتاء ونفس في الصيف فهو اشد ما تجدون من الحر و اشد ما تجدون من الزمهرير ( واخبرناه )  
 ابو عبد الله الحافظ وابوزكريا بن ابي اسحاق وابوبكر بن الحسين قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انبا الربيع بن  
 سليمان انبا الشافعي ثنا سفيان عن الزهري فذكره بمثله الا انه قال فاشد ما تجدون من الحر فن حرها واشد ما تجدون  
 من البرد فن زمهريرها \* رواه البخاري في الصحيح عن علي بن عبد الله المدني \*

( واخبرنا ) ابو علي الروذباري ثنا ابوبكر بن داسة ثنا ابو داود ثنا يزيد بن خالد بن موهب وقتيبة ان الليث حدثهم  
 عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب و ابي سلمة عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا اشتد الحر  
 فاردوا عن الصلوة قال ابن موهب بالصلوة فان شدة الحر من فيح جهنم \* رواه مسلم في الصحيح عن قتيبة بن سعيد \*

( اخبرنا ) ابو الحسن علي بن احمد بن عبدان انبا احمد بن عبيد الصفار ثنا اسمعيل القاضي ثنا عبد الله بن مسلمة عن  
 مالك عن عبد الله بن يزيد مولى الاسود بن سفيان عن ابي سلمة بن عبد الرحمن وعن محمد بن عبد الرحمن بن نوبان  
 عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا كان الحر فاردوا عن الصلوة فان شدة الحر من فيح جهنم  
 وذكر ان النار اشتكت الى ربها عز وجل فاذن لها في كل عام بنفسين نفس في الشتاء ونفس في الصيف \* رواه مسلم  
 في الصحيح عن اسحاق بن موسى عن معن بن عيسى عن مالك وقد رواه الشافعي عن مالك في القديم \*

( اخبرنا ) ابو القاسم زيد بن جعفر بن محمد بن علي العلوي وابو محمد جناح بن نذير بن جناح القاضي بالكوفة  
 قال انبا ابو جعفر محمد بن علي بن دحييم ثنا ابراهيم بن عبد الله البسي ثنا وكيع بن الجراح عن الاعمش عن ابي صالح عن  
 ابي سعيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ابردوا بالظهر فان شدة الحر من فيح جهنم \* اخرجه البخاري من

( ١ ) هكذا في الاصول والصواب ما قاله صاحب الجوهر ١٢

ابن محمد بن اسحاق والصواب ان محمد بن الفضل بن جابر اخبرنا ابو عبد الرحمن \*

باب تأخير الظهر في شدة الحر

\* قال \*

\* قلت \* اطلاق هذا الباب والا حاديت التي فيه تدل على التأخير في شدة الحر مطلقا و الشافعي قيده \* قال  
 الترمذي في جامعه قال الشافعي انما الا براد بصلوة الظهر اذا كان مسجدا يتتاب اهله من البعد فاما المصل وحده  
 والذي يصلي في مسجد قومه فالذي احب له ان لا يؤخر الصلوة في شدة الحر \* قال ابو عيسى ومعنى من ذهب  
 الى تأخير الظهر في شدة الحر اولي واشبه بالاتباع واماما ذهب اليه الشافعي ان الرخصة لمن يتتاب من البعد وللمسقة

( باب تأخير الظهر في شدة الحر )

أوجه عن الأعمش بمضارواية بمضارواية وإخراجه أيضاً من حديث نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم \*  
 ( أخبرنا ) أبو علي الروذباري أنا أبو بكر محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا أبو الوليد الطيالسي ثنا شعبة أخبرني أبو الحسن  
 قال سمعت زيد بن وهب يقول سمعت أبا ذر يقول كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم فأراد المؤذن أن يؤذن الظهر فقال  
 أبرد ثم أراد أن يؤذن فقال أبرد مرتين أو ثلاثاً حتى رأينا فيء التلؤل ثم قال إن شدة الحر من فيح جهنم فإذا اشتد الحر  
 فأبردوا بالصلوة \* قال أبو داود هو مهاجر أبو الحسن رواه البخاري في الصحيح عن أبي الوليد وكذا قال جماعة عن  
 شعبة فأراد المؤذن أن يؤذن ( وأخبرنا ) أبو الحسن بن عبدان ثنا أحمد بن عبيدنا الأسفاطي ثنا أبو الوليد فذكره  
 بإسناده أنه سمع أبا ذر يقول أنه كان مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في سفر فاذاؤن المؤذن فقال له النبي صلى الله عليه  
 وسلم أبرد وذكره وكذلك قاله غندر عن شعبة \*

( أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا إبراهيم بن أبي طالب والحسين بن محمد بن زياد قال  
 ثنا محمد بن المثنى ثنا محمد بن جعفر ثنا شعبة عن مهاجر بن أبي الحسن أنه سمع زيد بن وهب يحدث عن أبي ذر قال أذن  
 مؤذن رسول الله صلى الله عليه وسلم الظهر فقال له النبي صلى الله عليه وسلم أبرد أبرد أو قال أنتظر أنتظر وقال إن شدة  
 الحر من فيح جهنم فإذا اشتد الحر فأبردوا عن الصلوة قال أبو ذر حتى رأينا فيء التلؤل \* رواه البخاري عن محمد بن بشار  
 عن محمد بن جعفر ورواه مسلم عن محمد بن المثنى وفي هذا كالدلالة على أن الأمر بالبراد كان بعد التأذين وإن الأذان كان  
 في أول الوقت ( وحدثنا ) أبو بكر بن فورك لفظاً أنا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود الطيالسي ثنا أحمد  
 ابن سلمة عن سماك بن حرب عن جابر يعني ابن سمرة قال حماد وحدثني سيار بن سلامة عن أبي برزة الأسلمي  
 قال أحدهما كان بلال يؤذن إذا دلت الشمس وقال الآخر كان بلال يؤذن إذا حضت الشمس ( وحدثنا ) أبو بكر  
 ثنا عبد الله ثنا يونس ثنا أبو داود ثنا شريك عن سماك بن حرب عن جابر بن سمرة قال كان بلال لا يحذم الأذان وكان ربما  
 أخر الأقامة شيئاً وقد مضى قوله كان بلال يؤذن إذا حضت الشمس \*

باب ما روى في التمجيل بها في شدة الحر

( أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن محمد بن يحيى ثنا أحمد بن يونس ثنا زهير  
 ( ح وأخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو بكر بن اسحاق بن أحمد بن شاذان الجوهري ثنا مولى بن منصور ثنا  
 أبو خيثمة ثنا أبو اسحاق عن سعيد بن وهب عن خباب قال شكونا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم حر الرضاء  
 فلم يشكنا قلت لابي اسحاق في الظهر قال نعم قلت أفى تمجيلها قال نعم \* رواه مسلم في الصحيح عن أحمد بن يونس \*

( أخبرنا ) أبو الحسن محمد بن أحمد بن الحسن بن اسحاق بن البزار ببغداد من أصل سماعه ثنا أبو محمد عبد الله بن  
 محمد بن اسحاق الفاكهي بمكة ثنا أبو يحيى بن أبي ميسرة ثنا خالد بن يحيى ثنا يونس بن أبي اسحاق عن أبي اسحاق

( باب ما روى في التمجيل بها في شدة الحر )

قال

على الناس فإن في حديث أبي ذر ما يدل على خلاف ما قال الشافعي \* قال أبو ذر كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم  
 في سفر فاذاؤن بلال لصلوة الظهر فقال عليه السلام يا بلال أبرد فلو كان الأمر على ما ذهب إليه الشافعي لم يكن للأبراد  
 في ذلك الوقت معنى لا اجتماعهم في السفر وكانوا لا يجتمعون يتأبون من البعد \*

قال حدثني سميد بن وهب قال حدثني خباب بن الارت قال شكونا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم الرمضاء  
فالشكنا وقال اذالت الشمس فصلوا \*

﴿ اخبرنا ﴾ ابو علي الرودباري ابا ابوبكر بن داسة ثنا ابو داود ثنا احمد بن حنبل ومسدد قالنا ثنا عباد بن عباد ثنا محمد بن  
عمرو عن سميد بن الحارث الانصاري عن جابر بن عبد الله قال كنت اصلي الظهر مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخذ  
قبضة من الحصا لتبرد في كفي اضعها لجهتي اسجد عليها لشدة الحر \*

﴿ باب الدليل على ان خبر الارادها ناسخ لخبر خباب وغيره ﴾

﴿ اخبرنا ﴾ ابو الحسن علي بن محمد بن احمد بن عبدان ثنا محمد بن عبيد الصفار ثنا احمد بن علي الخزاز ثنا ابو زكريا ثنا يحيى  
ابن معين ثنا اسحاق الازرق (ح و اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو بكر بن اسحاق الفقيه ثنا بشر بن موسى ثنا احمد بن  
حنبل ثنا اسحاق بن يوسف الازرق عن شريك عن بيان بن بشر عن قيس بن ابي حازم عن المغيرة بن شعبة قال كنا  
نصلي مع رسول الله صلى الله عليه وسلم صلوة الظهر بالهاجرة فقال لنا ابردوا بالصلوة فان شدة الحر من فيح جهنم \* قال  
ابو عيسى الترمذي فيما بلغني عنه سألت محمد ابني البخاي عن هذا الحديث فعه محفوظا وقال رواه غير شريك عن  
بيان عن قيس عن المغيرة قال كنا نصلي الظهر بالهاجرة فقيل لنا ابردوا بالصلوة فان شدة الحر من فيح جهنم \* رواه  
ابو عيسى عن عمر بن اسميل بن مجالد عن ابيه عن بيان كما قال البخاري \*

﴿ اخبرنا ﴾ ابو نصر بن قتادة ابا احمد بن اسحاق بن شيان البغدادي ابا معاذ بن نجدة ثنا خلاد بن يحيى ثنا ابي  
الجمحي عن ابن ابي مليكة ان عمر بن الخطاب قدم مكة فسمع صوت ابي محذورة فقال ويحه ما شد صوته اما يخاف  
ان ينشق مريطاؤه قال فانه يؤذنه بالصلوة فقال ويحك ما شد صوتك اما يخاف ان ينشق مريطاؤك فقال اما شدت  
صوتي لقدومك يا امير المؤمنين قال انك في بلدة حارة فارد على الناس ثم ابرد مرتين او ثلاثا ثم اذن ثم انزل فاركيم  
ر كعتين ثم ثوب اقامتك \*

﴿ باب الدليل على انه لا يبلغ بتاخيرها آخر وقتها ﴾

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ ابا ابوبكر بن ابي نصر الداربردي عمرونا ابو الموجه ابا عبدان ابا عبد الله ابا خالد بن  
عبد الرحمن حدثني غالب القطان عن بكر بن عبد الله المزني عن انس بن مالك قال كنا اذا صلينا خلف رسول الله صلى الله عليه  
وسلم بالظواهر سجديا على ثيابنا اتقاء الحر \* رواه البخاري في الصحيح عن محمد بن مقاتل عن عبد الله بن المبارك  
ورواه مسلم من وجه آخر عن غائب بغير هذا اللفظ \*

﴿ اخبرنا ﴾ ابو الحسن علي بن محمد المقرئ باسفراني ابا الحسين بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا سليمان  
ابن حرب ثنا حماد بن سلمة عن موسى ابني العلاء عن انس بن مالك قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي الظهر  
في ايام الشتاء وما ندرى مامضى من النهار اكثر او ما بقى وفي هذا ان صح كالدلالة على الفرق بين الشتاء والصيف في وقت  
صلوته صلى الله عليه وسلم وان خبر بكر بن عبد الله المزني محمول على انه اخرها في الجرا الا انه لم يبلغ بتاخيرها آخر  
وقتها فكانوا يجردون مع التاخير حر الرمال والبطحاء والله اعلم \*

(باب الدليل على ان خبر الارادها ناسخ لخبر خباب)

(باب الدليل على انه لا يبلغ بتاخيرها آخر وقتها)

باب تعجيل صلاة العصر

باب تعجيل صلاة العصر

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبدالله الحافظ ثنا احمد بن محمد بن عبدوس ثنا عثمان بن سعيدنا القمبي فيما قرأ على مالك (واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا علي بن عيسى ثنا جعفر بن محمد بن الحسن (١) ثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن ابن شهاب عن انس بن مالك قال كنا نصلى المغرب يذهب الذهاب الى قباء فيأتيهم والشمس مرتفعة \* رواه البخارى في الصحيح عن عبد الله بن يوسف عن مالك ورواه مسلم عن يحيى بن يحيى \*

﴿ اخبرنا ﴾ ابو علي الروذباري ابا ابوبكر بن داسمة ثنا ابو داود ثنا قتيبة ثنا الليث عن ابن شهاب عن انس بن مالك انه اخبره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصلى المغرب والشمس بيضاء مرتفعة حية ويذهب الذهاب الى العوالي والشمس مرتفعة حية \* رواه مسلم في الصحيح عن قتيبة بن سعيد ومحمد بن الرح ورواه عبدالله بن صالح عن الليث عن يونس عن الزهري \*

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبدالله محمد بن الفضل بن لطيف المصري بمكة ثنا ابوبكر محمد بن احمد بن خروف ابو كامل المدني املاء مصر ثنا احمد بن بكير الخمر او ي ثنا عبدالله بن صالح كاتب الليث حدثني الليث بن سعد عن يونس اخبرني ابن شهاب اخبرني انس بن مالك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصلى صلاة المغرب والشمس مرتفعة حية فيذهب الذهاب الى العوالي والشمس مرتفعة وبعض العوالي من المدينة على اربعة اميال او ثلاثة \* قال البخارى زاد الليث عن يونس وبعد العوالي اربعة اميال او ثلاثة \*

﴿ واخبرنا ﴾ ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق الصغاني ثنا ابو اليمان انبا شعيب عن الزهري قال اخبرني انس بن مالك ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يصلى صلاة المغرب والشمس مرتفعة حية فيذهب الذهاب الى العوالي فيأتيها والشمس مرتفعة وبعض العوالي من المدينة على اربعة اميال \* رواه البخارى في الصحيح عن ابى اليمان وقال وبعض العوالي من المدينة اربعة اميال ونحوه وهذا من قول الزهري ذكره معبر عنه من قوله \*

﴿ اخبرنا ﴾ بصحة ذلك ابو صالح ابن ابنة يحيى بن منصور القاضي اناجدي ثنا احمد بن سلمة ثنا محمد بن يحيى ثنا عبدالرزاق عن معمر عن الزهري اخبرني انس بن مالك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصلى المغرب فيذهب الذهاب الى العوالي والشمس مرتفعة قال الزهري والعوالي من المدينة على ميلين وثلاثة واحسبه قال واربعة \* ﴿ اخبرنا ﴾ ابو صالح بن ابى ظاهر ثنا جدي يحيى بن منصور ثنا احمد بن سلمة ثنا اسحاق بن ابراهيم انبا جرير عن

(١) ن - الحسين ١٢

منصور

باب تعجيل العصر

قال \*

ذكر فيه حديث مالك (عن ابن شهاب عن انس قال كنا نصلى المغرب يذهب الذهاب الى قباء الحديث) \* قلت \* في علل الصحيحين للد ارقتني هذا مما يتقدمه على مالك لانه وقفه وقال فيه الى قباء وخالفه عدد كثير منهم صالح ابن كيسان وشعيب وعمر بن الحارث ويونس والليث ومعمر وابن ابى ذئب و ابراهيم بن عليه وابن اخي الزهري واليمان وابو اويس وعبدالرحمن بن اسحاق وقد اخرجوا قول من خالف مالكا ايضاً وقال ابو عمر في التمهيد قال فيه جماعة اصحاب ابن شهاب عنه يذهب الذهاب الى العوالي وهو الصواب عند اهل الحديث وقول مالك عندهم



عن الزهري والشمس في حجرتهما لم يظهر النبي من حجرتهما وقال ابن عيينة عن الزهري والشمس طالعة في حجرتي لم يظهر النبي بعد وقال هشام بن عمرو عن ابيه عن عائشة والشمس لم تخرج من حجرتهما قال البخاري وقال ابو اسامة عن هشام من قمر حجرتهما \*

﴿اخبرنا﴾ ابو عمرو والاديب ابا ابوبكر الاسميلي ثنا ابن ناجية ثنا عبد الرحمن ثنا ابو اسامة عن هشام عن ابيه عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي العصر والشمس في قمر حجرتي \*

﴿واخبرنا﴾ ابو صالح بن ابي طاهر ثنا جدي يحيى بن منصور ثنا احمد بن سلمة ثنا اسحاق بن ابراهيم ثنا ابو معاوية ثنا هشام بن عمرو فذكره وقال والشمس بيضاء في قمر حجرتي \* قال الشافعي عقيب حديث مالك وهذا من ابي ماروي في اول الوقت لان حجرة ازواج النبي صلى الله عليه وسلم في موضع منخفض من المدينة وليست بالواسعة وذلك اقرب لها من ان يرتفع الشمس منها في اول وقت للمصر \*

﴿واخبرنا﴾ ابو عبدالله الحافظ اخبرني ابو النضر الفقيه ثنا الحسن بن سفيان ثنا عمرو بن سواد السرحي ثنا ابن وهب اخبرني عمرو بن الحارث عن يزيد بن ابي حبيب انه موسى بن سعيد الانصاري حدثه عن حفص بن عيينة قال قال رسول الله انا زيدا نحر جزورا لنا ونحب ان تحضرها قال نعم فانطلق وانطلقنا معه فوجدنا الجزور لم تنحرف فحرت ثم قطعت ثم طبخ منها ثم اكلنا قبل ان تقيب الشمس \* رواه مسلم في الصحيح عن عمرو بن سواد \*

﴿واخبرنا﴾ ابو عبدالله الحافظ وابو عبدالله اسحاق بن محمد بن يوسف السوسي قالنا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عوف ثنا ابو الغيرة ثنا الازاعي (ح و اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ وابو عبدالله السوسي قالنا ثنا ابو العباس ثنا سعيد بن عثمان التنوخي ثنا بشر بن بكر حدثني الازاعي حدثني ابو الجاشي حدثني رافع بن خديج قال كنا نصل مع رسول الله صلى الله عليه وسلم صلوة العصر ثم نحر الجزور فتقسم عشر قسم ثم نطبخ فناكل لحمنا نضيحا قبل ان تقيب الشمس \* رواه البخاري في الصحيح عن محمد بن يوسف عن الازاعي ورواه مسلم عن محمد بن مهران الرازي عن الوليد بن مسلم عن الازاعي وهذه الرواية الصحيحة عن رافع بن خديج تدل على خطأ ما رواه عبد الواحد

او

الحاكم وقال صحيح على شرط البخاري عن العباس بن ذريح عن زياد بن عبدالله النخعي قال كنا جلوسا مع علي في المسجد الاعظم والكوفة يومئذ اخصاص (١) جاء المؤذن فقال الصلوة يا امير المؤمنين للمصر فقال اجلس فجلس ثم عاد فقال ذلك له فقال علي هذا الكلب يعلمنا بانسة فام فصلي بنا العصر ثم انصرفنا الى المسكن الذي كنا فيه فثونا للركب لنزول الشمس للمغيب تراءها \* والعباس ثقة وزياد ذكره ابن حبان في ثقات التابعين \* واخرج الترمذي انا علي بن حجر انا اسمعيل بن علية عن ايوب عن ابن ابي مليكة عن ام سلمة قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اشد تعجيلا للظهر منكم واتم اشد تعجيلا للمصر منه \* قال الترمذي وقد روي هذا الحديث عن ابن جريج عن ابن ابي مليكة عن ام سلمة نحوه وسكت الترمذي عن الحديث ورجاله على شرط الصحيح وفي مصنف عبد الرزاق

(١) اخصاص جمع خص بالضم هو بيت يعمل من الخشب والقصب ١٢ مجمع

او عبد الحميد بن نافع او نافع الكلابي عن ابن رافع بن خديج عن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يأمرهم بتأخير  
المصر وهو مختلف في اسمه واسم ابيه واختلف عليه في اسم ابن رافع فقيل فيه عبدالله وقيل عبدالرحمن قال البخاري  
لا يتابع عليه واحتج على خطائه بحديث ابي النجاشي عن رافع \* وقال ابو الحسن الدارقطني ( فيما اخبرنا ) ابو بكر بن الحارث  
عنه هذا حديث ضيف الاسناد والصحيح عن رافع وغيره ضد هذا \*

﴿ اخبرنا ﴾ محمد بن عبدالله الحافظ ابا ابو الحسن علي بن محمد بن سخيويه ثنا اسمعيل بن اسحاق القاضي ثنا عبدالله  
ابن مسلمة عن مالك قال ( وحدثنا ) ابو الحسين ثنا جعفر بن محمد بن الحسين ثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن  
اسحاق بن عبدالله بن ابي طلحة عن انس بن مالك قول كنانة صلى المصر ثم يخرج الانسان الى بني عمرو بن عوف فيجدم  
ان يصلوا المصر \* لفظ حديث يحيى بن يحيى وفي حديث القعني فيخرج الانسان \* رواه البخاري في الصحيح عن عبدالله  
ابن مسامة القعني ورواه مسلم عن يحيى بن يحيى \*

﴿ واخبرنا ﴾ ابو القاسم عبد الرحمن بن عبد الله الحرفي بمؤدنا محمد بن عبدالله الشافعي حدثني اسحاق بن الحسن  
الحري ثنا ربيع بن النعمان ثنا فليح عن عثمان بن عبد الرحمن ان انس بن مالك اخبره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم  
كان يصل المصر بقدر ما تنجر الجزور ثم نمضها الغروب الشمس وقدر ان يذهب الى بنى حارثة بن الحارث فيرجع قبل  
غروب الشمس \*

﴿ باب كراهية تأخير المصر ﴾

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبدالله الحافظ انا احمد بن سهل البخاري ثنا صالح بن محمد بن حبيب الحافظ ثنا منصور بن  
ابي مزاحم و احمد بن حنبل قال ثنا عبدالله بن مبارك ابا ابو بكر بن عثمان بن سهل بن حنيف قال سمعت ابا امامة يقول  
صلينا مع عمر بن عبد العزيز الظهر ثم خرجنا حتى دخلنا على انس بن مالك قال فوجدناه يصل المصر قال فقلت  
يا عم ماهذه الصلوة التي صليت قال المصر وهذه صلوة رسول الله صلى الله عليه وسلم التي كنانة صلى معه \* رواه البخاري  
في الصحيح عن محمد بن مقاتل عن عبدالله ورواه مسلم عن منصور بن ابي مزاحم \*

﴿ اخبرنا ﴾ ابو الحسن علي بن محمد بن علي المقرئ انا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا ابو الربيع  
ثنا اسمعيل بن جعفر ( ح وحدثنا ) محمد بن عبدالله الحافظ ثنا علي بن حماد ثنا محمد بن بشر المردي ثنا محمد بن الصباح

عن الثوري عن منصور عن ابراهيم قال كان من كان قبلكم اشد تهجيلا للظهر واشد تأخيرا للمصر منكم \* وعن الثوري  
عن الاعمش كان اصحاب ابن مسعود يجلبون الظهر ويؤخرون المصر \* وعن الثوري عن ابي اسحاق عن عبد الرحمن  
ابن يزيد ان ابن مسعود كان يؤخر المصر \* وعن معمر بن خالد الخداع ان الحسن و ابن سيرين و ابا قلابة كانوا  
يسون بالمصر \*

﴿ باب كراهية تأخير المصر ﴾

\* قال \*

ذكر فيه حديث انس ( سمته صلى الله عليه وسلم يقول تلك صلوة المنافق يجلس يرقب الشمس حتى اذا كانت  
بين قرني الشيطان قام فنقرها اربما ) \* قلت \* هذا الحديث يدل على كراهية تأخيرها الى هذا الوقت لا كراهية

ثنا اسمعيل بن جعفر ثنا العلاء بن عبد الرحمن انه دخل على انس بن مالك في داره بالبصرة حين انصرف من الظهر قال وداره بجانب المسجد قال فلما دخلنا عليه قال اصلبتم العصر قلنا انما انصرفنا الساعة من الظهر قال فصلوا العصر قال فقمنا فصلينا فلما انصرفنا قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول تلك صلوة المنافق يجلس يرقب الشمس حتى اذا كانت بين قرني الشيطان قام فنقرها اربعا لا يذكر الله عز وجل فيها الا قليلا \* لفظ حديث ابى الربيع \* رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن الصباح وغيره \*

﴿ اخبرنا ﴾ ابو على الروذبارى انبا ابو بكر بن داسة ثنا ابو داود ثنا القعني عن مالك عن العلاء بن عبد الرحمن انه قال دخلنا على انس بن مالك بعد الظهر فقام بصلى العصر فلما فرغ من صلواته ذكرنا تمجيل الصلوة او ذكرها فقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول تلك صلوة المنافقين تلك صلوة المنافقين تلك صلوة المنافقين يجلس احداهم حتى اذا اصفرت الشمس فكانت بين قرني الشيطان او على قرني الشيطان قام فنقرها اربعا لا يذكر الله عز وجل فيها الا قليلا \*

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبد الله محمد بن احمد بن ابى طاهر الدقاق ببغداد ثنا عبد الله بن ابراهيم بن ايوب البزار ثنا ابراهيم بن عبد الله البصرى ثنا مسلم (واخبرنا) ابو الحسن على بن محمد بن على المقرئ انبا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب القاضي ثنا مسلم بن ابراهيم ثنا هشام بن ابى عبد الله شايحي بن ابى كثير عن ابى قلابة عن ابى الميخ قال كنا مع بريدة في غزوة في يوم ذي غيم فقال بكروا بصلوة العصر فان النبي صلى الله عليه وسلم قال من ترك صلوة العصر حبط عمله \* رواه البخارى في الصحيح عن مسلم بن ابراهيم وخالفه الاوزاعى في اسناده ومثله \*

﴿ اخبرنا ﴾ ابو على الروذبارى بنيسابور و ابو عبد الله الحسن بن عمر بن رهان الغزال و ابو الحسن محمد بن الحسين بن محمد بن الفضل القطان وغيرهم ببغداد قالوا انبا اسمعيل بن محمد الصغار ثنا الحسن بن عرفة ثنا عيسى بن يونس بن ابى اسحاق السبيعي عن الاوزاعى عن يحيى بن ابى كثير عن ابى قلابة عن ابى المهاجر عن بريدة الاسلمى قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم في بعض غزواته فقال بكروا بالصلوة في يوم النعيم فانه من ترك صلوة العصر حبط عمله \* ﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو بكر بن اسحاق انبا اسمعيل بن اسحاق القاضي ثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك (واخبرنا) ابو عبد الله ثنا ابو نصر محمد بن محمد بن الحسين ثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن نافع عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الذى تقوته صلوة العصر كانما وتر ماله وولده (١) \* رواه البخارى في الصحيح عن عبد الله بن يوسف عن مالك ورواه مسلم عن يحيى بن يحيى \*

﴿ اخبرنا ﴾ ابو بكر احمد بن الحسن القاضي انبا حاجب بن احمد الطوسى ثنا عبد الرحيم بن منيب ثنا سفيان عن

الزهري

(١) ن - اهله وماله ١٢

تاخيرها الى ما قبل اصفار الشمس ثم ذكر حديث بريدة (كان عليه السلام في بعض غزواته فقال بكروا بالصلوة في يوم النعيم فانه من ترك صلوة العصر حبط عمله) \* قلت \* مفهوم هذا الحديث تاخير العصر في غير يوم النعيم ومثل هذا المفهوم حجة عند الشافعي \* ثم ذكر حديث (من فاتته صلوة العصر فكانما وتر اهله وماله) من طريق ابن عمر عن النبي عليه السلام ثم ذكره من حديث نوفل بن معاوية عن النبي عليه السلام ثم قال وهو مخرج

الزهرى عن سالم عن ابيه يبلغ به النبي صلى الله عليه وسلم في الذي تقوته صلوة المصر كما نأوتر اهله وماله \*  
 (واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ اخبرني ابو الحسن احمد بن محمد بن عبدوس قال سمعت عثمان بن سعيد الدارمي  
 يقول سمعت علي بن المديني يقول في حديث سفيان عن الزهرى عن سالم عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم من  
 فاتته المصر فكأنما وتر اهله وماله \* قال علي قلت لسفيان فان ابن ابي ذئب يسنده عن نوفل بن معاوية سمع النبي صلى الله  
 عليه وسلم فقال سمعته منه ووعاه قلبي وحفظته كما أنك هاهنا عن سالم عن ابيه \* رواه مسلم في الصحيح من عمرو الناقد  
 عن سفيان واخرجه من حديث عمرو بن الحارث عن ابن شهاب الزهرى كذلك وكذلك رواه معمر و ابراهيم  
 ابن سعد عن الزهرى \*

(واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ وابو طاهر الفقيه وابوزكريا بن ابي اسحاق المزكي وابوسعيد بن ابي عمرو قالوا ثنا  
 ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم ثنا ابن ابي فديك حدثني ابن ابي ذئب عن ابن شهاب  
 عن ابي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام عن نوفل بن معاوية الديلي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 من فاتته الصلوة فكأنما وتر اهله وماله \* قال ابن شهاب فقلت يا ابا بكر اترى اية صلوة هي قال ابن شهاب انه بلغني  
 ان عبدالله بن عمر بن الخطاب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من فاتته صلوة المصر فكأنما وتر اهله وماله ورواه  
 ابودلود الطيالسي عن ابن ابي ذئب وقال في آخره قال الزهرى فذكرت ذلك لسالم فقال حدثني ابي ان رسول الله  
 صلى الله عليه وسلم قال من ترك صلاة المصر \* وقدروى صالح بن كيسان عن ابن شهاب عن ابي بكر بن عبد الرحمن  
 ابن الحارث عن عبد الرحمن بن مطيع بن الاسود عن نوفل بن معاوية مثل حديث ابي هريرة يعني عن رسول الله  
 صلى الله عليه وسلم في الفتن الا ان ابا بكر يزيد فيه ومن الصلوة صلوة من فاتته فكأنما وتر اهله وماله \* وهو مخرج  
 في الصحيحين والحديث محفوظ عنهما جميعاً \* رواه عراك بن مالك عنهما معاوف بن معاوية وعبد الله بن عمر  
 اما بلاغا اوسماعا \*

(واخبرنا) ابو عبد الرحمن السامى وابونصر بن قنادة قالنا ثنا ابو عمرو بن مجيد ثنا محمد بن ابراهيم ثنا ابن بكير عن  
 مالك عن هشام بن عروة عن ابيه ان عمر بن الخطاب كتب الى ابي موسى الاشعري ان صل المصر والشمس بيضاء  
 نقية قدر ما يسير الراكب ثلاثة فراسخ وان صل العتمة ما بينك وبين ثلث الليل فان اخرجت فالى شطر الليل ولا تكن  
 من النافين \* قال وحدثنا مالك عن نافع مولى عبدالله بن عمران عن عمر بن الخطاب رضى الله عنه كتب الى عماله ان  
 اعم امركم عندى الصلوة من حفظها او حافظ عليها حفظ دينه ومن ضيعها فهو لما سواها اضيع وكتب ان عملوا الظهر  
 اذا كان الفجر ذراعاً الى ان يكون ظل كل شئ مثله (١) والمصر والشمس بيضاء نقية قدر ما يسير الراكب فرسخين  
 او ثلاثة والمغرب اذا غربت الشمس والمشاء اذا غاب الشفق الى ثلث الليل فن نام فلانامت عينه فن نام فلانامت

(١) ن - ظل احدكم مثله ١٢

في الصحيحين فالحديث محفوظ عنهما) \* قلت \* ظاهر كلامه انه في الصحيحين من حديث نوفل ايضاً وليس حديثه  
 فيها ولا في واحد منهما بل هو في سنن النسائي ثم الحديث غير مناسب للباب ثم ذكر (عن عروة عن عمر كتب الى  
 ابي موسى ان صل المصر والشمس بيضاء نقية قدر ما يسير الراكب ثلاث فراسخ) \* قلت من صلى قبل الاصفرار

باب تعجيل صلاة المغرب

عنه فن نام فلا نامت عنه والصبح والنجوم بلدية مشتبكة فن نام فلا نامت عنه •  
(اخبرنا) ابو الحسن علي بن محمد المقرئ انبا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا محمد بن ابي بكر  
ثنا يحيى بن سعيد عن زياد بن لاحق قال حدثني تيمية بنت سلمة انها اتت عائشة في نسوة من اهل الكوفة فقلنا  
يا ام المؤمنين نسألك عن مواقيت الصلوات قالت اجلسن فجلسنا فلما كانت الساعة التي تدعونها نصف النهار  
قامت فصلت بنا وهي قائمة وسطنا فلما انصرفت قلت لها يا ام المؤمنين انا ندعوك هذه في بلادنا نصف النهار  
قالت هذه صلواتنا آل محمد صلى الله عليه وسلم ثم جلسنا فلما كانت الساعة التي تدعونها بين الصلوتين صلت بنا المص  
فقلنا لها يا ام المؤمنين انا ندعوك هذه في بلادنا بين الصلوتين قالت هذه صلواتنا آل محمد صلى الله عليه وسلم انا آل محمد  
لاصل الصغراء قالت ثم جلسنا فلو كان غير عائشة لظننا انها قد صلت المغرب قبل ان تجب ولكن قد عرفت ان  
عائشة لا تصلي الا عند الوقت حين وجبت وجمعت بالقراءة في المغرب فاستاذن عليها نسوة من اهل الشام فقالت  
لا تأذني لمن صواحب الحمامات •

باب تعجيل صلاة المغرب

(اخبرنا) ابو بكر احمد بن الحسن القاضي ثنا حاجب بن احمد الطوسي ثنا عبد الله بن هاشم ثنا وكيع ثنا سفيان  
عن عبد الرحمن بن الحارث بن عياش بن ابي ربيعة عن حكيم بن عباد بن حنيف عن نافع بن جبير بن مطعم عن ابن عباس  
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم امنى جبريل عليه السلام عند البيت مرتين فذكر الحديث كل صلوة في  
وقتين وقال في المغرب في اليومين جميعا وصلى في المغرب حين افطر الصائم •

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو عبد الله محمد بن يعقوب الحافظ ثنا حامد بن ابي حامد المقرئ ثنا مكي بن ابراهيم  
ثنا يزيد بن ابي عبيد (ح وحد ثنا) ابو سعد الراهد ثنا يحيى بن منصور القاضي (واخبرنا) ابو صالح ابن ابنة يحيى  
ابن منصور القاضي ثنا جدى ثنا احمد بن سلمة ثنا قتيبة بن سعيد الثقفى ثنا حاتم بنى ابن اسمعيل عن يزيد بن ابي عبيد  
عن سلمة بن الاكوع ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصلي المغرب اذا غربت الشمس وتوارت بالحجاب  
لقط حديث ابي صالح • رواه البخارى في الصحيح عن مكي بن ابراهيم ورواه مسلم عن قتيبة •

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ وابو عبد الله اسحاق بن محمد بن يوسف السوسى قال ثنا ابو النباس محمد بن يعقوب

ثنا

يصدق عليه انه صلى كذلك فهو ان دل على كراهة التأخير فانما يدل على كراهته الى آخر الوقت لاعلى كراهة كل تأخير  
على ان رواية عمرو بن عمرو عن عمر بن الخطاب لانه لم يدركه •

باب تعجيل المغرب

قال • ذكر فيه حديث يحيى بن معين عن بشر بن السرى بسنده عن ابي طريف (انه كان شاهدا للنبى عليه السلام وهو محاصر  
لاهل الطائف فكان يصلي بصلوة البصر حتى لو ان انسانا رمى بنبله ابصر مواقع نبه) ثم قال (اراد صلوة المغرب وانما  
سميت صلوة البصر لانها تؤدى قبل ظلمة الليل) • قلت • الاظهر ان صلوة البصر صلوة الفجر وكذا جاء مفسرا  
في رواية الطحاوى عن ابن ابي داود عن ابن معين بسنده المذكور وانظره فكان يصلي بصلوة الفجر الحديث ذكره

ثم أحمد بن عرف ثنا أبو المغيرة ثنا الأوزاعي (ح واخبرنا) أبو صالح ابن أبي طاهر حدثني جدي يحيى بن منصور  
 ثنا أحمد بن سلمة ثنا اسحاق بن ابراهيم أنبأ شبيب بن اسحاق الدمشقي ثنا الأوزاعي حدثني أبو النجاشي حدثني رافع  
 ابن خديج قال كنا نصلى مع رسول الله صلى الله عليه وسلم المغرب فينصرف احدنا وهو يرى مواضع نبهه \* لفظ  
 حديث أبي صالح \* رواه مسلم عن اسحاق بن ابراهيم واخرجه البخاري من حديث الوليد بن مسلم عن الأوزاعي \*  
 (واخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو حامد أحمد بن محمد بن الحسين الخسرو جردى بخسرو جردنا محمد بن ابوب  
 ثماموسى بن اسمعيل ثنا حماد ثنا ثابت عن انس بن مالك قال كنا نصلى المغرب مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم رى  
 فبرى احدنا مواضع مهمه \* غريب بهذا الاسناد \*

(واخبرنا) علي بن أحمد بن عبدان أنا أحمد بن عبيدنا أحمد بن يحيى الحلوانى ثنا يحيى بن معين ثنا بشر بن السرى ثنا  
 زكريا بن اسحاق عن الوليد بن عبد الله بن ابي سمرة قال حدثني ابو طريف انه كان شاهدا للنبي صلى الله عليه وسلم وهو  
 محاصر لاهل الطائف قال فكان يصلى بنا صلاة البصر حتى لو ان انسانا رى نبهه ابصر مواضع نبهه \* شك ابو جعفر  
 الحلوانى فى بعض الفاظه والحديث محفوظ عن يحيى وغيره عن بشر بهذا اللفظ وصلاة البصر اراد بها صلاة المغرب  
 وانما سميت صلاة البصر لانها تؤدى قبل ظلمة الليل \*

(وقد اخبرنا) علي بن أحمد بن عبدان أنبأ أحمد بن عبيدنا السكديعى ثنا عبيد بن عقيل الهلالى ثنا زكريا بن اسحاق  
 عن الوليد بن ابي سمرة عن ابي طريف الهذلى قال حاصرنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم حصن الطائف فكان  
 يصلى بنا صلاة المغرب واحدنا يرى مواضع نبهه \*

(واخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ ثنا ابو الحسن محمد بن الحسين بن منصور ثنا أحمد بن الحسين بن نصر الحذاء  
 حدثني علي بن عبد الله المدينى ثنا يحيى بن زكريا بن ابي زائدة اخبرني الاعمش عن عمارة بن عمير عن ابي عطية الوادعى  
 قال دخلت مع مسروق على عائشة ام المؤمنين فقال لها مسروق رجلان من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم - لم كلاهما  
 لا يالو عن الخير احدهما يجعل المغرب ويجعل الافطار والآخر يؤخر المغرب ويؤخر الافطار قالت ايها الذى  
 يجعل المغرب ويجعل الافطار قال ابن مسعود قالت هكذا كان يصنع رسول الله صلى الله عليه وسلم \* رواه مسلم فى  
 الصحيح عن ابي كريب عن يحيى بن زكريا \*

(واخبرنا) ابو سعيد بن ابي عمرو ثنا ابو العباس الاصم ثنا أحمد بن عبد الحميد الجارنى ثنا ابو اسامة عن يزيد بن

الطحاوي فى باب الوقت الذى يصلى فيه الفجر واسند المروى فى التريين عن أحمد بن سعيد الدارمى قال صلاة البصر  
 صلاة الفجر وقال الفارسى فى مجمع الفرائب اراد به صلاة الفجر لانها انما تصلى عند اسفار الظلام واثبات البصر  
 الاشخاص وقيل انها صلاة المغرب لانها تؤدى قبل ظلمة الليل الجائلة بين الابصار والمريثات والاول اظهر انتهى  
 كلامه وعلى هذا فى الحديث دليل على ان الاسفار بالفجر افضل وذكر الطبرانى هذا الحديث فى معجمه الكبير من  
 طريقين ولفظه فكان يصلى بنا صلاة العصر \* كذا رأيت فى اصل جيد من اصول هذا الكتاب وعلى هذا فيه دليل على  
 افضلية تأخير العصر \*

أبي بردة قال أقبلت من الجبان فررت في جمفي وأنا أقول الآن وجبت الشمس فررت بسويد بن غفلة عند مسجدكم فقلت أصليتم فقال نعم فقلت ما أراكم إلا قد مجئتم قال كذلك كان عمر بن الخطاب يصلها \*  
 (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو وقالنا أبو العباس ثنا الربيع بن سليمان ثنا ابن وهب أخبرني يونس وعمرو بن الحارث ومالك بن أنس عن ابن شهاب قال أخبرني حميد بن عبد الرحمن بن عوف أن عمر بن الخطاب وعثمان بن عفان كانا يصليان صلاة المغرب حين ينظران إلى الليل الأسود قبل أن يفطرا ثم يفطران بعد الصلاة (١) \*  
 (أخبرنا) علي بن أحمد بن عبدان أنا أحمد بن عبيد الصفار ثنا الأسفاطي أنا أبو الوليد أنا أبو الالحوص عن أبي إسحاق عن الأسود قال كان عبد الله يصلي المغرب حين تغرب الشمس وقال هذا والذي لا اله غيره وقت هذه الصلاة \*

باب كراهية تأخير المغرب

(أخبرنا) أبو القاسم عبد الرحمن بن عبيد الله بن عبد الله الحر في بغداد أملاء في جامع المنصور ثنا أحمد بن سلمان النجاد ثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل حدثني أبي حدثني هارون يعني ابن معروف قال عبد الله وسمته أنامن هارون قال أخبرنا ابن وهب حدثني عبد الله بن الأسود القرشي أن يزيد بن خصيفة حدثه عن السائب بن يزيد أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تزال امتي على الفطرة ما صلوا المغرب قبل طلوع النجوم \*

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو بكر بن إسحاق الفقيه أنا الحسن بن علي بن زياد ثنا إبراهيم بن موسى القراء ثنا عباد بن العوام عن عمر بن إبراهيم عن معمر عن قتادة عن الحسن بن علي بن شاذان عن العباس بن عبد المطلب عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تزال امتي على الفطرة ما لم يؤخروا المغرب حتى تشبك النجوم \* وقد روي في الماضي من حديث أبي أيوب الأنصاري وروى ذلك من حديث علي بن أبي طالب وأنس بن مالك واحتج بعض من آخر المغرب (بما أخبرنا) علي بن أحمد بن عبدان ثنا أحمد بن عبيد الله بن إبراهيم بن مالك بن بكير ثنا الليث حدثني خير بن نعيم الحضرمي عن أبي هبيرة السبائي عن أبي تميم الجيشاني عن أبي بصرة الفغاري قال صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بالمصر بالخمص (٢) فقال إن هذه الصلاة عرضت على من كان قبلكم فضيموها فن حافظ عليها أوفي أجره مرتين ولا صلاة بعدها حتى يطلع الشاهد قال ابن بكير سألت الليث عن الشاهد فقال هو النجم رواه مسلم في الصحيح عن قتبية عن الليث ولا يجوز ترك الأحاديث الصحيحة المشهورة بهذا وإنما المقصود بهذا في التطوع بعدها لا بيان وقت المغرب \*

باب من قال بتعجيل المشاء

(أخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ ثنا أبو بكر بن إسحاق الفقيه ثنا أبو المثني ثنا مسدد ثنا أبو عوانة عن أبي بشر عن بشير بن ثابت عن حبيب بن سالم عن النعمان بن بشير قال أنا أعلم الناس بوقت الصلاة صلاة المشاء كان النبي صلى الله عليه وسلم يقرأ (١) ان حميد لم يره ولم يسمع منه وكذا عن عثمان فهذه الرواية منقطعة ٢٢ تهذيب (٢) هو موضع معروف ١٢٢ النووي

باب تعجيل المشاء

قال \*

ذكر فيه حديث أبي عوانة (عن أبي بشر عن بشير بن ثابت عن حبيب بن سالم عن النعمان بن بشير كان عليه السلام صلاها يعني المشاء لسقوط القمر لثالثة) قلت \* في هذا الحديث ثلاثة أمور \* أحدها \* أنه مضطرب الإسناد والمتن

عليه وسلم يصلها لسقوط القمر لثلاثة وسائر ما روي في التمجيز بالصلوات على العموم قدمضى ذكره \*  
 ( واخبرنا ) علي بن محمد بن عبدالله بن بشر ان ابا جعفر محمد بن عمرو الرزاز ثنا محمد بن عبيد الله بن المنادي ثنا روح  
 ابن عباد ( واخبرنا ) ابو نصر محمد بن احمد بن اسمعيل الطبراني بها ثنا عبدالله بن احمد بن منصور الطوسي ثنا محمد  
 ابن اسمعيل الصائغ ثنا روح ثنا حمد بن سلمة ثنا علي بن زيد عن الحسن بن ابي بكرة قال اخبر رسول الله صلى الله  
 عليه وسلم المشاء تسع ليال الى ثلث الليل فقال ابو بكر يا رسول الله لو انك عجبت هذه الصلوة لكان امكن لقاتنا وفي  
 رواية ابن المنادي لكان امثل لقيامنا من الليل فمجل بعد ذلك \* تفرد به علي بن زيد بن جدعان وليس بالقوى \*

باب من قال بتعجيلها اذا اجتمع الناس

( واخبرنا ) ابو علي الروذباري ثنا ابو بكر بن داسة ثنا ابو داود ثنا مسلم بن ابراهيم ناشعبة عن سعيد بن ابراهيم  
 عن محمد بن عمرو قال سألنا جابرا عن وقت صلوة رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال كان يصلي الظهر بالهاجرة  
 والمصر والشمس حية والمغرب اذا غربت الشمس والمشاء اذا كثر الناس عجل واذا قلوا اخر والصبح بغلس  
 رواه البخاري في الصحيح عن مسلم بن ابراهيم ورواه مسلم بن الحجاج من وجه آخر عن شعبة \*

باب من استحب تأخيرها

( واخبرنا ) محمد بن عبدالله الحافظ اخبرني ابو عمرو بن اسمعيل ثنا احمد بن ابي حفص ثنا محمد بن رافع ثنا عبد الرزاق  
 ثنا ابن جريج قال قلت لعطاء اي حين احب اليك ان اصلي المشاء التي يقولها الناس العتمة اماما وخلصوا قال سمعت  
 ابن عباس يقول اعتم النبي صلى الله عليه وسلم ذات ليلة المشاء حتى رقد الناس واستيقظوا ووردوا واستيقظوا فقام  
 عمر بن الخطاب رضى الله عنه فقال الصلوة قال عطاء قال ابن عباس فخرج نبي الله صلى الله عليه وسلم حتى انظر اليه الآن  
 يقطر رأسه ماء واضمايده على شق رأسه فقال لولا ان اشق على امتي لامرتهم ان يصلوها كذلك قال فاستثبت عطاء  
 كيف وضع النبي صلى الله عليه وسلم يده على رأسه كما انباء ابن عباس فبدل عطاء بين اصابعه شيئا من تبيد ثم وضع  
 اطراف اصابعه على فرق الرأس ثم ضمها يرها كذلك على الرأس حتى مست امامه طرف الاذن مما يلي الوجه  
 ثم على الصدغ وناحية اللحية لا يقصر ولا يبطش بشيء الا كذلك قلت لعطاء كم ذلك اخرها النبي صلى الله  
 عليه وسلم ليلئذ قال لا ادري قال عطاء فاحب الي ان تصلها اماما وخلصوا مؤخرة كما صلاها النبي صلى الله عليه وسلم  
 ليلئذ قال فان شق عليك ذلك خلوا او على الناس في الجماعة وانت امامهم فصلها وسطا لا معجلة ولا مؤخرة \* رواه  
 مسلم في الصحيح عن محمد بن رافع هكذا ورواه البخاري عن محمود بن عبد الرزاق \*

رواه هشيم عن ابي بشر عن حبيب عن النعمان وليس فيه بشير بن ثابت كذا اخرجه الحاكم وناهم رتبة هشبا  
 فرواه كذلك عن ابي بشر هكذا اخرجه النسائي من طريق رتبة ورواه الخلال عن مهنا عن احمد ثنا يزيد بن هارون  
 عن شعبة عن ابي بشر عن بشير بن ثابت عن حبيب بن سالم عن النعمان بن بشير قال كان رسول الله صلى الله عليه  
 وسلم يصلي المشاء الآخرة لسقوط القمر ليلة رابعة \* قال يزيد بن هارون قلت لشعبة هشيم عن ابي بشر عن حبيب  
 ابن سالم عن النعمان بن بشير كان عليه السلام يصلي المشاء الآخرة لسقوط القمر ليلة ثالثة فقال حينئذ اول ليلة ثالثة \*

( باب من قال بتعجيلها اذا اجتمع الناس )

( باب من استحب تأخيرها )

﴿ اخبرنا ﴾ ابو محمد عبد الله بن يحيى بن عبد الجبار السكري ببغداد ثنا اسمعيل بن محمد الصفار ابا احمد بن منصور الرمادي ثنا عبد الرزاق ثنا ابن جريج اخبرني نافع ثنا عبد الله بن عمران بن عبد الله بن علي وسلم شغل عن الصلاة لية فلم يخرج حتى رقدنا ثم استيقظنا ثم رقدنا ثم استيقظنا فخرج علينا وقال ليس احد من اهل الارض ينتظر هذه الصلاة غيركم \* رواه البخاري في الصحيح عن محمود ورواه مسلم عن محمد بن رافع كلاهما عن عبد الرزاق \*

﴿ واخبرنا ﴾ ابو صالح بن ابي طاهر المنبري حدثني جدي يحيى بن منصور ثنا احمد بن سلمة ثنا اسحاق بن ابراهيم ثنا جري عن منصور بن المتمر عن الحكم بن عتيبة عن نافع عن ابن عمر قال مكثنا ليلة تنتظر رسول الله صلى الله عليه وسلم للشاء الآخرة فخرج علينا حين ذهب ثلث الليل او بعده فقال حين خرج انكم تنتظرون صلاة ما تنتظرها اهل دين غيركم ولو لان يفتل على امتي لصليت بهم هذه الساعة قال ثم امر المؤذن فاقام ثم صلى \* رواه مسلم في الصحيح عن اسحاق بن ابراهيم \*

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ وابو صادق بن ابي القوارس قالنا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق الصفار ثنا حجاج قال قال ابن جريج ( واخبرنا ) ابو محمد عبد الله بن يحيى بن عبد الجبار السكري ببغداد ثنا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا احمد بن منصور الرمادي ثنا عبد الرزاق انا ابن جريج اخبرني مفيرة بن حكيم عن ام كلثوم بنت ابي بكر (١) اخبرته عن عائشة قالت اعتم رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات ليلة بالمشاء حتى ذهب عامة الليل وحتى نام اهل المسجد قالت ثم خرج اليهم فصلى بهم وقال انه لو قدمه لولا ان اشق على امتي \* لفظ حديث عبد الرزاق وفي حديث حجاج عن عائشة ام المؤمنين انها قالت ولم يقل بالمشاء والباقي بمناه سواء \* رواه مسلم في الصحيح عن هارون بن عبد الله عن حجاج وعن محمد بن رافع وغيره عن عبد الرزاق \*

﴿ اخبرنا ﴾ محمد بن عبد الله الحافظ ثنا ابو بكر احمد بن اسحاق انا ابو المثني ثمامة ثنا يحيى ثنا عوف ثنا ابو المهيال قال انطلقت مع ابني الى ابني برزة الاسلمي فقال له ابني حدثنا كيف كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي المكتوبة قال كان يصلي الهجير (٢) وهي التي تدعوها الاولى حين تدحض الشمس ويصلي المصير ثم يرجع احدنا الى اهله في اقصى المدينة والشمس حية ونسيت ما قال في المغرب قال وكان يستحب ان يؤخر المشاء قال وكان يكره النوم قبلها والحديث بعدها قال وكان يفتل من صلاة الغداة حين يعرف احدنا جلسه ويقرا من السنين الى المائة \* رواه البخاري في الصحيح عن مسدد ورواه مسلم من اوجه اخر عن ابني المهيال \*

﴿ اخبرنا ﴾ ابو الحسن الملا بن محمد بن ابني سعيد المهرجاني بهانيا اوسهل بشر بن احمد بن بشر ثنا ابراهيم بن علي

(١) هي ولدت بعد وفاة ابيها ١٢ تهذيب (٢) ن - الظهر الذهلي

والامر الثاني \* ان حيا فيه نظر كذا قال البخاري وقال ابن عدي قد اضطرب في اسانيد ما روى عنه \* والثالث \* ان القمر في الليلة الثالثة يسقط بعد مضي ساعتين ونصف ساعة ونصف سبع ساعة من ساعات تلك الليلة الجزاة على ثنتي عشرة ساعة والشفق الاحمر ينيب قبل ذلك بزمن كثير فليس في ذلك دليل على التهجيل عند الشافعية ومن يقول بقولهم \* ثم ذكر البيهقي حديث حماد بن سلمة ( ثنا علي بن زيد عن الحسن بن علي بن بكره اخبرني صلى الله عليه وسلم المشاء تسم ليال الى ثلث الليل فقال ابو بكر يا رسول الله لو انك مجت هذه الصلاة لكان امكن لقائنا او لقيا منا من الليل



المقدي اخبرنا عبد الله بن عامر الطائفي عن عبد الرحمن بن القاسم عن ابيه عن عائشة قالت ما نام رسول الله صلى الله عليه وسلم قبلها ولا سمر بعدها يعني المشاء الآخرة \*

✽ واخبرنا ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا بحر بن نصر ثنا ابن وهب حدثني معاوية وهو ابن صالح عن ابي حمزة عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم انها قالت ما رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم نائماً قبل المشاء ولا لاعباً بعدها اما اذا كرا فينم واما نائماً فيسلم \*

✽ اخبرنا ابو عبد الله الحافظ وابو عبد الرحمن السلمى وابوزكريان بن ابي اسحاق قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن عبد الجبار ثنا ابن فضيل عن عطاء بن السائب عن شقيق بن سلمة عن عبد الله بن مسعود قال حدث لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم السمر بعد صلوة الغنمة \*

✽ اخبرنا ابو محمد جناح بن نذير بن جناح المحاربي بالكوفة ابا ابو جعفر محمد بن علي بن دحيم ثنا احمد بن حازم ابن ابي غرزة ثنا ابو نعيم ثنا سفيان عن منصور عن خيشمة عن سمع ابن مسعود يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا سمر بعد الصلوة الا لمصل او مسافر \*

✽ واخبرنا جناح ثنا ابن دحيم ثنا احمد بن حازم ابا ابو نعيم ثنا سفيان عن منصور عن خيشمة عن رجل من جمعي سمع عبد الله بن مسعود يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا سمر بعد الصلوة الا لمصل او مسافر \* رواه حماد عن شعيب عن منصور عن خيشمة عن الاسود عن عبد الله واخطأ فيه وقيل عن علقمة عن عبد الله وهو خطأ \*

✽ اخبرنا محمد بن عبد الله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن عبد الجبار ثنا ابو معاوية عن الاعمش عن ابراهيم عن علقمة قال جاء رجل الى عمر رضى الله عنه وهو يعرفه فقال يا امير المؤمنين جئت من الكوفة وتركتم بها رجلاً على المصاحف عن ظهر قلبه قال ففضب عمر وانفخ حتى كاد يبل ما بين سميتي الرجل ثم قال ويحك من هو قال عبد الله بن مسعود فزال يطفأ ويسير الغضب حتى عاد الى حاله التي كان عليها ثم قال ويحك والله ما علم بقي احد من المسلمين هو احق بذلك منه ما حدثك عن ذلك كان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يزال يسمر في الامر من امر المسلمين عند ابي بكر وانه سمر عنده ذات ليلة وانا معه ثم خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم وخرجنا نمشي معه فاذا رجل قائم يصلي في المسجد فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم يستمع قراءته فلما اعياها ان نعرف من الرجل قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من سره ان يقرأ القرآن غصاً كما انزل فليقرأه على قراءة ابن ام عبد ثم جلس الرجل يدعو فجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول له سل تمطه قال فقال عمر فقلت لا غدون اليه فلا بشرته قال فقدوت اليه لا بشرته فوجدت ابا بكر قد سبقني اليه فبشره فوالله ما سا بقته الى خير قط الا سبقني اليه \* هكذا رواه جماعة

عن

من عمر لا من عبد الله في رواية علقمة) \* قلت \* هما حديثان مختلفان فلا يلزم من رواية علقمة هذا الحديث عن عمر ان لا يكون روي عن ابن مسعود حديث لا سمر بعد المشاء ثم قال البيهقي او هذا الحديث لم يسمعه علقمة من عمر انما رواه عن القرئع عن قيس عن عمر) \* قلت \* علقمة سمع من عمر حديث الاعمال بالنيات خرج الجماعة من روايته عنه فيحمل على انه سمع منه حديث السمر بلا واسطة مره وبواسطة مرة اخرى ويدل على ذلك ان الترمذي

عن الاعمش وفي ذلك دليل على ان رواية السمر من عمر لامن عبدالله في رواية علقمة •  
 ﴿ واخبرنا ﴾ ابو الحسن بن الفضل القطان ثنا عبدالله بن جعفر ثابعتوب بن سفيان حدثني ابو نعيم ثنا الاعمش عن ابراهيم  
 عن علقمة قال جاء رجل الى عمر رضى الله عنه فقال جئتك من عند رجل على المصاحف عن ظهر قلبه فذكر بعض الحديث  
 ثم قال عمر وسأحدتك عن عبدالله أنا سمرنا ليلة في بيت ابى بكر رضى الله عنه في بعض ما يكون من حاجة النبي صلى الله  
 عليه وسلم ثم ذكر باقى الحديث بمنه • وفي آخره قال محمد بن المطار (١) للاعمش اليس قال خيشمة ان اسم الرجل  
 قيس بن مروان قال نعم يريد الرجل الذى جاء الى عمر وهذا الحديث لم يسمعه علقمة من قيس عن عمر انما رواه عن  
 القرئع عن قيس عن عمر ( اخبرنا ) بصحة ذلك ابو الحسن على بن محمد المقرئ انا الحسن بن محمد بن اسحاق ثابوت  
 ابن يعقوب ثايمان بن ابى شيبة ثاغان ثا عبد الواحد بن زياد ثنا الحسن بن عبيد الله ثنا ابراهيم عن علقمة ثنا القرئع  
 عن قيس او ابن قيس رجل من جمعى عن عمر بن الخطاب قال مر رسول الله صلى الله عليه وسلم وانا معه على عبدالله  
 ابن مسعود وهو يقرأ فذكر القصة بمنه الا انه لم يذكر قصة السمر •

﴿ حدثنا ﴾ ابو بكر محمد بن الحسن بن فورك ابا عبدالله بن جعفر الاصبهاني ثابوت بن حبيب ثنا ابو داود ثنا هشام  
 عن قتادة عن الحسن بن عمران بن حصين عن عبدالله بن مسعود قال كنا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات ليلة  
 حتى اكثر بالحديث ثم رجعنا الى اهلنا فلما اصبحنا غدونا على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله  
 عليه وسلم عرض على الانبياء بائعهم وابعائهم من ائمتهم وذكر الحديث بطوله •

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبدالله الحافظ اخبرنا ابو محمد احمد بن عبدالله المزني ثنا علي بن محمد بن عيسى ثنا ابو اليان اخبرني  
 شعيب عن الزهري اخبرني سالم بن عبدالله وابو بكر بن ابى حنيفة ان عبدالله بن عمر قال صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 صلوة المشاء في آخر حياته فلما سلم قام فقال ارايتكم ليلتكم هذه فان على رأس مائة سنة منها لا يبقى ممن هو اليوم على ظهر  
 الارض احد قال عبد الله بن عمر قوهل الناس في مقالة رسول الله صلى الله عليه وسلم الى ما يتحدثون من هذه الاحاديث  
 عن مائة سنة وانما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يبقى ممن هو اليوم على ظهر الارض احد يريد بذلك انها تحرم  
 ذلك القرن • رواه البخارى في الصحيح عن ابى اليان ورواه مسلم عن عبدالله بن عبد الرحمن عن ابى اليان •

﴿ باب تسجيل صلوة الصبح ﴾

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبدالله الحافظ انا ابو بكر احمد بن اسحاق انا احمد بن ابراهيم بن ملحان ثنا يحيى بن بكير ثنا الليث

(١) ن - محمد المطار ١٢

خرج الحديث من طريق علقمة عن عمرو وحسنه فدل على انه متصل عنده ثم ذكر البيهقي حديث الحسن ( عن عمران  
 ابن حصين عن ابن مسعود كنا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات ليلة حتى اكثر بالحديث الى آخره ) • قلت •  
 فيه امران • احدهما • انه منقطع قال البيهقي في باب من عجل في النذر كفارة بين ( قال ابن المديني لم يصح للحسن  
 سماع من عمران بن حصين من وجه ثبت ) • الثانى • انه ليس في الحديث ان ذلك كان بعد الصلوة •

﴿ باب تسجيل الصبح ﴾

قال •

ذكر فيه حديث ابى مسعود والكلام عليه تقدم في باب الترغيب في التسجيل بالصلوات ثم ذكر حديث انس

(باب تسجيل صلوة الصبح)



﴿ اخبرنا ﴾ ابو الحسن علي بن احمد بن عمر بن حفص المقرئ ببغداد ابناً احمد بن سلمان الفقيه ثعابيد الملك بن محمد ثاوهب بن جرير وعبد الصمد قالنا ثنا شعبة عن سعد بن ابراهيم عن محمد بن عمرو بن حسن قال كان الحجاج يؤخر الصلاة فسألت جابر بن عبد الله فقال كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي الظهر اذا زالت الشمس والعصر والشمس حية والمغرب اذا غابت الشمس والمشاء اذا رأى في الناس قلة اخره اذا رأى فيهم كثرة عجل والصبح بفس \* مخرج في الصحيحين من حديث شعبة \*

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو بكر بن اسحاق ثنا احمد بن ابراهيم ثنا ابن بكير نا الليث عن يزيد بن ابي حبيب عن اسامة بن زيد عن ابن شهاب عن عمروة قال اخبرني بشير بن ابي مسعود عن ابي مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم فذكر الحديث وقال فيه ثم صلى الصبح بفس ثم صلاها يوماً فاسفر بهائم لم يمد الى الاسفار حتى قبضه الله عز وجل \* ﴿ اخبرنا ﴾ ابو نصر محمد بن احمد بن اسمعيل البزار بالطاران ثعابيد الله بن احمد بن منصور الطوسي ثنا محمد بن اسمعيل الصائغ ثناروح ( واخبرنا ) ابو عمرو الاديب ابناً ابو بكر الاسمعي اخبرني الهيثم بن خلف الدورى ثنا احمد بن يحيى بن عطاء المقرئ الجلاب ثناروح ثنا سعيد يعني ابن ابي عمروة عن قتادة عن انس بن مالك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم وزيد بن ثابت تسحروا فلما فرغا من سجورهما قام رسول الله صلى الله عليه وسلم الى الصلاة فصلى قلت لانس كم كان بين فراغهما من سجورهما ودخولهما في الصلاة فقال قدر ما يقرأ الرجل خمسين آية \* رواه البخارى في الصحيح عن الحسن بن الصباح عن روح \*

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا علي بن الحسن بن ابي عيسى نا المقرئ ثاهام عن قتادة عن انس بن مالك ان زيد بن ثابت حدثه انه تسحر مع رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ثم خرجت الى الصلاة فقال انس قلت لزيد كم كان بين ذلك قال قدر خمسين او ستين آية \* رواه البخارى في الصحيح عن عمرو بن عاصم عن همام الا انه قال عن زيد انهم تسحروا مع النبي صلى الله عليه وسلم ثم قاموا الى الصلاة \* ورواه مسلم عن عمرو الناقد عن يزيد بن هارون عن همام بمعناه \*

﴿ اخبرنا ﴾ محمد بن عبد الله الحافظ ثنا ابو بكر احمد بن اسحاق الفقيه ابناً الحسن بن علي بن زياد ثنا اسمعيل بن ابي اويس خدثني اخي ابو بكر عن سليمان بن بلال عن ابي حازم انه سمع سهل بن سعد يقول كنت اتسحر في اهلي

وصحح الحاكم روايته كما مر وقد تابعه شريكنا على هذا الاثر الثوري \* قال صاحب التمهيد ذكر عبد الرزاق عن الثوري عن سعيد بن عبيد الطائي عن علي سمعت علياً يقول لمؤذنه احفر اسفري يعني بصلاة الصبح \* ثم ذكر البيهقي ( عن ابي عبيدة عن ابن مسعود كان يصلي بنا الصبح حين يطلع النجم الى آخره ) \* قلت \* فيه شيان \* احدهما \* انه منقطع لان ابا عبيدة لم يدرك اياه كذا ذكره البيهقي فيما بعد في باب من كبر بالطائفتين \* والثاني \* ان الحديث الصحيح عن ابن مسعود يدل على ان الاسفار افضل وهو ما خرجاه من حديث عبد الرحمن بن يزيد عن ابن مسعود قال ما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى صلاة لغير ميقاتها الا صلواتين جمع بين المغرب والمشاء بجمع وصلى النجم يومئذ قبل ميقاتها ولمسلم قبل وقتها بفس ومعناه قبل وقتها المعتاد اذ فعلها قبل طلوع النجم غير جائز فدل على ان تأخيرها كان معتاداً للنبي صلى الله

ثم ابكر سرعة ان ادرك صلوة الصبح مع رسول الله صلى الله عليه وسلم \* رواه البخارى فى الصحيح عن اسمعيل ابن ابى اويس \*

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا العباس بن الوليد بن مزيد اخبرني ابى قال سمعت الاوزاعى يقول ثنا نهيك بن يريم حدثني مغيث بن سمي قال صليت مع ابن الزبير صلوة الفجر فصلى بغلس وكان يسفر بها فلما سلم قلت لعبد الله بن عمر ما هذه الصلوة وهو الى جانبى قال هذه صلوة تنامع رسول الله صلى الله عليه وسلم و ابى بكر وعمر رضى الله عنهما فلما قتل عمر اسفر به اعمان \* وفى كتاب الليل لابى عيسى الترمذى قال قال محمد بن اسمعيل البخارى حديث الاوزاعى عن نهيك بن يريم فى التغليس بالفجر حديث حسن \*

﴿ اخبرنا ﴾ ابو الحسن المقرئ ابى الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا محمد بن ابى بكر ثنا الضحاك بن مخلد ثنا ابن ابى ذئب عن مسلم بن جندب عن الحارث بن عمر الهذلى ان عمر كتب الى ابى موسى الاشعري كتبت اليك فى الصلوة واحق ماتهاهد المسلمون من دينهم وقد رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم كيف كان يصلى حفظت من ذلك ما حفظت ونسيت من ذلك ما نسيت فصلى الظهر بالمهاجرة وصلّى العصر والشمس حية والمغرب حين حل فطر الصائم والمشاء ما لم يخف رقاد الناس والصبح بغلس واطال فيها القراءة \*

﴿ واخبرنا ﴾ ابو سميد يحيى بن محمد بن يحيى الخطيب الاسفرائنى ثنا ابو بحر البربهارى ثنا بشر بن موسى ثنا الجيدى ثامر وان بن معاوية عن منصور بن حبان الاسدى قال سمعت عمرو بن ميمون الاودى يقول صليت مع عمر بن الخطاب صلوة الفجر ولوان اخى منى ثلاثة اذرع لم اعرفه الا ان يتكلم \*

﴿ واخبرنا ﴾ ابو زكريا بن ابى اسحاق ثنا ابو العباس الاصم ثنا الربيع بن سليمان قال قال الشافعى اخبرنا ابن عيينة عن شيب بن عرقدة عن حبان بن الحارث قال ايت عليا وهو مسكر يدى ابى موسى فوجدته يطم فقال ادن فكل فقلت انى اريد الصوم قال واما اريده قدنوت فاكلت فلما فرغ قال يا ابن التياح (١) اقم الصلوة \*

﴿ اخبرنا ﴾ ابو الحسين بن بشران بغدادى ثنا ابو محمد دعلج بن احمد ثنا محمد بن ابراهيم البوشنجى ثنا سعيد بن حفص قال التقي قال قرأنا على صقل بن عبيد الله عن عمرو بن دينار عن ابى عبيدة عن ابن مسعود قال كان يصلى بنا الصبح حين يطلع التيجر والمغرب حين تغرب الشمس ثم يقول هذه صلوة تنامع رسول الله صلى الله عليه وسلم وروينا

(١) هكذا فى الاصل وفى القاموس التياح والدمامر مؤذن على رضى الله عنه ٢٢٤ عن

عليه وسلم وانه يحل بها يومئذ قبل وقتها المشاد وابن مسعود ايضا كذلك كانت عادته \* قال ابن ابى شيبه فى مصنفه ثنا وكيع عن سفيان عن ابى اسحاق عن عبد الرحمن بن يزيد قال كان ابن مسعود ينور بالتيجر وهذا سند صحيح ورواه ايضا عبد الرزاق فى مصنفه عن سفيان الثورى بسند \* ولفظه كان عبد الله يسفر بصلوة الغداة وقال صاحب التمهيد على مذهب على وعبد الله جماعة اصحاب ابن مسعود وهو قول النخعي وطائوس وسميد بن جبير واليه ذهب فقهاء الكوفيين \* قال البيهقى وروينا عن القرافصة بن عمير قال ما اخذت سورة يوسف الا من قرأه عثمان اياها فى الصبح من كثرة ما كان يردد ها قال (وذلك يدل على انه كان يدخل بها مغلسا) \* قلت \* يحتمل انه كان يقرأها فى الركعتين ويحتمل انه كان يقرأ فيها بمضها ولكنه كان يرددها فيقرأ فى صبح يوم

عن الفرافصة بن عمير انه قال ما اخذت سورة يوسف الا من قراءة عثمان اياها في الصبح من كثرة ما كان يرددها  
(اخبرنا) ابو بكر القاضي ثنا ابو العباس الاصم ان الربيع انبا الشافعي انا ما لك عن يحيى بن سعيد وريعة  
ان الفرافصة بن عمير قال فذكره وذلك يدل على انه كان يدخل فيها مطلقا \*

باب خير اعمالكم الصلاة

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا ابن عمير عن الاعمش عن سالم  
بنى ابن ابي الجعد عن ثوبان قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم استقيموا ولن تحصوا واعلموا ان خير اعمالكم  
الصلاة ولن يحافظ على الوضوء الا مؤمن \* تابه ابو كبشة السلولى عن ثوبان ورواه ليث عن مجاهد عن عبد الله بن  
عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم وروى عن ابى امامة يرفه \* قال الشافعي والصلاة المقدمة من اعلى اعمال بنى آدم وذكر  
مامضى من الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم حين سئل اى الاعمال افضل قال الصلاة فى اول وقتها \*

باب الاسفار بالفجر حتى يتبين طلوع الفجر الاخر مترضاً

(اخبرنى) على بن محمد بن عبد الله بن بشران العدل ببغداد انبا ابو جعفر محمد بن عمرو بن البخترى الرزاز ثنا احمد  
ابن الوليد الفحام ثنا يزيد بن هارون انما محمد بن اسحاق عن عاصم بن عمر بن قتادة عن محمود بن لبيد عن رافع بن خديج  
قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اسفروا بالفجر فانه اعظم للاجر \*

باب اعادة صلاة من افتتحها قبل طلوع الفجر الاخر

(اخبرنا) ابو اسامة محمد بن احمد بن محمد بن القاسم المقرئ الهروزي بمكة انا ابو بكر محمد بن علي بن الحسن النقاش  
ثنا ابو يملى الموصلى ثنا عمرو الزاهد ثنا ابو احمد الزبيرى ثنا سفيان عن ابن جريج عن عطاء عن ابن عباس ان النبي صلى الله  
عليه وسلم قال الفجر فجران فجر محرم فيه الطعام وتحل فيه الصلاة وتجرى محل فيه الطعام وتحرم فيه الصلاة \*  
(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ وابو سعيد بن ابى عمرو قالنا ثنا ابو العباس الاصم ثنا يحيى بن ابى طالب انبا عبد الوهاب

آخر بعضها فيتكر ر على الراوى سماها على انه قد اختلف في هذا الارفقال ابن ابى شيبة ثنا ابو اسامة ثنا عبيد الله  
هو العمرى اخبرني ابن الفرافصة عن ابيه قال تعلمت سورة يوسف خلف عمر فى الصبح \*

باب خير اعمالكم الصلاة

ذكر فيه حديث ثوبان (استقيموا ولن تحصوا واعلموا ان خير اعمالكم الصلاة) \* قلت \* فى دلالة على التمجيل  
نظروا لودل عليه ينتهى ان يذكر فى باب الترييب فى التمجيل بالصلوات فذكره بين التلييس بالصبح و باب الاسفار  
بها من سوء الترييب \*

باب الاسفار بالفجر حتى يتبين طلوع الفجر الاخر

قلت \* مقصوده بذلك تاويل حديث اسفروا بالفجر وقد بين هذا التاويل ما حكاه البيهقى فى كتاب المعرفة  
عن الشافعي انه عليه السلام لما حض على تقديم الصلاة واخبر بالفضل فيها احتمل ان يكون من الراغبين من يقدمها  
قبل الفجر الاخر فقال اسفروا بالفجر حتى يتبين الفجر الاخر مترضا فاراد عليه السلام الخروج من الشك حتى يصل

باب خير اعمالكم الصلاة

باب الاسفار بالفجر

باب اعادة صلاة من افتتحها قبل طلوع الفجر الاخر

باب خير اعمالكم الصلاة

ابن عطاء أنبأ سعيد عن قتادة عن أنس بن مالك أن اباموسى الأشعري رضى الله عنه صلى بهم الصبح ليل فاعاد بهم الصلوة ثم صلى بهم فاعاد بهم الصلوة ثلاث مرات \* وروي في ذلك عن ابن عمر \*

باب صلوة الوسطى وقول من قال هي الظهر

﴿ اخبرنا ﴾ ابو الحسن علي بن محمد بن علي المقرئ أنبأ الحسن بن محمد بن اسحاق أن اوسف بن يعقوب القاضى ثنا عمرو بن مرزوق ثنا شعبة عن عمرو بن يعنى بن ابي حكيم عن الزبير بن قان عن عمرو بن زيد بن ثابت ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يطلى بالهجير او بالهاجرة وكانت اقل الصلوة على اصحابه فنزلت (حافظوا على الصلوات والصلوة الوسطى وقوموا لله قانتين) قال لان قبلها صلاتين وبعدها صلاتين \* وكذلك رواه محمد بن جعفر غندرو عبد الصمد بن عبد الوارث عن شعبة قال في الحديث الظهر بالهاجرة \*

﴿ واخبرنا ﴾ ابو بكر محمد بن الحسن بن فورك أنبأ عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا ابو داود الطيالسى ثنا ابن ابي ذئب عن الزبير بن قان عن زهرة قال كنا جلوسا عند زيد بن ثابت فاسلوا الى اسامة بن زيد فاسألوه عن الصلوة الوسطى فقال هي الظهر كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلها بالهجير ورواه غيره عن ابي داود فزاد فيه فقال يعنى زيد ا هي الظهر فاسلوا الى اسامة ورواه غيره عن ابن ابي ذئب عن الزبير بن عمرو بن امية الضمري عن زيد بن ثابت واسامة نحوه \*

﴿ واخبرنا ﴾ ابو سعيد بن ابي عمرو ثنا ابو العباس الاصم ثنا محمد بن سنان البصرى ثنا عبد الله بن يزيد ثنا حيوة بن شرح ثنا ابو عقيل زهرة بن معبد ان ابن المسيب حدثه انه كان قاعدا وعمرو بن الزبير و ابراهيم بن طلحة فقال سميد بن المسيب سمعت اباسعيد الخدرى يقول صلوة الوسطى هي صلوة الظهر قال فرطينا بن عمر فقال عمرو ارسلوا الى ابن عمر فسألوه فاسلوا اليه غلاما فسأله ثم جاء الرسول فقال هي صلوة الظهر فشككنا في قول القلام فقمنا جميعا

فذهنا

المصلى بعد اليقين بالفجر فاسمهم بالاسفار اى بالتبيين \* قلت \* في بعض الفاظ هذا الحديث ما يبعد هذا التاويل او ينفيه كما سند كره ان شاء الله تعالى ولان الصلوة قبل التبين والتيقن لا تجوز والصلوة الفاسدة لا يوجر عليها وبقى للقرض في ذمته وقوله اعظم للاجر افضل التفضيل فيقتضى اجرين احدهما اكل من الآخر فان صيغة افضل تقتضى المشاركة في الاصل مع رجحان احد الطرفين ثم ذكر اليهقى الحديث وهو حديث ابن اسحاق (عن عاصم بن عمر عن محمود بن لبيد عن رافع بن خديج سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم اسفروا بالفجر فانه اعظم للاجر) \* قلت \* اخرجه الترمذى من هذا الوجه وقال حسن صحيح كذا ذكر ابن عساكر والمنذرى والمزى ورواه ايضا عن عاصم بن محمد بن عجلان اخرجه من طريقه ابن حبان في صحيحه ولفظه اصبحوا بالصبح فانكم كما اصبحتم بالصبح كان اعظم للاجر ثم واخرجه ايضا ابو داود وابن ماجه ولفظ الطحاوى اسفروا بالفجر فكلمنا اسفرتم فهو اعظم للاجر او قال لا جوركم وله طريق آخر اخرجه النسائى عن ابراهيم بن يعقوب ثنا ابن ابي مريم انا ابو غسان حدثني زيد بن اسلم عن عاصم بن عمر عن محمود بن لبيد عن رجال من قومه من الانصار ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما اسفرتم بالصبح فهو اعظم للاجر \* وورجال هذا السند ثقات وفي الخلافات لليهقى عن ابي الزاهرية عن ابي الدروداه عن

فذهبت الى ابن عمر فسألتها فقال هي الظهر \*

﴿ واخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ و ابو سعيد بن ابى عمرو قال ثنا ابو المياس محمد بن يعقوب ثنا ابراهيم بن مرزوق  
ثنا عفان عن همام عن قتادة عن سعيد بن المسيب عن ابن عمر عن زيد بن ثابت انه قال الصلوة الوسطى صلوة الظهر \*

﴿ باب من قال هي صلوة العصر ﴾

﴿ اخبرنا ﴾ محمد بن عبد الله الحافظ اخبرني مكرم بن احمد القاضي ببغداد ثنا يحيى بن جعفر بن الزبير قال ثنا ابو احمد  
الزبيرى ثنا فضيل بن مرزوق حدثني شقيق بن عقبة العبدى حدثني البراء بن عازب قال نزلت حافظوا على الصلوات  
وصلوة العصر فقراؤها على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ماشاء الله ان تقرأها ثم قال ان الله نسخها فانزل حافظوا  
على الصلوات والصلوة الوسطى ( فقال له رجل هي صلاة العصر فقال قد اخبرتك كيف نزلت وكيف نسخها الله  
والله اعلم \* رواه مسلم في الصحيح عن اسحاق بن ابراهيم عن يحيى بن آدم عن الفضيل الا انه قال فقال رجل هي  
اذ ا صلوة العصر فقال البراء قد اخبرتك كيف نزلت وكيف نسخها الله تعالى \* قال مسلم ورواه الا شجعي يبنى  
( كما اخبرنا ) ابو عبد الله الحافظ و ابو زكريا بن ابى اسحاق المزكى قال ثنا ابو الحسن احمد بن محمد بن عبد وس الطرائفى  
ثنا عثمان بن سعيد الدارى ثنا ابراهيم بن ابى الليث ( ح واخبرنا ) ابو الحسين بن بشران ببغداد ثنا ابو بكر محمد بن  
عبد الله الشافى ثنا اسحاق بن الحسن ثنا ابراهيم بن ابى الليث ثنا الا شجعي عن سفيان عن الاسود بن قيس عن شقيق  
ابن عقبة عن البراء بن عازب قال قرأناها مع رسول الله صلى الله عليه وسلم زمانا حافظوا على الصلوات والصلوة العصر ثم  
قرأناها بعد ( حافظوا على الصلوات والصلوة الوسطى ) فلا ادري اهي هي ام لا \*

﴿ اخبرنا ﴾ محمد بن عبد الله الحافظ انا ابو عبد الرحمن محمد بن عبد الله بن ابى الوزير ثنا ابو حاتم الرازى ثنا الانصارى  
حدثني هشام بن حسان ثنا محمد بن سيرين ثنا عبيدة السلماني ثنا على بن ابى طالب قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم  
يوم الخندق فقال ملائكة الله يوتهم و يوتهم و يوتهم ناراً كما شغلونا عن الصلوة الوسطى حتى غابت الشمس وهي صلوة العصر \*

النبى عليه السلام قال اسفروا بالنجر وهو مرسل وروى من وجه آخر ايضا مرسل بسند صحيح فروى عبد الزاق  
في مصنفه عن معمر بن زيد بن اسلم انه عليه السلام قال اسفروا بصلوة الصبح فهو اعظم للاجر \*

﴿ باب من قال هي العصر يعنى الوسطى ﴾

ذكر فيه حديث البراء ( نزلت حافظوا على الصلوات وصلوة العصر فقراؤها على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم  
ماشاء الله ثم ان الله نسخها فانزل حافظوا على الصلوات والصلوة الوسطى فقال رجل هي صلوة العصر فقال قد اخبرتك  
كيف نزلت وكيف نسخها الله ) ثم اخرجه من طريق آخر ولفظه ( قرأناها مع رسول الله صلى الله عليه وسلم زمانا  
طويلا حافظوا على الصلوات والصلوة العصر ثم قرأناها بعد حافظوا على الصلوات والصلوة الوسطى فلا ادري اهي  
العصر ام لا ) \* قلت \* في هذا الباب احاديث ظاهرها الدلالة على انها العصر فاخرها البيهقي وقدم هذا الحديث  
وهو يحتمل ان يراد بالوسطى فيه العصر وان يراد غيرها ولهذا شك الراوى وهذا بناء على ان النسخ ههنا هو  
متوجه الى اللفظ دون المعنى او اليهما معا وقال الطحاوى في كتاب الرد على الكفر ايسى نا ابراهيم بن ابى داود ثنا

اخرجه البخارى فى الصحيح هكذا عن محمد بن المنثري عن محمد بن عبد الله الانصارى \*

﴿ حدثنا ﴾ ابو محمد عبدالله بن يوسف الاصفهاني املاء انبا اوسعيد احمد بن محمد بن زياد البصرى بمكة ثنا محمد بن الصباح الصنعاني ثنا محمد بن شر حجيل بن جشم ثنائيفيان الثوري عن الاعمش عن ابى الضحى عن شتير بن شكل العبسي قال سمعت طليا يقول لما كان يوم الاحزاب صلينا العصر ما بين المغرب والعشاء فقال النبي صلى الله عليه وسلم شغلونا عن صلوة الوسطى صلوة العصر ملاء الله قبورهم واجوافهم ناراً \* اخرجه مسلم من حديث ابى معاوية عن الاعمش

﴿ اخبرنا ﴾ ابو الحسن بن عبدان انبا احمد بن عبيد ثنائيفيان بن عمر الضبي ثنا محمد يبنى ابن كثير ثنائيفيان ثنائيفيان سمعت عن زر بن حبيش قال قيل لرجل سل علياً عن صلوة الوسطى فساله فقال كنا نرى انها صلوة الفجر حتى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الاحزاب يقول شغلونا عن صلوة الوسطى العصر حتى غابت الشمس ملاء الله قبورهم واجوافهم ناراً \*

﴿ واخبرنا ﴾ ابو محمد جناح بن نذير الحاربي بالكوفة انبا ابو جعفر بن دحييم ثنا احمد بن حازم انبا الفضل بن دكين وعون بن سلام قالنا ثنا محمد بن طلحة عن زيد الياهم عن مرة عن عبدالله بن مسعود قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول يوم الخندق شغلونا عن صلوة الوسطى صلوة العصر ملاء الله اجوافهم وقبورهم ناراً \* رواه مسلم فى الصحيح عن عون بن سلام \*

﴿ اخبرنا ﴾ ابو الحسين بن بشران بغداد انبا ابو جعفر الرزاز ثنائيفيان بن محمد بن شاكر ثنائيفيان ثنائيفيان ثنائيفيان عن الحسن بن سمرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال صلوة الوسطى صلوة العصر \*

﴿ واخبرنا ﴾ ابو الحسين بن بشران انبا ابو جعفر الرزاز ثنائيفيان بن عبيد الله (واخبرنا) ابو الحسن بن الفضل القطان انبا ابو عمرو بن السباك ثنائيفيان بن عبيد الله يعنى ان المنادى ثنائيفيان الوهاب بن عطاء ثنائيفيان سليمان التيمي عن ابى صالح عن ابى هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال صلوة الوسطى صلوة العصر \* كذا روي بهذا الاسناد خاتمه غيره ف رواه عن التيمي موقوفاً على ابى هريرة ( اخبرنا ) ابو الحسين بن بشران انبا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا ابراهيم بن عبدالله البصرى ثنا الانصارى حدثنى سليمان التيمي فذكره موقوفاً (واخبرنا) ابو عبد الله الحافظ وابو سعيد بن ابى عمرو

قالا

ابو مسهرنا صدقة بن خالد حدثنى خالد بن دهقان اخبرنى خالد سبلان عن كهيل بن حرملة النخعي عن ابى هريرة انه اتى حتى نزلده مشق على ابن كثرهم الدوسى فأتى المسجد فجلس فى غريبه فتذاكروا الصلوة الوسطى فاختلفوا فيها فقالوا اختلافنا فيها كما اختلفتم ونحن بفناء بيت رسول الله صلى الله عليه وسلم وفيما الرجل الصالح ابو هاشم بن عتبة بن ربيعة ابن عبد شمس فقال انا اعلم لكم ذلك فأتى رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان جريثاً عليه فدخل ثم خرج فاخبرنا انها صلوة العصر وذكر ابن حبان كهيل هذا فى الثقات من التابعين ثم قال ثنا محمد بن الهمدانى ثنا ابن زنجويه ثنا ابو مسهر فذكره بسنده وقال الطحاوى فى الكتاب المذكور ثنا ابراهيم بن ابى داود ثنا احمد بن جناب ثنائيفيان ابن يونس عن محمد بن ابى حميد عن موسى بن وردان عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم صلوة الوسطى صلوة العصر \* ثم قال البيهقي ( وهذا قول علي فى اصح الروايتين عنه ) \* قلت \* هذا الكلام يدل على

قالنا ابو العباس الاصم ثنا عبد الله بن احمد بن حنبل حدثني ابي ثنابح بن سميعة عن التيمي فذكره موقوفا قال عبد الله قال ابي ليس هو ابو صالح السمان ولا باذام هذا بصري اراه ميزان يعني اسمه ميزان ( قال الشيخ ) وهذا قول علي بن ابي طالب رضي الله عنه في اصح الروايتين عنه وقول ابي بن كعب وابي ايوب الانصاري وابي هريرة وعبد الله بن عمرو بن العاصي واحدي الروايتين عن ابن عمرو بن عباس وابي سعيد الخدري وعائشة رضي الله عنهم وروى عن قبيصة بن ذؤيب وهو من الثابتين انها صلوة المغرب \*

باب من قال هي الصبح واليه مال الشافعي رحمه الله تعالى

﴿ اخبرنا ﴾ ابو احمد المهرجاني انا ابو بكر بن جعفر المزكي ثنا محمد بن ابراهيم ثنا ابن بكير ثنا مالك انه بلغه ان علي بن ابي طالب وعبد الله بن عباس كانا يقولان الصلوة الوسطى صلوة الصبح قال مالك وذلك رأى \*

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ وابو سعيد بن ابي عمرو قالنا ابو العباس الاصم ثنا ابراهيم بن مرزوق ثنا عفان عن همام عن قتادة عن ابي الخليل عن جابر بن زيد عن ابن عباس قال صلوة الوسطى صلوة الفجر \*

﴿ اخبرنا ﴾ ابو علي الحسين بن محمد الروذباري انبا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا ابو علي الحسن بن الفضل بن السمح ثنا سهل بن تمام ثنا ابو الاشهب وسلم بن زهير عن ابي رجاء المطاردى قال صلى بنا ابن عباس صلوة الصبح وهو امير على البصرة ففقت قبل الركوع ورفع يديه حتى لوان رجلايين يديه لرأى بياض ابطيه فلما قضى الصلوة اقبل علينا بوجه فقال هذه الصلوة التي ذكرها الله عز وجل في كتابه حافظوا على الصلوات و الصلوة الوسطى وقوموا لله قانتين \* وكذلك رواه عوف عن ابي رجاء \*

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبد الله وابو سعيد بن ابي عمرو قالنا ابو العباس الاصم ثنا ابراهيم بن مرزوق ثنا عمرو بن حبيب عن عوف عن ابي رجاء قال صلى بنا ابن عباس صلوة الصبح ففقت قبل الركوع فلما انصرف قال هذه صلوة الوسطى التي قال الله عز وجل فيها ( وقوموا لله قانتين ) \*

( باب من قال هي الصبح )

ان الرواية الاخرى عن علي صحيحة وليس كذلك على ما نذكره في الباب الذي يلي هذا الباب ان شاء الله تعالى وقال ابو عمر لا خلاف عن علي من وجه صحيح انها المصغر وفي الاستذكار المحفوظ المعروف عن علي انها المصغر \*

قال \* باب من قال هي الصبح

ذكر فيه ( عن مالك بلغه ان عليا و ابن عباس كانا يقولان هي الصبح ) \* قلت \* في التمهيد قد روي من حديث حسين بن عبد الله بن ضميرة عن ابيه عن جده عن علي قال هي صلوة الصبح وحسين هذا متروك الحديث ولا يصح حديثه هذا وقال قوم ما ارسله مالك في مؤطاه عن علي انها الصبح - اخذه من حديث ابن ضميرة هذا لانه لا يوجد عن علي الا من حديثه و اخرج الطحاوي و ابو العباس السراج في مسنده من حديث جماعة عن هلال بن خباب عن عكرمة عن ابن عباس قال قاتل النبي صلى الله عليه وسلم عدوا له فلم تفرغ حتى نأى المصغر عن وقتها فلما نظر فرأى ذلك قال اللهم من حبسنا عن صلوة الوسطى فاملا بيوتهم وقيورهم نارا \* وهلال هذا وثقه ابن معين و ابن حنبل وروى له اصحاب السنن الاربعة فابن عباس قد روى مرفوعا انها المصغر و العبرة عند المحدثين لرواية الراوى

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبدالله الحافظ وابو بكر بن الحسن القاضي قالانا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا العباس بن محمد  
الدوري ثنا ابو النضر ثناداود المطار حدثني ابن ابي نجيح عن مجاهد عن ابن عمر قال الصلوة الوسطى الصبح \* ورويناها  
ايضاً عن انس بن مالك واحتج بما احتج به ابن عباس وهو قول عطاء وطاؤس ومجاهد وعكرمة ومن قال به  
احتج ( بما اخبرنا ) ابو عبدالله الحافظ حدثني ابو علي الحسين بن علي الحافظ انا علي بن الحسين الصفار ثنا يحيى بن يحيى  
قال قرأت علي مالك عن زيد بن اسلم عن القمقاع بن حكيم عن ابي يونس مولى عائشة انه قال امرتني عائشة رضي الله  
عنها ان اكتب لها مصحفاً ثم قالت اذا بلغت هذه الآية فاذا ذني ( حافظوا على الصلوات والصلوة الوسطى ) فلما بلغت  
آذنتها فاملت علي حافظوا على الصلوات والصلوة الوسطى و صلوة العصر وقوموا لله قانتين وقالت عائشة سمعتها من  
رسول الله صلى الله عليه وسلم \* رواه مسلم في الصحيح عن يحيى بن يحيى وفيه دلالة علي ان الوسطى غير العصر \*  
﴿ واخبرنا ﴾ ابو احمد المهرجاني العدل ثنا ابو بكر محمد بن جعفر المزكي ثنا محمد بن ابراهيم ثنا ابن بكير ثنا مالك عن  
زيد بن اسلم عن عمرو بن رافع انه قال كنت اكتب مصحفاً لحفصة زوج النبي صلى الله عليه وسلم فقالت اذا بلغت  
هذه الآية فاذا ذني ( حافظوا على الصلوات والصلوة الوسطى ) فلما بلغت آذنتها فاملت علي حافظوا على الصلوات والصلوة  
الوسطى و صلوة العصر وقوموا لله قانتين \*

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا ابو بكر محمد بن اسحاق الصفار ثنا عازم بن الفضل  
ثنا حماد بن زيد عن عبيد الله بن عمر عن نافع قال امرت حفصة بمصحف يكتب لها فقالت للذي يكتب اذا آتيت علي  
ذكر الصلوة فذر موضعها حتى اعلمك ما سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ فمهل فكاتب حافظوا على  
الصلوات والصلوة الوسطى و صلوة العصر \* قال نافع فرأيت الواو معلقة \* وهذا مسند الا ان فيه ارسالا من جهة  
نافع ثم أكده بما اخبر عن رؤيته و حديث زيد بن اسلم عن عمرو الكاتب و وصول وان كان موقوفا فهو شاهد  
لصحته رواه عبيد الله بن عمر عن نافع وقد رواه محمد بن اسحاق بن يسار عن ابي جعفر هو محمد بن علي و نافع مولى

ابن

لالرأيه وقد ذكر البيهقي في آخر الباب السابق ( ان احد قولي ابن عباس انها العصر ) \* وقال ابن ابي شيبة في المصنف  
ثنا وكيم ثنا شعبة عن ابي اسحاق عن عمير بن سعد سمعت ابن عباس يقول حافظوا على الصلوات والصلوة الوسطى  
صلوة العصر وهذا السند على شرط الشيخين ثم ذكر البيهقي ( عن ابن عباس انه قنت في الصبح ثم قال هذه الصلوة التي  
ذكرها الله حافظوا على الصلوات والصلوة الوسطى وقوموا لله قانتين ) \* قلت \* في الصحيح عن زيد بن ارقم  
كنا نتكلم في الصلوة حتى نزلت حافظوا على الصلوات والصلوة الوسطى وقوموا لله قانتين فامرنا بالاسكوت ونهينا  
عن الكلام فدل علي ان القنوت هو الاسكوت لا القنوت في الصبح كما جاء في هذا الاثر عن ابن عباس  
وقال ابن ابي شيبة ثنا حسين بن علي هو الجعفي عن زائدة عن منصور بن رعد عن مجاهد وسعيد بن جبير ان  
ابن عباس كان لا يقنت في صلوة الفجر وهذا اسناد صحيح على شرط الشيخين فلو كان القنوت في الآية هو  
القنوت في الصبح كما في هذا الاثر لم يكن ابن عباس لان الله تعالى امر به وقال الطبري في التهذيب لادليل  
في قوله تعالى وقوموا لله قانتين انها الصبح اذ القنوت الطاعة فكل مصلى لله تعالى قانت سواء كان في الصبح

ابن عمر كلاهما عن عمر بن رافع مولى عمر بن الخطاب رضى الله عنه قال كنت اكتب المصاحف في زمان ازواج النبي صلى الله عليه وسلم فاستكتبتنى حفصة بنت عمر مصحفها فقالت لى اى بنى اذا انتهيت الى هذه الآية (حافظوا على الصلوات و الصلوة الوسطى ) فلا تكتبها حتى تأتيني فاملها عليك كما حفظها من رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما انتهيت اليها حملت الورقة والدواة حتى جثتها فقالت اكتب حافظوا على الصلوات و الصلوة الوسطى هي صلوة المصر وقوموا لله قاتين \*

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ وابو بكر احمد بن الحسن القاضى قالنا ابو العباس الاصم ثنا ابو زرعة الدمشقى عبد الرحمن بن عمرو ثنا احمد بن خالد ثنا محمد بن اسحاق فذكره بخالف رواية زيد بن اسلم وعبيد الله بن عمر فى الأسناد والمتن جريما حيث قال عن عمر بن رافع وانما هو عمرو بن رافع وعمر لا يصح قاله البخارى وحيث قال هي صلوة المصر وانما هو و صلوة المصر وقد خولف اسناد حديث عائشة ايضا فى متنه والصحيح ما ذكرناه وقد روى بو فاهه وروى عن ابن عباس انه قرأ حافظوا على الصلوات و الصلوة الوسطى و صلوة المصر ( اخبرنا ) ابو عبد الله الحافظ وابو سعيد ابن ابى عمرو قالنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا ابراهيم بن مرزوق ثنا وهب بن جرير عن شعبة عن ابى اسحاق عن هيرة بن يريم عن ابن عباس بذلك وقد جاء الكتاب ثم السنة بتخصيص صلوة الصبح بزيادة الفضيلة \*

﴿ اخبرنا ﴾ ابو سعيد بن ابى عمرو ثنا ابو محمد المزنى ثنا على بن محمد بن عيسى ثنا ابو الهيثم اخبرنى شيب عن الزهري اخبرنى سعيد بن المسيب وابو سلمة بن عبد الرحمن ان ابا هريرة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول يجتمع ملائكة الليل وملائكة النهار فى صلوة الفجر ثم يقول ابو هريرة اقرأوا ان شئتم ( وقرآن الفجر ان قرآن الفجر كان مشهودا ) مخرج فى الصحيحين من حديث ابى الهيثم \*

﴿ اخبرنا ﴾ ابو محمد جناح بن نذير بن جناح القاضى بالكوفة انا ابو جعفر بن دحيم ثنا احمد بن حازم ثنا ابو نعيم الفضل بن دكين ثنا سفيان بن عثمان بن حكيم عن عبد الرحمن بن ابى عمرة عن عثمان بن عفان رضى الله عنه قال قال

او بقية الصلوات قال تعالى مسلمات مؤمنات قاتات \* والصواب قول من قال انها المصر لصحة الخبر بذلك ثم ذكر البيهقى ( عن ابن عمر انها الصبح ) \* قلت \* قد ذكره فى الباب السابق عنه ان احد قوله انها المصر وهذا القول اخبره الطحاوى عن عبد الله بن صالح وعبد الله بن يوسف عن الليثى عن ابن الهيثم عن ابن شهاب عن سالم عن ابيه قال الصلوة الوسطى صلوة المصر وهذا سند صحيح وفى التمهيد وروى عن ابن عمر ايضا انها المصر رواه شعبة عن ابى حيان سمعت ابن عمر يسئل عن الصلوة الوسطى فقال المصر ثم قال البيهقى ( ومن قال به يعنى انها الصبح احتج بما اخبرنا به ابو عبد الله ) فساق بسنده ( عن ابى يونس مولى عائشة قال امرتني عائشة ان اكتب لها مصحفا فقالت اذا بلغت هذه الآية فاذا نى حافظوا على الصلوات فبالبقتها آذنتها فاملت على \* ) حافظوا على الصلوات و الصلوة الوسطى و صلوة المصر قالت عائشة سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم ( قال البيهقى ) وفيه دلالة على ان الوسطى غير المصر \* قلت \* هذه قراءة شاذة والشافعى ومالك لا يجملان القراءة الشاذة قرآنا ولا خيرا ويسقطان الاحتجاج بها ولو سلمنا انه يحتج بها لانسلم ان المطب هنا يقتضى التايرة بل

رسول الله صلى الله عليه وسلم من صلى المشاء في جماعة كان كقيام نصف ليلة ومن صلى العجرفي جماعة كان كقيام ليلة اخرى \* اخرجه مسلم من وجين عن الثوري \*

﴿ اخبرنا ﴾ ابو الحسين بن بشران العدل ببغداد ابا ابو جعفر محمد بن عمرو الرزاز ثنا علي بن ابراهيم الواسطي ثنا يزيد بن هارون اباود بن ابي هند عن الحسن بن جندب بن سفيان الملقى عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من صلى الصبح فهو في ذمة الله عز وجل فانظر يا ابن آدم لا يظلمك الله بشيء من ذمته \* رواه مسلم في الصحيح عن ابي بكر ابن ابي شيبة عن يزيد بن هارون \*

﴿ واخبرنا ﴾ ابو القاسم اسمعيل بن ابراهيم بن علي بن عمرو ببغداد ابا ابو بكر محمد بن عبد الله الشافعي ثنا ابو السري موسى بن الحسن النسائي ثنا عفان ثنا بشر بن المفضل ثنا خالد الحذاء عن انس بن سيرين قال سمعت جندب بن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من صلى صلوة الصبح فهو في ذمة الله فلا يظلمكم الله من ذمته بشيء فانه من يطلبه بشيء يدركه فيكبه في نار جهنم \* رواه مسلم في الصحيح عن نصر بن علي عن بشر وقد جاء الكتاب ثم السنة بزيادة فضيلة الصبح والمصر جيمًا \*

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو بكر احمد بن اسحاق الفقيه ثنا ابو المثنى ثمامة بن ثمامة عن اسمعيل ثنا قيس قال قال لي جرير بن عبد الله كنا عند النبي صلى الله عليه وسلم اذ نظر الى القمر ليلة البدر فقال اما انكم سترون ربكم كما ترون هذا الا تضامون ولا تضاهون في رويته وان استطعتم ان لا تغلبوا على صلوة قبل طلوع الشمس وقبل غروبها فافعلوا ثم قال ( فسبح بحمد ربك قبل طلوع الشمس وقبل الغروب ) رواه البخاري في الصحيح عن مسدد ورواه مسلم من اوجه اخر عن اسمعيل بن ابي خالد \*

﴿ حدثنا ﴾ ابو الحسن محمد بن الحسين بن داود الملوي رحمه الله تعالى انا ابو القاسم عبد الله بن ابراهيم بن بالويه المزكي ثنا احمد بن يوسف السلمى ثنا عبد الرزاق ابا معمر عن همام بن منبه قال هذا ما حدثنا ابو هريرة قال

قال

يحتمل ان يكون للمصر اسمان احدهما الوسطي والاخر المصر ويؤيد هذا ما ذكره الطحاوي قال ثنا ابراهيم ابن مرزوق ثنا عبيد الله بن عبد المجيد الحنفي عن محمد بن ابي حميد حدثني حميدة بنت ابي يونس مولاة عائشة وكانت عائشة اوصت لها بما عاينت فوجدت في مصحفها حافظوا على الصلوات والصلوة الوسطى وهي المصر وذكر البيهقي في الباب السابق ( عن جماعة منهم عن عائشة انهم قالوا الوسطى هي المصر ) ورواه ابن ابي شيبة في المصنف عن عائشة من طريقين وقال ابن حزم صححت الرواية عنها انها المصر \* وذكر البيهقي بعد من حديث ابن اسحاق ( عن محمد بن علي ونافع بن عمرو بن رافع عن حفصة الحديث ) وفي آخره ( اكتب حافظوا على الصلوات والصلوة الوسطى هي صلوة المصر ) وله شاهد مسند كره ان شاء الله تعالى ثم لو سلمنا المغايرة وان الوسطى غير المصر لا يلزم من ذلك ان تكون الصبح بعينها فالمعجب من البيهقي كيف يقول ( من قال انها الصبح يحتج بهذا الحديث ) \* ثم يقول ( وفيه دلالة على ان الوسطى غير المصر ) ثم ذكر ( عن زيد بن اسلم عن عمرو بن رافع قال كنت اكتب مصحفًا لحفصة فقالت اذا بلغت هذه الآية فاذا نيتي فلما بلغت آذنتها فاملت على حافظوا على

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الملائكة تتابعون فيكم ملائكة بالليل وملائكة بالنهار يجتمعون في صلاة الفجر وصلاة العصر ثم يرجع الذين باتوا فيكم فيسألهم ربهم وهو أعلم بهم كيف تركتم عبادي قالوا تركناهم وهم يصلون وأتيناهم وهم يصلون (واخبرنا) أبو الحسن العلوي أنا أبو حامد أحمد بن محمد بن الحسن الحافظ ثنا محمد بن عقيل نا حنص ابن عبد الله حدثني إبراهيم بن طهمان عن موسى بن عقبة أخبرني أبو الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة أنه سمعه يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكره بمثله «رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن رافع عن عبد الرزاق واخرجه البخاري من حديث الأعرج عن أبي هريرة»

«واخبرنا» أبو الحسن محمد بن الحسين بن الفضل القطان ببغداد ثنا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا محمد بن جارود بن دينار

الصلوات (والصلاة العصر) «قلت» المباحث الثلاثة التي ذكرناها في حديث عائشة نذكرها هنا «ثم ذكر البيهقي من جهة نافع (قال امرت حفصة بمصحف يكتب لها) فذكره بمثله الا انه رفعه «ثم قال البيهقي (فيه ارسال من جهة نافع) ثم ذكره من طريق ابن اسحاق (عن ابي جعفر محمد بن علي ونافع مولى ابن عمر كلاهما عن عمر بن رافع مولى عمر قال كنت اكتب المصاحف) فذكر الحديث مرفوعا في آخره (فقالت اكتب حافظوا على الصلوات والصلوة الوسطى هي صلاة العصر) ثم ذكر (انه خالف ما تقدم في قوله عمر بن رافع وانما هو عمر وفي قوله هي صلاة العصر وانما هو صلاة العصر) «قلت» قد جاء لهذا الحديث شاهد قوي الطحاوي عن علي بن شيبه بن يزيد بن هارون ثنا محمد بن عمرو عن ابي سلمة عن عمرو بن رافع قال مكتوب في مصحف حفصة بنت عمر حافظوا على الصلوات والصلوة الوسطى وهي صلاة العصر «قال صاحب الامام وهذا شاهد قوي ويزيد بن هارون ومحمد بن عمرو و ابو سلمة من رجال الصحيح «قال البيهقي (وقد جاء الكتاب ثم السنة بتخصيص الصبح بزيادة الفضيلة) «قلت» خصوص الفضيلة لا يدل على خصوص هذا الحكم وهو كونه الوسطى وانما هو ترجيح وجه لانه نسبة له في القوة الى التصريح بانها العصر ثم ما ذكره من فضيلة الصبح معارض بالفضيلة المختصة بالعصر وهو ما ذكره البيهقي فيما مضى في باب كراهية تأخير العصر وعزاه الى البخاري من حديث بريدة (انه عليه السلام قال من ترك صلاة العصر فقد حبط عمله) بل هذه الفضيلة ابلغ في التأكيد فان فضيلة الصبح من باب الترتيب وهذه الفضيلة من باب الوعيد باجباط العمل ولم يرد مثله في الصبح فان كان ولا بد من الترتيب باصرعام فهذا اقوى «ثم ذكر البيهقي من جملة فضائل الصبح حديث ابي هريرة (تجتمع ملائكة الليل وملائكة النهار في صلاة الفجر الحديث) «قلت» هذه الفضيلة غير مختصة بالصبح بل هي مشتركة بينها وبين العصر وذلك فيما اخرجه البيهقي ببغداد وعزاه الى الشيخين من حديث ابي هريرة (تتابعون فيكم ملائكة بالليل وملائكة بالنهار ويجتمعون في صلاة الفجر وصلاة العصر الحديث) «قال» وقد جاء الكتاب ثم السنة بزيادة فضيلة الصبح والعصر جميعا «قلت» قد تقدم ان زيادة فضيلة الصبح لا يدل على انها الوسطى وعلى تقدير ثبوت هذه الدلالة فذكر فضيلة الصلواتين لا يدل على انها الصبح بعينها فهذا من البيهقي اشتغال بالانفع في مدعا»

القطان ثعافان بن مسلم ثناهم ثنا ابو جرة عن ابى بكر عن ابيه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من صلى البردين دخل الجنة \*  
 \* (اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو بكر احمد بن اسحاق املاء سنة ثلاث وثلاثين انا محمد بن ايوب انا محمد بن  
 سنان العوفي وهدبة بن خالد قالانا ثناهم ثنا ابو جرة عن ابى بكر بن عبد الله بن قيس عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله  
 عليه وسلم من صلى البردين دخل الجنة \* رواه البخارى ومسلم جميعا عن هدبة بن خالد الا انها لم ينسبا لبا بكر عن هدبة  
 ونسبا عن غيره وهو ابو بكر بن ابى موسى الاشعري واسم ابى موسى عبد الله بن قيس \*

\* (واخبرنا) ابو الحسن محمد بن يعقوب الفقيه الطبراني بها انا ابو على محمد بن احمد الصواف ببغداد ثنا عبد الله بن الحسن  
 يعنى ابا شعيب الحراني ثعافان ثناهم عن ابى جرة عن ابى بكر عن ابيه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم من صلى البردين  
 دخل الجنة \* قال ابو شعيب قال بمض النجويين غدوة وعشيماً قال واوب بكر هذا يقال انه ابو بكر بن عمار بن  
 روية (قال الشيخ) الذى رواه عنه ابو جرة هو ابو بكر بن ابى موسى واوب بكر بن عماره ايضا قد رواه عنه وهو  
 (فيما اخبرنا) ابو الحسن على بن عبد الله بن ابراهيم الهاشمي ببغداد ثنا ابو عمر وعثمان بن احمد بن السهالك ثنا على بن  
 ابراهيم الواسطي ثنا يزيد بن هارون انا اسمعيل بن ابى خالد عن ابى بكر بن عماره (واخبرنا) ابو عبد الله الحافظ  
 واللفظ له ثنا ابو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبد الوهاب ثنا يحيى بن ابى بكير ثنا شيان عن عبد الملك بن عمير  
 عن ابن عماره بن روية عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يلبح النار من صلى قبل طلوع الشمس وقبل  
 غروبها وعنده رجل من اهل البصرة فقال انت سمعت هذا من النبي صلى الله عليه وسلم قال نعم اشهد به عليه قال  
 الرجل وانا اشهد لقد سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول بالمكان الذى سمعته منه \* رواه مسلم فى الصحيح عن يعقوب  
 ابن ابراهيم عن يحيى بن ابى بكير واخرجه ايضا من حديث ابن ابى خالد \*

\* (اخبرنا) ابو الحسين بن بشران ببغداد انا ابو جعفر الرزاز ثنا يحيى بن جعفر ثنا على بن عاصم انا داود بن ابى هند  
 (ح واخبرنا) ابو الحسن بن الفضل القطاني ببغداد ثنا عبد الله بن جعفر بن درستويه ثنا يعقوب بن سفيان حدثني عمرو  
 ابن عون ثنا خالد عن داود يعنى ابن ابى هند عن ابى حرب يعنى ابن ابى الاسود عن عبد الله بن فضالة عن ابيه قال علمني  
 رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان فيما علمني ان قال حافظ على الصلوات الخمس قلت ان هذه ساعات لي فيها اشغال  
 فرني بامر جامع اذا انا فملته اجزأعني قال حافظ على المصريين وما كانت من لغتنا قلت وما المصير ان قال صلوة قبل  
 طلوع الشمس و صلوة قبل غروبها \* لفظ حديث القطان (قال الشيخ) رحمه الله وكانه اراد والله اعلم حافظ عليهن في  
 اوائل اوقاتهم فاعتذر بالا شغال المفضية الى ناخيرها عن اوائل اوقاتهم فامره بالمحا فظة على هاتين الصلاتين بتعجيلهما  
 في اوائل وقتيهما وبالله التوفيق \*

قدم هاهنا المجلد الاول من كتاب السنن الكبرى لليهقي وسيتلوه المجلد الثاني

انشاء الله تعالى اوله (باب تحويل القبلة من بيت المقدس الى

الكمبة) وصلى الله تعالى على خير خلقه محمد وآله

وصحبه اجمعين وآخر دعوانا ان

الحمد لله رب العالمين \*

بسم الله الرحمن الرحيم



خاتمة المجلد الاول من السنن الكبرى للبيهقي

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على سيد المرسلين وعلى آله وصحبه اجمعين \*

قدم طبع المجلد الاول من السنن الكبرى للامام الحافظ ابى بكر البيهقي المتوفى سنة ٤٥٨ هجرية وفي ذيله الجوهر النقي للعلامة علاء الدين عملى بن عثمان الشيربازى التركمانى المتوفى سنة ٧٤٥ (١) رحمهما الله تعالى في مطبع مجلس دائرة المعارف العثمانية ببلدة حيدرآباد الدكن الواقعة في الهند صانها الله عن الحوادث والفنن في عهد صاحب الدولة الميمونة المسعودية ذى المفاخر الباهرة والمطايا المتساكثرة المخاطب بسلاطان العلوم محي الملة والدين مظفر الممالك آصفجه السابع مير عثمان عملى خان بهادر لازالت شمس مملكته شارقة ورأيات مجده خافقة تحت صدارة رئيس المجلس منبع العلوم المشرقية والغربية ذى المحاسن الحميدة والمكارم الجليلة النواب عماد الملك بهادر تحت نظارة مجمع الاخلاق الكريمة النواب مسعود جنگ بهادر ناظر المعارف اتقاها الله بالشرف والعلى في اهتمام ذى السعادة الكريمة الحاج السيد ظهور الحق ادام الله فيوضه وبركاته \*

ان هذا السفر الجليل الذى مشهور في علم الحديث منقسم على عشر مجلدات المجلد الاول متضمن على كتاب الطهارة وكتاب الحيض وعدة ابواب من كتاب الصلاة قدانى فيه المصنف باسانيد كثيرة وطرق جديدة واساليب مبتكرة واحاديث جيدة وقسمه على ابواب مليحة وغريبة لم يتبوع احد مثله واستنبط من الاحاديث الواردة فيه المسائل الفقهية وتكلم على اقوال ضعيفة وقوية ثم استحكم الاصول الشافية بتنوع العبارات وتفنن المقالات حتى قيل انه من بهذا التصنيف على الامام الشافعى رحمه الله تعالى \*


قال الامام ابن السبكي اما السنن الكبرى فما صنف في علم الحديث مثله تهذيبا وترتيا وجودة \* وقال القاضى ابن خلكان هو اول من جمع نصوص الشافعى رضى الله عنه في عشر مجلدات \* وقال الحافظ الذهبي وعمل كتابا لم يسبق الى تحريرها عنها السنن الكبرى في عشر مجلدات \* وقال الامام الياقنى له تصانيف كثيرة بلغت الف جزء نفع الله تعالى بها المسلمين شرقا وغربا وعجاوعر با منها السنن الكبير \* وقال صاحب كشف الظنون السنن الكبيرة والصغيرة كتابان لابي بكر احمد بن الحسين بن على البيهقي وهما على ترتيب مختصر المزنى لم يصنف في الاسلام مثلهما \*

لما كان هذا الكتاب باع غاية الشهرة والمعرفة وكان كثير الفوائد وغزير المواد فقد بذلنا غاية المجهود في طلب النسخ فوجدنا نسخا عديدة لها من بعض الافاضل الذين قد حصلوها بصرف خطير وجهد عظيم في نسخها من بلاد شتى \* (فالنسخة الاولى) لصاحب العلم والرفان مولانا الحافظ السيد شاه ابى محب الله احسان الله بن رشد الله السندى المعروف بصاحب اللواء الخامس ادام الله فيوضه وبركاته العلمية والعرفانية وهى نقلت سنة تسع عشرة وثلاث مائة بعد الالف من النسخة المتينة في المدينة الطيبة على صاحبها افضل الصلوات والتحيات وهذه النسخة السندية قولت بنسخة اخرى للسيد زين العابدين البهارى زيل حيدرآباد الدكن سنة ١٣٣٥ هجرية كما صرح به

صاحب الكتاب في آخره (والنسخة الثانية) لصاحب العلوم الظاهرية والباطنية مهبط الأوار الالهية الصمدية مخزن الاسرار اعلية والخفية مولانا السيد رشيد احمد المكنى هو رحمة الله تعالى (والنسخة الثالثة) لمولانا المفتي محمد سميد طاب ثراه وهي جيدة من جهة الصحة والنسخة فمن شكر اصحاب هذه النسخ المباركة من جميعنا العلمية لدائرة المعارف الثمانية ونذعو لهم ان يجزيهم الله عنا احسن الجزاء \*

قد اعتنى بتصحيح هذا الكتاب رفقاء دائرة المعارف مولانا المحترم السيد ابو الحسن الامروهي والمولوي السيد احمد الله الندوي والمولوي محمد طه نائب صاحب الاهتمام والصد الحقيق السيد هاشم صانهم الله عن الزلات والخطايا والمرجو من طالع هذا الكتاب وامن فيه من العلماء والفضلاء اذ وجدوا سقمها او نقصا في التصحيح ان يصلحوه ويمسحوا \* ثم ندعو الله تعالى ان يستر عيوبنا ويغفر ذنوبنا ويجعل لنا خيرا من الختام بحرمة النبي عليه الصلاة والسلام

وعين الله ناظرة اليها • وستر الله مسبول علينا  
ونحتم بالصلاة على محمد • امام الكل خير الشافينا



## فهرس الابواب للمجلد الاول من السنن الكبرى

الابواب	الابواب	الابواب
باب المنع من الادهان في عظام القبلة وغيرها مما لا يوكل لحمه	٢٥	٢ كتاب الطهارة
باب المنع من الشرب في آنية الذهب والفضة	٢٧	ايضاً باب التطهير بماء البحر
باب المنع من الاكل في صحاف الذهب والفضة	ايضاً	٤ باب التطهير بالمذنب منه والاجاج
باب النهي عن الاناء المفضض	٢٨	ايضاً باب التطهير بماء البئر
باب التطهر في سائر الاواني من الحجارة والزرجاج والصفرو النحاس والشبه والخشب وغير ذلك	٣٠	٥ باب التطهير بماء السماء
باب التطهر في او انى المشركين اذا لم يعلم نجاسة	٣٢	ايضاً باب التطهير بماء التاج والبرد والماء البارد
باب التطهر في او انيهم بعد الغسل اذا علم نجاسة	٣٣	ايضاً باب التطهير بالماء المسخن
جماع ابواب السواك	٣٤	باب كراهة التطهير بالماء المشمس
باب في فضل السواك	ايضاً	٧ باب منع التطهير بماء المائات
باب الدليل على ان السواك سنة ليس بواجب	٣٥	ايضاً باب التطهير بالماء الذي خالطه طاهر لم يغلب عليه
باب تأكيد السواك عند القيام الى الصلاة	٣٧	٨ باب منع التطهير بالنيذ
باب تأكيد السواك عند الاستيقظ من النوم	٣٨	١٣ باب ازالة النجاسات بالماء دون سائر المائات
باب تأكيد السواك عند الازم	٣٩	١٤ جماع ابواب الاواني
باب غسل السواك	ايضاً	ايضاً باب في جلد الميتة
باب التسوك بسواك الغير	ايضاً	١٥ باب طهارة جلد الميتة بالدينغ
باب دفع السواك الى الاكبر	ايضاً	١٧ باب طهارة باطن الجلد بالدينغ كطهارة ظاهره وجواز الانتفاع به في المائات كلها
باب ماجاء في الاستياك عرضاً	٤٠	١٨ باب المنع من الانتفاع بمجلد الكلب والخنزير وانهما نجسان وهما حيان
باب الاستياك بالاصابع	ايضاً	١٩ باب وقوع الدينغ بالقرظ او ما يقوم مقامه
باب النية في الطهارة الحكيمية	٤١	٢٠ باب اشتراط الدينغ في طهارة جلد ما لا يوكل لحمه وان ذكي
جماع ابواب سنة الوضوء وفرضه	٤٢	٢٢ باب طهارة جلد ما يوكل لحمه اذا كان ذكياً
باب فرض الطهور ومحل من الايمان	ايضاً	ايضاً باب المنع من الانتفاع بشعر الميتة
باب فرض الطهور للصلاة	ايضاً	٢٥ باب في شعر النبي صلى الله عليه وسلم

الابواب	الابواب	الابواب
باب اصرار الماء على الققاء	باب التسمية على الوضوء	٤٣
باب المسح على العمامة مع الرأس	باب غسل اليدين قبل ادخالهما في الاء	٤٥
باب ايجاب المسح بالرأس وان كان متعمدا	باب التكرار في غسل اليدين	ايضاً
باب التكرار في مسح الرأس	باب صفة غسل اليدين	٤٧
باب مسح الاذنين	باب ادخال اليمين في الاء والتعرف بها للمضمضة	٤٨
باب ادخال الاصبعين في صماخي الاذنين	والاستنشاق	
باب مسح الاذنين بماء جديد	باب كيفية المضمضة والاستنشاق	ايضاً
باب غسل الرجلين	باب سنة التكرار في المضمضة والاستنشاق	٤٩
باب التكرار في غسل الرجلين	باب المبالغة في الاستنشاق الا ان يكون صائماً	٥٠
باب الدليل على ان فرض الرجلين الفسل وان مسحهما لا يجزى	باب الجمع بين المضمضة والاستنشاق	ايضاً
باب قراءة من قرأ وارجلكم نصبا وخفضا	باب الفصل بين المضمضة والاستنشاق	٥١
باب الدليل على ان الكمين هما النياتان في جأبي القدم	باب تاكيد المضمضة والاستنشاق	ايضاً
باب تحليل الاصابع	باب سنة المضمضة والاستنشاق وأنها غير واجبتين	٥٢
باب كيفية التحليل	باب غسل الوجه	٥٣
باب استحباب الاشرع في الساق	باب التكرار في غسل الوجه	ايضاً
باب في نزع الخضاب عند الوضوء اذا كان يمنع الماء	باب تحليل اللحية	٥٤
باب ما يقول بمد الفراع من الوضوء	باب عرك العارضين	٥٥
باب الوضوء ثلاثاً ثلاثاً	باب غسل اليدين	ايضاً
باب كراهية الزيادة على الثلاث	باب التكرار في غسل اليدين في الوضوء	٥٦
باب الوضوء مرتين مرتين	باب ادخال المرفقين في الوضوء	ايضاً
باب الوضوء مرة مرة	باب استحباب اصرار الماء على المضد	ايضاً
باب وضوء بعض الاعضاء ثلاثاً وبعضها اثنين	باب تحريك الخاتم في الاصبع عند غسل اليدين	٥٧
وبعضها واحد	باب المسح بالرأس	ايضاً
باب فضل التكرار في الوضوء	باب مسح بعض الرأس	٥٨
باب فضيلة الوضوء	باب الاختيار في استيعاب الرأس بالمسح	٥٩
باب اسباغ الوضوء	باب تحريك الصدغين في مسح الرأس	ايضاً
	باب المسح على شعر الرأس	٦٠

الابواب	الاصناف	الابواب	الاصناف
باب النهي عن البول في مقننله او متوضاه	٩٨	باب الرجل يوضي صاحبه	٨٣
باب النهي عن البول في الثقب	٩٩	باب تفريق الوضوء	ايضاً
باب البول في الطست وغير ذلك من الاواني	ايضاً	باب الترتيب في الوضوء	٨٤
باب كراهية الكلام عند الخلاء	ايضاً	باب السنة في البداءة باليمين قبل اليسار	٨٦
باب البول قائماً	١٠٠	باب الرخصة في البداءة باليسار	٨٧
باب البول قاعداً	١٠١	باب نهى المحدث عن مس المصحف	ايضاً
باب وجوب الاستنجاء بثلاثة احجار	١٠٢	باب نهى الجنب عن قراءة القرآن	٨٨
باب الايتار في الاستنجاء	١٠٣	ذكر الحديث الذي ورد في نهى الخائض عن قراءة القرآن وفيه نظر	٨٩
باب التوق عن البول	١٠٤	باب قراءة القرآن بعد الحدث	ايضاً
باب الاستنجاء بالماء	١٠٥	باب الرجل يذكر الله تعالى على غير طهر	٩٠
باب الجمع في الاستنجاء بين المسح بالا حجار	ايضاً	باب استحباب الطهر للذكر والقراءة	ايضاً
والفسل بالماء		﴿جماع ابواب الاستطابة﴾	٩١
باب ذلك اليد بالارض بعد الاستنجاء	١٠٦	باب النهي عن استقبال القبلة واستدبارها لفاطمة	ايضاً
باب الاستنجاء بما يقوم مقام الحجارة في الاتقاء دون	١٠٧	ابو بول	
مانه عن الاستنجاء به		باب الرخصة في ذلك في الآية	٩٢
باب الاستنجاء بالجلد المدبوغ	١١٠	باب التخلي عند الحاجة	٩٣
باب ما ورد في الاستنجاء بالتراب	١١١	باب الارتياح للبول	ايضاً
باب ما ورد في النهي عن الاستنجاء بشيء	ايضاً	باب الاستئثار عند قضاء الحاجة	٩٤
قد استنجى به مرة		باب وضع الخاتم عند دخول الخلاء	ايضاً
باب النهي عن مس الذكر عند البول باليمين	١١٢	باب ما يقول اذا اراد دخول الخلاء	٩٥
باب النهي عن الاستنجاء باليمين	ايضاً	باب تغطية الرأس عند دخول الخلاء والا عتاد	٩٦
باب الاستبراء عن البول	١١٣	على الرجل اليسرى اذا قدم	
باب كيفية الاستنجاء	١١٤	باب كيف التكشف عند الحاجة	ايضاً
﴿جماع ابواب الحدث﴾	ايضاً	باب ما يقول اذا خرج من الخلاء	٩٧
باب الوضوء من البول والغائط	ايضاً	باب النهي عن البول في الماء الراكد	ايضاً
باب الوضوء من المذي والودي	١١٥	باب النهي عن التخلي في طريق الناس وظلمهم	ايضاً
باب الوضوء من الدم يخرج من احد السيلين وغير	١١٦		

الصفحات	الابواب	الابواب
	ذلك من دوداو حصاة او غيرها	باب ترك الوضوء مما مست النار ١٥٣
١١٧	باب الوضوء من الریح يخرج من احد السيلين	باب التوضی من لحوم الابل ١٥٨
	ايضاً باب الوضوء من النوم	باب المضمضة من شرب اللبن وغيره بماله دسومة ١٥٩
١١٩	باب ترك الوضوء من النوم قاعدا	باب الرخصة في ترك المضمضة من ذلك ١٦٠
١٢١	باب ماورد في نوم الساجد	باب انتقاض الطهر بعمد الحدث وسهوه ايضاً
١٢٣	باب انتقاض الطهر بالانغماء	باب لايزول اليقين بالشك ١٦١
ايضاً	باب الوضوء من الملاسة	باب الانتضاح بعد الوضوء لرد الوساوس ايضاً
١٢٧	باب ماجاء في لمس الصنار وذوات الحارم	باب اداء صلوات بوضوء واحد ١٦٢
ايضاً	باب ماجاء في الملموس	باب تجديد الوضوء ايضاً
١٢٨	باب ماجاء في غمز الرجل امرأته من غير شهوة او من وراء حائل	جماع ابواب ما يوجب الغسل ﴿ ١٦٣
	ايضاً باب الوضوء من مس الذكر	باب وجوب الغسل بالتقاء الختانين ايضاً
١٣٢	باب الوضوء من مس المرأة فرجها	باب وجوب الغسل بخروج المنى ١٦٧
١٣٣	باب ترك الوضوء من مس الفرج بظهر الكف	باب الرجل ينزل في منامه ايضاً
١٣٧	باب في مس الاثنيين	باب المرأة ترى في منامها ما يرى الرجل ايضاً
١٣٨	باب في مس الابط	باب صفة ماء الرجل وماء المرأة اللذين يوجبان الغسل ١٦٩
١٣٩	باب في مس الانجاس الرطبة	باب المذي والودي لا يوجبان الغسل ايضاً
ايضاً	باب في مس الانجاس اليابسة	باب الرجل يجدي في توبه منيا ولا يذكر احتلاما ١٧٠
١٤٠	باب ترك الوضوء من خروج الدم من غير مخرج الحدث	باب الخائض تغتسل اذا طهرت ايضاً
	باب ترك الوضوء من القهقهة في الصلوة	باب الكافر يسلم فيغتسل ١٧١
١٤٨	باب الدليل على ان الكلام وان عظم لم يكن فيه وضوء	جماع ابواب الغسل من الجنابة ﴿ ١٧٢
١٤٩	باب السنة في الاخذ من الاظفار والشارب وما ذكر معها وان لا وضوء في شيء من ذلك	باب بداية الجنب في الغسل بفسل يديه قبل ادخالهما في الاناة ايضاً
١٥٠	باب كيف الاخذ من الشارب	باب غسل الجنب ما به من الاذى بشماله ايضاً
١٥٢	باب ماجاء في التور	باب ذلك اليد بالارض بعمده وغسلها ١٧٣
		باب الوضوء قبل الغسل ايضاً
		باب الرخصة في تأخير غسل القدمين عن الوضوء ١٧٤
		حتى يفرغ من الغسل

الابواب	الاصناف	الابواب	الاصناف
باب جواز التقصان عن المد و الصاع في الوضوء	١٩٥	باب تحليل اصول الشعر بالماء و ايصاله الى البشرة	١٧٥
و الغسل اذا اتى على ما سربه		باب سنة التكرار في صب الماء على الرأس	١٧٦
باب النهي عن الاسراف في الوضوء	١٩٦	ايضاً باب افاضة الماء على سائر جسده	
باب الستر في الغسل عند الناس	١٩٧	باب نضح الماء في العينين و ادخال الاصبع في السرة	١٧٧
باب التمرى اذا كان و حده	١٩٨	ايضاً باب تأكيد المضمضة و الاستنشاق في الغسل و غسل	
باب كون السترا افضل و ان كان خاليا	١٩٩	مواضع الوضوء منه على الترتيب	
باب الجنب يؤخر الغسل الى آخر الليل	ايضاً	باب الدليل على دخول الوضوء في الغسل و سقوط	ايضاً
باب الجنب يريد النوم فيغسل فرجه و يتوضأ	ايضاً	فرض المضمضة و الاستنشاق	
وضوءه للصلاة ثم ينام		باب فرض الغسل <sup>مس</sup> ١٩٩٤ لاعتقالات المسنونة	١٧٨
باب الجنب يريد النوم فيأتي بمحض وضوءه ثم ينام	٢٠٠	باب ترك الوضوء بعد الغسل	١٧٩
باب كراهية نوم الجنب من غير وضوء	٢٠١	باب غسل المرأة من الجنابة و الحيض	١٨٠
باب ذكر الخبر الذي ورد في الجنب ينام	ايضاً	باب ترك المرأة نقض قرونها اذا علمت وصول	١٨١
ولا يمسه ماء		الماء الى اصول شعرها	
باب الجنب يريد الاكل	٢٠٢	باب غسل الجنب رأسه بالخطى	١٨٢
باب الجنب يريد ان يهود	٢٠٣	باب الطيب للمرأة عند غسلها من الحيض	١٨٣
باب الرجل يطوف على نسائه اذا حللته او على اماته	٢٠٤	ايضاً باب سقوط فرض الترتيب في الغسل	
بغسل واحد		باب استحباب البداية في الغسل بالشق الايمن	١٨٤
باب رواية من روى يقتل عند كل واحدة	ايضاً	ايضاً باب تفريق الغسل	
جماع ابواب التيمم	ايضاً	ايضاً باب التمسح بالتمديد	
باب سبب نزول الرخصة في التيمم	ايضاً	باب الدليل على طهارة عرق الحائض و الجنب	١٨٦
باب كيف التيمم	٢٠٥	باب في فضل الجنب	١٨٧
باب ذكر الروايات في كيفية التيمم عن	٢٠٨	باب ليست الحيضة في البدن المثلث من لا يجس	١٨٩
عمارين يأسر رضي الله عنه		باب فضل المحدث	١٩٠
باب التيمم بالصعيد الطيب	٢١٢	ايضاً باب ما جاء في النهي عن ذلك	
باب الدليل على ان الصعيد الطيب هو التراب	٢١٣	باب لا وقت فيما يتطهر به التوضي و المتسل	١٩٣
باب نفض اليدين من التراب عند التيمم اذا بقي	٢١٤	باب استحباب ان لا يتقص في الوضوء من مد	١٩٥
في يديه غبارا من الوجه كله		ولا في الغسل من صاع	


الاصناف	الابواب	الابواب
٢١٤	باب من لم يجد ماء ولا تراباً	باب تعجيل الصلوة بالتييم اذا لم يكن على ثقة من وجود الماء في الوقت
٢١٥	باب التيمم في التيمم	باب من تلوم ما بينه وبين آخر الوقت رجاء وجود الماء
ايضاً	باب اليد اية بالوجه ثم باليدين	باب ما روي في طلب الماء وفي حد الطلب
٢١٦	باب استحباب اليد اية باليمنى ثم اليسرى	باب الجنب او المحدث يجد ماء لنفسه وهو يخاف العطش فيتييم
ايضاً	باب الجنب يكفيه التيمم اذا لم يجد الماء	باب التيمم يؤم المتوضئين
ايضاً	باب ما روي في الخائض والنفساء يكفيهما التيمم عند انقطاع الدم اذا عد متا الماء	باب كراهية من كره ذلك
٢١٧	باب الرجل يمزج عن الماء ومعه اهله فيصيبها ان شاء ثم يتييم	باب جماع ابواب ما يفسد الماء
٢١٨	باب غسل الجنب ووضوء المحدث اذا وجد الماء بعد التيمم	باب الماء الدائم تقع فيه نجاسة وهو اقل من قلتين
٢٢٠	باب رؤية الماء خلال صلوة افتتحها بالتييم	باب طهارة الماء المستعمل
٢٢١	باب التيمم لكل فرضة	باب الدليل على انه يأخذ لكل عضو ماء جديداً ولا يتطهر بالماء المستعمل
٢٢٢	باب التيمم بعد دخول وقت الصلوة	باب الدليل على ان سور الكلب نجس
٢٢٣	باب اعواز الماء بعد طلبه	باب غسل الاناء من ولوغ الكلب سبع مرات
ايضاً	باب السفر الذي يجوز فيه التيمم	باب ادخال التراب في احدي غسلاته
٢٢٤	باب الجرح والقرح والمجدور يتييم اذا خاف التلف باستعمال الماء او شدة الضنا	باب نجاسة مامسه الكلب بسائر بدنه اذا كان احد همار طيباً
٢٢٥	باب المحموم ومن في معناه لا يتييم عند وجود الماء	باب الدليل على ان الخنزير اسوأ جالاً من الكلب
ايضاً	باب التيمم في السفر اذا خاف الموت او العلة من شدة البرد	باب السنة في غسل من سائر النجاسات
٢٢٦	باب الجرح اذا كان في بعض جسده دون بعض	باب غسلها واحدة يكتفي عليها
٢٢٨	باب المسح على المصائب والجبائر	باب سور الهرة
٢٢٩	باب الصحيح المقيم يتوضأ للمكتوبة والجنابة والعيد ولا يتييم	باب سور سائر الحيوانات سوى الكلب والخنزير
٢٣١	باب المسافر يتييم في اهله في وقت اذا لم يجد ماء ويصلي ثم لا يبيدوا ووجد الماء في آخر الوقت	باب ذكر الاخبار التي يتفرق بها الكلب عن غيره على طريق الاختصار
		باب الخبر الذي ورد في سور ما يوكل لحمه
		باب ما لا نفس له سائلة اذا مات في الماء القليل

الابواب	الابواب	الابواب	الابواب
باب خلع الخفين وغسل الرجلين في الغسل من الجنابة	٢٨٩	باب الحوت يموت في الماء والجراد	٢٥٣
باب من خلع خفيه بعد مسح عليها	ايضا	باب طهارة عرق الانسان من اي موضع كان	٢٥٤
باب كيف المسح على الخفين	٢٩٠	باب بصاق الانسان ومخاطه	٢٥٥
باب الاقتصار بالمسح على ظاهر الخفين	٢٩١	ايضا طهارة عرق الدواب ولعابها	ايضا
باب جواز نزع الخف وغسل الرجل اذا لم يكن فيه رغبة عن السنة	٢٩٣	﴿جماع ابواب الماء الذي نجس والذي لا ينجس﴾	٢٥٦
﴿جماع ابواب الغسل للجمعة والاعياد وغير ذلك﴾	ايضا	باب الماء القليل ينجس بنجاسة تحدث فيه	ايضا
باب الغسل للجمعة	ايضا	باب الماء الكثير لا ينجس بنجاسة تحدث فيه	٢٥٧
باب الدلالة على ان الغسل يوم الجمعة سنة اختيار	٢٩٤	مالم يتغير	
باب الغسل للجمعة عند الرواح اليها	٢٩٦	باب نجاسة الماء الكثير اذا غيرته النجاسة	٢٥٩
باب جواز الغسل لها اذا كان غسله قبلها في يومها	٢٩٧	باب الفرق بين القليل الذي ينجس والكثير الذي لا ينجس مالم يتغير	٢٦٠
باب الغسل على من اراد الجمعة دون من لم يرد لها	ايضا	باب قدر القلتين	٢٦٣
باب الاغتسال للجنابة والجمعة جميعا اذا اواها معا	٢٩٨	باب صفة بئر بضاعة	٢٦٥
باب هل يكفي بغسل الجنابة عن غسل الجمعة اذا لم ينو هاتين الجنابتين	ايضا	باب ما جاء في زرع زمزم	٢٦٦
باب الاغتسال للاعياد	٢٩٩	باب طهارة المباءة بتن بالاحرام خالطه	٢٦٩
باب الغسل من غسل الميت	ايضا	﴿جماع ابواب المسح على الخفين﴾	ايضا
﴿كتاب الحيض﴾	٣٠٧	باب الرخصة في المسح على الخفين	ايضا
باب الحائض لا تصلي ولا تصوم	٣٠٨	باب مسح النبي صلى الله عليه وسلم على الخفين في السفر والحضر جميعا	٢٧٤
باب الحائض تقضي الصوم ولا تقضي الصلوة	ايضا	باب التوقيت في المسح على الخفين	٢٧٥
باب الحائض لا تطوف بالبيت	ايضا	باب ما ورد في ترك التوقيت	٢٧٧
باب الحائض لا تدخل المسجد ولا تتكف فيه	ايضا	باب رخصة المسح لمن لبس الخفين على الطهارة	٢٨١
باب الحائض لا تمس المصحف ولا تقرأ القرآن	٣٠٩	باب الخف الذي مسح عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم	٢٨٢
باب الحائض لا وطأ حتى تطهر وتستل	ايضا	باب ما ورد في الجورين والنطين	٢٨٣
باب مباشرة الحائض فيما فوق الازلر وما يحل منها وما يحرم	٣١٠	باب ما ورد في المسح على النملين	٢٨٦
باب الرجل يصيب من الحائض ما دون الجماع	٣١٣	باب المسح على الموقين	٢٨٨

الصفحات	الابواب	الابواب
٣١٤	باب ماروي في كفارة من اتى امرأته حائضاً	باب اول وقت الظهر
٣١٩	باب السن التي وجدت المرأة حاضت فيها	باب آخر وقت الظهر واول وقت العصر
٣٢٠	باب اقل الحيض	باب آخر وقت الاختيار للعصر
٣٢١	باب اكثر الحيض	باب آخر وقت الجواز لصلاة العصر
٣٢٣	باب المستحاضة اذا كانت بميزة	باب وقت المغرب
٣٢٧	باب غسل المستحاضة الميزة عند اباد رحيضها	باب من قال للمغرب وقتان
٣٢٨	باب صلوة المستحاضة واعتكافها في حال استحاضتها والاباحة لزوجها ان ياتيهما	باب السنة في تسمية المغرب بصلوة المغرب دون المشاء
٣٢٩	باب في الاستظهار	باب السنة في تسمية المشاء بصلوة المشاء دون التمة
٣٣٠	باب المتادة لا تميز بين الدمين	باب اول وقت المشاء
٣٣٥	باب الصفرة والكدره في ايام الحيض حيض	باب دخول وقت المشاء بفيوبه الشفق
٣٣٧	باب الصفرة والكدره تراهما بمد الظهر	باب آخر وقت المشاء
٣٣٨	باب ماروي في الصفرة اذارات في غير ايام المادة	باب آخر وقت الجواز لصلاة المشاء
٣٣٨	باب المبتدئة لا تميز بين الدمين	باب السنة في تسمية صلوة الصبح بالفجر والصبح
٣٤٠	باب المرأة نجيس وما وتطهر يوما	باب اول وقت صلوة الصبح
٣٤١	باب النفاس	باب الفجر فجران ودخول وقت الصبح بطولع الآخر منها
٣٤٣	باب المستحاضة تمسك عنها اثر الدم وتغتسل وتستشير شوب وتصلى ثم تتوضأ لكل صلوة	باب آخر وقت الاختيار لصلاة الصبح
٣٤٨	باب غسل المستحاضة	باب آخر وقت الجواز لصلاة الصبح
٣٥٦	باب الرجل يتلى بالمدى او البول	باب ادراك صلوة الصبح بادراك ركعة منها
٣٥٧	باب ما يغسل من غلبه الدم من رفاف او جرح	باب الدليل على انها لا تبطل بطولع الشمس فيها
٣٥٨	﴿ كتاب الصلاة ﴾	باب مراعاة ادلة المواقيت
٣٥٨	باب اصل فرض الصلوة	باب السنة في الاذان لصلاة الصبح قبل طلوع الفجر
٣٥٩	باب اول فرض الصلوة	باب ذكر المعاني التي يؤذن لها بلال بليل
٣٦٠	باب فرائض الخمس	باب القدر الذي كان بين اذان بلال وابن ام مكتوم
٣٦١	باب عدد ركعات الصلوات الخمس	ورواية من قدم اذان ابن ام مكتوم على اذان بلال
٣٦٣	﴿ جماع ابواب المواقيت ﴾	

الابواب	الاصناف	الابواب	الاصناف
باب الكلام في الاذان فيما للناس فيه منعمة	٣٨٧	باب رواية من روى النهى عن الاذان قبل الوقت	٣٨٣
باب استحباب تأخير الكلام الى آخر الاذان	٣٩٨	باب السنة في الاذان لسائر الصلوات بعد	٣٨٥
باب الرجل يؤذن و يقيم غيره	٣٩٩	دخول الوقت	
باب الاذان و الاقامة للجمع بين الصلوتين	٤٠٠	باب ما يستدل به على ترجيح قول اهل الحجاز و عملهم	ايضاً
باب الاذان و الاقامة للجمع بين صلوات فائتات	٤٠٢	باب الصبي يبلغ و الكافر يسلم و المجنون يفيق	٣٨٦
باب الاذان و الاقامة للفائتة	٤٠٣	و الحائض تطهر قبل مضي الوقت فيدرك من وقت	
باب سنة الاذان و الاقامة للمكتوبة في حالتي	٤٠٥	الصلوة شيئاً	
الانفراد و الجماعة		باب قضاء الظهر و العصر بادراك وقت العصر	ايضاً
باب سنة الاذان و الاقامة في البيوت وغيرها	٤٠٦	و قضاء المغرب و الشاء بادراك وقت المشاء	
باب الاكتفاء باذان الجماعة و اقامتهم	ايضاً	باب المنفى عليه يفيق بعد ذهاب الوقتين فلا يكون	٣٨٧
باب صحة الصلوة مع ترك الاذان و الاقامة	٤٠٧	عليه قضاؤها	
او ترك احدهما		باب المرأة تدرك من اول الوقت مقدار الصلوة	٣٨٨
باب من استحب ان يؤذن و يقيم في نفسه اذا دخل	ايضاً	ثم حاضت او اغمى عليها	
مسجد اقد اقيمت فيه الصلوة		باب لا يقرب الصلوة سكران	٣٨٩
باب اخذ المرء باذان غيره و اقامته وان لم يقيم به	ايضاً	باب صفة اقل السكر	ايضاً
باب ليس على النساء اذان و الاقامة	٤٠٨	باب زوال العقل بالسكر لا يكون عذراً في	ايضاً
باب اذان المرأة و اقامتها نفسها و صوا حباتها	ايضاً	سقوط الفرض عنه	
باب المرأة لا تؤذن للرجال	ايضاً	باب ذكر جماع ابواب الاذان و الاقامة	ايضاً
باب القول مثل ما يقول المؤذن	ايضاً	باب بدء الاذان	ايضاً
باب ما يقول اذا فرغ من ذلك	٤٠٩	باب استقبال القبلة بالاذان و الاقامة	٣٩١
باب الدعاء بين الاذان و الاقامة	٤١٠	باب القيام في الاذان و الاقامة	٣٩٢
باب ما يقول اذا سمع الاقامة	٤١١	باب الاذان راكباً و جالساً	ايضاً
باب الاذان في السفر	ايضاً	باب الترجيع في الاذان	ايضاً
باب قول من اقتصر على الاقامة في السفر	ايضاً	باب الاتراء في حى على الصلوة حى على الفلاح	٣٩٥
باب افراد الاقامة	٤١٢	باب وضع الاصبعين في الاذنين عند التأذين	٣٩٦
باب تشية قوله قد قامت الصلوة و افراد ما قبلها	٤١٣	باب لا يؤذن الا طاهر	٣٩٧
باب من قال بافراد قوله قد قامت الصلوة	٤١٤	باب رفع الصوت بالاذان	ايضاً

الصفحة	الابواب	الابواب	الصفحة
٤١٦	باب من قال بثنية الاقامة وترجيع الاذان	خياب وغيره	
٤٢٠	باب ماروي في ثنية الاذان والاقامة	باب الدليل على انه لا يبلغ بتاخيرها آخر وقتها	٤٣٩
٤٢١	باب التثويب في اذان الصبح	باب تمجيل صلوة العصر	٤٤٠
٤٢٤	باب كراهية التثويب في غير اذان الصبح	باب كراهية تأخير العصر	٤٤٣
ايضاً	باب ماروي في حي على خير العمل	باب تمجيل صلوة المغرب	٤٤٦
٤٢٥	باب الاذان في المنارة	باب كراهية تأخير المغرب	٤٤٨
ايضاً	باب لا يؤذن الا عدل ثقة الاشراف على عورات الناس واما نائمهم على المواقيت	باب من قال بتمجيل المشاء	ايضاً
٤٢٦	باب اذان الاعمى اذا اذن بصير قبله او اخبره بالوقت	باب من قال بتمجيلها اذا اجتمع الناس	٤٤٩
٤٢٧	باب الرغبة في ان يكون المؤذن صيتاً	باب من استحب تأخيرها	ايضاً
ايضاً	باب ترسيل الاذان وحذف الاقامة	باب كراهية النوم قبل المشاء حتى يتأخر عن وقتها	٤٥١
٤٢٨	باب الاستهام على الاذان	وكراهية الحديث بعدها في غير خير	
٤٢٩	باب عدد المؤذنين	باب تمجيل صلوة الصبح	٤٥٣
ايضاً	باب التطوع بالاذان	باب خير اعمالكم الصلوة	٤٥٧
ايضاً	باب رزق المؤذن	باب الاسفار بالجبر حتى يتبين طلوع الفجر	ايضاً
٤٣٠	باب فضل التاذين على الامامة	الآخر مترضاً	
٤٣٢	باب الترغيب في الاذان	باب اعادة صلوة من افتمها قبل طلوع الفجر الآخر	ايضاً
٤٣٣	باب الترغيب في التمجيل بالصلوات في اوائل الاوقات	باب صلوة الوسطى وقول من قال هي الظهر	٤٥٨
٤٣٦	باب تأخير الظهر في غير شدة الحر	باب من قال الوسطى صلوة العصر	٤٥٩
٤٣٧	باب تأخير الظهر في شدة الحر	باب من قال الوسطى صلوة الصبح واليه مال	٤٦١
٤٣٨	باب ماروي في التمجيل بها في شدة الحر	الشافى رحمه الله تعالى	
٤٣٩	باب الدليل على ان خبر الابرار بها ناسخ لخبر	خاتمة الكتاب	٤٦٧
		ترجمة المصنف	٤٦٨



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

﴿ فهرس اسماء الصحابة والتابعين واتباعهم رضوان الله عليهم اجمعين مع مسانيدهم و آثارهم

و مروياتهم تحت الابواب المذكورة في المجلد الاول من السنن الكبرى للبيهقي ﴾

قدرت بنا هذا الفهرس على ترتيب حروف الهجاء ليكون سهل التناول لمن اراد ان يستخرج المسانيد والآثار و المرويات من السنن الكبرى و رمزنا للمرسل (م) و لآثار الصحابة (ث) و للمرفوع (مر) ثم خصصنا لفظه (حدث) لتحديث الصحابة و لفظه (روى) لرواية التابعين و اتباعهم و كل ما أتى به البيهقي من الاحاديث و المرويات تحت الابواب و ان كان بعضها مخالفا لها فقد سلكتنا فيه على تبويبه و آخر دعوانا ان الحمد لله رب العالمين و الصلوة و السلام على خاتم النبيين و على آله و صحبه اجمعين \*

فهرس اسماء الصحابة و التابعين و اتباعهم مع مروياتهم للمجلد الاول من السنن الكبرى للبيهقي

الاسماء و الابواب	الصفحة	الاسماء و الابواب	الصفحة
حدث في صلاة الوضوء - (مر)	٤٥٨	حرف الالف	
٥ - اسلم بن شريك خادم رسول الله صلى الله عليه وسلم و صاحب راحلته	٥	١ - ابراهيم بن يزيد النخعي	١٤٦
حدث في الماء المسخن (مر)	٥	روى في ترك الوضوء من القهقهة في الصلاة (م)	٢٢٩
و في كيف التميم (مر)	٢٠٨	و في المسح على المصائب و الجائر	٢٥٣
٦ - انس بن مالك خادم النبي صلى الله عليه وسلم	٢٢	و في ما لانفس له سائلة اذا مات في الماء القليل	٢٥٣
حدث في طهارة جلد ما يوكل لحمه (مر)	٢٤	٢ - ابي بن عمارة صحابي	٢٧٩
و في منع الانتفاع بشعر الميتة (مر)	٢٥	حدث في ترك لتوقيت في المسح على الخفين (مر)	١٦٤
و في شعر النبي صلى الله عليه وسلم (مر)	٢٦	٣ - ابي بن كعب الانصاري صحابي	١٦٥
و في منع الادهان في عظام ما لا يوكل لحمه (مر)	٢٨	حدث في وجوب الفسل بالتقاء الختانيين (مر)	١٦٦
و في منع الاكل في صحاف الذهب و القضة (مر)	٢٩	ايضا	١٩٧
و في النهي عن الاناء المفضض (مر)	٣٠	ايضا	١٩٧
ايضا	٣٠	٤ - اسامة بن زيد صحابي	٨٣
و في التطهر في سائر الاواني (مر)	٣٥	حدث في الرجل يوضي صاحبه (مر)	٢٧٥
و في فضل السواك (مر)	٤٠	و في مسح النبي صلى الله عليه وسلم على الخفين	
و في الاستياك بالاصابع (مر)		في السفر و الحضر جميعا (مر)	

الاصحاح	الاسماء والابواب	١٠٠ ١٠٠ ١٠٠	الاسماء والابواب
٤١	وفي الاستياك بالاصابع (مر)	١٨٥	وفي التمسح بالمنديل (مر)
٤٣	وفي التسمية على الوضوء (مر)	١٨٩	وفي فضل الجنب (مر)
٥٤	وفي تحليل اللحية (مر)	١٩٣	وفي لا وقت فيما يطهر به التوضي والمغتسل (مر)
٦٠	وفي المسح على شعر الرأس (ث)	١٩٤	ايضا ايضا ايضا
٦١	وفي استحباب المسح بالرأس (مر)	٢٠٤	وفي الرجل يطوف على نسائه بغسل واحد (مر)
٦٤	وفي التكرار في مسح الرأس (ث)	٢٣٥	وفي الماء الدائم تمع فيه نجاسة وهو اقل من قلتين (مر)
ايضا	وفي مسح الاذنين (ث)	٢٥٤	وفي طهارة عرق الانسان (مر)
٧٠	وفي ان فرض الرجلين الغسل (مر)	٢٥٥	وفي بصاق الانسان ومخاطه (مر)
٧١	فيمن قرأ وارجلكم نصبا (ث)	٢٧٥	وفي مسح النبي صلى الله عليه وسلم على الخفين في السفر والحضر جميعا (ث)
٨٣	وفي تفريق الوضوء (مر)	٢٧٩	وفي ترك التوقيت في المسح على الخفين (مر)
٨٨	وفي نهى المحدث عن مس المصحف	٢٨٠	ايضا ايضا ايضا
٩٥	وفي وضع الخاتم عند دخول الخلاه (مر)	٢٨٥	وفي المسح على الجوربين والنعلين (ث)
ايضاً	وفي ما يقول اذا اراد دخول الخلاه (مر)	٢٨٩	وفي المسح على الموقين (مر)
١٠٥	وفي الاستنجاء بالماء (مر)	٢٩٣	وفي الاقتصار بالمسح على ظاهري الخفين (ث)
ايضاً	وفي الاستنجاء بالاحجار والماء (مر)	٢٩٦	وفي ان الغسل يوم الجمعة سنة اختيار (مر)
١٠٧	وفي ذلك اليد بالارض بعد الاستنجاء (ث)	٣٠٧	وفي الغسل من غسل الميت (ث)
١١٢	وفي النهي عن الاستنجاء بشئ قد استنجى به (مر)	٣١٣	وفي الرجل يصيب من الحائض ما دون الجماع (مر)
١١٩	وفي ترك الوضوء من النوم قاعدا (مر)	٣٢٢	وفي اكثر الحيض (ث)
١٢٠	ايضا ايضا ايضا	٣٢٣	ايضاً ايضاً
١٤١	وفي ترك الوضوء من خروج الدم (مر)	٣٤٣	وفي باب النفاس (مر)
١٥٠	وفي الاخذ من الاظفار والشارب (مر)	٣٦٠	وفي فرائض الخمس (مر)
١٥٢	وفي ما جاء في التنوير (مر)	٣٧٤	وفي آخروقت العشاء (مر)
١٥٨	وفي ترك الوضوء مما مست النار (ث)	٣٧٥	ايضا ايضا
١٦٠	وفي الرخصة في ترك المضمضة مما مست النار (مر)	٣٧٧	وفي آخروقت الاختيار لصلوة الصبح (مر)
١٦٢	وفي تجديد الوضوء (مر)	٣٩٠	وفي بدء الاذان (مر)
١٦٨	وفي المرأة ترى في منامها ما يرى الرجل (مر)		
١٨٢	وفي ترك المرأة نقض قرونها (مر)		

الاسماء والابواب	الاصحاح	الاسماء والابواب	الاصحاح
وفي صلاة الوسطى هي العصر (مر)	٤٥٩	وفي الاذان والاقامة للمكتوبة في حالتى الافراد	٤٠٥
١٠ - ﴿ بريدة بن الحبيب الاسلمى صحابى ﴾		والجماعة (مر)	
حدث في الوضوء من النوم (مر)	١١٨	وفي من استحب ان يؤذن ويقيم في نفسه اذا دخل	٤٠٧
وفي اداء صلوات بوضوء واحد (مر)	١٦٢	مسجدا قد اقيمت فيه الصلوة (ث)	
وفي الرخصة في المسح على الخفين (مر)	١٧١	وفي الدعاء بين الاذان والاقامة (مر)	٤١٠
وفي الخلف الذى مسح عليه رسول الله صلى الله	٢٨٢	وفي افراد الاقامة (مر)	٤١٢
عليه وسلم (مر)		ايضاً ايضاً	٤١٣
وفي باب للمغرب وقتان (مر)	٣٧١	ايضاً وفي تشية قوله قد قامت الصلوة و افراد ما قبلها (مر)	
وفي آخر وقت العشاء (مر)	٣٧٤	وفي التشويب في اذان الصبح (مر)	٤٢٣
وفي كراهية تأخير العصر (مر)	٤٤٤	وفي انه لا يبلغ بتأخير الظهر آخر وقتها (مر)	٤٣٩
١١ - ﴿ بلال مؤذن النبي صلى الله عليه وسلم ﴾		وفي تعجيل صلاة العصر (مر)	٤٤٠
حدث في ايجاب المسح بالرأس (مر)	٦١	ايضاً ايضاً	٤٤٢
ايضاً ايضاً ايضاً	٦٢	ايضاً ايضاً	٤٤٣
وفي الرخصة في المسح على الخفين (مر)	٢٧١	ايضاً وفي كراهية تأخير العصر (مر)	
وفي المسح على الموقين (مر)	٢٨٩	ايضاً ايضاً	٤٤٤
وفي وضع الاصبعين في الاذنين عند التاذين (ث)	٣٩٦	وفي تعجيل صلاة المغرب (مر)	٤٤٧
وفي كراهية التشويب في غير اذان الصبح (مر)	٤٢٤	وفي تعجيل صلاة الصبح (مر)	٤٥٥
وفي ماروي في حى على خير العمل (مر)	٤٢٥	٧ - ﴿ اوس بن ابى اوس الثقفى صحابى ﴾	
وفي تأخير الظهر في شدة الحر (ث)	٤٣٨	في المسح على النملين (مر)	٢٨٦
١٢ - ﴿ بهزروى عن النبي صلى الله عليه وسلم		٨ - ﴿ اوس بن اوس (١) صحابى ﴾	
حدث في الاستياك عرضاً (مر)	٤٠	في التكرار في غسل اليدين (مر)	٤٦
١٣ - ﴿ بهز بن حكيم عن ابيه عن جده (٢) ﴾		حرف الباء	
روى في كون البستر افضل وان كان خالياً (مر)	١٩٩	٩ - ﴿ البراء بن عازب الانصارى صحابى ﴾	
حرف التاء		حدث في منع الشرب في آنية الذهب والفضة (مر)	٢٧
١٤ - ﴿ ثوبان مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم		وفي التوضى من لحوم الابل (مر)	١٥٩
حدث في منع الادهان في عظام مالا يوكل لحمه (مر)	٢٦	وفي الخبز الذى ورد في سور مايو كل لحمه (مر)	٢٥٢
وفي ايجاب المسح بالرأس (مر)	٦٢	وفي المسح على الجوربين والنملين (ث)	٢٨٥

الاسماء والابواب	٢٠٠٠	الاسماء والابواب	٢٠٠٠
وفي ترك الوضوء من مس الفرج (مر)	١٣٤	وفي فضيلة الوضوء (مر)	٨٢
وفي مس الانجاس اليابسة (مر)	١٣٩	وفي ما جاء في التنوير (مر)	١٥٢
وفي ترك الوضوء عن خروج الدم (مر)	١٤٠	وفي صفة ماء الرجل وماء المرأة (مر)	١٦٩
وفي ترك الوضوء من القهقهة في الصلاة (ث)	١٤٤	وفي خير اعمالكم الصلاة (مر)	٤٥٧
وفي ترك الوضوء مما مست النار (مر)	١٥٤	حرف الجيم	
ايضاً ايضاً ايضاً	١٥٥	١٥ - جابر بن سمرة صحابي	
ايضاً ايضاً ايضاً	١٥٦	حدث في التوضي من لحوم الابل (مر)	١٥٨
وفي سنة التكرار في صب الماء على الرأس (مر)	١٧٦	وفي طهارة عرق الدواب ولما بها (مر)	٢٥٥
وفي الدليل على دخول الوضوء في الغسل (مر)	١٧٧	وفي الاذان لسائر الصلوات قبل دخول الوقت (مر)	٣٨٥
ايضاً ايضاً ايضاً	١٧٨	وفي تعجيل الظهر في غير شدة الحر (مر)	٤٣٦
وفي التمسح بالمدنديل (ث)	١٨٥	وفي من استحب تأخير العشاء	٤٥١
وفي استحباب ان لا ينقص في الوضوء من مدولا في الغسل من صاع (مر)	١٩٥	١٦ - جابر بن عبد الله صحابي	
وفي باب كيف التيمم (ث)	٢٠٧	حدث في الماء الشمس (ث)	٦
ايضاً ايضاً ايضاً		وفي انتظر في اواني المشركين (مر)	٣٢
وفي التيمم بالصعيد الطيب (مر)	٢١٢	وفي تأكيد السواك عند القيام الى الصلاة (مر)	٣٧
وفي الجرح اذا كان في بعض جسده (مر)	٢٢٧	وفي ادخال المرفقين في الوضوء (مر)	٥٦
وفي المسح على العصاب والجائر (مر)	٢٢٨	وفي ايجاب المسح بالرأس (ث)	٦١
وفي كراهية من كره امامة التيمم للمتوضئين (مر)	٢٣٤	وفي الترتيب في الوضوء (مر)	٨٥
وفي طهارة الماء المستعمل (مر)	٢٣٥	وفي الرخصة في استقبال القبلة في الابنية (مر)	٩٢
وفي الدليل على انه ياخذ لكل وضوء ماء جديدا (ث)	٢٣٩	وفي التخلي عند الحاجة (مر)	٩٣
وفي سور سائر الحيوانات سوى الكلب والخنزير (مر)	٢٤٩	وفي الاستئذان عند قضاء الحاجة (مر)	٩٤
ايضاً ايضاً ايضاً	٢٥٠	وفي النهي عن البول في الماء الراكد (مر)	٩٧
وفي الحوت يموت في الماء والجراد (مر)	٢٥٤	وفي البول قاعدا (مر)	١٠٢
وفي باب الماء القليل ينجس نجاسة (مر)	٢٥٧	وفي الايتار في الاستنجار (مر)	١٠٤
وفي الفرق بين القليل الذي ينجس والكثير الذي	٢٦٢	وفي الاستنجاء بالاحجار والماء (مر)	١٠٥
		وفي الاستنجاء بما يقوم مقام الحجارة (مر)	١١٠

الاصحاحات	الاسماء والايواب	الاصحاحات	الاسماء والايواب
	وفي ما يستدل بالاذان على ترجيح قول اهل الحجاز وعلمهم (مر)	لا يجس ما لم يتغير (مر)	٣٨٦
٢٩٦	١٨ - ﴿ جبير بن نفير (١) ﴾	وفي ان الفصل يوم الجمعة سنة اختيار (مر)	٣٨٧
٣٤٧	روي في التكرار في غسل اليدين (مر)	وفي المستحاضة تقتسل ثم تتوضأ لكل صلاة (مر)	٣٤٧
٣٥٥	١٩ - ﴿ جرير بن عبدالله صحابي ﴾	وفي غسل المستحاضة (مر)	٣٥٥
٣٦٨	حدث في ذلك اليد بالارض بعد الاستنجاء (مر)	وفي وقت المغرب (مر)	٣٦٨
٣٦٩	وفي الوضوء من البول والغائط (مر)	ايضا ايضا	٣٦٩
٣٧٠	٢٥٥ وفي بصاق الانسان ومخاطه (ث)	ايضا ايضا	٣٧٠
٣٧٢	٢٧٠ وفي الرخصة في المسح على الخفين (مر)	وفي باب للمغرب وقتان (مر)	٣٧٢
٣٧٣	٢٧٣ ايضا ايضا ايضا	وفي دخول وقت المشاء بضيوبة الشفق (مر)	٣٧٣
٣٧٥	٢٧٤ ايضا ايضا ايضا	وفي آخر وقت المشاء (مر)	٣٧٥
٣٧٧	٣٥٩ وفي اول فرض الصلاة (مر)	وفي العجر بجران (مر)	٣٧٧
٣٨٩	٤٦٤ وفي صلاة الوسطى هي الصبح (مر)	وفي زوال العقل بالسكر لا يكون عذرا في سقوط الفرض عنه (مر)	٣٨٩
٤٠٠	٢٠ - ﴿ جندب بن عبدالله بن - فيان الطلق صحابي ﴾	وفي الاذان والاقامة للجمع بين الصلاتين (مر)	٤٠٠
٤١٠	حدث في صلاة الوسطى هي الصبح (مر)	وفي ما يقول اذا فرغ المؤذن من الاذان (مر)	٤١٠
٤٢٨	حرف الحاء	وفي رسيل الاذان وحذم الاقامة (مر)	٤٢٨
٤٣٢	٢١ - ﴿ حبيب بن ابي ثابت ﴾	وفي الترغيب في الاذان (مر)	٤٣٢
٤٣٣	روي في ما جاء في التنوير (م)	ايضا ايضا ايضا	٤٣٣
٤٣٤	٢٢ - ﴿ حبيب بن صالح ﴾	وفي التعجيل بالصلوات في اوائل الاوقات (مر)	٤٣٤
٤٣٩	روي في تغطية الرأس عند دخول الخلاء (م)	وفي التعجيل بالظهر في شدة الحر (مر)	٤٣٩
٤٤٩	٢٣ - ﴿ حذيفة بن اليمان صحابي ﴾	وفي من قال بتعجيل المشاء اذا اجتمع الناس (مر)	٤٤٩
٤٥٥	حدث في منع الشرب في آنية الذهب والفضة (مر)	وفي تعجيل صلاة الصبح (مر)	٤٥٥
١٧٦	٢٨ وفي منع الاكل في صحاف الذهب والفضة (مر)	١٧ - ﴿ جبير بن مطعم صحابي ﴾	١٧٦
١٧٧	٣٨ وفي تأكيد السواك عند الاستيقاظ (مر)	حدث في سنة التكرار في صب الماء على الرأس (مر)	١٧٦
	١٠٠ وفي البول قائماً (مر)	في الدليل على دخول الوضوء في الفصل (مر)	١٧٧

(١) هكذا في الاصول والصواب ان هذا الحديث مروى عن ابي جيرة الكندي الصحابي روى عنه جبير بن

نفير وسقط من نسخ السنن بعد لفظ جبير عن ابي جيرة الكندي ١٢ الاستيعاب

الاسماء والابواب	الصفحة	الاسماء والابواب	الصفحة
وفي باب لا يؤذن الا عدل ثقة (م)	٤٢٦	وفي ترك الوضوء من النوم قاعدا (مر)	١٢٠
وفي فضل التذنين على الامامة (م)	٤٣٢	وفي غسل المرأة من الجنابة والحيض (ث)	١٨٠
٢٥- ﴿الحسين سبط رسول الله صلى الله عليه وسلم﴾		وفي ليست الحيضة في اليد والمؤمن لا ينجس (مر)	١٨٩
حدث في - ورالهرة (ث)	٢٤٧	وفي الدليل على ان الصعيد الطيب هو التراب (مر)	٢١٣
٢٦- ﴿حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب﴾		وفي اعواز الماء بعد طلبة (مر)	٢٢٣
روى في اخذ المرء باذان غيره واقامته (م)	٤٠٧	وفي الصحيح المقيم يتوضأ للمكتوبة والجنائز	٢٣٠
٢٧- ﴿حميد بن عبد الرحمن الحميري عن رجل من		والبيد (مر)	
اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم﴾		وفي الرخصة في المسح على الخفين (مر)	٢٧٠
روى في ما جاء في النهي عن فضل المحدث (م)	١٩٠	وفي مسح النبي صلى الله عليه وسلم على الخفين في السفر	٢٧٤
٢٨- ﴿حميد بن هلال﴾		والخضر جيمها (مر)	
روى في النهي عن الاذان قبل الوقت (م)	٣٨٤	وفي الغسل من غسل الميت (مر)	٣٠٤
٢٩- ﴿الحكم بن سيفان اوسفيان بن الحكم (١)﴾		٢٤- ﴿الحسن البصرى﴾	
حدث في الاتضاح بعد الوضوء لرد الوساوس (مر)	١٦١	روى في الوضوء من النوم	١١٩
٣٠- ﴿الحكم بن عمرو الغفاري صحابي﴾		وفي ترك الوضوء من القهقهة في الصلاة (م)	١٤٦
حدث في ما جاء في النهي عن فضل المحدث (مر)	١٩١	وفي باب لا يزول اليقين بالشك	١٦١
٣١- ﴿حكيم بن معاوية النخعي مختلف في صحبته﴾		وفي النهي عن الاسراف في الوضوء	١٩٧
حدث في الرجل يذب عن الماء ومعه اهله	٢١٨	وفي المسح على العصاب والجباير	٢٢٩
فيصيهانم يتيمم (مر)		وفي سور سائر الحيوانات سوى الكلب	٢٥١
﴿حرف الخاء﴾		والخنزير	
٣٢- ﴿خالد بن معدان عن بعض اصحاب النبي		وفي ان الغسل يوم الجمعة سنة اختيار (م)	٢٩٦
صلى الله عليه وسلم﴾		وفي الحائض لا توطأ حتى تطهر وتغتسل	٣١٠
روى في تفريق الوضوء (م)	٨٣	وفي اكثر الحيض	٣٢١
٣٣- ﴿خباب بن الارت صحابي﴾		وفي الصفرة والكدرة في ايام الحيض حيض	٣٣٦
حدث في التعجيل بالظفر في شدة الحر (مر)	٤٣٨	وفي باب النفاس	٣٤٢
ايضاً ايضاً ايضاً	٤٣٩	وفي اول فرض الصلاة	٣٥٩
٣٤- ﴿خزيمة بن ثابت من كبار الصحابة﴾		وفي عدد ركعات الصلوات الخمس (م)	٣٦٢
حدث في الاستنجاء بثلاثة احجار (مر)	١٠٣	وفي الاذان راكبا وجالسا (م)	٣٩٢

الاسماء والابواب	الاسماء والابواب
حدث في ترك الوضوء مما مست النار (مر)	٢٧٦ وفي التوقيت في المسح على الخفين (مر)
١٥٥	٢٧٧ وفي ما ورد في ترك التوقيت (مر)
وفي وجوب الغسل بالتقاء الختانين (مر)	٢٧٨ ايضاً ايضاً ايضاً
١٦٦	٣٥٦ وفي الرجل يتنلى بالمدى او البول (ث)
٣٥٦	٣٥٧ ايضاً ايضاً ايضاً
٣٨٢ وفي رواية من قدم اذان ابن ام مكتوم على اذان بلال (مر)	حرف الراء
٤٥٥ وفي تسجيل صلاة الصبح (مر)	٣٥ - رافع بن خديج صحابي
٤٥٨ وفي صلاة الوسطى هي الظهر (ث)	٣٧٠ حدث في وقت المغرب (مر)
٤٥٩ ايضاً ايضاً (ث)	٤٤٢ وفي تسجيل صلاة العصر (مر)
٤٤ - زيد بن حارثة صحابي	٤٤٧ في تسجيل صلاة المغرب (مر)
حدث في الانتضاح بعد الوضوء (مر)	٤٥٧ في الاسفار بالفجر (مر)
١٦٦	٣٦ - رباح بن عبد الرحمن عن جدته عن ابيه (١)
٤٥ - زيد بن خالد الجهني صحابي	٤٣ روى في التسمية على الوضوء (مر)
حدث في تاكيد السواك عند القيام الى الصلاة (مر)	٢٧ - ربيعة بن اكشم صحابي
٣٧	٤٠ حدث في الاستياك عرضاً (مر)
حرف السين	٣٨ - رفاعه بن رافع صحابي
٤٦ - السائب بن يزيد صحابي	٤٤ حدث في التسمية على الوضوء (مر)
حدث في كراهية تاخير المغرب (مر)	٣٩ - رويغ بن ثابت صحابي
٤٤٨	١١٠ حدث في الاستنجاء بما يقوم مقام الحجارة (مر)
٤٧ - سراقه بن جشم صحابي	حرف الزى
حدث في تغطية الرأس عند دخول الخلاء (مر)	٤٠ - زاذان ابو عمر الكندي
٩٦	٢٩٩ روى في باب هل يكتبني بغسل الجنابة عن غسل الجمعة
٤٨ - سعد القرظ المؤذن بقاء صحابي	٤١ - زياد بن الحارث الصدائي صحابي
حدث في التجميع في الاذان (مر)	٣٨١ حدث في الاذن لصلاة الصبح قبل طلوع الفجر (مر)
٣٩٤	٣٩٩ وفي الرجل يؤذن ويقيم غيره (مر)
٣٩٦ وفي وضع الاصبعين في الاذنين عند التاذين (مر)	٤٢ - زيد بن ارقم صحابي
٤١٥ وفي من قال بافراذ قوله قد قامت الصلاة (مر)	٩٦ حدث في ما يقول اذا اراد دخول الخلاء (مر)
٤٢٢ وفي الشويب في اذان الصبح (مر)	٤٣ - زيد بن ثابت من كبار الصحابة
٤٩ - سعد بن مالك صحابي	
حدث في الاستنجاء بالاحجار و الماء (مر)	
١٠٦	
٥٠ - سعد بن ابي وقاص صحابي مشهور	
حدث في ماء السماء (مر)	
٥	

الاسماء والابواب	٢٠٠	الاسماء والابواب	٢٠٠
وفي النهي عن الاستنجاء باليمين (مر)	١١٢	وفي نهى المحدث عن مس المصحف (ث)	٨٨
وفي الاذان والاقامة للمكتوبة في حالتي الأفراد والجماعة (ث)	٤٠٥	وفي الوضوء من مس الذكر (ث)	١٣١
ايضا ايضا (ث)	٤٠٦	وفي الرخصة في المسح على الخفين (مر)	٢٦٩
ايضا ايضا (مر)	ايضا	وفي الغسل من غسل الميت (ث)	٣٠٧
٥٦ - ﴿ سلمة بن الاكوع صحابي ﴾	٥٦	وفي ما يقول اذا فرغ المؤذن من الاذان (مر)	٤١٠
حدث في وقت المغرب (مر)	٣٦٩	وفي الاستهام على الاذان (ث)	٤٢٩
وفي تمجيل صلاة المغرب (مر)	٤٤٦	٥١ - ﴿ سعيد بن ابى مریم ﴾	٥١
٥٧ - ﴿ سلمة بن سلامة بن وقش صحابي ﴾	٥٧	روى في من خلع خفيه بعدما مسح عليهما (م)	٢٨٩
حدث في ترك الوضوء مما مست النار (مر)	١٥٦	٥٢ - ﴿ سعيد بن المسيب ﴾	٥٢
٥٨ - ﴿ سلمة بن الحبحق صحابي ﴾	٥٨	روى في طاب الماء وفي حد الطاب	٢٣٣
حدث في طهارة جلد الميتة بالدينغ (مر)	١٧	وفي الماء الكثير لا يجبس نجاسة ما لم يتغير	٢٥٩
وفي اشتراط الدباغ في جلد ما لا يوكل لحمه (مر)	٢١	وفي الغسل من غسل الميت	٣٠١
٥٩ - ﴿ سليمان بن صرد صحابي ﴾	٥٩	ايضا ايضاً (م)	٣٠٣
حدث في الكلام في الاذان فيما للناس فيه منفعة (ث)	٣٩٨	وفي الاستطهار	٣٣٠
٦٠ - ﴿ سمرة بن جندب صحابي ﴾	٦٠	وفي وضع الاصبعين في الاذنين عند الاذنين (م)	٣٩٦
حدث في ان الغسل يوم الجمعة سنة اختيار (مر)	٢٩٥	وفي التثويب في اذان الصبح (م)	٤٢٢
وفي الاذان لصلاة الصبح قبل طلوع الفجر (مر)	٣٨٠	٥٣ - ﴿ سفيان بن الحكم مخلاف في صحبه ﴾	٥٣
وفي صلاة الوسطى هو العصر (مر)	٤٦٠	حدث في الانتضاح بعد الوضوء (مر)	١٦١
٦١ - ﴿ سهل بن سعد الانصاري صحابي ﴾	٦١	٥٤ - ﴿ سفينة مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم ﴾	٥٤
حدث في التطهر في سائر الاواني (مر)	٣١	حدث في باب ان لا ينقص في الوضوء من مدولا في الغسل من صاع (مر)	١٩٥
وفي كيفية الاستنجاء (مر)	١١٤	٥٥ - ﴿ سلمان الفارسي من كبار الصحابة ﴾	٥٥
وفي الماء الكثير لا يجبس نجاسة ما لم يتغير (مر)	٢٥٩	حدث في ازالة النجاسات بالماء (ث)	١٤
وفي الدعاء بين الاذان والاقامة (مر)	٤١٠	وفي نهى المحدث عن مس المصحف (ث)	٨٨
ايضا ايضا (ث)	٤١١	وفي قراءة القرآن بعد الحدث (ث)	٩٠
وفي تمجيل صلاة الصبح (مر)	٤٥٥	وفي النهي عن استقبال القبلة واستدبارها (مر)	٩١
		وفي الاستنجاء بثلاثة احجار (مر)	١٠٢

الاسماء والابواب	١٠٠٠	الاسماء والابواب	١٠٠٠
٦٩ - ﴿ طائوس بن كيسان ﴾ روى في الاستجاء بالتراب ايضا ايضا (م)	١١١	٦٢ - ﴿ سويد بن النيمان صحابي ﴾ حدث في المضمضة من شرب اللبن وغيره (مر)	١٦٠
٧٠ - ﴿ طلحة بن عبيدالله احد العشرة المبشرة ﴾ حدث في فرائض الخمس (مر)	٣٦١	٦٣ - ﴿ شداد بن اوس صحابي ﴾ حدث في دخول وقت المشاء بغيره الشفق (ث)	٣٧٣
٧١ - ﴿ طلحة بن مصرف عن ابيه عن جده (١) ﴾ روى في الفصل بين المضمضة والاستنشاق (مر)	٥١	٦٤ - ﴿ شداد مولى عياض ﴾ روى في النهي عن الاذان قبل الوقت (م)	٣٨٤
وفي امرار الماء على الققاء (مر)	٦٠	٦٥ - ﴿ شرحبيل بن مسلم الخولاني ﴾ روى في باب كيف الاخذ من الشارب في امر	١٥١
٧٢ - ﴿ طلق بن علي صحابي ﴾ حدث في ترك الوضوء من مس الفرج (مر)	١٣٤	ابي امامة وعبدالله بن بسر وعتبة بن عبدالسلمي والحجاج بن عامر التمامي والقدم بن معديكرب الكندي	
ايضا ايضا (مر)	١٣٥	حرف الصاد ﴿	
حرف العين ﴿		٦٦ - ﴿ صفوان بن سليم المدني ﴾ روى في باب لا يؤذن الا عدل ثقة (م)	٤٢٦
٧٣ - ﴿ عاصم بن سليمان الاحول ﴾ روى في النهي عن الاناء المفضض	٣٠	٦٧ - ﴿ صفوان بن عسال المرادي صحابي ﴾ حدث في الوضوء من البول والغائط (مر)	١١٤
٧٤ - ﴿ عامر بن ربيعة صحابي مشهور ﴾ حدث في ترك الوضوء مما مست النار (ث)	١٥٨	ايضا ايضا (مر)	١١٥
٧٥ - ﴿ عامر بن شراحيل الشامي ﴾ روي في باب النفاس	٣٤٢	وفي الوضوء من النوم (مر)	١١٨
وفي المرأة تدرلك من اول الوقت مقدار الصلاة ثم حاضت او اغمي عليها	٣٨٩	وفي التوقيت في المسح على الخفين (مر)	٢٧٦
٧٦ - ﴿ عيادة بن الصامت الانصاري صحابي ﴾ حدث في فرائض الخمس (مر)	٣٦١	وفي رخصة المسح لمن لبس الخفين على الطهارة (مر)	٢٨٢
وفي دخول المشاء بغيره الشفق (ث)	٣٧٣	وفي خلع الخفين وغسل الرجلين في الغسل من الجنابة (مر)	٢٨٩
٧٧ - ﴿ العباس بن عبدالمطلب ﴾ حدث في كراهية تاخير المغرب (مر)	٤٤٨	حرف الطاء ﴿	
		٦٨ - ﴿ طارق بن عبدالله الحاربي صحابي ﴾ حدث في ان الكمين هما للتاينان في جاني القدم (مر)	٧٦

الاسماء والابواب	الاصناف	الاسماء والابواب	الاصناف
وفي الدليل على انه ياخذ لكل عضو ماء جديدا (مر)	٢٣٧	٧٨ - ﴿ عبدالله بن ابي اوفى صحابي ﴾	٥
٨٥ - ﴿ عبدالله زيد بن عبد ربه صحابي		حدث في ماء الثلج والبرد (مر)	
اربي الاذان ﴾		وفي مراعاة ادلة الموقيت (مر)	٣٧٩
حدث في بدء الاذان (مر)	٣٩٠	٧٩ - ﴿ عبدالله بن جعفر صحابي ﴾	
وفي الرجل يؤذن و يقيم غيره (مر)	٣٩٩	حدث في الاستتار عند قضاء الحاجة (مر)	٩٤
وفي من قال بافراذ قوله قد قامت الصلاة (مر)	٤١٤	٨٠ - ﴿ عبدالله بن الحارث بن جزء صحابي ﴾	
ايضاً ايضاً ايضاً	٤١٥	حدث في ان فرض الرجلين الغسل (مر)	٧٠
وفي تنبيه الاذان والاقامة (مر)	٤٢٠	٨١ - ﴿ عبدالله بن الحارث الخزومي ﴾	
ايضاً ايضاً ايضاً	٤٢١	روى في دخول وقت الدشاء بغيوبة الشفق	٣٧٣
وفي ان يكون المؤذن صيته (مر)	٤٢٧	٨٢ - ﴿ عبدالله بن حنظلة بن ابي عامر صحابي ﴾	
٨٦ - ﴿ عبدالله بن سرجس صحابي ﴾		حدث في تأكيد السوء عند القيام الى الصلاة (مر)	٣٧
حدث في النهي عن البول في الثقب (مر)	٩٩	٨٣ - ﴿ عبدالله بن الزبير صحابي مشهور ﴾	
وفي ماجاء في النهي عن فضل المحدث (مر)	١٩٢	حدث في اذان الاعمي اذا اذن بصير قلبه (ث)	٤٢٧
ايضاً ايضاً ايضاً (ث)		وفي تمجيل صلاة الصبح (ث)	٤٥٦
٨٧ - ﴿ عبدالله بن سعد الانصاري صحابي ﴾		٨٤ - ﴿ عبدالله بن زيد بن عاصم صحابي ﴾	
حدث في مباشرة الخاض فيما فوق الازار (مر)	٣١٢	حدث في شمر النبي صلى الله عليه وسلم (مر)	٢٥
٨٨ - ﴿ عبد لله بن عباس من فقهاء الصحابة ﴾		وفي التطهر في سائر الاواني (مر)	٣٠
حدث في منع التطهير بالنبيذ (مر)	١٢	وفي الجمع بين المضمضة والاستنشاق (مر)	٥٠
وفي طهارة جلد لبيته بالدبغ (مر)	١٥	وفي استيماب الرأس بالمسح (مر)	٥٩
ايضاً ايضاً ايضاً	١٦	وفي التكرار في مسح الرأس (مر)	٦٣
ايضاً ايضاً ايضاً	١٧	وفي مسح الاذنين بماء جديد (مر)	٦٥
وفي طهارة باطن الجلد بالدبغ (مر)	ايضاً	وفي الوضوء مرتين مرتين (مر)	٧٩
ايضاً ايضاً ايضاً	١٨	وفي وضوء بعض الاعضاء ثلاثاً (مر)	٨٠
وفي منع الانتفاع بجلد الكلب والخنزير (مر)	١٩	وفي الوضوء من البول والغائط (مر)	١١٤
وفي الدباغ بالقرظ او ما يقوم مقامه (مر)	٢٠	وفي باب لا يزول اليقين بالشك (مر)	١٦١
ايضاً وفي اشتراط الدباغ في جلد ما لا يوكل لحمه (مر)	ايضاً	وفي جواز التقصان عن المد والصاع في الوضوء	١٩٦
وفي منع الانتفاع بشعر الميتة (مر)	٢٣	والغسل (مر)	

الاسماء والابواب	٢٠٠	الاسماء والابواب	٢٠٠
وفي الوضوء من النوم (ث)	١١٩	وفي منع الانتفاع بشعر الميتة (مر)	٢٤
وفي ترك الوضوء من النوم قاعدا (ث)	١٢٠	وفي منع الادمان في عظام الفيلة ومما لا يوكل لحمه (مر)	٢٥
وفي الوضوء من مس الذكر (ث)	١٣١	وفي فضل السواك (مر)	٣٥
وفي مس الابط (ث)	١٣٨	وفي الدليل على ان السواك سنة (مر)	٣٦
وفي الاخذ من الاظفار والشارب (ث)	١٤٩	وفي تأكيد السواك عند الازم (مر)	٣٩
وفي ترك الوضوء مما مست النار (مر)	١٥٣	وفي فرض الطهور للصلاة (مر)	٤٢
ايضا ايضا ايضا	١٥٨	وفي التكرار في المضمضة والاستنشاق (مر)	٤٩
وفي المضمضة من شرب اللبن وغيره (مر)	١٦٠	وفي الجمع بين المضمضة والاستنشاق (مر)	٥٠
وفي الرخصة في ترك المضمضة من شرب اللبن (مر)	ايضاً	وفي غسل الوجه (مر)	٥٣
وفي الانتضاح بعد الوضوء (مر)	١٦٢	وفي غسل اليدين (مر)	٥٥
ايضا ايضا ايضا	ايضاً	وفي مسح الاذنين بماه جديد (مر)	٦٧
وفي المذي والودي لا يوجبان الغسل (ث)	١٦٩	وفي غسل الرجلين (مر)	ايضا
وفي الدليل على طهارة عرق الخائض والجنب (ث)	١٨٧	فيمن قرأ وارجلكم نصيباً (ث)	٧٠
وفي فضل الجنب (مر)	١٨٨	ايضا ايضا (مر)	٧٢
ايضا ايضا	١٨٩	ايضا ايضا (مر)	٧٣
وفي باب كيف التيمم (مر)	٢٠٦	وفي نزع الخضاب عند الوضوء (ث)	٧٧
وفي كيفية التيمم (ث)	٢١٢	ايضاً ايضاً (ث)	٧٨
وفي الدليل على ان الصميد الطيب هو التراب (ث)	٢١٤	وفي الوضوء مرة مرة (مر)	٨٠
وفي البداية بالوجه ثم باليدين في التيمم (مر)	٢١٥	وفي الترتيب في الوضوء (ث)	٨٩
وفي الرجل يمزج عن الماء ومعه اهله فيصيبها ثم يتيمم (ث)	٢١٨	وفي قراءة القرآن بعد الحدث (مر)	٩٠
وفي التيمم لكل فريضة (ث)	٢٢١	وفي التوق عن البول (مر)	١٠٤
ايضاً ايضاً (ث)	٢٢٢	وفي الاستنجاء بالماء (مر)	١٠٥
وفي الجرح والقريح والمجدور يتيمم (مر)	٢٢٤	وفي الاستنجاء بالجلد المدبوغ (مر)	١١٠
ايضا ايضا ايضاً (ث)	ايضا	وفي الوضوء من المذي والودي (ث)	١١٥
ايضا ايضا (ث)	٢٢٥	وفي الوضوء من الدم (مر)	١١٦
وفي الجرح اذا كان في بعض جسده (مر)	٢٢٦	ايضا ايضا (ث)	ايضاً

الاسماء والابواب	٢٠	الاسماء والابواب	٢٠
وفي كفارة من أتى امرأته حائضاً (مر)	٣١٥	في الجرح اذا كان في بعض جسده (مر)	٢٢٧
ايضا ايضاً ايضاً (مر)	٣١٦	وفي الجنب او المحدث يجمد ماء نسله وهو يخاف	٢٣٤
ايضاً ايضاً ايضاً (مر)	٣١٧	العطش فيتيمم (ث)	
ايضاً ايضاً ايضاً (ث)	ايضاً	وفي التيمم يؤم المتوضئين (ث)	ايضاً
ايضاً ايضاً ايضاً (ث)	٣١٨	وفي طهارة الماء المستعمل (ث)	٢٣٦
ايضاً ايضاً ايضاً (مر)	ايضاً	وفي الدليل على انه ياخذ لكل عضو ماء جديداً (مر)	ايضاً
ايضاً ايضاً ايضاً (ث)	٣١٩	ايضاً ايضاً ايضاً (ث)	٢٣٩
وفي المعتادة لا تميز بين الدمين (ث)	٣٣٥	وفي الاخبار التي تفرق بها الكلب عن غيره (مر)	٢٥١
وفي المرأة تحيض يوماً وتطهر يوماً (ث)	٣٤٠	وفي الفرق بين القليل الذي ينجس والكثير	٢٦٢
وفي باب النفاس (ث)	٣٤١	الذي لا ينجس ما لم يتغير (ث)	
وفي المستحاضة تقتسل ثم تتوضأ لكل صلاة (مر)	٣٤٨	وفي ما جاء في نزع زمزم (ث)	٢٦٦
وفي الرجل يتلى بالمدى او البول (مر)	٣٥٧	ايضاً ايضاً ايضاً (مر)	٢٦٧
وفي اول فرض الصلاة (ث)	٣٥٨	ايضاً ايضاً ايضاً (ث)	ايضاً
ايضاً ايضاً ايضاً	٣٥٩	وفي الرخصة في المسح على الخفين (مر)	٢٧٣
وفي ابواب المواقيت (مر)	٣٦٤	ايضاً ايضاً ايضاً (ث)	ايضاً
وفي اول وقت الظهر (ث)	ايضاً	ايضاً ايضاً ايضاً (ث)	٢٧٧
وفي آخر وقت الظهر واول وقت العصر (مر)	٣٦٦	وفي المسح على النملين (مر)	٢٨٦
وفي آخر وقت الاختيار لا صر (مر)	٣٦٧	وفي ان الفسل يوم الجمعة سنة اختيار (مر)	٢٩٥
وفي وقت المغرب (مر)	٣٦٨	وفي جواز النسل للجمعة اذا كان غسله قبلها	٢٩٧
وفي اول وقت المشاء (مر)	٣٧٢	في يومها (مر)	
وفي دخول وقت المشاء بضيوية الشفق (ث)	٣٧٣	وفي النسل من غسل الميت (ث)	٣٠٥
وفي آخر وقت المشاء (مر)	ايضاً	ايضاً ايضاً ايضاً (ث)	٣٠٦
وفي آخر وقت الجواز لصلوة المشاء (مر)	٣٧٦	ايضاً ايضاً ايضاً (مر)	ايضاً
وفي اول وقت صلوة الصبح (مر)	٣٧٧	وفي الحائض لا توطأ حتى تطهر وتقتسل (ث)	٣٠٩
وفي الصجر بجران (مر)	ايضاً	في الرجل يصيب من الحائض مادون الجماع (ث)	٣١٤
ايضاً ايضاً ايضاً (ث)	ايضاً	وفي كفارة من أتى امرأته حائضاً (مر)	ايضاً
وفي قضاء الظهر والعصر بادر الك وقت العصر	٣٨٧	ايضاً ايضاً ايضاً (ث)	٣١٥

الاصحاح	الاسماء والابواب	الاصحاح	الاسماء والابواب
	وفي التكرار في غسل اليدين (مر)	٤٦	وقضاء المغرب والمشاء بادرارك وقت المشاء (ث)
٣٩٨	وفي عرك المارضين (مر)	٥٥	وفي الكلام في الاذان فيما للناس فيه منفعة (مر)
٤٢٦	وفي تحريك الخاتم في الاصبغ عند غسل اليدين (ث)	٥٧	وفي باب لا يؤذن الا عدل ثقة (مر)
٤٣٠	وفي اسرار الماء على الققاء (ث)	٦٠	وفي رزق المؤذن (مر)
٤٤٦	وفي ايجاب المسح بالرأس (ث)	٦١	وفي تعجيل صلاة المغرب (مر)
٤٤٩	وفي مسح الاذنين بما جديد (ث)	٦٥	وفي من استحب تاخير المشاء (مر)
٤٥١	ايضاً ايضاً ايضاً	٦٦	ايضاً ايضاً (ث)
٤٥٧	وفي التكرار في الوضوء (مر)	٨٠	وفي اعادة صلاة من افتتحها قبل طلوع الفجر
	وفي تفريق الوضوء (ث)	٨٤	الآخر (مر)
٤٦١	وفي نهى المحدث عن مس المصحف (مر)	٨٨	وفي صلاة الوسطى هي العصر (ث)
	وفي نهى الخائض عن قراءة القرآن (مر)	٨٩	٨٩- ﴿عبدالله بن عبد الرحمن عن رجل من اصحاب
	وفي قراءة القرآن بعد الحدث (ث)	٩٠	النبي صلى الله عليه وسلم ﴿
	وفي استحباب الطهر للذكر والقراءة (ث)	٩١	١١١- روى في الاستنجاء بالجلد المدبوغ (مر)
	وفي الرخصة في استقبال القبلة في الابنية (مر)	٩٢	٩٠- ﴿عبدالله بن عكيم (١) ﴿
	ايضاً ايضاً ايضاً (ث)		١٤- روى في جلد الميتة (مر)
	وفي باب كيف التكشف عند الحاجة (مر)	٩٦	١٥- ايضاً ايضاً (ث)
	وفي كراهية الكلام عند الخلاء (مر)	٩٩	١٨- وفي منع الانتفاع بجلد الكلب والخنزير (مر)
	وفي البول قاعداً (ث)	١٠٢	٢٥- وفي منع الادهاض في عظام الفيلة ومما لا يوكل
	وفي الوضوء من النوم (ث)	١١٩	لحمه (مر)
	وفي ترك الوضوء من النوم قاعداً (ث)	١٢٠	٩١- ﴿عبدالله بن عمر من كبار الصحابة ﴿
	وفي الوضوء من الملامسة (ث)	١٢٤	٢٣- حدث في منع الانتفاع بشعر الميتة (مر)
	وفي الوضوء من مس الذكر (ث)	١٣١	٢٦- وفي منع الادهاض في عظام الفيلة ومما
	وفي مس الابط (ث)	١٣٨	لا يوكل لحمه (ث)
	ايضاً ايضاً (ث)	١٣٩	٢٩- وفي النهي عن الاناء المقضض (مر)
	وفي ترك الوضوء من خروج الدم (ث)	١٤٠	٤٠- وفي دفع السواك الى الاكبر (مر)
	ايضاً ايضاً (ث)	١٤١	٤٢- وفي فرض الطهور للصلاة (مر)
	وفي الاخذ من الاظفار والشارب (ث)	١٤٩	٤٤- وفي التسمية على الوضوء (مر)

الاصحاح	الاسماء والابواب	الاصحاح	الاسماء والابواب
١٥٠	وفي الاخذ من الاظفار والشارب (مر)	٢٣٥	وفي الماء الدائم تقع فيه نجاسة وهو اقل من قلتين (مر)
١٥١	وفي باب كيف الاخذ من الشارب (مر)	٢٤٣	وفي نجاسة ماما الكلب بسائر بدنه (مر)
١٥٢	وفي ماجاء في التنوير (ث)	٢٤٤	وفي غسل النجاسات واحدة يكتفى عليها (مر)
١٦٢	وفي تجديد الوضوء (مر)	٢٥٤	وفي الحوت يموت في الماء والجراد (ث)
١٦٦	وفي وجوب الفسل بالتقاء الختانين (ث)	ايضا	ايضا ايضاً (مر)
١٧٧	وفي نضح الماء في العينين وادخال الاصبع في السرة عند الفسل (ث)	٢٥٥	وفي طهارة عرق الانسان (ث)
١٧٨	وفي الدليل على دخول الوضوء في الفسل (ث)	٢٦٠	وفي الفرق بين القليل الذي نجس والكثير الذي لا ينجس ما لم يتغير (مر)
١٧٩	وفي فرض الفسل (مر)	٢٦١	ايضا ايضاً (مر)
١٨٧	وفي الدليل على طهارة عرق الحائض والجنب (ث)	٢٦٢	ايضا ايضاً (مر)
١٩٠	وفي فضل المحدث (مر)	٢٨٠	وفي ترك التوقيت في المسح على الخفين (ث)
٢٠٠	وفي الجنب يريد النوم فيفسل فرجه ويتوضأ (مر)	٢٨٣	وفي الخلف الذي مسح عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم (مر)
ايضا	وفي الجنب يريد النوم فيأتي ببعض وضوئه (ث)	٢٨٧	وفي المسح على النملين (مر)
٢٠٦	وفي كيف التيمم (مر)	٢٩١	وفي باب كيف المسح على الخفين (ث)
٢٠٧	ايضا ايضاً (ث)	٢٩٣	وفي الفسل للجمعة (مر)
٢٢١	وفي التيمم لكل فريضة (ث)	٢٩٤	وفي ان الفسل يوم الجمعة سنة اختيار (مر)
٢٢٤	وفي السفر الذي يجوز فيه التيمم (ث)	٢٩٧	وفي الفسل على من اراد الجمعة دون من لم يردها (مر)
ايضا	ايضا ايضاً (مر)	٢٩٨	وفي الاغتسال للجنابة والجمعة جيماً اذا نواها معاً (ث)
٢٢٥	وفي المحوم ومن في معناه لا يتيمم عند وجود الماء (مر)	٢٩٩	وفي الاغتسال للاعياد (ث)
٢٢٨	وفي المسح على المعصائب والجزائر (ث)	٣٠٦	وفي الفسل من غسل الميت (ث)
٢٣١	وفي الصحيح المقيم يتوضأ للمكتوبة والجزارة والعيد (ث)	٣٠٧	ايضاً ايضاً (ث)
٢٣٢	وفي المسافر يتيمم في اول الوقت ويصلي ثم لا يعيد وان وجد الماء في آخر الوقت (ث)	٣٠٩	وفي الحائض لا تمس المصحف ولا تقرأ القرآن (مر)
٢٣٣	وفي طلب الماء في حد الطلب (ث)	٣٥٦	وفي الرجل يتلى بالمدى او البول (ث)
٢٣٤	وفي كراهية من كره امامة التيمم للمتوضئين (ث)	٣٥٨	وفي اصل فرض الصلوة (مر)
		٣٦٤	وفي اول وقت الظهر (ث)
		٣٧٢	وفي تسمية الشاء بصلوة المشاء دون العتمة (مر)

الاسماء والابواب	٢٠ ١٠٠ ١٠٠٠	الاسماء والابواب	٢٠ ١٠٠ ١٠٠٠
وفي ماروي في حى على خير العمل (ث)	٤٢٤	وفي دخول وقت المشاء بنبوية الشفق (ث)	٣٧٣
وفي اذان الاعمى اذا اذن بصير قبله (مر)	٤٢٧	ايضا ايضا (مر)	ايضا
وفي ترسيل الاذان وحذم الاقامة (ث)	٤٢٨	وفي الاذان لصلوة الصبح قبل طلوع الفجر (مر)	٣٨٠
وفي عدد المؤذنين (مر)	٤٢٩	وفي القدر الذى كان بين اذان بلال و ابن ام مكتوم (مر)	٣٨٢
وفي فضل التاذين على الامامة (مر)	٤٣١	وفي النهى عن الاذان قبل الوقت (مر)	٣٨٣
وفي الترغيب فى الاذان (مر)	٤٣٣	وفي المنع عليه بيق بدذهاب الوقتين فلا يكون عليه قضاؤهما (ث)	٣٨٧
وفي التمجيل بالصلوات فى اوائل الاوقات (مر)	٤٣٥	وفي بدء الاذان (مر)	٣٩٠
وفي كراهية تأخير العصر (مر)	٤٤٤	وفي القيام فى الاذان والاقامة (مر)	٣٩٢
ايضا ايضا (مر)	٤٤٥	وفي الاذان راكبا وجالسا (ث)	ايضا
وفي من استجب تأخير المشاء (مر)	٤٥٠	وفي استحباب تأخير الكلام الى آخر الاذان (مر)	٣٩٨
وفي كراهية النوم قبل المشاء والحديث بعدها (مر)	٤٥٣	وفي الرجل يؤذن ويقيم غيره (مر)	٣٩٩
وفي تمجيل صلاة الصبح (مر)	٤٥٦	وفي الاذان والاقامة للجمع بين الصلاتين (مر)	٤٠٠
وفي صلاة الوسطى هى الظهر (ث)	٤٥٨	ايضا ايضا (ث)	٤٠١
وفي صلاة الوسطى هى الصبح (ث)	٤٦٢	ايضا ايضا (مر)	ايضا
٩٢ - عبد الله بن عمرو بن العاص من فقهاء الصحابة		وفي الاكتفاء باذان الجماعة واقامتهم (ث)	٤٠٦
حدث فى ان فرض الرجلين الفسل (مر)	٦٨	وفي صحة الصلاة مع ترك الاذان والاقامة (مر)	٤٠٧
ايضا ايضا	٦٩	ايضا ايضا (ث)	ايضا
وفي الفرق بين القليل الذى بنجس والكثير الذى لا ينجس ما لم يتغير (ث)	٢٦٢	ليس على النساء اذان ولا اقامة (ث)	٤٠٨
وفي الفسل من غسل الميت (ث)	٣٠٠	وفي المرأة لا تؤذن للرجال (مر)	ايضا
وفي اول وقت الظهر (مر)	٣٦٥	وفي ما يقول اذا فرغ المؤذن من الاذان (مر)	٤٠٩
وفي آخر وقت الظهر واول وقت العصر (مر)	٣٦٦	وفي ما يقول اذا سمع الاقامة (ث)	٤١١
وفي آخر وقت الجواز لصلاة العصر (مر)	٣٦٧	وفي من اقتصر على الاقامة فى السفر (ث)	ايضا
وفي باب من قال للمغرب وقتان (مر)	٣٧١	وفي ثنية قوله قد قامت الصلاة و افراد ما قبلها (مر)	٤١٣
وفي آخر وقت المشاء (مر)	٣٧٤	وفي الثيوب فى اذان الصبح (مر)	٤٢٣
وفي آخر وقت الجواز لصلاة الصبح (مر)	٣٧٨	وفي كراهية الثيوب فى غير اذان الصبح (ث)	٤٢٤

الاسماء والابواب	الاسماء والابواب
وفي تحريق الفسل (مر) ١٨٤	وفي زوال اللقل بالسكر لا يكون عذرافي سقوط ٣٨٩
وفي التوقيت في المسح على الخفين (ث) ٢٧٧	المرض منه (مر)
وفي ترك التوقيت في المسح على الخفين (ث) ٢٧٨	وفي مايقول اذا فرغ المؤذن من الاذان (مر) ٤١٠
وفي الغسل من غسل الميت (ث) ٣٠٧	وفي الدماء بين الاذان والاقامة (مر) ايضا
وفي اول وقت الظهر (مر) ٣٦٥	٩٣ - ﴿ عبدالله بن عمرو المزني صحابي ﴾
وفي وقت المغرب (مر) ٣٧٠	حدث في تسمية المغرب لصلاة المغرب دون العشاء (مر) ٣٧٢
وفي ذكر المعاني التي يؤذن لها بلال بليل (مر) ٣٨١	٩٤ - ﴿ عبدالله بن عمرو بن خيلان ﴾
في الاذان والاقامة للجمع بين الصلاتين (ث) ٤٠٢	روي في من قرأ وارجلكم نصبا ٧١
وفي الاذان والاقامة للجمع بين صلوات فائتات (مر) ٤٠٣	٩٥ - ﴿ عبدالله بن مالك النافقي صحابي ﴾
وفي الاذان والاقامة للفائتة (مر) ٤٠٤	حدث في نهى الجنب عن قراءة القرآن (مر) ٨٩
وفي الاذان والاقامة للمكتوبة في حالتي الاقتراد والجماعة (مر) ٤٠٥	٩٦ - ﴿ عبدالله بن مسعود من كبار علماء الصحابة ﴾
وفي الاكتفاء باذان الجماعة واقامتهم (ث) ٤٠٦	حدث في منع التطهير بالنيذ (مر) ٩
وفي صحة الصلاة مع ترك الاذان والاقامة (مر) ٤٠٧	ايضا ايضا (مر) ١١
وفي التمجيل بالصلوات في اوائل الاوقات (مر) ٤٣٤	وفي التسمية على الوضوء (مر) ٤٤
وفي تمجيل صلاة المغرب (ث) ٤٤٨	وفي من قرأ وارجلكم نصبا (ث) ٧٠
وفي كراهية النوم قبل العشاء والحديث بعدها (مر) ٤٥٢	وفي الرخصة في البداية باليسار (ث) ٨٧
ايضا ايضا (مر) ٤٥٣	وفي الاستنجاء بثلاثة احوار (مر) ١٠٣
وفي تمجيل صلاة الصبح (مر) ٤٥٦	وفي الاستنجاء بما يقوم مقام الحجارة (مر) ٢٠٨
وفي صلاة الوسطى هي العصر (مر) ٤٦٠	ايضا ايضا ايضا ٢٠٩
٩٧ - ﴿ عبدالله بن مغفل صحابي ﴾	ايضا ايضا ايضا ٢١٠
حدث في النهي عن البول في مقتله (مر) ٩٨	وفي الوضوء من الملامسة (ث) ١٢٤
وفي النهي عن الاسراف في الوضوء (مر) ١٩٦	وفي مس الانجاس اليابسة (مر) ١٣٩
وفي ادخال التراب في احدى غسلات الاناء (مر) ٢٤١	وفي التوضي من لحوم الابل (ث) ١٥٩
وفي الاخبار التي يتفرق بها الكلب عن غيره (مر) ٢٥١	وفي وجوب الغسل بالتقاء الختانين (ث) ١٦٦
وفي تسمية المغرب بصلاة المغرب دون العشاء (مر) ٣٧٢	وفي غسل الجنب رأسه بالخطمي (ث) ١٨٢
	ايضا ايضا (ث) ١٨٣

الاسماء والابواب	٥٠ ٥١ ٥٢	الاسماء والابواب	٥٠ ٥١ ٥٢
١٠٦ - ﴿عبيد الله بن كعب بن مالك﴾		٩٨ - ﴿عبد الله الصنابحي﴾	
٢٦٩ روى فى طهارة الماء بتتن بالاحرام خالطه (م)		٨١ روى فى فضيلة الوضوء (م)	
١٠٧ - ﴿عبدة - (٢)﴾		٩٩ - ﴿عبد الجبار بن وائل عن ابيه﴾	
١٦٦ روى فى وجوب الغسل بالتقاء الختانين		٣٩٢ روى فى القيام فى الاذان والاقامة (م)	
١٠٨ - ﴿عثمان بن ابي العاص الثانى صحابى﴾		٣٩٧ وفى باب لا يؤذف الا ظاهر (م)	
٣٤١ حدث فى باب النفاس (ث)		١٠٠ - ﴿عبد الرحمن بن حسنة صحابى﴾	
٤٢٩ وفى التطوع بالاذان (مر)		١٠١ حدث فى البول قاعدا (مر)	
١٠٩ - ﴿عثمان بن عفان رضى الله عنه﴾		١٠٤ وفى التوقى عن البول (مر)	
٤٧ حدث فى صفة غسل اليدين (مر)		١٠١ - ﴿عبد الرحمن بن سمرة بن حبيب صحابى﴾	
٤٨ وفى ادخال اليمين فى الاناء (مر)		٢٩٦ حدث فى ان الغسل يوم الجمعة سنة	
٤٩ وفى التكرار فى المضمضة والاستنشاق (مر)		اختيار (مر)	
٥٣ وفى التكرار فى غسل الوجه (مر)		١٠٢ - ﴿عبد الرحمن بن عوف احد المشرة بالبشرة﴾	
٥٤ وفى تحليل اللحية (مر)		٣٧٦ حدث فى آخر وقت الجواز لصلوة المشاء (ث)	
٥٦ وفى التكرار فى غسل اليدين (مر)		٣٨٧ وفى قضاء الظهر والمصر بادراك وقت المصر	
٥٨ وفى المسح بالرأس (مر)		وقضاء المغرب والمشاء بادراك وقت المشاء (ث)	
٦٢ وفى التكرار فى مسح الرأس (مر)		١٠٣ - ﴿عبد الرحمن بن ابي ليلى﴾	
٦٣ ايضاً ايضاً (مر)		٧٤ روى فى منع الانفعاى بشعر الميتة (مر)	
٦٤ وفى مسح الاذنين (مر)		١٣٧ وفى ترك الوضوء من مس الفرج (١) (مر)	
٦٨ وفى التكرار فى غسل الرجلين (مر)		٤٢١ وفى تنية الاذن والاقامة (م)	
٧٨ وفى الوضوء ثلاثاً ثلاثاً (مر)		٤٢٤ وفى كراهية التويب فى غير اذان الصبح (م)	
٧٩ ايضاً ايضاً (مر)		١٠٤ - ﴿عبد الرحمن الاعرج﴾	
٨٢ وفى اسباغ الوضوء (مر)		٧٩ روى فىمن قرأوا رجليكم نصباً	
١٥٧ وفى ترك الوضوء مما مست النار (ث)		١٠٥ - ﴿عبيد الله بن ابي رافع﴾	
١٦٤ وفى وجوب الغسل بالتقاء الختانين (مر)		١٥١ روى فى باب كيف الاخذ من الشارب فى اربابى سعيد	
١٦٥ ايضاً ايضاً (مر)		الخدري وجابر بن عبد الله وابن عمرو ورافع بن خديج	
١٦٦ ايضاً ايضاً (ث)		وابى اسيد الانصارى وابن الاكوع وابى رافع	

(١) فى اصول السنن عن عبد الرحمن بن ابي ليلى والصواب عن عبد الرحمن بن ابي ليلى عن ابيه سقط لفظ (عن ابيه) ١٢

الاسماء والابواب	٢٠٠	الاسماء والابواب	٢٠٠
وفي اكثر الحيض	٣٢١	وفي اصل فرض الصلاة (مر)	٣٥٨
وفي باب النفاس	٣٤٢	وفي عدد المؤذنين (ث)	٤٢٩
وفي الاذان راكبا وجالسا	٣٩٢	وفي تمجيل صلاة المغرب (ث)	٤٤٨
١١٥ - ﴿عقبة بن عامر صحابي مشهور﴾		وفي تمجيل صلاة الصبح (ث)	٤٥٧
حدث في مايقول بعد الفراغ من الوضوء (مر)	٧٨	وفي صلاة الوسطى هي الصبح (مر)	٤٦٣
وفي الاذان و الاقامة للكتوبة في حالتي	٤٠٥	١١٠ - ﴿عثيم بن كليب عن ابيه عن جده (١)﴾	
الانفراد والجماعة (مر)		روى في الكافر يسلم فيقتسل (مر)	١٧٢
١١٦ - ﴿عكرمة مولى ابن عباس﴾		١١١ - ﴿عدي بن ثابت عن ابيه عن جده (٢)﴾	
روى في الرجل يصب من الخائض ما دون الجماع	٣١٤	روى في الوضوء من الدم (مر)	١١٦
وفي غسل المستحاضة	٣٥١	وفي المستحاضة تفتسل ثم تتوضأ لكل صلاة (مر)	٣٤٧
وفي من غلبه الدم من رعا ف اوجرح	٣٥٧	١١٢ - ﴿عدي بن حاتم صحابي﴾	
١١٧ - ﴿علقمة بن قيس﴾		حدث في الترتيب في الوضوء (مر)	٨٦
روى في منع التطهير بالنييد	١١	١١٣ - ﴿عروة بن الزبير﴾	
وفي ترك الوضوء مما مست النار	١٥٨	روى في ايجاب المسح بالرأس	٦١
وفي من خلع خفيه بعد ما مسح عليهما	٢٩٠	وفي من قرأ وارجلكم نصبا	٧٠
١١٨ - ﴿علي بن الحسين بن علي بن ابي طالب﴾		وفي مس الاثنتين	١٣٨
روى في ماروي في حي على خير العمل	٤٢٥	وفي طهارة الماء بنتن بلا حرام خالطه (م)	٢٦٩
١١٩ - ﴿علي بن ابي طالب رضى الله عنه﴾		وفي غسل المستحاضة	٣٥١
حدث في منع التطهير بالنييد (ث)	١٢	وفي ابواب المواقيت	٣٦٣
وفي منع الاكل في صحاف الذهب و الفضة (ث)	٢٨	وفي الاذان في المنارة	٤٢٥
وفي تأكيد السواك عند القيام الى الصلاة (مر)	٣٨	١١٤ - ﴿عطاء بن ابي رباح﴾	
وفي صفة غسل اليدين (مر)	٤٧	روى في منع التطهير بالنييد	٩
وفي كيفية المضمضة و الاستنشاق (مر)	٤٨	وفي الاستياك عرضا (م)	٤٠
وفي الجمع بين المضمضة و الاستنشاق (مر)	٥٠	وفي ايجاب المسح بالرأس (م)	٦١
ايضا ايضا (مر)	٥١	وفي من قرأ وارجلكم نصبا	٧١
وفي التكرار في غسل الوجه (مر)	٥٤	وفي اقل الحيض	٣٧٠

(٢) و جده لاهمه عبد الله بن يزيد الخطمي صحابي ١٢

(١) و كليب جده صحابي ١٢ تقريب

الاصحاحات	الاسماء والابواب	الاسماء والابواب
٥٧	و في تحريك الخاتم في الاصبع عند غسل اليدين (ث)	٢٢٨ وفي المسح على المصائب والجبار (مر)
٥٨	و في المسح بالرأس (مر)	٢٣٣ وفي من تلوم ما بينه وبين آخر الوقت رجاء
٥٩	و في استعمال الرأس بالمسح (مر)	وجود الماء (ث)
٦٣	و في التكرار في مسح الرأس (مر)	ايضا وفي طلب الماء وفي حد الطلب (ث)
٦٨	و في التكرار في غسل الرجلين (مر)	٢٣٤ وفي الجنب او المحدث يجدها لنفسه ر هو يخاف
٧٠	فيمن قرأ وارجلكم نصبا (ث)	العطش فيتم (ث)
٧١	ايضا ايضا ايضا	ايضا وفي كراهية من كره املمة التيمم للمتوضئين (ث)
٧٤	ايضا ايضا (مر)	٢٦٨ وفي ما جاء في نزع زمزم (ث)
٧٥	ايضا ايضا (مر)	٢٧٢ وفي الرخصة في المسح على الخفين (مر)
٨٧	و في الرخصة في البداية باليسار (ث)	٢٧٥ وفي التوقيت في المسح على الخفين (مر)
ايضا	و في نهي الجنب عن قراءة القرآن (مر)	٢٧٧ ايضاً ايضاً (ث)
٨٩	ايضا ايضا (ث)	٢٨٢ وفي رخصة المسح لمن لبس الخفين على الطهارة (مر)
٩٠	و في قراءة القرآن بعد الحدث (ث)	٢٨٥ وفي المسح على الجوربين والنملين (ث)
١٠٦	و في الاستنجاء بالحجار والماء (ث)	٢٨٧ وفي المسح على النملين (ث)
١١٥	و في الوضوء من المذي والودي (مر)	٢٨٨ ايضاً ايضاً (ث)
١١٨	و في الوضوء من النوم (مر)	٢٩٢ وفي الاقتصار بالمسح على ظاهر الخفين (مر)
١٥٧	و في ترك الوضوء مما مست النار (ث)	٣٠٤ وفي الغسل من غسل الميت (مر)
١٦٧	و في وجوب الغسل بخروج المنى (مر)	٣٠٥ ايضاً ايضاً (مر)
١٦٩	و في المذي والودي لا يوجبان الغسل (مر)	ايضاً ايضاً (ث)
١٧٥	و في تحليل اصول الشرب الماء وايصاله الى البشرة (مر)	٣٤٢ وفي باب النفاس (ث)
٢٠١	و في كراهية نوم الجنب من غير وضوء (مر)	٣٥٦ وفي الرجل يتبلى بالمذي او البول (مر)
٢١٢	و في كيفية التيمم (ث)	ايضاً ايضاً (ث)
٢١٣	و في الدليل على ان الصعيد الطيب هو التراب (مر)	٣٨٣ وفي القدر الذي كان بين اذان بلال وابن
٢١٦	و في الجنب يكفيه التيمم اذ لم يجد الماء (ث)	ام مكنوم (ث)
٢٢١	و في رؤية الماء خلال صلاة افتتحها بالتيمم (مر)	٣٨٩ وفي صفة اقل السكر (مر)
ايضا	و في التيمم لكل فريضة (ث)	٤١٢ وفي من اقتصر على الإقامة في السفر (ث)
٢٢٧	و في الجرح اذا كان في بعض جسده (مر)	٤٣٦ وفي التمجيل بالصلوات في اوائل الاوقات (مر)

الاسماء والابواب	الاسماء	الاسماء والابواب	الاسماء
وفي ما يقول بعد الفراغ من الوضوء (مر)	٧٨	وفي تسجيل صلاة الصبح (ث)	٤٥٦
وفي تفريق الوضوء (ث)	٨٤	وفي صلاة الوسطى هي العصر (مر)	٤٥٩
وفي نهى الجنب عن قراءة القرآن (ث)	٨٩	ايضا ايضا (مر)	٤٦٠
وفي نهى الحائض عن قراءة القرآن (ث)	ايضا	وفي صلاة الوسطى هي الصبح (ث)	٤٦١
وفي قراءة القرآن بعد الحدث (ث)	٩٠	١٢٠ - عمار بن ياسر صحابي جليل	
وفي البول قاعدا (مر)	١٠٢	حدث في ازالة النجاسات بالماء (مر)	١٤
ايضا ايضا ايضا (ث)	ايضا	وفي سنة انضمامه والاستشاق (مر)	٥٣
وفي الاستنجاء بالتراب (ث)	١١١	وفي مس الابط (مر)	١٣٨
وفي الوضوء من النوم (ث)	١١٩	وفي الجنب يريد الاكل (مر)	٢٠٣
وفي ما ورد في نوم الساجد (ث)	١٢١	وفي ذكر الرويات في كيفية التيمم عن	٢٠٨
وفي الوضوء من الملامسة (ث)	١٢٤	عمار بن ياسر (مر)	
وفي ترك الوضوء مما مست النار (ث)	١٥٧	ايضا ايضا (مر)	٢٠٩
وفي جوب الغسل بالتقاء الختانين (ث)	١٦٦	ايضا ايضا (مر)	٢١٠
وفي الرجل يجذف في ثوبه منيا ولا يذكر احتلاما (ث)	١٧٠	ايضا ايضا (مر)	٢١١
وفي الجنب يريد النوم فيفسل فرجه ويتوضأ (مر)	١٩٩	وفي نقض اليدين من التراب عند التيمم (مر)	٢١٤
وفي الجنب يريد النوم فيفسل فرجه فيأتي بيمض	٢٠١	وفي الجنب يكفيه التيمم اذا لم يجد الماء (مر)	٢١٦
وضوءه (مر)		وفي الغمى عليه يقيق بعد ذهاب الوقتين فلا يكون	٣٨٨
وفي النية في التيمم (مر)	٢١٥	عليه قضاؤها (ث)	
وفي سور سائر الحيوانات سوى السكاب	٢٥٠	١٣١ - عمار بن روية صحابي	
والخنزير (ث)		حدث في صلاة الوسطى هي الصبح (مر)	٤٦٦
وفي الماء الكثير لا يجس نجاسة ما لم يتغير (ث)	٢٥٩	١٢٢ - عمر بن الخطاب رضى الله عنه	
وفي التوقيت في المسح على الخفين (ث)	٢٧٦	حدث في الماء المسخن (ث)	٦
وفي ترك التوقيت في المسح على الخفين (ث)	٢٧٨	ايضا وفي الماء المشمس (ث)	ايضا
ايضا (ث)	٢٧٩	وفي منع الانتفاع بشعر الميتة (ث)	٢٤
ايضا (ث)	٢٨٠	وفي باب التطهر في آواني الشركين (مر)	٣٢
وفي رخصة المسح لمن لبس الخفين على الطهارة (ث)	٢٨٢	وفي النية في الطهارة الحكيمة (مر)	٤١
وفي الاقتصار بالمسح على ظاهر الخفين (مر)	٢٩٢	وفي ان فرض الرجلين الغسل (مر)	٧٠


الاسماء	الاسماء والابواب	الاسماء والابواب	الاسماء
٢٩٤	وفي ان النسل يوم الجمعة سنة اختيار (مر)	٤٤٨	وفي تسجيل صلاة المغرب (ث)
٢٩٦	وفي غسل للجمعة عند الرواح اليها (مر)	٤٥٢	وفي كراهية النوم قبل العشاء والحديث بعدها (مر)
٢٩٨	وفي الاغتسال للجنابة والجمعة جميعا اذا نواها معا (مر)	٤٥٣	ايضاً ايضاً (مر)
٣١٢	وفي مباشرة الحائض فيما فوق الازار (مر)	٤٥٦	وفي تسجيل صلاة الصبح (مر)
٣١٦	وفي كفارة من اتى امراته حائضاً (مر)	ايضاً	ايضاً ايضاً (ث)
٣٥٦	وفي الرجل يتلى بالمذى او البول (ث)	١٢٣ -	﴿ عمرو بن امية الضمري صحابي ﴾
٣٥٧	وفي من غلبه الدم من رطاف او جرح (ث)	١٥٣	حدث في ترك الوضوء مما مست النار (مر)
٣٧٠	وفي وقت المغرب (ث)	١٥٤	ايضاً ايضاً (مر)
٣٧٦	وفي آخر وقت العشاء (ث)	١٥٧	ايضاً ايضاً (مر)
٣٧٩	وفي الدليل على ان الصلاة لا تبطل بطلوع الشمس فيها (ث)	٢٧٠	وفي الرخصة في المسح على الخفين (مر)
٣٨٤	وفي النهي عن الاذان قبل الوقت (ث)	٢٧١	ايضاً ايضاً (مر)
٣٨٩	وفي المرأة تدرك من اول الوقت مقدار الصلاة ثم حاضت او اغشي عليها (ث)	٤٠٤	وفي الاذان والاقامة للقائمة (مر)
ايضاً	وفي باب لا يقرب الصلاة سكران (مر)	١٢٤ -	﴿ عمرو بن حزم صحابي ﴾
٣٩٧	وفي رفع الصوت بالاذان (ث)	٨٨	حدث في نهى المحدث عن مس المصحف (مر)
٤٠٢	وفي الاذان والاقامة للجمع بين الصلاتين (ث)	٣٠٩	وفي الحائض لا تمس المصحف ولا تقرأ القرآن (مر)
٤٠٥	وفي الاذان والاقامة للقائمة (ث)	١٢٥ -	﴿ عمرو بن خارجة صحابي ﴾
٤٠٩	وفي القول مثل ما يقول المؤذن (مر)	٢٥٦	حدث في طهارة عرق الدواب ولعابها (مر)
٤٢٣	وفي الثوب في اذان الصبح (ث)	١٢٦ -	﴿ عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده (١) ﴾
٤٢٦	وفي باب لا يؤذن الا عدل ثقة (ث)	٧٩	روى في كراهية الزيادة على الثلاث (مر)
٤٢٨	وفي ترشيل الاذان وحذم الاقامة (ث)	١٣٢	وفي الوضوء من مس المرأة فرجها (مر)
٤٣٣	وفي الترغيب في الاذان (ث)	٢١٨	وفي الرجل يمزج عن الماء وممه اهله فيصيبها ثم يقيم (مر)
٤٣٩	وفي الدليل على ان خبر الابراد بالظهر ناسخ لخبر خباب (ث)	٢٢٢	وفي التيمم بعد دخول وقت الصلاة (مر)
٤٤٥	وفي كراهية تاخير العصر (ث)	٣٦٩	وفي وقت المغرب (مر)
		١٢٧ -	﴿ عمرو بن الاص من كبار الصحابة ﴾
		٢٢١	حدث في التيمم لكل فريضة (ث)
		٢٢٥	وفي التيمم في السفر اذا خاف الموت او العلة من

الاسماء والابواب	الرقم	الاسماء والابواب	الرقم
حرف القاف		شدة البرد (مر)	
١٣٤ - ﴿القاسم بن محمد﴾	٣٥٣	روى في غسل المستحاضه (م)	٢٢٦
١٣٥ - ﴿قتادة﴾	٢٩	روى في النهي عن الاناء المفضض	شدة (مر)
١٥٢ - ﴿في ما جاء في التنوير (م)﴾	١٥٢	١٢٨ - ﴿عمرو بن عتبة صحابي﴾	٧١
٣٥٩ - ﴿في اول فرض الصلاة﴾	٣٥٩	حدث في من قرأ وارجلكم نصياً (مر)	٨١
١٣٦ - ﴿قيس بن سعد بن عبادة صحابي جليل﴾	١٣٦	١٢٩ - ﴿عمرو بن مرة﴾	١١
١٨٦ - ﴿حدث في المسح بالمنديل (مر)﴾	١٨٦	روى في منع التطهير بالنيذ	
٢٩٣ - ﴿وفي الاقتصار بالمسح على ظاهر الخفين (ث)﴾	٢٩٣	١٣٠ - ﴿عمران بن حصين صحابي مشهور﴾	٣٢
١٣٧ - ﴿قيس بن حاصم صحابي مشهور﴾	١٣٧	حدث في التطهر في او انى المشركين (مر)	١٧٨
١٧١ - ﴿حدث في الكافر يسلم فيقتل (مر)﴾	١٧١	وفي فرض الغسل (مر)	١٩٧
١٧٢ - ﴿ايضاً ايضاً (مر)﴾	١٧٢	وفي النهي عن الاسراف في الوضوء (مر)	٢١٦
حرف اللام		وفي الجنب يكفيه التيمم اذا لم يجد الماء (مر)	٢١٨
١٣٨ - ﴿لقيط بن صبرة صحابي مشهور﴾	١٣٨	وفي غسل الجنب ووضوء المحدث اذا وجد الماء	
٥٠ - ﴿حدث في المبالغة في الاستنشاق (مر)﴾	٥٠	بعد التيمم (مر)	
٥١ - ﴿وفي تاكيد المضمضة والاستنشاق (مر)﴾	٥١	٢١٩ - ﴿ايضاً ايضاً (مر)﴾	
٧٦ - ﴿وفي تحليل الاصابع (مر)﴾	٧٦	٢٢٠ - ﴿ايضاً ايضاً (مر)﴾	
حرف الميم		٢٥٥ - ﴿وفي بصاق الانسان ومخاطه (مر)﴾	
١٣٩ - ﴿مالك بن الحويرث صحابي﴾	١٣٩	٤٠٤ - ﴿وفي الاذان والاقامة للفائتة (مر)﴾	
٣٨٥ - ﴿حدث في الاذان لسائر الصلوات بعد دخول الوقت (مر)﴾	٣٨٥	١٣١ - ﴿عوف بن مالك الاشجعي صحابي﴾	
٤١١ - ﴿وفي الاذان في السفر (مر)﴾	٤١١	حدث في التوقيت في المسح على الخفين (مر)	٢٧٥
١٤٠ - ﴿مالك بن صمصمة الانصاري صحابي﴾	١٤٠	١٣٢ - ﴿عيسى بن زرداد عن ابيه﴾	
٢٦٥ - ﴿حدث في قدر القلتين (مر)﴾	٢٦٥	روى في الاستبراء عن البول (م)	١١٣
٣٦٠ - ﴿وفي فراغ الخمس (مر)﴾	٣٦٠	حرف القاء	
٣٦٢ - ﴿وفي عدد ركعات الصلوات الخمس (مر)﴾	٣٦٢	١٣٣ - ﴿فضالة الزهراني صحابي﴾	
		حدث في صلاة الوسطى هي الصبح (مر)	٤٦٦

الاسماء والابواب	٥٠ ٥١ ٥٢	الإسماء و الأبواب	٥٠ ٥١ ٥٢
وفي استقبال القبلة بالاذان والاقامة (مر)	٣٩١	١٤١ - ﴿ مجاهد بن جبر ﴾	
وفي تشيئة الاذان والاقامة (مر)	٤٢٠	روى في من قرأ وار جلتم نصباً	٧٠
وفي من استحسب تاخير المشاء (مر)	٤٥١	وفي قدر القلتين (مر)	٢٦٤
١٤٦ - ﴿ معاوية بن ابى سفيان صحابي ﴾		وفي هل يكتفى بنسل الجنازة عن غسل الجملة	٢٩٨
حدث في اشتراط الدباغ في جلد ما لا يوكل	٧١	وفي الحائض لا توطأ حتى تطهر وتتسل	٣١٠
لحمه (مر)		وفي آخر وقت المشاء	٣٧٨
وفي منع الانتفاع بشعر الميتة (مر)	٢٢	١٤٢ - ﴿ محمد بن عبد الرحمن بن توبان ﴾	
وفي استيعاب الرأس بالمسح (مر)	٥٩	روى في الفجر بفران (م)	٣٧٧
وفي الوضوء من النوم (مر)	١١٨	١٤٣ - ﴿ محمد بن مسلم بن شهاب الزهري ﴾	
وفي القول مثل ما يقول المؤذن (مر)	٤٠٨	روى في ترك الوضوء من القهمة (م)	١٤٧
وفي الترغيب في الاذان (مر)	٤٣٢	وفي الاخذ من الاظفار والشارب	١٥٠
١٤٧ - ﴿ مفضل بن ابى مفضل الاسدي صحابي ﴾		في الماء الكثير لا ينحس بجماسة ما لم يتغير	٢٥٨
حدث في النهي عن استقبال القبلة واستديارها	٩١	وفي من خلغ خفيه بعدما مسح عليهما	٢٩٠
لغائط ابوبول (مر)		وفي باب كيف المسح على الخفين	٢٩١
١٤٨ - ﴿ مغيرة بن شعبة صحابي مشهور ﴾		وفي الحائض لا تمس المصحف ولا تقرأ القرآن	٣٠٨
حدث في مسح بفض الرأس (مر)	٥٨	١٤٤ - ﴿ المستورد بن شداد صحابي ﴾	
وفي المسح على العمامة والرأس (مر)	٦٠	حدث في كيفية التخليل (١) (مر)	٧٦
وفي الرجل يوضي صاحبه (مر)	٨٣	ايضاً ايضاً (مر)	٧٧
وفي التخلي عند الحاجة (مر)	٩٣	١٤٥ - ﴿ معاذ بن جبل من اعيان الصحابة ﴾	
وفي البول قائماً (مر)	١٠١	حدث في النهي عن التخلي في طريق الناس (مر)	٨٧
وفي باب كيف الاخذ من الشارب (مر)	١٥٠	وفي الوضوء من الملامسة (مر)	١٢٥
وفي الرخصة في المسح على الخفين (مر)	٢٧٠	وفي ترك الوضوء من خروج الدم (مر)	١٤١
ايضاً ايضاً ايضاً	٢٧١	وفي طهارة الماء المستعمل (مر)	٢٣٦
وفي مسح النبي صلى الله عليه وسلم على الخفين	٢٧٤	وفي باب النفاس (مر)	٣٤٢
في السفر والحضر جميعاً (مر)		وفي قضاء الظهر والمصر بادراك وقت المصير	٣٨٧
وفي رخصة المسح لمن لبس الخفين على الطهارة (مر)	٢٨١	وقضاء المغرب والمشاء بادراك وقت المشاء (مر)	

(١) قد سقط من هذا الحديث (عن المستورد بن شداد) بمداي عبد الرحمن الحلبلي كما يدل عليه الحديث الآخر ١٢

الاسماء والابواب	الاصحاح	الاسماء والابواب	الاصحاح
حدث في ان الكمين هما الذاتيان في جاني القدم (مر)	٧٦	وفي الخلف الذي مسح عليه رسول الله صلى الله	٢٨٣
وفي دخول وقت المشاء بغيوبة الشفق (مر)	٢٧٣	عليه وسلم (مر)	
وفي من قال بتمجيل المشاء (مر)	٤٤٨	ايضاً وفي المسح على الجوربين و التلخين (مر)	
١٥٣ - ﴿ نعيم بن النحام (١) صحابي ﴾		وفي من خلع خفيه بعدما مسح عليهما (مر)	٢٩٠
حدث في الكلام في الاذات فيما للناس فيه	٣٩٨	ايضا وفي باب كيف المسح على الخفين (مر)	
صنعة (مر)		وفي الاقتصار بالمسح على ظاهر الخفين (مر)	٢٩١
وفي استحباب تأخير الكلام الى آخر الاذان (مر)	ايضا	ايضا ايضاً ايضاً (مر)	٢٩٢
وفي الثوب في اذان الصبح (مر)	٤٢٣	وفي الدليل على ان خبر الابراد بالظهر ناسخ لخبر	٤٣٩
١٥٤ - ﴿ نوفل بن معاوية صحابي ﴾		خباب (مر)	
حدث في كراهية تأخير المصير (مر)	٤٤٥	١٤٩ - ﴿ مقدم بن معديكرب صحابي مشهور ﴾	
حرف الواو		حدث في استيماب الرأس بالمسح (مر)	٥٩
١٥٥ - ﴿ الورد كاتب المفيرة ومولاه ﴾		وفي ادخال الاصبعين في صاخي الاذنين (مر)	٦٥
روي في باب كيف المسح على الخفين (م)	٢٩١	١٥٠ - ﴿ مقسم بن بجرة ﴾	
حرف الياء		روي في كفارة من اتى امرأته حائضاً (م)	٣١٦
١٥٦ - ﴿ يحيى بن يعمر ﴾		١٥١ - ﴿ مهاجر بن قنفذ صحابي ﴾	
روي في قدر القلتين (م)	٢٦٣	حدث في استحباب الطهر للذكر والقراءة (مر)	٩٠
١٥٧ - ﴿ يعلى بن امية صحابي ﴾		حرف النون	
حدث في الستر في الفسل عند الناس (مر)	١٩٨	١٥٢ - ﴿ النمان بن بشير صحابي ﴾	



الاصناف	الاسماء والابواب	الاسماء والابواب
﴿ البكى ﴾		
١٥٨ - ﴿ ابو امامة الباهلي صحابي مشهور ﴾	٤٥٠ وفي من استحب تأخير المشاء (مر)	
٦٦ حدث في مسح الاذنين بماء جديد (مر)	٤٥١ وفي كراهية النوم قبل المشاء و كراهية الحديث بعدها (مر)	
٦٧ ايضاً ايضاً (مر)		
٨٤ وفي تفريق الوضوء (مر)	٤٥٤ وفي تسجيل صلاة الصبح (مر)	
١٤٥ وفي ترك الوضوء من القهقهة في الصلاة (ث)	١٦٢ - ﴿ ابو بصرة الفقاري صحابي ﴾	
١٩٦ وفي جواز التقصان عن المد والصابغ في الوضوء و الفسل (مر)	٤٤٨ حدث في كراهية تأخير المغرب (مر)	
٢٢٢ وفي التيمم بعد دخول وقت الصلاة (مر)	١٦٣ - ﴿ ابو بكر الصديق رضى الله عنه ﴾	
٢٥٩ وفي نجاسة الماء الكثير اذا غيرته النجاسة (مر)	٤ حدث في ماء البحر (ث)	
٢٦٠ ايضاً ايضاً (مر)	٨٧ وفي نهى المحدث عن مس المصحف (مر)	
٣٢٦ وفي المستحاضة اذا كانت مميزة (مر)	١٥٧ وفي ترك الوضوء مما مست النار (ث)	
٤١١ وفي ما يقول اذا سمع الاقامة (مر)	١٨٥ وفي التمسح بالمنديل (مر)	
٤٣٢ وفي فضل التاذين على الامامة (ث)	٣٧٩ وفي ان الصلاة لا تبطل بطلوع الشمس فيها (ث)	
١٥٩ - ﴿ ابو ايوب الازدي ﴾	١٦٤ - ﴿ ابو بكره صحابي (١) ﴾	
١٧٥ روى في تخليل اصول الشعر بالماء و ايصاله الى البشرة (م)	٢٧٦ وفي التوقيت في المسح على الخفين (مر)	
١٦٠ - ﴿ ابو ايوب الانصاري من كبار الصحابة ﴾	٢٨١ وفي رخصة المسح لمن لبس الخفين على الطهارة (مر)	
٩١ حدث في النهي عن استقبال القبلة و استديارها لغائط او بول (مر)	٢٨٩ وفي من خلغ خفيه بمذمامسح عليهما (مر)	
١٠٥ وفي الاستنجاء بالاحجار و الماء (مر)	٤٤٩ وفي من قال بتسجيل المشاء (مر)	
٢٩٣ وفي جواز نزع الخلف و غسل الرجل (مر)	١٦٥ - ﴿ ابو ثعلبة الخشني صحابي مشهور ﴾	
٣٧٠ وفي وقت المغرب (مر)	٣٣ حدث في التطهر في او انى المشركين بعد الفسل (مر)	
٤٠٢ وفي الاذان و الاقامة للجمع بين الصلاتين (مر)	١٦٦ - ﴿ ابو جعيفة صحابي معروف ﴾	
١٦١ - ﴿ ابو برزة الاسلمي صحابي مشهور ﴾	٢٣٥ حدث في طهارة الماء المستعمل (مر)	
٤٢٥ حدث في الاذان في المنارة (مر)	٣٩٥ وفي الالتواء في حى على الصلاة و حى على القلاح (مر)	
٤٣٦ في تسجيل الظهر في غير شدة الحر (مر)	٣٩٦ وفي وضع الاصبعين في الاذنين عند التاذين (مر)	
	١٦٧ - ﴿ ابو الجهم بن الحارث بن الصمة صحابي ﴾	
	٢٠٥ حدث في باب كيف التيمم (مر)	

الاسماء والابواب	الاصناف	الاسماء والابواب	الاصناف
١٧٣- ﴿ ابو زيد الانصاري صحابي جليل ﴾		١٦٨- ﴿ ابو حاجب عن رجل من اصحاب النبي	
حدث في الاذان راكبا وجالسا (ث)	٣٩٢	صلى الله عليه وسلم ﴾	
١٧٤- ﴿ ابو سعيد الخدري صحابي مشهور ﴾		١٩١ روى في ماجاه في النهي عن فضل المحدث (مر)	
حدث في التطهير بماء البئر (مر)	٤	١٩٢ ايضاً ايضاً (مر)	
في طهارة جلد ما يوكل لحمه (مر)	٢٢	١٦٩- ﴿ ابو الدرداء صحابي جليل ﴾	
وفي التسمية على الوضوء (مر)	٤٣	حدث في ترك الوضوء من خروج الدم (مر)	١٤٤
وفي كراهية الكلام عند الجلاء (مر)	٩٩	وفي مراعاة ادلة المواقيت (ث)	٣٧٩
وفي وجوب النسل بالتقاء الختانين (مر)	١٦٥	١٧٠- ﴿ ابو ذر الغفاري صحابي مشهور ﴾	
وفي وجوب النسل بخروج المني (مر)	١٦٧	حدث في منع التطهير بما عدا من المائتات (مر)	٧
وفي الجنب يريد ان يعود (مر)	٢٠٣	وفي منع التطهير بالبيذ (مر)	٨
وفي المسافر يتيمم في اول الوقت ويصلي ثم لا يبيد	٢٣١	وفي فرض النسل (مر)	١٧٩
وان وجد الماء في آخر الوقت (مر)		وفي سقوط فرض الترتيب في النسل (مر)	١٨٣
وفي مالا تسلمه سائلة اذا مات في الماء القليل (مر)	٢٥٣	وفي التيمم بالصعيد الطيب (مر)	٢١٢
وفي الماء الكثير لا يجس بنجاسة ما لم يتغير (مر)	٢٥٧	وفي الرجل يمزج عن الماء ومعه اهله فيصيبها	٢١٧
ايضاً ايضاً (مر)	٢٥٨	ثم يتيمم (مر)	
وفي الغسل للجمعة (مر)	٢٩٤	وفي غسل الجنب ووضوء المحدث اذا وجد	٢٢٠
وفي اقل الغسل يوم الجمعة سنة اختيار (مر)	٢٩٦	للماء بعد التيمم (مر)	
وفي الخائض لا تصلى ولا تصوم (مر)	٣٠٨	وفي تاخير الظهر في شدة الحر (مر)	٤٣٨
وفي آخر وقت المشاء (مر)	٣٧٥	١٧١- ﴿ ابو رافع مولى رسول الله صلى الله عليه	
وفي رفع الصوت بالاذان (مر)	٣٩٧	وآله سلم ﴾	
وفي الاذان والاقامة للجمع بين صلوات	٤٠٤	حدث في تحريك الخاتم عند غسل اليدين (مر)	٥٧
فائتات (مر)		وفي ترك الوضوء مما مست النار (مر)	١٥٤
وفي القول مثل ما يقول المؤذن (مر)	٤٠٨	وفي من يتسل عند كل واحدة (مر)	٢٠٤
وفي رسييل الاذان وحذم الاقامة (مر)	٤٢٧	١٧٢- ﴿ ابو الزناد ﴾	
وفي تاخير الظهر في شدة الحر (مر)	٤٣٧	روى في المنى عليه فيبق بمس ذهاب الوقتين	٣٨٨
وفي من استحب تاخير المشاء (مر)	٤٥١	فلا يكون عليه قضاؤها	
وفي صلاة الوسطى هي الظهر (ث)	٤٥٨		

الاسماء و الابواب	الاسماء و الابواب	الاسماء و الابواب
٣٩٤ وفي الترجيع في الاذان (مر)	١٧٥ - ﴿ ابو طريف الهذلي صحابي ﴾	٤٤٧ حدث في تسجيل صلاة المغرب (مر)
٣٩٥ وفي الرجل يؤذن ويقيم غيره (ث)	١٧٦ - ﴿ ابو العالية الرياحي ﴾	٩ روى في منع التطهير بالنبيذ (م)
٤١٤ وفي تشيئة قوله قد قامت الصلاة وافرأعقلها (مر)	ايضا ايضاً ايضاً	١٣
٤١٦ وفي من قال بافراذ قوله قد قامت الصلاة (مر)	١٤٦ وفي ترك الوضوء من للقهمة في الصلاة (م)	١٤٧ ايضاً ايضاً (م)
ايضا وفي من قال بتشيتة الاقامة ورجيع الاذان (مر)	٤١٧ ايضاً ايضاً (مر)	١٧٧ - ﴿ ابو عمير بن انس عن عمومة له من الانصار ﴾
٤١٨ ايضاً ايضاً (مر)	٤٢٢ وفي الثوب في اذان الصبح (مر)	٣٩٠ روى في بدء الاذان (مر)
٤١٩ ايضاً ايضاً (مر)	٤٢٦ في باب لا يؤذن الا عدل ثقة (مر)	٤٠٠ وفي الرجل يؤذن ويقيم غيره (مر)
٤٢٢ وفي الثوب في اذان الصبح (مر)	٤٣٥ وفي التمجيل بالصلوات في اوائل الاوقات (مر)	١٧٨ - ﴿ ابو قتادة الانصاري صحابي مشهور ﴾
٤٢٦ في باب لا يؤذن الا عدل ثقة (مر)	١٨١ - ﴿ ابو مسعود الانصاري صحابي جليل ﴾	١١٢ حدث في مس الذكر عند البول باليمين (مر)
٤٣٥ وفي التمجيل بالصلوات في اوائل الاوقات (مر)	٢٥١ حدث في الاخبار التي يفرق بها الكلب عن غيره (مر)	ايضاً وفي النهي عن الاستجاء باليمين (مر)
١٨١ - ﴿ ابو مسعود الانصاري صحابي جليل ﴾	٢٨٥ وفي المسح على الجور بين والنملين (ث)	١٢٧ وفي لمس الصغار وذوات المحارم (مر)
٢٥١ حدث في الاخبار التي يفرق بها الكلب عن غيره (مر)	٣٦١ وفي عدد ركعات الصلوات الخمس (مر)	٢٤٥ وفي سور الهرة (مر)
٢٨٥ وفي المسح على الجور بين والنملين (ث)	٣٦٣ وفي ابواب المواقيت (مر)	٢٤٦ ايضاً ايضاً (مر)
٣٦١ وفي عدد ركعات الصلوات الخمس (مر)	٣٦٤ ايضاً ايضاً (مر)	ايضاً ايضاً ايضاً (ث)
٣٦٣ وفي ابواب المواقيت (مر)	٣٦٥ وفي آخر وقت الظهر و اول وقت العصر (مر)	٢٩٩ وفي هل يكتفى بفسل الجنازة عن غسل الجمعة (مر)
٣٦٤ ايضاً ايضاً (مر)	٤٣٥ وفي التمجيل بالصلوات في اوائل الاقاوت (مر)	٣٧٦ وفي آخر وقت الجواز لصلوة المشاء (مر)
٣٦٥ وفي آخر وقت الظهر و اول وقت العصر (مر)	٤٤١ وفي تمجيل صلاة العصر (مر)	٤٠٣ وفي الاذان والاقامة للقاتنة (مر)
٤٣٥ وفي التمجيل بالصلوات في اوائل الاقاوت (مر)	٤٥٥ وفي تمجيل صلاة الصبح (مر)	٤٠٤ ايضاً ايضاً ايضاً
٤٤١ وفي تمجيل صلاة العصر (مر)	١٨٢ - ﴿ ابو المليح الهذلي عن ابيه (١) ﴾	١٧٩ - ﴿ ابو مالك الاشعري صحابي ﴾
٤٥٥ وفي تمجيل صلاة الصبح (مر)	١٨ روى في منع الاتفاع بجلد الكلب والخنزير (مر)	٤٢ حدث في فرض التطهور (مر)
١٨٢ - ﴿ ابو المليح الهذلي عن ابيه (١) ﴾	٢١ وفي اشتراط الدباغ في جلد مالا يوكل لحمه (مر)	١٨٠ - ﴿ ابو محذورة مؤذن النبي صلى الله عليه وسلم ﴾
١٨ روى في منع الاتفاع بجلد الكلب والخنزير (مر)	٤٢ وفي فرض التطهور للصلوة (مر)	٣٩٢ حدث في الترجيع في الاذان (مر)
٢١ وفي اشتراط الدباغ في جلد مالا يوكل لحمه (مر)	٢٣٠ وفي الصحيح المقيم ثوباً للمكتوبة والجنارة	٣٩٣ ايضاً ايضاً (مر)

الاصناف	الاسماء والابرار	الاصناف	الاسماء والابرار
	او المبدول لا يتيم (مر)	٤٥	وفي التكرار في غسل اليدين (مر)
	١٨٣ - ابو موسى الاشعري من كبار الصحابة	٤٦	ايضا ايضا (مر)
٣٥	حدث في فضل السواك (مر)	٤٧	وفي صفة غسل اليدين (مر)
٩٣	وفي الارتياح للبول (مر)	٤٩	وفي كيفية المضمضة والاستنشاق (مر)
١٤٥	وفي ترك الوضوء من القهقهة في الصلاة (ث)	ايضا	وفي التكرار في المضمضة والاستنشاق (مر)
٢٢٦	وفي التيمم في السفر اذا اخاف الموت او العلة من شدة البرد (مر)	٥١	وفي تأكيد المضمضة والاستنشاق (مر)
	٢٨٥	٥٢	ايضا ايضا ايضا
	وفي المسح على الجوربين والنيلين (مر)	٥٧	وفي امرار الماء على المضد (مر)
٣٦٦	وفي آخر وقت الظهر واول وقت العصر (مر)	٦٩	وفي ان فرض الرجلين الغسل (مر)
٣٧٠	وفي باب للمغرب وقتان (مر)	٧٧	وفي استحباب الاشرار في الساق (مر)
٣٧٤	وفي آخر وقت المشاء (مر)	٧٩	وفي الوضوء مرتين مرتين (مر)
٤٥٨	وفي اعادة صلاة من افتتحها قبل طلوع الفجر الاخر (ث)	٨١	وفي فضيلة الوضوء (مر)
	٤٦٦	٨٢	وفي اسباغ الوضوء (مر)
	وفي صلاة الوسطى هي الصبح (مر)	٨٦	وفي البداية باليمين (مر)
	١٨٤ - ابو هريرة حافظ الصحابة	٩١	وفي النهي عن استقبال القبلة واستدبارها لغائط او بول (مر)
٣	حدث في ماء البحر (مر)	٩٤	وفي الاستنار عند قضاء الحاجة (مر)
٤	ايضا ايضا (مر)	٩٧	وفي النهي عن البول في الماء الراكد (مر)
ايضا	وفي التطهير بالمذب منه والاجاج (مر)	ايضا	وفي النهي عن التغلي في طريق الناس وظلمهم (مر)
١٨	وفي منع الانتفاع بجلد الكلب والخنزير (مر)	٩٨	ايضا ايضا (مر)
٣٥	وفي الدليل على ان السواك ستة (مر)	ايضا	وفي النهي عن البول في مقتله (مر)
٣٦	ايضا ايضا (مر)	١٠١	وفي البول قائماً (مر)
٣٧	وفي تأكيد السواك عند القيام الى الصلاة (مر)	١٠٢	وفي الاستنجاء بثلاثة اجبار (مر)
٤١	وفي النية في الطهارة الحكمية (مر)	١٠٣	وفي الايتار في الاستنجار (مر)
٤٣	وفي التسمية على الوضوء (مر)	١٠٤	ايضا ايضا (مر)
٤٤	ايضا ايضا ايضا	١٠٥	وفي الاستنجاء بالماء (مر)
٤٥	ايضا ايضا ايضا	١٠٦	وفي ذلك اليد بالارض بعد الاستنجاء (مر)
ايضا	وفي غسل اليدين قبل ادخالهما في الائمة (مر)		

الاصناف	الاسماء والابواب	الاسماء والابواب
١٠٧	وفي ذلك اليد بالأرض بعد الاستنجاء (مر)	وفي ماروي في الحائض والنفساء ايكيفهما التيمم (مر)
ايضا	وفي الاستنجاء بما يقوم مقام الحجارة (مر)	ايضاً ايضاً (مر)
١٠٨	ايضا ايضاً (مر)	وفي رؤية الماء خلال صلاة افتتحها بالتيمم (مر)
١١٢	وفي النهي عن الاستنجاء باليمين (مر)	وفي الصحيح المقيم يتوضأ للمكتوبة والجنابة والعيد ولا يتييمم (مر)
١١٧	وفي الوضوء من الريح (مر)	وفي الماء الدائم تقع فيه نجاسة وهو اقل من قلتين (مر)
١١٨	وفي الوضوء من النوم (مر)	وفي الدليل على انه ياخذ لكل عضو ماء جديد (مر)
١١٩	ايضاً ايضاً (ث)	ايضاً ايضاً (مر)
١٢٣	وفي ماورد في نوم الساجد (ث)	ايضاً ايضاً (مر)
١٣١	وفي الوضوء من مس الذكر (مر)	ايضاً ايضاً (مر)
١٣٣	وفي ترك الوضوء من مس الفرج (مر)	ايضاً
١٣٤	ايضاً ايضاً (ث)	وفي الدليل على ان سور الكلب نجس (مر)
١٤٩	وفي الكلام وان عظم لم يكن فيه وضوء (مر)	وفي غسل الاناء من ولوغ الكلب سبع مرات (مر)
ايضاً	وفي الاخذ من الاظفار والشارب (مر)	ايضاً
١٥٠	ايضاً ايضاً (مر)	وفي ادخال التراب في احدى غسلات الاناء (مر)
١٥٥	وفي ترك الوضوء مما مست النار (مر)	ايضاً ايضاً ايضاً
١٥٦	ايضاً ايضاً ايضاً	وفي الدليل على ان الخنزير اسوأ حالاً من الكلب (مر)
٢٦٠	وفي انتقاض الظهر بمعد الحدث وسهوه (مر)	ايضاً
١٦١	وفي باب لا يزول اليقين بالشك (مر)	وفي السنة في الغسل من نساثر النجاسات (مر)
١٦٣	وفي وجوب الغسل باللقاء الختانين (مر)	وفي سور الهرة (مر)
١٧١	وفي الكافر يسلم فيقتسل (مر)	ايضاً ايضاً (ث)
١٧٥	وفي تخليل اصول الشعر بالماء وايصاله الى البشرة (مر)	ايضاً ايضاً ايضاً (مر)
١٧٩	وفي فرض الغسل (مر)	ايضاً ايضاً (مر)
١٨٩	وفي باب ليست الحية في اليد والمؤ من لا ينجس (مر)	وفي ان الغسل يوم الجمعة سنة اختيار (مر)
١٩٨	وفي التمرى اذا كان وحده (مر)	وفي الغسل على من اراد الجمعة دون من لم يردھا (مر)
٢١٥	وفي من لم يجد ماء ولا تراباً (مر)	ايضاً ايضاً (مر)
		وفي الاغتسال للاعياد (مر)




الاسماء والابواب	الاصحاح	الاسماء والابواب	الاصحاح
النساء			
وفي صلاة الوسطى هي الصبح (ث)	٤٦٢	١٨٨ - ﴿ اسماء بنت ابى بكر صحابية مشهورة ﴾	١٣
ايضا ايضاً (مر)	ايضا	حدثت في ازالة النجاسات بالماء (مر)	١٣٩
ايضا ايضاً ايضاً	٤٦٣	وفي مس الانجاس الرطبة (مر)	٢٤٤
١٩٤ - ﴿ حمنة بنت جحش صحابية ﴾		وفي غسل النجاسات واحدة يكتفى عليها (مر)	٣٣١
حدثت في صلاة المستحاضة واعتكافها في حال	٣٢٩	وفي المعتادة لا تميز بين الدمين (مر)	٣٣٦
استحاضتها والاباحة لزوجها ان ياتيها (ث)		وفي الصفرة والكدر في ايام الحيض حيض (ث)	٣٥٣
وفي المتبذئة لا تميز بين الدمين (مر)	٣٣٨	وفي غسل المستحاضة (مر)	٤٠٨
١٩٥ - ﴿ ربيع بنت معوذ صحابية ﴾		وفي باب ليس على النساء اذان ولا اقامة (مر)	١٨٩ - ﴿ اسماء بنت عميس صحابية ﴾
حدثت في تحرى الصدغين (مر)	٥٩	حدثت في غسل المستحاضة (مر)	٣٥٣
وفي المسح على شعر الرأس (مر)	٦٠	١٩٠ - ﴿ ابيمة بنت رقيقة صحابية ﴾	٩٩
وفي التكرار في مسح الرأس (مر)	٦٤	حدثت في البول في الطست (مر)	١٩١ - ﴿ انيسة صحابية ﴾
وفي مسح الاذنين (مر)	ايضا	١٩١ - ﴿ انيسة صحابية ﴾	٣٨٢
وفي ادخال الاصبعين في صمغ الاذنين (مر)	٦٥	حدثت في القدر الذي كان بين اذان بلال وابن ام	مكتوم (مر)
وفي من قرأ وارجلكم نصيباً (مر)	٧٢	مكتوم (مر)	ايضا
وفي الدليل على انه ياخذ لكل عضو ماء جديداً (مر)	٢٣٧	وفي من قدم اذان ابن ام مكتوم على اذان بلال (مر)	١٩٢ - ﴿ بسرة بنت صفوان صحابية ﴾
١٩٦ - ﴿ زينب بنت جحش ام المؤمنين رضيت الله عنها ﴾		حدثت في غسل المستحاضة (مر)	١٢٨
حدثت في غسل المستحاضة (مر)	٣٥٣	حدثت في الوضوء من مس الذكر روى عنها مروان	وعروة (مر)
١٩٧ - ﴿ زينب بنت ابى سلمة ربيبة النبي صلى الله			١٢٨
عليه وسلم ﴾		ايضا ايضاً (مر)	١٣٢
حدثت في غسل المستحاضة (مر)	٣٥١	وفي الوضوء من مس المرأة فرجها (مر)	١٣٣
١٩٨ - ﴿ سودة ام المؤمنين رضيت الله عنها ﴾		ايضاً ايضاً (مر)	١٣٧
حدثت في طهارة باطن الجلد بالديغ كطهارة	١٨	وفي مس الاثني (مر)	١٣٨
ظاهره (مر)		ايضاً ايضاً (مر)	١٩٣ - ﴿ حفصة ام المؤمنين رضيت الله عنها ﴾
وفي المعتادة لا تميز بين الدمين (مر)	٣٣٥	حدثت في النهي عن الاستنجاء باليمين (مر)	١١٣
١٩٩ - ﴿ صفية بنت ابى عبيد امرأة عبد الله بن عمر ﴾			
روت في ايجاب المسح بالرأس	٦١		

الاسماء والابواب	الرقم	الاسماء والابواب	الرقم
وفي الرخصة في استقبال القبلة في الابنية (مر)	٩٢	٢٠٠ - ﴿ ما تشاءم المؤمنين رضى الله عنها ﴾	
وفي تغطية الرأس عند دخول الخلاء (مر)	٩٦	٥ حدثت في التطهير بماء الثلج والبرد (مر)	
وفي ما يقول اذا خرج من الخلاء (مر)	٩٧	٦ وفي الماء المشمس (مر)	
وفي البول في الطست (مر)	٩٩	٨ وفي منع التطهير بالنيذ (مر)	
وفي البول قاعدا (مر)	١٠١	١٢ وفي منع التطهير بالنيذ (مر)	
ايضا ايضا (مر)	١٠٢	١٤ ايضا ايضا (مر)	
وفي الاستنجاء بثلاثة احجار (مر)	١٠٣	١٧ وفي طهارة جلد الميتة بالدبغ (مر)	
وفي الاستنجاء بالاحجار والماء (مر)	١٠٦	٢٠ وفي الدباغ بالقرظ او ما يقوم مقامه (مر)	
وفي النهي عن الاستنجاء باليمين (مر)	١١٣	٢١ وفي اشتراط الدباغ في طهارة جلد	
ايضا وفي الاستبراء عن البول (مر)		سالا يوكل لحمه (مر)	
وفي مارود في النوم الساجد (مر)	١٢٢	٢٥ وفي منع الانتفاع بشعر الميتة (ث)	
وفي انتقاض الطهر بالانغماء (مر)	١٢٣	٢٩ وفي النهي عن الاناء المفضض (ث)	
وفي الوضوء من الملامسة (مر)	١٢٦	٣١ وفي التطهر في سائر الاواني (مر)	
وفي ماجاء في الملموس (مر)	١٢٧	٣٢ وفي التطهر في اواني المشركين (مر)	
وفي غمز الرجل امرأته من غير شهوة (مر)	١٢٨	٣٤ وفي فضل السواك (مر)	
وفي الوضوء من من المرأة فرجها (مر)	١٣٣	٣٦ وفي الدليل على ان السواك سنة (مر)	
وفي ترك الوضوء من خروج الدم (مر)	١٤٢	٣٨ وفي تأكيد السواك عند القيام الى الصلاة (مر)	
وفي ترك الوضوء مما مست النار (مر)	١٥٤	ايضا وفي تأكيد السواك عند الاستيقاظ (مر)	
ايضا ايضا (مر)	١٥٥	ايضا وفي غسل السواك (مر)	
وفي وجوب الغسل بالتقاء الختانين (مر)	١٦٣	٣٩ وفي التسوك بمواك الغير (مر)	
ايضا ايضا (مر)	١٦٤	٥٢ وفي تأكيد المضمضة والاستنشاق (مر)	
ايضا ايضا (ث)	١٦٦	ايضا وفي سنة المضمضة والاستنشاق (مر)	
وفي الرجل ينزل في منامه (مر)	١٦٧	٦٤ وفي ايجاب المسح بالرأس (ث)	
وفي المرأة ترى في منامها ما يرى الرجل (مر)	١٦٨	٦٩ وفي ان فرض الرجلين الغسل (مر)	
وفي الخائض تمتل اذا طهرت (مر)	١٧٠	٧٧ وفي نزع الخضب عند الوضوء (ث)	
وفي بداية الجنب في الغسل بفعل يديه (مر)	١٧٢	٨٦ وفي البداية باليمين (مر)	
ايضا وفي غسل الجنب مابه من الاذى بشماله (مر)		٩٠ وفي الرجل يذكر الله تعالى على غير طهر (مر)	

الاصناف	الاسماء والابواب	الاصناف	الاسماء والابواب
١٧٣	وفي ذلك اليد بالارض بعد غسل الاذى (مر)	١٩٥	وفي جواز النقصان عن المدو الصاع في الوضوء
ايضاً	وفي الوضوء قبل الفسل (مر)		والنسل (مر)
١٧٤	ايضاً ايضاً (مر)	١٩٦	ايضاً ايضاً (مر)
ايضاً	وفي الرخصة في تاخير غسل القدمين عن الوضوء	١٩٩	وفي الجنب يؤخر الفسل الى آخر الليل (مر)
	حتى يفرغ من الفسل (مر)	٢٠٠	وفي الجنب يريد النوم فينسل فرجه ويتوضأ (مر)
١٧٥	وفي تحليل اصول الشعر بالماء و ايصاله الى	٢٠١	وفي الجنب ينام ولا يمس ماء (مر)
	البشره (مر)	٢٠٢	ايضاً ايضاً (مر)
١٧٦	وفي سنة التكرار في صب الماء على الرأس (مر)	٢٠٣	وفي الجنب يربط لالاكل (مر)
١٧٩	وفي ترك الوضوء بعد الفسل (مر)	٢٠٤	وفي سبب زول الرخصة في التيمم (مر)
١٨٠	وفي غسل المرأة من الجنابة والحيض (مر)	٢١٤	وفي من لم يجد ماء ولا تراباً (مر)
١٨١	وفي ترك المرأة نقض قرونها اذا علمت وصول	٢١٦	وفي استحباب البداية باليمنى ثم اليسرى (مر)
	الماء الى اصول شعرها (مر)	٢٢٣	وفي اعواز الماء بعد طلبه (مر)
١٨٢	ايضاً ايضاً (مر)		ايضاً وفي السفر الذي يجوز فيه التيمم (مر)
ايضاً	وفي غسل الجنب رأسه بالخطى (مر)	٢٣٠	وفي الصحيح المقيم يتوضأ للمكتوبة والجنائز
١٨٣	وفي الطيب للمرأة عند غسلها من الحيض (مر)		والعيد ولا يتيمم (مر)
١٨٤	وفي استحباب البداية في الفسل بالثقل الايمن (مر)	٢٣٣	وفي طلب الماء وفي حد الطاب (مر)
١٨٥	وفي التمسح بالنديل (مر)	٢٤٦	وفي سور المهرة (مر)
١٨٦	وفي الدليل على طهارة عرق الحائض والجنب (مر)	٢٤٧	ايضاً ايضاً (مر)
١٨٧	ايضاً ايضاً (مر)	٢٦٨	وفي ماجاه في نزع زمزم (ث)
ايضاً	وفي فضل الجنب (مر)	٢٩٥	وفي ان الفسل يوم الجمعة سنة اختيار (مر)
١٨٨	ايضاً ايضاً (مر)	٢٩٩	وفي الفسل من غسل الميت (مر)
١٨٩	وفي باب ليست الحيضة في اليد والثؤمن	٣٠٠	ايضاً ايضاً (مر)
	لا ينجس (مر)	٣٠٧	ايضاً ايضاً (ث)
١٩٣	وفي لا وقت فيما يطهر به التوضي والمقتسل (مر)		ايضاً وفي كتاب الحيض (ث)
١٩٤	ايضاً ايضاً (مر)	٣٠٨	وفي الحائض تقضى الصوم ولا تقضى الصلوة (مر)
١٩٥	وفي استحباب ان لا ينقص في الوضوء من مدولا		ايضاً وفي الحائض لا تطوف بالبيت (مر)
	في الفسل من صاع (مر)		ايضاً وفي الحائض لا تدخل المسجد ولا تتكف فيه (مر)

الاسماء والابواب	٢٠	الاسماء والابواب	٢٠
وفي غسل المستحاضة (مر)	٣٥٠	وفي مباشرة الحائض فيما فوق الازار (مر)	٣١٠
ايضا ايضا (مر)	٣٥١	ايضا ايضا (مر)	٣١١
ايضا ايضا (مر)	٣٥٢	ايضا ايضا (مر)	٣١٢
ايضا ايضا (مر)	٣٥٣	وفي الرجل يصيب من الحائض مادون الجماع (مر)	٣١٣
ايضا ايضا (مر)	٣٥٤	ايضا ايضا (مر)	٣١٤
ايضا ايضا (مر)	٣٥٥	ايضا ايضا (ث)	ايضا
وفي اول فرض الصلاة (مر)	٣٥٨	وفي السن التي وجدت المرأة حاضت فيها (ث)	٣٢٠
وفي عدد ركعات الصلوات الخمس (مر)	٣٦٢	وفي غسل المستحاضة المعيزة عند ادبار حيضها (مر)	٣٢٧
ايضا ايضا (مر)	٣٦٣	ايضا ايضا (مر)	٣٢٨
وفي آخر وقت المشاء (مر)	٣٧٤	ايضا وفي صلوة المستحاضة واعتكافها في حال استحاضتها	ايضا
وفي آخر وقت الجواز لصلوة المشاء (مر)	٣٧٦	والاباحة لزوجها ان يأتيها (مر)	ايضا
وفي ادراك صلوة الصبح بادرارك ركعة منها (مر)	٣٧٨	ايضا ايضا (مر)	٣٢٩
وفي رواية من قدم اذان ابن ام مكتوم على	٣٨٢	ايضا ايضا (ث)	ايضا
اذان بلال (مر)		وفي الاستظهار (مر)	٣٣٠
وفي المنع عليه يفيق بعد ذهاب الوقتين	٣٨٨	ايضا وفي المتادة لتمييز بين الدمين (مر)	ايضا
فلا يكون عليه قضاؤها (مر)		ايضا ايضاً (مر)	٣٣١
وفي اذان المرأة واقامتها لنفسها و صوابها (ث)	٤٠٨	ايضا ايضا (مر)	٣٣٢
وفي القول مثل ما يقول المؤذن (مر)	٤٠٩	ايضاً ايضاً (ث)	٣٣٥
وفي باب لا يؤذن الا عدل ثمة (مر)	٤٢٥	وفي الصفرة والكدره في ايام الحيض حيض (ث)	٣٣٦
وفي اذان الاعمى اذا اذن بصير قبله او اخبره	٤٢٧	وفي الصفرة والكدره تراهما بعد الطهر (ث)	٣٣٧
بالوقت (مر)		ايضاً ايضاً (مر)	ايضاً
وفي عدد المؤذنين (مر)	٤٢٩	وفي باب النفاس (ث)	٣٤٣
وفي فضل التاذين على الامامة (مر)	٤٣١	ايضا وفي المستحاضة تتسل وتوضأ لكل صلاة (مر)	ايضا
وفي التمجيل بالصلوات في اوائل الاوقات (مر)	٤٣٥	ايضا ايضا (مر)	٣٤٦
وفي تمجيل الظهر في غير شدة الحر (مر)	٤٣٦	ايضا ايضا (ث)	ايضا
وفي تمجيل صلاة العصر (مر)	٤٤١	وفي غسل المستحاضة (مر)	٣٤٨
ايضا ايضا (مر)	٤٤٢	ايضا ايضا (مر)	٣٤٩

الاسماء والابواب	٢٠ ١٩٠ ١٨٠	الاسماء والابواب	٢٠ ١٩٠ ١٨٠
٢٠٣- ﴿ميمونة ام المؤمنين رضى الله عنها﴾		٤٤٦ وفي كراهية تاخير العصر (ث)	
١٩ حدثت في الدباغ بالقرظ او ما يقوم مقامه (مر)	١٩	٤٤٧ وفي تعجيل صلاة المغرب (مر)	
٢٣ وفي منع الاتفاح بشعر الميتة (مر)	٢٣	٤٥٠ وفي من استحب تاخير المشاء (مر)	
١٥٤ وفي ترك الوضوء مما مست النار (مر)	١٥٤	٤٥٢ وفي كراهية النوم قبل المشاء والحديث بعدها (مر)	
١٧٣ وفي ذلك اليد بالارض به دغسل الاذى (مر)	١٧٣	٤٥٤ وفي تعجيل صلاة الصبح (مر)	
١٧٤ وفي الرخصة في تاخير غسل القدمين عن الوضوء في الفسل (مر)	١٧٤	٤٦٢ وفي صلاة الوسطى هي الصبح (مر)	
١٧٧ وفي افاضة الماء على سائر جسده (مر)	١٧٧	٢٠١- ﴿فاطمة بنت ابى حبيش محمية﴾	
ايضا وفي تأكيد الضمضة والاستشاق في الفسل (مر)		١١٦ حدثت في الوضوء من الدم (مر)	
١٨٤ وفي التمسح بالتمديد (مر)	١٨٤	٣٢١ وفي اقل الحيض (مر)	
١٨٥ ايضا ايضا (مر)	١٨٥	٣٢٣ وفي المستحاضة اذا كانت مميزة (مر)	
١٨٨ وفي فضل الجنب (مر)	١٨٨	٣٢٤ ايضا ايضا (مر)	
١٩٧ وفي الستري في الفسل عند الناس (مر)	١٩٧	٣٢٥ ايضا ايضا (مر)	
٢٣٦ وفي طهارة الماء المستعمل (مر)	٢٣٦	٣٢٧ وفي غسل المستحاضة المميزة عند ادبار حيضها (مر)	
٢٤٢ وفي نجاسة مامسه الكلب بسائر بدنه (مر)	٢٤٢	٣٢٩ وفي الاستطهار (مر)	
٢٤٣ ايضا ايضا (مر)	٢٤٣	٣٣٠ ايضا ايضا (مر)	
٢٥٩ وفي الماء الكثير لا يجسب بنجاسة ما لم يتغير (ث)	٢٥٩	١٣١ وفي المتادة لا يميز بين الدمين (مر)	
٣١١ وفي مباشرة الخائض فيما فوق الازار (مر)	٣١١	٣٣٢ ايضا ايضا (مر)	
٣١٣ وفي الرجل يصيب من الخائض ما دون الجماع (مر)	٣١٣	٣٤٣ وفي المستحاضة تتسل وتوضأ لكل صلوة (مر)	
٢٠٤- ﴿ندبة مولاة ميمونة يقال ان لها صحبة﴾		٣٤٤ ايضا ايضا (مر)	
٣١٣ حدثت في الرجل يصيب من الخائض ما دون الجماع (مر)	٣١٣	٣٤٦ ايضا ايضا (مر)	
		٢٠٢- ﴿فاطمة بنت تيس محمية﴾	
		٣٣٥ حدثت في المتادة لا يميز بين الدمين (مر)	
		٣٥٥ وفي غسل المستحاضة (مر)	



المصنفات	الاسماء والابواب	١٠٠	الاسماء والابواب
﴿ الكفى من النساء ﴾			
٢٠٥ - ﴿ ام حبيبة بنت جحش صحابية ﴾	٢٠٨ - ﴿ ام سليم صحابية فاضلة ﴾		
٣٢٩ حدثت في صلوة المستحاضة واعتكافها في حال	١٦٩ حدثت في صفة ماء الرجل وماء المرأة (مر)		
استحاضتها والاباحة لزوجها ان يادها (ث)	٢٠٩ - ﴿ ام صبية الجينية صحابية ﴾		
٢٠٦ - ﴿ ام حبيبة ام المؤمنين رضى الله عنها ﴾	١٩٠ حدثت في فضل المحدث (مر)		
١٣٠ حدثت في الوضوء من مس الذكر (مر)	٢١٠ - ﴿ ام عطية الانصارية صحابية مشهورة ﴾		
٢٠٧ - ﴿ ام سلمة ام المؤمنين رضى الله عنها ﴾	٧ حدثت في التطهير بالماء الذى خالطه طاهر (مر)		
٢٤ حدثت في منع الانتفاع بشعر الميتة (مر)	١٨٣ وفي الطيب للمرأة عند غسلها من الحيض (مر)		
٢٧ وفي منع الشرب في آنية الذهب والفضة (مر)	٣٣٧ وفي الصفرة والكدره تراهما بعد الطهر (ث)		
١٥٢ وفي ما جاء في التتور (مر)	ايضا ايضا (مر)		
١٥٤ وفي ترك الوضوء مما مست النار (مر)	٢١١ - ﴿ ام عمارة الانصارية صحابية ﴾		
١٦٧ وفي المرأة ترى في منامها ما يرى الرجل (مر)	١٩٦ حدثت في جواز النقصان عن المد والاصاع في		
١٧٨ وفي الدليل على دخول الوضوء في الفسل (مر)	الوضو والغسل (مر)		
١٨١ وفي ترك المرأة نقض قرونها (مر)	٢١٢ - ﴿ ام فروة الانصارية صحابية ﴾		
١٨٥ ايضا ايضا (ث)	٢٣٢ حدثت في تعجيل الصلوة بالتيمم اذا لم يكن على ثبة		
١٨٩ وفي فضل الجنب (مر)	من وجود الماء في الوقت (مر)		
٣١١ وفي مباشرة الحائض فيما فوق الازار (مر)	٤٣٤ وفي التعجيل بالصلوات في اوائل الاوقات (مر)		
٣٣٢ وفي المعتادة لتمييزين الدمين (مر)	٢١٣ - ﴿ ابنة مرشد الانصارية صحابية (١) ﴾		
٣٣٣ ايضا ايضا (مر)	٣٣٠ حدثت في الاستطهار (مر)		
٣٣٤ ايضا ايضا (مر)	٢١٤ - ﴿ ام هانى صحابية جليدة ﴾		
٣٣٥ ايضا ايضا (مر)	٧ حدثت في التطهير بالماء الذى خالطه طاهر (مر)		
٣٣٨ وفي الصفرة والكدره اذا رأت في غير	٨ ايضا ايضا (مر)		
ايام العادة (ث)	١٩٨ وفي الستر في الغسل عند الناس (مر)		
٣٤١ وفي باب النفاس (مر)	٢١٥ - ﴿ ام ورقة الانصارية صحابية ﴾		
٤١٠ وفي ما يقول اذا فرغ المؤذن من الاذان (مر)	٤٠٦ حدثت في الاذان والاقامة في البيوت وغيرها (مر)		
(١) هكذا في الاصول والصواب ابنة مرند وهي اسماء بنت مرشد الانصارية روى عنها في الاستحاضة			
جابر بن عبد الله ١٢ الاستيعاب			